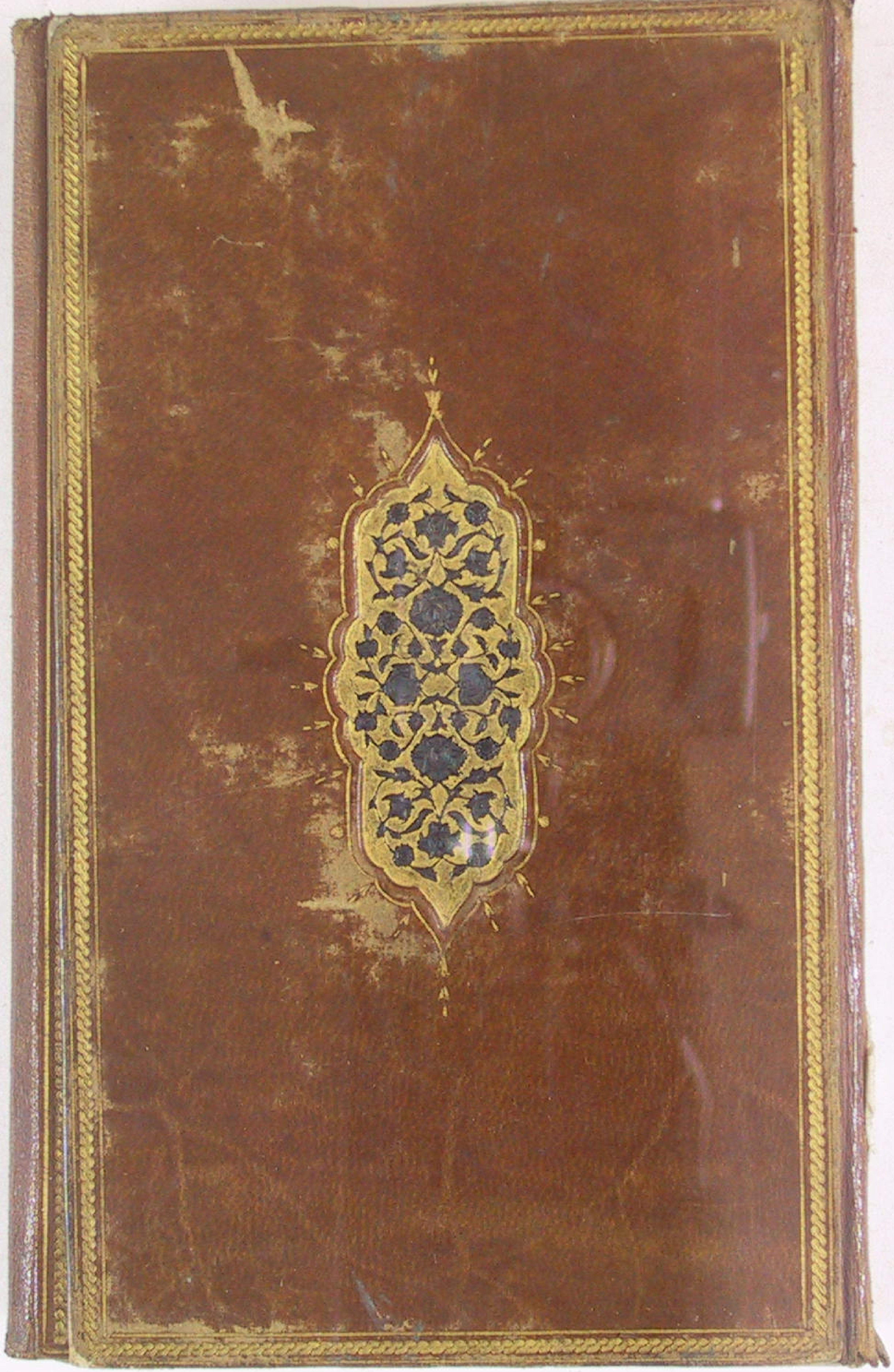

هذا كتاب لو يباع بوزنه ذهبا لكان البايع المغبونا
اليس من الخسران انك آخذ ذهبا وترك جوهرا مكنونا

حسبي الله وحده
من الكتب التي وقفها الفقير
الى آلاء ربه ذي المواهب
محمد المدعو بين الصدور براغب
وكفى عبده ١١٧٥

T. C.
MİLLİ [illegible] [illegible]
RAĞIP P[illegible] [illegible]
MÜDÜRLÜĞÜ
Sayı: 1075

١٢٤٢

راغب پاشا كتبخانه سيدر
عدد ١٢٢٤

RAĞIP P.
Ka. N.
1231

T. C.

بسم الله الرحمن الرحيم رب تمم بالخير

الحمد لله الذي شرح صدور ارباب الاذهان، لايضاح معاني النظم
ببديع البيان، ونور قلوب اصحاب التحقيق والبيان، لتنوير مباني
الحكم بانوار البرهان، اطيب نسيم هب على مشام قلوب العالمين
نسيم توحيده، واعذب تسنيم صب على عطاش عقول العالمين
تسنيم تمجيده، فسبحان من حكيم دبر امور عباده على طبق مقتضى الحال
وتلاشى دون احصار آلائه لبيان التفصيل والاجمال، والصلوة
والسلام الاتمان الاكملان على السيد المستل من سلالة عدنان، المبعوث
بكتاب اعجز ببلاغته مصاقع خطباء قحطان، محمد سيد الاخيار
قاطبة ومظهر الكل من الطاف رحمان، لولا جناب حبيب الله ما برزت
في الكون سلسلة حقت بامكان، عليه سلام الله ما سح وابل ورنحت
ريح شوقه عذبة البان، وعلى آله واصحابه رماة حدقة الفصاحة والبيان
وحماة طرق الهداية والتبيان، الذين هم بدور معالم الدين وشموس
عوالم الايمان، ما خضلت صدور رياض الحزن بالتهتان، اعلموا
معاشر طلاب اليقين، سلام عليكم لا نبتغي الجاهلين، ان اقصى
معارج كمالات نوع الانسان، على ما اطبق ابناء كل زمان، هو التحلي
باصناف العلوم وانواع العرفان، والاحاطة بما فيها من النكت بالاتقان،
فانها اشرف ما يستشرفه همم الامم، وارفع ما يرفعه الامم على النعم، وان
فن البلاغة من بينها محتو على اسباب النجاح، ومنطو على قواعد الفلاح

او غاية

او غاية الفوز بالسعادة العظمى من التصديق باعجاز كلام الله،
ونهاية الوصول الى الدولة الكبرى من الاذعان بنبوة رسول الله،
وقد صنف فيه كتب ترتاح بلطائفها الارواح، ولا كالشرح
المشهور لتلخيص المفتاح، فانه كتاب اعترف بسمو منزلته الحاسدون،
واذعن لعلو مرتبته المعاندون، وكيف لا وقد انطوى على زبدة
نتائج انظار المتقدمين، واحتوى على خلاصة ابكار افكار المتأخرين،
وهو كالشمس لا يخفى قدره لكل مكان، ولذا سار بذكره الركبان،
ولعمري من قال، وخير المقال، ما صنف الناس في علم وما جمعوا،
مثل المطول في ضبط وايجاز، لو ادعى قصبات السبق صاحبه كفى له
آية وتحدى باعجاز، ومضى على الدهور قبل الفاضل المحشي مدوا اعناق
الهمم اليه، وسودوا وجوه الاوراق للحواشي عليه، الا انهم لم ياتوا
بما فيه شفاء العليل، او رواء الغليل، فمنهم من يمنع تارة ويراه
صوابا ويرد اخرى، ثم يجده ليلوح له جوابا اخرى، اذا كشف عنه
وجه غطاء، كسراب بقيعة يحسبه الظمآن ماء، ومنهم من هو كأنه
طبع على اللقاء، او جبل طينته من المراء، فمزج الشهد بالسم، واكل
الشعير وبر وسهم، ومنهم جاحد يجحد ومن يجحد الصباح اذا بدا،
من بعد ما انتشرت له الاضواء، ما دل ان الشمس ليس بطالع بل عينه
انكرت عمياء، واما الفاضل المحشي فانه وان كان ممن لا يشق غباره،
ولا يخفى على احد مقداره، وكان هو والشارح المحقق كتوأمين
تراضعا بلبان، وتعاقرا كلاء العلوم من عشب خصيب من نعمان،
جزاهما الله بالاحسان، وبواهما على غرف الجنان، الا انه لم يبد لنا
العليل من السبيل، ولم يعد غير العليل من الرعيل، هذا واني مع شدة
الشغف بالعروج الى اقصى مدارج الفضائل، على ارتفاع اخلاف

تحقيقات الاواخر والاوائل كنت حركة الهمة الى استقصاء فوائده
فلق الرغبة في ان اوفي كيلي من فوائده فاتقاعلى استطلاع طلع بدايع
رموزه فوق العليل الى ماء صداه شوقا الى استكشاف كنه ودايع كنوزه
شوق العليل الى العافية والشفاء متفوقا لاستنباط حقايقه
افاويق المجهود متخطبا في دركه دقايقه كل صدر من الجد معهود
حائما حول حماه من قطر بها الى ان قربت من ماربه بفرطها فوقعت
على غثه وسمينه وعرفت ما يتلقف الملقي من عينه وقد كنت
قدما علقت على بعض الحاث الفصاحة نموذجا مما استفدته من
الافاضل والنقطته من كلام الاوائل او سنح به الخاطر الفاتر وسنح
للنظر القاصر فانا من منصفوا اخواننا في الاستغراب وقالوا
ان هذا الشيء عجاب ووضعوا ما كتبته على الراس والعين ورادوا
اتمامه فرض العين لكن لم اجد نفسي لذلك حركة نشيطة بل جردة
مستشيطة لا العجز في شانه او قصور في بيانه كيف في البيان
انا ابو عذرة ومقتضب حلوه ومره بل لما اري عليه طباع ابناء
الزمان من الميل الى اللدد والعناد وظهور البغي بينهم والفساد
ولان هذا العلم قد نضب ماؤه وانتقض رواؤه واتخذ ظهريا
نصار طلبه شيئا فريا لم يبق من اوطانه الا دمنة لم تكلم من ام اوفى
ولا ير سكانه الا خرب ببلدح عجفي اين الذين عهدتهم من سادة
غر واين اولئك الاقوام عفت الديار وزال عنها اهلها فكانها
وكانهم احلام وكلما كررت المدافعة مرة بعد اخرى لاشتغالي بما هو
اهم واحرى تواتر منهم الالتماس والسؤال ولم يبق للمطل والمدافعة
ملتمع ومجال فاجبتهم الى سؤالهم وتتابع الخطوب يقتضي الاحجام
واحدث في تحرير ما سنح لي وتوزع القلب لمنع الاقدام ولاح من الاذكياء

تمهيد

٢

من تمهيد ولا من الاصحاب من يمنع ويرد مفرغا ما جمعت في قالب الحسن
والكمال موجها مقاصد الكتاب التوجيه الذي هو السحر الحلال في عالم
القيل والقال مستمدا من روحانية الاسلاف الكرام بوأهم وآبانا
دار السلام مقتبسا من انوارهم مستفيضا من شعشعة اشعة
افكارهم كالبحر يستقيه السحاب وماله فضل عليه لانه من مائه وظني
ان لا يعد هذا عيبا بين الانام فانه ليس اول قارورة كسرت في الاسلام
ولا اعتراض على من ملك القلم والمداد في تحرير ما يقصد به الصلاح العباد
على ان خلو الزمان عن تمهيد يشتفي شتى المهرة الاعلام هو الذي جراني
على هذا المرام وقد شرطت على نفسي ان لا اعيد ذكر ما حققه الفاضل
المحشي خوفا من الاملال الا ان يكون محل بحث واشكال وان اشير
الى ما وقع لسائر ارباب الحواشي من وجوه الاختلال بقدر الضرورة
اليه دعني ومن المثل لو ذات سوار لطمتني وانا لا انقل من كتب
الاسلاف مثل دلائل الاعجاز والكشاف الا ما رايته فيها بعيني
ومن انكر فالرجوع اليها بينه وبيني وسيحمد الغايص في لجة والسائر
في نحيه ما اودعته من فرائد الفوائد ومهدت فيه من فوائد العوائد
وان كان ذو عيب في ريب فليات بحديث مثله او ليمت بغيظه في جهله
فان الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم
ولما اتفق تمامه وحضر لاختتام ختامه طرزت ديباجته باسم من
صعد سما الاقبال وخضعت لدولته القاهرة اعناق الصناديد الاقيال
رافع الغزاة قامع الطغاة حامي حوزة الاسلام بالصارم المقصام
ماحي نقوش البغي عن صفحات الاضلال ماحق اروقة غياهب
الضلال لقد بدا صليت صرة البراق تبشير بقاع النزدي على
رؤس العدي بحوافر سلب غرمه السباق مرغم انوف الفراعين

معتنق بحار الخواقين، مستعبد ارباب الالباب، مسعد العصب الوصاب
في قراب الرقاب، رافع رايات العلم والكمال بعد اسكانها حضر رباع الفضل
والافضال، عتبة اندراسها، سلطان سلاطين العالم، المعتمد بربقة
رقبته رقبة ولاة الامم، من طوايف العرب والعجم، ملك يريك شيوع منزل قدره
زهرة الكواكب منه صف نعال، كهف الهدى ليث الجامع ماله هان اذا دعت
الملوك نزال، وله موقف حمة تعلق بها دين الاله القادر المتعال، تغنتي من الكم
اغر مبدع عم الورى بالفضل والافضال، وهو الامام المستضيء بجوده من
في ظلام تشتت الاحوال، سلطان اهل الخافقين محمد في جملة الاسماء والافعال،
لازال منشور الهدى منصورة مانح وسمي على الاطلاع، وما هو الا حضرة السلطان
الاعظم، والخاقان الاكرم، ناصب رايات الفضل على قبة الخضراء، ماسح ايات
البدر على جبهة الاكليل والجوزاء، ملجا سلاطين العالم بالاستحقاق، مفخر سلاطين
الملوك في الافاق، الملك المنصور المؤيد، ابو الفتح سلطان محمد، خلد الله
سبحانه مقرونا بالعدل سلطانه، وافاض على العالمين بره واحسانه، وابدلوا خلافته
معقودا بالعود، وربط اطناب خيام سلطنته باوتاد الخلود، وهذا دعا فيه للخلق
راحة، وامن من الافات والنكبات العنية، وانما المريد نحبه لاداء شكر البعض من الايه
لكنني استجلب الاضعاف من نعمائه، فان رقبه فذلك من محض الطافه، ويبيح ارضاء عن كل
عليله، والافق قلة بضاعتي وقلة صناعة، والمامول من الاذكياء المتحلين بحلى الانصاف
المتخلين عن رذيلتي البغي والاعتساف، اذا عثروا على شيء زلت فيه القدم او طغى
فيه القلم، ان يستحضروا ان لكل جواد كبوة، ولكل صارم نبوة، وان من صنف فقد استهدف
ومن الذي ترضى سجاياه كلها كفى المرء نبلا ان يعد معايبه، على ان اقوال الناس عن طوقي
تتقطب عنهم، وان تجشوا عني تغيهم بماحت، والمسئول من جناب الجلال الفياض لا رافع النوال
ان ينفع به المحصلين، ويجعله ذخرا ليوم الدين، انه ولي الحسنات، ومفيض الخيرات،
وهو حسبي ونعم الوكيل، وما توفيقي الا بالله عليه توكلت واليه انيب

المحمود اليه التكلف هو اخاطة المسائل الفن بغاية يحصر بكلي انه لتشاعارة لكن بعد النظر العميق لا بالالهام المعطل وذلك التكليف اما اعتبار التغليب
الافكار وتشبيه اعلام مسائلها بالالهام في حسبانه المتعلق الى غرض تيقظ وكان زكا بنا على ما تقرر من صدر الان بشرح المقامات وغيره من ان الالهام
القاء ما يتخرج العاقل فيخيلهم باسره ما يلبس ولذا يقال فلان ملهم اذا كان يعرف بمزيد تيقظ وكان زكا ثم اطلق عليه كم المشبه به وهو الالهام عليه بمعنى
تعبيرها وشبه مسائل العلمين بالملهمات في احتياجها الى ما ذكر استعارة بالكناية واثبات الالهام استعارة تخييلية براد به افهامها كانت فطرية ينقضون عماله
اذ التخيل لا يناسب مقام الحمد كما لا يخفى ولما كان هذا التكلف مقبولا لا يحسب الصناعة لم يرده مطلقا بل قال الا قرب الى الفهم

قوله الحمد لله الذي الهمنا حقايق المعاني ودقايق البيان الاقرب
الى الفهم ان المراد بالالهام في هذا المقام معناه اللغوي وهو الاعلام مطلقا
لاحتياج ارادة معناه الوضعي اعني القا الخير في قلب الغير بلا استفاضة فكرة منه
الى تكلف وبحقايق المعاني مسائل الفن الاول الحمل الحقيقة على اللغوي الذي نذكره
واما حملها على ما به الشيء هو هو بناء على ما تقرر من ان حقيقة كل علم مسائله وعدد من
وسائر المبادي جزء منه مسامحة لجمع الحقايق لا يساعده لان حقيقة العلم جميع
مسائله لا جمع مهاده والبناء على جواز تعدد علم المعاني بحسب الازمان وتعدد حقيقته
بالنظر اليه فان بعضا من المسائل اذا لم يستنبط بعد فالظاهر ان العالم بجميع ما سواه عالم
بالمعاني على ان المعاني عبارة عن المسائل واذا استنبط فالعالم به وبما سواه هو العالم
بالمعاني وعلى تعدد حقيقته باعتبار المجاز تعسف ظاهر وبدقايق البيان مسائل
الفن الثاني من دق الشيء صار دقيقا اي غامضا واصل الدقة ضد الغلظ وفي
هذا الكلام اشارة الى ان العلم هو المعاني والبيان لا علم المعاني وكذا البيان الا انه حمل على
حذف ما هو المضاف في الاصل كما يقال رمضان مع ان العلم هو شهر رمضان ثم وجه
تخصيص الدقايق بالبيان ما سيأتي في مفتتح الفن الاول من ان في البيان زيادة
اعتبار ليست في المعاني وانه بمنزلة المركب من المفرد وكان احق باسم الدقة منه
فان قلت فلم لم يذكر البديع على نحو ذكر الفنين الآخرين اجيب بانه اشارة
الى عدم الاعتداد بشأنه لكونه خارجا عن افادة البلاغة على ما سيجيء ان بعضهم
سمى البيان والبديع علم البيان فيجوز ان يكون دقايق البيان اشارة اليهما معا
وايثار الدقايق بالنسبة الى البديع اما بحسب التغليب ولان وجوه تحسين الكلام
المذكورة فيه انما تعد محسنة بعد رعاية المطابقة ووضوح الدلالة فكان
فيه ايضا زيادة اعتبار ليست في المعاني ويحتمل ان يراد بحقايق المعاني الامور الثابتة
او المنبتة التي هي الصور الذهنية مطلقا من حق الشيء او حقيقته وبالبيان
ما به يظهر تلك الصور اعني المنطق المعرب عما في الضمير فان البيان في الاصل مصدر بان الشيء

اى ظهر ولهذا افرده مع ان اضافة الدقايق اليه بيانية ثم جعل اسما لما يتبين
كاللفظ لما يتلفظ فعلى هذا يكون الالهام حقايق المعانى اشارة الى افاضة
من الله تعالى والهام دقايق البيان الى افاضته للطالبين فيناسب فتح التاليف
اشد المناسبة ثم وجه التخصيص الاشعار بان جعل الدقة صفة للالفاظ المختلفة
بوضوح الدلالة وخفائها من حيث دلالتها على معانيها اظهر من جعلها صفة للصور
الذهنية من حيث هى هى وان كان هو ايضا وذلك واضح **وخصصنا**
ببدائع الايادى وروائع الاحسان الاصل فى لفظ تخصيص وما يتفرع منه ان
يستعمل بادخال الباء على المقصور عليه عن حالة الخصة فيقال اخص المال بزيد الملازم له
دون غيره لكن الشايع فى الاستعمال ادخالها على المقصور اعنى الخصة وهو المراد ههنا
كما فى قوله تعالى يختص برحمته من يشاء وهذا اما بناء على تضمين التمييز والافراد او على جعل
التخصيص مجازا عن التمييز مشهورا فى العرف والبدائع جمع بديعة بمعنى غريبة والايادى
جمع الايدى جمع يد وهى الجارحة المخصوصة يستعمل فى النعمة مجازا مرسلا من قبيل اطلاق
اسم ما هو بمنزلة العلة الفاعلية والصورية على المعلول او تشبيه لاشتراك بينهما وقيل
ان اليد بمعنى الجارحة تجمع على الايدى وبمعنى النعمة على الايادى ورد عليه بان اصل ايدى
وما كان على وزن فعل لم يجمع على افاعل ثم الشايع استعمال الايادى فى النعمة والايدى
فى الاعضاء وبه نطق ابو عمرو بن العلاء وقال الاخفش قد يعكس وفى الشرح للمفتاح
ان الايادى حقيقة عرفية فى النعم وان كانت فى الاصل مجازا فيها والروائع جمع رائعة
من الروع بمعنى الاعجاب يقال راعنى الشئ اى اعجبنى او من الريع وهو النماء والزيادة
فكانه مبنى على تاويل كل احسان بالعطية لما سنذكره من ان الاضافة بيانية وان جمع
رائع اجراء له مجرى الاسماء على انه قد ذكر الادباء ان فاعلا صفة اذا كان لغير ذى العقول
يجمع على الفواعل والاضافة فى الموضعين بيانية بمعنى من كما فى جرد قطيفة وخاتم
فضة وافراد الاحسان رعاية للسجع مع وقوع المصدر على القليل والكثير **النقش**
بحكمته نظام العالم على وفق ما اقتضته بحال الاتقان والاحكام والحكمة علم باحوال

على ما هى عليه فى نفس الامر والعمل على وفق الصواب والباء للسببية والنظام
فى الاصل ما ينظم به اللؤلؤ والمراد به ههنا ما ينتظم به امور العالم والوفق بمعنى الموافقة
يقال حلوبته وفق عيال الحالبين قدر كفايتهم لا فضل فيه والحال هو الامر والشان
او الحاضر من الزمان واللام فيه يغنى عن الاضافة او عوض عن المضاف اليه
على اختلاف الرايين ثم هذه الجملة اعنى النقش بحكمته اما استيناف جوابا عن
سؤال نشا من الكلام السابق كانه قيل لم الهنا حقايق الخ وتوجيه الجواب
النقش بحكمته نظام العالم وذلك لا انتظام يقتضى الهام حقايق المعنى ودقايق البيان
كما لا يخفى او بدل من الهمنا بدل الاشتمال على ما جوزه بعض النحاة ولا يلزم كون
الجملة الاولى فى حكم السقوط كانه قيل ان الله تعالى فترك العطف على الاول لكونها
كالمتصلة بما قبلها فصلت فصل الجواب عن السؤال على الثانى لكمال الاتصال
بينهما فكانه لا احتياج الى العاطف لاقتضائه المغايرة المفتقرة الى الربط لكن
يخدش هذا الوجه ما سنذكره فى اخر احوال متعلقات الفعل من ان الاصل عند
اجتماع التوابع تقديم البدل على العطف بالحرف فههنا ويجوز ان يجعل الجملة الثانية
صلة بعد صلة وترك العطف لئلا يشعر بالتبعية المخلة بالمقصود اعنى كون
كل من الامرين محمودا عليه بالاستقلال **واورد برافته فرق الانام فى طرف**
الانعام والافضال الايراد الادخال يقال اورده فورد اى ادخله فدخل وفى
القاموس الورود الاشراف على الماء سواء دخله او لم يدخل والرافة الرحمة
كذا فى المجمل وفى الصحاح الرافة اشد الرحمة واجتماع الرؤف مع الرحيم فى مواضع
كثيرة من القران المجيد مع اطراد تقديم الاول على الثانى يبعد حمله على الانسب
لنظم القران ما نقله الامام الرازى عن الثقات من ان الرافة مبالغة فى رحمة
مخصوصة وهى دفع المكروه وازالة الضر فذكر الرحمة بعدها ليكون اعم واشمل
والفرق جمع فرقة وهى الجماعة والانام اسم جمع بمعنى الاناسى وقال الامام الزبيدى
الانام الخلق تاما ويجوز الانيم وقال الامام الواحدى قال الليث الانام ما على ظهر الارض

من جميع الخلق والافضال الاحسان واضافة الطرف الى الانعام من قبيل اضافة لجز
الى المشبه كما في لجين الماء ولامية تشبيها له بالفضاء المشتمل على الطرق والصلوة
على نبيه محمد النبي فعيل بمعنى فاعل من النبأ وهو الاخبار يقال نبأ وانبأ اى اخبر
وجمعه نبئاء كعلماء كما في قول الشاعر يا خاتم النبئاء انك مرسل ويجمع ايضا على انبياء
وتصغيره نبيئ مثل نبيع ذكره الجوهري ويجيء ايضا نص عليه سيبويه واقتضته
القاعدة او بمعنى مفعول من النبوة وهي ما ارتفع من الارض كذا في الصحاح ومنه
يقال تنبى فلان اذا ارتفع وعلا وقيل من النبي وهو الطريق ثم قوله محمد
عطف بيان لنبيه لا صفة له لتصريحهم بان العلم ينعت ولا ينعت به وما ذكره
صاحب الكشف في سورة الملائكة في قوله تعالى ذلكم الله ربكم من انه يجوز في حكم الاعراب
ايقاع اسم الله تعالى صفة لاسم الاشارة او عطف بيان وربكم خبرا انما يصح بناء على
تأويله بالموصوف باللام كالمستحق للعبادة والا فنحو نعت اسم الاشارة بما ليس معرفا
باللام وما ليس موصولا مما اجمع على بطلانه النحاة وقد صرح هو ايضا بامتناع كل
من الامرين في المفصل وايضا صرح في وائل الكشاف بان هذا الاسم لا يوصف
واستدل به على علميته ثم البدلية وان جوزت هنا في قوله تعالى ذكر رحمت ربك
عبده زكريا لكن الظاهر ان المقصود الاصلي هنا ايضاح الصفة النبي وتقرير
النسبة تبيع والبدلية تستدعي العكس خير من نبع صفة لمحمد لا لنبيه
والا لقدم على عطف البيان كما هو القانون والنبوع بالعين المهملة الخروج
يقال نبع الماء ينبع بالحركات الثلث في عين المضارع نبوعا اى خرج وجاء والينبوع
عين الماء والصنضى الاصل وكذا الضنو ضنوا والبوء بوء وعن بعضهم ضنضيء
على وزن قنديل والكرم ايثار الغير بالخير والسماحة الجود والنبوغ بالغين المعجمة
الظهور والدوحة الشجرة العظيمة من اي شجر كان والجمع دوح والكسر بالتحريك
الفصاحة وقد تبين بالكسر فهو لسن كذا في الصحاح وفي شرح المقامات لابن الانباري
اللسن الفصاحة في الشر ولا يقال ذلك في الخير والله اعلم ثم الاضافة في ضنضي الكرم

ودوحة الدين الاسلامية اما اريد بالمضاف من آدم وابرهيم او اسمعيل عليهم السلام
بيانية ان قصد المبالغة تلالأ اى لمع والغرة في الاصل بياض في جبهة الفرس
فوق الدرهم استعير لكل واضح معروف والحجج على انه صفة مشبهة كل كلام او اعتقاد
طابقه الواقع والصدق على ذلك ايضا لكن اذا نسب الى الواقع بالطبق وجه
تخصيص الحق بهذا الاعتبار هو ان الواقع امر ثابت حقيق بان ينسب اليه الشيء
الطبق وعدمه فاما العكس فيقصد به مبالغة في ثبوت ذلك الشيء بحمله اصلا في التحقيق
فكان اولى باسم التحقيق الذي هو بمعنى الثابت وناسب ان يراد به الشريعة المحمدية
الواجبة الاتباع واما تخصيص الصدق باعتبار النسبة فلان المنظور اولا في هذا
الاعتبار الحكم الذي هو المعنى الاصلي للصدق وهو الانباء عن الشيء على ما هو عليه
ثم في العبارة اشعار بان ظهور دين الاسلام انما هو من حضرت الرسول عليه السلام
لكن كمال وضوحه انما هو بروايات الال والاصحاب وارائهم واجماعهم ثم لا يخفى
ما في الكلام من الاستعارات المكنية والترشيحية والتخييلية حيث شبه دين الاسلام
بمطية توصل اربابها الى المرام واثبت له لازم المشبه به اعني الغرة وللغرة ما يلايم
معناها الحقيقي اعني التلألؤ والاشراق الاضاءة والدين وضع الهي سائق
لذوي العقول باختيارهم المحمود الى الخير بالذات يضاف الى الله تعالى لصدوره
عنه تعالى والى النبي عليه الصلوة والسلام لظهوره منه والى الامة لتدينهم به وانقيادهم له
كذا ذكره الشارح في شرح تلخيص الجامع والاضمحلال الزوال والانتفاء والدجى
جمع دجية وهي الظلمة والباطل خلاف الحق والمراد به الكفر المشبه بالليل واللمعان
الاضاءة والنور كيفية ظاهرة بنفسها مظهرة لغيرها والضياء اقوى منه ثم
ولذلك اضيف الى الشمس في قوله تعالى وهو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نورا وقد يفرق
بينهما بان الضياء ضوء ذاتي والنور ضوء عارضي وقد يقال ينبغي ان يكون النور اقوى
على الاطلاق لقوله تعالى الله نور السموات والارض الاية وانت خبير بان هذا انما
يتجه اذا لم يكن معنى النور في الاية الكريمة المنور وقد حمل اهل التفسير على ذلك

واليقين العلم بزوال الشك ولهذا لا يوصف به البارئ تعالى في تفسير القاضي ان
اليقين اتقان العلم بنفي الشك والشبهة عنه بالاستدلال وفيه بحث اذ يشكل
بقوله تعالى لترونها عين اليقين وبالجملة المشاهدة اعلى مراتب اليقين ثم لا يخفى
ما في هذه الفقرة ايضا من اللطايف المذكورة في الاولى فتأمل واستخرج وبعد
من الظروف الزمانية المقطوعة عن المضاف اليه منويا حذف منه اما وجعل الواو
مكانه روما لاختصار مع الربط الصوري ولهذا لزم الفاء بعده والعامل في الظرف
اما المقدرة او الفاء على توهم اما والعامل فيه ما يفهم من السياق مثل اقول واعلم واحق
بمعنى اليق والاستيجاب الاستحقاق والتحلي التزين والاتصاف والمراد بالعلوم
والمعارف التصديقات والتصورات او ادراك الكليات والجزئيات او ادراك
المركبات والبسائط او العطف تفسيري والتصدر النهوض للشيء بالاقبال عليه والظاهر
ان المراد بالتصدر الاحاطة ما يتبوء عن تحصيلها والاتصاف بها لا مجرد الاقدام
المقابل للاحجام فان قلت كيف جاز عطف والتصدر وهو خبر عن المعطوف
اعني احق الفضلاء قلت بل كل من الخبرين المتعاطفين خبر عن كل من الذين اخبر عنهما
ولو سلم فوجه العطف ان مآل المعنى وان كان على التوزيع الا ان القصد في الظاهر
لا من الالتباس الى ربط المجموع فلابد من مراعاة الجمع قال ان هو في شرح الكشاف
وهو نظير قولك زيد وعمرو قام ابوه وذهب اخوه على ان الضمير في ابوه لزيد
وفي اخوه لعمرو ولابد في مثله من اعتبار التقديم والتأخير ورده الشريف بانه
اذا اعتبر تقدم خبر المعطوف عليه على المعطوف لم يبق للواو في خبر المعطوف
وجه وجعله لتأكيد لصوق الاسم بالخبر بالمخبر عنه قصور وعجز وفيه بحث لان ذلك
الاعتبار بالنسبة الى التوزيع الذي هو مآل المعنى لا ينافي القصد في الظاهر الى ربط
المجموع ومراد الش هو ليس الا اعتبار المذكور بالنسبة اليه والصناعة في عرف
الخاصة علم يتعلق بكيفية العمل ويكون المقصود من ذلك العلم سواء حصل بمزاولة
العمل البتة ام لا والاول هو المسمى بالصناعة في عرف العامة وقد يقال لكل علم مارسه الرجل

حتى صار كالحرفة له انه يسمى صناعة له والنكت جمع النكتة وهي الدقيقة سميت
بذلك لتأثير معاني النفوس من نكت في الارض اذا ضرب فأثر فيها بقضيب او نحوه
او لحصولها بحالة فكرية شبيهة بالنكت او لمقارنته لها غالبا ويقال لها اللطيفة
اذا كان تأثير معاني النفس بحيث يورث نوعا من الانبساط لاسيما علم البيان الا بمعنى
وسي مثل مثل وزنا ومعنى اسمها عند الجمهور واصله سوي او سيو والواقع بعدها
اذا كان مفردا اما مجرور على انه مضاف اليه وما زائدة كما في قوله تعالى ايما الاجلين
قضيت او مرفوع وما بمعنى نكرة غير موصوفة اي لا مثل شيء علم البيان واما مرفوع
خبر مبتدأ محذوف والجملة صلة ان جعلت ما موصولة صفة ان جعلت موصوفة والجر
اولى من هذا الوجه لقلة حذف صدر الجملة الواقعة صلة او صفة صرح به الرضي
على انه يقدح في اطراده لزوم اطلاق ما على ذات من يعقل وهم بالنون وعلى الوجهين
فحركته حركة اعراب لانه مضاف او انه منصوب على تقدير اعني او على انه تمييز ان كان نكرة
لان ما بتقدير التنوين وهي كافة عن الاضافة والفتحة بنائية مثلها في لا رجل وقيل
على الاستثناء في الوجهين فعدم تجويز النصب اذا كان معرفة وهم من الاندلسي وعلى
التقادير خبر لا محذوف عند غير الاخفش اي لا مثل علم البيان موجود من العلوم فان
التحلي بحقايقه احق بالتقديم من التحلي بحقايق غيره وعنده ما خبر لا ويلزمه قطع
سي عن الاضافة من غير عوض قبل وكون خبر لا معرفة وجوابه انه يقدر ما نكرة
موصوفة واما الجواب باحتمال انه يكون قد رجع الى قول سيبويه في لا رجل قائم من ان
ارتفاع الخبر بما كان مرتفعا به لا بلا النافية فلا يغنيه فيما نحن فيه كما لا يخفى
وقد يحذف مثله لا تختلف مع انها مرادة ولهذا لا يتفاوت المعنى كما في قوله تعالى
تالله تفتؤ تذكر يوسف اي لا تفتؤ لكن ذكر البلبلي في شرح تلخيص الجامع الكبير
ان استعمالها بلا لا نظير له في كلام العرب وقد تخفف منه الياء مع وجود لا وحذفها
وقد يقال لا سوا مقام لاسيما والواو التي يدخل عليها في بعض المواضع كما في قوله
ولاسيما يوم بدارة جلجل اعتراضية ذكره الرضي وقيل حالية وقيل عاطفة ثم بعدها

من كلمات الاستثناء لكون ما بعدها مخرجا عما قبلها من حيث ولو تبه بالحكم المتقدم
والا فليس منها حقيقة صرح به الرضي وقد يحذف ما بعد لا سيما وينقل من معناها
الاصلي الى معنى خصوصا فيكون منصوب المحل على انه مفعول مطلق فاذا قلت زيد
شجاع ولا سيما راكبا فهو بمعنى خصوصا راكبا فراكبا حال من مفعول الفعل المقدر
اي وخصته بزيادة الشجاعة خصوصا راكبا وكذا في زيد شجاع لا سيما وهو راكب
والواو التي بعده للحال وقيل عاطفة على مقدر كانه قيل لا سيما هو لابس السلاح
وهو راكب وعدم مجيء الواو قبل ح كثير الا ان المجيء اكثر ثم المراد بعلم البيان
المعاني والبيان والاضافة بيانية **والمطلع** اسم من اطلع الاطلاع **ونظم القران**
على ما يجئ تاليف كلماته مترتبة المعاني متناسبة الدلالات حسب ما يقتضيه العقل
فانه كشاف يحتمل ان يكون تفصيلا للصفة السابقة اعني الاطلاع على نكت نظم القران
ويحتمل ان يكون تعليلا واعترض عليه بانه لا فرق التعليل والمعلل الا في العبارة
فكانه قال زيد العالم اكرم من فلان لانه عارف ولا يخفى ركاكته واجيب بان المقصود
الترجيح باعتبار الصفة والاسند لان في الحاصل ان علم البيان المطلع احسن لانه موصوف
بذلك وكل ما هو كذلك فهو احسن لتلك الصفة **رايق** معجب وهو صفة لكشاف وكون
خبرا بعد خبر على تقدير كون قوله فانه كشاف تعليل لما قبله بعيد من جهة المعنى اذ لا تعليل
كون قولنا فانه رايق علة لما قبله **والتاويل** في اللغة من الاول وهو الصرف فالتضعيف
للتعدية او من الايالة وهو الصرف فالتضعيف للتكثير والمراد بهنا صرف اللفظ
الى ماله واما التفسير فهو مقلوب من التسفير وهو الكشف وقال الراغب الاول الاظهار
المعقول والثاني لابراز الاعيان للابصار وفي الاصطلاح التاويل بيان احد محتملات
اللفظ والتفسير بيان مراد المتكلم فالاول متعلق بالدراية ولهذا اضاف اليه
الدقايق والثاني بالرواية قال الرازي في شرح الكشاف فبيان معاني القران اما بالنقل
عن النبي صلى الله عليه وسلم او من الصحابة رضي الله عنهم وهو التفسير واما بحسب قواعد العربية
وهو التاويل وفيه بحث لان تعيين احد المحتملات بالادلة العقلية خارج عن القسمين

وقد يحكي الشرط بعدها كقولك ان زيد اكرم لا سيما ان اتيته عينا فالاخفش على حينا ان نكرة موصوفة عن المضاف اليه ... ان اتيته عينا ... منه

... فالمراد بعلم البيان ... علم البيان علم البلاغة ... منه

انما قال من جهة المعنى لانه يمكن ترجيح على الاول من جهة اللفظ حيث قالوا الصفات المشتقة لا تقع موصوفة واما الموصوف نحو شجاع باسل ورجل عالم محمد ونحوه ... رجل شجاع وكذا ... المقدم
منه

واما قوله عليه السلام من فسر القران برايه فليتبوأ مقعده من النار فبعض السلف انكروا صحته ... عليه عمل الامة ... التفسير بالراي ... ان يكون له ... فيه ... ان ... عن ... بالغرض على ما ظهر تاويله ... والميراث ... في التشابه الذي ليس لعامة الاسم ... فيكون تفسيره ... القطع فيه ... التفسير الكشف ... المحدثين ... على التعيين جازما بانه مراد الله فليتبوأ لانه نصب نفسه صاحب وحي
منه

اذ لا يكون

اذ لا يكون بالنقل ولا بحسب قواعد العربية كما قال صاحب الكشاف في تفسير قوله تعالى
ان الله على كل شيء قدير ان المراد على كل شيء مستقيم ممكن فلا بد من تحته المحالات
وقال في الكواشي التاويل ما يتعلق بالدراية والتفسير بالرواية وعليه اخر كلام الرازي
والشارح في شرحيهما للكشاف وفيه بحث ايضا لانه يلزم ان التفسير قد يكون من
او الرواية غالبا بالاحاد والتاويل بالعرف الى حكم الكتاب والسنة المتواترة وهو
خلاف الاجماع ويمكن ان يجاب بانه لما كانت الرواية من حيث هي طريق بيان المعلوم
سميت بتفسير الاخاطر التي كشف المعلوم وحسبه وان لم يحصل العلم للمروي له
اما الصرف عن الظاهر فليس من حيث هو طريق العلم كذا في تفسير الفاتحة للجد وحاصله
ان التسمية بالتفسير والتاويل ناظرة الى طريق العلم لا الى نفس الحصول وبذلك
الاعتبار لا يكون التفسير ازل من التاويل وقيل التفسير بيان ما يحتمله اللفظ احتمالا
ظاهرا والتاويل بيان ما يحتمله احتمالا باطنا فوجه اضافة الدقايق الى التاويل
على هذا اظهر واعترض عليه وعلى الذي قبله بان اللفظ الذي له معنى واحد وهو المراد
والموضوع له ولا رواية فيه خارج عن القسمين والجواب ان المنقسم اليهما هو بيان
المعنى المحتاج الى البيان اذ بيان المبين تحصيل الحاصل وذلك منحصر في القسمين **فايق**
عالٍ **تبيان** مصدر بني على التذ وذا القياس فتح التاء ولم يجئ بالكسر الا
تبيان وتلقاء وقد يفرق بينه وبين البيان بان التبيان يحتوي على كد في طرف
واعمال القلب وقريب منه ما قيل التبيان بيان مع دليل وبرهان وكانه مبني على
زيادة البنا لزيادة المعنى وهذا الحكم اكثري لا كلي اذ هو فيما بين لفظين من جنس
واحد فلا ينتقض بالصفة المشبهة التي تدل على زيادة المعنى وهو الثبوت
والجبلية مع انه اخصر من اسم الفاعل كحذر وحاذر وحسن وحاسن ثم هو بمعنى الفاعل
اي المبين وكذا نظايره وانما اختار صيغ المصدر اشارة الى اسامي الكتب المصنفة
في العربية او على تقدير مضاف اي ذو تبيان وكذا نظايره بل حمل باقية على المصدر
مبالغة كما في رجل عدل انما على ما ذهب اليه ابن الحاجب من عدم اشتراط الاشتقاق في

وقد يجاب ايضا بان هذا انما يكون بحيث لا يحتج في الثبوت بالامور الجبلية فيجوز ان يكون حاذر ابلغ منه لولا لسنه على زيادة مخذر وان لم يدل على لزومه وبيانه
منه

اعني التخليص والايضاح والتقريب
التبيان اسم كتاب في المعاني للامام الطيبي وكذا التلخيص والايضاح اسمان للمؤلف الخطيب الدمشقي كحسن في التقريب نظر لانا لم نطلع على كونه اسم كتاب بجواز ان يكون
النعت

وترك العطف بين القراين لجيئها على نهج التعديد والمراد بدلائل الاعجاز واسرار البلاغة
النكات الدقيقة الموجودة في نظم القران والمعالم جمع معلم وهو الاثر الذي يستدل به
على الطريق كذا في الصحاح وقيل هو الموضع الذي ينصب فيه العلامة على الشيء
وكونه ايضاحا لمعالم الايجاز ببيانه النكت الكثيرة التي يشتمل عليها النظم القليل
كقوله تعالى ولكم في القصاص حيوة وامثاله والمراد بانار الفصاحة الاطناب
والمساوات او ما يعمهما وغيرهما مما يستدل على فصاحة الكلام وفصاحة صاحبه
فيكون من عطف العام على الخاص تلخيص لغوامض مشكل كتاب الله قال في بحر التلخيص
التبيين والشرح وفي النهاية يقال لخصت القول اذا اقتصرت فيه واختصرت منه على
ما يحتاج اليه انتهى وهذا التفسير احسن واضافة المشكل الى الكتاب من قبيل اضافة
الصفة الى الموصوف اي كتاب الله تعالى المشكل ولهذا اضاف الغوامض اليه
مع اتحادهما في المفهوم وهو عدم الوضوح او يقال بهذه الاضافة تنبيه على المبالغة
في الاشكال كما في امثاله من خيار الخيار وعيون العيون مبالغة في المختارية والمعضل
من اعضل الامر اذا كان مغلقا لا يهتدى لوجهه او اعضلني فلان اعيى امره يتعدى
ولا يتعدى والغوص النزول تحت الماء يقال غاص في الماء وانما عداه ههنا بعلى
لتضمنه معنى الاطلاع والفرايد جمع فريدة وهي الدرة الكبيرة وفي تشبيه الاطلاع
على ما في كتاب الله تعالى من الاسرار والدقايق باستخراج الدرر من قعر البحر استصعاب
ولا يخلو لفظ التعريب عن اشارة الى ذلك قواعده كافية تاكيد لما سبق او استيناف
والضوء الضياء وكذا الضوء بالضم يقال ضاءت النار ضوءا وضوءا واضاءت مثله
واضاءته يتعدى ولا يتعدى والمصباح في الاصل السراج والمراد به ههنا القوة العاقلة
او الحركات الفكرية الشبيهة بالمصباح وقوله الى انوار التاويل متعلق بضوء المصباح
لما فيه من معنى التادي والافضاء او بمقدر اي المصباح الموصل اذ يجوز حذف الموصول
مع بعض صلته كما قيل او موصلا وجعل طريق الوصول الى انوار التاويل مظلما محتاجا
الى مصباح مضيء يهتدى به اليها مناسب لاضافة الدقايق اليه فيما سبق لاشعاره بالخفاء

بلغفا والموارد جمع مورد وهو موضع الورود الى الماء والالتهاب التوقد والاكباد
جمع الكبد والكبد كالكذب والكذب وقد يقال الكبد بالتخفيف كفخذ والاكباد
متعلق بالالتهاب لتضمنه معنى الاشتياق والالباب جمع اللب وهو خالصه كل شيء
وصفي من كدورته والاظهر ان المراد بانار تراكيب التنزيل ما يتناول خواصها ومزاياها
لا المعاني الوضعية فقط كما ظن وهي في الاصل بقايا من رسم الشيء وكثيرا ما يستعمل
بالنظر الينا عذب اي طاب العباب بالضم معظم الماء وعباب البحر وسطه
واساليب التنزيل انواعه كالمحكم والمفسر والنص والظاهر والخفي والمشكل
والمجمل والمتشابه وغيرها وتجاري الاساليب كلجين الماء والصفاء بالمد خلاف الكدر
والحصر المستفاد من تقديم الظرف في الفقرتين اضافي بالقياس الى ساير العلوم
لا يدرك الوصف المطري البيت اعتذار عن الاقتصار في مدح الفن على هذا القدر
والمطري اسم فاعل من الاطراء وهو المبالغة في المدح واصله من الطراوة لان الممدوح
يتزين بمدح المادح فيظهر في وجهه طراوة والخصايص جمع خصيصة وهي الفضيلة
والسبق التقدم وما في ما وصف مصدرية وما زعم السهيلي من ان الفعل بعدها
هذه لا يكون خاصا فنقول اعجبني ما يفعل ولا تقول اعجبني ما تخرج غلط يشهد بتتبع
موارد الكتاب المجيد او موصولة بتقدير به ولا تقدير في الاول لان ما المصدرية
حرف عند غير الاخفش وابي بكر لا يجوز اليها ان يعود ضمير واما تجويز صاحب الكشاف
مصدرية ما في قوله تعالى واتبع الذين ظلموا ما اترفوا فيه فليس على تقدير رجع
الضمير المجرور اليها كما زعمه ابن هشام واعترض عليه بل مبني على انه عايد الى الظلم
المفهوم من ظلموا وفي للمصاحبة مثل قوله تعالى فخرج على قومه في زينته والمعنى
واتبع الذين ظلموا اترافهم مع ظلمهم في الاتراف ووصف الاشباع والمغا ان
الواصف المبالغ لا يدرك فضائله وانه كان يشرف بيانه كل وصف الى اقرانه وانه
وصفه الى غير النهاية ثم لا يكفي في هذه القراين انضمام اللطايف البيانية ومن
المحسنات البديعية من التجنيس والطباق والايهام وغيرها فتامل واستخرج

ثم انه قد وقع فيما هو معطوف على قوله فانه كشاف ثم للاستبعاد مضمون الجملة الثانية
اعني وقوع هذا الفن في ابعد ربقة الجماعة عن مضمون الجملة الاولى وهو اتصافها بما ذكر من الفضل
والشرف كما في قوله تعالى ثم انشأناه خلقا آخر وفيه نظر لان المعطوف عليه تعليل لما
سبق اعني ما هو لطف والمعطوف لا يصلح لذلك فالحق انه عطف القصة على القصة والمعطوف عليه
مجموع الجمل المسوقة لمدح الفن من قوله لاستماته الخ وذكر الاية من تشبيه على انهم لم يصل الى
قلوبهم والاسراء جمع اسير على الشذوذ وذلك لان فعيلا بمعنى المفعول قياسه ان يكسر على
فعلى كجرحى وقتلى وقد شذ قتلاء واسراء صرح به في المفصل والاسير فعيل من الاسر
وهو القيد سمي الاخيذ بذلك لانهم كانوا يشدونه بالقد كما يقال اسرت الرجل اسرا واسارا
فهو اسير ومأسور والجمع اسرى واسارى ويقال هذا لك باسره اي بقده ثم استعمل
في معنى الجملة لظهور المناسبة والتقليد اعتقاد جازم غير ثابت وطفق بفتح الفاء وكسرها
من افعال المقاربة يقال طفق طفقا كفرح فرحا وحكى الاخفش طفوقا وقد جاء
طفق يطفق كجلس يجلس كذا في شرح الرضي والتعاطي التناول اعني الاخذ باليد فهو
مناسب لقوله في ابعد ربقة وفيه تأكيد لاحاطتهم والتوثيق الاحكام والتشديد
والتوفيق للسداد وهو الاستقامة والصواب في القول والعمل ثم الجملة تفصيل
لحديث الوقوع في ايدي اسراء التقليد ولهذا ترك العطف لانه موضع التفصيل بعد الاجمال
كما في قوله تعالى ونادى نوح ربه فقال الاية يحومون اي يديرون وترك العطف
لانه اما خبر بعد خبر لطفقوا او صفة لجماعة او تأكيد لما سبق او استيناف كانه قيل كيف
يتعاطونه من غير توثيق فاجاب به فان الاستيناف البياني لا يلزم ان يكون جوابا
سؤال عن العلة كما سيتضح في بحث الفصل والوصل وبهذا يتبين ان لا يسمعون
في قوله تعالى وحفظا من كل شيطان مارد لا يسمعون يجوز ان يكون استينافا جوابا لسؤال
عن حال الشياطين بعد حفظها منهم فاطلاق صاحب الكشاف القول بعدم صحة الاستيناف
البياني بناء على ان سائلا لو سأل لم تحفظ من الشياطين فاجيب بانهم لا يسمعون لم يستقم
غير سديد والتحرير تهذيب الكلام وقد يطلق على بيان المعنى بالكتابة كما ان التقرير

بيانه بالعبارة او باللسان ومقاصد الفن اصوله وقواعده والقيل والقال
اسمان بمعنى القول وفي الحديث نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قيل وقال ومن [illegible]
انهما فعلان استعملا استعمال الاسماء وتركا على ما كانا عليه من البناء ومعنى الحديث نهى
عن قول قيل كذا وقال فلان كذا من كثرة الكلام ومعنى دورانهم حول القيل والقال
تعلمهم الاقوال المختلفة من غير اهتداء الى تحقيق المرام والمقام والمجال اصطلاحان
لاهل هذا الفن وستعرف معناهما والفرق بينهما والربقة على ما في شرح المفتاح
للشريف وغيره حبل فيه عدة عرى وفيه نظر لان المذكور في الصحاح والقاموس
وغيرهما من كتب اللغة ان الربقة الواحدة من العرى وفي الحديث خلع ربقة الاسلام
من عنقه والجمع ربق ورباق ورباق واما الحبل المذكور فهو الربق على وزن الرفق
ثم ربقة التقليد كلجين الماء او مكنية وتخييلية بان شبه التقليد بشيء من الربقة
يشد بها بهيمته ليسرح اي يرعى وتفسير السرح ههنا بالاسامة والاطلاق ليس كما ينبغي
بل الاولى تفسيره بالسوم في الصحاح سامت الماشية تسوم سوما اي رعت
واسمتها انا اي اخرجتها الى المرعى نعم قد يجيء السرح متعديا لكن المذكور ههنا لازم
كما لا يخفى والرياض جمع روضة وهي موضع فيه البقل والعشب واصله رواض
قلبت الواو ياء لكسرة ما قبلها ورياض التحقيق كلجين الماء وذكر السرح ترشيح
او مكنية والاحداق جمع حدقة وهي السواد الاعظم للعين قيل في اسناد السوم
الى الاحداق رمز الى انهم على تقدير خروجهم عن قيد التقليد مقتصرون على ظواهر
الاشياء لا يتجاوزون الى تعقل الحقائق فيناسب المقصود وهو المبالغة في الذم
ويرد عليه ان قوله بعد هذا حتى يستطيع دقائق التعقل في ضمائرهم آب عنه اذ لا يخفى
ان مآل الخروج عن ربقة التقليد وارتفاع غشاوة التعصب واحد فالاسناد
المذكور رمز الى انهم على تقدير خروجهم واشتغالهم بالتدبر والنظر يعلمون الحقائق
علم يقين كانهم يعاينونها بابصارهم ولا يبعد ان يكون هذا ادخل في الذم مما ذكره
ذلك القائل فتأمل والغشاوة بالحركات الثلث في العين المعجمة الغطاء وبفتح العين المهملة

من الغشا بالقصر وهو داء في العين يمنع الابصار بالليل ومنه الاعشى والاول
اصح رواية ودراية والتعصب من العصبة بمعنى المحامات وعنشا وفي التعصب
كرتبة التقليد في الاضافة والبصاير جمع البصيرة وهي في القلب بمنزلة البصر
في الراس شبهها بالمرايا او بالبصار جار بينهما وبين مدركاتها حائل فاثبت لها
الغشاوة والانطباع الانتقاش والضمير في الاصل ما يخفيه الرجل في نفسه ثم اطلق
على محله وهو القلب كالبضاعة من بانه لما قبله والبضاعة طائفة من مالك تبعثها
للتجارة واللجاج التمادي في الخصومة وقد لج بالكسر يلج لجاجة ولجاجا والعناد
المكابرة في الصحاح عانده معاندة وعنادا عارضه وجل الشيء معظمه والضلالة
الحيرة والانحراف الميل والمنهج الطريق الواضح والرشاد خلاف البغي فهيهات
اي اذا كان حالهم ما ذكر بعد تنبيههم وهو اسم فعل يجوز في اخره الفتح والكسر والضم كلها
بتنوين وبلا تنوين يستعمل مكررا ومفردا جمعهما قوله فهيهات هيهات العقيق
واهله وهيهات خل بالعقيق نواصله قال صاحب الموصل عن الشيخ من عدم استعماله
الا مكررا منقوض بالنقل عن الموثوق بعربيتهم ولا غرو فان الجواد قد يكبو والصارم
قد ينبو قالوا المفتوحة الاخر مفردة وتاؤها كعرفة ولذلك يقلبها الواقف هاء
فيقولوا هيهاه والفها مقلوبة عن ياء اذ اصلها هيهية من المضاعف كزلزلة واما
المكسورة فجمع المفتوحة واصلها هيهيات فحذف اللام والوقف عليها بالتاء كمسلمات
والرمزة في الاصل الاشارة بالحاجب فلا يخفى حسن وصفه بالدقة والانام والمجال
في الاصل مصدر بمعنى الطلب يقال من شانت شاءه اي قصدت قصده وسمي به الامر الذي يقصد
واحد الامور تسمية للمفعول بالمصدر لكونه مما يطلب كان تسميته بالامر كذلك فانما
يؤمر به والتفطن التفهم واللمحة الابصار بنظر خفيف من غير امعان والمراد بها
النكتة اللطيفة خفاها لانها كناية عن خفائها لا ستلزامه اياه ثم ايثار الواو
في قوله والتفطن يفيد عموم النفي كما في قوله تعالى ولا تطع منهم آثما او كفورا
والى بعد ما قضيت شروع في سبب تصنيفي في هذا الفن والانتقال من الحالات المتعلقة

بالفن

بالفن الى الاحوال المتعلقة بنفسه وتصدير الحكاية بان لكمال العناية لمضمونها والوطر
الحاجة وقضاؤه استيفاؤه واجلت من الاجالة وهي الادارة واستودعته
وديعة اذا استحفظته اياها والقداح جمع القدح بالكسر وهو السهم قبل ان يراش
ويركب عليه نصل وايثارها على السهام مناسب لما سلف من قضاء الغش شاهدة
بان التمام بهذا الفن او محمول على التواضع شبه النظر بالسهام فاضاف اليه
المشبه به او شبهه بذي سهام فاثبتها له والحال الاجالة كناية وتخييلا وترشيحا
والهمة اسم لعقد القلب اذا وصل الى حد الجزم والفتح لغة فيه وهي في الاصل عزمته
الشيء اهتم بها اي قصدته وفي الارتقاء متعلق بها والمدارج جمع المدرجة وهي
المذهب والمسلك شبه الكمال بالجبل الشامخ ولهذا اورد الارتقاء والفرط
التجاوز عن الحد والشغف من شغفه الحب اي احرق قلبه اورده صاحب الديوان
في باب فعل يفعل بفتح العين فيهما فقيل يدل على ان العبارة الشغف بسكون الغين
لان المصدر من هذا الباب الفعل بالسكون والفعول بحكم الاستقراء بكس المشهور فتح الغين
ثم المراد به هنا شدة الحرص والترحل الانتقال وكذا الرحلة والارتحال وخوارزم
في الاصل مملكة معروفة على جيحون وفيها مدن كثيرة كهكات وخيوق ونحوها
والجرجانية منسوبة الى جرجان بلدة فيها يقال لها اركنج وهي التي قد اشتهرت
الان بخوارزم وفي خراسان بلدة ايضا اسمها جرجان بناه يزيد بن مهلب بن ابي صفرة
فاضافة الجرجانية الى خوارزم لزيادة التوضيح ورفع الاشتباه والمحط المنزل
من الحط وهو الالقاء والرحال جمع الرحل وهو مسكن الرجل وما يستصحبه من الاثاث
ولا يخفى ما في الترحل والرحال من صنعة شبه الاشتقاق والمخيم موضع الاقامة يقال
خيم بالمكان اي اقام به والبوائق جمع بائقة وهي الداهية والآفة والحفظ
والطوارق البوارق الحادثة في الليل من طرق فلان اذا جاء بليل وخص الطوارق
بالذكر لان اكثر النوازل انما يحدث بالليل والتحرز منها فيه اصعب ولهذا قيل
الليل اخفى للويل والحدثان مصدر بمعنى الحادثة وليس تثنية الحدث بمعنى الليل والنهار

ومنهم من يجعله شاهدا ومنهم من يسكنها ومنهم من يجعلها نونا وقد يبدلها هاء ومنهم من يقولوا ايان وايا ... نسخه

محمد ثانيه بالتحريك مصدر كالدوران ومنهم من يجعله مشتقا واراد به الليل فان قلت لم لم يذكر احدهما بجرة قلت قد لا يتغير التثنية في جميع الاحوال عند البعض كما في قوله تعالى ان هذان لساحران ... نسخه

لكا يتوهم ولذا لم يقل طوارق الحدثين نعم قد يطلق عليهما فشمرت معطوف على مقدر اي
نزلت محنتنا فشمرت يقال شمر ازاره اي رفع والجد الاجتهاد في الامور يقال منه جد
في الامر يجد ويجد بكسر العين وضمها واجد مثله وساق الجد مكنية وتخييلية وشمرت ترشيح
وفيه اراد بالجد نفسه على نمط رجل عدل الى اقتنا متعلق بشمرت لتضمينه معنى
الميل اي شمرت عن ساق الجد مائلا الى اقتنا او مملت متشمرا عن ساق الجد الى
اقتنا وتعلقه بالجد جائز ايضا بتضمين الميل والاقتنا الاكتساب الذخاير
جمع ذخيرة وهي ما يدخر لوقت الحاجة واضافتها الى العلوم بيانية والاقتلاد
الاقتطاع والاناسي جمع انسان العين وهو المثال الذي يرى في سواده واصله
اناسين قلبت النون ياء على خلاف القياس صرفت اي بدلت الشطر النصف
وجمعه اشطر وقوله عليه السلام في الحائض تقعد شطر عمرها على تسمية البعض شطرا
توسيعا في الكلام كذا في الراموز وفي راجع اشارة الى انه رجوع من الطرفين
وفصله عما قبله لكونه كالبيان قيل اراد بالشيوخ ناصر الدين الترمذي وعلاء الدين
السغناقي وبهاء الدين الحلوائي وحوز الجمع والقصب جمع القصبة والمضمار الميدان
وكانت عادة العرب في الخيل ان يغرز القصبة في اخر الميدان فمن
اخذه بعده وفرسه يعد سابقا وكان له الفضل والنفل فيستعمل كناية عن الكمال
في فن من الفنون والحذاق جمع حاذق وهو الماهر في صنعته وكثيرا ما نصب على
الظرف وما للتاكيد معنى الكثرة والعامل ما يليه كان ضمير الجملة خبر او على
المصدر اي تخالج حينا كثيرا او مخالجة كثيرة تخالج مفاعلة بمعنى الفعل كسافرت من خلجه
يخلجه خلجا اذا جذبه وانتزعه كان اطلاعه على حقايق المختصر مع احتياجه الى الشرح
بصيرة بحيث لا يقدر على امساكه نفسه او باق على معناه الظاهري يتنازع كان ماله
يحرك وما عاناه فرشدا ابداه بانه شبطه في الراموز تخالج قلبي امر اي نازعني منه فكر
فعلى هذين الوجهين انما شرح فاعل تخالج وقلبي مفعوله وقد تفسر المخالجة بالتحريك والاضطراب
فح قلبي فاعل تخالج وان اشرح ظرف بتقدير في او بالعكس في قليل فيجوز حذف في الظرف المجازي

او يكون

او يكون احدهما مفعول تخالج بطريق حذف في وايصال الفعل توسعا والمنسوب صفة
الكتاب او صفة تلخيص والامام الذي يقتدى به والجمع امام ايضا ذكره في القاموس
ونظيره هجان فنعلم بهذا انه ما ذكره ابو معبر والقاضي ومن تبعهما في قوله تعالى واجعلنا
للمتقين اماما تمحل لا ضرورة اليه وكثيرا ما يجمع على الائمة والاصل ائممة على وزن
افعلة والعمدة ما يعتمد عليه والقدوة بضم القاف وكسرها ما يقتدى به والتبحر
في العلم وغيره التعمق فيه والتوسع ودمشق بكسر الدال وفتح الميم وسكون الشين
قصبة الشام وقد يكسر الميم ايضا قال البكري سميت بدماشق بن نمرود بن كنعان
وانه هو الذي بناها وقيل بناها غلام ابراهيم الخليل عليه السلام وكان حبشيا وهبه له
نمرود بن كنعان حين خرج من النار وكان اسمه دمشق فسماها به وقيل غير ذلك
والله اعلم والشآبيب جمع شؤبوب وهو الدفعة من المطر وغيره والغفران والمغفرة
التغطية والستر وغفرانه تعالى انه يصون من مس العذاب فكانه تعالى غطاه وحفظه
لاعنه والفراديس جمع فردوس وهي الحديقة وقيل الفردوس في الاصل البستان
الذي يجمع فيه الكرم والنخل والمراد ههنا اعلى درجات الجنان والجنان جمع جنة وهي
البستان ومنه الجنات والعرب يسمي النخيل جنة وقيل المراد بالاصول الدلائل
على ان الاصل بمعنى ما يبتنى عليه الشيء وبالفوائد المسائل والترادف ظاهر حاويا
اي جامعا والعوائد جمع عائدة وهي المنفعة محتويا قال الجوهري حواه يحويه اي جمعه
واحتواه مثله وتعديته بعلى لتضمينه معنى الاشتمال والانطواء مطاوع طوى يقال
طواه يطويه طيا فانطوى وتعديته كتعدية الاحتواء من المنصوبات بعد قوله
مختصرا اما اوصاف متوالية او احوال مترادفة منه غلة والمخايل جمع مخيلة وهي
ما يوقع في الخيال يعني به الامارات والسحر الاخذة وكل ما لطف ودق مأخذه
فهو سحر والبيت للوطواط اوله كتابك صدر الدين يحكي حديقة مكللة الاطراف
باللطف والبر والرياض جمع روضة وقد سبق بيانها والمنى جمع منية وهي المطلوب
والعقد بالكسر القلادة والدرر جمع درة وهي اللؤلؤ وقد يجمع على درر ودرات

وكان لعوقني معطوف على كان لخالج والعوق المنع وذلك اشارة الى ان شرح
والتعطيل التفريغ والمشاهد جمع مشهد بمعنى المحضر والمعاهد جمع معهد وهو الموضع
الذي كنت تتعهد به شيئا اي تعرف والمراد بهما العلماء والمدارس والكتب
والمصادر جمع المصدر من الصدر بفتحتين وهو الرجوع قيل المراد بالمصادر والموارد
المعلمون والمتعلمون ومراسم الشيء محال آثاره عفت اي اندرست والاطلال
جمع طلل وهو ما ارتفع من آثار الدار انسفت اي اشرفت وشموس الفضل العلماء
وقيل المراد بها علوم الفضل وهي العلوم العربية التي كانت كالشمس ظاهرة وقيل
والاستبطان اتخاذ الوطن والخمول ضد الشهرة تلهف على الشيء اذا تحسر
والاندراس الانمحاء والتأسف اظهار الحزن والازكياء جمع الزكي من الزكاء وهو حدة
الفؤاد وهكذا ينبغي الزمان يريد ان ما ذكره من انعكاس احوال الفضيلة والفضلاء
ليس مخصوصا بهذا الزمان بل هو امر مستمر متفرق ودروس الآثار انمحاؤها وانمحاؤها
يقال درس الرسم ودرسته الريح يتعدى ولا يتعدى وفي اكثر النسخ على العبر بعد قوله
ينبغي الزمان وهو بفتح العين جمع عبرة بمعنى الدمع وبكسرها جمع عبرة وهي اسم من
الاعتبار والمعنى ظاهر لكن الظاهر انه ليس من عبارة الكتاب بل هو الحاق قصد به
موافقة الاثر ويؤيده ان المذكور بيت من ابيات الحماسة من قصيدة لرجل من
بني اسد يرثي بها اخاه ابعدت من يومك الفرار فما جاوزت حيث انتهى بك القدر
وبعده لو كان ينجي من الردى حذر نجاك مما اصابك الحذر يرحمك الله من اخي ثقة
ليس في صفوه وده كدر فهكذا ينبغي الزمان ويغني العلم فيه ويدرس الاثر
ثم الظاهر ان تم قصد التضمين لكن لما رأيته استدراك مما سبق لاشعاره بعدم
الاقدام على الشرح واورد عليه انه مناف لما سبق من تعطيل المشاهد والمعاهد والمصادر
والموارد وجوابه مستغن عن البيان والنفور التكثر والنهام والرغبة في الشيء
الارادة المقارنة للرضا من رغب بالكسر لا من رغبت عن الشيء اذا لم ترده وزهدت
فيه وكان تعديته بعلى لملاحظة معنى الاستعلاء والامتداد اعناقهم تطاولها وهو كناية

ای یوم کان الموعود وهو یوم الموت الذی قدر
منه

الفضل

عن كمال

من كمال الميل وفيه استعارة مكنية وتخييلية وان الظاهر انه تمثيل من تشبيه الهيئة بالهيئة
والنحو بمعنى الجهة والمجمل جمع جملة من الكمال الذي هو ضد التفصيل وانما سميت بها لانه
افادتها انما هي باجتماع المفردات وارتباط بعضها ببعض لا بتفصيلها ولو فات المجمل
وتفصيل لكان انسب بقوله وتحصيله حرموا على البناء للمفعول اي منعوا والتوفيق
تهيئة اسباب الخير وتجنيبه اسباب الشر والاهتداء وجدان ما يوصل الى المطلوب
والستر الذي ركبتم واراد بالرموز والاسرار المطوية النكات المنطوية فيه اذ لم يقع
عليه اطلاعهم والخرائد جمع خريدة وهي المحجوبة من النساء وفي الاساس انها العذراء ولؤلؤة
خريدة اي لم يثقب شبه بها المسائل المشكلة في الاستتار والتركيب في احتماله
للوجهين مثل قول المص فيما نقل عنه وجوه الاعجاز استتارها وتحتمل ان
بيانها يرد استينافا جمع الفعل المستند الى ضمير البعض في المواضع ميل الى المعنى
كما في قوله تعالى كل في فلك يسبحون والمغال جمع مغار من غار وهي الحالة وحدة حول
الشيء وحالاته طرائقه جمع طريقة والمطامع كثيرة والظاهر انها ههنا بمعنى المذهب
ولو قال طرقه حتى يلوم جمع طريق وهي السبيل يذكر ويؤنث لكان اظهر كما لا يخفى وبجعل
المراد بطرائقه الفاظه وعباراته الموصلة الى المعنى وسلوكها حقايقها والدليل المرشد
فاضلوا كثيرا وضلوا عن سواء السبيل الا ظهر انه بقول فضلوا واضلوا الا انه
قصد موافقة البعض من قوله تعالى ولا تتبعوا اهواء قوم قد ضلوا من قبل واضلوا
كثيرا وضلوا عن سواء السبيل اختلست استلبت جواب لما والاثناء جمع
ثني واثناء الشيء تضاعيفه وثني الحبل منعطفها ويقول انفذت هذا في ثني
كتابي اي في طيه والفرص جمع فرصة وهي النوبة وما في ها الجرع مصدرية
وتجرع الماء ابتلاعه شيئا فشيئا وكذا التفهم وامثاله مما جاء من باب التفعل
للعمل المتدرج على ان اصل الفعل حصل مرة بعد اخرى يعتبر في كل منها التدريج
وفي المصادر التجرع فرو خوردن خشم وانچه بدان ماند والغصص جمع غصة
وهي الشجي اعني كل شيء يتوقف في الحلق ولا يتجدد والاقتحام الدخول والتسهر الارق

شبه ... الا ان ... الا الرموز ... الا الموصوف
منه

وهو ضد النوم وموارد السهر مواضع ينبغي ان يسهر الطالب فيها للفوز بالمقصود
ولجة الماء بالضم معظمه ولجج الافكار كلجج الماء والالتقاط اخذ الملقى بالارض وفرايد
الفكر نتايجه الشبيهة بالدرر الكبيرة والمطارح جمع مطرح وهو المرمى والنظر في المشهور
مرادف للفكر وقيل الفكر حركة في النفس نحو المبادي والرجوع عنها الى المطالب
والنظر ملاحظة المعقولات الواقعة في ضمن تلك الحركة والاضافة في مطارح الانظار
لامية والبذل الاعطاء والجهد بالضم والفتح الاجتهاد وعن الفراء الجهد بالضم
الطاقة وبالفتح المشقة والبنان الاطراف للاصابع واحدها بنانة والممارسة
المزاولة واللام في ولقد تناهيت موطئة للقسم والتناهي البلوغ الى النهاية
جزء ههنا لجزء معناه اعني البلوغ مجازا بقرينة غاية الوسع اذ الكلام في باب
التصحيح لجزء المعنى لزيادة التاكيد كما في قولهم ابصرته بعيني واصغيت اليه باذني
وامثالها والتصفح النظر في الصفحات والغاية مدى الشيء والجمع غاي والطاقة
الوسع ثم جمعت عطف على اختلست وثم للاستبعاد وجمع مثل هذا الشرح المحتاج
الى فراغ البال اثر الفراغ عن اختلاس الفرص وتجرع الغصص وتجوز ان يكون للتراخي
بالنظر الى تمام الجمع كما جاز في مثله الفاء نظرا الى التعقب اول اجزائه كقوله تعالى الم تر
ان الله انزل من السماء ماء فتصبح الارض مخضرة فان الاخضرار يبتدي بعد نزول المطر
لكنه يتم في مدة فبالنظر الى الابتداء صح الفاء وبالنظر الى الانتهاء صح ثم يذلل
اي يلين من الذل بكسر الذال هو اللين والصعاب جمع صعب هو نقيض الذلول
والعويصات جمع عويصة وهي ما تصعب والابية من الاباء بمعنى ممتنعة والاضافة
في ذخاير كنوزه بيانية والكنز المال المدفون فالمخفية صفة كاشفة والمراد بذخاير
كنوزه معانيه كما ان المراد بطرايق الوصول الالفاظ وشيء نفيس اي مرغوب فيه
ونفس نفاسة ونفاسا صار مرغوبا فيه وبابه ظرف والتوشيح الباس الوشاح وهو شيء
ينسج من اديم عريضا ويرصع بالجواهر تشده المراة بين عاتقيها وكشحيها ويستعمل في التزيين
مطلقا نسج حاك والفقر جمع فقرة بالكسر وهي خرزات الظهر المرتبة المتصلة بها

ولقد بالنهاية وصف كنا به التخصيص العصمة تبق

الضلوع

الضلوع من الجانبين وهما عقيبا على هيئة خرزات الظهر وتطلق على اجود
بيت في القصيدة واجود قرينة في الخطب تشبيها لها بفقرة الظهر في حسن الانتظام
من معين التحقيق اي من نفس التحقيق لا من الظن والتخمين او من خيار التحقيق ومحضه
او من ينبوعه وهو خاطره الوقاد والسيال او من مذهب التحقيق تمسكت اي اعتصمت
والعدل خلاف الظلم وكذا الانصاف وحقيقة الانصاف كما في التسوية واعطاء
النصف والتجنب التباعد ومفعوله مذهب والبغي التعدي والاعتساف المشي
على غير الطريق والايماء الاشارة باللحظة والحاجب من لحظ الطين من رتق الانف من
الشارعين والتناسي لاقتداء خطر واعلى نباء الفحول من منعوا وتحقيق الواجب
من قبيل الحذف والايصال اي من تحقيقهما او على نبذ الفاضل من رمى التحقيق الواجب
على النفس وما فرضت اي ما اوجبت والسنة الطريقة والمضاف محذوف اي سلوك
سنتهم والمراد من عدم فرض سلوك سنتهم تحريمه بشهادة العرف كما في قولهم فلان
لا يحب فلانا اي يبغضه ولا اعلم من فلان في البلد اي هو اعلم من كل من فيه ثم في
الجمع بين الرفض والجماعة والحظر والفرض والسنة والوجوب صنعة مراعاة
النظير مع الابهام ومبين ظرف مضاف الى ما بعده عامله رماني والجملة عطف على جملة نعت
فان قلت اين العايد الى الحين في الجملة المضاف اليها قلت حتى لا يحتاج الى الرابطة
لكونه ما وقته بالمصدر صرح به الرضي في شرحه واما قوله مضت سنة العام ولدت
فيه وعشر بعد ذلك وحجتان فنادر وهذا الحكم خفي على اكثر النحاة فالصواب في
قولك اعجبني يوم ولدت فيه تنوين اليوم وجعل الجملة بعده صفة له ومثله الجمع
وما يتصرف فيه في باب التوكيد فانه يجب تجريده من ضمير المؤكد واما قولهم جاء القوم
باجمعهم فهو بضم الميم لا بفتحها وهو جمع كقولك جمع على حد فلس وافلس والمعنى جاؤا
بجماعتهم كذا في مغني اللبيب في الدهر مجاز عقلي والارزاء بتقديم الراء المهملة
جمع رزء بضم الراء وفتحها وهو المصيبة والظرف اعني بالارزاء لغو متعلق برماني
وجعل حالا من ضمير المتكلم في بهم والغث الفطأ وكذا الغثوة بالحركات الثلث في الغين والحجة

مع سكون الشين والنبال جمع نبل وهي السهام وهي مؤنثة لا واحد لها من لفظها وقد يجمع على انبال والنابل عاملها وهو والنبال صاحبها وانما قال اقوله رماني ونابها فؤادي ايماء الى ان المرمى بالحوادث ظاهرا هو الشخص لكن المصاب حقيقة هو القلب وفي اختيار اذا في اذا اصابتني ايذان بتحقق وقوعه المصيبة واختيار سهام على سهم لاقامة الوزن ولبيان الواقع والا فالمبالغة فيه اكثر كما لا يخفى والنصال جمع نصل وهي حديد السهم والسكين والسيف والرمح وذلك من الرمي لمذكور والنوائب التعاقب والنفاقم الامر العظيم والعشائر جمع عشيرة وهي القبيلة واللام بدل من المضاف اليه اي عشائر واخوانه وتلاطم امواج الفتن ضرب بعضها بعضا والتميمة التعويذ التي في عنق الصبي لئلا يخاف وحطها في ملك الديار كناية عن اقامته له وقت النشو فيها والاول نهنة الاخره اصله اوءل على وزن افعل بهمزة الاوسط فقلبت الهمزة واوا وادغم بدليل على هذا قولهم هذا اول منك وجمعه على اوائل وقال قوم اصله ووءل على فوعل فقلبت الواو الاولى همزة وانما لم يجمع على اواول لاستثقالهم الواوين بينهما الف الجمع وبالجملة اول ارض معطوف على ديار وجلدي مفعول مس قدم للوزن وترابها فاعله وعكسه بيانه العرف على ان الظاهر المصراع تضمين لما انشده ابو النصر الاسدي وهو احب بلاد الله ما بين منارة الى قنوان تسبح سحابها بلاد بها نيطت علي تمايمي واول ارض مس جلدي ترابها ورعاية حركة ما قبل حرف الروي وان كان التزام ما لا يلزم الا انه لا نزاع في حسنها ولذا عد من الصنائع البديعية فترابها مرفوع لا غير ثم مس تراب جلده كناية عن تولده هناك فلقد بره في موضع التعليل لما سبق واللام لتوطئة القسم وتجريد السيف انتضاؤه والاهالة كالاهال جمع اهلة بمعنى اهل زاد والتا فيهما على خلاف القياس لكانه جمع اهلاة كذا في الموصل والعدوان الظلم والابادة الاهلاك لم يدع اي لم يترك من ودع يدع ودعا ومات عمت النخوة من ان العرب اماتوا ماضيه ومصدره محمول على القلة للاستعمار والا فالنبي عليه السلام افصح العرب وقد روي عنه عليه السلام ابن عباس رضي الله عنهما لينتهين اقوام عن ودعهم الجمعات

او يجتمع

او يجتمع على قلوبهم ارض ترتهم اياه وقال الشاعر ليت شعري عن امير الذي عاله في الحب حتى ودعه ومن عروة مجاهد رضي الله عنهما انهما قرآ ما ودعك بالتخفيف في الاساس الدمنة هي البقعة التي سودها اهلها وبالت وبعرت مواشيهم فيها وفي الصحاح الدمنة اثار الناس وما سودوا واوام اوفى اسم المحبوبة وهذه الفقرة تلميح الى مطلع قصيدة زهير بن سلمى وهو امن ام اوفى دمنة لم تكلم بحومانة الدراج فالمتثلم اي امن منازل المحبوبة بام اوفى دمنة لا تجيب لانها بهذين الموضعين كانه لم يعرف الدمنة يقينا لفرط تغيرها او امن اثارها وحذف الشاعر تكلم قياس انكسر الميم فلو زن وكسرها لان الساكن اذا حرك حرك بالكسر والمخزن الطائفة بلدح اسم موضع غير منصرف للعلمية والتانيث والعجفى جمع عجيف كمرضى جمع مريض والعجف بالتحريك الهزال والاعجف المهزول وجمعه على عجاف على غير قياس لان افعل وفعلا لا يجمع على فعال لكنهم بنوه على سمان والعرب تبني الشيء على ضده كما قالوا عدوة بنا على صديقة مع ان فعولا اذا كان بمعنى فاعل لا يدخله الهاء وهذا مثالهم في التحزن على الاقارب لكن بيلدح قوم عجفى واول تكلمها بيس الملقب بنعامة لما راى قومه في خصب واهله في شدة كان لم يكن من نقضين اذ البيت لعمرو بن الحارث الجرهمي قاله تحزنا بعد ما نفي عن عشيرته من مكة شرفها الله الى اليمن كان الدين في قوله وكنا ولاة البيت من بعد نابت ونطوف بذلك البيت والخير ظاهر فاخرجنا منها المليك بقدرة كذلك بالناس يجري المقادر بلى نحن كنا اهلها فابادنا صروف الليالي والجدود العواثر والحجون بفتح الحا جبل بمكة في حضيضها مقبرتها والصفا موضع ومعنى البيت كان لم يكن بين اجزاء الحجون منتهية الى الصفا مانوس ولم يتحدث بالليل فيه متحدث وكان من عادة العرب السمر اي التحدث بالليل وكذا خص السامر بالذكر والهجران ضد الوصل يقال هجره هجرا وهجرانا من باب نصر ونسجت من نسج الثوب ينسجه نسجا من باب ضرب ونصر والعناكب جمع العنكبوت حذف التا كما هو القاعدة في جميع الخماسي على فعالل كما يقال في جمع الفرزدق فرازد على اي وقوله نسجت على صيغة المبني للفاعل لان العنكبوت ناسجة والمفعول كما قال الشاعر

في اواخر مباحث التشبيه والمسوقة على العناكب وذلك بتقدير المضاف اي بيوت
العناكب ومحل على المبالغة ثم نسج العناكب على المبني كناية من المهجورية تجاه ستورا
ارزة استر كالبقار سبيل معنى اسرة وانعام ويجوز ان يراد انه حجاب نزرة ونحجاب او حجب
فهو مستور بغيره او حجاب يستتر ان يبصر فليف يبصر المحتجب والمشتكى الشكاية وتقديم
الى الله للحصر واختار في جانب الاساءة اذا وفي جانب الاحسان ان ايماء الى ان الكل
مقطوعة وان تشكو تقبله ثم الجانب عطف على جانب او على طرحت وهو للتراخي
والالجاء الاضطرار فرط الملال كثرة الساهة والبال القلب وضيقه كناية عن سوء الحال
واللفظ الرمي رفع اي حركات رفوع الى خفض اي سكنات ستخفض مطمئنة وفي الكلام ايهام
الى ان انتقاله من ارض الى ارض اضطراري ثم لا يخفى حسن الجمع بين اللفظ والجر
والرفع والخفض انحت من انحت الجبل قطع ستناخ اي تبركها فتبرك فالمفعول محذوف
او متروك مرادا به مجرد الاناخة والمحروسة المحفوظة وهراة بفتح الهاء مدينة مشهورة
بخراسان حماها اي منعها والآفات جمع آفة وهي الداعية مبني على لفظ المفرد او المثنى
ومن في منها تجريدية كما في رأيت من زيد اسدا او المراد من جهتها او فيها وفي الكلام استعارة
وبلدة عطف بيان لجنة النعيم في بلدة لا الايضاح المتبوع ان لم يشترط في عطف
البيان التعريف كما يفهم من كلام الزمخشري في قوله تعالى من ماء صديد وقوله تعالى كفارة طعام
مساكين بدل منها ان اشترط فيه ذلك عند البصرية كما نص عليه ابن هشام وضعف
قول الزمخشري ان يتبع والطيب خلاف الخبيث ومقام كريم اي كريم اهله كما في الكتاب
الحكيم او من كرمت الارض اذا زكا زرعها المحاسن جمع حسن على خلاف القياس كانه جمع محسن
واليمن البركة سطعت خمدت النار من باب فهم ودخل اي سكن لهيبها ولم يطفأ جمرها
انتشر ارتفعت
والنيران جمع نار كانوار ونور واصله نوران لان النار واوية بدليل تصغيرها
على نويرة والغواية سلوك طريق لا يوصل الى المطلوب ونيران الجهل كلمعة الماء
وآشبه الامر على كظل اي صار والظل الممدود والملك بالضم المالكة وقبيل السلطنة
وتعلق الاستيلاء مع ضبط وتمكن من التصرف شبه الملك بشجرة واثبت له الظل

وللنظر

وللظل استعارة مكنية او تخييلا وترشيحا واللواء الراية والشرع في اللغة
الاظهار والمراد به هنا الطريقة المخصوصة المشروعة جيئانا النبي صلى الله عليه وسلم
وبانوار الغلبة اما حال من اللواء او متعلق بمعقود اي مربوطا محكما وعاد
من العود بالفتح وهو الرجوع والعود بالضم الخشب جمعه العيدان والاعواد والاراد
بالعظم المنظم المحسن والاضنا من حاد ومنه ايضا ونظم على البناء للمفعول اي جمع والعقد
ما انتشر منه الدرر وما اجتمع منه ايضا فهو من الاضداد وكل من معنييه جائز الارادة
كما لا يخفى والشتات التفرق ووصل من الوصل لا الوصول والنباتات القطع
وارتبعوا بالعين المهملة اي اخذوا ربيعهم من منزلهم ووارعوا اي اكلوا الربيع
او اقاموا في ربيع وغيره اي ارتعوا بالقاف تمشاتيه من فوقها اي كلوا
ماشاء وامن قولهم رتعت الماشية اي اكلت ما شاءت وغيره من العبارة
في النسخة المقروءة على المصنف ارتبعوا بالغين المعجمة من اربغ فلان ابله اذا
تركها ترد الماء كيف شاءت والمياه جمع عين والدولة اسم لما يتداول بين
الناس يكون مرة لهذا ومرة لذاك والسلطان الوالي من السلاطة وهي القهر
والرقاب جمع رقبة وهي مؤخر اصل العنق وقد يجمع على رقب ورقبات وارقب
وقد يطلق الرقبة على ذات المملوك ونفسه والامم جمع امة وهي الجماعة مفرد لفظا
جمع معنى وكل جنس من الحيوان امة كما في قدره تفسيره واللاتي الخ ولا يخفى ما فيه
من جناس القلب والعوية بمعنى المستقيمة والباسط من البسط وهو التمهيد
والتوطئة والمهاد الفراش وجمعه امهدة ومهد بضمتين والاساس اصل
البناء والجور الميل عن الحق والولاء المالك من باب ضرب والولاية بالكسر
اسم لما توليت به وبالفتح مصدره والآفاق جمع افق بالضم والسكون وهو
الناحية والنصب الاقامة والسرادق واحد السرادقات وهي التي تمد
فوق صحن الدار وكل بيت من كرسف فهو سرادق واشتغل امره احتذاه وعمل
على منواله ونص القرآن والسنة ما دل ظاهر لفظهما عليه من الاحكام والطوية

الغير والكلمة مشتق من الكلم وهو التأثير سمي اللفظ بها لانه يؤثر في النفس فرحا
وانبساطا ان كان طيبا وغما وانقباضا ان لم يكن قال امرء القيس
وجرح اللسان كجرح اليد بل افور كما قيل جراحات السنان لها التيام ولا يلتام
ما جرح اللسان وفيه ثلث لغات فتح الفاء مع كسر العين وسكونه وكسر الفاء
مع سكون العين والمراد بالكلمة ههنا الكلام التام اعني كلمة الشهادة او
القران كله على ما عليه المتقدمون من عدم الفرق بين الكلمة والكلام صرح به الشيخ
في شرح اللب واعلاء كلمة الله تنفيذ احكامها والرسول هو الذي انزل عليه كتاب
او امر بحكم لم يكن قبله وان لم يكن نازلا عليه كتاب والنبي اعم خليفة خبر
مبتدء محذوف اي هو خليفة والخليفة في الاصل كل من خلف غيره في الملك والتاء
للنقل من الوصفية الى الاسمية او للتانيث بتقدير الموصوف مؤنثا اي نفس
خليفة في الامور تحقيقي الخلافة والخليفة السلطان الاعظم وجمعها جاريا على
الاصل خلايف ككريمة وكرايم وجمعها على حذفا محمولا على اسقاط الهاء بناء على
انه لا يقع الا على مذكر اذ الفعيلة بالتاء لا يجمع على فعلاء ملك من تصرف السطوة
المرة من سطا به يسطو اي قهره بالبطش والجمع سطوات والتيار المرة على الجمع ايذانا
بان السطوة واحدة منه كافية في تملك الافاق والاسناد ملك الى السطوة
مجاز عقلي من قبيل الاسناد الى السبب والمراد بالحق خلاف الباطل والله تعالى وتقدس
وهو منصوب خبر كان قدم على اسمه وهو مداه للاهتمام او مرفوع مبتدء واسم كان
مستتر فيه راجع اليه مداه خبره والمدى الغاية وانية تانيث اني والتنوين عوض
عن المضاف اليه والمغاية طريق سلك من حيث كان غاية سلوكه اظهار الحق واعلاء
كلمة الله والالف في سلك للاشباع والذرى بالفتح كل ما استترت به يقال انا في ظل
فلان اي في كنفه وستره والرواية في العالمين كسر اللام لا فتحه كما توهم الجحيح في موضع
المصدر اي حجوا نا مثل ما تري فان قلت لا يصح تشبيه حج ما في العالمين حول ذرى خليفة
برؤية الجحيح معتمرا كالعدم الجامع فما وجه هذا التشبيه قلت قد تقرر عندهم ان المشبه به

في امر من الامور يخلفه بالضم خلافة اي قام مقامه
وسد مسده والخليفي بتشديد اللام مبالغة
فيها لا الفتها كما توهم من كلام الصحاح ثم جعل
اسما لمن خلف غيره صح صح

لا يلزم ان يلي الكاف بل يكفي ان يستفاد مما ذكر في خبر ها فالمعنى ههنا مثل حجنا
بالحاج حول البيت وفت رؤيتهم معتمرين ثم الخطاب في قوله كما ترى عام للحاضر
بيان نمنه الرؤية كما ذكر في قوله واذا رايت ثم رايت نعيما وملكا كبيرا والحجيج جمع
حاج كالحجيج بالضم والحجاج والحج في القصد وفي العرف قصد مكة للنسك معتمرا
من ومحا مفعول ثان لترى ان كان من الرؤية بمعنى العلم وحال من مفعوله الاول
ان كان بمعنى الابصار وظاهر العبارة ان يقولوا معتمرة او معتمرين لاسناده الى ضمير
الحجيج فالوجه ان يقدر الموصوف اي قوما معتمرا كما ويحتمل ان يجعل من لابن وتامر ونحوه
معتمرا كاسم مكان على انه يكون من بيت الله والرؤية بمعنى الابصار ومصدرا اي تعتمر
اعتمرا كالمعتمر بالفتح الزيارة والنسيم الريح الطيبة وقد نسمت الريح كضرب نسيما ونسمانا
بالتحريك هبت ونسيم رضي الله عنه المراد وضمير منه راجع الى الخليفة لانه مذكر في المعنى
والمراد بالحياة الزمان اعطاء نظارة باضافة الخيرات الى اهله وكم خبرية مفيدة
للتكثير ومحلها رفع على الابتداء وخبره هلك والمكافح نار والباء سببية ومتعلقه
بهلك والمكافح في الاصل المستقبل في الحرب بوجهه ليس دونه ترس والمراد به المعارض
واللظى نار والباء سببية متعلقة بهلك ومن سخطه اي عدم رضاه مستقر في موضع
الصفة للظى الغو متعلق بها والالف في هلك كما في سلكه واطار من اطار العصفور
من الزرع في المصادر الاطارة بر اسيدن والصاعقة نار تسقط من السماء في رعد شديد
كذا في الصحاح وفي الكشاف الصاعقة رعد تنقض معها شقة من نار لا تمر بشيء
الا احرقته والاول هو المناسب ههنا والسماك اسم لكوكبين احدهما من منازل القمر
ويسمى سماك الاعزل والاخر ليس من منازله ويسمى سماك الرامح والظرف متعلق بسمك
اي ارتفع وقد يجيء بمعنى رفع كما في قوله ان الذي سمك السماء بنى لنا البيت فعلى الاول
سمكا مبني للفاعل وعلى الثاني مبني للمفعول والفاعل ان يكون لواء الشرع منصوبا على
المفعولية وصادف الرشد اي وجد الطريق المستقيم والغي خلاف الرشد والابهة الكبر
المجد والبلاج والبهجة في محل الجر صفة للمعطوف قرة العين اي ذات قرة بالضم بالحاء وبها

الملك يشتمل نزالالوله ومعنى الرشد واصله مالك على انه اسم سلطانه او مصدر بمعنى المفعول فقدم اللام على الخبر فصار ملاك ثم نزلت الهمزة لكثرة الاستعمال وردت في الجمع
سمى الملك به لانه يبلغ عن الله تعالى وبين مباره فايراد الجوهري اياه في فصل اليم من باب الكاف ليس كما ينبغي ومحل ايراده في فصل الالف من باب النون لان الجاب ...
الماء وبه ... فايراده ملكان في فصل الكاف من باب النون مع ان اليم بينهما اصليه ولو كان يلحق تتفعل كتمسكن ... لكانت حجه فعيل لكونه وهو ...
منه

البرودة تقول منه قرت به عينا بالفتح والكسر قرة وقرورا فيهما ورجل قرير العين
وقد قرت عينه تقر وتقر بالفتح والكسر قيل وهو كناية عن الراحة عند العرب
بلادهم كانت حارة جدا فالراحة عندهم في البرودة وفيه ما ضخمة القرة الى العين
على هذا الوجه بردة جدا او الظهرانه كناية عن السرور فان دمعة السرور باردة ودمعة
الحزن حارة ولذلك يقال قرة العين وسخنة العين للمحبوب والمكروه ذكره القاضي وغيره من اهل
التفسير في قوله تعالى وقري عينا وقيل معناه صارت عينه ذات قرار لا تستقر
لا تضطرب بالنظر الى الجوانب رجاء فرحته ويقيم شعايره كما ينبغي والابتسام كالتبسم
اول مراتب الضحك وقد تبسم كضرب والمبسم كالمجلس الثغر واقبل نقيض ادبر والاقبال
الدولة والثغر والظرف متعلق بمتبسما اي متبسما والضمير عائد راجع الى الخليفة
ان ارتقى الخليفة في المجد والشرف وارجاعه الى الدين تفكيك يتعين رجوع الضمير في
المعطوف اليه فاصبح الى الخليفة يدعوه الورى خبر اصبح ان جعل بمعنى صار او كان
او صار ان كان بمعنى دخل في الصباح وربما تحوا ظرف لغو او ساعة فتخم وما مصدرية
في المغرب ساعة ربما فعل كذا اي ساعة فعلم وقد يستعمل بدونه ما كقوله لا يعصب الامر
الاريث تركيبه وفي الكلام ايهام لطيف لجواز ان يراد بالعين الحاسة المخصوصة
وان يراد عين الفعل في ملك ع المجاهد الذي بذل الجهد والغياث اسم من اغاثة اغاثة واصله
غواث في المصادر الاغاثة فرياد خواستن وفرياد رسيدن وكرت بفتح الكاف وكونه
الزارقب والاعلى التعظيم نخ عنهم والاقطار جمع قطر وهو الناحية والجانب والمشرقة
من اشرقت الشمس اضاءت ويقال اشرق الرجل اذا دخل في شروق الشمس والاغصان
جمع غصن وكذا الغصون والغصنة بكسر الغين وفتح الباقي والمورق من الشجر
ما خرجت اوراقه والغناية القصد وفي الكلام ممكنة وتخييلية وترشيحية والتشييد
الاحكام من الشيد وهو كل حصن الجيم كذا في التجنيس لابن هلال وفي الصحاح الشيد بالكسر
كل شيء طليت به الحائط من جص او ماء والبنيان الحائط اثر ما اشرف غضب ما قرب
في المصادر الانهدام ويران شدن والامطار افعال من المطر يقال مطرت السماء ما تمطر

والدنيا تانيث ادنى من الدنو وهو القرب سميت الدنيا
بها لدنوها وجمعه دنى كالكبرى والكبر واصله دنو
فان فريه تفرقه بين الحال والاسم كما ... والنقشا ...
منها فيقيت القاسم عند فقه لا التقا الساكنين
وذكر الجوهري انه عند فقه الواو لالتقا الساكنين
فتامل
منه

مطرا

مطرا بفتحتين وامطرها الله وقد يستعمل مطر وامطر بمعنى والسحائب والسحاب
والسحب جمع السحابة والانعطاف العطف والشفقة والاطواق جمع طوق وكلاما
استدار بالشيء فهو طوق والحمام بفتح الحا جمع حمامة وبكسرة الموت والمراد ان نعمه
معقبة في رقاب الناس كما ان الاطواق في الاعناق كذلك وقرة الاية كناية عن
اظهار زوال الحزن والحزن بفتحتين كالحزن بضم الحا وسكون الزا ضد السرور ومعنية
على البنا للمفعول بشرت فاسمه وهي العلاقة وعميم لطفه ان لطفه العام واللطف في
العمل الرفق فيه وقيل في قوله تعالى الله لطيف بعباده اي هو محسن اليهم بايصال المنافع
برفق والغبطة ان تتمنى مثل حال المغبوط من غير ان تريد زوالها عنه وبه يتميز من الحسد
محظوظا اي ذا حظ ونصيب من الرزق فاقد ذلك اي فوا انقضا في باقو والعضد
الساعد وهو ما بين المرفق والكف وفيه ست لغات عضد بضم الضاد وكسرها
وسكونها وعضد كقفل وعضد وعضد ككبد وعنق ذكرها صاحب القاموس
وهز عطفي اي حرك تبعض جانبي على انه من تبعيضية وهو كناية عن حصول بعض
الارتياح فيه وقد يقال هز العطف كناية عن ازالة الغفلة لان الغافل ينتبه
بتحريك جانبيه والاول انسب ثم هذا عطف على نم الجانب والهدى الارشاد والدلالة
يذكر ويؤنث وقد هداه الله الدين يهديه هدى وهديا وهداية بكسرهما فتهدى واهتدى
وهدائي سواء الطريق لغة اهل الحجاز وغيرهم يقولون هديته الى الطريق والى الدار
وقد ورد في الكتاب العزيز على ثلثة اوجه يتعدى بنفسه نحو اهدنا الصراط المستقيم
وباللام نحو الحمد لله الذي هدانا لهذا وبالى نحو هدنا الى سواء الصراط والفرق الذي
ذكره ابن ... والفاضل المحشي في حاشيتهما للكشاف بين المعدى بنفسه والمعدى
بواسطة الحروف من ان معنى الاول الاذهاب الى المقصد والايصال ولذا اسند الى الله
خاصة كقوله تعالى لنهدينهم سبلنا ومعنى الثاني الدلالة واراءة الطريق فيسند الى
النبي صلى الله عليه وسلم مثل وانك لتهدي الى صراط مستقيم والى القران مثل هذا القران
يهدي للتي هي اقوم مع انه لا يساعده كتب اللغة منقوض بقوله تعالى حكاية عن ابرهيم

قد زاغت ... في تفسير قوله تعالى فلا تخونوا ... وانتم تحزنون
محذوف عليه المنوقع والخوف عليه ... وفيه ... كتب
لقوله تعالى حكاية عن يعقوب عليه السلام اني ليحزنني
ان تذهبوا به واخاف ان ياكله الذئب وعكس
ابن يعقوب الذي ... ان تذهبوا به والقصد حاصل
في ... ويبدل ... ابن مالك على قول ...
النحاة ان ... لام الابتدا لتخليص المضارع
للحال ... في الاية الكريمة مستقبل فلو كان
يحزن حالا لزم تقدم الفعل في الوجود على فاعله وهو اثره
منه

يا ابت اني جاءني من العلم ما لم يأتك فاتبعني اهدك صراطا سويا وعن مؤمن آل فرعون
يا قوم اتبعون اهدكم سبيل الرشاد وعن فرعون وما اهديكم الا سبيل الرشاد وحمل على الحذف
والاضمار مما لا يقبل سبحان علم للتسبيح مصدر سبحه بمعنى نزهه تنزيها بليغا من سبح
اذا ذهب وبعد لان المبعد من سبحته عما نزهته عنه او من السبح بمعنى الفراغ من الشغل
كانك جعلته فارغا عنه ولما قصدا ان يكون التنزيه الله تعالى لفظ براسه مخصوص به جعل
بمعنى التنزيه البليغ من جميع القبائح لازم الاضافة اليه تعالى بحيث لا يقطع عنها في اللغة
الفصيحة وقد يستعمل سبحان عند التعجب والسر فيه ان التنزيه البليغ يستلزم التعجب
ثم بعد ما نزه عنه من المنزه فكان تنبيل ما العهدة من هذا فتارة يقصد التنزيه بحالة
والتعجب تبعا وتارة بعكس كما نشهده موارد الاستعمال وانتصابه دائما بفعل مضمر متروك
اظهاره بتقديره اسبح الله سبحان ثم نزل منزلة الفعل فسد مسده ودل على التنزيه البليغ
من جميع القبائح التي يضيفها اليه اعداء الله تعالى وهو ههنا جملة معترضة لكونها بتقدير
الفعل لا محل لها من الاعراب وقعت في اثناء الكلام لنكتة التنزيه على ما صرح به الشارح
في اواخر الباب الخامس والسواء الوسط والسجال بكسر السين وتخفيف الجيم والسجل
جمع سجل بفتح السين وهو الدلو اذا كان فيه ماء البتة والاستنهاض استدعاء الامر
بالنهوض اي القيام لذلك الشيء والرجل بمعنى راجل وهو خلاف الفارس والخيل الفرسان
اعني الراكبين على الفرس وهو اسم جمع لا واحد له من حاله في استعانته بتنقيح الكتاب
بكل ما يمكن ان يستعان به كما في استعانة بجنده من الخيالة والرجالة على اعدائه في
مطلق الاستعانة وذلك اشارة الى الرجوع وكونه اشارة الى طرح الا وراق يأباه السوق
كما لا يخفى على من له الذوق الفاتر المنكسر من فتر بمعنى فتورا والسنوح الظهور نجاه
بحمد الله اي انما بعث عقيب رجوعي واضافتي اليها ذكره متلبسا بحمد الله سبحانه كنزا
منصوب بحباه بتضمينه معنى الصيرورة مدفونا وهو صفة كاشفة للكنز لا انه للحال
المدفون ومخفي من جواهر الفرائد بيانية وصفة الكنز والمشحون المملو والتحفة
ما اتحفت به الرجل من البر واللطف والجمع تحف وحضرة الرجل قربه وفناؤه وبحوبائه

والبسلة كلمة ترجمة مثل هذا المقام زائدة لا زائدة للوجه
اذ لا يجوز اسقاطها لتحقق ما جاء في من احد الارتية
ولا نا الظرف مستقر متعلق بالكون التام
لان انما فصل اركانه من جواهر آه منه

مطلب سبحان الله

ما ابعده منه

عن بغض

من بغض الرجل والعقيقة فعيلة من العقو وهي الارتفاع والحذفة مصدر من خدمه يخدمه
بالضم والكسر وحملها على الكتاب تجوز والسدة باب الدار وهو المعاذ والحصين
حصين بين الحصانة والبناني بالبنين للقسم والخلان جمع خليل وهو الصديق من
الخلة بالضم ومعنى الصداقة والخلص جمع خالص والاخوان جمع اخ وقد يجمع الاخ
على اخوة بكسر الهمزة وضمها واكثر ما يستعمل الاخوان في الاصدقاء والاخوة في
الولادة وقد يجمع بالواو والنون والاخوان المخلص الذين خلاوهم عن شوب
النفاق يشيعونني اي يجعلونني مصاحبا بصالح الدعاء من التشييع او من الاشاعة
يقال اشاعه بالسلام اي جعله مصاحبا لكم وتابعا والشكر الثناء على المحسن بما اعطى
من المعروف بغير شكره وشكرت له وباللام افصح كذا في الصحاح والبناني باعانته
على ما في بعض النسخ للمقابلة ارتقابله ما عاينت والكد الشدة في العمل والعناء
بالمد المشقة ومعنى المعاناة برنج كشيدن فعاينت العناء على هو مال المعنى مثل
تناهيت غاية الوسع من احتماله للوجهين ولو قرئ عانيت من المعاناة لكان
اظهر لكن الرواية لم يجئ وتضرع الى الله اذا استكان وتذلل طلبا لمعروفه وكذا
تعرض وفي المصادر التضرع زاركردن والناكب من نكب عن الطريق اي عدل
كعزب ووضح والمبين من الابانة بمعنى الظهور هذا اي المحصول الموصوف
بالصفات المذكورة لعمري اللام للابتداء وحذف خبره وجوبا سد جواب القسم
مسده بتقديره لعمري قسمي والعمر بفتح العين وضمها البقاء ولا يستعمل في القسم
الا بالفتح ثم قوله لعمري يمكن ان يحمل على حذف المضاف اي لواهب عمري وكذا امثاله
مما اقسم فيه لغير الله كقوله والشمس والليل والقمر ونظائرها اي ورب الشمس آه
ويمكن ان يكون المراد بقولهم لعمري وامثاله ذا صورة القسم لتاكيد مضمون
الكلام وترويجه فقط لانه اقوى من سائر المؤكدات واسلم من التاكيد بالقسم
بالله تعالى لوجوب البر به وليس لغرض اليمين الشرعي وتشبيه غير الله به في التعظيم
حتى يرد عليه ان الحلف بغير اسمه تعالى وصفاته عز وجل مكروه كما صرح به النووي في شرح المسلم

والجمع سدد والسنية فعيلة من السناء
بالمد وهو الرفعة والملجأ والملاذ واحد

والنسبة الى الاخ اخوي بفتح الهمزة والى الاخت
اخوتي بضمها منه

ولا يتعدى الى المفعول الثاني الا بالنفاة فلا
اصغاء لما جوزه الشارح والمحشي الفاضل في
شرحيهما للمقتاح في قول الشاعر سا شكر عمرا
ان تراخت منيتي ايادي لم تمنن وان هي
جلت من كون ايادي مفعولا ثانيا للشكر
اللهم الا ان يحمل على المسامحة هذا منه

بل الظاهر انه يكفر نه كلام شايخنا انه يكفر ان كان باعتقاد انه حلف يجب البر به وحرام
ان كان بدونه كما صرح به بعض الفضلاء وقد قال عليه السلام ان الله ينهاكم عن
ان تحلفوا بابائكم فمن كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت وعن ابن عباس
رضي الله عنه لان احلف بالله فاثم خير من ان احلف بغيره تعالى فابر وعن ابن مسعود
مثله وذكر صورة القسم على الوجه المذكور لا باس به ولهذا شاع بين العلماء
كيف وقد قال عليه السلام قد افلح وابيه وقال عز من قائل لعمرك انهم لفي سكرتهم
يعمهون فهذا جرى على رسم اهل اللغة وكذا اطلاق القسم على امثاله والعز
خلاف الذل والمراد به القلة لان العزة يقتضي القلة والمرام مصدر ميمي من رام
يروم روما وهو هٰهنا بمعنى المفعول والمعنى المحصلين المذكورين قليل مطلوبهم
من حيث انه مطلوب في الوجود وقلة المطلوب بهذا الوجه كناية عن قلة الطالب
ضرورة انه لو كان الحق المبين بصفة المطلوبية كثيرا لكان الطالب ايضا كثيرا
ففيه نفي الملزوم بنفي لازمه وقد يجعل هذا اشارة الى الحق المبين والمرام بمعنى اسم الفاعل
والعزة اما على المعنى المذكور او بمعنى الغلبة اي الحق المبين قليل الطالب او غالب طالبه
لان الحق يعلو ولا يعلى او ابقي المصدر على معناه الحقيقي لكان اظهر اي الحق المبين
قليل طلبه والطباع والطبع والطبيعة السجية التي جبل عليها الانسان واللدد
شدة الخصومة والجدال الخصومة ولئن فاني اه فان قلت المذكور في كتب
النحو ان اللام الداخلة على اداة الشرط للايذان بان الجواب بعدها مبني على قسم
قبلها لا على الشرط ومن ثمه تسمى اللام الموذنة وتسمى الموطئة ايضا لانها وطئت الجواب
للقسم اي مهدته له ولئن ها هنا جعل الجواب للشرط بقرينة الفاء فهو مخالف لمذهب الجمهور
الا ان يبنى على مذهب الفراء قلت اللام هٰهنا زائدة لا موطئة للقسم كما في قوله ولئن
كانت الدنيا حلي كما ارى تباريح من ليلى فللموت اروح والثناء الذكر بالخير واذا اريد به الذكر مطلقا
ومحسبك بمعنى المحسب بدليل انك تقول هذا رجل حسبك بوصف النكرة به لان اضافته لكونه
بمعنى المحسب غير حقيقية كذا في الكشاف يقال حسبه الشيء اذا كفاه وفي الصحاح

قال عز شانه في قوله تعالى وهو الد الخصام اذا اريد بالخصام المخاصمة بمعنى انه اي شديد الخصومة في المخاصمة ويحتمل ان يجعل الخصام الد مبالغة في اللدد وما نقله القاضي من ان الاية نزلت في الاخنس بن شريف الثقفي مردود بانه اسلم عام الفتح وحسن اسلامه رواه ابن مجوز وغيره واخبر باسلامه بعد نزول الاية يدفعه قوله تعالى في صفته فحسبه جهنم
منه

حسبك

حسبكم ربهم اي كفاك والثواب المثوبة جزاء الطاعة كذا في الصحاح وورد عليه
بانها مطلق الجزاء كما نقله الازهري ويعضده قوله تعالى هل ثوب الكفار ما كانوا
يفعلون نعم انه اكثر استعمالا في الخير كما صرح به ابن الاثير في النهاية والجزيل العظيم
والآجل الاخرة والتوكل الاعتماد على الله تعالى والانابة الرجوع تمت الديباجة

بسم الله الرحمن الرحيم رب تمم بالخير يا كريم

قوله افتتح كتابه بعد التيمن بالتسمية بحمد الله يحتمل ان يكون الظرف اعني
قوله بحمد الله مستقرا في موقع الحال من فاعل افتتح لا صلة الافتتاح ومعنى الكلام
افتتح كتابه بعد التلبس بالتسمية على وجه التيمن متلبسا بحمد الله والا فالتفاوت
ح بين التحميد والتسمية في التعلق بالافتتاح سوى انه اورد لفظة بعد التيمن
فيها رمز الى ان الباء في بسم الله للملابسة ظرف مستقر احال من فاعل الفعل المقدر وان
جهة التلبس هو التيمن بذكره ودلالة على ترتيب علم الله على وجه التلبس
والمناسب لما ذكره في شرح الكشاف في حواشي التلويح ان يجعل قوله ههنا بعد التيمن
اشارة الى ان متعلق الباء فعل التيمن لكن الحق الحقيقي بالقبول ما عليه اكثر النحاة
انه يقدر الفعل المخصوص اعني اؤلف ههنا وبالجملة خصوصية كل فعل شرع
فيه لوله متبركا بها ولهذا التزم حذفه في كلام الحكيم تعالى وتقدس ليكون منطبقا
كل من شرع في فعل متبركا بالتسمية عين ما في القران اذ لو قدر به لخالفه التسمية من
شرع في غير القران او للاشعار بانه موضع ينبغي ان لا يتلفظ فيه غير ذكر اسم الله تعالى
اذ لو ذكر الفعل المستدعي للفاعل لفات ذلك المقصود ولهذا قال بعضهم التقدير
بسم الله ابتدء وتقدير الفعل الخاص لدلالته على تلبس كل المشروع فيه ابتدائه
او انتهائه بالتسمية اشد بالمقام واوفي بتادية المرام من غير تقدير ابتدئ
اذ غرض المؤمن تلبس جميع اجزاء الفعل بالتبرك بالتسمية ولهذا استحبه الشافعي
لكن لما تعذر ذلك تحقيقا ولا حرج في الشرع جعل طريقة كونه الشروع فيه
متلبسا بها كما في النية حيث اعتبر تحققها في ابتداء العبارة تحققا في جميعها تقديرا

[illegible] ابتدائه

ولذا ذكر الابتداء في حديث البشارة لا لان المقدر فعل البدء وقد يستشهد
على تقدير الفعل الخاص بقوله عليه السلام في خطبة يوم النحر من لم يذبح فليذبح باسم الله
وقوله عليه السلام باسمك ربي وضعت وباسمك ارفعه وقوله عليه السلام باسمك
احيى وباسمك اموت بدل على ان حقيقة تقدير الافعال الخاصة هذا وقيل انه
مبني على تعلق الجارات بالافعال الظاهرة وهو في حيز المنع فليتامل ويحتمل ان يكون
الظرف المذكور لغوا فنسبة الافتتاح الى الحمد فقط مع تاخر عن التسمية يشتغل
بافادة الخفي واعراض عن ذكر الجلي وتلويح الى ان تاخر الحمد عن التسمية لا ينافي
وقوع الافتتاح به فلا تعارض بين حديثي الابتداء بالتسمية والابتداء بالتحميد
حقيقة لا مجردا ان البائين للاستعانة والاستعانة لشيء لا ينافي الاستعانة بآخر
كما ظن اذ حمل باء البسملة على الاستعانة لا يليق بجناب التادب لانه يفضي الى
جعل اسم الله آلة والالة لا تكون مقصودة بذاتها وحمل باء الحمد في الحديث
عليها يقتضي خروج الحمد عن الكتاب وهو مناف للموقف بل لان الابتداء امر
عرفي يعتبر ممتدا من حين الاخذ في التصنيف الى الشروع في البحث كما قيل او لا تم
الاول والحمل على الحقيقي والثاني على الاضافي اقتداء بالكتاب والاجماع الوارد
على تقديم التسمية واحتياطا في العمل بالحديث في التسمية جهة التحميد الا انهم لم يكتفوا
بها لان من اتى بالتسمية لا يقال له حامد عرفا ولهذا ثبت التعارض الظاهري
بين الحديثين واحتيج الى التلفيق ولان المناسب لمقام التعظيم التصريح بالحمد وحصره
عليه تعالى قوله اداء بعد ما لوح الى تعليل الافتتاح بها بجعل موجب الحمد شيئين اشار
الى تعليل الافتتاح بالحمد بوجه آخر فقوله اداء مفعول له للافتتاح واورد عليه
ان اداء حق الشكر يحصل بمجرد الحمد ولو في آخر الكتاب فكيف يعلل الافتتاح به
على ان قوله الحمد لله اخبار بثبوت الحمد له تعالى والاخبار عن ثبوت شيء ليس ايجابه
عن الاول بان الغرض الاصلي من الافتتاح بالحمد ربط القيد الذي هو تلك النعماء
وجلب المزيد الذي هو التاليف في حال حصوله بالاداء المذكور فهو مقصود في قصده

ولهذا قال من شكر نعمائه مع ان تقديم الحمد ايماء الى قوله تعالى لئن شكرتم لازيدنكم
ولا يخفى انه اذا كان القصد ذلك الربط والجلب كان تقديم الحمد على المحاورات التي
هو التاليف واجبا فعلل الافتتاح بالحمد بالاداء المذكور ايماء الى هذه النكتة
على انه سيجيء ان الاطراد والانعكاس غير لازم في العلل والمقتضيات فتعليل والمقتضيات
الافتتاح بالاداء لا يقدح فيه حصوله بغير هذه الطريقة وقد يجاب بانه تعليل
لافتتح باعتبار ما اشتمل عليه من التحميد لانه تحميد مخصوص وهو تزيد الفرق الظاهري
بين تقديم الحمد والحمد المقدم وبانه تعليل الحمد لله لا لافتتح وفيه ان المقصود
بالبيان الافتتاح بالحمد فابقاؤه بلا علة وجعل العلة للتقييد اباه الذوق السليم
وبانه الشكر وان حصل بنفس الحمد لكن اداء حقه لا يحصل الا بتقديم الحمد وفيه ان
كون التقديم على تاليف الكتاب من شكر النعم مستبعد نعم يجب تقديم الشكر
عند قصد الربط والجلب لا جلبهما لا لاجل كونه من الشكر على معنى ان الحق ههنا
في مثل ما شكرناك حق شكرك كما سنذكره الا انه وعن الثاني بانه الاخبار بثبوت جميع المحامد
له تعالى عين الحمد كما ان قول القائل الله واحد عين التوحيد وبانه القول المذكور
وامثاله اخبار واقع موقع الانشاء مستعمل في معناه المجازي اذ الظاهر ان
المتكلم به ليس في صدد الاخبار والاعلام لان المخاطب هو الله تعالى وفيه وضع الظاهر
موضع المضمر ومعنى الحمد لله الحمد لك يا رب والمقصود المتلفظ به انشاء تعظيمه تعالى
بوصفه بالجميل وايجاده لهذا اللفظ والقول بانه مشترك بين الاخبار والانشاء
كصيغ العقود لا يلتفت اليه لان الصيغ المذكورة اخبارات في اللغة نقلها
الشرع الى الانشاء لمصلحة الاحكام واثبات النقل في ما نحن فيه بلا ضرورة
داعية مشكل جدا قوله لحق شيء مما يجب عليه من شكر نعمائه ويحتمل ان يكون من الاولى
تبعيضية والثانية بيانية على ان المراد بالشكر صرف العبد جميع ما انعم الله عليه الى ما خلق لاجله
اعني الشكر العرفي فان الشكر بهذا المعنى واجب ايضا كما صرح به في كتب الاصول
وصرف اللسان الى اظهار تعظيم الله تعالى بعض منه ويحتمل العكس والمعنى شيء هو يجب عليه

من بعض شكر نعمة او وجوب العرفي بتضمن وجوب اللغوي لكن الانسب بتذييل الوجهين
التعرض لتعريف الشكر العرفي كما لا يخفى ويحتمل ان يكون بيانية في الموضعين فالاولى
بيان لشيء والثانية لما يجب والمراد بالشكر اللغوي الذي يتضمنه الحمد ههنا لانهما
متحدان كما ستطلع عليه والمقصود على التقادير انه المصدق بتشييد الشكر كما هو
حقه بصفا اعتقاد وخلوص طوية فهو المراد بجني الشكر وفيه رمز الى ان قوة
الحامد تقتضي بجني شيء من الشكر وانه لم يقدر على ان يشكره حق شكره **قوله**
هو الثناء باللسان اورد عليه ان تقييده باللسان مستدرك لان الثناء لا يكون الا به واما
قوله عليه السلام لا احصي ثناء عليك كما اثنيت على نفسك فمحمول على المجاز والمجاز
عليه قصد المشاكلة واجيب بانه بيان للواقع وتوطئة للفرق بينه وبين الشكر في
مقابلة قوله سواء كان ذكرا باللسان الخ وبانه لدفع احتمال التجوز اعني اطلاق
الثناء على ما ليس باللسان مجازا وهذا اعني ذكر لفظ يدفع احتمال التجوز من الذي قبله هو
المسمى في اصطلاح الاصول ببيان التقرير فلا يرد ان صرف اللفظ الى حقيقته لا
يحتاج الى دليل والحق ان اختصاص الثناء باللسان غير مجزوم به بل المفهوم من الصحاح
والمغرب في تفسير قوله تعالى واذكروا ما فيه وغيرهما من الكتب ان الثناء هو الاتيان
بما يشعر بالتعظيم مطلقا نعم ذكر في المجمل اللغة ان الثناء الكلام الجميل لكن تعديه
اختصاص الكلام باللفظي ربما يكون محمولا على الاشتراك اللفظي فان قلت كيف
يختص الحمد باللسان وقد قال تعالى وان من شيء الا يسبح بحمده واكثر الانبياء
لان الله قلت لما ثبت ذلك الاختصاص بالنقل عن الثقات من ارباب اللغة
يحمل ما ذكر ونحوه عندهم على المجاز **قوله** على الجميل لم يتعرض للمحمود به لدلالة الثناء
عليه دون المحمود عليه وانما ترك ذكر المحمود عليه اللازم في المختصر اكتفاء بقوله سواء تعلق
بالنعمة وترك ههنا قيد قصد التعظيم ايضا لما ذكر من دلالة الثناء فانه قلت اذا
اثنى احد على ظالم على ما فعله من نهب الاموال وقتل النفوس بغرض خفي على التعظيم
فالظاهر انه حمد ولذا يذم هذا الحامد لان حمده لم يقع في محله مع انه على الجميل قلت لا نسلم

فالجميل

فالجميل اعم من ان يكون جميلا في الواقع او عند المثني والظاهر انه محامد في الصور
المذكورة بعد المحمود عليه جميلا وتصوره بصورته فانه قلت انهم صرحوا بوجوب
كون المحمود عليه اختياريا وانه عم المحمود به على الاشهر ووجهوا اختياره على المدح
بانه مشعر بالاختيار الذي هو القاعدة العظمى في اصول الدين ودون المدح
لصحة قولهم مدحت اللؤلؤة على صفائها والتعريف المذكور خال عن التقييد
فليس بمطرد قلت اجاب الشارح في حاشية الكشاف بان الموصوف مقدر
اي الفعل الجميل والظاهر المتبادر من الفعل ما يكون بالاختيار على ما صرحوا به فان قلت
فيلزم ان لا يكون الثناء على الصفات القديمة حمدا اذ اسناد تلك الصفات
الى الذات ليس بالاختيار والا لزم حدوثها على ما هو المشهور المقرر في علم الكلام
قلت لما كانت الذات كافية في اقتضاء تلك الصفات جعلت بمنزلة افعال
اختيارية يستقل بها فاعلها او لان تلك الصفات مبدا الافعال الاختيارية
والحمد عليها باعتبار تلك الافعال فالمحمود عليه اختياري في المال وقد يقال الحمد في
ما ذكر مجاز بمعنى المدح كما في قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا واما المصير الى ما ذهب
اليه الامدي من جواز اسناد القديم الى المختار وتجويز ان يحمد على تلك الصفات
حقيقة بهذا الاعتبار كما زعمه الخيالي فمما لا يفيد في هذا المقام اذ لا يصح فيما توقف
عليه الفعل الاختياري كالعلم والقدرة والا لتسلسل او تقدم الشيء على نفسه
قوله سواء تعلق بالفضائل ام بالفواضل كلمة سواء اسم بمعنى الاستواء يوصف
بها كما يوصف بالمصادر ومنه قوله تعالى الى كلمة سواء بيننا وبينكم وهو ههنا
خبر والفعل بعده اعني تعلق في تاويل المصدر كما صرح بمثله الزمخشري في قوله
سواء عليهم ءانذرتهم ام لم تنذرهم والتقدير تعلقه بالفضائل وتعلقه
بالفواضل سيان وسواء لا يثنى ولا يجمع على الصحيح ثم الجملة اما استئناف او
حال بلا واو او اعتراض بقي ههنا شبهة وهي ان ام لاحد المتعدد والتسوية
انما يكون بين المتعدد لا بين احد فالصواب الواو بدل ام او لفظ وكون ام

ولا يلزم فيه ثبوت من قبيل الافعال اللازم الا ان يحمد عليها على المجاز منه

ويمكن دفع اعتراض العقلية بان اهل اللغة يطلقون الفعل على الصفات ولهذا يطلقون على العالم اسم فتأمل منه

ملخصه ...

بمعنى الواو غير معهود وقد اشار الرضي اليه وجه آخر لتصحيح التركيب وابقاء او وام على
معناهما الحقيقة ان سواء في مثله خبر مبتدأ محذوف اي الامران سواء ثم الجملة الاسمية
دالة على جواب الشرط المقدر انه لم يذكر الهمزة بعد سواء صريحا كما في مثالنا والهمزة
وام مجردتان عن معنى الاستفهام مستعملتان بمعنى ان واو للشرط بعلاقة ان ان
والهمزة يستعملان فيما لم يتعين حصوله عند المتكلم وام واو لاحد الشيئين او الاشياء
والتقدير مثلا ان تعلق بالفضائل او الفواضل فالامران سواء والشبهة انما ترد
اذا جعل سواء خبرا مقدما وما بعده مبتدأ ثم الضمير في قوله تعلق راجع الى الثناء ولهذا
لا عموم الخبر المتعلق والرجوع الى نفس الخبر بوجيه كما في المغني اذ يكون من قولنا
الحيوان جسم حساس سواء تعلق بالانسان ام لا واما الرجوع الى الحمد فمستبعد جدا
والفضائل جمع فضيلة وهي خصلة ذاتية والفواضل جمع فاضلة وهي المزية
المتعدية والمراد بالتعدي ههنا التعلق بالغير في تحققه وجوبا كالانعام اعني
اعطاء النعمة لا الانتقال كما يتوهم والالم يجتمع الحمد والشكر اصلا لان المحمود عليه فعل
اختياري البتة كما مر والفعل لا يقبل الانتقال اصلا قوله والشكر فعل ينبئ الآية
فان قلت لم عرف الشكر وبين النسبة بينه وبين الحمد مع انه غير مذكور في الكتاب
قلت كانه لما كان قريبا من الحمد وقد فسره كان مظنة ان يقع في ذهن السامع ان الشكر
هل هو هذا فسره وبين الفرق تخليصا للسامع عن ورطة الحيرة وليس المراد
ان الحمد في هذا المقام من قبيل الشكر والمادة مادة الاجتماع لانه اشعر صرح بان في
الكلام تنبيها على تحقق الاستحقاقين ومعنى الاستحقاقين بالصفات الذاتية مع صفة
الانعام فكيف يكون من قبيل الشكر وهو مخصوص بالفواضل قوله ينبئ عن تعظيم
المنعم اي يشعر صدقه بحيث كلما اطلع عليه علم تعظيمه ولا ريب في تحقق هذا المعنى
في الشكر الجناني اذ لا يقدح فيه الجهل المبني كما لا يقدح في دلالة لفظ الموضوع
لمعنى الجهل بالموضع وعدم استعماله عليه انه يجوز ان يطلع على اعتقاده الى اخبار
الغير له او بالالهام او باخبار المعتقد نفسه او باخبار بفعله ويكون المبني بلا واسطة

الثمر الاول يلاحظ حمدان احدهما بازاء الصفة
الذاتية المستفادة من التعليق بهم الله والآخر
بالتعليق بالانعام ويعتبر كل منهما على حيالة
ويعتبر ان الشكر مجتمع مع الحمد ولا يخفى ما فيه من التكلف
منه

عن تعظيم

عن تعظيم المنعم بالنظر الى الغير على كل من التقديرين وهو الاعتقاد لا غير قوله
بسبب الانعام متعلق بالفعل ولم يقيد الانعام بكونه على الشاكر لعدم ثبوته بالنقل
الصحيح كما صرح به البعض ثم ان اللام في الانعام عوض عن الاضافة اي انعامه قوله
او اعتقادا ومحبة بالجنان عطف على يقينا باو وعطف لاحقه عليه بها بناء على ان
مجرد الذكر اللساني والعمل بالاركان شكر ولا يدفعه ما يشير اليه في حواشي شرح المطالع
من ان الذكر اللساني او العمل بالاركان لا يكون شكرا ما لم يطابقه الاعتقاد ولم يخالف
افعال الجوارح فان الاول ان تلك المطابقة وعدم المخالفة شرط خارج ثم المراد من
الاعتقاد التصديق جازما او راجحا ثابتا ام لا وقيل بل المراد به الجزم واعلم
انهم صرحوا بان الشكر بالجنان اعتقاد اتصاف المنعم بصفات الكمال او اعتقاد
اتصافه بصفة الانعام وانه ولي النعم في مقابلة انعامه لا مجرد المحبة ولا المجموع
والمحبة وان لزمته فلا لعطف المحبة على الاعتقاد ثم انه قدم من موارد الشكر
الذكر لكونه اظهر في الانباء ووسط الاعتقاد الذي هو اشرف الافراد من الى
ان خير الامور اوسطها قوله او عملا وخدمة بالاركان انما عطف الخدمة على العمل
تنبيها على ان العمل انما يكون شكرا اذا كان على وجه الخدمة واما اذا كان بالاجرة فلا
قوله وحده حال من الله على تاويل النكرة عند سيبويه اي منفردا ونحو
المصدر الى انه التعريف فيه وفي نظايره للعهد الذهني لا الخارجي والمعهود الذهني
نكرة في المعنى ولهذا يعامل معاملتها كما سيجيء فلا احتياج الى التاويل وقال ابو علي
الفارسي انه منصوب على انه مفعول مطلق للحال المقدرة اي يتوحد الله
بكونه موردا للحمد توحدا فعلى هذا يكون قيد النسبة الحصرية المستفادة من ضمير
الفصل في قوله هو الله وعند الكوفيين نصب على الظرفية بمعنى في حال وحده
لا مع غيره قوله يعم النعمة اي الانعام بها اذ الفواضل هي المزايا القائمة بالشخص
متعدية الى غيره قوله على الوصف بالعلم والشجاعة ليست الباء صلة للوصف
وان كان المتبادر ذلك حتى يرد عليه ان الوصف بهما يجوز ان يكون في مقابلة الانعام

نعم يشير بان فيها ما يشعر بالاول الى ان في مثل هذا الموضع بمعنى الواو
وكون في ظاهره معنى التنويع
منه

انما لم يذكر ما اشير اليه لان كلام في كتابه المطالع في الحمد
لا في الشكر نعم يستفاد منه اشتراطه في الشكر
ايضا
منه

على ان كون المحبة منبئة عن التعظيم محل بحث لان التعظيم
عبارة عن اظهار عظمة شيء وحصول هذا المعنى
في جنبة المحبة الغير الاختيارية غير ظاهر الا ان يقال
ان المحبة حاملة للمحب سواء كانت في مقام التعظيم
ام لا لان المحبة دالة على ان للمحبوب عظمة عند المحب
واما ولا انتها على تعظيم المحبوب وصيرورته معظما له
بواسطتها فلا يرد امارة تعني ان الاعتقاد ايضا
على هذا القياس فتدبر اللهم الا ان يقال
ليس المراد بالمحبة ههنا مطلقها بل المعنى الذي هو
الارادة في حقه تعالى كما قال القاضي البيضاوي في
تفسير قوله تعالى يحبهم ويحبونه محبة العبد
ارادة طاعته والاعتناء بتحصيل مراضيه ومحبته تعالى
للعبد ارادة اكرامه وتعظيمه واستعماله في الطاعة وصونه
عن المعاصي
منه

عطف الخدمة على العمل بطريق التفسير لان المنبئ
عن التعظيم ليس مطلق عمل الاركان بل العمل الذي
يكون بطريق الخدمة
منه

فلا يتحقق عدم صدق الشكر في هذه الصورة بل هي للسببية والمعنى على الوصف بازاء
العلم والشجاعة فان قلت الشجاعة ملكة نفسانية غير اختيارية فكيف يكون الوصف
بازائها حمدا وقد اشترط اختيارية المتعلق فيه قلت الشجاعة قد تطلق على آثار
تلك الملكة ايضا كالخوض في المهالك والاقدام في المعارك وهي المراد ههنا **قوله**
والله اسم للذات المراد بالاسم ههنا ما يقابل الصفة واللقب والكنية فان قلت وضع
العلم بازاء ذاته تعالى فرع تعقله وحين لم يعلم حقيقته تعالى لم يتصور ذلك قلت لا نزاع
في وقوع تعقله تعالى بصفة الحقيقية والاضافية والسلبية والفعلية على قدر ما ظهر منها
بالفيض الالهي وانما المنتفي تعقله بكنه حقيقته وذا غير لازم في وضع العلم كما في وضع
العام للمعنى الخاص على انه انما يتم ذلك لو لم يكن الواضع مطلقا او واضع هذا الاسم هو المخلوق
اما اذا كان واضعه تعالى ثم عرفه غيره بالالهام او الوحي فلا وذات الشيء قد يقال على حقيقته
وقد يقال على هويته الخارجية وقد يقال على ما يقابل الوصف والمراد ههنا هو المعنى الثالث
وقد يستعمل استعمال النفس واستعمال الشيء ولذا يجوز تذكيره وتأنيثه وخصها بالذكر
في تعيين ذاته من صفاته العليا الوجوب الذاتي الذي ينصرف اليه مطلق الوجوب لاختصاصه به
ولانطوائه على سائر صفاته لانه مبدأ لكل كمال ومبعد عن كل نقصان ثم ذكر استحقاق
جميع المحامد الدال على ان كل كمال وكل نوال لجنابه تعالى توطئة لما يذكر من وجه تعليق الحمد
على هذا الاسم والمحامد جمع محمدة بكسر الميم الثانية مصدر بمعنى الحمد **قوله** ولذا لم يقل الخ
قوله على تحقيق الاستحقاقين اي لكون لفظة الله علما للذات في الكلام من حيث هو لا صفة
لخصوصية من صفاته تعالى علق الحمد عليه تنبيها على استحقاق الذات من حيث هو من غير ملاحظة
خصوصية وصف ثم اعترض عليه بانه لا اشعار في الكلام بالاستحقاق الذاتي اذ لم يفهم
من قواعدهم ان تعليق امر باسم غير صفة يدل على منشائية مدلوله على انه لو سلم ذلك
فانما هو اذا لم يصرح بان جهة الاستحقاق غير الذات وقد صرح ههنا بقوله على ما انعم
والجواب انه يفهم بالذوق حيث لم يقل الحمد للمنعم لا لان تعليق امر باسم يدل على منشائية
مدلوله [illegible] وصف الانعام محمود عليه بعد افادة الاستحقاق الذاتي لا لغيره ولا لغيره

على ان لفظة الله تعالى لما دل على ذات متصفة بجميع صفات الكمال واشتهر اتصاف
تلك الذات بهذه الصفات في ضمن هذا الاسم لم يبعد ان يجعل التعليق به في حكم التعليق
بالمشتق الدال على منشائية جميع الصفات وقوله بل انما تعرض اضراب عن المقدر كانه
سائلا بانه هذا الايهام لا يضر اذ اختصاص صفة الانعام ثابت في نفس الامر كما في الحمد
ولهذا تعرض المص لها فقال ليس الامر كذلك بل انما تعرض الخ وههنا بحث آخر وهو
ان الاستحقاق الذاتي هو الاستحقاق بجميع الاوصاف كما اشار اليه سابقا حيث قال
فقد اندرج فيه الاستحقاق بصفة الانعام فلم افرده بالذكر واجيب بان ذلك للتصريح
بانه ادى الواجب لما تقرر عندهم واشتهر ان شكر المنعم واجب عقلا وشرعا فتامل
ويمكن ان يقال ويجاب بان الاستحقاق الذاتي هو الاستحقاق بجميع الاوصاف الذاتية
فانها لما لم يكن غير الذات اعطيت حكمها فلا يندرج فيه الاستحقاق بصفة الانعام
على ان الاستحقاق بجميع الاوصاف لا يستلزم الاستحقاق بكل واحد ظاهرا فذكر الانعام
تصريحا بالاستحقاق الوصفي ايماء الى ان كل صفة من صفاته تعالى مستقل بافادة الاستحقاق
هذا وقد يقال المراد بالاستحقاق الذاتي انه اذا قطع النظر عن غير الذات كان مستحقا
بجميع الصفات ولا شك انه الله تعالى يستحق التعظيم لذاته لا لان استحقاق العبودية وصف
يقتضي ذاته كوجوده ولزوم تعلق الحمد بالفواضل والفضائل لا يقتضي انه لا يستحقه
المعبود لذاته اذ يجوز ان يكون الفاعل مستحقا لذاته ان يعظم على فعله فتدبر **قوله**
وقدم الحمد لاقتضاء المقام مزيد اهتمام به سياتي في بحث تقديم المسند اليه انك تحمد الله
اسم فتقدمه تارة وتجعله مسندا اليه وتؤخره اخرى فتجعله فاعلا كل ذلك لسبب عن نكتة
ولا حاجة في ذلك الى اعتبار انه مؤخر في الاصل او مقدم فسواء اعتبر الحمد مؤخرا في الاصل
بان يكون التقدير احمد الله حمدا او يكون مقدما بان يكون احمد حمد الله يستقيم بيان النكتة
فلا وجه لاستصحاب ان النكتة انما هي للنزاع عن موضعه للتقارب والحمد قار فيه لانه
مبتدأ ثم انه لم يرد باقتضاء المقام ما هو المصطلح في هذا الفن اذ الاهتمام ليس مقتضى
الحال بل هو ما اقتضى تقديم الحمد ومقتضى الحال هو التقديم بل اراد ان [illegible] الخ

الذي هو مفتتح تاليفه يقتضي اهتماما بشان الحمد واكده بقوله غير ما اهتمام به ان الاهتمام
العارض للحمد بمعونة المقام اولى بالرعاية من الاهتمام الثابت للاسم الزائد على اهتمام
غيره في نفسه لان البلاغة في الكلام عبارة عن مطابقته لمقتضى المقام مع فصاحته
لكن فيه بحث وهو انه يشكل بقوله تعالى فلله الحمد رب السموات الاية وقوله تعالى وله الحمد
في السموات والارض وقوله تعالى في سورة التغابن وله الحمد الى غير ذلك حيث قدم
اسم الله تعالى على الحمد في هذه الايات مع ان المقام في الآي المذكورة مقام الحمد والجواب
منع ان المقام مقام الحمد بل مقام بيان استحقاقه تعالى واختصاص الحمد كما اشير اليه في
الكشاف وهذا يقتضي تقديم الظرف كما لا يخفى **قوله** على ان صاحب الكشاف
اختار ابن الحاجب ان الجار والمجرور في مثله خبر المبتدأ المحذوف اه والتحقيق على ان
قال ودل على ذلك انه بجملة الاولى وقعت على غير تحقيق ثم جيء بما هو التحقيق فيها ثم
انه اشارة الى دفع ما يتوهم من ان في تقديم الحمد فوات التخصيص المقصود في هذا المقام
ويؤيده تصريح صاحب الكشاف في سورة التغابن بانه قدم الظرفان في قوله تعالى
له الملك وله الحمد ليدل على الاختصاص فما ذكره من اقتضاء المقام تقديم الحمد معارض بفوات
الحصر المطلوب فيه وحاصل الدفع ان صاحب الكشاف صرح بوجود الاختصاص في الحمد لله تعالى
كما في له الحمد فلا مانع من التقديم مع وجود المقتضي اعني المقام ان قلت فما وجه ما ذكر
في سورة التغابن قلت عبارته هناك ليدل بتقديمهما وستعرف النكتة في اختيار
التخصيص الحاصل بالتقديم فان قلت لا وجه لاعتبار التخصيص فيما نحن فيه لما تحقق
من ان الذي طلب بالجملة القصرية يجب الا يكون حاكما مشوبا بصواب وخطاء والمخاطب
هو الله تعالى هاهنا كما ذكرت فيما سبق قلنا لو وجب المذكور في القصر الاضافي دون
الحقيقي والقصر فيما نحن فيه حقيقي ولو ادعائيا ونظيره اياك نعبد **قوله**
قد صرح بان فيه ان الحمد بتقديم الحمد ايضا اي كما فيه تاخيره وهذا اعتراض على الغير
لا ما ذكر هو المناسب لكلام العلامة حيث قصد اجراء صفات الربوبية والانعام
بجلايل النعم ودقايقها والملك على الله تعالى بعد الدلالة على اختصاص الحمد وانه

ان اقتضاء المقام منفهم من تصريح صاحب الكشاف بوجه الاختصاص بالحمد لله — منه

حقيقي

[illegible]

حقيقي في قوله الحمد لله دليل على ان من هذه صفته لم يكن احد احق منه بالحمد والثناء عليه
بما هو اهله **قوله** وبهذا يظهر آه اي تصريح صاحب الكشاف بان في الحمد لله الدلالة
على اختصاص جنس الحمد بالله تعالى يظهر ان ليس فيه الاستغراق بناء على انه مناف
لمذهب الاعتزال كما ذهب اليه كثير من شراحه اذ اختصاص الجنس يستلزم اختصاص
جميع الافراد فلا فرق بينهما في انهما ينافيان بحسب الظاهر قاعدة خلق الاعمال وكل منهما
يقبل تاويلا يندفع به تلك المنافاة كما ذكره الفاضل المحشي الشريف فلا ترجيح لاختيار
احدهما على الاخر من هذا الوجه نعم بينهما فرق من حيث ان منافاة اختصاص الافراد
لتلك القاعدة ذاتية ومنافاة اختصاص الجنس بواسطة استلزامه اختصاص الافراد
لكن بهذا القدر من الفرق لا يتجه اختيار احدهما والحكم بان الاخر وهم كما لا يخفى على الفطن
فان قلت لعل كثيرا من الناس الذين عللوا اختيار الجنس ونفي الاستغراق بما ذكر
حملوا تعريف الجنس المذكور في الكشاف على العهد الذهني الذي هو من فروعه كما
هو الظاهر في المشبه به اعني العراك في ارسلها العراك وما ذكره من ابطال التعليل المذكور
انما يتوجه اذا حمل تعريف الجنس على تعريف الطبيعة من حيث هي قلت لا نسلم ان تعريف
الجنس اذا قوبل بالاستغراق قد يراد به العهد الذهني فاختصاص فرد ما ايضا يستلزم
اختصاص جميع الافراد لان معناه ثبوت فرد ما لله تعالى وانتفاؤه عن غيره فيستلزم
ثبوت جميع الافراد والسر فيه ان المعهود الذهني نكرة في المعنى ومعنى التخصيص يتضمن
معنى النفي فيكون في المعنى كالنكرة الواقعة في سياق النفي فيعم ثم لا يخفى ان صاحب الكشاف
كما يمنع كون الاستغراق معنى اللام يمنع كونه مرادا في المقام واما المنع الاول فلظاهر
كلامه مع انه الوجه الاخير الذي هو منقول عنه كما صرح به في شرح الكشاف ايضا
على ذلك ولانه حصر في المفصل فائدة اللام في التعريف والتعريف في العهد والجنس
واما المنع الثاني فلانه مفهوم من كلامه ضمنا كما ستطلع عليه فالظاهر ان هذا الكثير من الناس
عللوا بما ذكره وكون الحمد في هذا المقام محمولا على الجنس دون الاستغراق اما باعتبار المعنى
الضمني او بانهم حملوا قول صاحب الكشاف فان قلت ما معنى التعريف في الحمد لله على معنى المراد بالتعريف

ذكر الامام النسفي في المستصفى والمعنى ان الالف واللام
في الحمد للتعظيم عند المعتزلة يعني اثبات التعظيم
لله تعالى على [illegible] وصرح بعض المعتزلة
واهل السنة ان اللام فيه للعهد الذهني وانت خبير
بانه [illegible] التعريف [illegible]
[illegible] التعريف [illegible]
[illegible] بالعهد الذهني [illegible]
[illegible] الاستغراق [illegible]
[illegible]
العباد فقد سما كما لا يخفى — منه

الا في الحمد للطيب بأن مدلول اللام منفي ونظيره قوله داولئك هم المفلحون معنى التعريف
في المفلحون الدلالة على ان المتقين هم الناس الذين بلغك انهم المفلحون في الآخرة
او على انهم الذين ان حصلت صفة المفلحين فانه اراد بفي التعريف ههنا احد صور
حيث رده بين المعهود غيره وسيجي تصريح الشارح والفاضل المحشي بان المعنى الثاني
الذي ذكره من فروع التعريف الجنسي وحمل كلام الكشاف على ما ذكروا وان كان
مخالفا لما ذكره الشارح والفاضل المحشي في حاشيتهما لكنه هو المناسب لكونه
بيان مراد المقام لا بيان مجرد مدلول اللام وانما قلت الظاهر هذا اذ لو حمل على انهم عللوا
بذلك كون مدلول اللام بحسب الوضع الجنسي دون الاستغراق لزمهم حمل كلام الكشاف على
اثبات اللغة بالرأي وهو مستبعد من ذلك النحرير على ان نفي كون الاستغراق مدلول اللام
بناء على مجرد منافاته لمذهب الاعتزال البعيد كل البعد اذ المنافي له ارادة الاستغراق
ولا شك ان وضع لفظ لمعنى لا يقتضي ارادة ذلك المعنى منه في كل مقام واذا ثبت ان
التعليل الذي ذكره كثير من الناس سوق لبيان كون الحمد محمولا في المقام على الجنس دون
الاستغراق ظهر ان باقي الوجوه المذكورة ههنا حقها ان يساق ايضا لذلك ليلايم
سابق الكلام ولا يخفى على ان [illegible] في شرح الكشاف على الوجهين الاولين بان ما
يكون اللام للاستغراق في الجملة عند الزمخشري مع بطلانه ولم يورد الوجه الثالث ههنا لكن
ولم يرد عليهما ههنا بما ذكره هناك وذكر الوجه الثالث وسماه الوجيه مع انه يرد عليه ما
ظاهرا اما اورده هناك على الوجهين الاولين فلو كان الكلام ههنا مسوقا لبيان
ان مدلول اللام بحسب الوضع الجنسي دون الاستغراق كما ينبئ عنه ظاهر قوله من ان اللام في الحمد
لتعريف الجنس دون الاستغراق لا لبيان كون الحمد محمولا في المقام على الجنس دون الاستغراق
لكان اختياره وتسميته اولى في غاية البعد فعلى هذا ابني الشريف كلامه وارد على ما
ما اورده فان قلت من اين يفهم منع صاحب الكشاف كون الحمد محمولا في المقام على الجنس
دون الاستغراق قلت يفهم من قوله وهو تعريف الجنس لان اطلاق تعريف الجنس على الاستغراق
وان وقع في بعض المواضع الا ان الاصطلاح مستقر على تخصيص اسم تعريف الجنس

وايضا لا يخفى ان يبقى الواضع لم يضع اللام لذلك لكونه منافيا لمذهب الاعتزال وهو ظاهر للمنصف منه

فان قلت هذا القول صريح في ان الوجوه ههنا ايضا مسوقة لنفي كون الاستغراق مدلول اللام فما توجيهه على تقدير ان يساق الوجوه لنفي ارادته في المقام قلت يلزم من الوقف اللام على الاستغراق ولو بواسطة المقام جواز نسبته الى اللام ولو في الجملة فنفي اللزوم بنفي اللازم مبالغة منه

وتعريف

وتعريف الطبيعة على الاشارة الى الحقيقة من حيث هي هي وصاحب الكشاف جار بعضها
على الاصطلاح المذكور بقرينة ذكر الاستغراق ههنا في مقابلته والمشهور تخصيص تعريف
الطبيعة والحقيقة بذلك وهو المذكور في التلويح وفي بحث تعريف المسند اليه باللام من
حاشية الفاضل المحشي واما ما ذكره الفاضل المحشي من ان الدال على ذلك انه صرح بالجنس في الوجهين
ولم يتعرض لانضمام الاستغراق نفيه تعسف اما اولا فلانه صرح بالجنس في سورة العصر
ولم يتعرض لانضمام الاستغراق اصلا مع انه لم يحمل دليلا على نفي الاستغراق بل صرح
بان المراد الاستغراق فان قلت الاستثناء قرينة قوية ظاهرة على ارادة الاستغراق
فاكتفى به ولم يتعرض لانضمام الاستغراق ولا كذلك شيوع ارادة الاستغراق في المقامات
الخطابية قلت لو ادعاه كون قرينة الاستغراق كنار على علم يدفع هذه التفرقة ويمكن
الدفع بان المراد بالقرينة المدعى كونها كنار على علم القرينة المجوزة للاستغراق والاستثناء
في الآية الكريمة قرينة موجبة له فالفرق ظاهر واما ثانيا فلان تصريحه بالجنس وعدم التعرض
لانضمام الاستغراق اصلا لا يدل على اقتصاره في معنى الحمد على الجنس من حيث هو اذ
يجوز ان يكون ذلك للاشارة الى احتمال الامرين الجنس من حيث هو والجنس من حيث وجوده
في ضمن جميع افراده وكذا الحال في قوله اختصاص الحمد دون ان يقول اختصاص المحامد
بقي ههنا بحث ذكره جدنا شمس الملة والدين الفناري في تفسير الفاتحة حاصله ان الحمل
على اختصاص الجنس لا ينافي مذهب الاعتزال بخلاف الحمل على الاستغراق فانه ينافيه وذلك
لان اختصاص الحمد الذي ذكره صاحب الكشاف مستفاد من لام الله على ما هو المختار وهو
الاختصاص في الاثبات لا الثبوت كما عرف واثبات الجنس المذكور للغير لا ينافي
ثبوته للغير ولو عند المثبت ولذلك قال السكاكي قد يكون الخبر علم النسبة والمراد تخصيصه
بمعين نحو زيد جاء وعمرو ذهب بخلاف اثبات جميع الافراد للمذكور فانه ينافي
ثبوت شيء منها لغير المذكور عند المثبت هذا كلامه وانت خبير بان صاحب الكشاف
قال بالاختصاص الثبوتي في سورة التغابن وغيره بل الظاهر ان مراده بالاختصاص
في قوله ههنا بعد الدلالة على اختصاص الحمد وانه به حقيق الثبوتي فلا ينفي الاستغراق

فان قلت المجرد عن هذا الاصطلاح لا ينافي الحمل في تعريف الجنس فيما اذا حمل الحمد على الاستغراق بمعونة المقام لجواز كون المراد من اللفظ شيئا ومن القرينة امرا زائدا شيئا اخر فلا يلزم من مدلول اللام تعريف الطبيعة من حيث هي بما هو المصطلح ويكون الاستغراق مستفادا من المقام قلت شرط في هذا الاصطلاح ان لا يعتبر وجود الطبيعة في ضمن الفرد اصلا ولو بمعونة القرائن ولهذا قال الفاضل المحشي فان الحمد اذا استغرق افراده لم يكن تعريفه تعريف الجنس الكلام بعد مجال منه

سواء حمل الاختصاص على الثبوتي او الاثباتي لمنافاته مذهبه الا ان يقال قوله باختصاص الثبوتي مبني على التأديب او الضرورة ههنا مع ان اظهار مذهبه وارادة التعصب فيه مناسب لا وانزل كتابه الا ترى انه صدره فيما نقل عنه بقوله الحمد لله الذي خلق القرآن ثم غيره الا انزل لوجوه ذكرها الفاضل المحشي في شرحه والله اعلم **قوله** بل على انه الحمد كلمة على علقة بخبر مبتدأ محذوف اي هو مبني على كذا والجملة عطف على الجملة وبهذا يندفع ما يرد على ظاهر كلامه من ان عطف بل على ان آه على قوله على ان افعال العباد يدل على انه يظهر مما اشير اليه بهذا مع انه لا وجه له لان القول بالتخصيص في الحمد لله لا مدخل له في هذا البناء ولا حاجة في دفعه الا ان يعتبر ان احدا اعتقد ان الجهة الذاهبة الى ان تعريف الحمد للجنس الاسلمة خلق الاعمال واما انه ساد مسد الفعل فلما قال بالتخصيص علم ان الجهة الاولى منتفية وان الجهة الثانية هي الثابتة **قوله** والعدول الى الرفع للدلالة على الدوام والثبات اورد عليه ان الجملة الاسمية وان دلت على الدوام الا ان التي خبرها ظرف غير ظاهر الدلالة عليه اما ان قدر الظرف الفعل فظ لتصريحهم بدلالة الاسمية خبرها فعلية نحو قوله تعالى الله يستهزئ بهم على الاستمرار التجددي واما ان قدر باسم الفاعل فلانه بمعنى الحدوث بقرينة عمليته في الظرف فيكون في حكم الفعل والجواب ان المفيد ههنا للثبات هو الاسمية بقرينة العدول والاسمية التي خبرها فعلية انما يفيد التجدد اذا لم يوجد داع الى الدوام والعدول المذكور داع اليه على انا لنا ان نقدر اسم الفاعل ونمنع كونه للحدوث ونقول يكفي للعمل في الظرف رائحة الفعل فيحمل فيه العامل على الثبوت ايضا وقد نص ابن جني في اواخر الباب على ان زيد في الدار يحتمل الثبوت والتجدد بحسب تقدير حاصل او حصل وهو بمنزلة الصريح فيما ذكرته هذا ولقائل ان يقول المناسب لمقام الحمد على نعم الله تعالى المتجددة يوما فيوما ان يقال نحمد الله ليفيد تجدد صدور الحمد منا وتعلقه بالله على استغراق الازمنة بمعونة المقام على ان فيه اتعاب النفس في الثبوت لانها اذا اعتادت الشيء الفته ولذلك انه افضل العبادات اشقها والتحقيق ان القاعدة في اختيار طريقة الحمد وترجيحها جانب البلاغة ملاحظة المحمود عليه فان كان من الامور الثابتة فالمناسب ان يختار الجملة الاسمية كما في سورة الفاتحة

والسر ان النعم التي اعلى الحمد لله هو النصب في المشهور لكن لما كان الحمد في تفسير الفاتحة ليس المراد به الحمد المحكوم عليه بانه لله هو نفس المصدر اذ لا قيام له بدون المنتسبين فليف يختص باحدهما ولا بمحمودية وذلك ظاهر بل المحمودية وبذلك يتحقق ان لام الاختصاص في موضعه وليس هو اللام الذي يقع صلة للحمد في قولنا الحمد لله لزيد لعمرو وبه يتحقق ان الرفع صلة الحمد لله على ما زعم في الكشاف على ان التقدير يستغنى عنه وهذا تحقيق لا يوجد في كلام القوم منه

ويمكن ان يوجه بانه يستفاد ترجيح الجملة الاسمية في الحمد لله ايضا وقعت لوجوه ذكرها الامام الرازي في التفسير الكبير من جملتها ان الاعتقاد بكونه المحمود مستحقا للتعظيم وان حصل الاخبر في الحمد لله فانا نعتقد ان من قوله الحمد لله مع غفلة القلب من معنى التعظيم اللائق بجلاله سبحانه كان كاذبا لانه اخبر عن نفسه بكونه حامدا مع انه ليس كذلك اما اذا قال الحمد لله سواء كان غافلا او متغافلا اي التعظيم فانه يكون صادقا لان معناه ان الحمد حق لله وملكه وهذا المعنى صادق سواء كان العبد مشتغلا بمعنى التعظيم والاجلال او لم يكن منه

ومنه قولهم ... ان ... لا يستفيد ... على ... صدرت الآيات منه

فان الربوبية صفة ثابتة للذات فلذا اختير الاسمية والا فالفعلية فرع يعبر بالافعال

قوله فالفعل انما يدل على الحقيقة دون الاستغراق فلذا ما ينوب مناب ما لا يدل على الاستغراق لعدم جواز زيادة النائب على المنوب عنه في الدلالة وان جاز قصوره عنه فلا يرد عدم دلالة المصدر على النسبة والزمان وههنا بحث وهو ان المحققين صرحوا بانه قد يقصد في المقامات الخطابية بمثل قولنا فلان يعطي الى الاستغراق كما يجيء في احوال الفعل فلم لا يجوز ان يكون الفعل الذي ناب عنه المصدر من ذلك القبيل والجواب ان ذلك في الفعل المنزل منزلة اللازم اعني الذي لم يعتبر تعلقه بالمفعول والتنزيل المذكور في فعل الحمد مما لا يحسن بل لا يصح وهو الظ **قوله** مغنية نظر لانه انما نسب باب الفعل آه يريد ان المصدر المنكر كاف في نيابة الفعل فيجوز ان يكون تعريفه لزيادة معنى هو الاستغراق ففي العبارة مسامحة ولم يرد ان المصدر المعرف لا ينوب مناب الفعل حتى يرد عليه انه قد ينوب عنه ايضا كما في قراءة الحمد لله بالنصب واجيب عن هذا النظر بان في الاستدلال مقدمة مطوية فالمعنى والاستغراق وضع للاشارة الى مدلول مدخوله كما ذكرت في الوجه الذي اختاره وانت خبير بان مراد المعترض عدم ثبوت المدعى بما ذكره في الاستدلال فاتمام الاستدلال بتغيير الدليل وضم مقدمة اخرى تسليم لاعتراضه في التحقيق **قوله** وعند خفاء الاستغراق اراد بقرينة الاستغراق ههنا القرينة المجوزة له لا المرجحة والا لكان المعنى ح الجنس هو الشائع في الاستعمال مطلقا اي سواء وجد القرينة المرجحة للاستغراق او انعدمت كما لا يخفى على الذوق السليم ولا يخفى عدم استقامته فالفاضل المحشي انما يدعي تحقق القرينة المجوزة وكونها كنار على علم واعلم ان مبنى الكلام ههنا على مذهب صاحب الكشف لان ابن الحاجب بصدد توجيه كلامه وقد صرح في المفصل فائدة اللام في التعريف والتعريف في العهد والجنس فلا ينافي ما ذكره في التلويح من تقدم الاستغراق على الجنس عند المحققين ولا يقدح فيه ما ذكره الاصوليون من ان الحمل على الجنس في نحو والله لا اتزوج النساء مبني على امتناع الحمل على الكل وانه لو نوى الكل لصدق قضاء لانه نوى حقيقة كلامه ولا ما ذكره صاحب الانصاف من ان اللام ظاهرة في العموم بدليل استعماله فيه من غير قرينة ويتوقف العهد

وقد يجاب ايضا بان المقصود ونكتة الفاضل هو ان الحمد نائب عن فعله في الدلالة على ما يدل هو عليه وما يدل هو عليه هو الماهية من حيث هي هي من غير اعتبار تحققها في ضمن فرد فالحمد ينبغي ان يقصد به الماهية من حيث هي ايضا بلا ملاحظة الفرد ولذا يبطل نيابته والاستغراق لا يكون الا مع ملاحظة الفرد فلا يجوز ان يكون الحمد محمولا على الاستغراق وانت خبير بان هذا لا يدفع نظر ابن الحاجب لجواز ان يكون المرتبة مستفادة من الحمد وتحققه في ضمن الافراد من اللام لان الاستغراق من فروع التعريف الحقيقي ولهذا لا يكون اللفظ مجازا في صورة الاستغراق مع انه موضوع للماهية عند الاكثر منه

فانه يرد على هذا التوجيه اعتراضات منها ما يقال ان اراد بخفاء قرائن الاستغراق انعدام القرائن المرجحة له والفاضل المحشي يعترف بانعدامها والا لم يصح ذكره في وجه اختياره الجنس فلا ورود لاعتراضه عليه ومنها ما قيل ان وجدت القرينة المرجحة للاستغراق وجب الحمل عليه ولا يقدح فيه لزوم الاستعانة بالقرينة كما لا يقدح في وجوب حمل الاسد على المعنى المجازي الاستعانة برمي لما رايت اسدا يرمي وان لم يوجد وجب الحمل على الجنس لذلك لا لان الاستغراق يحتاج الى الاستعانة بالقرينة اللهم الا ان يريد انه يستعان بالقرائن في ثبوته ولا قرينة ههنا عليه وفيه انه صرح بتحقق القرينة ههنا عليه وجعلها كنار على علم ومنها انه اذا جمع قرينة الاستغراق ... الحمد ... فكيف يسوغ اختيار الجنس ... فكيف يصح الاستغراق ...

والجنس عليهما قوله او على ان اللام لا يفيد سوى التعريف آه فلا حاجة الى الاستغراق
لا يستفاد من نفس اللفظ وهذا كالتصريح بان المحل عليه يحتاج الى الاستعانة بالخارج فليتأمل بين
هذا الوجه وبين ما ذكره الفاضل المحشي بقوله والسبب في اختياره الجنس على اختصاصه بانه
لا يحتاج فيه الى الاستعانة بالمقام كثير تفاوت فلا وجه لاختيار احدهما وترك الآخر فان قلت
قد ضم الفاضل المحشي الى هذا الوجه قوله مع ان اختصاص الجنس يقوم مقام اختصاص جميع
الافراد آه وكلام الشارح خلو عن ذلك فلهذا رده قلت قد اشار الى هذا فيما سبق
بقوله وبهذا يظهر لك ان هذا المقام فلعله اكتفى عن ذكره ههنا بما اشار اليه سابقا على انه
لا فائدة يعتد بها في ذكر قوله وعلى اختصاص الجار شرح لان المفيد لذلك الاختصاص
على ما صرح به في احوال المسند هو اللام الجارة الاختصاصية وتلك الافادة لا تتفاوت
حالا في الجنس والاستغراق بقي ههنا بحثان الاول ان الدليل المروي عن صاحب الكشاف
الذي نقله الشارح بقوله او على ان اللام آه منقوض اجمالا لتخلف الحكم عنه في صورة
العهد الخارجي مع انه من معاني اللام عنده كما صرح به في المفصل اذ يقال اللام لا يدل الا على
التعريف في الاسم لا يدل الا على مسماه وهو نفس الحقيقة او الفرد المنتشر فاذا لا يكون ثم
عهد خارجي لا يقال هناك وضع آخر للمجموع بازاء المعهود لانا نقول فلا يتجه الدليل المذكور
وحده عدم كون اللام للجنس بل ينبغي ان يتعرض لعدم الوضع في المجموع بازاء الافراد فان قلت
ذلك معلوم لا يحتاج الى البيان قلت فكذا المقدمة المطوية في التعليل الثاني التي اشيرت
اليها ههنا كذا البحث الثاني ان المفهوم من كلامهم ان الحقيقة والاستغراق لا يجتمعان في مقام
واحد بحسب اقتضاء ظاهر الحال لانهم ذكروا ان المعرف باللام اذا لم يكن حصة من الماهية معهودة
فان لم يكن هناك ما يدل على ارادة الحقيقة من حيث الوجود في ضمن الافراد حمل على الحقيقة
وان كان حمل على الاستغراق او العهد الذهني فظهر منه ان ارادة الطبيعة انما تجوز اذا لم يكن
المقام مقام ارادة الحقيقة من حيث الوجود ثم مقام الحمد اما ان لا يكون هذا المقام فيلزم الحمل على
الجنس ثم جاز هذا ولا يكون امر المختار على الاستغراق وان كان فلا وجه لقصد الجنس فضلا عن
ان يترجح بعدم الاحتياج الى الاستعانة بالمقام ويمكن ان يوجه اختيار الجنس بان يقال المقام

مقام

مقام ارادة الطبيعة من حيث الوجود نظرا الى ظاهر الحال لكن قصد الجنس على خلاف مقتضى الظا
هر الى ان الثبوت على وجه الاختصاص يقتضي طبيعة الحمد لا لازم وجوده مع ان فيه دلالة
على اختصاص جميع الافراد قوله على ما انعم الظاهر انه ظرف مستقر خبر بعد خبر ليظهر
تحقق الاستحقاق فيمن لا لغو متعلق بالحمد لفصل بينه وبين عامله تنبيها على ان استحقاق
الذات اقدم على الوصفي كما قيل فتدبر قوله فحذف العائد ووجه التعسف اما ارتكاب
ما لا يجوز عند المحققين وان جوزه البعض كما في الوجه الاول فانه حذف المبتدأ منه
لا يجوز في غير الاستثناء وعند الجمهور صرح به ابن الحاجب لفوات ما هو المقصود ومعنى
التوطئة والتمهيد واما ارتكاب ما لا يحسن كما في الوجهين الاخيرين فان الرفع والنصب
على المدح وان كانا لطيفين في انفسهما لكن لا لطف لهما ههنا ما لم يعلم مدحا
وههنا وجوه اخر الاول ان ينزل الفعل عن علتهم منزلة المصدر عطفا على الموصول
وذلك لان الفعل يدل على الحدث والزمان وقد يجرد في بعض المواضع لاحد مدلوليه
مجازا الثاني ان يكون ما لم نعلم تفسيرا للضمير المبهم المحذوف الثالث ان يكون من قبيل وضع الظا
هر موضع المضمر العائد الى الموصول وكل ذلك تعسف اما الاول فلان فيه ندرة وايضا الاصل
الحقيقة ما لم يتعذر لا يصار الى المجاز واما الثاني فلعدم جواز حذف الضمير المبهم مثل ما ذكر
في عدم جواز حذف المبتدأ منه واما الثالث فلكونه خلاف الظاهر مع عدم اشتماله على النكتة
ستوتية قوله الحمد من مكان بالفم هكذا اخذ لكنا نريد ان الحمد على المنعم اشد تمكنا
في القلب وقبولا عنده كما دل عليه تعريفه واما الحمد على نفس النعمة فعلى سبيل التجوز تنبيها
على انها اثر تلك الصفة قوله لقصور العبارة عن الاحاطة ولئلا يتوهم اختصاصه
بشيء دون شيء المجموع الامرين علة واحدة لحذف مفعول الانعام وتقريرها ان التعرض
للمفعول اما على سبيل الشمول تفصيلا واجمالا واما بطريق التعرض للبعض فالجزء الاول
من العلة ناظر الى الاول والثاني الى الثاني ثم ان قصور العبارة عن الاحاطة بالمنعم به لا يلائم
من ان يكون حقيقة كما في التفصيل وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها او ادعاء كما في
الاجمال وانما اقتحم في المختصر لفظ الايهام المراد به الاشعار اذ الوهم احد اقسام مطلق الشعور

قد سبق منا اشارة الى ان قوله على ما انعم يحتمل ان يكون ظرفا مستقرا فيفيد الاستحقاق كما ان قوله الحمد لله يفيده ولا يوجد شخصها اختصاص الحمد بصفة الانعام فلا يتغير منه

واما جعل اعتبار ما لا يجوز قطعا من وجه التعسف كما ذكر في الاستثناء فلا يخفى بعده وان وافقه ما سبقنا ذكره (؟) ان الوجه حينئذ تقدير الضمير في المعطوف لان التعسف ارتكاب ما يجوز بتكلف منه

فائدة فيها ما قيل ان من التعسف في الرفع والنصب على المدح ما لا يسمع عليهما الا كان البدل منه منه

حينئذ يعتبر فيه كونه في صناعة الفعل المجرد عليه تقلبه من حواشيه الكشاف في بيان والفعل يجرد شملا الا المنعم منه

فائدة فيها قال ان كان المقصود تحقيقا فذكر الايهام مقصود والا فيحتمل تحققه ههنا مقصود ولا احتياج الى المجموع بان ما في المختصر بالنظر الى الاحاطة الاجمالية وما ذكر ههنا بالنظر الى التفصيلية او ان الايهام مقدر ههنا ايضا منه

اعلم ان الوجوه في حذف مفعول الانعام بوجوه ثلاثة ولا يجب ان يجعل كل واحد منها وجها مستقلا ويجوز ان يجعل المجموع وجها واحدا للزوم بعضها بالبعض من الثاني والثالث كما لا يخفى فيجعل الاول وجه عدم شمولا والثاني والثالث بعضا فيكون الحذف معللا بالاول مع الثاني وبه مع الثالث منه

والاو دكا ايا ، الى اعتبار القصد فى نحو هن الرايا على ما تقرر عندهم فموده ما فى النهرحين
واحد وتوهم المخالفة وهم ثم ان ضمير اختصاصه فيه وجهان اى اختصاص الانعام بشى ودون
اخر او اختصاص الحمد على انعام دون اخر ولا يقدح فى تحقق الوهم افادة تعليق الحمد على
اسم الذات والاستحقاق بجميع الاوصاف المذكورة فافهم وقوله دون شئ معناه متجاوزا شيئا اخر
وسيجئ تحقيقه فى بحث القصر **قوله** ولئن ذهب بنفس السامع كل مذهب يمكن ان يكون
هذه العلة ايضا مع قوله لقصور العبارة عن الاحاطة علة واحدة لمطلق الحذف فتكون
هى ايضا علة عدم التعرض للبعض واما جعله علة مستقلة له فيرد عليه ان ذهاب نفس السامع
الى ما ذكر حصل فى صورة ذكره بلفظ العموم ويجوز ان يجعل الحذف لمجرد الاختصار هذا ولك ان
تقول انزل النعم منزلة اللازم بقطع النظر عن تعلقه بالمفعول ليفيد بواسطة خطابية المقام
انتساب فعل الانعام الى الله تعالى على وجه العموم فى افراد ذلك الفعل فيكون متعلقا على
جميع الانعامات ويمكن ان يكون مراد الشارح هذا فتدبر **قوله** ثم انه صرح ببعض النعم
شروع فى شرح قول المص وعلم الى قوله وفصل الخطاب فبيتم ولا على الاجمال ثم نزل اخراج
منزلته على التفصيل حيث عبر فقوله وعلم آه وثم للترتيب فى الاخبار كما يقال بلغنى
ما صنعت اليوم ثم ما صنعت امس اعجب او ثم اخبرك ان الذى صنعت امس اعجب او
للتراخى فى الرتبة فان رتبة تفصيل تلك النعم متباعدة عن رتبة الاجمال مطلقا
وسيجئ فى مباحث الفصل والوصل زيادة تحقيق لهذا ثم ان المراد بالتصريح التعرض
مطلقا بقرينة ذكره فى مقابلة عدم التعرض للمنعم به ولفظى الاشارة فى الموضعين
فيما بعد وببعض النعم نعمة البيان ونعمة القوانين الشرعية ونعمة بعث الرسول عليه السلام
المفتقر لها ونعمة المعجزة المصدقة لدعواه وتلك النعم بعينها هى الاصول والمراد
بالايماء الى الاصول الايماء اليها من حيث انها اصول او يقال الايماء الى مجموع النعم المذكورة
لا يقتضى الايماء الى كل واحد منها فانه اذا كان بعض تلك النعم مصرحا به والبعض مومى اليه
يصدق على المجموع من حيث هو مجموع انه مومى اليه ليس فى ذلك باعتبار التغليب كما لا يخفى وتجويز
ان يراد ببعض النعم نعمة البيان بان يجعل الايماء للتعظيم ثم التكلف فى كونه التصريح

حيث عبر بقوله وعلم من عطف فى ما على العلم رعاية لبراعة
الاستهلال والصلوة على سيدنا محمد اشارة الى بعث الرسول
المفتقر للقوانين وافضل من اوتى اشارة الى القوانين
وفصل الخطاب اشارة الى المعجزة فقد ان انتهى الى المذكور
الا انه غير الاسلوب فقدم ثم دعاء لمن عاد ان الرسول
عليه السلام بلفظة ثم ولم يقل بعده ثم اه لكنه
وبحوه مما يفيد كونه معادا ثم ثم اصول النعم فتامل
منه

وحده ايماء الى تلك الاصول التى لا يلتفت اليها ثم تبيين ان بعض اصالة تلك النعم ثم تنزيل
كلام المص عليه يبعده بعدا واحدا فيما الى الله تعالى المعنى وفى الرسول عليه السلام ثم تغيير
الاسلوب فيه تنبيها على انه اصالة معادة ثم ليس لكل اصالة تلك النعم صريح فى خلافه واما نعمة
ما فان اعظم نعمة البيان لا يتوقف على ملاحظة تلك النعم ولا ينتقل منه اليها الا بتكلف
قوله يتجاوزون استئناف جوابا لسؤال مقدر وهو ان يقال ما يفعلون فى
هذا الاجتماع ويمكن ان يكون حالا من ضمير اجتماعه مع بنى نوعه والاول اقرب **قوله**
ونحو الكتابة مشقة يعنى يمكن ان يخلق الله تعالى علما ضروريا فى كل احد بحيث يعلم
دلالة كل نقش على معناه من غير توسط الالفاظ الا ان فى الكتابة مشقة لاحتياجها
الى ادوات يعسر حضورها فى جميع الاوقات وايضا الكتابة باقية بعد انقضاء حاجة الاملاء
فقد يلزم ان يطلع على المراد من لا يراد اطلاعه عليه **قوله** وهو المنطق الفصيح المعرب عما
فى الضمير الفصيح اما بمعنى الناطق فلا معنى له او بمعنى المظهر فالمعرب مغن عنه او بمعنى
الخالص عن اللكنة فالمظهر كما يضا اذ المراد بالبيان ما يتميز به نوع الانسان ورجحان كونه
فصيحا بالمعنى المذكور ولعله اراد معنى المظهر وجعل المعرب تفسيرا له **قوله** ثم ان هذا
الاجتماع شروع فى بيان نعمة القوانين ونعمة البعثة والمعجزات ليترتب عليه ما ذكر فى
الصلوة وليبين المناسبة بين ما ذكر فى الصلوة وبين ما ذكر فى الحمد **قوله** يتحقق الجميع
ضمير عليه يرجع الى المعاملة والعدل باعتبار ما ذكر او العدل فقط **قوله** لا يتناول
الجزئيات الغير المحصورة انما قال يتناول باعتبار الافراد مع ان مرجع الضمير المعاملة والعدل
اما باعتبار كل واحد وكذا الكلام فى قوله بل لا بد لها حيث لم يقل لهما وقيل فى الافراد ملاحظة
تقييد المعاملة بالعدل ثم ان النحاة قد منعوا من تعريف غير باللام مع كونه مضافا وان كانت
نكرة ولم يوجد ذلك ايضا فى كلام العرب لكنه فى عبارة بعض العلماء كانهم جعلوه بمعنى المغاير
قوله بل لا بد لها من قوانين كلية اى لا فراق منها من قولهم بدده تبديدا اى فرقه بالتخفيف
والتبديد التفريق وتبدد اى تفرق او لا عوض عنها فان البدد يجئ بمعنى العوض ايضا
ثم الجار والمجرور اعنى لها متعلق بالمنفى اعنى بد على قول البغداديين حيث اجازوا الا ثانيا

بره علمه ان التوقف بعدم الالفاظ الدالة على الكتابة
فى الايصال الكتابة اصل الا انها موقوفة على التعليم
والتعلم وحين لا يحصل الا بدونه الالفاظ فلا معنى
لقوله ونحو الكتابة مشقة منه رحمه

ضمير لها يكون راجعا الى الجزئيات

البدد بالفتح مصدر وبالضم اسم منه
بالتخفيف
منه

فيه اشارة الى ان من بدد بمعنى عوض لانها صلة العوض
ونحوها بمعناه كثير صرح به فى مغنى اللبيب منه

بترك تنوين الاسم المطول اجراء له مجرى المضاف كما اجرى مجراه فى الاعراب وقصر خواعليه وبكه
قوله عليه السلام لا مانع لما اعطيت ولا معطى لما منعت والبصريون اوجبوا فى مثله
تنوين الاسم بكونه مضارعا للمضاف ومثل لا خيرا من زيد وجعلوا متعلق الظرف فيما
بنى الاسم فيه على الفتح كما فى ما نحن فيه محذوفا هو خبر المبتدا اى لا بد ثابت لها وقوله من
قوانين خبر مبتدا محذوف اى التبدا المنتقى من قوانين كلية وهذه الجملة الاسمية لا محل لها
من الاعراب لانها مستانفة لفظا ويجوز ان يكون من قوانين متعلقا بما دل عليه لا بد اى لا
يبتدء من قوانين وقد اشار الشريف نحوا واخر حاشية المفتاح الى ان الظرف فى مثله خبر
لا حيث قال فى قوله لا نفعى لاشارته انه لا اشارته ليس يجمع لا للتستقى والا لوجب نصبه على
التشبيه بالمضاف بل خبر لا فتامل وقس على ما ذكر نظاير هذا التركيب **قوله** ومعنى المعجزة
المعجزة امر خارق للعادة اظهره الله تعالى على يد مدعى النبوة تصديقا له فى دعواه وانما
كما يسمى معجزة باعتبار اعجازه يسمى آية باعتبار كونه علامة دالة على صدق الدعوى
قوله واعلى معجزات نبينا هو القران اما انه معجز فلما ذكر فى الكتب الكلامية واما انه اعلى
فلانه مفتاح يفتح باب الشريعة المشتملة على السعادة فى النشاتين ولانه باق على كل
زمان ودائر من بين الكتب على كل لسان فى كل مكان وفى بعض النسخ واعلى معجزات النبى
على ان يكون اللام للعهد او للاستغراق وقوله الفارق بين الحق والباطل ايماء الى ان قوله
وفصل الخطاب اشارة الى المعجزة **قوله** من عطف الخاص على العام رعاية لبراعة الاستهلال
وتنبيها على جلالة نعمة البيان البراعة مصدر برع الرجل اذا فاق اصحابه والاستهلال
بحسب المعنى اللغوى تفوق الابتدا وفى الاصطلاح كون الابتدا مناسبا للمقصود
وهو فى الحقيقة سبب لتفوق الابتدا لكنه سمى باسم السبب تنبيها على كمال السببية
ثم البراعة ههنا اما باعتبار ان الفنون المشروع فيها يتعلق بالبيان بالمعنى المراد ههنا
وهو المنطق المعرب عما فى الضمير او باعتبار انها تشارك البيان المذكور ههنا فى الاسم كما يجيء
وان اختلف البيانان فى المعنى وهذا المقدار يكفى لبراعة الاستهلال واعلم ان عطف الخاص
على العام يشتمل على ايراد افراده بالذكر بعد العام وكونه ذلك الافراد بطريق العطف

قوله رعاية يحتمل ان يكون حالا من ضمير الظرف اعنى من عطف
والمعنى كائنا من عطف وكونه رعاية ويحتمل ان يكون
مفعولا له للفعل الذى يعنى اعنى قوله وعلم منه

والمنبه

والمنبه على جلالة نعمة البيان هو الاول انتفى كما ذكره الشارح نعمة فى واسطة الباب الخامس
من ان ذكر الخاص بعد العام انما يكون تنبيها على فضله ومزيته اذا كان ذلك الذكر بطريق
العطف ودونه الوصف والابدال ثم كون افراد الخاص بعد العام مشعرا بجلالته انما
انه يومى الى ان الخاص بلغ فى الشرف والكمال الى حيث ترفع عن الدخول تحت العام
قوله كما اشير اليه فى قوله تعالى خلق الانسان علمه البيان حيث خصه بالذكر من بين النعم العاجلة
الى الانسان بعد خلقه وايضا ذكره فى اوائل السورة المشتملة على تعداد النعم وقرنه
بتعليم القران وخلق الانسان وهما نعمتان جليلتان والضمير فى اليه راجع الى الجلالة باعتبار
انه بمعنى الشرف وانه ماول بان مع الفعل **قوله** ما لم نعلم مفعول ثان لعلم والاول
محذوف اى علمنا والضمير فى ذلك لو ليس علم من افعال القلوب حتى لا يجوز الاقتصار
على احد مفعوليه كيف فقد وقع الاقتصار فى قوله تعالى لا علم لنا الا ما علمتنا ولو كان
من افعال القلوب لكان مفعوله الاول عين مفعوله الثانى اذ هى من دواخل المبتدا والخبر
فظهر ان القول بان الاقتصار وقع على كلا المفعولين او ان علم منزل منزلة اللازم
ومن البيان متعلق به وما لم نعلم بدل منه بدل البعض من الكل تكلف مستغنى عنه ثم ان
التصريح بما لم نعلم وان كان التعليم لا يتعلق الا بغير المعلوم تنصيص على ان الله تعالى
نقلنا من ظلمة الجهل الى نور العلم وله المنة ولرسوله ولدفع توهم ان المراد بالتعليم تذكير
ما نسى تجوزا كما سبق مثله وعن ابن هشام ان المراد ما لم نكن نعلم باجتهادنا وقوانا **قوله**
رعاية للسجع قيل عليه تحصيل رعايته بان يقال وما لم نعلم من البيان علم ورد بانه تركيب
والكلام فى تقديم من البيان فى هذا التركيب الذى قدم فيه علم على ان فيه ايضا ارتكاب
خلل فى اللفظ وهو تقديم المفعول **قوله** خير من نطق وانما اختار خير من نطق على سائر
الصفات المادحة له عليه السلام ليناسب ما ذكر فى التحميد من التعرض لنعمة البيان واختار
النطق على القول لئلا يحتاج الى ان يقال انه عام خص منه البعض وهو انه تعالى وفيه
ايماء الى قوله تعالى وما ينطق عن الهوى **قوله** بشرائع المقتبس للقوانين اشارة بحسب
الشارح بما ذكره الى سبب اليه عالة وايضا لما كان عليه السلام واسطة وصول نعمة الاسلام الينا

لان المفعولين متحدان كما فى الوجدان الاول منه
لان المراد ما لم نعلم من البيان منه

مع ما في الدعاء من المثوبة الموعودة كان الدعاء له تلو الثناء على الله تعالى قوله على ما تمتر
في انك في ايمائه الى ان ههنا شيئا اخر وقد مر في شرح الديباجة قيل الانسب ان يكون المراد
بمن نطق بالصواب الانبياء عليهم السلام وبمن اوتي الحكمة وفصل الخطاب الرسل
فان النبي هو الانسان المبعوث الى الخلق عموما او خصوصا بملاحظة معنى الانباء عن الله تعالى
واحكامه والرسول هو الانسان المبعوث الى الخلق بملاحظة ارساله اليهم مؤيدا بالمعجزة
ومعه كتاب يشتمل على الحكمة وهذا مبني على اشتراط الكتاب مع الرسول كما هو المشهور
وذكره صاحب الكشاف والآن رد عليه بان عدد الرسل زيد على عدد الكتب فتامل
قوله ولفظ اوتي آه اما دلالته على انه ليس من عند نفسه فظ واما دلالته على انه من عند
ربه فبملاحظة ان ايتاء الحكمة لا يصلح الا من الله تعالى فكان قوله وذكر الفاعل لان هذا
الفعل لا يصلح الا له مستغنى عنه اللهم الا ان يتكلف ويجعل توضيحا له قوله
اشارة الى المعجزة اراد بالمعجزة المشار اليها القرآن فاللام للعهد والاشارة اليه على
تناول فصل الخطاب اياه وصدقه عليه وليس المراد ان فصل الخطاب عبارة عن المعجزة
كما يتبادر اليه الوهم من ظاهر العبارة والدليل لان المراد به ههنا اما الكتب المنزلة
على الرسول عليهم السلام والقول بان معجزة غير القرآن ههنا غير ظاهر لتصريحهم بان
باقي الكتب ليست بمنزلة للاعجاز واما ما يعمها وسنتهم القولية فالامر اظهر قوله
ففصل الخطاب الكلام واما ملم بقل الكلام البين كما قال في المختصر لخطاب المفصول
رمزا الى ان اضافة الصفة الى الموصوف بمعنى من البيانية قوله تنبيه من يخاطب
ولا يلتبس عليه لانه روعي فيه جميع ما لا بد منه الا فهام فالتبيين ههنا بمعنى العلم
والفهم والذاعد ... واما الذي بمعنى الظهور فهو لازم واعترض عليه بان فصل
الخطاب بهذا المعنى كيف يتناول القرآن وفيه من المتشابهات ما لا يبينها من يخاطب
بها ولا يلتبس عليه واجيب بان ... اما خطابه خالص مع ... بوجه الابهام وصعوبة فهم
المرام بالخلل بفصاحة الكلام والكلمة والاقرب ان يجاب بان الكلام مبني على مذهب
المتاخرين من ان الراسخين في العلم يعلمون تاويل المتشابهات وهم الذين طلبوه بها لا ان الخطاب

وهو كمال العلم المقرون باتقان العمل وهو المراد بالحكمة في قوله ومن يوت الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا وقيل هو كلام وافق الحق وقيل هو العلم بحقائق الاشياء على ما هو عليه في نفس الامر

اي الصفة بحسب المعنى والموصوف بحسبه لانه تقرر انه لا يجوز اضافة الصفة الى الموصوف

ويحتمل ان يكون الفصل بمعنى الفاصل او الفصل بقصد المبالغة في الاتصاف والتخصيص بان يبقى الصفة بحالها ويفهم من ابقائها اولا انها عين الموصوف للاتصال النفسي بين الملتقي اولا هو الذات ثم اضيف الى جنسه لتبيين وتمييز الفصل يحتمل ان يكون من الكلام وغيره فلما اضيف الى الكتاب تعين

توجيه

توجيه الكلام نحو الغير للافهام فالظاهر انه طلب البيان من تخاطب ليفهم ما خوطب به
يتبينونها ولا يلتبس عليهم او بانه التي طلب بها هو الرسول عليه السلام وهو يتبينها والله اعلم
قوله او بمعنى فاصل قيل ابقاء الفصل على معناه الحقيقي الذي هو التمييز والتمييز يوصف
الخطاب به على طريق المبالغة كما في رجل عدل انسب بما عليه ائمة العربية على ما نص عليه
الشيخ عبد القاهر في قوله انما هي اقبال وادبار وفيه بحث لان الفصل اذا بقي على
معناه الحقيقي كان مضافا الى معموله الذي هو له فكيف يحسن جعل تلك النسبة مجازا عقليا
ويستقل عن الشيخ في نسبة المصدر الى ما نعدده مما هو له لا فيما اضيف اليه الا ترى
انك لو قلت انجاز عدل السلطان ولم ترد بالعدل العادل بل ابقيته على معناه كان
منسوبا الى ما هو له نسبة حقيقية ولا لطف في جعل تلك النسبة مجازا بل المجاز هو نسبته
الانجاز اليه واما اذا قلت انجاز سلطان عدل فباعتبار التجوز العقلي في نسبة العدل الى
السلطان على طريق المبالغة بعين العطف ثم ابقاء الفصل على حقيقته على ان لا
يرتكب تجوز اصلا ليس بعيدا فتدبر قوله اصله اهل فابدل الهاء همزة توصلا
الى الالف ثم ابدلت الهمزة الفا لان قلب الهاء ابتداء الفا لم يجي في موضع اخر
حتى يقاس عليه واما قلبها همزة فتحقق كما في اصله مياه واما قلب الهمزة الفا
فشايع قوله بدليل اهيل من جهة استدلال البصرية ان التصغير يرد الشي
الى اصوله ولم يسمع في تصغير آل الا اهيل ولو كان اصله غير اهيل سمع تصغيره
في الجملة على خلاف ذلك لان اختصاصه بالاشراف لا يستلزم اختصاص استعماله بالتشريف
فيجوز تقصد تحقير من له خطر او تقليله على انه لخطر في نفسه لانيا في التصغير بالاضافة
الى اولى الاخطار العظيمة واما القول بان تصغيره يجوز ان يكون للتعظيم فلا يمنع
اختصاصه بالاشراف لان ذلك فقد نوقش فيه بان تصغيره للتعظيم فرع تصغير
التحقير كما صرحوا به قوله خص استعماله في الاشراف ومن له خطر يريد ان فيه تخصيصين
الاول انه لا يضاف الى غير العقلاء فلا يقال آل الاسلام وآل مصر واشباههما والثاني
انه لا يضاف الا الى من له خطر من العقلاء فلا يقال آل الحجام الا ان التعبير اللفظي بتغيير الهاء

اشار بهذا الى دفع تضعيف هذا القول بانه خلاف عادة العرب لانهم يبدلون الاخف من الاثقل وههنا بالعكس فهو ثابت في كلام اهل اللغة فليتامل

وقد يقال سمع اويل في تصغير آل وهذا دليل على ان الفه منقلبة من واو واما اهيل فتصغير اهل ولا دلالة في الاجل لتصغير اليكون الفه بدلا من همزة مبدلة عن هاء بل لا دليل عليه

قيل لا يضاف الى العقلاء الا الى المذكور فلا يقال آل فاطمة واختلف في جواز اضافته الى المضمر فمنعه الكسائي والنحاس وزعم ابو بكر الزبيدي انه لا يضاف الى المضمر ثم لحن في العام فان المراد في الاغلب والصحيح انه من كلام العرب

ان يكبوا التخصيص الاول توخيا للملايمة بين اللفظ والمعنى ولما كان الهاء حرفا ثقيلا
لكونه من اقصى الحلق تتطرق الى الكلمة بسبب قلبها الى الالف الذي هو حرف ضعيف
خفيف نقص فوق ما ارتكبوا التخصيص الثاني جبرا لهذا النقص **قوله** اطهار جمع طاهر
كصاحب واصحاب ورد عليه صح في شرح الكشاف بان اطهار جمع طهر بمعنى طاهر
كعدل بمعنى عادل وقال لكن ان جمع فاعل على افعال لم يثبت كما نص عليه الجوهري
حتى قيل هو صاحب صحب وصحاب وصحبة واصحاب جمع صحب بالكسر تخفيف صاحب
كنمر وانمار واما المثل المشهور اعني اضبا في ابناؤها اي الذين جنوا على هذه الديار
هم الذين هم بنوها فقد قال الجوهري اظن ان المثل جناتها بناتها الا ان يكون
هذا من النوادر على ما يجيء في ان شاء الله وقد يقال مراده كون الاطهار جمع طاهر بحسب المعنى لا انه
جمع حقيقي له فلا مخالفة بين كلاميه **قوله** وصحابته الاخيار الصحابة في الاصل مصدر
يقال صحبه صحابة وصحبة اطلق على اصحاب خير الانام عليه وعليه السلام ولكنها اخص
من الاصحاب بكونها بغلبة الاستعمال في اصحاب الرسول عليه السلام كالعلم لهم ولهذا نسب
الصحابي اليها بخلاف الاصحاب ثم المختار عند جمهور اهل الحديث ان الصحابي كل من رأى الرسول
عليه السلام وقيل طالت صحبته وقيل وروى عنه وقيل او رأه الرسول عليه السلام والاصح
ان المعتبر لا يحتاج الى ما عدا الرؤية مما ذكر في العرف بحسب العرف والظاهر ان المراد منها كل
مسلم مميز صحب النبي عليه السلام ولو ساعة واما الملازمة المفهومة من نحو اصحاب الجنة واصحاب النار
فبعرف متجدد وهذا ثم قيل الصحابي من صحب الرسول وخدمه واخذ عنه وهم عند وفاته عليه السلام
مائة الف واربعة عشر الفا كلهم اهل الرواية عنه عليه وعليهم الصلوة والسلام **قوله**
جمع خير بالتشديد ان صورة وتقديرا بان يكون جمع خير مخفف خير صفة مشبهة كما موت
جمع ميت وهو احتراز عن خير بالتخفيف مطلقا اسم تفضيل فانه لا يثنى ولا يجمع لا يؤنث
لكونه مخفف اخير منه وافعل من لا يتصرف فيه لكونه شبها بالفعل معنى لافعل التعجب
الغير المتصرف فيه لما تقرر في النحو **قوله** اصله مهما يكن من شيء مهما مبتدأ ومعناه ما لا يعقل
غير الزمان مع تضمن معنى الشرط وخبره فعل الشرط وحده او الجواب وحده او المجموع على اختلاف

ويكون تامة بمعنى يوجد وفاعله ضمير راجع الى مهما ومن شيء بيانه له وفائدة زيادة
البيان والتعميم لان من زائدة وشيء فاعل يكن لبقاء المبتدأ بلا عائد او التقدير مع
مع الاستغناء بتكلف اضمار اليه وقد يقال ان مهما خبر يكن على انها ناقصة وشيء اسمه
ومن زائدة لان الشرط غير موجب عند الاخفش والاول هو الوجه ولذا مال اليه بعض
المحققين ثم ان ما ذكره من ان اصل اما مهما يكن مبني على ان يكون مراد سيبويه بقوله اما زيد
فمنطلق معناه مهما يكن من شيء فزيد منطلق انه في الاصل كذلك وقال بعض الافاضل مراد
سيبويه بيان المعنى وتصوير ان اما تفيد لزوم ما بعدها مطلقا لما قبلها الا انه كان في الاصل
كذلك بل الاصل ان يكون في الدنيا شيء فحذف الشرط وزيدت ما وادغمت النون
في الميم وفتحت همزة حرف الشرط والتفصيل مذكور في شرح الرضي **قوله** بعد الحمد والثناء
وينبغي ان يريد بالثناء الثناء على الرسول عليه السلام بذكر الصفات المادحة له في ضمن
الصلوة والا لكان المناسب ان يقول بعد الحمد والصلوة كما في المختصر **قوله** موضع اسم
هو المبتدأ يريد به مهما والدليل على اسميته عود الضمير اليه صرح به صاحب الكشاف في
قوله تعالى مهما تأتنا به من آية فقال يجوز الضمير مذكرا الراجع اليه وتأنيثه حملا على اللفظ
والمعنى وزعم ابو علي والسهيلي وابن يشعون انها تأتي حرفا ايضا ودليلهم مع جوابه
مذكور في كتب النحو واعلم ان ظاهر ما ذكره ههنا من ان كون اما واقعا موقع المبتدأ
او فعل الشرط يخالف لما ذكره في احوال متعلقات الفعل في تحقيق قوله تعالى واما ثمود
فهديناهم الاية حيث قال ان اصل اما زيد فقائم مهما يكن من شيء فزيد قائم فحذف
الملزوم الذي هو الشرط اعني يكن من شيء واقيم مقامه ملزوم القيام وهو زيد فانه
يدل على ان اما لم يقع الا موقع اداة الشرط ويمكن دفعه بينا كلاميه على المذهبين
بقي ههنا بحث آخر وهو انه يفهم من كلامه ههنا ان كلمة بعد من تتمة الشرط ويدل عليه
ايضا قوله في المختصر والعامل فيه اما النيابة من الفعل او الاوجه تعلقه بالجزاء لان المقصود
الاصلي من قوله اما زيد فقائم ان القائم واقع البتة كما صرح به مع ان المقصر ههنا ان
التأليف بعد الحمد لازم لوقوع شيء ما لا ان التأليف لازم لوقوع شيء ما بعد الحمد

إذ لا يخفى أن المقصود المذكور إنما يلائم تعميم الشرط وإطلاقه لا تخصيصه وتقييده فتأمل
قوله لزمته الفاء اللازمة للشرط غالبا المشهور أن لزوم الفاء لا أما كلي لا يحذف
عن جوابها إلا لضرورة الشعر كقوله فأما القتال لا قتال لديكم فقوله غالبا قيد لقوله
اللازمة للشرط وإنما كان لزومها لأما كليا وإن كان للشرط أكثريا ليدل على تضمنها
معنى الشرط بخلاف الشرط الصريح فإنه لا يحتاج إلى دليل ثم هذا اللزوم الكلي في أما لتحقق
فرعيتها لأن في الشرطية واستلزم فرعيتها على الأصل فقد يقال لزومها لأما أيضا
أكثري قوله لرفع الصدق الاسم اللازم للمبتدأ اللزوم ما قوله إلا لازم أي لزومها
لصدق الاسم إذ لو أبقى على ظاهره لزم أن لا يحذف اللام من المفعول له أعني مقتضا لأن اللازم
صفة للصدق والقضاء قضيتان حقه إرادية صفة القاضي فلا يكون فعلا لفاعل
الفعل المعلل وهو شرط جواز الحذف فهما في المشهور ثم الظاهر أن قوله اللازم مجرور على أنه
صفة اللازم ولزوم الاسم للمبتدأ لزوم العام للخاص كلزوم الحيوان للإنسان ويلائم هذا التوجيه
قوله وإبقائه بقدر الإمكان فإن اللازم للمبتدأ لما كان نفس كونه اسما كان المناسب أن
يكون اللازم له إنما يتأتى ذلك ولما لم يكن لتعيين حرفية أما جعل لصوق الاسم مرفوعا
بعدها بلا فصل بينه لا منه أو ما لا يدرك كله لا يترك كله وقد يروى مرفوعا صفة للصدق
ولصوق الاسم له معنيان أحدهما هذا الذي ذكرناه وثانيهما الصوق مفهوم الاسم فأريد بلفظه
المعنى الأول وبضميره المستتر في اللازم المعنى الثاني على طريق الاستخدام واعترض على لزوم
الاسم لأما قوله تعالى فأما إن كان من المقربين فروح وريحان وأجاب ابن هشام في الحواشي
بأن التقدير فأما المتوفى فالاسم لا صق بها تقديرا وأما الفاضل الرضي فلم يعرضه بل قال
إنما اللازم إقامة جزء من أجزاء مقام الشرط سواء كان اسما أو لا قوله لما ظرف بمعنى إذا
الأظهر أن يقول بمعنى إذ كما قال ابن مالك لأنهما مختصان بالماضي وبالإضافة إلى الجملة قوله
يليه فعل ماض أي قلت فأين ذلك الفعل في قول الشاعر أقول لعبد الله لما سقاؤنا ونحن
بوادي عبد شمس وهاشم قلت سقاؤنا فاعل فعل محذوف يفسره وهى بمعنى سقط والجواب
محذوف تقديره قلت تلت بدليل أقول وقوله شم أمر من شمت البرق إذا نظرت إليه والمعنى

قالوا هذا الجواب وهو أن لو جهين أحدهما أن الفاء إذا اجتمع شرطان ولم يذكر بعدهما إلا جواب واحد فإنه يجعل للأول وثانيهما التقدير أي إن شرط أما قد حذف فلو حذف جوابها أيضا لحصل الإجحاف كما في شرح التسهيل لابن هشام وقد يجعل الشرط الثاني وقد يجعل هو مع جوابه جوابا للأول والفاء المذكورة داخلة على الشرط الثاني تقديرا فتأمل

سقط

لما سقط سقاؤنا قلت لعبد الله شمه قوله والوجه ما تقدم وهو أنه ظرف يستعمل استعمال
الشرط لأنه إذا اتحد معناه بمعنى الاسم كان هو أيضا اسما فإن الاسمية والحرفية أمران
يدوران على المعنى واعترض ابن خروف على مدعي الاسمية بجواز لما أكرمتني أمس أكرمتك
اليوم لأنه إذا كان ظرفا كان عامله الجواب الواقع في اليوم لا يكون واقعا في أمس
وأجيب بأن المعنى لما ثبت اليوم إكرامك لي أكرمتك وهذا مثل قوله تعالى إن كنت قلته
فقد علمته فإن الشرط لا يكون إلا مستقبلا ولكن المعنى إن يثبت أني كنت قلته قوله
وعلم توابعها لم يرد به أن المضاف هنا مقدر عطفا على المضاف السابق أعني علم البلاغة
بأن يكون لفظ توابعها مرفوعا بإقامته مقام المضاف في الإعراب كما هو المشهور أو مجرورا
على أنه جوّز سيبويه إبقاءه على إعرابه لأن توحيد الضمير فيه يعرف لا يلائمه بل أراد أن
توابعها معطوف على المضاف إليه السابق أعني البلاغة بأن يكون البلاغة علما للفنين
المخصوصين كالعربية لجميع الأدبية وكالمعاني والبيان ونحو ذلك ويكون علم البلاغة من
قبيل إضافة العام إلى الخاص كعلم النحو هكذا قيل وفيه أنه يلزم الاستخدام في ضمير توابعها ولا
يكون الإضافة في المعطوف عليه بيانية وفي المعطوف لامية على أن المشهور وسيذكر
الشارح المحقق في آخر المقدمة أن علم الفنين علم البلاغة والتوجيه الحاسم لشبهة
التعسف أنه يراد بعلم البلاغة علم له زيادة اختصاص بالبلاغة وهو المعاني والبيان كما علم
من قول الشارح في آخر المقدمة وسموا علم المعاني والبيان علم البلاغة لما له مزيد اختصاص
لها بها ويكون توابعها مجرورا معطوفا على البلاغة وإفراد العلم المضاف إليهما يغني
في إفراد الضمير وههنا بحث وهو أن الزمخشري حصر علم الأدب في كتابه المسمى بالقسطاس في
اثني عشر قسما على ما أشار إليه السيد في شرح المفتاح ولم يعد البديع قسما
برأسه بل جعله ذيلا لعلمي البلاغة وكذا السكاكي فلم يعده المص منها وقد تبرأ عنه وجعله
من الفنين اللذين هما الغاية القصوى من العلوم الأدبية في قرن واحد وأيضا جعل
هذه العلوم الثلاثة من أجل العلوم معللا بأن كشف الأستار عن وجوه الإعجاز بها يتأتى
لا دخل لعلم توابع البلاغة في الكشف المذكور على المذهب المنصور وأيضا لأنه دخل

لأن المحسنات البديعية تابعة لبلاغة الكلام لا معلمي

ركون العلم الذي له زيادة اختصاص بالبلاغة

إنما قال على المذهب المنصور لأن في قول من زعم أن سبب إعجاز القرآن وروده على أسلوب مباين لأسلوب كلام العرب في خطبهم وأشعارهم على وجه لم يعهد مثله في كلام العرب ومن قال إنه بسبب نظمه الغريب المباين كونه في الدرجة العالية من البلاغة يجري أن اعتبار البديع أيضا إذا شمله في أن الوجوه البديعية لها دخل في
ما به الأسلوب

لكونه ممن أعجز القرآن
بالبلاغة فقط

البديع في معرفة دقايق اللغة العربية بل النحو اقرب في ذلك منه اذ به يعرف ما لا بد منه في
الافادة والجواب عن الاول ان الحق في يد المص اذ لا يخفى ان البديع له موضوع متميز
عن موضوع علم البلاغة بالحيثية المعتبرة في موضوعات العلوم وله غاية متميزة ايضا
فجعله علما مستقلا من العلوم الادبية اوجه وعند الاخرين ان البديع لما كان تابعا
للمعنى والبيان غلبا عليه في الحكم بالاجلية والادقية واجرى التعليلان على ذلك قوله
لانه لم يجعل اجل جميع العلوم اذ التعليل يحصر الكشف عن وجوه الاعجاز وكذا يحصر
معرفة دقايق العربية في هذا الفن يقتضي اجليته من العلوم العربية التي تتعلق
بالنظم من حيث ان لها دخلا في افادة البلاغة في الجملة قوله بل جعل طائفة من العلوم
اجل مما سواها الظاهر ان افعل التفضيل اعني اجل ليس من قبيل ما قصد به الزيادة المطلقة
بل من قبيل ما قصد به الزيادة على المضاف اليه فان قلت يشترط في هذا القسم دخول
المفضل في المضاف اليه كما تقرر في علم النحو مع ان اضافة سوى الى ضمير المفضل مانع من هذا
الدخول قلت الظاهر ان لا وجه لاشتراط الدخول على مذهب الشيخ عبد القاهر وابن
السراج والجزولي وابو علي حيث ذهبوا الى ان الاضافة لفظية بمعنى من الابتدائية
اذ لم يبق فرق بين افضل القوم وافضل من القوم وانما تجب على مذهب سيبويه
وهو ان الاضافة معنوية بمعنى اللام كما في القسم الاول المتفق على كون الاضافة محضة
بمعناها ولهذا يتعرف المضاف اليه فيه بالاتفاق وفي القسم الثاني بالخلاف وان ينبغي
الا ان تحمل الاضافة من قبيل ما قصد به الزيادة المطلقة فاول الطائفة بالجمع حتى لا تعود
المطابقة ليس هو الا الوجه في هذا المعنى قوله وجعل من هذه الطائفة وفي بعض النسخ
وجعلها على تاويل المرجع بالجماعة لكونه عبارة من العلوم الثلثة قوله اذ به تعرف دقايق
العربية اي اللغة العربية وانما ترك ذكر الموصوف ليوهم ان دقايق الفنون الادبية
باسرها تعرف بهذا العلم فيفيد هذا الايهام تفخيما له قوله واسرارها قيل الضمير راجع
الى الدقايق لان الاصل رجوعه الى المضاف فيما لم يكن لفظ الكل مع امتناعه لكونه مقصودا
بالذكر وذكر المضاف اليه بطريق التبعية والمتبادر هو الدقيق ايضا فاسرار الدقايق

بمعنى
عبارة

الغرض المقصود من علم البيان والقاء تمام امر البلاغة
المكتسبة ومن البديع عرفانه توابع البلاغة منه

ما يتعلق بالنظر
التفضيل

حتى يجب المطابقة ويحتاج الى تاويل الطائفة بالجماعة
حيث لم يفضل على ما سواها منه

لان ذلك اذا كان المضاف اليه بعضا من المفضل عليه
وههنا ليس كذلك بل كلها فرقتين مفضل ومفضل عليه
فيما سواها منه

انما قال هكذا لان المفهوم من كلام القوم شمول الاشتراط
للمذهبين لكن اصحاب هذا المذهب لا يجبرون للعدول
باشتراط ذلك منه

ولهذا نقضوه بانه يلزم ح زيد افضل عمرو ولا يجوز
افضل من عمرو مع انه لم يجز منه

للعدم المجانسة بينه الافعل من حيث لم يذكر المفضل عليه

بمعنى دقايق الدقايق كخيار الخيار وعيون العيون ولا شك ان دقايق الدقايق
عبارة عما هو ادق واخفى فيكون تقدير الكلام اذ به يعرف المعلومات الدقيقة
والمعلومات التي هي ادق ولما كانت ادقية المعلوم مستلزمة لادقية الطريق الموصل
اليه كان علم البلاغة وتوابعها من ادق العلوم سرا فما استقام امر التفريع بلا احتياج
الى التزام طي مقدمة هي مناط التفريع وعقبه وهي ان دقايق العربية ادق دقايق
العلوم قوله وبه يكشف قد مرت اشارة الى ان رجوع الضمير الى العلوم الثلثة جائز لكنه
بطريق التغليب اذ لا دخل لعلم توابع البلاغة في الكشف المذكور على المذهب المنصور
ثم ان المص قدم في اللف بيان اجليته من العلوم على بيان ادقيتها لكونها دخل
في مدخلها واخر في النشر دليل هذه المقدمة اعني قوله وبه يكشف عن دليل المقدمة
الاخرى اعني قوله اذ به يعرف لكون معرفة دقايق العربية واسرارها وسيلة الى ذلك
الكشف مقدمة عليه في الوجود قوله في نظم القران حال من وجوه الاعجاز او من
الاعجاز لصحة اقامة المضاف مقام المضاف اليه بان يقال وبه يكشف عن الاعجاز
في نظم القران بهذا الاعتبار فيكون من قبيل قوله تعالى واتبع ملة ابرهيم حنيفا قال شارح
في حاشية الكشاف عند الكلام على هذه الاية حنيفا حال من المضاف اليه لا انطباق
على جواز ذلك اذا كان المضاف جزءا من المضاف اليه او بمنزلة الجزء بحيث يصح قيامه
مقامه مثل اتبع ابرهيم اي اتبع ملته ورايت هندا اذ رايت وجهها بخلاف رايت
غلام هند قائمة واختلفوا في عامل مثل هذه الحال فقيل معنى الاضافة لما فيهما من معنى
الفعل المنوب حرف الجر كانه قيل اتبع ملة ثبتت لابرهيم حنيفا والصحيح ان عاملها
عامل المضاف اليه لما بينهما من الاتحاد بالوجه المذكور واما الجنبي ضربت زيدا راكبا
فلا كلام في جوازه وكون عامله هو المضاف نفسه هذا كلامه وقد اشار بقوله والصحيح
الى بطلان القول الاول اذ لو كان العامل معنى الاضافة بالطريق المذكور لم يكن
لتخصيص الجواز بما اذا كان المضاف جزءا او كجزء معنى بل يلزم تجويز وقوع الحال
من كل مضاف اليه وهو باطل بل انما يجوز في الصور الثلث التي ذكرها ابن مالك في الالفية

وهذا انما احتيج اليه لتصريحهم ان مثل المجاز والمجرور ههنا
ايضا واما مع عبارة المص فلا لانه جعل مجموع المعرفة
والكشف بالمجموع فيجوز انه بمجموعه للبعض البعض
فقط منه

حيث قدم ولم يخرج من المضاف اليه الا اذا اقتضى علة او كان جزءا ماله اضيف او مثل جزئه فلا تحقيقا قوله لان المراد بكشف الاستار معرفة انه معجز من قبيل ذكر السبب وارادة المسبب واعلم ان الدليل قسمان اني لمي بوسطة في حصول التصديق بثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه فقط ولمي يفيد مع التصديق المذكور سببية المحمول للموضوع بالثبوت او السلب في نفس الامر فالاستدلال بالحمى على تعفن الاخلاط اني وعكسه لمي ولا شك ان اللمي اولى وافيد ومعرفة اعجاز القران بالبرهان اللمي على الوجه المختار وهو ان سبب اعجازه كونه في اعلى مراتب البلاغة انما يحصل على التحقيق والتفصيل بمعرفة قواعد البلاغة وان كان المعرفة المذكورة بالبرهان الاني حاصلة من علم الكلام فلا عبارة حصر كشف الاستار عن وجوه الاعجاز في هذا الفن سواء كانت اللام في قوله بكونه في اعلى مراتب البلاغة متعلقة بالمعرفة او الاعجاز ثم المراد بالاعلى الاعلى النوعي وما يقرب منه فلا يرد ان الاعجاز لا يتوقف على كونه في الطرف الاعلى قوله ليقتفي اثره اي النبي صلى الله عليه وسلم في طريقته او يتبع طريقه عليه السلام وقوله فيفاز نصب عطفا على ليقتفي او رفع اي فيفاز قوله فيكون من اجل العلوم لكونه معلومة من اجل المعلومات او ورد عليه ان الناب فيما سبق ان كشف الاستار عن وجوه الاعجاز لا يكون الا بهذا العلم وذا لا يقتضي كون معلومه الذي هو مسائله من اجل المعلومات اذ ليس في هذا العلم مسئلة حكم فيها على القران بخصوصه بعرض ذاتي بل قصى ما ثبت انه يكون القران من جزئيات موضوعات مسائله وهذا انما يفيد شرفه بشرف الموضوع وبالجملة تعليل ترتيب قوله فيكون من اجل العلوم على ما قبله بقوله لكون معلومه من اجل المعلومات مشكل جدا فمنعوا اكتفى بحسن الغاية لحسن قوله اولى ان معلومه في انفسها من اجل المعلومات لكان كلاما اخر اساس له بما ذكر فيه فالبس الكلام الا في تعليل ترتب المذكور على ما قبله بما ذكر والجواب ان كلام الله تعالى اشرف التراكيب وقد تقرر ان المعلوم اذا كان اشرف كان العلم بحاله اشرف فالعلم بحال القران اعني اعجازه مع قطع النظر عن الغير اشرف لا كيتفاد وهذا العلم عند فقد الذوق الفطري لا يعرفه مسائل هذا العلم فلا جرم يكون هذا العلم ايضا اشرف فقوله وهذا لا يستدعي كون معلومه

ممنوع

ممنوع والحظر المستفاد من قوله هذا انما يفيد شرفه بشرف الموضوع ايضا ممنوع اذ جلالة المسائل اما بوثاقة دلائلها او بتعلقها بمعرفة احوال اشرف الاشياء والثاني موجود ههنا ثم المراد بالمعلوم في عبارة الشارح ما يعلم من هذا العلم اي المسائل كما يتوهم بقرينة افراده على انه يتم الكلام ايضاح قوله وجلالة العلم بجلالة معلومه وغايته ولحصر المستفاد في اضافة المصدر على ما يصرح به الشارح في قوله فمستقصى لحاكم هو الاعتبار المناسب اضافي بالقياس الى المبادي فلا يرد حصول جلالة العلم بوثاقة الدلائل كما صرح به على ان افادة اضافة المصدر الحصر ليس بكلي وسيجيء الكلام عليه ان شاء الله تعالى قوله فان قيل كيف التوفيق بين ما ذكره آه يريد به ان كلام المص مخالف لكلام المفتاح من وجهين تقرير الاول ان المص حصر سبب معرفة الاعجاز في هذا العلم لان المراد بالكشف عن وجوه الاعجاز في نظم القران معرفة انه معجز كما صرح به الشارح والسكاكي حصره في الذوق اذ لا يخفى ان اسناد الادراك الى الذوق في قوله ومدرك الاعجاز هو الذوق ليس الا الاسناد الى السبب كما نشير اليه الشارح في الجواب او بالذوق المكتسب منه والا فالمدرك هو النفس ليس الا وتقرير الثاني ان المص اثبت كشف القناع عن وجوه الاعجاز بهذا العلم والسكاكي نفاه عن اصله فدفع الوجه الثاني واوضح فيه دفع الاول وانما قدم الجواب عن الوجه الثاني اعتمادا عليه لان المخالفة الثانية اظهر من الاول فان المص حصر سبب كشف الاعجاز في هذا العلم والسكاكي حصر مدرك الاعجاز في الذوق ولا مخالفة بينهما ظاهرا الا ان يراد انه لو حصر احد مدرك الكليات في النفس الناطقة وحصر سببه في العقل لا ينقام كلام الحصرين وانما يظهر المخالفة بملاحظة ان اسناد الادراك الى الذوق اسناد الى السبب كما اشار اليه قوله ولو بالذوق المكتسب منه الذوق على ما ذكره الشارح في شرح المفتاح قوة ادراكية لها اختصاص بادراك لطائف الكلام ووجوه محسنة الخفية فان قلت صرح الشارح في تهذيب الباب الرابع بان لو تفيد كون ضد الشرط المذكور اولى بالمزومية للكلام الذي هو كالعوض عن الجزاء كقولك زيد بخيل ولو كان غنيا فكيف يستقيم ههنا قلت بعد تسليم لزوم هذا المعنى في جميع المعاني لا تناسب مضمون الكلام الذي ههنا انحصار سببية الادراك في هذا المعنى

هذا العلم تم

ولا شك ان هذا الاختصار الاضافي على تقدير عدم توسط الذوق المكتسب منه بان يدرك
بالعلم نفسه فرضا بالكلي الذوق اولى كما لا يخفى قوله وقد اشير لك هذا اي الى ان وجه الاعجاز
يدرك بهذين العلمين لا بغيرهما من العلوم قوله لا طريق اليه الا طول خدمة هذين العلمين
الظرف اعني اليه لغو متعلق بطريق على قول البغداديين لما فيه من معنى الاقتضاء والا طول بدل
من محل اسم لا لانه مبتدا في الاصل وخبر لا محذوف اي لا طريق موجود او خبر او بدل من الخبر
المحذوف على راي من جوز حذف المبدل منه في باب الاستثناء ويمكن ان يكون الظرف مستقرا
خبرا والا طول بدلا منه او صفة لاسم لا والا طول على ما ذكر من الوجوه قوله لا علم بعد علم الاصول
اكشف للقناع عن وجه الاعجاز من هذين العلمين والمراد من علم الاصول اما اللغة والنحو والصرف
او الكلام بناء على انه لا بد منه في تاويل المتشابهات وردها الى المحكمات وهو العمدة الكبرى في معرفة
نكت القرآن كما ذكره الفاضلان في شرحيهما للمفتاح فالبعدية على الاول زمانية اي بعد حصول
علم الاصول والاحاطة به وعلى الثاني رتبية شريفية ثم ان قوله اكشف يرد مرفوعا ومنصوبا
وجهاه ظاهر مما سبق واعترض على الشارح بان في نقل قوله لا علم بعد علم الاصول آه
اختلالا وفي المنقول اشكالا اما الاول فلان عبارة المفتاح هكذا لا علم في باب التفسير
بعد علم الاصول اقرا منها على المرء لمراد الله تعالى من كلامه ولا اعون على تعاطي تاويل
متشابهاته ولا انفع في درك لطايف نكته واسراره ولا اكشف للقناع عن وجه اعجازه
وقد ذكروا ان الظرفين اعني في باب التفسير وبعد علم الاصول متعلقان باقرا اي اعون
وانفع على معنى لا علم انفع منهما في التفسير بعد الاصول وجوزوا ان يتعلق بمعنى النفي المستفاد
من لا علم فاذا تعلق باقرا لا يكون قوله اكشف مقيدا بالظرفين المذكورين البتة كما لا يخفى
وقد حمل الشارح عبارة المفتاح على الوجه الثاني فنقلها كذلك وليس كذلك واما الثاني فلان
المستفاد من هذه العبارة ان علم الاصول اكشف بل انه اكشف منهما وان غيرهما كاشف ايضا
لكنهما اكشف وكل منهما ينافي حصر الكشف في العلمين وليس المعنى اللزوم العقلي بل المفهوم
الذوقي الذي هو المبني في علمنا هذا فان المفهوم من قولهم لا اعلم في البلد من فلان انه اعلم الكل
كيف ولو اجري الكلام على ظاهره لا يلزم منه اثبات الكاشفية لهذين العلمين اصلا

ويجوز ان يكون المراد من علم الاصول مجموع علم الكلام واللغة والصرف فان المراد من الاصل ما يبتني عليه شيء ولا شك في ابتناء هذين العلمين على العلوم المذكورة منه

المعترض مولانا حسن و منه

اذ انتفا اعلم من زيد في البلد يتحقق بانتفا العالم فيه من اصله ولا يجوز تجريد اكشف من
معنى التفضيل لمكان الاقتران بمن في عبارة الشارح وان لم يكن كذلك في عبارة المفتاح
والجواب عن الاول ان الشارح المحقق نص في شرح الكشاف عند الكلام على قوله تعالى وما على
الذين يتقون من حسابهم من شيء ولكن ذكرى لعلهم يتقون على ان القيد اذا كان مقدما
على المعطوف عليه فجاز العطف مفردا على مفرد في القاعدة الكلية تقييد المعطوف لا يجوز
الانفصال بخلافه ولا يفهم من الكلام سواه والشيخ ايضا قد رتب القول بذلك في دلائل الاعجاز
في قوله تعالى الله يستهزئ بهم والعطف في قوله تعالى الان خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا
ليس من عطف المفرد على المفرد ولو سلم فالتقييد بملاحظة تعلق العلم دون نفسه فلا يلزم
تقييد علم الله بالزمان والاحدوثه ومن الثاني ان افعل التفضيل قد يقصد به تجاوز صاحبه
وتباعده من الغير في الفعل لا بمعنى تفضيله بالنسبة اليه بعد المشاركة في اصل الفعل بل بمعنى
ان صاحبه متباعد في اصل الفعل متزايد الى كماله قصدا الى تمايزه عنه في اصله مع المبالغة في
الاتصاف بحيث يفيد عدم وجود اصل الفعل في الغير ووجوده الى كماله فيه على وجه الاختصاص
فيحصل كمال التفضيل وهو الغالب الاوضح في صفاته تعالى اذ لم يشاركه احد في اصلها
حتى يقصد التفضيل نحو قولنا الله اكبر وامثاله قيل ومن هذا القبيل ورد قوله تعالى حكاية
عن يوسف عليه السلام رب السجن احب الي مما يدعونني اليه وقول علي رضي الله عنه كرم الله وجهه
لان اصوم يوما من شعبان احب الي من ان افطر يوما من رمضان ومثله الشر من الحيي واعظم
من ان يضبطه القلم فمعنى لا اكشف في عبارة المفتاح ان هذين العلمين متباعدان
في الكشف من كل علم متزايدين فيه الى كماله قوله نعم لا يمكن آه نعم لتصديق المخبر
الى نفي وهو انه لا اكشف من العلمين وقوله لا يمكن استيناف جواب عن سؤال نشا
من الكلام السابق فانه لما بين فيما سبق انه لا اكشف عن وجه الاعجاز منهما بل كهذا العلم
كان مظنة ان يتوهم حصل يمكن لواحد من العلماء بقواعد علم البلاغة ان يدرك وجه اعجاز
القرآن بكماله وحقيقته لمهارته في العلمين فقال لا يمكن ذلك لامتناع الاحاطة بجميع
قواعد هذا العلم ونكته واسراره ما دون فيهما وما لم يدون سواء كانت تلك الاحاطة

تجريد افعل التفضيل عن معنى التفضيل

تحقيق معنى افعل التفضيل

قد يجي بمعنى السبب وهو من تصديق المخبر بنفي او ايجاب وهنا ليس كذلك ايضا تصديق المخبر النافي منه

المراد بالامكان والامتناع ههنا العادي لا العقلي منه

بطريق الكسب ام لا فلا يدرك كنه بلاغة القران تحت علم عالم بقواعد الفنين الا
تحت علم الله تعالى انتهى اقول فحصره في قوله ان تحت علم اثنين بالقياس الى المحيط بقواعد
الفنين لا الى ارباب السليقة حتى لا يستقيم تفريع قوله فلا يدرك على ما قبله اذ لا تقريب
وان كان الحق عدم دخوله تحت علمهم ايضا ولك ان تجعل منشأ السؤال المقدر مجموع
ما ذكر من الامرين وهو ان كمال الكشف ثابت لهذا العلم وان العرب يعرف ذلك
بالسليقة فتقريره هكذا هل يمكن لواحد من البلغاء ان يدرك بالكشف او بدون
وجه الاعجاز بحقيقته لمهارته في علم البلاغة او بسليقته وتجعل الجواب نفي الامكان
العادي مطلقا والتعليل بقوله لامتناع الاحاطة صحيح ايضا اذ لا شبهة في ان
ارباب البلاغة السليقية يعرفون القواعد المتعارفة المذكورة في هذا العلم اجمالا
ويعتبرونها بسليقتهم في موارد الكلام وان لم يعلموا هذه الاصطلاحات وتفاصيلها
كما صرح به الفاضل المحشي في شرح قول صاحب المفتاح واعلم ان ارباب البلاغة واصحاب
الصناعة لا يزالون مطبقون على ان المجاز ابلغ من الحقيقة وان قدرت في قوله لامتناع
الاحاطة بهذا العلم مضافا اي بلطايف هذا العلم اي اللطايف والخواص المستفادة
منه فالامر اظهر فعلى هذا التوجيه يكون قوله فلا يدرك كنه بلاغة القران لا حصرا حقيقيا
كما هو الحق لا اضافيا فان قلت حصل زعمت فيما سبق عدم التقريب في التعرض لاحوال
ارباب السليقة قلت ذلك على تقدير ان يجعل منشأ السؤال المقدر الامر الاول فقط
كما ذهب اليه المحشون بقي ههنا بحث ان الاولى ان المفهوم من كلامه انه لو حصل الاحاطة
بهذا العلم لغير علام الغيوب لدخل كنه بلاغة القران تحت علمه وفيه منع لان الذي
يعرف بهذا العلم هو ان الكلام العالي يقتضي اعتبار الفلاني ونحو ذلك لا معرفة ان
القران معجز بلا بد معه ذلك ان يعرف انه لا بد منه في تحقيق الاعجاز تحقق في القران
والامور التي يجب عليه مراعتها فيه حق الرعاية وهو موقوف على معرفة كمية المخاطبين
وكيفيتها واشتمال القران على اعتبارات مناسبة لها على ما ينبغي وهي مما لا يعرف بهذا العلم
انتهى انه ان اعتبر في الخواص الافادة كما اشار اليه في المفتاح ان يعرف المخاطبون
ينبغي م

خواص تراكيب التنزيل فقوله لا يدرك كنه بلاغة القران الا تحت علمه ان الحصر بالنسبة قوله
وتشبيه وجوه الاعجاز في النفس الخ الاستعارة بالكناية عند المصنف ان يشبه شيء
بشيء في النفس فيسكت عن اركان التشبيه وهي المشبه والمشبه به ووجه التشبيه
واداته سوى المشبه والاستعارة التخييلية ان يثبت للمشبه شيء من لوازم المشبه به
ويدل على ذلك التشبيه المضمر في النفس قوله الايهام ان يذكر لفظ له معنيان قريب وبعيد ويراد
البعيد كان للوجوه معنيين قريب وهو العضو المخصوص وبعيد وهو الطرق
المرادة ههنا بناء على التوجيه الاول قوله الترشيح ان يذكر شيء يلايم المشبه به انما كان في الكلام
تشبيه والمستعار منه ان كان فيه استعارة او المعنى الحقيقي ان كان فيه مجاز مرسل
كما في قوله عليه السلام اسرعكن لحوقا بي اطولكن يدا فان اطولكن ترشيح لليد وهو
مجاز عن النعمة قيل في الاستعارة على الوجه الثاني من هذا القبيل لان المراد بالوجوه على هذا
التوجيه وهو العضو المخصوص خاصة لانه مجاز مجاز مقلي بل كل استعارة تخييلية كذلك
عند المصنف وفيه نظر اذ الظاهر من شرح الشريف للمفتاح ان الترشيح انما يكون للمجاز اللغوي
لا العقلي هذا واعلم ان هذا القدر من البيان يكفي ههنا واما تفصيل المذاهب الاخر
المشار اليها بقوله وقد بحثنا في هذا على اصطلاح المصنف وما يتفرع على ذلك من الابحاث فيجيء
في البيان ان ساعدنا التوفيق الالهي قوله والقران فعلان بمعنى مفعول الخ يقال
قرأت الشيء قرآنا جمعته وقرأت الكتاب قراءة وقرآنا اي تلوته ثم اطلق على كلام
ههنا ان المصدر [illegible] القران جعل اولا بمعنى المفعول اي المقروء ثم نقل الى المجموع المتلو
اعني الكلام المنزل [illegible] عليه السلام ويمكن ان يكون نقله حال كونه باقيا على معناه
المصدري ثم المراد من قوله جعل اسما للكلام المنزل على النبي عليه السلام بيان الشخص
الذي جعل لفظ القران علما له بذكر ما يعينه ويكفي في تعيينه العهد في لام الكلام
والمبني لكونهما معهودين عند المسلمين وليس المراد تعريف ماهية القران حتى يجب ان
يزيد ويقول المنقول عنه بالتواتر المكتوب في المصاحف كما في شرح الكشاف فيه هذا
يخرج شواذ القران ومنسوخ التلاوة والاحاديث الالهية قوله ونظمه تأليف كلماته

النظم في اللغة جمع اللؤلؤ في السلك وفي الاصطلاح تأليف الكلمات والجمل مترتبة المعاني متناسبة الدلالات على حسب ما يقتضيه العقل وقيل الالفاظ المرتبة المسوقة المعتبرة دلالاتها على ما يقتضيه العقل والاول انسب بالمعنى اللغوي ولذا اختاره الشارح المحقق وقد يطلق على مطلق التركيب المفيد لاصل المعنى وقد يطلق على جمع الحروف وقد يستعمل بمعنى اللفظ **قوله** على حسب ما يقتضيه العقل في الصحاح ليكن عملك بحسب ذلك اي على قدره وعدده وكلمة حسب الكائن مجرور الحرف الجر فالسين فيها مفتوحة والا فهي ساكنة وربما يسكن في ضرورة الشعر على الوجه الاول **قوله** فلذا اختار النظم على اللفظ اي لكون جانبي اللفظ والمعنى ملحوظين في النظم وفي الاعجاز ايضا وقد يقال انما اختاره عليه احترازا عن سوء الادب اذ المعنى الاصلي للفظ هو الرمي والاسقاط وتأليف الشعر ليس معنى اصليا للنظم حتى يوجد فيه ذلك ايضا بل متفرع عليه كمعنى التكلم للفظ **قوله** ولان فيه استعارة لطيفة واشارة الى ان كلماته كالدرر يحتمل الاستعارة ان يكون مكنية بان يشبه الكلمات بالدرر ويثبت النظم لها تخييلا وان يكون مصرحة بان يشبه ترتيب الكلمات في النظم بترتيب الدرر في السلك ويطلق النظم الموضوع للمشبه به على المشبه ووجه اللطافة اما احتمالها للوجهين على ان يكون قوله لطيفة وصفا سببيا او مافي الاستعارة مطلقا من افادة المبالغة بادعاء ان المشبه عين المشبه به على ان يكون وصفا مادحا او تضمنها تشبيه كلمات القرآن بالدرر على ان يكون قوله واشارة الخ بيانا لوجه اللطافة لا اشارة الى فائدة زائدة كما في الوجهين الاولين ويكون الوصف المذكور مقيدا كما في الاول **قوله** تغمده الله بغفرانه يقال تغمد السيف اذا جعله في غمده اي غلافه وحاصل المعنى ستر الله ذنوبه وحفظه عن المكروه كما يحفظ السيف بالغمد **قوله** من الكتب المشهورة بيان لما فان قلت القسم الثالث ليس بكتاب بل بعض منه واذا كان من الكتب المشهورة بيانا لما لزم ان يكون هو ايضا كتابا الا ان يعمل التغليب ههنا اعني اعظم من جملة ما اضيف اليه وهو عبارة عن القسم الثالث قلت الكتاب ههنا الكتب بمعنى الجمع وهو مما يصدق على بعض المص برشد اليه قوله ثم الكتاب الاول والثاني

الكتاب

ذكر المصنف بعض الذي ما صنفه بهم المعقول

الكتاب الثاني في الالهيات وغير ذلك والتسليم فنقول من قبيل عموم المجاز بان يراد بالكتاب ما يعم المعنى الحقيقي اعني الكل والمعنى المجازي اعني البعض **قوله** تميز باعظم الكتب المشهورة ان كان فيه دلالة على ان مرتفع القسم الثالث مما اشتهر بين الاقوام وتقرر لدى الخواص والعوام لانه لا يكون ح نقصا في المقصود وهو ان الاعظمية باعتبار النفع لجواز ان يكون باعتبار اخر **قوله** من جهة الترتيب فيه اشعار بانه انتصاب ترتيبا على التميز والجهة قد تستعمل بمعنى العلة والسبب وهو المراد ههنا وقد تستعمل بمعنى الطريقة واللازم كما سيجيء **قوله** فلكل مسئلة مراتب دفع لما يقال من ان الترتيب وضع كل شيء في مرتبته واذا كانت الكتب المشهورة مشتملة عليه كما يقتضيه افعل التفضيل اعني احسن لم يتصور ان يكون القسم الثالث احسن منها ترتيبا ووجه الدفع ظاهر من كلامه ثم اشتمال القسم الثالث على الحشو والتطويل كما سيصرح به لا يخل بحسن الترتيب لجواز ان يقع المسئلة موقعها اللائق بها ويكون مع ذلك مشتملة على زيادة خصوصا اذا كان الحسن المذكور بالقياس الى كتب اخر **قوله** فعليك بكتب الشيخ عبد القاهر عليك اسم فعل اذا تعدى بنفسه كان بمعنى الزم واذا تعدى بالباء كان بمعنى استمسك لان الباء زائدة في المفعول تقوية لعمله كما ظنه الرضي ثم كون كتب الشيخ مستند فالماذكره سواء كان هذا المقام في قوله وان شئت ان تعرف صدق هذا المقال اشارة الى ان الترتيب يتفاوت قوة وضعفا كما هو الظاهر ام لا كون القسم الثالث احسن الكتب المشهورة ترتيبا من قبيل تبيين الشيء بضده كما قيل وبضدها تتبين الشيء التصريحه بان لا ترتيب في كتب الشيخ حيث شبهها بعقد انقطع فتناثر لانه **قوله** وهو تهذيب الكلام قد يطلق التحرير على بيان المعنى بالكتابة كما ان التقرير بيان بالعبارة وليس ههنا كثير معنى فلذا لم يلتفت اليه ثم لقائل ان يقول تهذيب الكلام تنقيحه وتطهيره من المعايب والزوائد فكيف يوصف به القسم الثالث مع اشتماله على الحشو والتطويل والتعقيد والجواب ان هذا بالقياس الى باقي الكتب المشهورة **قوله** متعلق بمحذوف يفسره قوله جعلنا الفائدة العامة

قد جاء عليه كم فعل على سبيل الشذوذ كما نقول من بعض العرب وفي المفصل عليه رجلا ليسني وفيه شذوذ اخر وهو اتصال الضمير منه

ذكر ان الباء بمعنى في الالغي في شرحه نقلا عن السيد صريحا والسيد في شرح المفتاح حيث فسر قوله فعليك بكلام رب العزة بقوله استمسك بكلام رب العزة منه

في حذف الشيء ثم تفسيره زيادة تمكنه في القلب لان الشيء اذا بين بعد تطلع النفس
اليه يكون اوقع فيها قوله ما او ان مع الفعل فان قلت لم اشتهر المصدر بتقدير
ان المصدرية مع الفعل و ما المصدرية معه قلت لان ان حرف مصدري عرف ذلك
ثم ما اذا لم تختص في الصلة انه اسم يقتضي عائدا اليه غير مختص بالفعل بخلاف ان المصدرية
فانها تختص بالفعل الذي يتفرع المصدر عليه في العمل وان كان يتاصل عليه في الاشتقاق
قوله وهو موصول الموصول اسمي وهو ما لا يتم جزءا الا بصلة وعائد كالذي ونحوه
وصلته جملة خبرية وحرفي وهو ما اول مع ما يليه بمصدر كان وما المصدريتين
واختلف في لزوم كون صلته جملة خبرية والاكثرون على جواز كونها امرا ونهيا
قال الفاضل الرضي و الاصح عدم جواز ذلك قيل لعله وجه ان وضع ان المصدرية ان
يكون مع الفعل في تقدير المصدر والمصدر لا طلب فيه وفيه بحث لان الامر والنهي
الموصولين بان المصدرية انما يؤولان بمصدر مأخوذ من المادة التي تدل على الطلب
فاذا قيل كتبت اليه بان قم او بان لا تقم كان معناه كتبت اليه بالامر بالقيام او بالنهي عنه
وانما فات الدلالة بالصفة فقط على ان فوات الدلالة في الموصولة بالامر عند التقدير
بالمصدر كفوات معنى المضي والاستقبال في الموصولة بالماضي و الموصول بالمضارع
عند التقدير المذكور ثم ان مصدرية ان المخففة من الثقيلة متفق عليها مع لزوم
شذوذ ذلك فيها في نحو قوله تعالى والخامسة ان غضب الله عليها اذ لا يفهم الدعاء من المصدر الا
اذا كان مفعولا مطلقا نحو سقيا ورعيا ثم ان هذا الموصول لا يحتاج الى عائد بل لا يجوز
ان يعود اليه لحرفيته كما سبق ثم كون الصلة مبينة للموصول وعدم امكان جعله
جزء الكلام الا بها يقتضيان كونهما كشيء واحد مرتب الاجزاء فالترتيب معتبر بين
الموصول والصلة كلا وبعضا بحيث لا يجوز تقدم كل الصلة عليه الا جزء لا بين اجزاء
فيجوز تقدم بعض اجزائها على بعض الا اذا ادى الى الفصل بين الفعل والموصول
الحرفي فلا يجوز اعجبني ان زيدا ضربت لانه مع ما بعده في تاويل المصدر فيطلب الفصل
بما يتضمن المصدر ويجوز اعجبني ان اعطيت درهما زيدا وكما لا يجوز تقدم نفس الصلة

على الموصول

على الموصول لا يجوز تقدم معمولها عليه لان مرتبة العامل قبل مرتبة المعمول فيلزم تقدم الصلة
على الموصول لان المتقدم على المتقدم على الشيء متقدم على ذلك الشيء قوله كتقدم
جزء من الشيء المرتب الاجزاء عليه قيل وفيه تسامح لان الجزء لم يتقدم في المفروض على الشيء
المرتب الاجزاء عليه بل انما يتقدم بعض الاجزاء المرتبة على البعض الآخر فالوجه ان يقال
على ما قبله وانت خبير بانه اذا قدم في الذكر جزء اللفظ الذي حقه بعد طائفة من اجزائه
على باقي الاجزاء لزم تقدمه على ما يتقدمه فيلزم تقدم ذلك الجزء نفسه على ذلك اللفظ
ايضا اذ ليس التقدم على اللفظ نفسه الا بالتقدم على جميع اجزائه و هنا كذلك كما
تحققت و نظيره الدور المستلزم لتقدم الشيء على نفسه فتوصيف الشيء بالمرتبة
الاجزاء بيان للواقع واشارة الى منشأ لزوم الفساد وبهذا التوجيه تبين جواز رجوع الضمير
الى الجزء ايضا قوله اذا كان ظرفا او شبهه المراد بالظرف ههنا اسم الزمان والمكان
وشبهه الجار والمجرور لانه يحتاج الى الفعل ومعناه احتياج الظرف اليه في بيان كون
الجار والمجرور ظرفا ولان الظرف في الحقيقة الجار والمجرور بكونه بمعنى في ولذا سماه بعضهم ظرفا
اصطلاحا اولان كثيرا من المجرورات ظرف زمانية او مكانية فاطلق الظرف على مجموع
المجرورات اطلاقا لاسم الاغلب على المجموع او على المجرور مطلقا اطلاقا لاسم الاخص على الاعم
قوله قال الله تعالى فلما بلغ معه السعي ولا تأخذكم بهما رأفة وجه الاستدلال بالاية الثانية
ان المقصود بالنهي اخذ الرحمة بالزانية والزاني لا مطلق اخذ الرحمة وهذا المقصود
انما يظهر بجعل الظرف معمولا للرأفة مقدما عليها واما وجه الاستدلال بالاية الاولى
فلان الظرف اعني معه اما ان يكون معمولا للسعي واما ان يكون جوابا لسؤال كانه لما قيل
فلما بلغ الغلام الحليم اعني اسمعيل عليه السلام الحد الذي قدر فيه السعي قيل مع من بلغ قيل
مع ابيه كما ذكره الجمهور وفيه ان ذكر الجواب قبل ذكر منشأ السؤال مما لا وجه له واما ان
يكون حالا من السعي مقدما عليه كما ذكره صاحب الفرائد اي بلغ السعي كائنا معه وفيه
ان المعنى ليس عليه اذ المراد انه بلغ حدا ان يسعى مع ابيه في اشغاله وحوائجه بحيث كانت
الصحبة بينهما في السعي لا انه بلغ سعيا مصاحبا اباه اي سعي ابيه على تقدير المضاف

متقاربة

فی سعه کما لا یخفی علی الذوق السلیم واما ما اورد علی هذا الفاضل من ان الجار المتوسط
بین الفاعل والمفعول انما هو من المقدم عند عدم القرینة المعینة فلا یرد علیه لان
زعم الفاضل وجود القرینة الحالیة المانعة عن الحالیة عن فاعل بلغ اذ لا فائدة یعتد بها
فی قوله معه کما اعترف المورد واما ان یکون ظرفا لغوا معمولا لبلغ وفیه انه یقتضی
ان یکون بلوغ الولد والوالد مرتبة السعی معا والقول بان المراد بلوغ السعی المشی هو بجبل
المقصود الیه بالمشی مع المحذور فی اللغویة تکلف لا یصار الیه ثم فی الاستدلال
علی تقدم معمول المصدر بقوله تعالی فلما بلغ معه السعی نظر لان الکلام فی تقدم معمول المصدر
المنکر والسعی مصدر معرف باللام ظ لان سر عدم جواز التقدیم علی ما ذکره تاویل
المصدر بان مع الفعل وهذا التاویل فی المنکر دون المعرف کما تقرر فی النحو فلا تقریب
لما اوله **قوله** والتقدیر تکلف فیه بحث وهو ان تقدیر الفعل فی الآیة المذکورة بان
یقال بلغ ان یسعی معه السعی وان کان تکلفا لکن تقدیر المصدر المقدم المعرف علی
ان یکون المذکور مفسرا له من فنون البلاغة لما ان بین کما رسم فی المصابیح لانه
فی صرافة شتة امر مقصود مع فی الحذف ثم التفسیر دلالة علی ذلک علی انه یجوز
ان یکون معه ظرفا لغوا معمولا لبلغ بان یراد بمع علی ما ذکره معنی السبب مجرد الصحبة
علی ان یکون مرادفا عند بلا ملاحظة المعنی المتعلق فی الدخول کنحو فلان یتبغی مع السلطان
ای یتبغی عنده ولم یرد ان التبغی صادر من السلطان ایضا او لا یرد ذلک المحذور
الذی ذکره فی اللغویة بل یکون حاصل المعنی بلغ فی صحبة ابیه منخرطا بخصاله بلا مفارقة
من اوان حبوه الا اوان حد السعی بحیث کان مستقلا فی صلاحه وهذا معنی مقبول فالکلام
بعض الفضلا التحقیق ان الوجه الراجح فی المصدر ان لا یتقدم علیه معموله مطلقا ویجوز
مرجوحا فی الظرف لاختصاصه بالتوسع فیه مع ان الظرفا یجوز تقدم صلة
ان المصدریة علیها مطلقا فاذا قصد نکتة مقتضیة لتقدیم معمول الظرف علیه
تقدم فی علم البلاغة بلا تکلف لان البلغا یلتفتون لا لطف النکتة بعد ان کان
لما ارتکبوه وجه سائغ فی العربیة وان کان مرجوحا فاذا وجدنا ظرفا مقدما علی المصدر

فان رأینا نکتة تحصل بتقدیم معموله علیه جعلناه معموله والا حملنا علی وجه آخر
بسبب اقتضاء الاحوال فظهر ان الاحسن فی کلام المصنف ان یجعل الظرف متعلقا
بمحذوف یفسره جمعا اذ لیس فیه نکتة التقدیم سوی السجع **قوله** ولیس کلما اول
دفع لما یقال من ان التقدیر ضروری لان المصدر ربما اول بان مع الفعل واذا کانت
مصرحة بها لا یجوز تقدیم ما فی حیزها علیها عند الجمهور فکذا ما هو فی حکمه فاجاب بان
لیس کلما اول بشیء حکمه حکم ذلک الشیء الا تری ان الماول ههنا وهو ان مع الفعل
یدل علی الزمان والمصدر لیس کذلک وفیه نظر اذ المناسب یکون الماول بالشیء حکمه
حکم ذلک الشیء فیما اول به لاجله وتاویل المصدر عند العمل لاجله لان حقه ان لا یعمل
لنقصان شبهة الفعل عن شبهه اسم الفاعل لفظا ومعنی کما تقرر فی النحو **قوله**
مع ان الظرف مما یکفیه رائحة الفعل ولذا یعمل فیه ما هو ابعد من العمل کمدلول
اسم الاشارة فی قوله تعالی فاذا نقر فی الناقور فذلک یومئذ یوم عسیر وغیر ذلک والمراد
بالظرف ههنا الحقیقی اعنی الزمان والمکان بدلیل انه حکم بوقوع الشیء فیه وعدم
انفکاکه عنه وهذا انما یستقیم فیهما لان ما یقع فی الزمان والمکان لا ینفک عن
مطلقهما وان انفک عن خصوصهما وانما لم یتعرض لشبه الظرف اعنی الجار والمجرور لانه
لا یملک کفایة رائحة الفعل فی العمل فی الظرف الحقیقی تقتضی شبه المعمول بواسطة الحرف اولی
ولهذا جمع الظرف مع اظهار فی موضع الاضمار فی قوله ولهذا امتنع فی الظروف
یشمل شبه الظرف ایضا وقد تقرر اطلاق الظرف علی شبهه وذکر الاتساع فی شبه الظرف
عمل معنی حرف النفی فیه عند البعض کما فی قوله تعالی وما انت بنعمة ربک بمجنون ای
انتفی بنعمة ربک عنک الجنون ومدلول الغیر کقوله ع وما الحرب الا ما علمتم وذقتم
وما هو عنها بالحدیث المرجم ای حدیثی عنها ما المراد من قوله مع ان الظرف مما یکفیه
رائحة من الفعل عدم لزوم تاویل المصدر العامل فی الظرف بان مع الفعل لما سبق انه لا یعمل
البتة من ان ذلک التاویل لاجل العمل ولما ثبت الاتساع فی الظروف جاز ان یعمل فیها
المصدر لما فیه من معنی الفعل بلا احتیاج الی تاویله بالفعل لفظا فان قلت لما کان القیاس

ثم لو کان کلاما مع عدم جواز التقدیم نفعه فی اعمال [illegible] التفسیر فی حجة منه

الراجح فیه عدم الوجوب کما ان الاولی تقدیم الواجب الا ان عدم تقدیم المعمول غیر الظرف واجب وعدا علیه قوله ویجوز مرجوحا فی الظرف تمه

ای فی العصوف فالمراد من [illegible] العصوف [illegible] من الفعل الذی هو سبب العصوف منه

فی شرح المعلقة [illegible] الا [illegible] ودرع العلم وذلک [illegible] کان [illegible] الکذب [illegible] منه
المرجم الذی [illegible] وتکلم بالظن [illegible]

ان يقدم هذا الجواب على الجواب الاول لانه حاصله منع لزوم التاويل وحاصل الاول تسليمه
فلم عكس قلت لان التاويل هو المشهور فلذلك قدم تسليمه هذا وقد يجعل قوله يمنع
ان الظرف آه بيانا لجواز تقديم المعمول الظرف على ان المصدر بتاويل اذا كانت مقرونة
بها وليس بشيء اذ لا تقريب لقوله حما يكفيه رائحة من الفعل لان عدم تجويز تقديم
ما في حيز ان عليها ليس مبنيا على الضعف في العمل حتى يصار الى الجواز في الظرف بكفاية
رائحة الفعل بل مبناه لزوم تقدم جزء من الشيء المرتب الاجزاء عليه كما لا يخفى على ان
الموجود في الصورة المذكورة نفس الفعل لا رائحته **قوله** ولهذا اتسع في الظروف
ما لم يتسع في غيرها اما ان يكون ما لم يتسع قائما مقام فاعل اتسع بتضمينه معنى الفعل
المتعدي اي اعتبر فيها ما لم يعتبر في غيرها واما ان يكون في موقع المصدر اي اتسع
فيها اتساعا لم يعتبر في غيرها **قوله** وهو الزائد المستغنى عنه في العبارة مطلقا
اذ قد ذكر في الباب الثامن ان الحشو هو الزيادة لا لفائدة بحيث يكون الزائد متعينا
كما في قوله فاورثني بكلمة صداع الراس والقلقا فان الراس زائد اذ الصداع مخصوص به
والتطويل ان يكون اللفظ زائدا على اصل المراد لا لفائدة ولا يكون اللفظ متعينا
كما في قوله والفى قولها كذبا ومينا فان الكذب والمين بمعنى واحد فاحدهما على
التعيين زائد فتفسيره هاهنا بالزائد ليس بحسب ظاهر ما سيجيء الا ان يقال
الزيادة فيما سيجيء بمعنى الزائد كما يشعر به تمثيل المص للحشو المفسد بالندى في قوله ولا
فضل فيها للشجاعة والندى كما هو الظاهر وان كان في هذا المثال بحث كما سنبين وبعض
تنبؤه عنه **قوله** وسيجيء الفرق بينهما في باب الاطناب اللام للعهد والمراد الفرق الاصطلاحي
المتعارف بين ارباب المعاني وهو الذي ذكرناه الآن وما ذكره هاهنا قبل انما يفيد
الفرق بحسب المفهوم لا الصدق فان المؤدي به واحد وقد يجيء بان التطويل على
ما ذكره هاهنا اخص من الحشو اذ قد اعتبر في الاول كون الزيادة على اصل المراد دون الثاني
فالكلام لا في محله حشو وليس بتطويل اذ لا بد فيه ان يكون اصل الكلام في محله وخصوصه
لا فيه وانت خبير بان الزائد في الحشو ايضا هو الزائد على اصل المراد اذ هو المعتبر في الفن تامل

التوسيع فظهر التضييق بقوله وسعت المعنى فاقهم مصحح

قوله بتوعر

قوله بتوعر اي بصعوبة في تفسير التعقيد بكون الكلام آه تنبيه على ان المصدر اعني
التعقيد من المبني للمفعول **قوله** فابلا الاختصار لما فيه من التطويل مفتقرا الى
الايضاح والتجريد **قوله** فابلا يحتمل ان يكون حالا من اسم كان او من خبره وكذا مفتقرا يكون
حالا من مستترا فيه ويحتمل ان يكون مفتقرا حالا من خبر قابلا فيكون من الاحوال المتداخلة
ثم انه اختار في الاول لفظ القابل وفي الاخيرين لفظ الافتقار ايماء الى ان الاحتراز
عن الاخيرين اهم من الاحتراز عن الاول واراد بالاختصار ما يقابل التطويل ليشمل
الاطناب والايجاز والمساواة ثم انه قدم في اللف الحشو على التطويل لكونه اهم
في مقام بيان موجب تغيير القسم الثالث وعكس ناظريهما في النشر اهتماما بذكر
الاختصار لان مؤلفه مختصره وتلخيصه وقدم ناظر التعقيد على ناظر الحشو
رعاية للسجع **قوله** الفت مختصرا انما اختار الفت على اختصرت مع ان مؤلفه
اختصاره اشعارا بانه ليس مطمح نظره اختصار مصنف السكاكي بل تاليف مختصر
يتضمن ما فيه وجعل القسم الثالث ظرفا للقواعد بناء على ان الالفاظ قوالب المعاني والتضمين
باعتباره ايضا وباعتبار اشتماله على الامثلة والشواهد ثم المراد بتضمن ما في القسم
الثالث من القواعد تضمنه معظم ما فيه منها فلا يرد عدم تضمنه المباحث المذكورة
في علم الحد والاستدلال وعلمي العروض والقوافي ودفع المطاعن عن القرآن لان
هذه المباحث لواحق علمي البيان والبديع كما نبه عليه كلام السكاكي عند شروعه في هذه المباحث
قوله وهي حكم كلي ينطبق على جزئياته المراد بالحكم القضية من قبيل اطلاق اسم الجزء
الذي يدور عليه الكل وجودا وعدما عليه وبالانطباق الاشتمال وفي قوله ليستفاد احكامها
تصريح بذلك المضاف المحذوف واللام فيها لام المال فمعنى التعريف قضية كلية
تشتمل على احكام جزئيات موضوعها ليستفاد تلك الاحكام منها ومعنى اشتمال
القضية على احكام جزئيات موضوعها استخراج تلك الاحكام منها بالقوة القريبة
لجعل القضية المذكورة كبرى لصغرى حكم فيها بمفهوم موضوعها على واحد من جزئياته
وتلك الاحكام المستخرجة تسمى نتائج وفروعا وتلك القضية تسمى اصلا والاخراج تفريعا

فلو وجدت قضية كلية لا تستفاد احكام جزئيات موضوعها منها لبداهة تلك الاحكام كقولنا النار حارة لا يسمى تلك القضية قاعدة فاندفع ما قيل من ان قوله ينطبق على جزئياته مستغنى عنه لان كل قضية كلية بهذه الصفة
منه

ولهذا اعرفنا القاعدة بما يصلح كبرى لصغرى سهلة الحصول لئلا اخذت تلك النتائج سواء من تلك الحيثية او ماخوذة مع حصر حيثية كبرى لغير صغرى العنصر لم يسم قاعدة فلا بد من قيد الحيثية في التعريف احترازا من حيث صدق حيثية الاستفادة المذكورة حيثية الاستفادة
منه

والمثال ما ذكره الشارح ويمكن ان يجعل الانطباق بمعنى الصدق فليس في الكلام حذف
بل في ضمير ينطبق على جزئياته استخدام لانه راجع الى الحكم بمعنى المحكوم عليه لا بمعنى القضية
وان كان المراد بالنظائر تلك الا ان قول الشارح فانه ينطبق على ان زيدا قائم يلايم هذا
التوجيه الاول ولا يبعد انه لا يرتكب في الكلام حذف ولا استخدام اصلا بان يشبه الفروع
التي هي النتايج لجزئيات الكلي في اندراجها تحت الاصول كاندراج الجزئيات تحت
الكليات ثم يطلق عليها الجزئيات مضافة الى ضمير الحكم المراد به القضية استعارة تصريحية
فالمراد باحكامها الاحكام التي فيها وبالانطباق الاشتمال **قوله** كقولنا كل حكم القيته
الى المنكر يجب توكيده ذكر الشارح في شرح المفتاح قال في الديوان التوكيد بمعنى التاكيد
غريبة مولدة واعترض عليه بان عبارة ديوان اللغة هكذا وكده واكده بمعنى وتقال
هذه غريبة مولدة ابتداء الكلام في بيان لغة يدلا تتمة بيان لغة التوكيد والقرينة عليه ان
صاحب الديوان لم يذكر لغة التوكيد في هذا الموضع واقول ذكر في المؤتلف الوكادة
بمعنى التاكيد ليس بثبت وهذا قرينة على ان مراد صاحب الديوان ما ذكره الشارح
قوله فانه ينطبق على ان زيدا قائم اذ ذلك القول يشتمل على الحكم ان زيدا قائم او يصدق عنوم
موضوعه عليه **قوله** بان يقال هذا كلام مع المنكر فان قلت الكلام مع المنكر ان كان الملقى اليه
ان كان مجرداً عن التاكيد فالصغرى ممنوعة وان كان مؤكدا يلزم من صدق الكبرى
تاكيد المؤكد وهو تحصيل الحاصل قلت نختار الشق الثاني ونمنع لزوم تحصيل الحاصل
بناء على ان معنى الكبرى كل كلام القى الى المنكر يجب ان يجعل مؤكدا اي مشتملا على التاكيد
حين الالقاء فلا يفيد وجوب لحوق التاكيد الى الملقى حتى يتعين خروجه عنه ويلزم
تحصيل الحاصل في المثال المذكور فتامل **قوله** فهي اخص من الامثلة تفريع على ما فهم من تعريف
الشواهد وهو وجوب كونها من التنزيل او كلام البلغاء نقل عن الشارح انه قال الاخصية
بالنظر الى انه يلزم في الشواهد ان يكون من كلام من يوثق به دون الامثلة واما كون الامثلة
للايضاح والشواهد للاثبات فامر خارجي عرضي حتى لو اعتبر ذلك فربما يكونان متباينين
يريد ان الاخصية ههنا باعتبار ان كل ما يصلح شاهدا يصلح مثالا بلا عكس لجواز ان لا يكون الكلام

ولك ان تقرر الجواب بوجه اخر وهو ان المحال تحصيل الحاصل
بغير هذا التحصيل واما تحصيل الحاصل بهذا التحصيل
فهو جائز بل واجب واللازم ههنا هو الثاني دون الاول
لان التاكيد الواجب جعل الكلام مشتملة على التاكيد
لا صيرورة ضالة فتدبر منه

وتحريره ما سيذكره من ان القصر التعييني اعم من قصر
الافراد والقلب وان التشبيه بالوجه العقلي اعم
من التشبيه بالوجه الحسي منه

وبهذا التقرير اندفع ما قيل المتبادر من بيان ربما
ان النسبة بين الامثلة والشواهد في بعض الاوقات
متباينة وفي بعضها غيرها وهذا غير معقول لان النسبة
بين الشيئين لا تتغير منه

ويجوز جعل كلمة ربما للتحقيق فيلايم هذا
التوجيه المذكور منه

ثم كلام من يوثق به وهذا كما ذكر في مباحث القصر بعد تعريف قصر القلب والافراد والتعيين
اعم منهما باعتبار ان شرط الافراد عدم تنافي الوصفين وشرط قصر القلب تنافيهما
والتعيين يجوز فيه كلا معا فكل مادة تصلح مثالا لقصر الافراد والقلب تصلح مثالا
لقصر التعيين من غير عكس وذكر في البيان ان التشبيه العقلي اعم من التشبيه الحسي
يصلح بالوجه العقلي دون العكس وانما قال حتى لو اعتبر ذلك فربما يكونان متباينين
اذ لو اشترط في كل منهما ان لا يقصد به الغرض والمقصود من الاخر مع ما قصد فيه
يتحقق التباين الكلي في الصدق ايضا لكن يكون الجزء الذي قصد به الايضاح
والاثبات معا واسطة وان لم يشترط كما هو الظاهر تحقق التباين الجزئي وهو العموم
من وجه الا ان يراد من قوله فربما لكن الصلوح لا بذكره في تكون الشواهد اخص
منها ايضا ولذا قال ربما لكن تلك الارادة بعيدة بقي في قوله واما كون الامثلة
للايضاح والشواهد للاثبات فامر خارجي بحث اذ لو اريد انه خارجي عن مفهومي
المثال والشاهد فلا دخل له في الاخصية فمسلم وان اراد الخروج على ما صدق عليه
فلا يفيد في عدم دخولها في الاخصية لان حيثيتي المفهومين ايضا مقولان بالعرض
على ما تحتهما الا ترى انه لو قيل الماشي الضاحك اخص من الماشي اذ قد اعتبر في الاول
قيد زائد لم يتوجه ان يقال ذلك القيد خارج عما صدق عليه فلا دخل له في الخصوص فتدبر
قوله ولم آل عطف على قوله الفت ويجوز ان يكون حالا من فاعله **قوله** من الالو
وهو التقصير يجوز ان يكون لم آل في كلام المص على معناه الحقيقي اعني لم اقصر
من غير احتياج الى التضمين معنى المنع كما في المتعدي الى المفعولين حتى يصار الى
حذف المفعول الاول وذلك بان يكون جهدا حالا من فاعله بمعنى مجتهدا او مصدرا
للحال المقدرة اي لم آل مجتهدا او مجتهدا جهدا اذ يفهم منهما عدم التقصير في الاجتهاد
على انه يجوز تنازعهما في الحقيقة و[illegible] الاول او يكون متعلقا بالالو بحذف
الجار اي لم اقصر في جهدي في تحقيقه [illegible] ولا يجوز ان يكون تمييزا لانه يجب
ان يكون في المعنى فاعلا او مفعولا ولا [illegible] منهما وفيه نظر بناء على انهم صرحوا

والوجه في ذلك الفاضل انه يعترف بما ذكرناه سابقا
مع انه ربما قال المراد بالتقصير في الاول الضعف
والفتور فيه والجهد يمكن ان يكون فاعلا له
لان الفاتر والضعيف في الحقيقة منه

بان الفعل المسند الى المميز في الاصل قد لا يكون الفعل المذكور بعينه بل ما يلاقيه في الاشتقاق
نحا لقاله في التقدير كما اشار اليه السكاكي في قوله معنى طار عمرو فرحا طير الفرح عمرا
فكذلك ههنا جاز ان يكون جهدا فاعلا في المعنى اي لم اقصر اجتهادا في تحقيقه ومثل
ما نحن فيه قوله تعالى وفجرنا الارض عيونا فان عيونا فاعل للتفجر لا للتفجير على راي
اذ الفعل المذكور اعني لم اقصر انما يلاقي في الاشتقاق للتقصير الذي بمعناه الا لولا
لنفس الالو وهو مقتضى تلك القاعدة الممهدة هذا ويجوز ان يضمن الالو معنى الترك
فيكون جهدا مفعولا اي لم اترك جهدا ونقل عن ابي البقا ان لم آل ضمن انعلم
اللنا فقيته بمعنى لم ازل فيكون جهدا منصوبا على الخبرية بمعنى جاهدا وانما لم يحمل ان ع
عبارة المص على هذه الوجوه بناء على ان تعديته الى مفعولين بتضمينه معنى
المنع في غاية الشيوع فكانه ترجح المجاز المشهور قوله وحذف ههنا المفعول
الاول لان كتب الح يقول وترك كما ستطلع عليه في اول الباب الثالث انه اي
وهو اما كاف الخطاب اي لا امنعك او ال العام اي لا امنع احدا اشلا قوله في
تحقيقه اي المختصر يحتمل ان يكون الضمير للقسم الثالث بل هو اقرب فتامل قوله اضافة
المصدر الى الفاعل او المفعول رفع على انه خبر مبتدء محذوف او نصب على المفعولية
او الحالية من الفاعل او المفعول اي هذه اضافة المصدر او اضفت الترتيب الى ما ذكر
اضافة المصدر آه او اراد المص ترتيب السكاكي مضيفا الى الفاعل او مضافا
اليه ثم انه قدم اضافته الى الفاعل لما تقرر في كتب النحو من ان الاول اكثر واولى
قوله تقريبا مفعول له لما تضمنه معنى لم ابالغ ذكر فعلين اعني رتبته ولم ابالغ
ثم ذكر منصوبين اعني تقريبا وطلبا وجعل كليهما مفعولا له للفعل الثاني كما
هو الظاهر لكونهما في المعنى واحدا او المراد بقوله تقريبا لتعاطيه تسهيل اخذ
المسائل من عبارته وكذا المراد بالثاني فلا وجه لجعلهما مفعولا على نشر اللف كما
لا يخفى قوله ولو لم يأول الفعل المنفي الى قوله بل الامر اخر قيل في العبارة ادنى مسامحة
اذ الفعل المنفي ابالغ وهو ليس بمأول بما ذكر بل المؤول المجموع كما صرح به في شرحه

فيه اشارة الى تاويل المصدر المنفي المخصوص مثلا
بكون اضافة معنوية فيتعرف فلا يصلح للحالية
منه

لان الفاعل الحقيقة انه لا يقوم بهوية فجعله مع كلمة
واحدة باضافته اليه اولى من فصله بجعله مع
مفعوله كلمة واحدة كذا في شرح الرضي
منه

ولو كان النحو ولو لم يؤول الفعل
المنفي مع النفي الى ...
٢٠

للمفتاح

للمفتاح فالاظهر ان يقال ولو لم يأول لم ابالغ واجيب بانه اصطلاح على تسمية
لم يضرب ولا يضرب فعلا منفيا فلا مسامحة بالنظر اليه وانما هي بالنسبة الى المعنى
اللغوي ثم ان وجه الملازمة المستفادة من قوله ولو لم يأول آه خفي اذ قد ذكر الشارح
نفسه في شرحه للمفتاح وغير ذلك من كتبه الشريفة ان القيد في مثله قد يتوجه اليه
النفي فيجوز ان يحمل هذا الكلام عليه مع عدم التأويل بالمثبت كما في لم اشتمه اعزازا
واجيب عنه بانه قد تقرر في كتب النحو ان المفعول لاجله انما ينتصب اذا كان فعلا
لفاعل الفعل المعلل ومقارنا له في الوجود فيفهم منه ان فاعل الفعل المعلل وفاعل
المفعول له يجب ان يكونا واحدا فلو لم يأول الفعل المنفي ههنا بالمثبت كتركت
او نفيت او ما يؤدي مؤداهما لكان معمول الكلام انتفاء المبالغة لاجل التقريب
فلا يصح نصب تقريبا لانه فعل المقرب وان انتفاء ليس فعلا له فيتعين اعتبار كونه
قيدا للمبالغة اولا ثم دخول النفي عليه ثانيا ويلزم المحذور المذكور فتبين بما ذكر
ان لزوم توجيه النفي الى القيد ههنا انما هو من خصوصية المقام وهي كون القيد
مفعولا له منصوبا وهذا الوجه جار بعينه في لم اشتمه اعزازا فالمعنى تركت الشتم
اعزازا هذا كلام المجيب المذكور وقد تبجح بهذا الجواب وتكلف والحق ان هذا الجواب
بمعزل من التحقيق لابتنائه على كون القيد مفعولا له منصوبا وقد اشار اليه الشارح
في شرح المفتاح في بحث تعريف المسند اليه باللام الى ان هذا التأويل جار في كل مقام
توجه القيد فيه الى النفي والتحقيق الذي لا محيد عنه ان يقال معنى حرف النفي
لا يكون صالحا لان يقيد بشيء لتضمنه معنى ملاحظة المقيد من حيث كونه موصوفا
بتقييده بهذا القيد وقد صرح ان سع في بحث الاستعارة التبعية بان الحروف
للموصوفية بل جميع ائمة النحو والبيان صرحوا بذلك على ان مجرد حرف النفي ضعيف لا يعمل
في المفعول له ولا في الظرف عند جمهور النحاة الا اذا اول الفعل صرح به ابن هشام
في الباب الثالث من المغني اللبيب فيمكن ان يكون هذا الكلام مبنيا عليه والجواب
هذا مع غاية وضوحه خفي على جميع المحشين وما فطن الفارس الا انا وبهذا التوجيه اندفع

حتى انه الاستاد ولم يطلع عليه فاعترض عليه بان
اللزوم المستفاد من الشرطية ممنوع منه
ولو حمل الملازمة المذكورة على الشائع المتبادر
اندفع وجه الخفاء بالكلية منه

اثر اجود الاوراق منه
هذا التحقيق مما حققه الفاضل المحشي من ان معنى الحروف
تحقيق بالقبول تحقيق واما ما ذكره من انه
من ان معنى الحرف معنى مستقل وانما يذكر المتعلق
فيما يذكر لاشتراط الوضع لا لان معناه لا يفهم
الا به فهو محل بحث ولهذا زاد قوله على ان مجرد الخ
فان فيه زيادة تفصيل وتثبيت لما ذكر
خارج للبحث الاستعارة التبعية من هوامش الفاضل
المحشي منه

وقوله هل من خالق غير الله يرزقكم من السماء والارض لا اله الا هو على تقدير ان يجعل يرزقكم ولا اله الا هو صفة لخالق وانما جوزنا ان يكون لا اله الا هو صفة لخالق مع
ان العلامة ردها حيث قال لو وصلت لا اله الا هو لم يبق له معنى لان قولك هل من خالق اخر سوى الله لا اله الا ذلك الخالق غير مستقيم لان قولك هل من خالق
سوى الله اثبات الله تعالى ولو ذهبت بقول ذلك كنت مناقضا بالنفي بعد الاثبات لانا نعلم ان معنى قوله غير الله وجود الذات المشخصة ومعنى قوله لا اله الا هو قصر
المعبودية بحق على الخالق غير الله فلا تناقض اصل الاسم الا ان يقال لما كان لفظة الله ... اسما للذات مشتهرا باتصاف تلك الذات بالمعبودية بحق وسائر صفات
الكمال فتمن هذا الاسم ... عند الخصم كان الاعتراف لوجود الله اعترافا بوجود المعبود بحق فجاء التناقض بهذا الاعتبار تدبر

اعترض بعض الفضلاء بان التاويل تركت لا يجب نفعا لاقتضائه ان يتوجه الترك
الى ذلك القيد الزائد كما نقله الشارح عن الشيخ في بحث المعطوف على المسند اليه وجه
الاندفاع ان توجه النفي والاثبات الى القيد الزائد وكونه مفوضا الى المقام غير
ان لم ابالغ اذ لم يأول بالفعل المثبت تعين توجه النفي الى القيد لما عرفت من عدم قابلية
معنى الحرف للتقييد واذا اول يحمل على رجوع القيد الى الاثبات لاقتضاء سداد المعنى
ذلك ثم ان اللزوم الذي ذكره انما هو بالنظر الى المتبادر الشائع والا فالنفي قد يكون
راجعا الى القيد والمقيد جميعا كما في قوله تعالى ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع
اي لا شفاعة ولا طاعة وغير ذلك وقد يتوجه الى الفعل فقط من غير اعتبار لنفي القيد
او اثباته كقوله تعالى ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون اي لم يصروا عالمين
يعني ان عدم الاصرار متحقق البتة مع قطع النظر عن الاتصاف بالعلم وعدمه فظهر
لك مما قرر ان القيد اذا لم يكن قيد النفي يشتمل على معان ثلثة وهذا ما ذكره الشارح
في شرح الكشاف قوله اذا دخل على كلام فيه تقييد آه هذه العبارة من الشيخ مشعرة
بان توجه النفي الى القيد فيما اعتبر القيد اولا ثم النفي والاختفاء في كلية هذه القاعدة
نعم لو اعتبر النفي اولا ثم القيد لكان الامر بالعكس قوله لان يقع له خصوصا يحتمل ان
يكون الظرف اعني له خبرا ليقع على ان يكون من الافعال الناقصة بتضمينه معنى الصيرورة
كما ذكره الفاضل الرضي في امثاله وخصوصا بمعنى خاصا حال من ضمير يقع الراجع الى الحكم
النفي اي يصير حكم النفي ثابتا للقيد خاصا به ويحتمل العكس وتجوز ان يكون على الاول
خصوصا نصبا على المصدرية باقيا على معناه اي يخص حكم النفي بالقيد خصوصا
قوله مثلا اذا قيل لم يأتك القوم اجمعون كان نفيا للاجتماع الظاهر ان النسخة اجمعين على
انه حال من القوم بمعنى مجتمعين اذ لو كان مرفوعا كما في اكثر النسخ التي رأيناها لكان
تاكيدا له فيصير على الاجتماع في زمانه كما يصرح به الشارح في بحث تاكيد المسند اليه
ولو اريد بالاجتماع الاجتماع في اصل الفعل دون الزمان لم يظهر ايضا فائدة رجوع
النفي الى القيد اذ المعنى المأخوذ من القيد حاصل في نفس المقيد ح والا لكان اجمعون تاسيسا

لا تاكيدا

لا تاكيدا فلا تفاوت ح في المعنى والمؤدى سواء رجع النفي الى القيد ام الى المقيد
فتدبر قوله لقد افرط المحصل الافراط التجاوز عن الحد ويقابله التفريط
وفي المثل الجاهل اما مفرط او مفرط قوله وتلويحا ثانيا وتعريضا ثالثا ذكر الشارح
في البيان نقلا عن صاحب الكشاف ان التعريض ان تذكر شيئا تدل به على شيء لم تذكره
كما يقول المحتاج للمحتاج اليه جئتك لاسلم عليك فكانه امالة الكلام الى عرض يدل
على المقصود ويسمى التلويح لانه يلوح به ما يريده فذكر التلويح في الثاني والتعريض
في الثالث تفنن منه ثم التلويح حيث كان مقابلا للاختصار يفتقر الى الايضاح
والتجريد كما اشار اليه الشارح هنالك قوله الى ذلك المذكور من القواعد وغيرها اقول
القواعد والشواهد والامثلة بالمذكور ليصح الاشارة اليها بذلك مع افراده وتذكيره
قوله ولقد اعجب بترتيبه بامر عجيب حسن وقد وجه الانتخاب ما فيه من حفظ الجناح حيث
نسب الزيادة الى حضرة من شان الزوائد ان تحذف قوله وسميته تلخيص المفتاح
لانه تلخيص اعظم اجزائه قوله اذ لا تقتضي للتخصيص قد جوز بعض العلماء ان يكون
التقديم للتخصيص الحقيقي بان يكون معناه انا اسال الله لا غيره لان ما التفت
لا يصح ان يلتفت اليه غير فضلا عن ان يسال النفع به فيكون المراد استحقار
مؤلفه ويجوز ان يكون القصر اضافيا اي انا اسال الله لا معارضي وحسادي من علماء
الزمان وكلاهما ليس بشيء اما الاول فلان استحقار مؤلفه بحيث يدعي عدم صلاحيته
لان يلتفت اليه غير مناسب لما وصفه من مدح مختصره وترجيحه على المفتاح الا بتكلف
واما الثاني فلانه ليس هيهنا من يعتقد شركة معارضيه وحساده في السؤال حتى يحتاج
الى التخصيص ويوجد بحثه الحرف وذلك ليضاعف قوله ولا للتقوى قيل عليه يجوز
ان يكون التقديم لقصد التقوى اشارة الى انه على رجاء الاجابة من الله ذو
رجاء قوي ولا يخيب سعيه فهو مجتهد باقصى سعيه مع ما فيه من الايماء الى انه لا يعتمد
على ما بالغ في وصف مؤلفه بل يسال الله تعالى ان ينتفع به قوله فكانه قصد لجعل الواو
للحال الغرض من جعل الواو للحال ان يكون الجملة قيدا لجميع الافعال التي التأليف وما عطف عليه

قوله فاتى بالاسمية ولو اتى بالفعلية لكان العطف اظهر وان اختلف الجملتان
في المضي والمضارعة لقصد الاستمرار التجددي في المعطوف الغير المناسب في المعطوف عليه
واعترض عليه بان مانع الواو ليحال جعل الجملة حالية فح لا حاجة الى الواو ولا الى المسند اليه
المقدم بل يكفي ان يقال ان يسأل الله تعالى والجواب ثم قصد الاستيناف ح اقرب فلا يحصل
الغرض المذكور ولا كذلك توهم العطف في الاسمية كما لا يخفى لا يقال لم لا يجوز كون
الواو للاعتراض لانا نقول وقوعه في اخر الكلام مذهب ضعيف فان قلت لا يلزم
من انتفاء مقتضى التخصيص والتقوي انتفاء جهة حسن التقديم مطلقا لجواز ان يكون
المراد بيان موصوفية المسند اليه بمضمون الخبر دون وصفية الخبر له كما قيل في الفرق
بين الزاهد يشرب ويشرب الزاهد قلت قوله انا هذا ان نشأ السؤال لا اخبار عن
اتصافه بها ولو سلم فاتى داع الى اعتبار ذلك اذ ليس الكلام في بيان حال المص بل في
بيان افعاله مثلا التأليف والترتيب والتسمية والسؤال قوله حال من ان ينفع اي ان
المجموع والتقدير سائلا الله الانتفاع به كائنا من فضله والحال مبتدأ لهيئة المفعول
والعامل فيها سأل وليس فيه تقديم ما في حيز ان المصدرية عليه قوله وهو حسبي كافي
يريد ان الحسب بمعنى المحسب وقد سبق بيانه في اواخر شرح الديباجة ثم المراد من قوله
حسبي اما الكفاية في جميع المهمات حتى في اجابة هذا السؤال وفيه المبالغة او الكفاية في
ذلك وفيه انتظام الجمل كما ان العلاقة في اياك نستعين ان الحسن ان يراد الاستعانة
بتوفيق الله تعالى على اداء العبارة ليتلائم الكلام قوله فعلى هذا كان الانسب ان يقول
ليناسب التعليل الذي يتضمنه هو حسبي بسبب عطفه على الجمل المستانفة المؤكدة بان العلل
الذي هو سؤال النفع منه تعالى قوله كما صرح به صاحب المفتاح وغيره اي في قسم النحو ثم
المجموع الى النقل في اللغة ما ذكره ثم المشهور في ان المخصوص اما مبتدأ والاسمية خبر له
مقدم عليه او خبر مبتدأ محذوف قوله ثم عطف الجملة على المفرد وان صح الا قوله لكنه
في الحقيقة من عطف الانشاء على الاخبار بتقدير الكلام على ما اشار اليه في اوائل بحث الاستعارة
من شرح المفتاح ان نعم العامل عطف الجملة على المفرد وان صح باعتبار كذا لا يصح ههنا

وانما يصح

وانما يصح اذا لم يكن في الحقيقة من عطف الانشاء على الاخبار لكنه في الحقيقة مردود في مثل
هذا التركيب كثير الوقوع وقد يقع الا موقع لكن كما يقال زيد وان كان غنيا الا انه
بخيل فالاولى ان لكن ليأبى الخبر بين ما يحال للاستدراك لكنهما واقعان موقع الخبر والخبر مقدر
حسب ما يقتضيه المقام وان لم يكن المقدر عين المذكور كما تقول في المثال المذكور
زيد وان كان غنيا الا انه لا نفع عنده وانما يكون عنده غنيا لو لم يكن بخيلا الا انه
بخيل وقس على هذا ثم قد يجاب عن اعتراض لزوم عطف الانشاء على الاخبار بانه يجوز
ان يعتبر عطف القصة على القصة بدون ملاحظة الاخبارية والانشائية وفيه نظر
لتصريحه ان ه في مباحث الفصل والوصل بان السكاكي والعلامة لم يتنبها لما ذكر بل وجه
وجه دقيق حسن اعتبره صاحب الكشاف في قوله تعالى فان لم تفعلوا ولن تفعلوا الخ
قوله وبشر الذين آمنوا وحاصله انه يقدر ان معطوفا عليه انشائيا فلا وجه لدفع
الاعتراض ان ه من طرف المص بما ذكر وليس مراد ان ه المحقق نفي مثل هذا التركيب
مطلقا كيف وقد اشار في شرح الكشاف عند الكلام على قوله يا ليتنا نرد ولا نكذب
بايات ربنا الى جواز عطف الاخبار على الانشاء باقتضاء المقام كما سيجيء الان وصرح
في مباحث الفصل والوصل باعتبار عطف القصة على القصة وسنحققه ونفصله في
اوائل احوال المسند على جواز ليت زيدا قائم وعمرو منطلق بعطف الجملة الثانية على
مجموع الجملة الاولى فكيف يتصور منه ان يرده مطلقا وانما مقصوده الاعتراض
على المص وبهذا التوجيه اندفع ما اورد عليه ان ه من ان رد هذا التركيب مطلقا
غير مستقيم كيف وقد وقع نظيره في القرآن حيث قال تعالى ومأواهم جهنم وبئس المصير
هذا وقد اجاب الفاضل المحشي عن قول ان ه لكنه في الحقيقة الخ بان ذلك جائز في
الجمل التي لها محل من الاعراب قطعا وكفاك حجة قاطعة على جوازه قوله تعالى وقالوا حسبنا الله
ونعم الوكيل فان هذه الواو في الحكاية لا في المحكي اي قالوا حسبنا الله وقالوا نعم الوكيل
وليس هذا الجواز مختصا بالجمل المحكية بعد القول اذ لا شك في انه مسكة في حسن قولك
زيد ابوه صالح وما افسقه وعمرو ابوه بخيل وما اجوده وفيه بحث اما اولا فلجواز

ان يقدر في المعطوف فعل بقرينة ذكره في المعطوف عليه يرفا لو حسبنا الله وقالوا
نعم الوكيل او مبتدأ اي قالوا حسبنا الله وهو نعم الوكيل ثم مع وجود هذين الاحتمالين
الظاهرين كيف يكون ما ذكر حجة قاطعة على جواز عطف الانشاء على الاخبار اللهم الا
ان يريد ويقال التقدير خلاف الظاهر ولكن كون الحجة قطعية بهذا القدر محل تامل
او يقال هذه الحجة الزامية والمقصود تبكيت الشارح وتخطئته قوله وكفاك ستوجه
اليه ولا يمكن ح ان يصير الى التقديرين المذكورين اذ يقال ح كما جوزت التقدير
في الاية فليجز في كلام المص مثله فلا وجه للاعتراض عليه واما ثانيا فلان مذهبه لما كان
وجوب تقدير القول في الانشائية الواقعة خبرا لم يكن عطفا اجوده وما فسقه
من عطف الانشاء على الاخبار اصلا والعطف جملة نعم الوكيل على نفس حسبي من عطف الجملة
التي لها محل من الاعراب على المفرد بل من عطف المفرد الذي متعلقه جملة انشائية ولا كلام
فيه اللهم الا ان يقال مراده تصحيح عطف الانشائية على الاخبارية بظاهر الكفاية في
توجيه التركيب مستصعبة الشارح فتامل ورد على المحشي ايضا باحتمال ان يكون الواو
من الحكاية وما نقل عنه من انه لا مجال للعطف ح الا بتاويل بعيد لا يلتفت اليه وهو ان
يقال التقدير وقولنا نعم الوكيل ثم لجواز العطف على الخبر المقدم يعني حسبنا
وفيه نظر اما اولا فلان التكلف الذي لا يلتفت اليه فيما ذكره ليس كون المقدر
لفظة قولنا بل المجرد ان فيه تقدير الاضرورة داعية فلو عطف الجملة المذكورة
على حسبنا لكان تكلفا مثله ولا يخفى ان كون الانشائية خبرا يقتضي التقدير عنده
واما ثانيا فلان جمهور ائمة النحو والبيان اتفقوا على ان المبتدأ والخبر اذا كانا ثابتين
في المجرد والتعريف وجب تقديم المبتدأ على الخبر الا اذا قامت قرينة قطعية على ان
المتاخر هو المبتدأ كما في قوله بنونا بنو ابنائنا فيتعين حسبنا وان جاز ان يكون اضافته
لفظية لكونه بمعنى المحسب لكنه لا قطع بذلك حسبنا اذ اسم الفاعل لا يكون اضافته لفظية
ابدا بل قد يكون معنوية وقد صرحوا بان الاصح ان حسبك في قوله تعالى حسبك الله مبتدأ
فينبغي ان يجعل حسبنا مبتدأ والله خبره فذلك الالتباس فتامل وقد يقال هذه الحجة الزامية

ثانيها

على ان الشارح كما سبق ولا يمكن للشارح ان يقول ان العطف على حسب العدم يجوز مثل ذلك
في عبارة المص فيه نظر لجواز ان يكون قائلا انما يجوز العطف في الاية سواء جعل
الواو من الحكاية او المحكي بطريق عطف القصة على القصة وانما يراد على المص
حيث لم يجوزه وقد يورد على الشارح انه صرح في شرح الكشاف في قوله تعالى يا ليتنا
نرد ولا نكذب بايات ربنا ان عطف الاخبار على الانشاء جائز باقتضاء المقام
فيفهم منه جواز عكسه ايضا فلم يبق ههنا وقد عرفت اندفاعه بما سبق ثم الاحتمالات
الموجودة في توجيه التركيب بحمل الواو المذكورة على الاعتراض او العطف ان قوله وهو حسبي
ان كقولنا الحمد لله على راي او ان المعطوف عليه بقوله نعم الوكيل قوله وانا اسال الله
وهي جملة حالية لها محل من الاعراب فيجوز عطف الانشائية عليه وامثال هذا قد كفانا
الخطائي وغيره مؤنتها واذ ليس في ذكره فائدة زائدة فالاحرى ان لا يشتغل بتفصيلها
وقد ينقل عن الشارح ان هذا التحقيق لوجه العطف وتبيين لطريق التركيب الا ان
عبارته لا يساعده الا ان قوله لكنه في الحقيقة استدراك من قوله وان صح لما عرفت
من انه استدراك عن المقدر ولا يلزم ان يكون عين ما ذكر كما صرح به وقد اعليه موارد
الاستعمال كما ظنه المحشي بل لانه ينبغي ان يكون عينه او ما يليه وما نقل عنه لا يلائم شيئا
منهما ولو قيل تقدير الكلام هكذا وان صح باعتبار كذا ليس فيه كمال الحسن وانما يكون
فيه كمال الحسن لو لم يكن في الحقيقة من عطف الانشاء على الاخبار لكنه كذلك يصح الكلام لفظا
ومعنى الا انه تطويل بلا فائدة يعتد بها والحق ان الذوق السليم يفهم من عبارة الشارح
نوع قدح في التركيب والله اعلم قوله على اي اشارة الى ما قيل ان قوله وجعل الليل سكنا
بتقدير قدر وعطف على جملة فالق الاصباح لانه بتقدير هو فالق الاصباح قوله
او ان الشروع في المقصود في الصحاح الاوان الحين والجمع آونة كزمان وازمنة
والا ظهر ان المراد بالمقصود مقصود الكتاب لهذا ادخل المقدمة فيه مع خروجها
عن مقصود العلم ثانيا والمراد من المختصر في قوله رتبت المختصر المقصود فلا يندرج فيه
الخطبة ومن الفن في قوله هذا الفن اما فن البلاغة فاندراج البديع بطريق التغليب

مطلب هذا شروع في المقصود

109 dan 118 atlanmis

ثم تنازع المحوش وكيف يكون المراد بالاستقراء التتبع اليوناني وصورته هنا ان يقال المذكور في الكتاب اما بذا واما ذاك واما ذلك والحكم الكلي ثابت لكل واحد من الامور الثلثة فلذا القسم يعني المذكور في الكتاب ولا شك انه موقوف على التقسيم فلو اثبت به التقسيم لدار وفيه ايضا بحث لانا لا نثبت انحصار المقسم في اقسام بعض هذا التقسيم وباحكام تلك الاقسام بل بتقسيم اخر وباحكام اقسام اخر مثلا نقول المذكور في المختصر اما تعريف الفصاحة والبلاغة وما يتعلق بهما او احوال الاسناد او احوال المسند اليه الى اخر ما ذكر في علم البديع وليس شيء من هذه الامور خارجا عن المقدمة والفنون الثلثة فكذا مطلق المذكور لا يقال فانحصار المذكور في الاحوال الاربعة موقوف على ذلك التقسيم وانحصار شيء في الاقسام وبهذا فيتسلسل لانا نقول انما لزم لجواز ان يكون انحصاره فيها بديهيا او غير ذلك بيانا غير محتاج الى دليل او يكون دليله غير الاستقراء وما ذكره ذكرا للوصل

وأما فن البلاغة مع توابعها فالاندراج اظهر **قوله** الثالث المقدمة آخره في التقسيم
لكون مفهومه عدميا وقدمه في البيان لبساطته بالنسبة الى النوع الاول لاشتماله على
اقسام **قوله** عن الخطأ في تادية المراد لم يذكر قيدا يخرج الاحتراز عن التعقيد المعنوي اعتمادا
على المقابلة او على الشهرة او لان ذلك الخطأ في كيفية التادية لا فيها **قوله** فهو ما يعرف
وجوه التحسين غير الاسلوب تنبيها على فائدة البديع **قوله** وعليه منع ظاهر يدفع
بالاستقراء تقرير المنع ان قوله وان فهو ما يعرف به وجوه التحسين لم لا يجوز
ان يكون شيئا اخر وتقرير الدفع انا تتبعنا مقصود الكتاب فلم نجد شيئا غير المقدمة
والفنون الثلثة واعلم ان الشارح جوز في بعض مصنفاته كون الاستقراء في مثل هذا
الموضع محمولا على معناه الاصطلاحي وهو ثبوت الحكم الكلي بثبوته في جزئياته ورد الشريف
بان الاستقراء العرفي استدلال باحكام الجزئيات على حكم كلي والمقصود من التقسيم تحصيل
الاقسام لا تعدية احكامها الى المقسم اذ لا يعقل ذلك الا بعد حصول الاقسام ومعرفة احكامها
وفيه بحث لانا لا نجعل الاستقراء دليلا لنفس القسمة فانها من قبيل التصور ولا تعلق لها بالدليل
اصلا كما هو معروف بل نجعله دليلا لانحصار المقسم في الاقسام وهو من قبيل التصديق المتقسم
الى البديهي والنظري وكما ان معرفة احكام الاقسام وتعديتها الى المقسم لا يتاتى الا بعد
حصول الاقسام كذلك حصره فيها **قوله** والحق ان الخاتمة انما هي من الفن الثالث وذلك
لان المصنف قد ذكر في اواخر الايضاح بعد ذكر المحسنات هذا ما تيسر لي باذن الله تعالى جمعه وتحريره
من اصول الفن الثالث وبقيت اشياء يذكرها في البديع بعض المصنفين منها ما يتعين
اهماله اما لعدم دخوله في فن البلاغة لعدم كونه راجعا الى تحسين الكلام البليغ واما لعدم
جدواه لكونه داخلا فيما ذكره مثل الايضاح فانه داخل في الاطناب ومثل حسن البيان ومنها
ما لا باس بذكره لاشتماله على فائدة مع عدم دخوله فيما سبق فهو شيئان نعقد فيهما
فصلين ختم بهما الكتاب هذا كلامه ولا يخفى ان فيه نصا على دخول الخاتمة في الفن
الثالث لانه جعل ما ذكر في الخاتمة قسيما لما يتعين اهماله بسبب احد الامرين فيتبين بذلك
ان ما ذكر في الخاتمة داخل في الفن المتعلق بالبلاغة وراجع الى تحسين الكلام البليغ والا لتعين

تم

مقصود من الاستقراء هنا ان يقال المقدمة ليست بخارجة عن الامور الاربعة وكذا كل من الفنون فكذا المطلق المذكور في المختصر فقد استدل باحكام الجزئيات على حكم الكلي وهذا ظاهر

تم

الى حصول الاقسام والحصر المقصود هو قبل تحصيل الاحكام وما ذكره من قوله مقصود من الاستقراء لا يخفى ركاكته على من له فهم لان الظاهر ليس المقصود ان هذا القسم لا يخرج عن تلك الاقسام وذلك القسم ايضا فالقسم لا يخرج عن تلك الاقسام بل الواقع والحق ان المقصود انما هو قوله انا تتبعنا مقصود الكتاب فلم نجد شيئا خارجا عن تلك الاقسام ولا يتجاوز عن الانصاف بالانصاف

تم

فمعرفة الحصر حينئذ بمعرفة الحصر بقي حينئذ فالمقدمة ليست الا تتمة الكلام الا المعرفة ان يتفق حتى يظهر لك فتدبر

تم

يعني مطلق المذكور في المختصر اما المقدمة او الفن الاول الى اخر الاقسام وكل منها ليست بخارجة عن تلك الاقسام فكذا مطلق المذكور في المختصر الذي هو المقسم فيتوقف معرفة الحصر بمعرفة الحصر فتدبر

تم

اجمالا وليس راجعا الى المحسنات الذاتية بل الى العرضية فهو من البديع واعلم ان عبارة
الشارح في اوائل الخاتمة عند نقل كلام المص هكذا اما لعدم دخوله في فن البلاغة
او لعدم رجوعه الى تحسين الكلام البليغ ويرد عليه ظاهرا ان عدم الرجوع الى تحسين الكلام
دليل عدم الدخول في فن البلاغة لا قسيمه كما لا يخفى ويدل على ما ذكر الرجوع الى المص
ومختصر الشارح والجواب ان الشارح نقل هناك كلام المص بالمعنى وايراد لفظة او
تنبيه على عدم التفاوت في المؤدى بين تعليل وجوب اهمال القسم الاول بعدم دخوله
في فن البلاغة وعدم رجوعه الى تحسين الكلام البليغ كما يفهم من كلام المص في الايضاح
وايراد لفظة او بهذا الغرض شايع في عبارة المفتاح كما صرح به الفاضل
في شرحه لها **قوله** صار كل منها معهودا اعرف انه لا يخفى ان اللام في الفن الاول مثل لا يكون
اشارة الى علم المعاني والا لا يبقى المحل في الفنون كلها بل الى ما يحترز به عن الخطأ في تادية
المراد مثلا ولما كان المحل بعيدا في الفن الثاني والثالث لبعد العهد اجرى الفن الاول
مجراهما سوقا للفنون الثلثة على سبق واحد ولو لم يذكر التعيين في الفن الاول
لقرب العهد كما فعل صاحب المفتاح لكان اظهر ثم مبنى الكلام على كفاية الاتحاد الذاتي
في العهد وان فالمذكور فيما سبق احد الامرين المذكورين لا الفن الاول اصلا وتغاير
بناء على كفاية الذكر التقديري في العهد الخارجي لما ان كلامه في اخر المقدمة الى انحصار
المقصود في العلوم الثلثة فهم ان مع اجمالا بقرينة التعارف بين ارباب التصانيف
ان هناك فنونا ثلثة او ما يجري مجراها يقع كل منها بازاء علم من العلوم الثلثة
وقد علم ايضا ان بعض تلك الفنون يقع اولا بالضرورة الا انه لم يعلم يقينا
ان ذلك بازاء علم المعاني او غيره اذ التقديم الذكري في بيان الانحصار لا يفيد التقديم
في الترتيب الا ان يراد ان الذي قدم في بيان وجه الحصر لما كان من المقاصد على المقدمة
مع تاخيره في الترتيب فاد المص ذلك بقوله الفن الاول علم المعاني فعلم بهذا التقرير
ان كلا منها في الجملة معلوم وانما المجهول الانتساب كما في زيد اخوك فان قلت فالتعيين
لازم في الفن الثالث اذ الانتساب هناك معلوم فلا شبهة قلت ممنوع والسند بعد العهد

اقول الا يبعد المعهود في الفن الثالث بانه ما ذكره في اول الكتاب الا بالجملة والفن الثالث مع ما انتساب العلم فالحذف والبديع في جعل الفن الاول بشرط الا ما يحترز به عن الخطأ في الفن الثالث والثاني تحرير

احدها علم الثالث والثاني ما يحترز به عن الخطأ في تادية المراد

تم

مطلب المقدمة

فعلى هذا ليس مراد الشارح بالفنون الثلثة في قوله ولما انحصر كلامه الا انحصار المقصود في الفنون الثلثة ذواتها من حيث هي هي كما لا يخفى بل ملحوظة بعنوان الفن الاول والثاني والثالث فليتأمل قوله في بيان معنى الفصاحة فيه اشارة الى ان المراد بمقدمة الكتاب حتى الالفاظ كما صرح به في شرح المفتاح قوله والانحصار علم البلاغة اي المسمى بعلم البلاغة او العلم الذي له زيادة اختصاص بالبلاغة وقوله وما يتصل بذلك معطوف على بيان معنى الفصاحة والبلاغة وذلك اشارة الى البيان والمراد به بيان النسبة بين المعنيين وبيان ان مرجع البلاغة ماذا وغيرها قوله مأخوذة من مقدمة الجيش اي منقولة عنها او مستعارة ويمكن ان يكون كل منهما منقولا من قدم والنقل على ما وقع للفظ الحقيقة من الوجهين فههنا ثلث احتمالات وظاهر كلام الزمخشري في الفائق مشعر بالثاني حيث قال المقدمة الجماعة التي تتقدم الجيش من قدم بمعنى تقدم وقد استعير لاول كل شيء فقيل مقدمة الكتاب بفتح الدال خلف وكلام المغرب يشعر بالثالث حيث قال قدم بمعنى تقدم ومنه مقدمة الجيش ومقدمة الكتاب بالكسر وكلام الشارح محتمل للاحتمالين الاولين قطعا ثم المقدمة قد تجعل من قدم المتعدي لان هذه الطائفة لاشتمالها على سبب التقديم كانها تقدم نفسها او لافادتها البصيرة مقدم من عرفها على من لم يعرفها قال قوله لما يتوقف عليه مسائله شروعا كما صرح به في المختصر والا لبطل طرده بالمبادي قوله كمعرفة حده وغايته وموضوعه المراد من المعرفة مطلق الادراك الاعم من التصور والتصديق فيكون في الحد والتعريف بمعنى التصور وفي الغاية والموضوع بمعنى التصديق قال بعض الافاضل التمثيل على رأي القوم فانهم جعلوها مقدمة العلم بالتفسير المذكور ولذلك جعل بعضهم الامور في شرح الرسالة مقدمة الكتاب لا مقدمة العلم ونفى التوقف عليها واما على رأيه فهو ليس مقدمة العلم الا التصور بوجه ما والتصديق بفائدة ولهذا طعن الشريف فيه بلزوم ما ذكرناه وهو الاحتياج في توجيه قولهم المقدمة في كذا وكذا الى تكلف ولم يطعن بلزوم التناقض بين كلاميه كما وهم البعض واما ما ذكره من انه لا يثبت عنده الا مقدمة الكتاب فانما هو بالنظر الى قولهم المقدمة في كذا وكذا

وان في

مطلب الطائفة

وان فلا وجه لمنع كون التصور بوجه ما مع فرينة مقدمة العلم عنده بمعنى ما يتوقف عليه الشروع مطلقا قوله لطائفة من كلام قال صاحب الكشاف في اواخر سورة النور الطائفة الفرقة التي يمكن ان يكون حافة واقلها ثلثة او اربعة وهي صفة غالبة كانها الجماعة الطائفة حول الشيء وقد نقله الشارح في التلويح ولم يزد على نقل كلامه لكن ذكر في اواخر سورة البراءة ان الطائفة اسم لجماعة يطوف بالشيء ويحيط به واقلها اثنان او ثلث وعن مجاهد الواحد فما فوقه وبهذا فسر ابن عباس رضي الله عنه في قوله فلولا نفر من كل فرقة منهم كل طائفة لانه اسم للقطعة من الشيء واحدا كان او اكثر وقيل لانه معود انضمت اليه علامة الجماعة اعني التاء فروعي المعنيان فاطلقت على الواحد وعلى ما فوقه وهذا المعنى الثاني هو الانسب بالارادة ههنا والمراد من الكلام اللفظي او العقلي كما يتوهم على ما عرفت من تقريره في شرح المفتاح واشارته ههنا حيث قال في بيان معنى الفصاحة المراد من الكلام ما ليس بكلمة آه واما قوله في شرح الرسالة وهي ههنا امور ثلثة كما وجد في بعض النسخ فاما بتقدير مضاف اي دوال امور ثلثة او باطلاق ما هو اسم للفظ على المعنى تجوزا لكمال العلاقة بينهما مع ان مقتضى الغرض هناك دفع اشكال التوقف فقط لا الظرفية ايضا وما ذكره كان في دفعه او باطلاق اسم المعنى على اللفظ اعني اطلاق الامور المذكورة وارادة دوالها والقرينة في الكل ما سبق من اشارته ههنا وتصريحه في المفتاح بانها الالفاظ وايضا كلامه في شرح الرسالة يكاد ينادي على ان المراد بالمقدمة في قوله ورتبته على مقدمة هو الالفاظ والعبارات حيث قال رتب كتابه على مقدمة لبيان الامور الثلثة ثم لا يخفى على العارف بصناعة الكلام ان المراد بالمقدمة في قوله المقدمة في ماهية المنطق هو ما ذكرناه لا بعينه بقرينة اما المعيدة لتفصيل ما اجمل والعهد الخارجي المستفاد من اللام فتعين التأويل في قوله امور ثلثة فان قلت اذا جعل مقدمة الكتاب عبارة عن الالفاظ يلزم الحذف في قوله لارتباط له بها اي بمعانيها اذ المقصد انما يرتبط بمعاني تلك الطائفة لا بها انفسها وفي قوله سواء توقف عليها اي على معاني تلك الطائفة وفي قوله والانتفاع بها اي بمعانيها ومعلوم ان ارتكاب الحذف في موضع واحد غير قوله

لطائفة اي لمخاطة لفظة اولى قلت بعد ما عرفت انه ان يخ نفس على ان مقدمة الكتاب
عبارة عن الالفاظ كما سبق تحقيقه فلا وجه باذكر هذا الفاضل مع ان طريق الافادة والاستفادة
لما كانت هي الالفاظ لم يحتج الى ان يعيد مضاف في المواضع المذكورة على ان قوله سواء نقل
كلام اتى به تصريحا بما علم من التعريف ضمنا فلا وجه لجعله من التعريف ويدل على هذا انه
لم يذكر هذا الكلام في شرح المفتاح فتبين ان التعريف تم بما قبله بهذا ثم اطلاق المقدمة
على الطائفة لا يحتاج الى اصطلاح جديد لعدم توقف ما قصده من دفع الاشكال عما وقع
في اوائل الكتب على ذلك ولا الى نقل عليه من كلامهم كما لا يحتاج اطلاق الفن مثلا على
جزء من الكتاب اليهامع وجوده على ما بنيت عليه من نقل الكتاب بين والله اعلم والقول
بان تسمية الالفاظ بمقدمة الكتاب انما يصح اذا كانت دالة على مقدمة العلم حتى يكون
من قبيل تسمية الدال باسم المدلول ربما يمنع بانه قد قال مولانا عضد الملة والدين الموقف
الاوائل المقدمات واكثر ما ذكر فيه مما لا يتوقف عليه الشروع في المسائل من رفض المسائل فاذا
جاز اطلاق المقدمة على ما ليس مقدمة العلم بطريق التغليب فلا محذور في اطلاق مقدمة الكتاب
على ذواتها هذا واعترض بعض الافاضل بان تعريف مقدمة الكتاب يستلزم ان يكون كل
مسئلة من مسائل الكتاب اذا قدمت امام المقصود مقدمة للكتاب ولكنه تقول بعد تسليم
بطلان اللازم على تقدير تحقق الارتباط المتبادر من التعريف انه لا يكون تلك الطائفة
من مقاصد الفن فما يصدق **قوله** وبعدم فرق البعض آه ان قلت فما تحصل الفرق
بينهما قلت للمباينة الكلية لان مقدمة الكتاب على ما سبق مجموع الطائفة التي قدمها
المؤلف امام المقصود فما لم يقدمه وان حصل منه الارتباط والانتفاع لا يصدق عليه
التعريف ومقدمة العلم معنى لخصوصيته فان قلت فهل يجوز اشتمال مدلول مقدمة الكتاب
على مقدمة العلم كلا او بعضا قلت نعم كما هو الظاهر من قوله سواء توقف آه
ثم وجه اندفاع الاشكالين بالفرق ظاهر اما اندفاع الثاني فلانه الظرف بيان لما المظروف
الالفاظ كما اشار اليه سابقا واما اندفاع الاول فلان المقدمة المذكورة مقدمة الكتاب
فلا يجب ان يكون مدلولها موقوفا عليه الشروع فيجوز تأخيره فان قلت هذا الدفع انما يصح

اذا لم يكن معرفة الغاية مما يتوقف عليه الشروع فان هذه المقدمة مشتملة على بيان
غاية العلوم الثلثة كما سبق قلت ما يتوقف عليه الشروع التصديق بان له فائدة
مخصوصة يترتب عليه في الاعتقاد ما هو غايته وفائدته في الواقع فلا كما صرح به المحشي
في حاشية العضدية فان قلت فما التكلف الذي ارتكبوا اليه التفتي عن ان كتاب
قلت اما التكلف في دفع اشكال التوقف فالقول بان المراد الشروع بالبصيرة اذ هو
تكلف على زعمه وكيف لا والشروع بالبصيرة لما كان يحصل بازيد مما ذكر في اوائل
الكتب وبانقص منه كما اعترف به الفاضل المحشي لم يصدق على الامور المذكورة انه
يتوقف الشروع بالبصيرة عليها اللهم الا ان يقال المراد توقف البصيرة على نوعه
بحيث يحصل به في ضمن اي فرد كان او يقال المراد توقف حد من حدود البصيرة
ولا شك ان احد الحدود الاربعة الحصر بالثلثة وبالاثنين وبالواحد فان قلت
الحصر بالواحد حاصل بالاثنين قلت ان تضمن الاثنان ذلك الواحد فلا ضرر لحصول
الموقوف عليه في الاقل لم الحصول وما في دفع اشكال الظرفية فلعله اراد به ما ذكره المؤلف
في شرح المفتاح مرارا في تجريدية والمعنى ان هذه مقدمة يتجرد منها من الثلثة ويستنبط
منها او اراد به بعض ما اراده الشريف ولدفع اشكال الظرفية في قولهم المقدمة في كذا
وجه اخر وهو تقدير المضاف اي وضع المقدمة في كذا فلا يلزم ظرفية الشيء لنفسه
قوله لا فائدة في ذكر هذا الاطناب المراد من الاطناب معناه العرفي اعني التطويل
والكلام من قبيل التعليق بالمحال كما في قوله تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة
الاولى **قوله** تنبئ عن الابانة والظهور العطف تفسيري وفي العبارة اشعار بان
مدار تركيب الفصاحة على الظهور واما كون معناها نفس الظهور ففيه تردد لان
صاحب التبيان وان نقل عن صاحب المثل السائر انها بمعنى البيان والظهور لكن
المفهوم من الصحاح عدم الجزم في ذلك حيث قال فصح الاعجمي بالضم فصاحة جادت لغته
حتى لا يلحن وافصح العجمي اذا تكلم بالعربية وفصحت انا ارة اذا انقطع لبانها وخلص
لبنها وقد افصح اللبن اذا ذهبت اللباعنه وافصح الصبح اذا بدا ضوءه وكل واضح مفصح

ويقال ايضا فصح اللبن اذا اخذت عنه الرغوة صحاح
في الصحاح اللباء وزن فعال بكسر الفاء وفتح العين اول اللبن في النتاج
مطلب جادت لغته

قال في المختصر والتعليل بان البلاغة باعتبار المطابقة لمقتضى الحال وهو لا يتحقق في المفرد وهم لان ذلك انما هو في بلاغة الكلام والمتكلم انتهى واعترض عليه بان مراد المعلل ان البلاغة عند العرب ليست الا باعتبار المذكور واذا لم يوجد ذلك الاعتبار في المفرد لم يوجد البلاغة فيه فالتعليل اجاب عنه المحشي بان اخذ هذا الاعتبار انما يستفاد من كتب القوم لا من كلام العرب اذ لم ينقل عنهم اخذ هذا الاعتبار في تعريف البلاغة وفيه نظر اذ لا يلزم من عدم النقل عنهم ان يكون معنى ما سمع اطلاقا قائم منه

لو كان المراد عدم النقل ... لم يرد هذا النظر

وانصح الرجل من كذا اذا خرج منه تم كلامه وقول الشارح وافصح به اي صرح يدل على ان المعنى اللغوي امر وجودي هو الظهور وفي التفسير الاول اشارة الى ذلك ايضا حيث قدم الامر الوجودي وهو انطلاق اللسان واخر العدمي اللازم له فايراد الفاضل المحشي هذا المعنى في موضع اثبات ان المعنى اللغوي امر عدمي محل نظر الا ان يحمل وخلصت عطف تفسير بالانطلاق بقرينة الفيا وكلام الشارح في شرح المفتاح يشعر بان معناها امر عدمي حيث قال في تفسير الفصاحة هو من قولهم فصح الاعجمي اذا خلصت لغته من اللكنة فجادت ولم يلحن واصله من فصح اللبن اذا اخذت رغوته فذهب لباؤها قوله يوصف بها المفرد وذكر في المختصر ان المراد بالمفرد ما يقابل الكلام وفيه نظر لان المص صرح بان البلاغة يوصف بها الاخيران فقط وعدم اتصاف المركب التقييدي بالبلاغة محل تردد ثم ان الفاضل المحشي رد التاويل في جانب المفرد بلزوم الاحتياج في تعريف فصاحة المفرد الى قيود اخر تخرج بها وبهذا اختار التاويل في جانب الكلام واورد عليه ان المفرد يتناول الاعلام المركبة مع جواز اشتمالها على تنافر الكلمات كامرء صاحب صدر اذا سمي به فالاحتياج المذكور باق ويمكن ان يقال الا نم ان امرء صدر اذا سمي به كان كل من جزئيه كلمة حتى يوجد فيه تنافر الكلمات بل كل منهما بمنزلة حروف المباني عند المحققين اذ لا يقصد به في هذا الموضع معنى اصلا نعم ذكر بعض النحاة ان مثل عبد الله كلمتان وهو المذهب المنظور حيث يناد عليه تخالف الاعراب وعلى الاتفاق على انه كلمة واحدة مكابرة الا ان المحققين منهم على خلافه قوله وقصيدة فصيحة في النظم القصيدة مأخوذة من القصد لان الشاعر قصد تجويدها وتهذيبها والنظر على ما عرف في نظر ما في الوجيين او من القصيد وهو المخ السمين اي المكتنز يتقصد اي يتكسر اذا اخرج من قصبته لسمنه فسموها به كما يستعار السمين للكلام الجزل الفصيح والغث الردي والتاء للوحدة وقيل القصيدة من اقتصدت الكلام اي اقتطعت قيل لا يسمى الابيات قصيدة حتى تكون عشرة فما فوقها وقيل حتى تجاوز سبعة وما دون ذلك قطعة قوله كاتب فصيح الكتابة تفاعة الحرف لان في النثر والشعر النظم قوله وتسمع لكلمة بليغة

قيل عليه الدليل لا يطابق الدعوى اذ لا يلزم من عدم الوصف للكلمة عدم وصف المركب التقييدي واجيب بان المراد بالكلمة ما يقابل الكلام ولو مجازا بقرينة السياق فيتناول المركبات التقييدية وفيه ما سبق من ان عدم اتصاف المركب بالبلاغة محل تردد قال الاستاد والصواب في الجواب ان يقال اتصاف شيء ليست من خواص ماهية المجردة يوجب اتصاف جزئياته بها فلو اتصف المفرد بالبلاغة لاتصف الكلمة بها لانها من جزئيات المفرد ولا اختصاص لها بماهية المجرد فلما لم يسمع هذا علم انه لم يتصف بها فصح الاستدلال هذا وليس بصواب لان الفصاحة مثلا ليست من خواص الماهية المجردة للكلمة مع ان الجزئي لا يتصف بها قطعا والتعيين المخصوص بعد من افراد الماهية ليس مقتضاها مع عدم اتصاف الفرد الاخر به ونظائر هذا مما يخفى على من احاط بها انطاق البيان قوله واعلم انه لما كانت الفصاحة في توطئة لدفع الاعتراض الذي ذكره بقوله وح لا يتوجه الاعتراض الا ان الاشبه ان يذكر قوله وكذا كانت البلاغة الى قوله الاعم من الفصاحة والبلاغة اه في حيز الشرط قريبا للشرط الاول ويقول في الجواب جزم المص بان الفصيح كذا والبليغ كذا كما لا يخفى ثم هذه المقدمة هي التي بنى عليها الشارح الحكم بالتسامح في تفسير الفصاحة بالخلوص هو المناسب للمعنى اللغوي الذي ذكره الشارح فان ثم تم الدرست ثم المراد بالقوانين القوانين اللغوية والصرفية والنحوية لا البيانية والمراد بجريان على القوانين الجريان عليها افرادا وتركيبا فلا يكون فيه مخالفة القياس ولا ضعف التاليف ولو ادرج الجريان على القوانين في كثرة الاستعمال لكان انسب بقوله وقد علموا حيث اقتصر فيه على كثرة الاستعمال قوله وقد علموا ان الالفاظ اه انما لم يتعرض لمسئلة عن مخالفة القوانين في متعلقات علموا مع انها معتبرة في الفصاحة كما ذكر عليه صواب لان هذا القيد لكون اللفظ كثير الاستعمال على السنة العرب الموثوق بعربيتهم واعتبار السلامة من مخالفة القوانين مستفاد من قوله اولا لما كانت الفصاحة الى قوله كثير الاستعمال فيه ولا بد ان يعلم ان قوله وقد علموا وعلم المص لان علمهم يكون سببا لجزم المص لا احتياج الى ذلك

لدخول المعنى المجازية قوله وقد تسامح فى تفسير الفصاحة بالخلوص لا شك فى تحقق التسامح
بناء على ان الخلوص من الامور المذكورة يشعر بان يكون فى اللفظ شىء منها ثم يتميز يقال
خلص الذهب كليف خلوصا اى صار خالصا من الغش وخلصته اى صيغته ولقد ازيقه
ابن سينا والرازى بتعريف محمد بن زكريا الرازى اللذة بالخلاص عن الالم بان الانسان
قد يستلذ بالنظر الى صورة حسنة لم تخطر بباله ولم يكن عالما بوجودها حتى يقال انه
بالنظر اليها يدفع ضرر الاشتياق وكذلك يستلذ بادراك مسئلة علمية وبالعثور على
مال عظيم من غير طلب وتشوف به ارصد حتى يقال ان فيه دفع الم الشوق فالمراد بالخلوص
فى تعريف الفصاحة السلامة فتحقق الا ان هذا الوجه يستلزم غير ما هو الشارح كلامه عليه حيث
بناه على ان الخلوص لازم للفصاحة وقد نقل عنه ان وجهه كون الخلوص لازما غير محمول
لكون الفصاحة وجودية والخلوص عدميا فلا يصح ان الفصاحة هى الخلوص وان صح ان
الفصيح هو الخالص انما استقام فى الجملة لقصد المبالغة وادعاء كونها نفس الخلوص
ورد والتعريف بان هذا الوجه يقتضى عدم صحة هذا التعريف لامتناع التعريف بالمباين
على ما هو المشهور والدعوى المذكورة لا يلتفت اليها فى التعريفات وبجواز صدق العدميات
على الوجوديات كما فى قولك البياض لا سواد ويمنع وجودية الفصاحة بل كونها عبارة عن
الخلوص انسب بالمعنى اللغوى واجيب عن الاول بان كتب الادب مشحونة بالتعريف بالمباين
لاغراض منها تعريف علم المعانى بالتتبع كما فى المفتاح والمعترض ايضا من المتفقين على جوازه
وعن الثانى بان مراد الشارح هو نفى الحمل بالتفسير ولا شك فى عدم جواز حمل العدمى على
الوجودى بطريق التفسير وبان الشارح يقول اردت بالوجودى الموجود وبالعدمى
المعدوم لا ما جعل السلب جزء من مفهومه ولا شك ان المعدوم لا يصح حمله على الموجود لتنافيهما
الحاصل لتحاوضه الوجود على ان فيما ذكره من المثال مناقشة لانه ان اريد بلا سواد عدم
السواد فهو لا يحمل على البياض لان البياض لا يكون فرد العدم وان اريد به معنى غير
فهو ليس بعدمى قطعا وعن الثالث بانه لا يخفى على من له قدم فى صناعة العربية ان
اللفظ اذا وصف بالفصاحة وقيل فى هذا اللفظ فصاحة يراد ان فيه سلاسة وفصاحة

وجزانه

وجزالة وما يؤدى معناه لا مجرد انه ليست فيه تعقيدة كيت وكيت وان كان
الشارح لا يرتضى الاول ويرد على الاول ان المجاز انما يرتكب فى التعريفات اعتمادا على ظهور القرينة
كما صرح به الشارح والمحشى فى الموضع المذكور من شرحيهما للمفتاح والامر فيما نحن فيه على خلاف
ذلك اذ لم يشتهر ان الفصاحة ماذا حتى يبنى على ذلك تجوز التفسير بالخلوص كيف
والمدعى انها عين الخلوص والمجازية لا يخفى على المنصف عدم جواز مثل هذا المجاز لاخلاله بما
نقصد من التعريف وعلى الثانى ان قوله وان صح ان الفصيح هو الخالص يأبى عن حمل كلامه
على ما ذكر كما لا يخفى وعلى قوله وبان الشارح يريد وعلى الثالث انه لا خلاف فى جواز حمل
العدميات بالمعنى المذكور على الوجوديات ولهذا اعترض الفاضل المحشى فى شرح المواقف
على التعريف المذكور للحمل بانه انما يصح فى الذاتيات دون الامور العدمية المحمولة على
الموجودات الخارجية كقولك الانسان اعمى اذ ليس لمفهوم الاعمى هوية خارجية متحدة
بهوية الانسان وان كان معنونه موجودا خارجيا متحدا كالانسان واختار ان التعريف
الشامل كون المتغايرين مفهوما متحدين ذاتا بمعنى ان ما صدق عليه فذات واحدة
وجواز صدق المفهومات العدمية على الموجودات الخارجية مما لا شبهة فيه على انه ربما
يقال الاتحاد فى الوجود الخارجى المحقق او الموهوم هو المعتبر فى تعريف الحمل ولا ريب
فى صدقه على حمل العدميات كما اشار اليه الشريف فى حاشيته الصغرى قوله لكونه لانها
تعليل للتفسير قوله تسهيلا للامر تعليل للتسامح وقيل العلة الاولى تعليل للتسامح
والثانى تعليل له ايضا بملاحظة التعليل الاول والمعنى ان التسامح المبنى على التفسير
باللازم سببه تسهيل الامر ولك ان تقول العلة الاولى علة للحكم بالتسامح والثانية
لنفس التسامح ثم وجه التسهيل فى التفسير باللازم المذكور ان معرفة الخلوص عن الغرابة
تحصل بمطالعة باب من الابواب الصحاح وغيره ومعرفة الخلوص عن مخالفة اللغة
القياس تحصل بمطالعة مختصر من مختصرات الصرف واما معرفة كثرة بين العرب العرباء
فمحتاج الى تتبع تراكيب آحاد الاعراب الخلص المنتشرة جدا ولا يخفى ان الشارح
وقال بعض اصحاب الحواشى مبنى التسهيل ما تقرر عندهم ان معرفة الشىء باللازم الواضح اللزوم

وبالجملة فلان يحصل تصادق المشتقات يستلزم تصادق ماخذها منه

عطف على قوله وجواز منه

وفى تحقيق هذا المعنى فى هذا المقام تكلف ذكرنا وجهه فى حواشى المواقف منه

اسهل من معرفته بكنه حقيقته سواء كانت حقيقية او اعتبارية وفيه نظر لان المقرر
عندهم ان الاطلاع على الذاتيات عسير لا ان المعرفة المستندة من تصور الماهية بلوازمها
اسهل من المعرفة المستندة من تصورها باجزائها نعم لو كان المعنى على ان الاطلاع على الذاتيات
عسير فلهذا اكتفى المص بالتعريف باللازم ليتم ما ذكر الا ان السوق يشعر بان المص وقف
على ماهية الفصاحة من اطلاقاتهم الا انه تسامح في التعريف تسهيلا للامر على الطالبين
قوله ثم لما كانت المعاني اللغوية راجعة الى اللغة المراد من اللغة العرف اذ قد يطلق عليه ايضا
كما سيظهر ويحتمل ان يراد برجوعها الى اللغة رجوعها الى القياس المستنبط من استقراء
مفردات اللغة المذكورة في علم الصرف كما نذكره فيما بعد وانما لم يتعرض لرجع التنافر
لانه لا دخل له فيما قصد لكونه في المفرد والكلام واحدا وهو سلامة المحتش قوله كانهما
حقيقتان مختلفتان انما جعل التشبيه بان يكون من اتحادهما الحقيقة بحذا فيه ويعني الكون
المذكور كما هو الظاهر من كلامه ههنا او نفس الملاحظة من الامور المذكورة كما اشار اليه في شرح
المفتاح ويحتمل ان يكون ترددا منه قوله لتعذر جمع الحقائق المختلفة لا ينافي ما ذكرناه
لان معناه ان جمع الحقائق المختلفة متعذر فكذا ما هو في حكمها او لان الكلام هناك
في فصاحة المفرد وفصاحة الكلام وههنا في الفصاحة باقسامها الثلثة والبلاغة بقسميها
قوله لعدم حصولها قبل الكلام يقول لعدم حصوله اذ لا تعدد لبلاغة اللفظ الا ان
يراد جزئيات البلاغة ولا احتياج الى ذلك اذ لا بعد في ان يقال البلاغة لم تع وتغير
بتغيرات تكون لحصول الكلام مرتبة شيئا واحدا قوله ولا يوجد قدر مشترك هذا تعذر
عدم تغيير الفصاحة ايضا ومعناه انه لا يوجد قدر مشترك باعتبار اطلاق اللفظ المشترك
فلا يرد ان المشترك لفظيا الا ويوجد بين معنييه قدر مشترك كالجسمية والجوهرية
في العين مثلا قوله لان اطلاق الفصاحة الخ تعليل لقوله ولا يوجد قدر مشترك ودفع
لتوهم كون الفصاحة قدرا مشتركا وقوله ولا يخفى توضيح لتعذر تعريف المطلق في
المشترك اللفظي بمثال جزئي لا استدلالا على الدعوى الكلية اذ لا احتياج الى الاستدلال
وكيف يعرف المطلق فيما لا مطلق فيه فتامل قوله نظرا الى الظاهر يحتمل ان يكون ترددا في ذلك

ويحتمل ان يكون خبرا بعده وان كونه مشتركا لفظيا مبني على الظاهر واعلم انه يتعذر
جمع الحقائق المختلفة في تعريف واحد على ان يعرف الشيء على وجه يعرف منه تمام
حقيقة كل من مختلفي الحقائق المندرجة تحته لا انه يتعذر تعريفه بوجه يندرج تحته
مختلفات الحقيقة بوجوب اندراج الانواع تحت تعريف الجنس وان اريد
تعذر مطلق الجمع لم يقيد بقوله ولا يوجد قدر مشترك بينهما ولو ترك هذا القيد وحمل
تعذر الجمع على الوجه الاول لكان بناسبه قوله على وجه يخصه ويليق به لكان اظهر فتامل
قوله مطلق الفصاحة اطلاق المطلق على المشترك اللفظي بالنسبة الى معانيه لا يخلو
عن تسامح قوله ولا يتوجه الاعتراض الخ يشير الى ان فيه تسامحا لان الاعتراض على قوله فنقول
كل واحد منهما يقع صفة الخ بملاحظة قوله لم اجده الخ على هذا القول وهذا الاعتراض
اورده خطيب اليمن في حال حيوته والمجيب المص بنفسه فان قلت عبارة الايضاح هكذا
للناس في تفسير البلاغة والفصاحة اقوال مختلفة لم اجد فيها ما يصلح لتعريفهما
ولا ما يشير الى الفرق بين كون الموصوف بهما الكلام وكون الموصوف بهما المتكلم ومقتضى
هذه العبارة كما ترى ان تعريفاتهما بهذا الوجه لم يكن معهودا من كلامهم بطريق
الاشارة ايضا واذا كان التفسير المذكور ماخوذا من اطلاقاتهم واعتباراتهم كان معهودا
من كلامهم بطريق الاشارة فلم يصح نفي اشارته فوجب المصير الى جواب المص من ان المراد
من الناس المعهودون قلت المستفاد من عبارة الايضاح ان الاقوال التي ذكرها الناس
في تعريفهما وبلغت المص لا يصلح لتعريفهما ولا يشير الى الفرق بين كون الموصوف الخ
ولا ينافيه انهم ما يصلح للتعريف من اطلاقاتهم واستفادة الفرق من اعتباراتهم وان
لم يعده عباراتهم المذكورة في صدد التعريف فلا اشكال قوله في الفصاحة الكائنة
في المفرد اشارة الى ان الظرف اعني في المفرد مستقر صفة للفصاحة وانما لم يقدر
المتعلق نكرة مع تصريحه في شرح المفتاح بان الموصوف باللام الجنس كالمعهود الذهني
في حكم النكرة لان مقتضى القياس وان اقتضى ذلك لكن الاستعمال يساعده بخلاف المعهود
الذهني ثم ان تقدير المعرفة ناشئ من المقام كما يظهر من كلام الفاضل المحشي لا من دلالة

الظرف

وقد نبهت في مباحث المحمد على ان اسم الفاعل المقدر في مثله بمعنى الثبوت واللام فيه
حرف تعريف لا اسم موصول فلا يلزم حذف الموصول مع بعض صلته فان قلت الفصاحة
وان لم يكن بمعنى المصدر الا ان معناه الاصطلاحي هو الخلوص فليكن في المفرد ظرفا لغوا
متعلقا بها بذلك الاعتبار قلت ليس ذلك معناها مطلقا بل باعتبار اضافتها الى المفرد
فلو عمل بذلك الاعتبار لكان المعنى خلوص المفرد في المفرد ولا يخفى ركاكته فلا وجه لملاحظة
كونها بمعنى الخلوص قبل تعلق الظرف به كما لا يخفى واما ما ذكره الفاضل المحشي من تجويز
تعلقه بها باعتبار تضمنها معنى الحصول والكون كما جوز عمل النبا في قوله تعالى
هل اتاك نبا الخصم اذ تسوروا المحراب والحديث في قوله تعالى هل اتاك حديث ضيف ابرهيم
المكرمين اذ دخلوا عليه ففيه ان المراد من تضمن الحصول والكون ان كان مجرد
الاتصاف ولو في نفس الامر لم يكف في العمل والا لجاز اعجبني زيد ورجل في الظرف
وان كان انفهامه منه باعتبار نسبته الى محله وموصوفه فتلك النسبة اما بدلالة
اللفظ بنفسه او بحاله واما باعتبار نفس الامر فقط وكفاية الثانية ممنوعة كما نبهت
عليه اولا ومسلم كما في الامثلة المذكورة حيث نسب النبا الى الخصم والحديث الى ضيف
ابرهيم بالاضافة لكن الفصاحة خالية عن النسبة الى موصوفها لا بنفس اللفظ ولا
بحاله مثل الاضافة فلا وجه لقياس الفصاحة الى الامثلة المذكورة فليتامل قوله وفي لغة
القياس الصرفي اي ما لم يقل وفي لغة القياس الصرفي وان كان المراد ذلك ايماء الى ان
منشا القياس الصرفي استقراء اللغة قوله حتى لو وجد في الكلمة شيء منها اشارة الى
ان النفي على السلب الكلي لا على رفع الايجاب الكلي ولهذا نقل عن الشارح انه لو اعاد
في قوله والغرابة وفي لغة القياس لكان احسن قوله يوجب ثقلها على اللسان
الثقل بكسر الثاء وتحريك العين ضد الخفة وهو مصدر وبتسكينه الحمل بالضم والاول
هو المراد ههنا قوله نحو الهعخع بكسر الهاء وفتح الخاء المعجمة وكسرها نبت اسود وفي تكملة
الصحاح ان الرواية تركتها تهعخع بضم العينين المهملتين بينهما هاء وبالخاء المعجمة
وقيل انما هي الخعخع بخاءين معجمتين مضمومتين وعينين مهملتين وانما لم يذكر المص

في مثال المتنافر كما هو في النهاية لانه اذا ذكر الاصل لاحترز عنه كما هو في النهاية ينبغي ان
يحترز عنه بالطريق الاولى بخلاف العكس كذا في الغرابة قوله جمع غديرة في التلخيص
الغديرة القبضة من الشعر ويقال للشعر الذي يقع على وجه المراة من مقدم راسها
غديرة لانها غودرت اي تركت وطالت قوله والضمير عائد الى الفرع في البيت
الرابع وهو قوله وفرع يزين المتن اسود فاحم اثيث كقنو النخلة المتعثكل
وقد روي غدائره فالضمير راجع الى الحبيبة ثم الفرع الشعر التام والمتن الظهر
واسود صفة لفرع وكذا فاحم وهو شديد السواد كالفحم والاثيث الطويل الكثير
الاصول كذا في التلخيص من اث النبات ياث اثاثة اي كثر والتف والقنو كباسة
النخلة وهي فيها بمنزلة العنقود في الكرم والمتعثكل بمعنى كثير العثاكل وكذا العثكول
بضم العين الشمراخ وهو ما عليه البسر من عيدان القنو ويقال تعثكل القنو اذا كثرت
شماريخه قوله الى العلى جمع العليا بضم العين والتقصير تانيث الاعلى قوله جمع عقيصة
ويحتمل ان يكون جمع عقيصة بكسر العين وسكون القاف كنعمة ونعام صرح به
في الصحاح وقد روي بدل العقاص المدارى وهو جمع مدرى وهي خشبة ذات
اطراف يذرى بها الطعام وينقى الكدس والمراد بها في البيت المشط
وفي التعبير بالمدارى مبالغة كما لا يخفى قوله وهي الخصلة المجموعة من الشعر الخصلة بالضم
لفيفة من شعر فقوله المجموعة من الشعر صفة كاشفة لها وفي اساس البلاغة ومجمل
اللغة ان العقيصة خصلة تاخذها المراة من شعرها فتلويها ثم تعقدها حتى
يبقى التواؤها ثم ترسلها ثم سكون العين وفتحها لغة في الشعر لكن الفتح اجود كذا
في التلخيص قوله يعني ان ذوائبه مشدودة على الراس بخيوط فان قلت
من اين يفهم هذا التشديد من البيت قلت يفهم في الجملة من مستشزرات خصوصا
اذا قرئ على صيغة المفعول ويفهم ايضا من العقاص لان العقيصة شعر ذات
عقاص وهو الخيط الذي يعقص به اطراف الذوائب كذا في المجمل قوله والثاني المجموع
دون المجتمعة ليتم ما ذكره وبلحاظ العقاص على الغير ان يكون هي الغداير بعد ان شدت

لا غير فظهر بهذا التوجيه ان ما ذكره الشارح من ان المراد بالمتشزرة قوله ان بعض الشعر
شعره ينقسم آه غير الذوائب يكون جميع شعره اربعة اقسام قسم مشدود على الراس
بخيوط لانه لكثرة لا يحاط بخيط واحد وثلثة اخرى غائب احد معاني الاخريين ليس بغلط
كيف والعقاص على ما زعمه واخل في المرسل او في المثنى على تقدير ان لا يكون متعارا بها
بل الغلط ما ذكره البعض من ان مراده ان كل شعر محل وحسنه ينقسم الى ثلثة اقسام لا الى اربعة
وغيرها ان العقاص هي الذوائب بعد انه شدت لما سبق وهكذا يجيب ان بعضهم سمع
كلام الشارح وحمل العبارة على خلاف ما يتبادر منه من غير ضرورة وهم ثم نعم يجوز على
تقدير الاساس في المجمل ان يجعل الشعر بان يراد بالغدائر المستشزرات الذوائب المشدود
ومن العقاص الملتوية ومن المثنى والمرسل غيرهما لكن الكلام في بيان مراد الشارح
قوله والغرض بيان كثرة الشعر وبهذا جمع العقاص مع افراد المثنى والمرسل تنبيها
على ان العقاص مع كثرتها كانها تغيب في مثنى واحد ومرسل واحد من جهة اشتراكها
قوله وذهب بعضهم الى قوله لا اذ لا الثقل الزاعم هو الخلخالي المشهور ان الحروف
المهموسة هي حروف ستشحثك خصفه والمجهورة ما عداها ويجمعها ظل قو ربض
اذ ا غزا جند مطيع والشديدة حروف اجدك قطبت والرخوة ما عداها وما عدا
حروف لم يروعنا وهذه الحروف تسمى الحروف المعتدلة بين الرخوة والشديدة واختار
صاحب المفتاح ان المجهورة هي الحروف المجموعة في قولنا قد كان ترجم ويطايب من
فالنزاع في الكاف والتاء ووجه الضبط مذكور في اول بحث المجاز من شرح المفتاح للشريف
وستذكره **قوله** وهو سهو لان الراء المهملة آه يعني لو كان منشأ الثقل ما ذكرت
لكان مستشزر ايضا ثقيلا مع انك معترف بعدم ثقله ولو منع عدم التنافر من
مستشزرات لكان ما ذكره الشارح ابطالا لا مرزائد هذا وفي شرح المفتاح لشمس الدين
الشيك ر انما لا يوجد الثقل في مستشزر لان الراء المهملة وان كان من المجهورة
الا ان مجاورة الفاء التي هي من حروف الذلاقة ازالت الثقل الحاصل من توسط
الشين بين ما ذكرنا هذا وقد اجيب من النظر بان مراد هذا القائل ان الثقل ناش

وقد يقال الواقع بين الشينين فيه لم يرد
مجهورة واحدة وفي مستشزر مجهورتين ثمة
ولذا وجد التنافر في الثاني دون الاول منه

المختار عند ابن الحاجب حروف ب منقل سميت
حروف الذلاقة لسهولة جريها والتلفظ بها
لان الذلاقة هي السهولة من قولهم ذلق
بالكسر من الذلق بسكون اللام وهو محدد الجنبين
وسط اللسان وقد رصاحب الكشف في تسميتها بذلك
لان الاعتماد بها على ذلق اللسان لا بعضها فان
الميم والباء والفاء شفهية ولا مدخل للسان في طرف اللسان
منه

من اجتماع

من اجتماع الشين مع التاء والزاء يعني ان منشأ الثقل هو اجتماع هذه الحروف المخصوصة
والحاكم بذلك هو الذوق فايرشد كاليه قوله ولو قال مستشزر في الذال ان الثقل ما نشأ من اجتماع
هذه الحروف المخصوصة وفيه نظر لان توصيف الزاعم الحروف المذكورة ببيان انواعها
لغو صرف كما لا يخفى على الذوق السليم وانما المستفاد منه ما ذكره الشارح المحقق
قوله قال ابن الاثير وهو الامام الفاضل الوزير ضياء الدين ابو الفتح نصر الله بن محمد
بن محمد المعروف بابن الاثير صاحب المثل السائر والشيبي هو الحزن **قوله** ومن البعيدة
ما هو بخلافه اضافة البعيدة الى الضمير الراجع الى المخرج لفظية ولهذا دخلت اللام
في المضاف ثم هو من قبيل العطف على معمولي عاملين واحدا على الطريقة الرضي كما في
قولك رايت زيدا في المسجد وفي السوق عمرا لان قوله ومن البعيدة عطف على قوله
ومن القريب المخرج وقوله ما هو بخلافه على قوله غير متنافر ومثله سائغ شائع ثم ان
الضمير في قوله بخلافه راجع الى غير المتنافر لا الى المتنافر بدليل ان قوله مع متنافر
للمتنافر لكن لما يكون هذا دليلا على الجزء الاول من المدعى وهو ان ليس التنافر بسبب
بعد المخارج بل يكون دليلا اخر على الجزء الثاني وهو ان ليس ذلك بسبب قرب
المخارج ودليل الاول يستفاد من قوله بخلاف علم حيث وجد فيه البعد بلا تنافر
لكن القول بان نحو الم اعهد وفيه غير متنافر وقوله مع متنافر لا يخلو عن اشكال
قوله كملع اي اسرع في السير **قوله** لا يوجب انتفاء الكل لهذا وجدنا عبارة النسخ
في اكثر النسخ وفي بعضها انتفاء وصف الكل والظاهر ان لفظ الوصف في النسخة
الاولى سقط عن قلم الناسخ لشرح او قلم الناسخ للنسخة التي وقعت في نظر الشارح
لكن ينبغي ان يحمل الكلام المؤيد ايضا على ما ذكر بتقدير المضاف اذ لا يلزم ما ذكر من
فصاحة الكلام وصف الجزء فصاحة الكلام فان قلت قوله في الرد لا وصف
لجزئها يؤيد النسخة الاولى وان الشارح حمل كلام المؤيد على ما يتبادر اذ ليس في كلام
المؤيد على النسخة الاخرى ان فصاحة الكلام وصف لجزء فصاحة بل انها وصف
لجزء الكلام وانما هو على النسخة الاولى حيث اراد فيه بالجزء نفس الكلمة وبالكل فصاحته

ولا يرد عليه انه لا يكون دليلا مستقلا عليه لان وجه العدول
الى بخلافه متنافر لان المدعى ان ليس التنافر
بسبب قرب المخارج وهو دليل مستقل منه

اذ الكلام فيه انه لا يلزم من انتفاء فصاحة الكلمة انتفاء فصاحة الكلام فيجاب بان يريد بالكل
تلك الفصاحة ليتم التقريب قلت يجب ان يقال قوله لان فصاحة الكلمات ماخوذة في
ابطال الاصل وقوله وفصاحة الكلمات جزء من فصاحة الكلمة ابطال للتاييد وبه يتم
ابطال التاييد واما قوله لا وصف لجزئها فمعناه ان ما ذكر من التاييد انما يتم اذا
كانت فصاحة الكلمة وصفا لجزء فصاحة الكلام خارجا عن التعريف وليست كذلك الا
ان المؤيد ادعاه وبنى عليه التاييد وهذا وان كان لا يخلو عن نوع تكلف لكن يجب
اليه صونا لكلام العاقل عن اللغو وحملا للمؤمن على الصلاح فتامل قوله والقياس
على وقوع اي قوله لانه مع عود ذلك لابطال الاصل بابطال ما قيس هو عليه وانما وسط
بيان ف والتاييد بين جهتي ف دالا لشدة اتصاله بما يليه ثم الضمير في قوله
لانه راجع الى وقوع مفرد غير عربي في الكلام العربي واما ما يتوهم من ان الاستبرق
فارسي والقسطاس رومي والمشكاة مع وقوع هذه الكلمات في القرآن فمع لجواز
توافق اللغتين كالصابون والتنور ولما لم يخل هذا المنع من ضعف لما صح النقل
عن فحول الصحابة والتابعين بوقوع العجمية فيه واتفق النحاة على وجود العجمة في ابرهيم
ونوح بادر الى التسليم واشار الى ان عدم خروج الكلام المشتمل غير العربي عن العربية
مما والى ان معنى قوله تعالى انا انزلناه قرآنا عربيا عربي الاسلوب والنظم على ان الضمير
في انزلناه قد يرجع الى السورة باعتبار كونها قرآنا واطلاق القرآن على بعضه
شائع ثم تنزل منزلة وسلم ان معناه انه عربي المتن لا الاسلوب والنظم فقط لكن
ادعى ان ذلك باعتبار اكثر اجزائه ولما كان مظنة ان يقال فليجز توصيف الكلام
بالفصاحة حقيقة بذلك الاعتبار ايضا دفعه باب الفرق ط لان فصاحة الكلمات كلها
شرط في فصاحة الكلام دون عربيتها في عربيته ولما استشعر ان يقال انما اشترطوا
فصاحة الكلمات في فصاحة الكلام بنفي المركب التام او المركب مطلقا واما اشتراطهم في
فصاحة عدة من افراد الكلام مسماة باسم خاص كالسورة مثلا فغير ثابت فعرض على
تقدير تسليمه وبهذا الاخير تم الكلام وسقط الاحتياج الى بيان خروج السورة عن الفصاحة

شائع الا ان ليس مراد ان لو يقوله فاعتبار الاسم الا نعيب
انه مبني على التعصب المتعارف كما زعمه بعض محشي
هذا الكتاب اذ يكون وصفا للكل بتلك الصفة
مجازا ولا فرق بين ان عربيا وفصيحا اذ لا مانع
في وصف الكلام مجازا بالفصاحة باعتبار اكثر اجزائه
وهو ظاهر وسياق كلامه يشعر بالفرق وبالجملة مدار الفرق
جواز الفصاحة في الكلام بالعربية
منه

وبهذا التقرير سقط ما قيل بعد مطالبة المنع انه المستفاد
من قوله فاتضح انه عربي الاسلوب على تسليم كون القرآن
عربيا قرآنا ان يلاحظ في هذا المنع رجوعه الى جمله الاجزاء
كان مكابرة وان لوحظ ذلك لا يلايمه قوله بعض فيما بعد
الا ان الحاصل انه على تقدير تسليم عربيته جميع الاجزاء الفرق
لا يتمشى الا على تقدير انه عربي باعتبار اكثر اجزائه فتامل
منه

يشتمل على كلمة غير فصيحة في الظاهر ما سبق الى بعض الاوهام وربما يقال انهم اشترطوا
في فصاحة الكلام كون كل كلمة من كلماته فصيحة والكلام المشتمل السورة بتمامها من القرآن
فقوله في توجيه المنع الخبر واما اشتراطهم الى قوله فغير ثابت مما لكون انه اجاب على
سبيل التنزل قوله مما يعود الى النسبة بالجهل والعجز لانه تعالى ان كان عالما بعدم فصاحة
ما اتى به ولم يقدر على ايراد الفصيح لزم العجز وان لم يعلم لزم الجهل وان علم وقدر على ايراد
الفصيح لكنه لم يورده لزم الاولوية السفه في الثالث وهو نتيجة الجهل فيلزم على
التقديرين واعترض عليه الشوني بانا نختار الثالث ونمنع لزوم السفه لجواز
ان يختار غير الفصيح لحكمة ككون دلالته على المعنى المراد اوضح من دلالة الفصيح
او غير ذلك مما لا نطلع عليه فيرد عرضه على ان هذا مما يختص فقد يجاب بان القرآن انما
انزل به معجزة وتصديقا للرسول عليه السلام والاعجاز انما هو بالبلاغة المشروطة
بالفصاحة ووجود كلمة غير فصيحة موجب لعدم فصاحة ما اشتمل عليه من المقدار المعجز
بالاتفاق الموجب لعدم بلاغته فلا يكون معجزا وهذا الجواب ليس بتام لانه مبني
على ان فصاحة الكلمات لازمة في فصاحة الكلام مطلقا كما اشرنا اليه بقولنا
وربما يقال الخ مع ان الكلام على تقدير تسليم عدم خروج السورة عن الفصاحة
بعدم فصاحة كلمة منها قوله غير ظاهرة المعنى تفسير للوحشية كما سيصرح
الشارح وغير بمعنى لا ولهذا انث ظاهرة قوله ولا مانوسة الاستعمال اعاد النفي
المستفاد من غير كما في قوله تعالى غير المغضوب عليهم ولا الضالين تنبيها على ان
النفي يتعلق بكل من المعطوفين لا بالمجموع من حيث هو من عدم ظهور المعنى وعدم مانوسية
الاستعمال المخلين بالفصاحة بالنظر الى الاعراب الخلص من سكان البوادي لا بالنظر
الى المولدين قوله في جنة الجنة الجنون كقوله تعالى ام به جنة والجنة الجن ايضا
كما في قوله تعالى من الجنة والناس اجمعين وكلا المعنيين جائز الارادة ههنا
وفي بعض الروايات وفي جبة فيه وهو المحفوظ في نسخ الصحاح تصحيحا والمعنى
اجتمعتم على اجتماع اهلم على من لا غنية الجبة وفاز الاستاد رواية الفائق تدل على

الكتونة من عدة الف بابه ولو تركه على المطلوب
منه

ان العبارة هي الاولى لان عمران بهام والاذان في الاذن انما يكون للمجنون عادة
والجواب ان المعنى انهم يفعلون ذلك ليعلم انه حمام ميتت وربما يدعى ان رواية الفائق
تدل على ان العبارة هي الثانية لان عمران بهام والاذان في الاذن غير معهود في المجنون
بعضه من المجنون كما لا يخفى على المنصف ثم لو اريد فرورحته الذي مسته الجن الى المصروع
للكان لوجه في الجملة الا انه خلاف ما حمل ذلك الفائق العبارة عليه قوله هاجت به مرة
في الصحاح هاج الشيء يهيج هيجا اي ثار وهاجه غيره يتعدى ولا يتعدى فالظرف
على الاول لغو والبا للتعدية او بمعنى في ومستقر حال من فاعل هاجت اي هاجت
مرة ملتبسة به قدمت على ذي الحال لكونه نكرة وهي على الثاني زائدة في المفعول على
ما هو القياس ثم انما المراد بهيجان المرة كونه تغمى عليه تعبيرا عن المسبب بالسبب قوله
فوثب عليه او توب الطفرة وتعلق عليه بتضمين معنى الاشتمال قوله فانفلتت من الانفلات
وهو الخروج قوله ومقلة وحاجبا عطف على واضحا في البيت الثاني وهو ازمان
ابدت واضحا متفلجا اغر براقا وطرفا ابرجا قيل ازمان اسم امراة والبيت
في حواشي شرح ابيات الايضاح بخط جدي مكتوبا هكذا اورده البنيك رتر
اوله ازمان ابدت وذكر ان ازمان اسم امراة والظاهر ان ذلك وهم منه فان ازمان
منصوب على الظرفية كالايام في الرواية الاخرى وابدت مسند الى ضمير يعود الى الازمان
او الايام مجازا او الى ضمير المحبوبة حقيقة ثم كلام اقول رواية الايام تدل في الجملة
على ان ازمان جمع زمان لا اسم امراة الا ان جعله منصوبا على الظرفية وارجاع الضمير
اليه مجازا مخالف لما نص عليه في شرح الديباجة فان المحققين على عدم ارجاع الضمير
من الجملة المضاف اليها الظروف على ان انتصاب المذكور انما يصح اذا وجد في الفقيد
ما يصلح عاملا في الظرف وهو غير معلوم ولو جعل ازمان مبتدا وابدت خبره
كان في غاية من الجزالة لكان اقرب الواضح السن الذي يبدو عند الضحك
والتفلج تباعد ما بين الثنايا والرباعيات والاغر الابيض والبراق اللامع والطرف
العين والابرج بين البرج بالتحريك وهو عظم العين وحسنها من باطن والمقلة

بياض العين مع سوادها وقد يستعمل في الحدقة قوله مدققا مسلوطا اشارة الى تفسير
مزججا وهذا التفسير يوافق لما في الصحاح وقد يعتبر في الاساس في تفسير المزجج الاستقواس
ايضا وربما يؤيد ذلك بما قال حسان بن ثابت رضي الله عنه في مدح رسول الله عليه السلام بعينين
دعجاوين فرحت حاجب ازج كمشق النون من خط كاتب فان التشبيه بالنون
المشوقة اي المكتوبة انما يحسن باعتبار الاستقواس وانت خبير بان هذا التاييد انما
يتم اذا جعل كمشق النون صفة كاشفة لا مقيدة للازج ولا صفة للحاجب وبالجملة
قوله فان التشبيه بمشق النون انما يحسن باعتبار معنى الاستقواس مسلم الا ان اعتباره في
الحاجب كاف فلا حاجة الى اعتباره في الازج كما لا يخفى قوله اي كالسيف السريجي او
كالسراج بيان لحاصل المعنى وتطبيق العبارة عليه على وفق القاعدة ان يقال فعل
قد يجيء لنسبة الشيء الى اصله نحو تممت اي انتسبت الى تميم فمسترج بمعنى منسوب الى
السريجي او السراج اي بالمشابهة فوضع التخريج هذا ووجه البعد ان مجرد النسبة
لا يدل على التشبيه فاخذه منها بعيد وقد يخرج على ان فعل قد يجي بمعنى صيرورة
فاعله كاصله كتقوس اي صار كالقوس وبمعنى صيرورة فاعله اصله نحو تحجرت المراة
اي صارت عجوزا وبمعنى صيرورة فاعله ذا اصله كورق الشجر اي صار ذا ورق
فمسترج على الوجه الاول بمعنى الصاير مثل السريجي والسراج وعلى الثاني الصاير
احدهما على معنى التشبيه اي مثل احدهما وعلى الثالث الصاير ذا سراج فهو منتقص
بالتخريج الثالث ويرد على الوجوه الثلثة انه ينبغي ان يكون العبارة مسترجا على صيغة
اسم الفاعل لان سرج على هذه الوجوه الثلثة لازم لا يشتق منه اسم المفعول قوله
وهذا قريب من سرج الله وجهه اشارة الى المعنى الثاني قوله كالسراج في البريق ووجه
القرب والفرق ظ قوله وانما لم يجعل اسم مفعول منه حاصل السؤال انهم لم يجعلوه حار
اسم مفعول من سرج الله وجهه لئلا يكون مما احتاج الى تخريج وجه بعيد له حتى يكون غريبا
بل يكون كسائر المفاعيل من باب التفعيل وحاصل الجواب الاول انهم لم يعثروا على استعمال
سرج بمعنى بهج في الاصل لكونه مولدا مستحدثا من السراج فلم يعتبروه لانهم انما يعتبرون

اللغات الاصلية لا المولدة فقوله لا اضمار انهم لم يعتبروا او قوله ان يكون هذا مولدا
وجه واحد والفاء في موقع التعليل للاول ويؤيده انه وقع في بعض النسخ لاضمار انهم
لم يعتبروا وحاصل الجواب انتهى قوله على انه لا يبعد آه ان يخرج الغرض وجملة لا يبعد ان
يكون من الغرابة المخصوصة اعني ما يحتاج الى تخريج الوجه البعيد بان يكون معناه جعله
كالسراج فلا يبعد جعل مسرج منه عدم كونه مما يحتاج الى تخريج الوجه البعيد وقوله واما
صاحب مجمل اللغة ايراد على الجواب انتهى هذا يحتاج الى تفهيم المقام قوله لا يقال الغرابة
اعتراض اورده المحشي على المص حيث فسر الغرابة في الايضاح بما ذكره انه بمعنى ما
وقوله الغرابة مبتدأ وكونه الكلمة خبره والكاف في كما بعضهم ليست للتشبيه اذ لا معنى له بل
للتقييد بمعنى على كما ذكره الاخفش والكوفيون وبعضهم قال له كيف اصبحت فقال
كخير اي على خير وما موصولة اي على الوجه الذي بعضهم من كتبهم ولا عامل لهذه الكاف
كما لا عمول لها لانها تبقى حرف جر في هذه الحالة او للتعليل وما كافة كما في قوله تعالى
واذكروه كما هداكم وحاصل الاعتراض ان الوحشية اخص الغرابة لجواز ان يكون لفظ
غير ظاهر المعنى ولا مشتمل على تركيب يتنفر الطبع عنه فتعريف الغرابة بها تعريف بالاخص
وهو غير صحيح ان جوزه بعضهم وانما انث عدة في قوله فالغريب يجوز ان يكون عنده
يكون الغريب عبارة عن الكلمة ثم الضمير في تفسيره راجع الغرابة في ضمن الغريب بتاويل
المشهور فان قلت ما معنى قوله وهي تحسب قوم قوم وما وجه ذكره مع ان المقصود
يتم بدونه قلت هو على حذف المضاف اي بحسب فهم دون فهم ووجه تحقيق ان الغرابة
غير الوحشية لانه قد يكون لفظ بالنظر الى قوم غريبا ولا يكون بالنظر الى قوم اخر
كذلك ولا كذلك الوحشية بالمعنى المذكور بل هي بالنظر الى الكل فرد دق سليم قوله
بل الوحشية قيد زائد لفصاحة المفرد تاكيد لما سبق من عدم حسن التفسير المذكور وقوله
لفصاحة متعلق بقيد والمعنى ان الوحشية قيد لفصاحة المفرد معتبر فيها سلبا لانه
على الغرابة اي ليس عينها ولا داخلا فيها فلا يحسن تفسيرها بها غاية انه يلزم من سلبها
سلبه ولكن المراد انه ينبغي ان يزاد في تعريف فصاحة المفرد قيد اخر وهو الخلوص عن الوحشية

حتى يرد

حتى يرد عليه ان الخلوص عن العام يستلزم الخلوص عن الخاص فلا يكون ذكره واجبا وتكلف
في الجواب بانه مبني على الاعتراض عن الخلوص عن ادعاء المباينة او بان مراد المعترض
انه لما كان هذا القيد غير داخل في القيود الثلثة ولا عينها والخلوص عنه معتبر في مفهوم
فصاحة المفرد فلا بد من ذكره في تعريفها حتى يرد عليه منع اعتباره فيه وان وجوب
ذكره انما يلزم لو التزم كون التعريف حدا تاما او بانه لا يلزم من ذكر الخصوص المطلق
لجواز ان يكون الخصوص من وجه بقي ههنا بحث وهو ان قوله بل الوحشية آه يدل
على ان الغرابة اذا لم يكن بمعنى الوحشية بالتفسير المذكور كانت مخلة بالفصاحة وقوله
وان اريد آه على خلاف ذلك فليتامل قوله لانا نقول آه حاصل الجواب اختيار الشق الثاني
وهو ان المراد بالوحشية غير ما ذكره المعترض وابطال الادعاء عدم كونه مخلا بالفصاحة
والقفار جمع قفر وهو الموضع الخالي عن الماء والكلأ قوله استعيرت للالفاظ التي لم يؤنس
استعمالها التعليق بالوصف في حكمه مشعر بالعلية كما تقرر عندهم فيستفاد
من هذا الكلام ان استعارة الوحشي لتلك الالفاظ بملاحظة تلك الحيثية فيتم المقصود
ثم العبارة في النسخ التي رايناها استعيرت والاظهر استعير بلفظ التذكير كما يدل عليه قوله
مسلوب بقي ههنا بحث وهو ان المستفاد مما نقله ان الشارح ليس الا اعتبار عدم الانس
في الوحشية واما اعتبار عدم ظهور المعنى فلا فكيف يصح جعله جزء التفسير الوحشية
ولا يفيد لزوم عدم الظهور لعدم الانس لان اعتبار الملزوم في شيء لا يستلزم اعتبار
اللازم فيه والجواب ان اعتبار عدم ظهور المعنى فيها ليس مستفادا من هذا الكلام المنقول
بل من كلامهم في موضع اخر لم يذكره لان ما ذكره ههنا كاف في مقصوده من ان الوحشي
يطلق على غير ما ذكره المعترض قوله والوحشي قسمان آه هذا ايضا يدل على ان الوحشي
يطلق على غير ما ذكره المعترض لانهم جعلوا الغريب الحسن قسما من الوحشي فلو كان
المراد به ما يشتمل على تركيب يتنفر الطبع عنه لزم انقسام الغريب الحسن على ذلك لوجوب
اعتبار المقسم في الاقسام فيلزم تداخل القسمين وان يعاب استعماله ايضا على
العرب ثم قوله وهو ان يكون مع كونه غريب الاستعمال آه اما على حذف المضاف

[illegible]

اي قوان يكون او قوله ان يكون ماولا بالمصدر المصدر بالاسم الفاعل الكائن كونا كما
صرح به في قوله تعالى وما كان هذا القرآن ان يفترى وقد نقل ابن هشام على ابن الفاس
في اواخر المغني فعليك على ذكر منك واعلم ان مورد القسمة في قوله والوحشي قسمان ليس
الوحشي بالمعنى الذي ذكره الشارح وهو غير ظاهر المعنى ولا مانوس الاستعمال ولا الوحشي
بالمعنى الذي ذكره المعترض لانه كلا من هذين القسمين مخل بالفصاحة مع ان احد القسمين
المذكورين فصيح وهو الغريب الحسن بل اعم منهما ولذا قال والوحشي قسمان ولم يقل وهو
قسمان لئلا يتوهم ان مورد القسمة المعنى الذي ذكر سابقا وهذا المعنى الاعم ما يكون غير ظاهر المعنى
ولا مانوس الاستعمال مطلقا سواء كان بالنظر الى الاعراب الخلص او بالنظر الى غير الخلص
وهو اعم مما ذكره الشارح لان المعنى الذي ذكره وحكم بانه مخل بالفصاحة مطلقا هو ان يكون
غير ظاهر المعنى ولا مانوس الاستعمال بالنظر الى الاعراب الخلص لان المعتبر حال الكلمة فيما بينهم
والدليل على عموم مورد القسمة مما ذكر جعل الغريب الحسن قسما منه مع التصريح بانه ليس
بوحشي عندهم ثم هذا المعنى العام غير مخل بالفصاحة على اطلاقه بل المخل منه قسم احدهما
ما ذكر في التفصيل الذي نقله الشارح من القوم وهو القبيح في السمع والثاني هو المعنى الذي
ذكره الشارح فيما سبق وليس المقصود من قوله والوحشي قسمان الحصر لما بنى المستشكل
عليه كلامه فتدبر **قوله** مثل شرنبث الشرنبث الغليظ اليدين والرجلين وربما
وصف به الاسد وكذلك الشرابث بضم الشين قال سيبويه الالف والنون يتعاوران
الاسم في معنى نحو شرنبث وشرابث واشمخر ارتفع واقمطر يومنا اشتد قال ابو عبيدة
المقمطر المجتمع واقمطرت العقرب اذا عطفت ذنبها وجمعت نفسها **قوله** وجحيش النظم
احسن منها في النثر قيل الضمير راجع الى الامثلة المذكورة لا الى مطلق الغريب الحسن لان
النثر فلا يرد انه يقتضي ان يكون غريب القرآن والحديث احسن في الشعر واطلخم الليل
اي اظلم وجحفت اي تحزت وتكبرت **قوله** وقولنا غير ظاهر المعنى ولا مانوسه الاستعمال
تفسير للوحشية شروع في المقصود وهو رد قوله وان اريد بالوحشية آه وما ذكره سابقا
كان توطئة لهذا الرد فان قلت اذا كان هذا تفسير الوحشية فما فائدة توسيطها

ورما ذكره الدماميني من انه لا احتياج الى ما ذكر لجواز ان يكون
كان تامة وان يفترى بدلا اشتمال منه نفيه نفيا
قطعيا لان قولك وما وجد القرآن الا يوجد منه او لا
نفي وجوده وانتم شرطوا انه بدلا اشتمال الملابسة بين
البدل والمبدل منه فيلزم ان يبقى الكلام مع الملابسة
بين القرآن العظيم والافتراء وفي التزام كل هذا اذية
ترك الادب لا يلتزمه لص فالوجه ما ذكره ابن هشام
منه

في البين

في البين قيل فائدة التنبيه على ترادف الغرابة والوحشية وقريب منه ما ذكره السيد في
تعريف الغرابة في الباقي انه النطق به الفكر الذي يطلب العلم او غلبة ظن على ما نقله
في المواقف **قوله** ظاهر الف ولان الفصاحة انما هي باعتبار كثرة الدوران والجريان على
كما سبق وكثرة الدوران لا تجامع عدم الانس مع الاستعمال **قوله** او ما هو في حكمها اي في
حكم المفردات وهذا القيد لادراج نحو مسلمي بفك الادغام في تفسير المخالفة اذ لو لم
يرد هذا القيد يلزم ان يكون مسلمي فصيحا اذ ليس على خلاف القانون المستنبط من
تتبع مفردات الفاظهم ولا جهة اخرى لعدم فصاحته **قوله** كوجوب الاعلال في نحو قام
تمثيل للقانون على حذف المضاف اي كقانون وجوب الاعلال في نحو قام وهو ان الواو
اذا تحركت وانفتح ما قبلها قلبت الفا في غير نحو عور وعوز واعتور من الغور نحتين
وهو ذهاب بصر العينين واستحوذ الظفر واقتدار وفي الصحاح استحوذ عليه الشيطان
اي غلب فقد قال ابو زيد هذا الباب كله يجوز ان يتكلم به على الاصل كاستصاب واستصوب
وامثالهما وهو قياس مطرد عندهم وقطط شعره من باب علم وصعد قططا اي شديد
الجعودة ورجل قطط الشعر وقط الشعر بمعنى ومثل قطط سرر في قوله تعالى سرر
مرفوعة وشرر في قوله تعالى ترمي بشرر كالقصر ففك الادغام فيهما لا يخل بالفصاحة
والضابط انه يقال مخالفة القياس ان كانت لعلة كرفع اللبس كما في فك الادغام من
ظلل وشرر وامثالهما فهو غير مخل بالفصاحة وان كانت لمجرد البنوة عن الوضع كما في
يأبى فكذلك وان فهي مخلة كما في اجلل ومثله **قوله** وآل وماء يعني ان اصلهما اهل وماه
بدليل اهيل ومياه فقلبت الهاء الفا على خلاف القياس **قوله** وما اشبه ذلك من الشواذ
قيل كون هذه الامثلة من الشواذ واثبات مخالفة القياس انما هو بالنظر الى القياس الواقع
في الاعتبار فلا ينافي جعلها مندرجة تحت القانون المتأخر فتدبر **قوله** بل المخالفة
ما لا يكون وما مصدرية ولهذا وقع تفسيرا للمخالفة وانما اضرب عن التفسير الاول
لانه لا يحتاج فيه الى استثناء الشواذ الثابتة في اللغة **قوله** الحمد لله العلي الاجلل البيت
للراجز وتمامه الواحد الفرد القديم الاول وقد يروى غير ذلك **قوله** والقياس الاجل

اي القانون المستنبط من تتبع مفردات الالفاظ وانما
ما هو في حكمها يكون حرف يقرب بها الافعال في الفعل
ونون التأكيد كذا قيل
منه

وفي بعض النسخ بل المخالف فاء موصولة
منه

او رد عليه بعدم الادغام لم لا يجوز انه يكون لضرورة الشعر واجيب ان الفصحى ما ثبت به الجواز
وهو لا ينافي انتفاء الفصاحة لان هذا الانتفاء يلزم من عدم كون الكلمة كثيرة الدور على
السنة العرب العرباء لا من عدم جواز ما ارتكبه الشاعر الا يرى ان استعمال الجرشى جائز قطعا
الا انه مخل بالفصاحة فلهذا استحسن الاجلل جائز في الشعر كما ذكر سيبويه في الكتاب الا ان
الاعراب لخلقهم يتحاشون من استعمال امثاله كما يتحاشون من استعمال تكاكاتم وافرنقعوا **قوله**
قيل فصاحة المفرد خلوصه مما ذكر ومن الكراهة في السمع فيه اشكال وهو انه كلام ذكره المص
بعينه في الايضاح وقد ذكر فيه ايضا بعد تعريف فصاحة الكلام ان بعضهم قالوا فصاحة الكلام
خلوصه مما ذكر ومن كثرة التكرار والتتابع ففيه تصريح بان تعريف فصاحة المفرد والكلام
بما ذكره وجده في كلام الناس وبطل ما ذكره الشارح في دفع اعتراض خطيب اليمن وتعين
جواب المص من المراد بالناس المعهود ومن فان اجيب بان التعريف على الوجه المذكور
لم يجده في كلام الناس بل فيما وجده قيد مستدرك يقال لو سلم صحته فلا اقل من وجدان
الاشارة كما لا يخفى وقد نقلنا ايضا والجواب انه لا يقطع من هذا الكلام ان المص وجد
تعريفهما في كلام القوم بل يجوز ان يكون اخذه من اطلاقاتهم واعتباراتهم ثم عرضه
على علماء زمانه او على تلامذته وبين لهم ما اخذه وهو قوله الفصاحة عندهم لكون
اللفظ جاريا الى اخر ما ذكر في ما سبق فاورد واعليه انه ينبغي ان يزاد قيد اخر في التعريف
وهو الخلوص من الكراهة في السمع ومن كثرة التكرار لانهما يخلان بكثرة الدور فيما بينهم
فنقل ايرادهم في كتابه ورده تتميما للفائدة على انه ربما يقال مراد الشارح عدم الاحتياج
الى ما ذكره المص في دفع اعتراض خطيب اليمن كما يشهد به السوق لا عدم الاحتياج الى ذلك
مطلقا **قوله** لموافقته اسمه اسم امير المؤمنين الاظهر في العبارة ان يقال لموافقته لان
الموضع موضع الاضمار والاظهر لوضع المظهر موضعه فائدة يعتد بها من كون الاسم مما
يجوز ان يكون لا نتفائه من العلو والتعب علم بشر بعد اودم والكنية ما صدر باب او ام
مثلا والاسم اعم **قوله** لانها داخلة تحت الغرابة المفسرة بالوحشية لم يرد دخولها تحت
مفهوم الغرابة اذ لم يذكر في تفسير الوحشية ما يدل عليها بل اراد صدق الغريب على الكريه

في السمع لان البلغاء يتحاشون عن استعماله فيصدق عليه انه نوس استعماله فيخرج عن
تعريف الفصاحة بقيد الخلوص عن الغرابة لا يقال فلهذا المتنافر داخل تحت الغريب
فلم ذكر الخلوص عنه لانا نقول يجوز ان يكون ذكره بكونه داخلا في مفهوم فصاحة المفرد
وذاتيا لها بخلاف الخلوص من الكراهة في السمع وقد يقال الرسم ان الخلوص عنها معتبر
في مفهومها فما يلزم ذكره في التعريف اذا كان حدا تاما واما اذا كان رسميا فيجوز ذكر
بعض الذاتيات دون بعض ان قلت فينبغي ان يتعرض الشارح لهذين الا ان يتم
الجواب قلت كانه لاحظ ظهور في ارادة الدخول في مفهوم فصاحة المفرد ولزوم
الذكر على تقدير الدخول فيه فاغمض عنه وانت خبير بان اثبات دخول احد معاني ما يعتبر في
فصاحة المفرد ومن الاخر مشكل جدا **قوله** لظهور ان الجرشى ما من قبيل تكاكاتم اه يريد
ان الذوق السليم حاكم بان مثل الجرشى وهو الذي يدعى اشتماله على الكراهة في السمع
من احد القبيلين اي اما مشتمل على عدم ظهور المعنى وعدم انس الاستعمال فقط واما مشتمل
على ذلك مع الكراهة على الذوق ثم المقصود من الترديد ههنا تاكيد الدخول واقامة
امتناع الخلو وان جزم فيما سيأتي بكون الجرشى مثلا من قبيل الثاني وكيف وهو بصدد
بيانه ودخول الكريه في السمع تحت الغريب تسليم ودخول الجرشى في القسم الاول لا يلائمه
فان قلت كلامه يدل على ان الكراهة في السمع مخلة بالفصاحة على تقدير دخولها
في كل من القبيلين وتحاور ان مقابلته تكاكاتم للجرشى يدل على ان تكاكاتم ليس من قبيل
الوحشي الغليظ وقد قال الوحشي قسمان والقسم المعاب استعماله هو الوحشي الغليظ
قلت قد نبهناك على ان الوحشي ثلاثة اقسام فمنها ما يعاب استعماله وان ليس
المراد حصر الوحشي في القسمين **قوله** الاول انها ان ادت الى الثقل قد نيا قش فيه
بان الكراهة في السمع ليست مؤدية الى الثقل بل الامر بالعكس فحق العبارة ان يقول
انها ان نشأت عن الثقل اه **قوله** وضعف هذين الوجهين ظاهر اما الاول فلان
عدم التادي الى الثقل لا يوجب عدم الاخلال بالفصاحة لجواز ان يكون لامر آخر
بان يكون الفصيح كما احترزوا به عن الالفاظ الثقيلة على اللسان احترزوا عن الالفاظ

الكريهة في السمع وهذا غير مناسب للاخلال واما ثانيا فلانه قد اورد النظر في المثل فينبغي
ان يكون على ما ذكره الشارح ولم يذكر فيه ان اللفظ من الاصوات ولو سلم فالقول بان
اللفظ صوت يعتمد على مخرج من مخارج الحروف مشهور بين الادباء ولا يلتفتون الى
التدقيق الفلسفي **قوله** راجعة الى النغم النغم بفتحتين جمع نغمة وهي الصوت
يقال فلان حسن النغمة اذا كان حسن الصوت في القراءة كذا في الصحاح **قوله** فلم من لفظ
فصيح اه فيلزم من اعتبار القيد المذكور ان لا يكون التعريف جامعا لخروج هذا اللفظ
مع كونه فصيحا **قوله** كلفظ ضيزى من ضازه يضيزه اي ظلمه واصله ضيزى كطوبى الا انه
كسر الفاء ليسلم الياء كما فعل في بيض فان فعلى بالكسر لم يأت وصفا **قوله** ودسر جمع خيوط
يشد بها الواح السفينة وقيل هي المسامير واحدها دسار والدسر الدفع وانما
سميت المسامير دسرا لانه يدفع بها منافذ السفينة **قوله** وفيه ايضا بحث لانه اه
وايضا هذا القائل بصدد الفرار عن اشتمال القرآن على غير الفصيح ولا يخفى انه كما
يجب تنزيه القرآن عن غير الفصيح يجب تنزيهه عن الكراهة في السمع كما لا يخفى على
المنصف هذا وقد يقال يستفاد من البحث الذي اورده ان له اعتراضا على المص
اذ يلزم ان لا يكون تعريفه للفصاحة جامعا ان ما لا يكون خالصا عن الغرابة مثلا لكن
عرض له ما يمنع اخلال غرابته بفصاحته فصيح مثلا مع عدم صدق تعريف الفصيح عليه اللهم الا
ان يقيد معنى التعريف خلوصه عن الغرابة التي يكون سببا للقبح وعلى هذا سائر القيود
فح يندفع الاعتراض جدا وقد اورد على الشارح انه صرح فيما سبق ان قرب المخارج ليس
سببا للثقل لوقوعه في القرآن وفيما سيأتي ان تجد الجمع بين الحاء والهاء في امدحه
وكذا كثرة التكرار وتتابع الاضافات لا يخلان بالفصاحة لوقوعهما في القرآن
مثل فسبحه ومثل ونفس وما سواها فالهمها فجورها وتقويها ومثل دأب قوم نوح فيتجه
عليه ان الوقوع في القرآن لا ينافي كونه من الامور من اسباب الاخلال ويستطلع على
جوابه ان شاء الله تعالى **قوله** كما يجيء في الخاتمة من ان لكل مقام مقالا لا يحسن فيه غيره
ومصداقه ما ذكره الشيخ ابن الحاجب في اماليه الكافية من ان الشيء قد يكون غير فصيح

يحتمل ان يكون مراد المص تعريف الفصاحة الغير
المعارضة تدبر

فيلحقه

فيلحقه امر فيجعله فصيحا كقوله تعالى او لم يروا كيف يبدئ الله الخلق ثم يعيده فان الفصيح
بدأ يبدأ بل لا يكاد يسمع ابدا فقال الله تعالى كما بدأكم تعودون لكن فصح يبدئ ههنا
لمحسنه من التناسب مع قوله يعيده **قوله** حال من ضمير في خلوصه فيكون مبينا لهيئة
الفاعل وقيد النفي لخلوص فمعنى هنا تقييد النفي لا نفي التقييد فان قلت اذا كان
الظرف حالا من ضمير خلوصه يكون العامل فيه الخلوص لان العامل في الحال وذيها واحد
فيكون ظرفا لغوا مع تصريحهم بان اللغو لا يقع حالا ولا خبرا ولا صفة قلت اطلاق
المجاز على نفس الظرف مجاز من قبيل اطلاق اسم الكل على الجزء لان المجاز في الحقيقة متعلقه
معه **قوله** واحترز به عن نحو زيد اجلل اه اعترض عليه بانه يصدق على مثل القسمة ضيزى
وهذه دسر وكيف يبدئ الله الخلق انه خالص عن الامور الثلاثة حال كون الكلام
فصيحا لان كل واحد من هذه الثلاثة له حالتان حال فصاحة الكلام كما اذا عرض ما يمنع
السببية مثلا اذا ضم الى الاخير ثم يعيده وحال عدم فصاحتها كما اذا لم يعرض
فان ذات الكلام واحدة في الحالتين فيشمل تعريف فصاحة الكلام على حالة
تعريف عدم فصاحة الكلام على نمط قولهم الكريم من يسخو حال مكنته فانه صادق
على الفقير الذي لا مكنة له لكنه بحيث اذا حصل له مكنة ليسخو وجوابه انه مبني توجيه
الشارح على رجوع القيد الى النفي كما اشير اليه فيما سبق وطريقه كما صرح به في شرح المفتاح
ان يعتبر النفي اولا ثم يقيد فههنا يعتبر خلوص الكلام عن الامور المذكورة اولا
ثم يقيد بالظرف فيكون المعنى فصاحة الكلام ان ينتفي الامور الثلاثة والحال ان
فصاحة كلام يقارن ذلك الانتفاء ويحصل ذلك الا لانتفاء البتة بها وهذا لا يصدق على
قوله كيف يبدئ الله الخلق قطعا اذ ليس فيه مقارنة فصاحة كلام لانتفاء الامور الثلاثة
عنه لتحقق القيد الثاني فيه وهو الاول وبالجملة منشأ الاشكال ارجاع الخلوص الى القيد
كما في قولك الكريم من يسخو مع المكنة ومنشأ الاندفاع عكسه وقد صرح ان المحقق
بان التعويل في ذلك على القرائن **قوله** ولا يجوز ان يكون حالا من تنافر الكلمات الاظهر
في القرآن يقتضي القبح اعني فصاحتها قيد للمنفي وهو التنافر لانه العامل في ذي الحال

يعني ههنا بحث وهو ان الامور الثلاثة وقعت
في التعريف منفية باو والمنفي ...
والمنفي ... المجموع والمراد نفي كل واحد
فالتعريف صادق على غير المراد الا ان يتقلل
بالقرينة على المراد ... ان يحمل
الظرف حالا من الكلام ... بالقرينة على المراد

وهو الكلمات فيكون من قبيل ما دخل النفي على كلام فيه قيد فرجع النفي الى القيد بمقتضى
القاعدة الا بنفي في لم ابالغ تقريبا ويكون المعتبر في فصاحة الكلام انتفاء فصاحة
الكلمات مع وجود التنافر لا انتفاء التنافر مع وجود فصاحتها وهو عكس كلام المصنف
ولئن تنزلنا من لزوم ذلك فلا اقل من ان يصدق التعريف على صورة وجود التنافر
مع انتفاء فصاحة الكلمات فما ذكره ههنا من انه يلزم ان يكون الكلام المشتمل على الكلمات
الغير الفصيحة متنافرة كانت ام لا فصيحا مبني على التنزل او على ان ثبوت اصل الفعل
فيما توجه النفي الى القيد اكثري كما نبهت عليه في بحث لم ابالغ وما ذكره في المختصر مبني
على هذا الاكثري ثم ما يقال من انه لما علم من التعريف ان التنافر مع فصاحة الكلمات
مخل بفصاحة الكلام علم اخلال التنافر مع عدم الفصاحة بالطريق الاولى وكذا
اخلال عدم التنافر مع عدم الفصاحة فمردود بما ذكره الشيخ في نحو شيء من ان الاولوية
على الاطلاق ممنوعة اذ في كل من الاول والثالث وجود شرط وفقد شرط ولو سلم
فالاولوية غير معتبرة في التعريفات قطعا هذا وقد يجعل قوله مع فصاحتها صفة
المصدرية اي الخلوص اي فصاحة الكلام خلوصه من الامور الثلثة خلوصا كائنا
مع فصاحة كلماته وهو قريب من الاول والمختار والله اعلم قوله المشتهر بين معظم
اصحابه الاشتهار يجي لازما ومتعديا في الصحاح والديوان لفلان فضيلة يشتهرها
الناس فالمشتهر على وزن المفعول قوله لفظا ومعنى اراد بالمعنى ما يقابل اللفظ
والحكم وفيه ان مرتبة المختصر لفظا ومعنى وكذا قوله اعني في التصرف بالفعل المراد بالفعل
هو المقدم على المفعول به بقرينة السوق فاللام للعهد وابن جني بسكون الياء
وتخفيفها كنيته الامام ابو الفتح عثمان بن جني ونقل عن سيبويه ان ابن جني
معرب كني وليس الياء فيه للنسبة كذا ذكره الدماميني في شرح المغني واعلم ان
الشيخ عبد القاهر قد نصر مذهب الاخفش في المسائل المشكلة ووافقه ابن مالك في
شرح التسهيل وقال بعد نقل مذهبه في قوله فانها لا تعمى الابصار من ان الضمير للابصار
لا للقصة ومثل هذا وان كان مستنكرا ظاهرا لكنه اذا رجع الى الحقيقة فخليق

بان يقال

بان يقل الاستنكار منه لان الشرط في الضمير ان يكون له ذكر في الكلام سواء كان
قبله او بعده وانما الممنوع اضمار شيء من غير ان يكون له ذكر في الكلام ومما يوضح
هذا انه قد يضمر الشيء من غير ذكر اسمه الظاهر بناء على ذكر ما يدل عليه لاتصاله به معنى كقوله تعالى
ما ترك على ظهرها من دابة يريد الارض واشباه ذلك كثيرة فاذا اجاز هذا فلان يجوز
الاضمار مع الذكر اولى في الجملة فان مذهب الشيخ الاخفش في ذلك قوي جدا انتهى كلامه
ومن ههنا ذهب الى عدم اخلال الاضمار قبل الذكر بالفصاحة مستندا بان الشيخ فرد وقدوة
في هذا الفن وهو المرجع في امر الفصاحة والبلاغة وكلامه حجة مطلقا قوله واستشهد
اي ابن جني كذا قيل قوله جزى ربه عني اه عن ههنا للبدل كما ذكره ابن هشام في قوله تعالى
واتقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس شيئا والعاويات جمع عاو من عوى الكلب يعوي
عوا اي صاح ثم انه يحتمل ان يراد به المجازي اي شرار الناس ويعضده رواية العاديات
وهي جمع العادية وهو العدو كذا في الصحاح ويحتمل ان يراد به الحقيقي ويعضده
رواية النابحات بالباء الموحدة بعد الالف من نبح الكلب ينبح بالفتح والكسر نبيحا ونبحا
ونباحا ونباحا بالكسر والضم وربما قالوا ينبح الظبي كذا في الصحاح قوله وقد فعل
اي فعل الجزاء ذلك واجاب مسألتي قيل المقصود منه اظهار الرغبة فان الطالب اذا
تناهت رغبته في حصول امر يكثر تصوره اياه وربما يخيل اليه حاصلا قوله ادى اليه
الكيل صاعا بصاع قيل الضمير في ادى راجع الى شخص مذكور فيما سبق وفي اليه راجع الى
مصعب وقيل الضمير في ادى راجع الى مصعب وفي اليه الى اصحابه قصدا الى كل واحد
منهم او نقول المشابهة لفظا افعال للمفرد ولهذا يجيء في كثير من المواضع صفة المفرد
نحو برمة اعشار وثوب اسمار ونطفة امشاج ويقبل التصغير نحو انعام والتصغير
نحو انيعام وهذا كثير ونظيره قوله تعالى وان لكم في الانعام لعبرة نسقيكم مما
في بطونه فان الضمير في بطونه راجع الى الانعام وقوله صاعا بصاع حال من ضمير
ادى والاصل مقابلا صاعا بصاع ثم طرح مقابلا واقيم صاعا مقامه ثم الجار
ليست مع صاعا وحده بل هو مع قوله بصاع لان معنى المنوب عنه يحصل من المجموع

كذا ذكره صاحب الاقاليد كلمته فاه الى في وفي مجمع الامثال جزاه جزاء كيل الصاع بالصاع
اي كان احب بمثله واساءة بمثلها قوله اي بالجزاء ليس الرد مبنيا على تقدير المصدر
في نظم الكلام كما ظنه الشيخ في شرح اللب في رده بل على ان المصدر موضوعه ضمن الفعل
هذا ويمكن ان يقال الضمير في ربه راجع الى المتكلم على طريقة الالتفات عند السكاكي
كما في قول امرئ القيس تطاول ليلك بالاثمد قوله عن كبر عن ههنا يفيد كون ما بعدها
سببا لما قبلها كما في قولك فعلت هذا عن امرك ويجوز ان يكون بمعنى بعد كما قيل في قوله
لتركبن طبقا عن طبق اي جزى بنوه ابا الغيلان بعد كبره والغرض ذم ابنائه
ابي الغيلان لعدم رعايتهم حقوق ابيهم ولهذا لم يرجع الضمير الى المصدر على ان يكون
المعنى بنو الجزاء كما يقال ابن الوقت وابو الفضل وامثالهما بمعنى ملابسه وملازمه
وما في قوله كما يجزى مصدرية والموصولية بتقديره وسنمار رجل رومي بنى الخورنق
التي بظهر الكوفة لنعمان بن امرئ القيس فلما اتمه القاه من اعلاها فخر ميتا
لئلا يبني مثلها لغيره وفي مجمع الامثال هو الذي بنى اطم احيحة بن الجلاح فلما تم
قال له احيحة لقد احكمته فقال اني لاعرف فيه حجرا لو نزع لانتقض الكل فسأله عن الحجر
فاراه فدفعه احيحة من الاطم فخر ميتا والعدول الى صيغة المضارع في كما يجزى استحضار
لذلك الفعل الشنيع وهو مقابلة الاحسان بالاساءة وسيجيء انه من قبيل المجاز بالكل
قوله الا ليت شعري البيت خبر ليت محذوف وجوبا لوجود شرط الحذف وهو قيام
الجملة الاستفهامية التي سدت مسد مفعولي شعري مقامه كما قال ابن الحاجب والتقدير
ليت علمي حاصل الجواب عن هذا السؤال واما الجملة في قولك شعرت هل زيد قائم فقيل انه
منصوب بنزع الخافض اي شعرت فيه اي في جواب هذا السؤال قوله على ما جر بالجيم
والراء المهملة قيل هو من الجريرة وهي الجناية ويحتمل ان يكون من الجر وقد يروى بالحاء
بالحاء المهملة والزاء المعجمة من الحز وهو القطع قوله في ذا يقاس عليه ذا تاما لم يجوز
ههنا رجوع الضمير الى المصدر المدلول عليه وهو اللوم او الاتيان على سنن الالتفات
لان المقصود ان قوم زهير فان الذوق السليم يفهم من هذا البيت تحريض اقربائه

بما حاصله ان المصدر المقدر المدلول عليه بالفعل موصوف
بالمذكور ولا يجوز الفصل بين الموصوف والصفة
الا بالقلة على ضعف فيكون تقديره جزاء مثل
جزاء الكلاب فحذف المصدر واقيم المضاف اليه
مقامه فلزم احد الامرين المستبعدين وهو اما بقاء
الضمير بلا مرجع على تقدير عدم تجويز الرجوع الى
المتاخر او اختيار المرجوح وهو الرجوع الى
رجوعه الى المفعول به المتقدم على المفعول المطلق
منه

ويحتمل ان يكون اعلاه سبب نفي فيه ان يبني لغيره
مثلها ويحتمل ان يكون نفي فيه ان يطلع بعض اعدائه
على مكان الحجر ويحتمل ان يكون سبب غضبه بغض
هذا العمل الا نحو منه اطلاع الغير عليه منه

مطلب
خبر ليت
محذوف وجوبا

على لومه

على لومه ولومهم على تركه لومه ولعل قوم زهير غير قوم ان ع والله اعلم قوله وليس
قرب قبر حرب قبر في ذكره في عجائب المخلوقات ان من الجن نوعا يقال له الهاتف صاح واحد
منهم على حرب ابن امية فمات فقال ذلك الجني هذا البيت والواو في وليس
يحتمل ان يكون للحال وان يكون للعطف ثم ان القرب بمعنى القارب والاضافة
لفظية وكون اضافة المصدر معنوية فيما اذا كان مبنيا على معناه الحقيقي ونقول
قرب ظرف الخبر ليس ليس قرب كالمثال قرب قبر حرب في الكلام نحو على القلب كما
صرح به السكاكي في قوله ليكون من اجناس وما على التقادير لا يلزم ما اتفق على
عدم وقوعه في كلام العرب كون المسند اعني خبر ليس معرفة لاضافته الى المضاف الى العلم
وهو حرب والمسند اليه اعني اسمه وهو قبر نكرة ثم ظاهر البيت خبر ومعناه تاسف
وتحسر على كون قبره كذلك ووضع المظهر موضع المضمر في قوله قرب قبر مع ان الاظهر
ان يقول قربه لزيادة التمكين قوله ابو تمام من قصيدة يعتذر فيها الى ممدوحه
وهو ابو المغيث موسى بن ابراهيم الرافعي اذ قد اتهمه جماعة بانه قد هجاه فعاتبه
بذلك فقال ابو تمام القصيدة معتذرا ومتبرئا مما نسب اليه وما قبل البيت المذكور
اعيذك بالرحمن ان تطرد الكرى، بعتبك عن طرف امرئ صادق الود،
أو البس هجر القوافي لو هجوته، اذن لهجاني عنه معروفه عندي، قوله
والواو بمعنى الظاهر ان الاولى ان يجعل للعطف على المسكن في مدحه لوجوب
الفصل على نمط قوله تعالى اسكن انت وزوجك الجنة وذلك لان حاليته قوله وصدر
وان اقتضى في الجملة ان يكون مقابلا كذلك الا ان الدلالة على مشاركة الورى
في المدح مقصودة في المعنى وعلى الحالية لا يفهم ذلك قطعا كما لا يخفى ويؤيده نهاية
الايجاز جميعا بالمدح فان قلت العطف يقتضي ان يكون مدح الشاعر ممدوحه سببا
لمدح الورى اياه وعلى تقدير تسليم صحة السببية من القصور في شأن المدح ما لا يخفى
قلت المراد بالسببية باب الشرط عند النحاة الافضائي في الجملة ومدح الشاعر قد يكون
مفضيا الى مدح الورى بان يشرع في عد الاوصاف الجميلة ويوافقه في ذلك الورى

ليس المراد ان ضمير قوله راجع الى ابي تمام اذ لم يسبق له
ذكر لا لفظا ولا معنى ولا حكما بل الضمير في مثله راجع
الى القائل المفهوم من المقول انما المراد ان القول له
في نفس الامر منه

الهجر بالضم الاسم من الاهجار وهو الفحش في المنطق
ومنها والحروف العطية منه

النفي راجع الى القيد اعني قطعا لا بالعكس اي ليس
يفهم هذا القصد بطريق القطع بل ربما
يفهم منه ان مدحه لمدح الورى منه

حضار المجلس وقد لا يلزم من هذا توقف مدح الورى على مدحه بحيث يلزم من انتفائه انتفاؤه لجواز ان يكون لشيء اسباب كثيرة كما سيأتي في بحث لو فلا يلزم المحذور مع العطفية فان قلت فما فائدة معنى على تقدير العطف قلت الدلالة على عدم تراخي مدحهم عن مدحه وانه مما مقصود في المقام فان قلت لا يؤدي العطف لاتحاد الشرط والجزاء بناء على لزوم كون كل من المعطوفين جزاء على حياله قلت يعتبر العطف اولا ثم التعليق بالشرط على انه يجوز ان يكون عند بعض الاوصاف سببا لعد بعض آخر فيكون مدحه سببا لمدحه بهذا الاعتبار تدبر **قوله** وفي استعمال اذا رد على الزوزني حيث رجح ان الدالة على الشك وجه الرد ظاهر لكن لا يخفى عليك ان الايهام المذكور انما يحسن اعتباره في جانب المدح وهو سوء الاتصال اللفظي واعتبار ان المفيدة للاتصال الجزئي في جانب اللوم لطافة لا تخفى **قوله** ما عابه الصاحب وهو اسمعيل بن عباد صحب ابن العميد في وزارته وتولاه بعده لفخر الدولة بن بويه قال بعض اصحاب التحو انما صار الصاحب وزيرا للمعتصم بابه والظاهر انه غلط ولقب بالصاحب الكافي ويقال كان هو استاذ الشيخ عبد القاهر وكتب الشيخ مشحونة بالنقل عنه جمع بين الشعر والكتابة وقد فاق فيهما اقرانه الا انه فاق عليه الصابي في الكتابة قال الثعالبي كان الصاحب يكتب كما يريد والصابي كما يؤمر ويراد وبين الحالين بون بعيد وقد اجيب عن تعييبه بانه اذا جاز استعمال اذا في موضع ان للغرض المذكور فلم لا يجوز استعمال اللوم في مقام المحبوب الا ان الممدوح لا يتصور فيه الهجو والذم ولا يستحقه قطعا حتى اذا ترك مدحه فغاية ما يتصور في شانه اللوم واذا لمته لاين يكن صدق لومه ففيه من المبالغة ورعاية الادب ما لا يخفى على ان في ايراد اللوم احترازا عن وصمة التكرار لذكر المدح فيما قبله كما سبق **قوله** لما بين كلماته والمراد من التنافر ما يحصل بنيته هذين الحرفين والمنفي فيما سبق حصول التنافر من نفس قرب المخرج لا وجوده في صورة قرب المخرج حتى يتنافى كلاماه كيف وقد صرح معناك بان ما عدة الذوق السليم ثقيلا متعسر النطق فهو متنافر سواء كان

ثم قرب

ثم قرب المخرج او بعده او غير ذلك وصرح بان الجنبة من المتنافر مع ان فيه ثم قرب المخرج على ان المذكور فيما سبق ليس ان قرب المخرج لا دخل له في حصول التنافر مطلقا بل ان قرب المخرج ليس علة مستقلة للتنافر المخل بالفصاحة بل مشترك اليه استدلاله على هذا الدعوى بوجود القرب مع عدم التنافر في الجيش وفي الم اعهد ونحوهما فانه انما يفيد عدم كونه مستلزما له لا عدم دخله فيه فافهم **قوله** ولم يرد ان مجرد امدحه غير فصيح فان مثله وقع في التنزيل فان قلت يجوز ان يعطى هناك ما يمنعه السببية كما سبق مثله قلت هذا اعتراف بان العلة المستلزمة لعدم الفصاحة هو الجمع بين الحاء والهاء مع عدم ما يمنع السببية لا مجرد الجمع بينهما وهو الذي استدل الشارح على انه غير مخل بالفصاحة فان قلت لا يلزم من عدم كون مجرد امدحه غير فصيح ان لا يحصل عدم الفصاحة من تكريره لجواز حصوله من نفس امدحه مع انعدام ما يمنع السببية قلت لم يدع الشارح اللزوم المذكور بل ان الامر كذلك في نفس الامر والحاكم بذلك الذوق **قوله** فان كل التنافر وردية منشؤها هو وزن المتنافر في التنافر على ما سبق فكيف يقال انه فيه كل التنافر واجيب بان كلام واقع في المحاورة فيحمل على المبالغة وبان المراد به التنافر الظاهر كما في قولك زيد هو الرجل ولا يلزم منه ان لا يكون فوقه متنافر وقد يقال المراد بالتنافر ههنا هو النفرة لا المعنى الاصطلاحي والتعبير به عنها للدلالة على الكمال لان الفعل اذا تكرر كغيبة الفاعل يحمل كاملا **قوله** وفي اثنا حروف منها الا انه لم يحصل التنافر من حروف كلمة وحدها ولهذا لم يعده في تنافر الحروف ثم المراد من الحروف مجموع الحاءين والهاءين وفي عدا الحاء من الحروف مع كونه اسما تغليب **قوله** يجمع مسطل فيه نظير التنافر للالفاظ وتباينها تنافر الكلمات وتباينها لا تنافر ولا يخفى بعده **قوله** انما يخل بالفصاحة والبلاغة ليس المراد انه يخل بالفصاحة والبلاغة البتة كيف ولو جمعت تلك الامور في مقام يقتضيه لم يكن مخلا بهما قطعا بل اذا ذكرت في مقام لا يقتضيها واليه اشار اولا بقوله بالنسبة الى المحامي **قوله** اي كون الكلام معقدا دفع لما يورد على المصنف من ان التعريف المذكور تعريف للتعقيد لا للتعقيد وهذا التعريف اقرب من القول بان الاطلاق اصطلاحي لا لغوي وبان هذا من قبيل باب

وبهذا التقرير ظهر ان من جوابا بالاستثناء بقوله ويمكن ان يقال المراد من التنافر المذكور هو التنافر المخل بالفصاحة والمذكور ههنا هو التنافر في الجملة فلا منافاة بين تمام كلام اعتراضه لذلك منه

بقوله وهو ... تم على جوابه

بحرف التنافر المخل بالفصاحة منه

منه

السطر الاعلى معرب هو معروف وبعضهم يقول السطر الغير ثابت منه

الميل الى المعنى المقصود وجعل الكلام بحيث لا يكون كذا وانما اتى به بناء على ظهور المراد
قوله على ان المصدر من المبني للمفعول هنا بحث شريف ذكره جدى المحقق فى تفسير
الفاتحة ينبغى ان يتنبه له وهو ان صيغ المصدر تستعمل اما فى اصل النسبة ويسمى مصدرا
واما فى الهيئة الحاصلة منها للمتعلق معنوية كانت او حسية كهيئة الحركة ويسمى الحاصل
بالمصدر وتلك الهيئة للفاعل فقط فى اللازم كالمتحركية والقائمية من الحركة والقيام
او للفاعل والمفعول وذلك فى المتعدى كالعالمية والمعلومية من العلم وباعتباره قال
اهل العربية فى قولهم المصدر المتعدى قد يكون مصدر المعلوم وقد يكون مصدر المجهول
يعنون بهما الهيئتين اللتين هما معنيا الحاصل بالمصدر والا فان كل مصدر متعد مشترك
ولا قائل به بل استعمال المصدر فى المعنى الحاصل بالمصدر استعمال الشيء لازم معناه قوله
تقديم او تأخير قيل حق العبارة الواو لان التأخير من لوازم التقديم لا انه قسيمه واجيب بان او
لمنع الخلو لا الجمع وفيه نظر بل الصواب انها لو او لمنع الجمع وان المراد تقديم اللفظ عن محله
الاصلي الذي يقتضيه ترتيب المعنى وتأخيره عن ذلك وهما لا يجتمعان قطعا فليس احدهما
مغنيا عن الآخر بناء على ان التأخير من لوازم التقديم ومما يؤيد ذلك ان مجرد تقديم لفظ
من لفظ لا يكون سببا للتعقيد الا بملاحظة ما ذكرت على انه لو سلم ما ذكره فلا خطر ان يكون
شأنه الاعدم الفرق بين التعبيرين بل الى استقلال كل من المتلازمين فى افادة التعقيد
مع قطع النظر عن الآخر وان ثبت التلازم بينهما فى الوجود ثم قوله فان سبب التعقيد يجوز ان
يكون اجتماع هذه الامور سببا للتعقيد اطلق الخلل عليه مع شيوع كل منها واطلاق الخلل
على مثله صحيح عند ارباب البلاغة فلا حاجة الى قوله جعله لخلل خارجا عن التعريف بناء للسبب الغالب
توجيها لكلام المص ثم فيه توطئة لما يجيء من قوله فهذا التقديم شائع فى الاستعمال لكنه
او جب زيادة فى التعقيد وفيه دفع اعتراض الزوزني حيث قال لا خلل فى تقديم المستثنى منه
اذ جوزه النحويون بلا خلاف منهم ووجه الرد ظاهر قوله ويجوز ان يكون التعقيد الخ
معطوف على ما قبله بحسب المعنى كانه قيل فان التعقيد يجوز ان يكون حاصلا من اجتماع امور
ويجوز ان يكون حاصلا ببعض منها قوله فذكر ضعف التأليف الخ دفع لاعتراض يختلج

بان ذكر احد الامرين من ضعف التأليف والتعقيد اللفظي يغني عن الآخر وما سبق كان
توطئة لهذا الدفع وانما لم يتعرض لعدم غناء ذكر التعقيد اللفظي عن ذكر ضعف
التأليف لوضوحه ووضوحها اغنى عن التعرض له فان قولك جاءني احد بالتنوين مشتمل
على التعقيد دون الاول قوله وان فالمختار البدل كما ذكره ابن الحاجب فى الايضاح من انه
لو نصب على الاستثناء يلزم الاشكال فى عامله بخلاف ما لو جعل بدلا لان الاشكال وان اتى فى
فى عامله لنا لا الموضع بحسن فقرة كما هو فى القصد التطابق بينه وبين المستثنى منه فى الحكم
مع امكانه ايذانا بكونه من تمام المنسوب اليه ولان البدل مقصود فى الكلام وجزء منه
بخلاف الاستثناء فانه فضلة قوله يوجب قلقا فى المعنى اى اضطرابا نقل عن الشارح
انه قال لان الغرض نفي ان يماثله احد ويقاربه وهذا يفيد نفي ان يكون المماثل حيا يقاربه
او بالعكس وهذا فى الظاهر متدافع لاقتضائه وجود المماثل والمقارب مع عدمه يقتضى
الا ان يقال هذا السلب بناء على عدم المحكوم عليه وكفى بهذا قلقا تم كلامه وهذا مبني على
ان المقاربة بمعنى المماثلة كما لا يخفى وربما يناقش فيه بان المقارب الشيء ما يكون قريبا
منه لا يكون مثله فلا قلق فى التوجيهين لصحة نفي المقارب عن المماثل وعكسه واجيب بان
الاستثناء الصحيح يقتضي ان يكون المملك مماثلا ومقاربا غير مماثل على انه لا شبهة
فى ان المقصود نفي المماثل للممدوح ونفي المماثل عن المقارب وعكسه لا يفيد من هذا المقصود
شيئا بل وقد يناقش ايضا بعد تسليم ان المقاربة بمعنى المماثلة بان انتفاء وصف
المحمول هاهنا اعنى الحي المقارب مستلزم لانتفاء الموضوع وهو المماثل ففيه نفي الملزوم بنفي
لازمه وهو ابلغ كما اشير اليه فى قوله تعالى ليس كمثله شيء فكيف يعد قلقا وانه من ابلغ
فتدبر قوله ففيه فصل بين البدل والمبدل منه يعني ان فيه سببا آخر للتعقيد غير ما ذكر
قوله لخلل فى انتقال الذهن الاظهر ان يراد ذهن المتكلم لينا سب قوله لخلل فى النظم فالتعليل
بقوله وذلك الخلل يكون لايراد اللوازم الخ مع ان الامر بالعكس باعتبار معنى الظهور
اى يظهر ذلك الخلل لايراد المذكور ويجوز ان يراد ذهن السامع فتعليل عدم ظهور
الدلالة به مع ان الامر ايضا بالعكس بل باعتبار المذكور ايضا وان يراد الاعم من كل منهما

ولك ان تحمل قوله انتقال الذهن على حذف المضاف اي طريق انتقاله في ذهن السامع
واعترض على الوجه الاول بانه يلزم منه ان يكون الخلل في كلام مبنيا على خلل في ذهنه
وهذا لم يجوز ان يكون تاليف الكلام على هذه الكيفية مع القدرة على التاليف على وجه
لا تعقيد فيه ولا خلل لاغراض تتعلق بذلك كالامتحان والابهام والتعمية في المرام ونحو ذلك
والجواب ان قصد التعمية والالغاز بالكلام الموضوع للافادة يعد خللا في تصرف البلغاء
عند البلغاء ولهذا صرحوا بان سينيا في المعميات ليس بفصيح واقتصروا في تعريف البيان
على ذكر الوضوح بناء على ان مقابله مردود كما صرح به الشريف في شرح المفتاح فتامل
قوله لايراد اللوازم البعيدة المفتقرة الى الوسائط الكثيرة يجوز ان يكون الجمع
المعرف باللام في الموضعين محمولا على الجنس على ما ذهب اليه ائمة الاصول حيث لا يصح
الاستغراق ولا العهد فلا يلزم تعدد اللوازم والوسائط في كل مادة ووصف الوسائط
بالكثيرة حينئذ بالنظر الى المواد وان يكون باقيا على معناه بان يراد مقابلة الجمع بالجمع
لانقسام الآحاد الى الآحاد فان جوز ان لا يكون ذلك الانقسام على السواء بل يكون على الاختلاف
والتفاوت مثلا اذا قيل باع القوم دوابهم يكون المراد منه ان كل واحد منهم باع ما له
من الدواب سواء كانت واحدة او متعددة وهو الظاهر فالكلام سالم عن المحذور وربما شبهة
اذ لا يلزم توحد اللازم والواسطة في كل مادة وان لم يجوز فلذلك لا … يكون هذا
بالاتفاق كما في قولهم الكلام ما تضمن كلمتين بالاسناد على انه اذا علم من البيان المذكور
وجود التعقيد في ايراد لازم واحد مفتقر الى واسطة واحدة مع خفاء القراين
فلان يوجد في ايراده اكثر من ذلك مع خفائها اولى وكذا فيما قصد باللفظ ما ليس من
لوازم معناه ففي الكلام تنبيه بالادنى على الاعلى فان قلت اذا اورد لازم واحد غير
مفتقر الى واسطة مع خفاء العلاقة بينه وبين الملزوم يحصل التعقيد ولم يتعرض له
في الكلام قلت عدم التعرض له لندرته مثله يبقى في قوله وذلك لايراد اللوازم البعيدة
بحث وهو ان هذا لا يلايم مذهب المص فان الانتقال في المجاز والكناية عنده انما هو
من الملزوم الى اللازم والفرق باشتراط القرينة الصارفة عن ارادة المعنى الحقيقي

وما يقال من انه يجوز … بان الخلل والكثرة الوسائط يجب … لا يوجب الخلل في الاستعمال بل الموجب له … في محل واحد يجوز ان يكون خفاء القرينة موجبه
منه

والحق ان قوله لايراد اللوازم تفصيل للخلل بايراد سبب من الاسباب الموجبة له لا حصر سبب الخلل في الايراد المذكور
منه

والتوجيه لارادة اللوازم البعيدة لتطبيقه على مذهب المص
منه

في الاول

في الاول وفي الثانية فالمناسب لمذهبه ان يقول لايراد الملزومات البعيدة فليتامل قوله
سأطلب بعد الدار عنكم لتقربوا في اختيار العبارة الدالة على الاستقبال وضعا اعني السين
ودلالة على ان البعد وان كان وسيلة الى القرب لكنه هو المقصود الحقيقي للمشتاق الا انه من
حيث انه بعد في نفسه خليق بان لا يشتاق طلبه لمثله من النكتة اضاف البعد الى الدار
والقرب الى الذات التي طلب قوله وهو الرواية الصحيحة لثبوته بالنقل الصحيح عنده ولان
ما ذكره الشيخ من معنى البيت هو الصحيح وهو مبني على الرفع قوله من الكآبة والحزن الكآبة سوء
الحال والانكسار من الحزن وقد كئب الرجل يكأب كعلم يعلم كآبة وكآبة مثل رافة ورآفة
قوله ابكاني الدهر ويا ربما اه مع البيت ابكاني الدهر ربما يسخطني ويا قوم فلما …
بما يرضي والياء في قوله بما يرضي من نفس الكلمة لا ياء المتكلم بانه يكون ما قبلها نون الوقاية
بدليل مطلع القصيدة وهو انا لا اني الدهر على حكمه من شامخ عال الى خفض قوله لكنه اخطأ
في الكناية لحقيقة انه كل حقيقة جرت عادة البلغاء في التجوز منها الى معنى دائما كانتقالهم
بالجمود الى بخلها بالدموع او ان ارادة البكاء فالانتقال الى غيره وان كان مع علاقة مصححة كانتقالهم
الى عدم البكاء مطلقا وعنه الى السرور يحتمل ليس بمقبول الا انه غير منقول حتى يرد عليه انه
لا يشترط النقل في آحاد المجاز عند المحققين بل ان تعارفهم على خلافه يمنع الاذهان عن
الالتفات ليقف الانتقال فيما بينهم فاعتبر المانع في حقهم مانعا مطلقا واما اذا لم يعلم
تعارفهم فيه فيجوز الانتقال عنه المجاز فيه المجوز المعتبر ايا ما كان كذا في فصول البدايع
وبهذا التحقيق ظهر وجه تخطئته الشيخ عمرو انه جعله من استعمال المقيد في المطلق لا بعيد
قوله صار ارادة البكاء هذا القيد مفهوم من عبارة البخل والمذكور في الصحاح ان العين الجمود
ما لا دمع لها مطلقا قوله ومن الحماسة البيت الحماسة منسوب الى الحماسة وهي في اللغة الشجاعة
والمراد بها الكتاب المشهور المنسوب الى الامام ابي تمام حبيب بن اوس الطائي جمع فيه
اشعار البلغاء الذين يستشهد بكلامهم فاذا قيل هذا البيت حماسي يراد به انه مذكور
في ذلك الكتاب واذا اطلق الحماسي فالمراد به احد الشعراء المذكورين في ذلك الكتاب ثم
البيت المذكور لابي عطاء السندي في رثاء ابن هبيرة وهو الذي اجبر الامام ابا حنيفة على …

فيه تنبيه على انه ليس بكناية عن مطلق البكاء لانه بل كانه … الفراق كما ان الجواد كناية عن السرور والوصال وبذلك يتم التقابل الاول
منه

نون الوقاية هي التي تقي الفعل عن الكسر وما احكم قول الامير امين الدين ابي الحسن علي بن عثمان السليماني … اصبحت الى امري تقي … فتطا … ولولا ذا لما خفض … وحاجته نون الوقاية ما وقفت على شرط فعل يحبونه بالكسر
منه

فيه اه ذكر في الصحاح ولا يكون استعمال الجمود في مطلق فقد العين من الدمع مجازا كما صح به
منه

وهو كان بصيرا في صناعته … حاكي الادباء وكان … فطنا … الشعر حتى قال … ذلك … في خرسنة احدى … ولد اثنتان وخمسين سنة
منه

على ان يكون خاتمة في يده ولا ينفذ له كتاب ولا يخرج شيء من بيت المال الا باذنه فامتنع الامام
فامر بحبسه وضربه فقال رحمه الله دعوني حتى اشاور اخواني فلم يخلوه فركب مطيته
وهرب الى مكة قوله بحاري ومعها اي بدمعها الجاري واضافة اليوم الى واسط وهو بلد
لتوضيح وباقي المعنى ظ قوله من باب استعمال المقيد في المطلق قيل عليه فعلى هذا لا يكون في
البيت ايراد اللازم البعيد وارادة الملزوم لان مرتبة الاولى ايراد الملزوم وهو المقيد
وارادة اللازم وهو المطلق لخلو في الانتقال من اللازم الى الملزوم قوله ثم كنى به عن المسرة
او رد عليه ان الصواب تبديل المسرة بالسرور لان المسرة مصدر ميمي لا يقال سرة
مسترة واما السرور فقد يجي لازما ايضا كما يشهد به تتبع كتب اللغة واجيب بان المسرة
ههنا مصدر من سر مبنيا للمفعول وبان المعنى ان الجمود كناية عن مسرة شيء لم قام به
من الجمود وبان المراد بالمسرة اثرها مجازا اعني الفرح والسرور قوله لظهور انه اي بعد
لا ينتقل الى هذا بسهولة وهذا بخلاف الايهام الذي عد من المحسنات للكلام البديع لانه انما
يعد محسنا عند وضوح القرينة على المراد وهو مفقود في البيت لان المصراع الاول
وان دل على ان المراد بالجمود السرور لكن شهرة استعماله في الحزن يعارضها كما سبق تحقيقه
وان الاعتراض بان سهولة الانتقال ليس بشرط في قبول الكنايات والا لزم خروج اكثر الكنايات
المعتبرة عند القوم من حيز الاعتبار خارج عن حيز الاعتبار لان صعوبة الانتقال
في تلك الكنايات ان ادت الى التعقيد فلا نم اعتبارها عندهم كيف وقد صرحوا بان
المعمى وكذا اللغز غير معتبر عندهم لاشتمالها على التعقيد ولهذا لم يذكرها السكاكي
والمص قوله حتى يخيل الى السامع انه فهم حاق اللفظ اي يوقع في خيال السامع انه
فهم المعنى التام من وسط اللفظ والمراد انه فهمه قبل تمام الكلام لغاية ظهوره على زعمه من
عليه بانه يفهم منه لزوم كون الجامع في الاستعارة ظاهرا وسيذكر ان الجامع اذا ظهر بحيث يفهمه
غير الخاصة يسمى مبتذلة ويشترطون في قبولها ان يكون الجامع غامضا دقيقا فبين الكلامين
تدافع واجيب بان غموض الاستعارة ودقة جامعها لا ينافي وضوح طريق الانتقال بل لا يكون
مانع للفهم لوعورته قوله واما الكلام الذي ليس له آه جواب عما يقال من ان هذا انما يتم اذا كان

للكلام

للكلام ثبات واما اذا لم يكن فلا قوله فبعد هذا اطلب منكم آه اورد عليه انه البعد والفراق
ان كانا حاصلين صار الاخبار بهما طلب الحاصل وان لم يكونا حاصلين فالوصال حاصل
فلا وجه لطلب البعد لحصول اللزوم طلب الحاصل اجيب باختيار ان البعد حاصل حال الاخبار
لكن طلب استمراره يستمر الوصال على ان طلب البعد يجوز ان يكون في الاستقبال كما
يدل عليه قوله فبعد هذا اطلب آه وزمان الاستقبال مبهم لا يدري انه زمان القرب
او البعد فيطلب فيه ما هو خير ووسيلة الى النجاح عنده قوله وان رفعته كما
هو الصواب يدل على ان رواية النصب خطاء وقد تبين وجهه بان سكب الدموع يدخل
تحت الطلب في الاستقبال ويكون المعنى اني لست اطلب البكاء الان وانما اطلبه في الاستقبال
ولا يخفى ان البكاء والحزن ينبغي ان يكون شعار العاشق المهجور غير منفك عنه في حال
من الاحوال فلا يبقى بحاله عدم طلبه في الحال فيكون خطاء في نظر البلغاء وانت خبير بانه
لا معنى لطلب الحزن في حال اللزوم تحصيل الحاصل بناء على وجوده فيه قوله لكنه اكب عليه
اي اقبل على غاية الاقبال من اكب على وجهه سقط عليه ثم هذا الاكباب والملازمة على الكبت
مستفادة من صيغة المضارع الدالة على الاستمرار بمعونة المقام قوله ولا يخفى ما
فيه من التكلف والتعسف قيل لان عادة الزمان الاتيان بنقيض المطلوب الواقع لا الاتيان
بنقيض ما يظهر المراد انه مطلوبه ورد بانه تيطرفا تابط شرا انهم يظهرون طلب
يكون مرادهم خلافه بناء على ذلك الامر التخييلي فلا معنى للاعتراض عليه قال ابو الحسن الباخرزي
ولكم تمنيت الفراق مغالطا واحتلت في استثمار غرس ودادي وطمعت
منها في الوصال لانها تبنى الامور على خلاف مرادي وقيل لان السين الاستقبالية متجوز
في تسكب فارادة المجاز من تسكب مع وجود علاقة الاستقبال فيه وارادة الاستقبال
من التجمد مع عدمها فيه خارج عن القانون وفيه نظر لان ارادة المجاز من تسكب على
تقدير الرفع كما صرح به الشارح يجوز ان يعطف على مجموع سا طلب فيراد المجاز منه
تسكب وما ارادة المجاز من التجمد فبملاحظة انقضاء سكب الدموع اليه الا انصاف ان ما
ذكره القوم في معنى البيت ليس بابعد مما ذكره الشارح وان انكشاف ما فيه للحاضر

انقول شعار العاشق نفس البكاء لا طلب البكاء بل طلب عدم
المستلزم لعدم البكاء بتقصير
فيه بحث لجواز ان يكون المعنى طلب بقائه في الحال بتقدير البقاء

اقول المراد بهو اللازم فيه بالجملة دون اللازم انتهى تكلم
به في الكلام كما عليه اهل العربية تامل

يتوقف على انك فحاران عركما صرح به الفاضل المحشي وفد يقال واذان عرنز لمراد
نفسه لمراد لمحبوبه لان مراد المحب الصبر وما يرضه ومراد المحبوب المجازي الفصال وما
يتبعه كما قال اريد وصاله ويريد هجري فاترك ما اريد لما يريد والمقصود من ذلك الترك ان
يترحم له الحبيب فيتسبب الى الوصال بذلك وبهذا يظهر معنى قوله لتقربوا والله اعلم قوله
ذكر الشيء مرة بعد اخرى وكثرته ان يكون ذلك فوق الواحد دفع لما يتوهم من ان التكرار
مجموع المذكورين فلا يتعدد بذكر الشيء ثلث مرات فضلا عن ان يكثر فلا وجه لعد
البيت من كثرة التكرار وجه الدفع ان التكرار هو الذكر الاخير لا مجموع الذكرين وان
المراد بالكثرة ما يقابل الوحدة فيحصل التكرار وكثرته بتثليث الذكر وقد يجاب
بانه اذا ذكر الشيء ثلث مرات فقد كثر التكرار وان كان المراد بالكثرة معناها
العرفي بناء على ان ذكر الثاني تكرار بالنسبة الى الاول وتكرار اخر بالنسبة الى الثالث وكذا
الكلام في ذكر الاول والثالث وبان الاضافة في كثرة التكرار من قبيل اضافة المسبب الى
السبب اي كثرة الذكر الحاصلة من التكرار فيحصل التكرار وكثرته على كلا الوجهين بتثليث
الذكر قطعا قوله وتسعدني آه الاسعاد الاعانة وتانيث الفعل لان المراد بالسبوح الفرس
وهو مؤنث سماعي كما اومى اليه الشارح بقوله لتبوح فيه ارخاء السبوح المذكر والمؤنث قيل
المراد بقوله تسعدني تسعدني لانه اراد الاخبار عما صدر عنها في بعض الحروب لكنه عدل
الى المضارع استحضارا صورة الاسعاد والا قرب ان يراد الاستمرار التجددي بقرينة المقام
قوله والمراد الشدة من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم قوله وهو شدة عدو الفرس
فيه ان هذا تفسير لمفهوم اللفظ بالنظر الى المراد لا بالنظر الى اصل اللغة فان السبوح في اصل
اللغة من السباحة في الماء واطلاقها على الفرس بطريق المجاز كما صرح به في الاساس بقوله ومن
المجاز فرس سابح وسبوح واليه اشار الشارح المحقق ههنا بقوله كانها تجري في الماء
وفيه نظر لان المفهوم من كلامه ان المراد بالسبح في هذا المقام حسن الجري لا شدة العدو
والحق ان كلامه ههنا لا يخلو عن تكلف ولو اكتفى بقوله واراد بها آه ولم يتعرض
للشدة كما في المختصر لكان اولى قوله وعليها متعلق بها اي بشواهد لكن بتضمينها معنى الدلالة

فلا يرد ان الشهادة المعداة بعلى لم يرد الا في الضرر قوله فاعل الظرف ويجوز ان يكون
مبتدأ والظرف خبره مقدما عليه قوله حامة جرعى بنصب حامة لانها منادى مضاف
قوله وهي ارض ذات رملة كذا في الاساس واما في الصحاح فقد قال الجرعاء نفس الرملة المستوية
التي لا تنبت شيئا قوله قصرها للضرورة اي لضرورة الوزن والاصل جرعاء بالمد
لحمرا وبيضا قوله وهي ارض ذات حجارة الجندل بسكون النون وفتح الدال نفس الحجارة
كما صرح به في الصحاح واما الارض ذات الحجارة فالجندل بفتح النون وكسر الدال فكما حمل
الجرعاء على نفس الارض ناسب ان يراد من الجندل نفس الارض ايضا بطريق اسم الحال على المحل
فالتفسير بالنظر الى المراد قوله كذا في الصحاح اشارة الى الرد على الزوزني حيث قال
معناه فانت بحيث ترى سعاد وتسمعين كلامها وقد صرح في المختصر بانه مخالف
للعقل ايضا ووجهه كما قيل انه لا معنى لطلب التكلم من المتكلم بكونه بحيث يرى المحبوب
ويسمع كلامه واجيب بان الاقرب ان يراد بالامر بالسجع اظهار النشاط كالبلبل يترنم
يترنم عند مشاهدة الاوراق فالمعنى ح ما ذكره الزوزني وما ذكره الشارح انما يتجه
اذا كان الغرض من الامر بالسجع اسماع الصوت واما حديث المخالفة لكلام الصحاح
فهو مدفوع بان ما ذكره في الصحاح معناه اللغوي وما ذكره هذا القائل بالنظر الى المقصود
وهو المعنى الكنائي لان جعل فلان كاننا بمحل رؤية فلان كناية عن كونه راعيا له
قوله لان كلا من كثرة التكرار الى قوله فلا يخل بالفصاحة اعترض عليه بانه قد استصعب
الشارح قوله من وجه نظر المصنف من يشترط في فصاحة المفرد الخلوص من الكراهة في
السمع فنظر هذا الكلام فرد ذلك مع قبوله عند المصنف اما الا وجه له واجيب بان الكراهة في
السمع معنى مناسب للاخلال لان الفصحاء كما يجتنبون عن استعمال ما يثقل على اللسان
يجتنبون عن استعمال ما يكره في السمع فلا يلزم من عدم افضاء الكراهة في السمع الى
الثقل على اللسان عدم اخلالها بالفصاحة بخلاف تتابع الاضافات والتكرار فانهما
من حيث هما لا جهة لاخلالهما وانما اخلالهما لافضائهما الى الثقل بشهادة الذوق
لا يقال التكرار مثل الكراهة في السمع اذ كما يجب الاحتراز عن الثقل يجب الاحتراز عن الاول

صون الكلام الفصيح عن اللغو والعبث فالتكرار من حيث انه تكرار مخل ايضا لانا نقول
ليس المراد من التكرار الذي يتعلق خلاله بالفصاحة ان يكون الثاني لغوا لحصا يستفاد من
الاول ما يستفاد منه كالتنبيه بمثلته بل المراد منه صورة التكرار وربما يلتزمه الفصيح
لنكتة ولا يختل فصاحته بخلاف الكراهة في السمع بقي ههنا بحث وهو انه يجوز ان يكون
كثرة التكرار مؤديا الى التكرار والكراهة في السمع لا الى الثقل على اللسان فيخل
بالفصاحة ويشهد قول الشيخ لكن اذا سلم من الاستكراه مليح فتأمل قوله ان الكريم ابن الكريم
قال صاحب النهاية الكريم هو الجامع لانواع الخير والشرف والفضائل ووصف يوسف
عليه السلام به لانه اجتمع له شرف النبوة والعلم والعدل ورياسة الدنيا والدين
قوله قال الشيخ الغرض من ايراد كلام الشيخ تقوية لما ذكره في وجه النظر وتوطئة لقوله
وما اورده المص في الايضاح قوله يا علي بن حمزة البيت عمارة بضم العين المهملة علم
شخص والخيار القثاء وليس من بلادنا اصيل ثم الاظهران المعنى على القلب اي انت خيارة
في ثلجة والمقصود وصفه بالبرودة لان الخيار بارد بالطبع واذا وضع في وسط
الثلج يضاعف البرودة واما ازدياد برودة الثلج بالوضع على وسط الخيارة حتى
لا يحمل على القلب فغير ظاهر الا ان يحمل على بعد ووقع في بعض النسخ جبارة بالجيم المعجمة
المفتوحة والباء الموحدة وهي ارض خوارة فالمقصود وصفه بالضعف لان
الثلج اذا وضع في الارض اللينة اسرع في الاضمحلال قوله ثم قال الشيخ الخ كذا صاحب
صرح به في الايضاح قوله كقوله فظلت الخ البيت لابن المعتز من قصيدة مطلعها
ذهبنا الى الخمار والنجم غاير على الة ليل طرزت بصباح غاير اي غارب والعلالة
نوب قميص يلبس تحت الثياب تحت الدرع ايضا استعيرت ههنا لبقية الليل
والانتصاب على الظرفية والمعنى ذهبنا الى بيت الخمار والحال ان النجوم بصدد الغروب
وكان ذهابنا في وقت بقي من الليل بقية رقيقة كالعلالة لاحت فيها تباشير
الصبح كالطراز فظلت تاه اي دامت وهو مع تدير تنازعا في يد رجاء ذو جؤذر
جمع جؤذر بفتح الذال وضمها وهو ولد البقرة الوحشية والعناق جمع عنيق

لانه يدل على ان اذا كان سالما من الاستكراه مليح وان لم يسلم
تقل وهذا المحصول لما ذكره في وجه النظر تمت يعيى

تمت عن ابن الملك في شرح المشارق حسن الصوت من جملة الكرم

قيل ان ايراد قول الا والشيخ ههنا لابعاد وجه النظر وايراد
القول الثاني الجواب هذا الدفع قيل ويحتمل
ان يكون ايراد كلام الصاحب تقوية لوجه النظر
حيث قيد فانه يكتبه ولم يذكر وجه عدم الحسن
فالظاهر ان وجه ما ينقل فيه نظر تحت الثناء فرولا
يخفى ما فيه من التكلف
منه

صفة

صفة مشبهة بمعنى الجميل واضافة وناهز الوجوه من قبيل اضافة المشبه به الى المشبه اي وجوه
كالدنانير في الصفاء واللمعان والاستدارة وملاح جمع مليح صفة بعد صفة للجآذر
لا للعناق لان الصفة المشبهة لا تقع موصوفة كما صرحوا به في قولهم شجاع باسل
وجواد فياض قوله ومنه الاطراد وهو ان يذكر اسم الممدوح مضافا الى ابائه واجداده
على ترتيب وجودهم دون اتيهم من غير تكلف في السبك حتى يكون الاسامي في تحدرها
كالجاري في الحرارة وسهولة النسج اي سيلانها نحو الجانب المنخفض كذا في الايضاح
والبيت لربيعة بن نذا الذواب في عتيبة المذكور واوله ان يقتلوك فقد ثللت
عروشهم اي هدمت في الصحاح ثل الله عروجل عرشهم اي هدم ملكهم وثللت بصيغة
الخطاب والحكاية قوله وما اورده المص في الايضاح ما ذكره الشارح ههنا من قوله
وفيه نظر الى قوله ملاح هو الذي اورده المص في الايضاح والغرض منه بانه جعل ونظائره
للمص في وجه الاشعار الاول انه اورد كلام الشيخ استشهادا به لمدعاه وقد جعل قوله
يا علي بن حمزة بن عمارة من تتابع الاضافات مع عدم الترتب فيه لان الابن الاول
صفة لعلي والثاني صفة لحمزة ووجه الاشعار الثاني ان تنافر تتابع الاضافات لغير الترتب
انما علم بايراد كلام الشيخ مستشهدا به فلما علم بايراده ذلك التنافر واعلم ان المص انما
اورد الحديث بعد ذكر كثرة التكرار وتتابع الاضافات مثالا لهما جميعا ووجه الاشعار
الثالث انه جعل يا علي بن حمزة البيت وقوله فظلت تريد الكاس من قبيل تتابع الاضافات
مع انما فيها مثناة هذا وقد يقال الاظهر ونلجي الى حمل كلام المص على انه اراد بتتابع
الاضافات ما ذكره بل اراد به تتابع صورة الاضافة سواء كان في ضمن حقيقة الاضافة
كما في البيت او لا كما في الحديث فانه في صورة اضافات مترتبة اذ لا فرق بين كون
الابن صفة لما قبله كما هو الواقع وبين كونه مضافا اليه له في الهيئة والصورة
اذ لو كان كذلك لم يتغير حاله عما هو عليه نعم الاشعار الثالث مسلم لكن لا باعتبار جعل
قوله يا علي بن حمزة بن عمارة من تتابع الاضافات اذ الاضافة الصورية فيه متحققة
كما لا يخفى بل باعتبار جعل قوله عناق ونا هز الوجوه ملاح منه فان صورة الاضافة

فيه

فيه ايضا مشناة اذ لو اضيف الوجوه الى ملاح ليسقط اللام منه بخلاف الكريم في محدبث
للونه صفة مشبهة وبخلاف الحارث في البيت لكونه في صورة اسم الفاعل فتامل **قوله**
لا يقال ان نم اشتراط ذلك الخ اقول هو الحق وذلك اشارة الى الخلوص عن كثرة التكرار
وتتابع الاضافات وقد يجاب بان اخلال تتابع الاضافات بها يلزمه من تتالي الاسماء المجرورة
مثلا وبحصول الوصفية كما نبهت عليه فالفرق بين المرتبة وغيرها في الاخلال بالفصاحة
تحكم **قوله** ورب غنة منى بشيع اى كريه الطعم **قوله** والا فلاحجة لا اخلالها بالفصاحة
كيف وقعا في التنزيل يعني ان الذوق شاهد صدق على ان كثرة التكرار وتتابع
الاضافات انما يخلان بالفصاحة لاجل ما يؤديان اليه من الثقل لا لاجل شيء اخر فاذا لم
يوجد الثقل فلا وجه لاعتبار كونهما علة تامة للاخلال والا لما وقعا في التنزيل وفيه نظر
قوله ورسم العقد من الكيف بانها هيئة اراد به الرسم الناقص لان الغاية في الاجناس
العالية فانها لبساطتها على القول باستناع تركبها من امور متساوية لا يحد اصلا ولا يرسم
رسما تاما ثم ان ابنة العيزة بانها مع رجوعها الى الكيف باعتبار الجزء او باعتبار انه مقولة
والهيئة في اللغة الشأن والصورة كذا في الصحاح وحمل الصورة ولما كان شأن الصورة
ان تكون حاصلة لذي الصورة اعتبر الحصول في معنى الهيئة المطلقة على العرض **قوله**
والنسبة لذاته اى لما هيته فلا ينافي اقتضاه اياها بواسطة الغير اذ ما من عرض الا وهو
يقتضي النسبة بحسب الوجود وهي الموضوع وبهذا يخالف الاعراض النسبية فانها مقتضية
للنسبة من حيث ماهيتها سواء كانت النسبة جزءا لها او خارجة لازمة لماهيتها **قوله**
الا ان العرض الخ الذوق السليم يقتضي ان يقول بدل قوله الا ان لان لانه علة للتفارق
او يقول بدل قوله متقارب بالمفهوم متحد المفهوم حتى يظهر وجه الاستثناء **قوله** قارة فيه
يخرج الكيفيات الغير القارة كالاصوات عن التعريف **قوله** والفعل والانفعال لان الفعل
عبارة عن تاثير الفاعل ما دام مؤثرا والانفعال عن تاثر الشيء ما دام متاثرا وهما
ليسا بقارين كما ذكر في الكتب الكلامية **قوله** باقي الاعراض اما ان كانت النسبة خارجة
عن ماهيتها لازمة لها فظاهر واما ان كانت داخلة فيها فلان كلا منها نسبة خاصة والخاص

اذ لا دليل في كلام الشارح على جعله اياهما علة تامة للاخلال
ولو لم يحمل على العلة التامة لم يكن وقوعهما في التنزيل
قادحا في عليتهما في الجملة لجواز ان يكون عارضا صحيحا
ما يمنع الاخلال كما سبق فتدبره — منه

وانما لم يجعل اقتضاء النسبة على الاقتضاء بحسب التعقل او
قوله لذاته او فتح لما ذكره على انه قديم يعني بطلان طرد
التعريف بجواز ان مثل كان توقيف تعقل معنوية
وهو مقدار حركة الفلك الاعظم على تعقل النسبة
نظرا الى اطلاق نفي اقتضاء النسبة مع تقييد
اقتضاء النسبة بالفعل لا يلتفت اليه فتامل — منه

يستلزم

والحاصل يستلزم العام وتحقيقه **قوله** ليدخل فيه الكيفيات المقتضية للقسمة قيل
فيه نظر اذ لا اقتضاء هناك اصلا غاية ما في الباب ان تلك الكيفيات منقسمة
بواسطة محالها وجوابه ظاهر اذ احتمال الاقتضاء على الاستلزام مطلقا فتامل **قوله** والحسن
ما ذكره المتاخرون نقل عن الشارح ان وجه الحسن منع لفظ الهيئة والقارة من الخفاء
وان النقطة والوحدة والزمان على تعريف العقد منها وان الحركة ان جعلت من الكيفيات
فلا وجه لاخراجها وان جعلت من الاين فقد خرجت بقولهم لا يقتضي نسبة وكذا
الفعل والانفعال ايضا يخرج الزمان بقولهم لا يقتضي قسمة لانه نوع من الكم
تم كلامه والحسن ان يجرد افعل التفضيل اعني احسن عن معنى التفضيل لكن قد
تقرر ان تجريده انما يصح اذا لم يكن مستعملا باحد الامور الثلاثة **قوله** عرض لا يتوقف
تصوره يرد عليه الاعراض النسبية على المذهب المشهور وهو ان النسبة لازمة لتلك
الاعراض لا ذاتية لها اذ في تعقل تصور تلك الاعراض يوجب تصور غيرها ويستلزمه
ولا يتوقف عليه فيدخل في تعريف الكيف وانما يتم على المذهب الغير المشهور وايضا
يخرج الكيفيات المكتسبة بالحد والرسم الا ان يفسر الغير بما يباينه وتصورها بتصور
كنهها فيندفع الاشكالان الا ان مقام التعريف يابى عنه ويمكن ان يجاب عن
الاخير بان لو توقف النظري على النظر ليس في حد ذاته والا لما جاز انفكاكه عنه مع انه ليس
كذلك الا يرى انه قد لا يكون نظريا بالنسبة الى شخص **قوله** ولا قسمة احتراز عن
الوحدة والنقطة على راي من يجعلهما من الاعراض ويخرجهما من الكيف بل من المقولات
التسع قائلا انا لم نحصر الاعراض فيهما بل الاجناس العالية وهما ليسا بجنسين لما تحتهما
قوله اقتضاء اوليا هذا القيد متعلق في التحقيق باقتضاء اللاقسمة ليندرج الكيفيات
التي اقتضت اللاقسمة بالواسطة وقد يتوهم تعلقه بالاقتضاء مطلقا ويجعل فائدته
في اقتضاء القسمة الاحتراز عن خروج الكيفيات المنقسمة بسبب حلولها في الكميات
او في محالها فانها تقتضي القسمة في محالها لكن بواسطة الكميات لا اولا وبالذات
ورد في التعريف بانه لا اقتضاء هناك اصلا فلا حاجة الى التقييد مطلقا قطعا

قيل والحق انها تقالا على تغيير معا بكونهما في اين في
سكانين واما تولهم حركة في الاين فمعناه في نقل الاين — منه

وقد يجاب عنه بانه لما ذكر القيود للتبيين لا للاحتراز
فالحاصل الاحتراز عن امر واحد بكل من القيدين ليس
بمحذور من الا كان بسبب ذلك اثنينيتهما — منه

وقيل هذا التعريف مناط اما بحوله الشيء ليس غيره
وكذا حده فان هذا اصطلاح لا مناقشة فيه — منه

وتحقيقه مذكور في حواشي المواقف فليطلب — منه
واما الكيفيات المعروضة للكميات كالعلم القائم
بالعالم فلا يقتضي انقسام المحل بواسطة عروض
العدد فالعلم لا يوجب انقسام محله فان العلوم الكثيرة
يقوم بعالم واحد هو ظ — منه

قوله اذا اختص بذوات الانفس قيل المراد النفس الحيوانية والاختصاص اضافي اى بالنسبة
الى الجماد والنبات فلا يتجه ان بعض تلك الكيفيات كالعلم والارادة ثابتة للمجردات والواجب
على ان النفس ثم ثبوتها للواجب والمجردات لم يجعلها مندرجة في جنس الكيف ولا في اكثر الاعراض
وقيل المراد ما يتناول النفوس النباتية ايضا لان من جملة الكيفيات النفسانية
الصحة ومقابلها وهما يوجدان في النبات ايضا بحسب قوة التغذية والتنمية قوله
ان كانت راسخة اى مستحكمة فيه بحيث لا يزول عنه اصلا او يعسر زوالها قوله اشعار
بان الفصاحة آه يعني لو لم يقل ملكة لم يوجد في اللفظ اشعار باعتبار الرسوخ
في تعريفها مع انه مقصود فلا يقدح فيه انه يستفاد من اللام الاستغراقية الكائنة
في المقصود على تقدير تسليمه قوله حالتي النطق وعدمه هذه عبارة الايضاح وكان
مظنة ان يتوهم من ظاهرها انه لو قال يعبر لزم عدم تسمية المتكلم فصيحا حالة السكوت
مع ظهور فساده فسترها بقوله لا يسوا آه دفعا لذلك الوهم ثم المراد عدم النطق بعد
حصول الملكة انما يحصل لكثرة الملازمة واعلم ان قوله او لا ينطق به قط من كلام
المصنفين لان قط انما يستعمل في الماضي واشتقاقه من قططته اى قطعته ومعنى
ما فعلته قط ما فعلته فيما انقطع من عمري واستعماله في المضارع لحن صرح به ابن هشام
في مغني اللبيب وابن السيد لكتاب ليسأل نعم ملازمته للنفي ليس امرا مستمرا وانما ذلك
هو الغالب قاله في التسهيل وربما يستعمل دونه لفظا ومعنى نحو [illegible] ومعنى النفي ومنه
قول بعض الصحابة قصرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر ما كنا قط وآمنه واما
ملازمته للماضي فلم اطلع على خلاف فيه قوله وذلك لان اللام في المقصود للاستغراق
اى كل ما وقع عليه قصد المتكلم قيل اما الاستغراق الحقيقي بان يعتبر او لا تقييد المقصود
بمقصود من له تلك الملكة اى بما يقصده في زمان من الازمنة وفي زمان الماضي بالنسبة
الى حال التعبير واما الاستغراق العرفي اذا لم يعتبر التقييد المذكور وفي عدم جواز
ارادة الاستغراق الحقيقي اذا لم يعتبر التقييد المذكور نظر فان قلت اي حاجة
الى حمل اللام على الاستغراق مع ان لفظ الملكة يغني عنه لاستلزام تلك الملكة الاقتدار على التعبير

شرح ... الا ان منع الاشعار قول ضعيف ان يعبر عن كل مقصود ... لا رسوخ على ان الدلالة الالتزامية مهجورة في التعريفات منه

المفهوم من لفظ يعبر هو التعبير في الجملة ويصدق على الفصيح الساكت ان له ملكة بها يعبر في الجملة منه

وفيه لغات فتح القاف وضمها مع ضم الطاء مشددة ومخففة ومفتوحة القاف ساكنة الطاء ... في شرح اللب للسيد عبد الله منه

قيل الظاهر من العبارة ان يراد بالمقصود ما وقع القصد عليه وتحقق لا ما سيقصد ويمكن التعميم بان يراد بتحقق القصد المتحقق بالنسبة الى حال التعبير فان القصد سابق على التكلم وهذا عكس ما ذكره في شرح المفتاح في قوله اناني هو الا قبل ان اعرف الهوى حيث ... قوله ان اعرف الهوى مستقبل بالنظر الى زمان الاتيان لا الى زمان التكلم كما هو شانه نعم صحيح ان هيهنا جعل مستقبل ماضيا بالنسبة الى زمان تعقيبه في البيت جعل الماضي مستقبلا بالنسبة الى زمان سبقه منه

عن جميع مقاصده بلفظ فصيح قلت الاستلزام ممنوع لجواز ان يحصل لشخص ملكة بالنظر
الى نوع من الكلام كالمدح والذم او غيرهما ولو سلم ففي الحمل على الاستغراق اشعار صريح
بان الاقتدار على التعبير عن بعض المقاصد بلفظ فصيح غير كاف في كون المتكلم فصيحا
قوله فلو قيل بكلام فصيح آه الانسب بالسياق المذكور ان يقول بمركب فصيح وكذا الانسب
ان يقول فيما سيأتي دون مركب فصيح قوله ان يعني على الكسب اصناف مختلفة آه فانه
لا يمكن الا التعبير بالمفرد اذ لو قيل ما الاولاد روا [illegible] علام او قيل الكتب دارا
لم يكن الملقى نفس الاجناس فقط كما لا يخفى على المنصف ثم الحسبان في قوله يرفع
حسبانا مصدر حسبه يحسبه بالضم حسبا وحسابا وحسبانا وحسابة اى عده ويرفع
اما على صيغة الخطاب اى ان ترفع انت ايها الملقي وتبلغ عدد تلك الاجناس على الغائب
من قولك رفع فلان على العامل رفيعه وهو ما يرفع من قصته ويبلغها او على صيغة الغائب
اى يرفع ويبلغ ذلك الى سمعه وحال صاحب المال مثلا قوله محفوظ وجهته فيما نقل
عنه بان ليس سبب العدول عن لفظ بليغ هو مجرد ارادة الشمول للمفرد والمركب كالشمول
قولهم قال فلان كذا لم يدخل كذا او يخرج كذا لانا لو فرضنا عدم وجوب الشمول المانع ايضا لان
يقال بلفظ بليغ لان الاقتدار على اللفظ البليغ ليس بشرط في الفصاحة اصلا فاوجب
عن طرف ذلك البعض بانه يجوز ان يكون لحكم واحد علل متعددة ويقتصر على ذكر بعضها
فحينئذ [illegible] لفظ بليغ يجوز ان يكون لارادة الشمول ويجوز ان يكون لما ذكره انما هو
في الجواب وقد يدفع بان الذوق والعرف يقتضيان بان العدول عن فصيح الى بليغ
لا اخلا فادة الشمول انما هو حيث يصح وقوعه الا انه يفوت فائدة الشمول قوله
فان قلت هذا التعريف غير مانع آه الظاهر انه اراد به تعريف الفصاحة الا ان صدقه على
الادراك ونحوه مما يتوقف عليه الاقتدار لم يخرجه بتقييد الملكة اذ لا شيء من المذكورات
ملكة وان اراد به تعريف الملكة على ان قوله يقتدر بها على التعبير عن المقصود صفة
صفة كاشفة وقعت في موقع التفسير للملكة فلا يصح اصلا بل هو صفة مقيدة
للملكة البتة وهو ظاهر جدا فلم ثم انه تعريف بحسب المراد اى كونه جامعا ومانعا آه

قوله لانه ان هذا اسباب بل شروط السبب مقتضي المؤثر والشرط ما يتوقف عليه تأثير المؤثر
قوله مطابقته لمقتضى الحال المراد بها المطابقة في الجملة اذ لا يشترط في اصل البلاغة
المطابقة التامة قوله الحال هو الامر الداعي آه معرفة المركب الاضافي يحتاج الى معرفة
الاضافة لانها بمنزلة الجزء الصوري له والى معرفة المضاف والمضاف اليه لكن لا
يتوصلون لتعريف الاضافة العلم بان معنى اضافة المشتق وما في معناه اختصاص
المضاف بالمضاف اليه باعتبار معنى المضاف مثلا مقتضى الحال ما يختص بها باعتبار كونه
مقتضى الحال لها ويقدمون تعريف المضاف اليه لان معرفة المضاف من حيث انه
كذلك يتوقف على معرفة المضاف اليه ان قلت معرفة المضاف اليه من حيث انه كذلك
يتوقف على معرفة المضاف فلم لم يعتبر هذه الحيثية قلت لان الاضافة لتقييد
المضاف لا المضاف اليه ثم انه تسامح في تفسير التكلم الذي هو فعل اللسان بالاعتبار
الذي هو فعل القلب مبالغة في التنبيه على ان التكلم على الوجه المخصوص انما يعد مقتضى
الحال مقتضى الحال اذا اقترن بالقصد والاعتبار حتى اذا اقتضى المقام التاكيد
ووقع ذلك في الكلام بطريق الاتفاق لا يعد مطابقا لمقتضى الحال اعلم ان الافصح
في لفظ الخصوصية الفتح اذ هي بمعنى الخصوص صفة ولما كان المعنى على المصدرية
الحق الياء المصدرية لذلك والتاء للمبالغة كما في علامة واما اذا ضم الخاء المعجمة فيحتاج
الى ان يجعل المصدر بمعنى الصفة او الى ان يجعل الياء للنسبة مبالغة كما في احمري
والتاء للمبالغة في فهم قوله وهو مقتضى الحال الضمير راجع الى التوصيف حتى يلزم الدور بل
هو تعيين للمضاف بعد تفسير المضاف اليه ثم الضمير اما راجع الى الخصوصية باعتبار الخبر
ويؤيده قوله والتاكيد مقتضاها او الى نفس الاعتبار مبالغة قوله مع فصاحته
قيل لو قال الا اذا اقتضى الحال خلاف ذلك لكان احسن لان الحال قد يقتضي ما ينافي الفصاحة
كالتعقيد في المعميات فمن رعاية الطباق فوت رعاية الفصاحة اذ ارتفاع شان الكلام بالطباق
لكن بني الكلام على الكثير الشائع ولم يعتد بالنادر القليل والجواب منع بلاغة الكلام المذكور
قوله الحال والمقام متقاربا المفهوم آه الغرض من هذا الكلام ربط الدليل اعني قوله فان

مطلب بيان لفظ الخصوصية

مقامات

مقامات الكلام متفاوتة بالمدعى هو اختلاف مقتضى الحال ثم تخصيص ذلك الامر الداعي
باطلاق المقام عليه من المحل والمكان اما باعتبار ان المقام من قيام السوق بمعنى رواجه
فذلك الامر الداعي مقام التاكيد اي محل رواجه وعلى تشبيهه حسن التاكيد في مقام التردد
مثلا باستقامته وانتصابه من قيام العود بمعنى استقامته وانتصابه اولانه كان من
عادتهم القيام في تناشد الاشعار وامثاله فاطلق المقام على الامر الداعي لانهم يلاحظونه
في محل قيامهم قوله وايضا المقام يعتبر اضافته الى المقتضى حكم الكبرى والا فقد يضاف
الى المقتضي بالكسر نحو قوله فيما سيأتي فمقام مقام ان يتردد الى طلب ثم اضافة
المقام الى المقتضى بالفتح لامية واضافة الحال الى المقتضي بالكسر بيانية قوله فعند
تفاوت المقامات تختلف آه قيل هذا ايضا حكم الكبرى اذ قد يتفاوت المقام ويتحد
المقتضى كما ان مقام التعظيم ومقام التحقير يقتضيان التنكير وقد يقال التنكيران
مختلفان بالاعتبار فان معنى الاول بلوغ الشيء في الارتفاع مبلغا لا يمكن ان يعرف
ومعنى الثاني عكسه والمراد بالاعتبار في قوله ضرورة ان الاعتبار آه المعنى المصدري فيكون
تعليلا لاختلاف المعتبر باختلاف الاعتبار فلا دور فتامل قوله ثم شرع معطوف على
متوجها اي فهم كذا ثم شرع ومثله سائغ شائع قوله باجزاء الجملة فيه بحث لانه ان
اريد بها الاجزاء المصطلح عليها وهي التي تعتبر في انعقاد اصل الجملة خرج منها المفعول
ونحوه وان اريد اعم منها لم ينحصر في الاسناد والمسند كما ذكره قوله اما الى نفس الاسناد آه
فقدم الاعتبار الراجع الى الاسناد لكونه جزءا صوريا به يحصل الخبر وعقبه بالاعتبار
الراجع الى المسند اليه لانه الركن الكبير لكن فيه بحث وهو ان الجملة في اصطلاحهم
من اقسام اللفظ فلا يجوز ان يعد الاسناد من اجزائها لانه ليس بلفظ فلا يكون المركب
منه ومن اللفظ لفظا اللهم الا ان يقال عدهم اياها من اقسام اللفظ باعتبار اكثر
اجزائها اذ التغليب باب واسع قوله تاكيدا او اصل التفصيل قوله وجوبا قوله لكونه
محذوفا وثابتا فيه نظر لان هذه الاحوال ليست مختصة لاجزاء الجملة بل تجري في غيرها
وان لوحظ فيه الحكم باختصاص المذكور اضافة الكون الى ضمير المسند اليه لم يستقم قوله

والجواب انه المراد بتفاوت المقامات تفاوت يستتبع اختلاف المقتضى
وذلك ان الاختلاف اقتضاء يستلزم اختلاف المقتضي
شيخ الاسلام

ارتفع ... ان الاعتبار المناسب بمعنى مقتضى الحال كما سبق
تعليلا لاختلافه الاعتبار دور
منه

او الى المسند كما ذكره ويمكن ان يقال انه على حذف المضاف اى كمثل ما ذكر بل هذا المعنى يستفاد
من نفس الكاف فليتامل قوله او غير مخصوص كالمبتدا في قولك في الدار رجل وكالفاعل
في نحو جاءني رجل وما ذكره ابن الحاجب ان الفاعل مختص مخصص بالحكم المتقدم فمردود
بان المحكوم عليه اذا اختص بعد الحكم كان الحكم على غير المختص فان قلت فما الفرق بين الفاعل
والمبتدا حيث جوز تنكير الاول بلا تخصيص دون الثاني في مثل رجل في الدار كما هو المشهور
قلت الفرق ان في تنكير المبتدا اخلالا بالغرض من الكلام وهو الافهام لانه اذا كان منكرا
مجهولا وهو متقدم على الخبر يتنفر السامع عن استماع حديث المتكلم بخلاف الفاعل لانه لما سمع
الفاعل انقضى الكلام وتم فلا يمكن ان يقال بعد ذلك انه السامع لا يصغي الى كلام المتكلم
قوله على المسند اليه اى الذي يسند اليه وهو المسند فالصفة مسندة الى الضمير المستتر الراجع
الى الموصول لا الى الظرف الذي بعده حتى يلزم قصر الشيء على نفسه قوله مع زيادة كونه
مفردا فعلا كان او غيره قيل اى كونه مفردا موصوفا بالقيام لا القسمين وهذا لا يوجب
في المسند اليه قطعا ولنا جعلنا انه على اعتباراته وفيه بحث اذ لا معنى لعد القيام المذكور
مقتضى الحال كما يقتضي الحق بل المقتضي هو القيام والاقرب بالجواب ان الكون مفردا
غير فعل من لوازم المسند اليه فلا يعد من الاعتبارات المناسبة للمقام ولهذا لم يتعرض له
في الفن قوله مقيدا بتعلق المراد بالمتعلق ما يسمى في هذا الفن متعلقات الفعل كالمفعول
والمتعلق على الاظهر والاقيس كما سنذكره في موضعه ان شاء الله تعالى ولا يرد ان يقال
قد يكون للمسند اليه متعلقات نحو الضارب زيدا في الدار بالسوط ضرب زيد عمرو لان المتعلق
في الحقيقة هو الحدث الذي تتضمنه الصفة وهو مسند الى المسند اليه فاحوال ذلك الى احوال
المسند ولو سلم فما ذكره بناء على الاعم الاغلب قوله على الوجوه المذكورة في بيان الايطانه فيه
للايجاز والاطناب والمساوات ايضا لان الاقسام لها قوله لمقام آه هذا اشارة الى القسم الاول
وهو المختص باجزاء جملة وقوله ومقام الفصل اشارة الى القسم الثاني وهو المختص بجملتين
فصاعدا وقوله ومقام الايجاز اشارة الى القسم الثالث وهو ما لا يكون مختصا بشيء مما
ذكر ثم المعلوم من قول الشارح انه شرع آه ان الفاء في قوله لمقام آه للتفصيل ويجوز ان يكون

للتعليل

للتعليل قوله اى خلاف كل منها ظاهر العبارة مشعر بان الضمير في خلافه راجع الى الكل
المذكور بلفظ الا انه يستدعي كون مقام التنكير مباينا لمقام خلاف التقديم وفساده ظاهر
فالصواب ان يقال اى خلاف نفسه الا انه تسامح في العبارة فعبر بنفسه بخلاف كل منها
اشارة الى ان الضمير راجع الى الكل واحد من هذه الاربعة على سبيل البدل من ملاحظة خصوصيته
واعتمد فيه على ظهور المراد قوله وقد اشار في المفتاح آه الغرض من نقل كلام المفتاح
التنبيه على مراده فانه قد خفي على بعض شراحه والضمير في قوله لكونهما راجع الى الايجاز
والاطناب او الى اللفظ كل ميلا الى المعنى كما في قوله تعالى كل في فلك يسبحون قوله وكذا خطاب
الذكي فصل عما قبله لان هذا باعتبار الغير وما قبله باعتبار نفس الكلام ثم الظاهر ان المراد
من الخطاب ما خوطب المعنى المصدري ليكون مقتضى الحال ويناسب الامور المذكورة التي
هي مقتضى الحال فالاضافة لادنى التلبس اى الخطاب الذي له تعلق بالذكي مقابل الخطاب
الذي له تعلق بالغبي شبه الامور المذكورة في ان مقام الاول يباين مقام الثاني قوله
وكان الشارح آه انما لم يقل وكان الصواب لان الظاهر ان الذكاء على ما ذكره الشارح اخص
من الفطانة فيجوز ان يريد به ذلك اطلاق الاسم الخاص على العام بقرينة المقابلة وانما لم يجز
ان يذكر مع الذكي البليد لان الفطانة انسب التي طلب انه قد اعتبر في مفهومها ورود الكلام
من الغير وقد يجاب عما ذكره الشارح بانه انما هو بحسب اللغة واما بحسب الاصطلاح فقد يستعمل
الذكاء في الفطانة يقال رجل ذكي وفلان من الاذكياء يريدون المبالغة في فطانته مع ان
فيما اختاره المصنف رعاية حسن السجع ثم هذا ليس مصرعاته بل تبع فيه صاحب المفتاح قوله
ولكل كلمة مع صاحبتها متعلق بمضاف محذوف اى لوضع كل كلمة كذا في شرح
المفتاح او حال من كل كلمة او صفة لها قوله مع كلمة اخرى الظاهر ان يقولوا وما في حكمها
وانما ترك اعتمادا على كلامه الاتي وبناء على الاكثر قوله صوحبت معها اورد عليه ان حق
العبارة صوحب معها او صوحبت بدون معها لان صوحبتا جعلته من قولهم صاحب زيد
مع عمرو فالعبارة صحيح الا و على ان يكون الفعل مسندا الى الظرف كما في قولك هند ممرور بها
وان يجعل من صاحب زيد عمرو فالثانية واجيب بالمصير الى التضمين صوحبت معنى جعل والتضمير

اى جعلت مصاحبة مع تلك الكلمة وبان صوحبت سند الى مصدره بالنادى المشهور لرونعت المصاحبة بمعانى المقصود التنبيه على ان المراد بالمصاحبة المصاحبة الجعلية اى حصلة بسبب التاليف لا المصاحبة الكائنة بحسب الاصل من جهة الاشتقاق او غيره قوله ليس ههنا مع ما يشترك تفاوت المقامات في هذا التقسيم يدل على تفاوتهما فيما لا اشتراك فيه بالطريق الاولى ولهذا لم يتعرض له قوله اقترانه بالشرط اى باداته وقد يقال المراد بالفعل هو الجزاء فلا حاجة الى التقدير الاداة الا ان السوق يؤيد الاول قوله اذ المراد بالمصاحبة آه دفع لما يتوهم من ان التمثيل بالجملة غير مطابق للمقصود لان الكلام في الكلمة مع صاحبتها والظاهر ان الصاحبة ايضا الكلمة قوله فكذا ينبغي ان يفهم هذا المقام اورد عليه ان هذا التوجيه يستلزم ان يكون قوله ولكل كلمة مع صاحبتها آه اعادة لما سبق وتحصيل ما سبق الا ان المقام مقام المقتضى لهذا المسند مع المسند اليه يباين المقام المقتضى له مع المسند اليه المنكر وعلى هذا ولما كان الافادة خيرا من الاعادة كان الوجه ان يجعل القول المذكورة اشارة الى مباحث البديع نظرا الى ان المحسنات البديعية كالطباق والمقابلة والتجنيس وغيرها انما تتاتى بجعل كلمة مصاحبة الاخرى وان يجعل قوله وكذا خطاب الذكى آه اشارة الى مسائل البيان بناء على ان البيان يتعلق باحوال الدلالة من حيث الوضوح والخفاء وذلك مما يتباين فيهم الى طبقات لا يخفى ان قوله فمقام التنكير الى قوله وكذا خطاب الذكى آه ايماء الى مسائل المعاني فيحصل الاشارة الى الفنون الثلثة على الترتيب لا يقال هذا التوجيه يستلزم ان يكون تطبيق الكلام على المحسنات البديعية داخلا في البلاغة موجبا للحسن الذاتي وهو خلاف المشهور فيما بين علماء المعانية لانا نقول ليست البلاغة الا مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال سواء كان الحال مقتضى المحسنات البديعية او غيرها فمباحث تلك المحسنات من حيث ايجابها الحسن العرضي الزائد على اصل البلاغة من البديع ومن حيث ايجابها الحسن الذاتي باعتبار تعلقها بمطابقة مقتضى الحال من المعاني ثم لما اقتضاء الحال اياها الا من ندرة لم يشتهر منهم القول بايجابها الحسن الذاتي سقط لاندرة عن درجة الاعتبار مع انهم نبهوا بذكرهم في المعاني من المحسنات ما يكثر اقتضاء الحال اياها كالالتفات والاعتراض والتجاهل على ان سائر المحسنات ايضا يجوز دخولها في البلاغة اجيب بان ذكره

والتحقيق ان المقام منه ما يقتضي عوارض اللفظ في نفسه كافراد المسند اليه وتعريفه وتنكيره وكونه جملة اسمية او فعلية وغير ذلك ومنه ما يقتضي مصاحبة كلمة مع كلمة كمصاحبة ان مع الماضي والمضارع والجملة مع اذا واو غير ذلك ولا يخفى ان ما يقتضي الاحوال الاول لا دخل له في كونها مع كلمة اخرى وان لزمه ذلك فان كل من افراد المسند وتعريفه او تنكيره او غير ذلك لا يكون الا مع المسند اليه ثم المصنف رح الى بعض تفصيل الاول فيما سبق وقوله ولكل كلمة مع صاحبتها اشارة الى الثاني فلا تكرار لكن ان نظر الى لزوم الاحوال الثانية للاحوال الاول يكون قوله ولكل كلمة والتعميم بعد التخصيص فلا تكرار ولكن اشتمل على التكرار بالنظر الى اصل المقصد
منه

ليتناول

ليتناول ما لا يفيد النظم الرفيع منزلته لان مع المضارع مقاما ليس لها مع الماضي والفعل الواقع شرطا مع ان مقاما ليس مع اذا الى غير ذلك مما لا يحصى ففيه تعميم ولا يبعد في فهم اعادة على ان جعله اشارة الى مباحث البديع لا يخلو من بعد لعدم ظهور اطراده في كثير من المحسنات مثل التورية والمبالغة ونحوهما مما لا يكون بين الكلمتين فليتامل قوله وارتفاع شان الكلام آه اعترض على المقدمة الاولى بان نفس المطابقة لا باعتبار المناسب سبب لنفس الحسن الذاتي وقبول المتى طلبا لارتفاع شان الكلام فيهما وانما هو بزيادة المطابقة وعلى المقدمة الثانية بان انتفاء المطابقة سبب لانتفاء الحسن راسا لا الانحطاط في الحسن المستلزم لثبوت اصله ولذا قال السكاكي واذا تقرر ان مدار حسن الكلام وقبحه على انطباق تركيب الكلام على مقتضى الحال وعلى لا انطباقه واجيب بان اصل الحسن الذاتي يحصل عند المصنف بالفصاحة فيرتفع شان الكلام فيه بالمطابقة وينحط بعدمها وقد يجاب بان المراد بقوله في الحسن من جهته وبالقياس اليه فلا يلزم الزيادة في الحسن الا الارتفاع ولا ثبوت اصل الحسن في الانحطاط وفي اخذ هذا المعنى من العبارة تكلف واقرب منه في الجواب عما لا والا ان يصار الى حذف المضاف في قوله لمطابقته اى بحسب مطابقته فكلما ازداد المطابقة ازداد الحسن ولا يلزم منه تحقق الارتفاع في الحسن في اول مرتبة المطابقة وعن الثاني ان المراد باضافة العدم الى المطابقة الجنس اذ يا في الاضافة للمعاني اللتي ياتي لها اللام كما سيجئ فيكون علة الانحطاط جنس عدم المطابقة لا عدم جنس المطابقة وجنس يتحقق بتحقق فرد منه بان يترك مطابقة واحدة فليتامل قوله اولا وبالذات اولا منصوب على الظرفية بمعنى قبل وهو منصرف لا وصفية له ولذا دخله التنوين مع انه افعل التفضيل في الاصل بدليل الاولى والاوائل كالافضل والافاضل وهذا معنى ما قال في الصحاح اذا جعلته صفة لم تصرفه تقول لقيته عاما اول واذا لم تجعله صفة صرفته تقول لقيته عاما اولا ومعناه في الاول اول من هذا العام وفي الثاني قبل هذا العام والثاني بالذات بمعنى في وهو معطوف على اولا اى في ذات المعنى بلا واسطة قوله لكونه اشارة الى ما سبق المراد بما سبق هو الكلام المفيد للفصاحة في قوله والبلاغة في الكلام

وجه ارتباطه بما قبله انه لما بين فيما سبق ان بلاغة الكلام جزئي احدهما المطابقة لمقتضى الحال والثاني الفصاحة اراد ان يبين ان ارتفاع شانه في المعنى انما هو باعتبار احد جزئيها اعني المطابقة وجه كلام المصنف بقوله المطابقة لمقتضى الحال لمنه مدار الى ما ذكر تنبيها على انها متحدان
منه

ليس المراد باعتبار ذلك في معنى اولا وبالذات ان المعنى يجعل متصفا بهذا الطول ثم يجعل اللفظ متصفا ثانيا بل انه يلاحظ المعنى اولا ليعلم ان اعتبار هذا الامر في اللفظ الدال عليه هو مناسب ليورد اللفظ مشتملا عليه اى يعلم ان هذه الامور تعرض للالفاظ بسبب معانيها كما سيجيء فلذا بين حظ الجامع اوله مع هذا المعنى هو مراده وان كان عبارته غير وافية وانه على هذا الايراد ما ذكره الشريف في شرح المفتاح من ان النفي والاثبات من الكيفيات الراجعة الى اللفظ دون المعنى
منه

الى قوله مع فصاحته والدليل على ان الاشارة بعد التقييد وان كان الكلام حين ما ذكر معناه
مطلقا انه لا ارتفاع بغير الفصيح فان قلت لم لم يجعل اشارة الى الكلام البليغ قلت
لان قوله وانحطاطه بعد جهاتها ينبو اذ لا يقال انحطاط الكلام البليغ بعدم المطابقة
وبهذا ظهر قوله الحسن الذاتي الداخل في البلاغة اراد بالحسن الذاتي الذي منشؤه ذات البلاغة
لان الحسن داخل في ماهية البلاغة وانما وصفه بالدخول في البلاغة مجازا ليفيد ان منشأه الخروج
عن حد البلاغة ويحتمل ان يكون باعتبار ان منشأه اعني المطابقة داخل فيها لان البلاغة
هي المطابقة مع الفصاحة **قوله** وبه يصرح لفظ المفتاح اي يكون مقتضى الحال التاكيد
والاطلاق مثلا لا الكلام المؤكد وسيجيء تمام البحث في تعريف علم المعاني **قوله** لان اضافة
المصدر يفيد الحصر لما ذكره الرضي من ان اسم الجنس اذا استعمل ولم تقم قرينة تخصصه ببعض
ما يقع عليه فهو في الظاهر لاستغراق الجنس اخذا من استقراء كلامهم فيكون معناه ان جميع
الارتفاعات حاصل بسبب مطابقة الكلام بالاعتبار المناسب البتة فيستفاد الحصر اذ لو
جاز ان يحصل ارتفاع بغيرها لم يكن هذا الارتفاع حاصلا بتلك المطابقة فلم يصح تلك
الكلية فان قلت لم لم يجعل كل من المقدمتين قرينة على عدم ارادة الاستغراق في الاخرى
فلا يحمل على الحصر لئلا يفضي الى التنافي والبطلان قلت لانه لم يكن ما يلزم حملهما على نحو
وهو كون مقتضى الحال هو الاعتبار المناسب محذورا **قوله** فيجب ان يكون المراد بالاعتبار
المناسب ومقتضى الحال واحدا المتبادر من الكلام والمنقول عنه في الحواشي ان المراد هو الاتحاد
في المفهوم اعني يجب نعم لا يجب اللغو في يكون قول المص فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب
من قبيل ... وسيجيء تفصيله وتحرير الفصل في قوله هو الاعتبار المناسب
على ان الوارد بعده جزء للصفة وتوكيد للحكم دون الحصر ويحتمل ان يراد بكون المراد منهما
واحدا اما تساويهما والتساوي **قوله** والا لبطل احد الحصرين او كلاهما لانه لما استحال اجتماع الحصرين
صدقا فاما ان يكذب احدهما او كلاهما فاما الاول فلان ... بطلانهما على تقدير التباين بين
الاعتبار المناسب ومقتضى الحال والعموم من وجه وبطلان احدهما على تقدير العموم مطلقا اذ يبطل
الحصر في الاخص وفيه بحث لان مبنى الكلام على ان الحصر في الشيء يستلزم وجود المحصور في جميع

افراده

افراده وانتفاؤه في غيرها ولذا اورد عليه النظر فلا شك ان بين الحصر في الاعم والحصر
في الاخص تنافيا ثم لا يخفى ان احد الحصرين ليس اولى من الآخر في الصدق والا لم يلزم بطلانهما
على التقديرين الاولين ايضا فعلم انه لا فرق بين التقادير الثلاثة في كون اللازم
بطلان احد الحصرين او كليهما ويمكن ان يجاب بانه لا شك ان بطلان الحصر في العام باعتبار جزئه
الايجابي وبطلانه في الخاص باعتبار جزئه السلبي ثم نقول اذا بطل الجزء الايجابي من الحصر في العام
لم يمكن ان يبطل الحصر في الخاص بواسطته لان بطلان الحصر في الخاص بواسطة ثبوت
الحكم في غيره ومع لم يتحقق ذلك ولو ابطل الجزء السلبي من الحصر في الخاص لم يمكن ان يبطل
الحصر في الخاص بواسطته لان بطلان الحصر في الخاص بخلاف العموم من وجه فان بطلان كل
من الحصرين فيه باعتبار الجزء السلبي وبطلان هذا الاعتبار لا يمنع ان يبطل الجزء السلبي للحصر
الآخر بواسطة حقيقة جزئه الايجابي والله اعلم فكل من الحصرين مع بطلانه يبطل الجزء السلبي
من الحصر الآخر بواسطة حقيقة جزئه الايجابي في التباين والعموم من وجه **قوله** وفيه نظر
وجهه على تقدير ان يكون المراد بكونهما واحدا اما تساويهما والتساوي ان الحصر في الاعم مطلقا
او من وجه لا يوجب تناول جميع افراده حتى يلزم على تقدير عدم الاتحاد بالمعنى الثاني بطلان
احد الحصرين او كليهما ووجهه على تقدير ان يكون الاتحاد في المفهوم هو المدعى انه لم
يتعرض في الدليل لنفي التساوي ومع احتمالهما لا يثبت الاتحاد وقد يجاب عن النظر على
التقدير الاول بان معنى الحصرين ان مطابقة الاعتبار المناسب مطلقا هو سبب الارتفاع ومطابقة
مقتضى الحال كذلك فيلزم التساوي بينهما او الاتحاد كما لا يخفى وعلى التقدير الثاني بان
معناهما سببية مطابقة الاعتبار من حيث هي مطابقة الاعتبار سببية مطابقة المقتضى
من حيث هي مطابقة المقتضى فيلزم اتحادهما في المفهوم وهذا انما يتم ان ساعد الخصم على
ان المعنى المذكور يفهم من الحصرين **قوله** هو الذي يسميه الشيخ عبد القاهر حيث يقول آه
حاصل استدلال الشيخ حصر معنى النظم في مواضع من كتابه في وضع الكلام موضعا يقتضيه
علم النحو والعمل بموجب قوانينه وهو معنى التطبيق المذكور فظهر ان مراده من المتكلم
النظم المعتبر بالتوخي هو ذلك التطبيق وكذا المراد بالتوخي ايضا اذ لا اشتراك

خلاف الاصل فان قلت التوخي هو الطلب فكيف يراد به ذلك الوضع قلت اقامة السبب مقام المسبب كما في تعريف علم المعاني بالتتبع ثم المراد من وضع الكلام الوضع الذي يقتضيه علم النحو ان يكون ذلك بحسب الاغراض التي يصاغ لها الكلام كما نبه عليه بقوله ثم نجد المذكورات آه ويدل عليه ايضا تصريحه بذلك في التفسير الآخر ايضا لما كان تمام علم النحو بعلم المعاني والبيان كما ذكره الشريف في مفتتح شرح المفتاح يمكن ان يقال اراد الشيخ علم النحو بتمامه ثم لا يخفى ان معرفة تلك المعاني لا تتوقف على معرفة علم النحو واصطلاحاته حتى يلزم حماذ اعداد تراكيب البلغاء السلقيين من حلية النظم وهذا ظ قوله فيما يترجح بين ان يكون وبين ان لا يكون الظ ان بين ظرف لغو متعلق بيترجح بمعنى يتردد ولو مجازا كما نقل عن الشارح وجعله ظرفا مستقرا اي دايرا بين كما قيل يحتاج الى التقدير لا في يترجح كما في ناله تفتتوا وان قيل يستقيم اذ استعماله في المشكوك لا الراجح وفي بعض النسخ يتردد بدل يترجح ثم لا يخفى ان بين الثانية مقحمة اذ الدور بين مجموع الامرين لا بين كل واحد منهما قوله وباذا فيما علم عدا اذا من الحروف على سبيل التغليب ثم وقع في كلام فخر الاسلام وغيره وحكي منهم ان اذا اذا استعمل في امر على خطر الوجود كقوله واذا تصيبك مصيبة فيحتمل ان يكون حرفا لا اسما لكنه اذا استعمل فيما علم فهو اسم بالاتفاق على ان استعمال الحرف في معنى الكلمة شايع في عبارات المتقدمين كما نقله صاحب الكشف في اول سورة البقرة قوله في الجمل التي يسرد اي ينسج ويرقى منتظمة بعضها مع بعض يقال فلان يسرد الحديث سردا اذا كان جيد السياق له ومنه قيل في سرد الدرع لنسجها قوله بروهن اللفظة آه معطوف على قوله وهو في اللفظ او في غاية القبح وانما اثبت الواو بعد بل لئلا يتوهم ان المراد ابطال الكلام الى البحث كما هو شأنه اذا تلاها جملة قوله ولا بهذا اشار المص رح الى ان الامور المذكورة ليست ثابتة للالفاظ انفسها من حيث هي بل تعرض لها بسبب المعاني والاغراض التي يصاغ لها الكلام قوله بالتركيب في مذهب السكاكي اراد ان الافادة في المفردات فعلى هذا يكون قوله بالتركيب تاكيدا لمعنى الافادة قوله وذلك ظاهر بيان لوجه تفرع رجوع حكم البلاغة الى اللفظ باعتبار افادة المعنى التي تفرع عليه من بينهما البحث قوله او غير مطابق اراد به عدم المطابقة عما من شأنه

ذلك

ذلك وهو المفهوم من عرف فهم من الوصف بعدم المطابقة اذ لو اخذ بمعنى السلب مطلقا للزم ارتفاع النقيضين اعني المطابقة وسلبها قوله علي ما ذكره في الكشاف مرتبط بكونه لتاكيد معنى الكثرة وكونه العامل ما يليه لا بالانتصاب على الظرفية فان صاحب الكشاف جعل قليلا في الاية المذكورة صفة مصدر محذوف اي شكرا قليلا ولم يذكر الشارح ذلك الاحتمال ههنا مع ان وصف التسمية بالكثرة على معنى الاطلاق كما يقال زيد يسمى ان شايع لاحتياج تذكير الوصف اعني كثيرا حيث لم يقل تسمية كثيرة الى التاويل بلا ضرورة ولهذا اجوز فيما سبق من قول المص كثيرا ما يخرج الكلام على خلافه كلا الوجهين على ان الانتصاب على الوصف في مثله معروف لا يحتاج الى التعرض فلهذا اشار الى وجه اخفى من الاعراب قوله وفي هذا اشارة الى آه ارتفع قوله فالبلاغة راجعة الى اللفظ باعتبار افادته المعنى بالتركيب مع قوله ويسمى ذلك فصاحة ايضا قوله الاعجمي والعربي الاعجمي منسوب الى العجم وهو الذي لا يفصح وان كان من العرب والمراد بالعربي خلافه وفي شرح الكشاف للقطب ان العرب سكان المدن والقرى والاعراب سكان البادية والموافق لكتب اللغة ان العرب هؤلاء الصنف المقابل للعجم والاعراب منهم سكان البادية خاصة والنسبة اليه اعرابي لانه لا واحد له فلو سقط الواو العاطفة من والقرى لكان احسن كما لا يخفى قوله وح لا تناقض لتغاير محل النفي والاثبات حاصل التوفيق المص على ما ذكره في الايضاح ان الشيخ اراد بقوله فضيلة الكلام للفظ لا لمعناه ان البلاغة ثابتة للفظ صفة له باعتبار افادته المعاني عند التركيب لا صفة لمعناه واراد برجوعها الى المعنى دون اللفظ نفسه ان وصف اللفظ باعتبار افادته المعاني عند التركيب لا من حيث انه لفظ مفرد من غير اعتبار التركيب فههنا ظهر التوفيق بين نفي كونها من صفات الالفاظ واثباته وبين نفي كونها من صفات المعاني واثباتها فان كلام الشيخ يوهم التناقض من وجهين وان الشارح انما تعرض لدفع الوجه الاول وقد يقال في وجه التوفيق بين كلامي الشيخ بناء على اطلاق الفصاحة على البلاغة انه اراد بالفصاحة حيث حكم بانها راجعة الى اللفظ دون المعنى المعنى السابق المشهور واراد

ومن ههنا ظهر وجه الاشتباه في التوفيق الا ان المراد بالفصاحة البلاغة اذ الفصاحة المرادفة لا يحتاج الى اعتبار المعنى منه

هو خلوص الكلام من ضعف التأليف والتنافر والتعقيد مع فصاحتها منه

بها حيث ذكر انما صفة راجعة الى المعنى معنى البلاغة وانت خبير بان قول الشيخ ان فضيلة
الكلام للفظ لا للمعنى حتى ان المعنى مطروحة آه يأبى عن حمل الفصاحة على المعنى المشهور
قوله ولا نزاع ايضا فى ان الموصوف بها عرفا هو اللفظ فان قلت لما كان محل تلك الفضيلة
هو المعنى الاول كما صرح به فكيف يوصف بها اللفظ قلت فاقلت وصف الشى بأكون وصف
الرجل بحسن غلامه على معنى كون اللفظ بحيث يدل على تلك الفضيلة ككون الرجل بحيث
يحسن غلامه لا يقال فليحمل كلام المص على هذا المعنى حتى يستقيم جعله وصفا للالفاظ المنطوقة
لانا نقول هذا وان صح فى نفسه لكن لا يصلح توفيقا لكلام الشيخ فان مراده ليس الا بيان
محل الفضيلة قوله والشيخ ينكر على كلا الفريقين اى ينكر على اطلاق كل منهما ويفسر
قوله على معناه اللغوى قيل عليه يلزم منه ان لا يكون كثير من اقوال البلغاء المشتملة
على المعانى الثوانى المحتوية على المعانى الاول الشرعية او العرفية مثلا بليغا واجيب
بان مبنى التقييد باللغوى على ان هذا القسم الكثر فلا ينافى وقوع المجازات والكنايات
والمعانى الشرعية والعرفية معانى اول قوله دلالة ثانية اى واقعة فى المرتبة الثانية
بالنسبة الى دلالة اللفظ على المعنى الاول لان المعنى الاول دلالتين وقيل معنى قوله لذلك
المعنى لاجله وبواسطته فالدال على المعنى المقصود هو اللفظ ايضا لكن بواسطة المعنى
الاول فوصف بعض الدلالة بالثانوية فى ظاهر دلالة المعنى الاول على الثانى عقلية
قطعا كما صرح به الامام فى نهاية الايجاز والشيخ فى دلائل الاعجاز واما دلالة اللفظ على
المعنى الاول فقد يكون وضعية وقد تكون عقلية كما نبهت عليه الان وقد حكم بانها
وضعية بلا شك فكانه اراد بالوضعية ما للوضع مدخل فيها فى الجملة فافهم والمراد
بالمعنى المقصود هو الذى يريد المتكلم اثباته او نفيه ويستوى فى قصده البليغ وغيره
كاثبات الشجاعة مثلا قوله بل على ترتيبها ثم ترتيب الالفاظ فى النطق اراد بترتيب المعانى
جعلها فى رتبتها التى هى المناسبة بحسب المقام ثم ان الشيخ انما اطلق على ترتيب المعانى
المعقب بترتيب الالفاظ على حذوها اسم النظم مع انه الترتيب الثانى ارشادا الى ان
العمدة فى باب البلاغة انما هى للقصد والاعتبار دون التلفظ والاخبار كما يطلقون

مقتضى

مقتضى الحال على اعتبار لخصوصيته مع انه نفس الخصوصية المعتبرة فلا ينافى كما سبق فى
كون النظم توخى معانى النحو فيما بين الكلم حيث دل على كونه من عوارض اللفظ قوله
والخواص والمزايا والكيفيات يجى ايضا الان تفسير المعنى الاول بالزيادات والكيفيات
والخصوصيات ولا يخفى ان المشهور كون الخواص عبارة عن الامور المستفادة من التراكيب
لا لمجرد اللفظ وكون المزايا والكيفيات عبارة عن الخصوصيات المفيدة لتلك الخواص
فاطلاق هذه الامور على المعنى الاول من قبيل المجاز او اصطلاح للشيخ كما يشعر به قوله
والشيخ يطلق آه فافهم قوله من الاوصاف الراجعة اليها فان قيل عليه كيف يجوز الفصاحة
والبلاغة ونحوهما من الاوصاف الراجعة الى المعنى الاول وهى المعانى اللغوية مثلا ولا فضيلة
لها اصلا واجيب بعد تسليم ان المعنى الاول هى اللغوية بان المعانى الاول محل الفضيلة
لان ترتيبها فى النفس ثم ترتيب الالفاظ فى النطق على حذوها على وجه ينتقل
الذهن منها بتوسطها الى الخواص مع الافادة بلا اخلال ولا تعقيد هو البلاغة فيكون
ترتيب المعانى الاول على الوجه المخصوص منشأ الفضيلة ومناط البراعة بلا شك قوله
لا فى الالفاظ المنطوقة التى هى الاصوات والحروف مبنى على ان اللفظ صوت يعتمد على
مخارج الحروف والمختار انه كيفية عارضة للصوت الذى هو كيفية تحدث فى الهواء
من تموجه ولا يلزم قيام العرض بالعرض الممنوع عند المتكلمين لانهم يمنعون كون الحروف
امورا موجودة قوله فحينئذ يثبت انها من صفات الالفاظ والمعانى آه ولا وجه لحمل
تلفيق المص على هذا بان يريد بالالفاظ فى قوله فالبلاغة راجعة الى اللفظ المعنى الاول ويكون
المعنى فالبلاغة صفة راجعة الى المعنى الاول باعتبار افادته المعنى الثانى ولا يحمل المعنى
فى قوله باعتبار افادة المعنى على المعنى الاول حتى يكون المعنى فالبلاغة راجعة الى اللفظ باعتبار
افادته المعنى الاول لان تفريع قوله فالبلاغة راجعة آه على تعريف البلاغة يأباه فان البلاغة
صفة اللفظ باعتبار افادته المعنى الثانى لكونها عبارة عن مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى
الحال ومقتضى الحال هو المعنى الثانى كدفع الشك ورد الانكار قوله المعانى الثوانى التى
جعلت مطروحة توضيحه ان تحى طلبا اذا كان منكرا فالبليغ وغيره يشتركان فى ان كلا منهما

فمن حمل المعنى على المعنى الاول وحمل الترتيب على ما يعم
الاول على الترتيب العادى فيما له فضل و تميز
وهو يشتمل على ترتيبه بمرتبة الفضيلة فقد
تعسف

يخطر بباله رد انكاره لكن البليغ يعرف كيفية ترتيب المعاني الاول العقب ترتيب الالفاظ
حتى يزول انكاره بخلاف غير البليغ فترتيب المعاني الاول هو المنشأ للفضيلة بلا ريب قوله
والسبب انهم لو جعلوها يعني ان السبب في ارتكاب التجوز انهم لو جعلوا الفصاحة والبلاغة والبراعة
وما شاكل ذلك اوصافا للمعاني لم يفهم انها صفات للمعاني الاول لاحتمال ان يراد المعاني الثواني
فجعلوها نعوتا للالفاظ واراد وا بها المعاني الاول واعترض عليه بان المعاني كما يحتمل الثواني
عند اطلاقها كذلك يحتمل عند اطلاقها الالفاظ المنطوقة بالاولى فلا بد من بيان سبب الترجيح
لا يقال المعنى مشترك بين المعنى الاول والثاني واللفظ مجاز في المعنى الاول وقد تقرر ان
المجاز خير من الاشتراك فظهر فائدة العدول لانا نقول معنى قولك ان اللفظ المستعمل في
معنى اذا كان دائرا بين كونه مشتركا بين ذلك المعنى وغيره وكونه مجازا في ذلك المعنى
حقيقة في غيره كان الحمل على كونه مجازا فيه اولى لا ان التعبير عن معنى بلفظ يدل عليه
مجازا اولى من التعبير عنه بلفظ يدل عليه بالاشتراك بعد قيام القرينة المعينة للمراد في
كلا الاستعمالين ويمكن ان يقال مراده انهم لو جعلوها صفات المعاني لم يفهم انفهاما
ظاهرا انها صفات المعاني الاول لان للمعاني الثواني دخلا تاما في البلاغة حتى ان الكلام الذي
ليس له معنى ثان ساقط عن درجة الاعتبار عند البلغاء كما سبق فيتردد الذهن بين المعاني
الاول والثواني بخلاف ما اذا جعلوها صفات للفظ اذ عدم كون اللفظ المنطوق
منشأ للفضيلة اظهر فيتبادر الذهن الى ان ليس المراد اللفظ نفسه ولما كان العلاقة بين اللفظ
والمعنى الاول وما يحدث فيهما اقوى واظهر تبادر الذهن اليها وهذا القدر يكفي للترجيح تامل
قوله فجعلوها كالمواضعة الى قوله وهي كالصفة قيل عليه المفهوم مما سبق هنا ان الالفاظ
في انفسها المعاني الاول والمفهوم من هذا انها المعاني الصورة الحادثة فيها وبينهما تناف فكيف
يجعل هذا الكلام نتيجة لما سبق على ما يشعر به الفاء في فجعلوا اجيب بان الشيخ يطلق على المعاني
الاول الخصوصيات والصور ونظائرهما مبالغة تنبيها على انهم وان كانوا يطلقون على
انفس تلك المعاني ويصفون الالفاظ بالبلاغة وما يناسبها الا ان مدار توصيفها على ما في تلك
المعاني من الصور والخواص حتى كان المعاني الاول انفس الخصوصيات وبهذا صح التفريع وفيه نظر

لان

لان هذا الجواب يشعر بان المراد ههنا بالصورة والصفة نفس المعنى الاول وقوله حدثت
في المعنى وتجددت فيه مانع من الحمل على ذلك والاظهر في الجواب المصير الى حذف المضاف
اي محل الصورة ومحل الصفة قوله وقولنا صورة آه دفع لما يتوهم من ان المعنى ليس له
صورة فكيف يصح قولكم انهم يريدون الصورة التي حدثت في المعنى قوله وكفاك
قول الجاحظ هو صاحب جامع الاصول هو ابو عثمان بن عمرو بن بحر بن محبوب الجاحظ
المشهور صاحب الكلام والجدل والتصانيف المختلفة وهو من اهل البصرة احد شيوخ
المعتزلة قدم بغداد واقام بها مدة وكان تلميذ ابي اسحق النظام مات سنة خمس وخمسين
ومائتين قوله وهذا نبذ مما ذكره الشيخ اي قليل واعلم ان الكلام الذي نقله من
دلائل الاعجاز لم يذكر فيه على هذا الترتيب بل بعضه مذكور في اوائله وبعضه في اواخره
ولهذا حكم البعض بان في نقله اضطرابا ولا ينبغي ان يظن هذا لمثله قوله
مذاقة الحروف وسلاستها مذاقتها ملايمتها للطبع وسلاستها سهولة النطق بها قوله
والفصاحة عبارة عن كون اللفظ آه هذا هو الاعتبار الذي حدث من المعنى الثاني للفصاحة
فهو من عداوة والا فان جعل معنى ثانيا للفصاحة بطل الحصر الذي يتبادر من كلام الشيخ تامل
قوله كما يمتنع ان يوصف المعنى والمراد امتناع الوصف بالدلالة على تلك الفضيلة كما
دل عليه السياق او اراد بالدلالة الدلالة مطلقا لكن بالمعنى المشهور لذا اثبت للفظ
الفصيح اعني الدلالة اللفظية وهو فهم المعنى من اللفظ فلا ينافي ما سبق من قوله ثم تجد
لذلك المعنى دلالة ثابتة على المقصود قوله انه منتهى البلاغة كذا في الايضاح ونسبه الى الفاضل
نوطئة لقوله لدفع ما يوهمه قول المص من كون قوله وما يقرب منه عطفا على حد الاعجاز كما
سيأتي قوله وهو ان يرتقي الكلام في بلاغته آه يشير الى ان اعجاز كلام الله تعالى باعتبار ارتقائه
في بلاغته الى ان يخرج عن طوق البشر على ما هو الراي الصحيح لا باخباره عن المغيبات ولا
باسلوبه الغريب ولا بصرفة العقول عن المعارضة وافراد البشر باذن الله تعالى مع انه المشتهر
بالبلاغة والتصدي للمعارضة والا فالمعجز ما يكون خارجا عن طوق جميع المخلوقات
من الانس والجن والملك قوله فان قيل ليست البلاغة آه فان قلت ان حمل النواني على

منع تحقق الاعجاز في كلام الله تعالى كما يشعر به قوله لم لا يجوز الخ يكون الجواب خارجا عن القانون
لان منع السند لا سيما اذا كان اخص لا يفيد اصلا وان حمل على المعارضة يتجه انه لم يذكر دليل
على تحقق الاعجاز حتى يعارض قلت اشتهار دليل تحققه فيه اغنى عن ذكره فهو ملحوظ
واعلم انه لا بد لان يحمل علم البلاغة في قوله وعلم البلاغة كافل باتمام هذين الامرين على المعنى
العام لان المعنى المشهور وهو علم لزيادة اختصاص بالبلاغة اعني علم المعاني والبيان
غير كافل باتمام الفصاحة بل يقول الكلام بعد الحمل على المعنى العام تغليبي لان الكافل باتمام
هذين الامرين هو العلوم الخمسة مع المحسنات كما سيأتي ان شاء الله تعالى قوله وكثير من مهرة
النظار انه يتعلق بالجواب الاول الذي هو منع كون علم البلاغة كافلا باتمام البلاغة فالاولى
تقديمه على قوله ولو سلم ولو حمل العبارة اعم من الحاطة فلا بد من تعلقه بالجواب الثاني
قوله فشيء لا يعلم من اللفظ الخ فيه بحث وهو انه ان اراد بعدم كونه مفهوما من اللفظ انه
لا يستفاد منه صريحا فمسلم ولا يضر وان اراد انه لا يحتمله فممنوع قوله واما ثالثا فلا يدفع الخ
اما اذا اخذ الاعلى حقيقيا فظ واما اذا اخذ نوعيا فلان ما يقرب من نهاية الاعجاز
لا يتناول المرتبة الاعلى بل لا يتناول الا المراتب التي بعد المرتبة الوسطى لان القريب
من النهاية ما يكون اقرب اليها من الوسط كما لا يخفى على الفطن وجعله من قبيل التعبير من
النوع بافراده لا يستقيم اما اولا فلان ذلك انما هو في الاحكام التي لا يختص بطبيعة النوع
اذ لا يصح زيد وعمرو وبكر لا افراد الانسان نوع والكون طرفا اعلى نوعيا انما هو لطبيعة
الاعجاز لان عدم المجاوزة ماخوذة في مفهومه كما سبق وكل فرد من طبيعة الاعجاز سوى
نهايته يجاوز عنه فرد اخر واما ثانيا فلان التعبير عن النوع بافراده ان صح فبجميعها لا ببعضها
وفي هذا ظهر ان قوله على ان الحق الخ وجه اخر لابطال الجواب الثالث كما هو المتبادر لا لبيان الفساد
المذكور يعني بناء على ان الحق الخ على ما ظنه الاستاد قوله ويؤيده قول صاحب الكشاف الخ
وجه التأييد ان القياس رجوع الضمير الى المضاف لانه المقصود بالذكر كما سبق فضمير عنه
في قوله وبعضه قاصر عنه راجع الى حد الاعجاز ولا يخفى انه انسب لحمل قوله يمكن معارضته على
الصفة الكاشفة حتى يتحقق بسقوط مراتب الاختلاف فقد ثبت لمجرد القصور عن حد الاعجاز

اراد انه لا يحتمله احتمالا راجحا اي احتمالا على حد من متقابلين
في المعطوف عليه والمعطوف اعني قوله يجب حدا لهما
في كلام غير البشر وما يقرب منه في كلام البشر غير داخل
قول المص الا ان وهو حد الاعجاز وما يقرب منهما ...
لانه اذا اريد بالاعلى الاعلى الحقيقي وهو الاعلى الشخصي
الذي لا يوجد فوقه جزئي فالوجه في التعبير عنه
ان يقال وهو نهاية الاعجاز ولا يذكر في ذلك
التعبير ما يقرب من تلك النهاية لانه ليس من شانها لا
جزئي فوقه وهو ظ
منه

قيل قوله ذلك يرفع الفساد ... ان المراد هو الفساد الذي
الزم ... فيما سبق والاعتراض المذكور لو تم
فانما يرد على لزوم الفساد مطلقا لا الفساد ...
وفيه بحث لان الفساد اللازم فساد اخذ حقيقيا
او نوعيا والاعتراض المذكور لو تم فانما يرد على
نفي ذلك الفساد وان كان ... نحو الفساد
لجنسه لزومه فيما سبق والاقرب ان المراد بالفساد جنسه
منه

قوله على ان الحق جواب عن قول الشارح بطريق التنزل
ان بطريق التسليم بمعنى ولئن سلمنا ان قولك
يرفع الفساد لكن المراد من الحد ليس النهاية بل المراد منه
هو المرتبة للاعجاز للمبالغة والاضافة بيانية
منه

قيل الحق ان حمل الحد بمعنى النهاية اظهر من حمله بمعنى
المرتبة فدعوى ... ممنوعة
منه

امكان المعارضة ولا يستقيم الا بجعل الحد بمعنى المرتبة ثم لما جاز في الجملة ارجاع الضمير الى
المضاف اليه حمل الصفة على المخصصة لم يجعل قول صاحب الكشاف دليلا على المدعى
بل مؤيدا له هذا واعترض الشارح في شرح الكشاف على قوله لكان الكثير منه مختلفا
بان ظاهر النظم ان الكثرة صفة الاختلاف وقد جعلها صفة للمختلف من غير ضرورة
فان كون البعض منه مخالفا للبعض صفة للكل ولا معنى لتخصيصه بالكثير منه قوله
وكان بعضه بالغا حد الاعجاز وبعضه قاصرا عنه فيه بحث اما اولا فلان الاختلاف
بكون البعض في اعلى مرتبة الاعجاز والبعض قاصرا عنه يوجد في القران ايضا فان
مقدار اية او ايتين لا يجب ان يكون معجزا بالاتفاق فكيف يستدل بانتفائه على انه
ليس من عند غير الله على ما هو المقصود من الاية واما ثانيا فلان قوله وكان بعضه بالغا
حد الاعجاز يفيد ثبوت قدرة غير الله على الكلام المعجز وهو ظاهر الفساد واجيب عن الاول
بان المراد بالبعض ما وقع به التحدي واقله ثلث ايات وذلك لان المقصود اثبات ان
الذي يسمى القران وكون بعض قليل من القران غير معجز مشهور كيف شهرته مؤنة
تقييد البعض بالزائد عليه وعن الثاني بانه مبني على التنزل وارخاء العنان على
قوله تعالى وان يك صادقا يصبكم بعض الذي يعدكم كما قيل وبان المقصود نفي كون
القران من عند غير الله كلا وبعضا والمعنى لو كان القران من عند غير الله فلا اقل من
ان يكون بعضه منه ويلزم الاختلاف المذكور بان يكون بعضه الذي من الله بالغا
حد الاعجاز وبعضه الذي من غير الله قاصرا عنه قوله ومما الحمت الخ لا يخفى ان المراد
بالاعلى على توجيه الشارح هو الاعلى الحقيقي وبحد الاعجاز مرتبته والاقرب ان يجعل وما يقرب
منه مبتدا محذوف الخبر وما يقرب منه كذلك اي هو حد الاعجاز ويجعل من عطف الجملة
وهذا اولى مما ذكره الشارح بحسب اللفظ وان اتحد المؤدى لسلامته عن العطف على المبتدا
بعد مضي الخبر والعطف على البعد المذكورين واما حذف الخبر بعد قيام القرينة فشائع
هذا وقد يعترض على توجيه الشارح بوجهين احدهما ان سوق كلام المص يدل على ان
مراده بقوله وهو حد الاعجاز بيان الطرف الاعلى كما ان قوله في الطرف الاسفل

على ان كون الحد بمعنى المرتبة في عبارة صاحب الكشاف
بقرينة ذكرت هناك لا يصلح دليلا على ان المراد
ذلك المعنى في عبارة المص لان عبارته ايضا في
محل الخ
منه

كون بعض قليل من القران غير معجز ينافي كون المقصود
من الاية نفي كون القران من عند غير الله كلا وبعضا
الا ان يقال القليل لم يقع من الغير وان لم يكن
معجزا في نفسه
منه

اجيب بان المحذور انما يلزم لو كان كون القران من عند
غير الله امرا محتملا وليس كذلك لانه امر محال فرض
لالزام الخصم وتبكيته والمحال جاز ان يستلزم
المحال وهذا كما قيل ان كان للرحمن ولد فانا اول
العابدين فان عبادة غير الله ليست بجائزة مع انه
جعلت لازمة لثبوت الولد للرحمن تعالى مع انه
محال فرض لالزام الخصم
منه

وهو ما اذا غير آية ببيان الطرف الاسفل وعلى ما ذكره الشارح يفوت هذا المقصود
بل يتعين حد الاعجاز بانه الطرف الاعلى وما يقرب منه وثانيهما ان التفاوت في البلاغة
القرآنية وسره ان الحق عالم بكميات الاحوال وكيفياتها فيلزم ان يكون كلامه مشتملا
عليها في اعلى المراتب الا ان بعضها منه لقلته يمكن للبشر الاتيان بمثله وان لم يقع فان قلت
لا يمكن انكار تفاوت الايات في البلاغة كما اشار اليه فرقان در بيان و در فصاحت كي بود
يكسان سخن ❊ گرچه گوينده بود چون جاحظ و چون اصمعي ❊ در كلام ايزد بيچون كه وحي
منزلست ❊ كي بود تبت يدا مانند يا ارض ابلعي ❊ قلت التفاوت انما هو في الايات
بالنظر الى ان الاحوال المقتضية للاعتبارات في بعضها اكثر فالمقتضيات المرعية فيها
اوفر من المقتضيات المرعية في الاخر وذلك لا يقدح في ان كون كل منها في الطرف الاعلى
اي في مرتبة من البلاغة لا بلاغة فوقها بالنسبة الى تلك الايات لوجوب اشتمال الكلام على جميع
مقتضيات الاحوال التي في نفس الامر بناء على احاطة علمه بجميعها فتامل ووقع في بعض الشروح
للايضاح ان قوله وما يقرب منه عطف على الاعجاز والمراد بحد الاعجاز البلاغة في مقدار
سورة وبما يقرب منه البلاغة في مقدار آية او آيتين وكانه قال وللطرف الاعلى وهو
البلاغة القرآنية فعلى هذا تعين الطرف الاعلى بانه البلاغة القرآنية كما هو المقصود
قوله ولا يخفى ان بعض الآيات الخ تاييد لما ذكر من ان حد الاعجاز هو الطرف الاعلى وما يقرب
منه فان جميع الايات واقعة في مرتبة الاعجاز مع ان بعضها اعلى ثم المراد ببعض الآيات
التي حكم عليها بامتناع المعارضة ما يكون مقدار اقصر سورة والسكوت عن التقييد للشهرة
كما نبهت عليه فيما سبق قوله اي طرف البلاغة نقل عن الشارح انه صرح بذلك اي بالطرف تنبيها
على ان الطرف ايضا من البلاغة احترازا عما وقع في نهاية الايجاز من ان الطرف الاسفل ليس من
البلاغة في شيء من عبارته لا يقال طرف الشيء بحسب المعنى المتعارف نهايته فلا يكون داخلا فيها
لانا نقول الطرف الاعلى في البلاغة قطعا فالانسب ان يدخل الطرف الاسفل ايضا على ان قوله
الطرف الاسفل وما دونه التحق عند البلغاء باصوات الحيوانات صريح في الدخول الدالة على
ان الكلام الواقع في الطرف الاسفل غير ملتحق عندهم باصوات الحيوانات وكل كلام غير ملتحق بها

قوله وما يقرب منه عطف على حد الاعجاز والمراد من الطرف
الاعلى هو التركيب الصادر من البليغ يعني مراد
يمتنع من ان يصدر عنه او من غيره من جنسه تركيب
ابلغ واقوى تناسبا منه في ذلك المعنى وصدق هذا الحد
بان لا يكون لهذا البليغ من جنسه اصلا او يكون له
جنس ولكن يمتنع ان يصدر عنه مثله يعني في البليغ
الاول يجد الاعجاز كنظم القرآن العظيم فان نظم
كل سورة منه منتهى في البلاغة الى حد لا يمكن لذاته
معارضته وان لم يكن كلام كذلك والثاني كنظم كلام
خاتم النبيين عليه السلام فانه منتهى ايضا في البلاغة
الى حد لا يمكن معارضته بمثله من جنسه يعني منه
وهو التاييد بكمال النبوة ولا يلزم ان يكون
كل منه اعاده عليه كذلك بل بحسب البليغ ليسمى الاول
حد الاعجاز لان امتناع المعارضة فيه الخ من
حيث ان المعارضة فيه خارج عن طوق البشر
ويسمى الثاني ما يقرب منه لانه يشبهه لان امتناع
المعارضة فيه بالغير وهو التاييد الالهي لا بالذات
لامكان ان يوجد مثله من غيره بحسب الذات نظرا
الى الجنسية وقدرة الباري تعالى
منه

فهو عند البلغاء بليغ

فهو عند البلغاء بليغ ثم المراد بقوله الى ما دونه كل مرتبة كانت من المراتب التي دونه او
مرتبة تحته بلا واسطة فانه المتبادر عند الاطلاق وعلى كلا الوجهين لا يصدق ما ذكر في
تعيين الطرف الاسفل على الطرف الاعلى ولا على المراتب المتوسطة قوله باصوات الحيوانات
في الحيوانات اشارة الى ان المراد بها غير الانسان وقد وقع في عبارة المفتاح منكرا
والاسب حملها على ما ذكرنا بجعل التنكير للتحقير او النوعية ولعله اقرب مما ذكره الشريف
من ان التنكير للقصد الى غير معين وقوله يصدر عن محالها حال عن الاصوات لا التقيد
يلزم اختلاف العامل في الحال وذيها لان العامل في الاول هو الفعل وفي الثاني الجار لانا نقول
العامل فيهما الفعل لان حرف الجار اداة توصل معنى الفعل الى المجرور والمجرور حينئذ منصوب
المحل بالفعل فبهذا الاعتبار وقع ذا حال وما يقال في مثاله من ان الجار والمجرور في محل النصب
مسامحة في العبارة اتكالا على ما قرر في القواعد كذا في شرح الكشاف للشريف قوله ما
في بحسب ما يتفق اما مصدرية اي بحسب اتفاق الاصوات وحصولها بلا علية مقتضية لها
قاصدة اياها او موصولة اي بحسب ما يتفق معها من الامور التي لا تقتضيها قوله
سوى المطابقة والفصاحة هو غير موقوف بالاضافة ولذا وقع صفة للوجوه اشارة الى ان
آخرية تلك الوجوه بالنظر الى المطابقة والفصاحة والمراد بتبعيتها وجوه تغايرها
فلا يلزم كون كل منهما تابعا للبلاغة سواء اعتبرا اولا الحكم على الوجوه بالمتابعة ثم اعتبر
تقييد تلك الوجوه بالمغايرة للامرين او بالعكس قوله وفيه اشارة صرح في المختصر بان
الاشارة والاشعار المذكورين بلفظ تبعيتها وسوق كلامه ههنا يشعر بان الاشارة
بامر آخر واسنادها الى توصيف الوجوه بالاخر مما لا يلتفت اليه فتامل قوله لانها ليست
مما يجعل المتكلم موصوفا بصفة نقل عنه يعني ان المراد انه لا يعهد وصف المتكلم بسبب تحسين
الوجوه بصفة ولا يسمى بسببها باسم في العرف كما يسمى بسبب البلاغة والفصاحة فيقال
بليغ فصيح ولا يقال مرصع ومجنس فلا يرد ان وصف من صدر منه الترصيع بالمرصع صحيح
وقد يقال يفهم من هذا الكلام ان هذه الوجوه لو جعلت المتكلم موصوفا بصفة جاز ان
يجعل تابعة لبلاغة المتكلم مع انه ليس كذلك لان هذه الوجوه اوصاف الكلام فلا محالة

تكون تابعة لبلاغته لا لبلاغة المتكلم سواء جعل المتكلم موصوفا بصفة ام لا وانت خبير بجواز
تعدد المانع عن جعلها تابعة لبلاغة المتكلم فليتأمل قوله ملكة يقتدر بها على تأليف كلام
بليغ اي نوع اي نوع اراد من المعاني والقرينة على ارادة هذا المعنى ما تقدم في تعريف فصاحة
المتكلم فان ملاحظته يكشف عن المقصود ههنا بطريق المقايسة ونحن وان كانت
عناية في التعريف لكن لا بد من المصير اليها اذ الملكة التي يقتدر بها على تأليف كلام
بليغ في نوع من المعاني كالمدح مثلا لا يجعل صاحبها بليغا على ان المتبادر من الملكة هو
الكامل منها وهو ما ذكره والتعريف يحمل على المتبادر واعتبار العموم في الكلام البليغ
بناء على ان النكرة قد تعم في الاثبات بقرينة المقام او في تأليف على ان اضافة المصدر
يفيد العموم منظور فيه لاستلزامه انتفاء البلاغة في البشر مثلا لان من الكلام البليغ
ما هو واقع في طبقات الاعجاز والاقتدار على تأليفه خارج عن طوق البشر ولكن
فيه بوسعهم يلزم ان لا يكون متكلم بليغا الا ان لا يكون فوقه بليغ لان الابلغ
يقدر على كلام بليغ لا يقدر عليه من هو دونه في البلاغة وفساده بين قوله انحصار
علم البلاغة في المعاني والبيان اي علم له زيادة اختصاص بالبلاغة كما اذ لو اريد به اسم هذين
العلمين لم يكن للانحصار المذكور معنى فليتأمل قوله انحصار تفاصيل الكتاب في الفنون الثلثة
لان البلاغة لما علم انها لا يتجاوز عما ذكر وعلم ايضا ان لها توابع علم ان مقصود الكتاب
الذي هو في علم البلاغة وتوابعها لا يتجاوز عن الفنون الثلثة قوله وفيه تعريض لصاحب
المفتاح آه وذلك لانه عرف البلاغة ببلوغ المتكلم حدا له اختصاص بتوفية خواص
التراكيب حقها وايراد انواع التشبيه والمجاز والكناية على وجهها ولا يخفى ان الاول
يستفاد من المعاني والثاني من البيان فلا يتوقف البلاغة على الفصاحة وما ذكره المص مأخوذ
من كلام ابن الاثير في المثل السائر لكن رجح قول صاحب المفتاح بان البلاغة لما تنوع
للبليغ به يمتاز عن غيره وتحصل الاثار المختصة به ورعاية الفصاحة ليست كذلك منوطة
للبليغ من حيث هو بليغ بل هي امر مشترك بينه وبين غيره وفيه نظر اذ غاية ما في الباب
ان يكون الفصاحة للبليغ كالحيوان للانسان قوله ان كل بليغ كلاما كان او متكلما

قيل اذا لم يجعل صاحب المفتاح البلاغة مستلزمة
للفصاحة ينبغي ان يجعل مرجعها هو المعاني فقط
واجيب بانه وان لم يجعلها مستلزمة للفصاحة لكنه
جعلها مستلزمة للخلوص عن التعقيد المعنوي الحاصل
لا بعلم البيان منه

[illegible] ان [illegible] بكون البلاغة [illegible]
وقد سبق الكلام عليه [illegible]

ثم تقسيم

ثم تقسيم المشترك ثنا ويراي كل مسمى بليغ قوله ان ليس كل فصيح بليغا يشير الى ان المراد
بالعكس العكس اللغوي لا الاصطلاحي اذ الموجبة الكلية لا تنعكس بالمعنى الاصطلاحي على راي
المتأخرين الا الى موجبة جزئية قوله وهو ما يجب ان يحصل آه هذا من قبيل الاستخدام
لان المرجع ههنا مصدر ميمي لا اسم مكان بدليل تعديته بلفظ الى والتفسير المذكور
انما هو للمرجع بالمعنى الثاني وبه ينكشف تفسير المرجع بالمعنى الاول ثم المراد بالامكان الامكان
الوقوعي المقابل للامتناع بالغير لا الامكان الذاتي المقابل للامتناع الذاتي فلا يتجه ان
امكان الملكة لا يتوقف على شيء قوله المطابقة للحكم للواقع والمطابقة قيل جهاتين الصدق
والكذب فكيف يكون راجعا بالمعنى المذكور اجيب بان الصدق والكذب يفسران
بمطابقة الخبر للواقع وعدمها ومطابقة الحكم له وعدمها يصلح مرجعا لهما قوله عن الخطاء
في تأدية المراد اللام في الخطاء للعهد والمراد به ما لا يكون بسبب التعقيد المعنوي بقرينة
قوله وما يحترز به عن الاول والخطاء في التأدية علم المعاني اذ لا يحترز به عن التعقيد
المعنوي على انه قد يقع الخطاء بسبب التعقيد المعنوي ليس في التأدية بل في كيفيتها
ولو قال عن الخطاء في تطبيق الكلام على مقتضى الحال لكان اظهر قوله والا لربما ادى المعنى
المراد اعترض عليه بان الظاهر ان المراد بالاحتراز عن الخطاء عدمه فعلى تقدير انتفاء ذلك العدم
اعني وجود الخطاء يتعين تأدية المعنى المراد بكلام غير مطابق لمقتضى الحال البتة فلا وجه
لايراد كلمة ربما ههنا سواء حملت على التقليل او التكثير الا ان يحمل على التنزل والاظهر
بالا وان فيكون المعنى وان لم يكن مرجع البلاغة الى الاحتراز عن الخطاء المذكور فلا اقل
من تأدية المعنى المراد بكلام غير مطابق لمقتضى الحال في بعض الاحيان وهو مناف
للبلاغة والجواب ان تلك التأدية على تقدير ذلك الانتفاء اما ان يتعين ام لا فان كان
الثاني فلا اشكال وان كان الاول فليحمل ربما على التحقيق فانها قد يستعار له كما نقله
الشارح في مباحث الشرط عن ابن الحاجب ويمكن ان يقال المراد من كون مرجع البلاغة هو
الاحتراز ان الاحتراز لازم فالنفي المستفاد من قوله والا هو نفي اللزوم اي لم يكن
الاحتراز لازما فربما كان معدوما وكان الخطاء متحققا وقد يجاب بان المراد بالاحتراز

قوله وهو ما يجب ان يحصل آه الظاهر ان قصده تفسير المرجع
لكن ينبغي ان يعلم ان المرجع يطلق على امرين احدهما
موضع الرجوع وثانيهما بمعنى المرجوع اليه على الحذف والايصال
وحينئذ يغني الرجوع على انه مصدر مستعمل في معناه
ويفرق بينهما بانه اذا حمل المرجع على الشيء المرجوع
اليه علم ان المراد هو الاول كقولك مرجع الجموع هو المعنى
والنفي مرجعه واذا نسب المرجع الى الشيء بكلمة الى
علم ان المراد هو الثاني كقولك مرجع الجموع الى المعنى
اي رجوعه وما نحن فيه من هذا القبيل فالمعنى رجوع
البلاغة الى الاحتراز وما ذكر من التفسير انما يصح
تفسير المرجع بالمعنى الاول دون الثاني ولو قال المص
مرجعها الاحتراز لتم ما ذكره لكن الامر فيه سهل
لوضوح المقصود
منه في علي المطول

وحق ان التعيين ليس بمتعين لان عدم الخطاء
يحتمل ان التأدية بكلام غير مطابق ويحتمل ان لا يكون
تعقد ولانه صحيحة فاستقام كلمة ربما منه

عن الخطاء المذكور بمحافظة النفس عن الجامعة لانتفائه اذ لا عبرة بمجرد عدم الخطاء اذا لم يكن
عن محافظة وقصد والتاثرية بكلام غير مطابق ليس للبليغ لانتفاء المحافظة البتة
بل قد يوجد بمعه فلفظ رب اذن في بحره ويكون للتكثير وفيه انه انما يتجه عند عدم كون
امر البلاغة مبنيا على القصد لا على تحقيق القصد في كل امر من الامور العدمية الا ان
يرى استلزام قصد تطبيق الكلام على مقتضى الحال قصد الاحتراز عن الخطاء وفيه تامل
قوله والاغنيز السبب لقوله لا الاحتراز عن الخطاء ان يجعل المرجع ههنا الاحتراز عن
اسباب الاخلال بالفصاحة قوله ويدخل في تمييز الكلام آه قيل لم قدر موصوف الفصيح
الكلام حتى يحتاج الى هذا العذر فلو قدر اللفظ لم يحتج اليه اصلا اجيب بان بلاغة
الكلام انما تتوقف بالذات على تمييز الكلام الفصيح وتوقفها على تمييز الكلمات الفصيحة
بواسطة توقف تمييز الكلام الفصيح عليه فلهذا قدر الكلام وايضا قد سبق ان
فصاحة المفرد والكلام كانهما حقيقيان مختلفان فلو قدر الموصوف ما يتناول
الكلام والمفرد لكان لفظ الفصيح كالجمع بين معنيي المشترك بلا ضرورة فاحترز
عن توهمه وايضا لم يبق وصف مطلق اللفظ بالفصاحة حتى يجعل قرينة على تقديره
قوله على ما صرح به في الايضاح قيل عليه مرجع بلاغة المتكلم ايضا الى ذينك الامرين
فما وجه تخصيص بلاغة الكلام بكون هذين الامرين مرجعا لها اجيب بان وجهه هو
الايماء الى ان مرجعيتهما لبلاغة المتكلم باعتبار مرجعيتهما لبلاغة الكلام ويمكن ان
يقال وجهه ان الخطاء في تادية المعنى المراد مثلا قد يقع بحسب مقتضى البشرية في بعض
من الاحيان ولا يدل على انتفاء بل على انتفاء الملكة المذكورة كما ان عدم معرفة المجتهد
ببعض الاحكام لا ينافي الاجتهاد فالاحتراز عن هذا الخطاء ليس مرجعا لبلاغة المتكلم
ولا ينافي وجوب الخطاء المذكور اياها بل انما ينافي بلاغة الكلام الواقع هو فيه ولا بعد
في ذلك الا يرى ان امرء القيس بليغ بلا شبهة مع ان كلامه قد لا يكون بليغا كقوله
غدائره مستشزرات الى العلى قوله وفائده واضح اذ الغرض من الشيء ما يتاخر عنه
ويترتب عليه وانتفاء الخطاء المذكور وكذا تمييز الفصيح من غيره موقوف عليه لبلاغة الكلام

فان قيل ان هذا يوجب ان يوجد فيه المحافظة في تعريف البلاغة وهو مطلق قلت قيد المحافظة يفهم من لفظ الحرفة على ما فسر معناها الاعراد في ان يعتبر في الكلام خصوصية ما والاعتبار هو المحافظة والرعاية منه

على ان الكلمات لما دخلت في الكلام كان التناول اياها بلفظ مكررا في القصد فلينظر منه

متقدم

متقدم عليها كما اشار اليه بتفسير المرجع ولو سلم تاخره وترتبه عليه لم يستقم
الغرضية عليها اذ ليس الباعث على البلاغة الاحتراز عن الخطاء وتمييز الفصيح من
غيره وهو ظاهر بل الغرض من جعل الكلام بليغا اتصافه بالحسن الذاتي وارتفاع شانه
على ان البلاغة وصف الكلام وتعليل وصف الكلام بما ذكر لا يخلو عن سماجة كما لا يخفى
على الفطن قوله لانه غاية باعلم مما تقدم ان المعلوم من تعريف بلاغة المتكلم
افادة بلاغة المتكلم هذين الامرين ان اريد بالاحتراز والتمييز نفس الفعلين او
توقفها عليهما ان اريد بهما التمكن منهما ولم يعلم كونهما غرضين منها فتفسير
المرجع بالعلة الغائية لا يناسب التفريع بقوله فعلم قوله على الاتصاف بهذين
الوصفين لم يرد به الاتصاف بالفعل بل حينئذ الاتصاف في الاقتدار المذكور
عبارة عن بلاغة المتكلم وهي لا تتوقف على الاحتراز بالفعل مثلا بل على كونه
بحيث يحترز فليفهم قوله فهو انه مركب الضمير الاول راجع الى التحقيق والثاني
الى التمييز والجملة اعني اجزائه تمييز السالم صفة لمركب جعله وما يقال من ان تمييز
الفصيح عن غيره كلي لا كل وان هذه الامور جزئياته لا اجزاؤه بدليل صحة حمله
على كل واحد من هذه الامور والجزء لا يحمل على كله فليس كما اعتقده لان المراد
بتمييز الفصيح من حيث انه فصيح لا تمييز ذاته من حيث هي ولا نسلم صدقه على كل واحد منها
ولو سلم فلا يلزم محمولا على النسبة قوله وكالتبراج معطوف على احتمعتهم او بخلاف
لفظ كالتبراج وهو ناظر الى مسرجا كما ان احتمعتهم ناظر الى نكافا قوله منه ما
يتبين الخ ظاهر العبارة يوهم ان بعضا واحدا يتبين في احد هذه الاشياء مع ان
المتبين في كل واحد منها بعض آخر فقيل هو من قبيل اللف والنشر بكلمة او كما في
قوله تعالى وقالوا كونوا هودا او نصارى فيكون كلمة ما كناية عن جميع التمييزات
الحاصلة بهذه الاشياء وتحصيل الكلام منها بعض من تلك التمييزات واعترض عليه بان
التبيين الاعلام ولا معنى لاعلام التمييز الذي فسر بالمعرفة اذ ليس المقصود العلم بالعلم
واجيب بان المراد ههنا اظهار وجوده العيني وهو في المعنى عبارة عن الايجاد

فانه بلاغة الكلام بما يتوقف على الاحتراز والتمييز المذكورين كان التمكن من الموقوف موقوفا على التمكن من الموقوف عليه ولا يخفى فيما ذكر ان تفسيرهما بالتمكن لم يعلم مما تقدم فتامل منه

الا ان هذا لا يستقيم في قوله او يدرك بالحس فينبغي ان يراد تحصيله بالحس على سبيل التجوز
قوله لانا نتتبع الكتب المتداولة لهم ردّ لما اورده الزوزني من انه لم يذكر في متن اللغة
ان من الالفاظ ما يحتاج في معرفته الى ان يبحث عنه في المطولات فكيف يقال ان تمييز السالم
من غيره يتبين في علم متن اللغة ووجه الرد ظاهر لكن المناسب بهذا التقرير ان يقول
المقصود منه ما يستفاد من علم متن اللغة كما لا يخفى وايضا لفظ الثاني عبارة عن التمييز وليس
لقولنا التمييز يتبين في علم كذا معنى على انه لو قال ما يستفاد لم يحتج الى زيادة يدرك
بل كان ينبغي ان يقال او من الحس قوله قد يطلق على جميع اقسام العربية اي فنونها فعلم اللغة
لتناول جميع اقسام العربية ولم يتبين المراد قوله او في علم التصريف اه اعترض عليه بان
المخل بالفصاحة هو مخالفة ما ثبت عن الواضع وذا يعلم من علم التصريف واجيب بانهم يذكرون
الالفاظ الشواذ الثابتة في اللغة ويقولون انها شاذة فيعلم منه ان ما عدا هذه الالفاظ
خلاف ما ثبت من الواضع قوله والتعقيد اللفظي رد عليه بان التعقيد اللفظي قد يكون بسبب
اجتماع امور كل منها شايع الاستعمال جار على القوانين كما سبق واذا لم يجب ان يكون لمخالفة
القانون النحوي فكيف يتبين في علم النحو وغاية ما يقال ان النحو باحث عن الموضع الاصلي
لكل كلمة وان الاصل هو ثبات كل شيء في موضعه وان جاز خلافه فيمكن ان يستفاد منه
ضعف التاليف كما لا يخفى قوله والغرض من هذا الكلام الى اخره قوله والثاني منه ما يتبين اه
وقوله يحترز عطف على يتبين والضمير في بها راجع الى المقدر انث لكونه عبارة عن العلم
والحس ولا بد من اعتبار امر وهو معلومية كمية الامور التي يجب ان يحترز عنها ليترتب عليه ما
ذكر قوله ليعلم اه او مجرد تعيين ما ذكر من غير الاعتبار المذكور ليعلم ان الباقي اي شيء
قوله لما كان مزيد اختصاص اما مصدر ميمي بمعنى الثبوت واسم مكان على انه من باب الكناية
مثل قولهم بعيت عنه مقام الذنب قوله يعني الخطا في التادية الاقرب في توجيه عبارة
المتن المصير الى حذف المضاف اي ما يحترز به من متعلق الاول قوله ولا يخفى وجوه المناسبة
اما التسمية الاول بالمعاني فلانه باحث عن افادة التراكيب خواصها التي هي معاني مخصوصة
ففي التسمية اشعار بتعلقه بالمعاني واما التسمية الثاني بالبيان فلانه متعلق بايراد المعنى

اللغة في اللغة اللفظ بان يعني يقال لغا
بمعنى لغة اذا تكلم بما لم يفد وفي احد سنين
فالعدم الجمعة لصاحبه الفصة والاتمام
يختلف فتقية لغى وفي الاصطلاح عبارة
عن لفظ وضع لمعنى مفرد الكل او مركبا كذا
في شرح البدايع للاصفهاني منه

٦١

المعنى الواحد وبيانه بطرق مختلفة في الوضوح واما تسمية الثالث بالبديع فلانه متعلق
بامور بديعة واشياء غريبة كالترصيع والتجنيس ونحوهما واما تسمية الجميع بعلم البيان
فلتعلقه بالبيان اعني المنطق الفصيح المعرب عما في الضمير وبه يتبين وجه تسمية
الاخير بعلم البيان لانه اولى بالكلام تناسب البعض بالضرورة ولا حاجة الى اعتبار
التغليب والله اعلم قوله الفن الاول علم المعاني ان اريد بالفن الاول الالفاظ
والعبارات كما يدل عليه قول الشارح فيما سبق رتب الكتاب على مقدمة وثلثة فنون
احتيج الى تقدير المضاف اما في الاول واما في الثاني اي مدلول الفن الاول علم المعاني
او الفن الاول الفاظ علم المعاني وان اريد به المعاني او بعلم المعاني الالفاظ كتسمية
المدلول باسم الدال او عكسه فالامر ظاهر وبقية البحث سبق في مباحث المقدمة فلا حاجة
الى الاعادة قوله لكونه منه بمنزلة المفرد من المركب كلمة من في الموضعين ابتدائية
الا ان الابتداء باعتبار الاتصال والمعنى لكون المعاني حال كونه ناشيا من البيان متصلا
بمنزلة المفرد حال كونه من المركب ومتصلا به وملخصه ان اتصال المعاني بالبيان ونسبته اليه
مثل اتصال المفرد بالمركب ونسبته اليه قوله بعد رعاية المطابقة لمقتضى الحال زيادة
هذا القيد بناء على ان البيان لا يعتد به اذا لم يراع المطابقة لمقتضى الحال الا ان علم
البيان متوقف على علم المعاني حاصله من له ملكة يعرف ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة
يكون عالما بالبيان وان لم يكن المورد مطابقا لمقتضى الحال غايته ان يكون بليغا
قوله طبعا الاقرب انه صفة محذوف بتقدير بالنسبة اي تقدما طبيعيا ومثله شايع
وجعله تمييزا الى اخره تكلف قوله وقبل الشروع لم يقل وقبل الشروع في مقاصد
العلم والتنبيه الاتي مع ان الاشارة متقدمة على الشروع فيهما لان التنبيه الاتي
من تتمة ضبط الابواب كما سيظهر ثم الاشارة اذا لم يقابل التصريح كثيرا ما يستعمل
في المعنى الاعم الشامل للتصريح فلا يرد ان التعريف وضبط الابواب مصرح بهما
فكيف قال اشار قوله في مسائل كثيرة ان حمل على مذهب الاخفش من هو جواز زيادة
الثاني في الخبر فظ وان اريد تطبيقه على مذهب الجمهور فليقدر الصفة بقرينة المقام

كلمة من في منه ومن المفرد اتصالية كما في قوله عليه السلام
لعلي انت مني بمنزلة هارون من موسى عليه السلام
لانه نكرة والاولى صفة لمحذوف وفي الثانية حال
اي جار مجرى المفرد كائنا منه مثل مجرى المركب كائنا
من المفرد حسبه وهي موقوفة

فان قلت تقديم القول بان المراد من العلم في التعريف
الملكة لا يلائم هذا القول ثم ان القول بمعنى ملكة
قلت هذا نوع ملكة تنفع في التعريف
الشروع في العلم والشروع في المسائل
ان قلت تحمل العلم على الملكة ليس علي ما بينوا
لا يكون التعريف مراة لملاحظة المسائل
قلت من حفظة حصول الملكة في جميع المسائل
يكفي في كونه مراة من ملاحظتها وجملة الامر حمل
العلم في التعريف على القواعد لا يبتني حمله
على الملكة فتامل منه

ان كل علم يفرد بالتدوين فيكون المبتدأ نكرة موصوفة بفعل فيجوز دخول الفاء في خبره
قوله فعلية ان يعرفها بتلك الجهة اراد بمعرفتها بتلك الجهة معرفتها بخصوصها بها
وبالوجوب العرفي الذي ماله اعتبار الاولى وان جاز عقلا اذ لا مانع عقلا من ان يتصور بها
بجامعها وبغيرها ويندفع الى طلبها من حيث انها جزئي لذلك المفهوم العام او يتوجه
الى تصور كل واحد من تلك الكثرة بخصوصها سيما اذا كانت الكثرة محصورة ثم انتفاء
معرفة الكثرة المجاز والتحصيل لها بجهة الوحدة المخصوصة اما بانتفاء معرفتها بخصوصها
بان يعرفها بامر شامل او يتصور اصلا وهو ظاهر البطلان اذ يمتنع طلبها ح ولذا لم يتعرض
له واما بانتفاء معرفتها بخصوصها بان يعرفها بامر شامل او يتصور كل واحد من احادها بالتفصيل
وعلى التقديرين لا بد من فوات ما يعنيه وتضييع وقته فيما لا يعنيه اما على التقدير الاول
بعد تسليم امكان الشروع فيه فظاهر واما على التقدير الثاني فلان الكثرة ان لم تكن محصورة
يصرف اوقاته الى تحصيل شرط الطلب اعني تصور المطلوب ولا يتفرغ منه الى تحصيل المطلوب
فيفوت ويضيع الوقت في غير المطلوب وان كانت محصورة فلانه يصرف كثيرا من
الاوقات الى تحصيل شرط الطلب فربما لا يسع باقي الوقت تحصيل المطلوب او يكل
عن تحصيل الشرط فيتقاعد عن الطلب ويلزم الحرمان لا يقال الطالب اذا تصور الكثرة
بجامعها وغيرها واندفع الى طلبها من حيث انها جزئي لذلك العام فادرك الطالب
غيرها كيف يقال فات مطلوبه يعني تلك الكثرة وتلك الكثرة انما تكون مطلوبة اذا
تصورها الطالب بخصوصها والمفروض تصورها بوجه عام فليس المطلوب الا ما جعل
هذا المفهوم العام مرآة لملاحظته لانا نقول ان احدا اذا اراد تحصيل [illegible] وجهه
عن الخطاء فلا شك ان مطلوبه في نفس الامر هو المنطق وان اعتقد ان هذه العصمة
تحصل بأي علم كان من المعقولات فشرع في الهندسة باعتبار انه علم من المعقولات
فلا شك ان مطلوبه في الواقع هو العصمة المذكورة قد فات وهو ظاهر قوله ملكة
يقتدر بها على ادراكات جزئية حمل العلم هنا على الملكة يحوج الى اعتبار الاستخدام
في قوله وينحصر في ثمانية ابواب على ما اشار اليه الشارح هناك ثم المراد بالادراكات الجزئية

فان قلت تقديم القول بان المراد من العلم في التعريف
الملكة لا يلائم هذا المقام اذ لا يقال في ملكة
قلت هذا توطئة لتقديم التعريف على الشروع
في العلم والمشروع فيه المسائل ان قلت
حمل العلم على الملكة ليس بملائم اذ لا يكون التعريف
مرآة لملاحظة المسائل قلت ملاحظة حصول
الملكة من تلك المسائل يكفي في كونه مرآة لملاحظتها
والحق ان حمل العلم في التعريف على القواعد ارجح
من حمله على الملكة فتأمل منه

اشار الى انه لا بد من ان الطلب فعل اختياري
لا يتحقق الا بان يستقل بخصوص المطلوب وهنا
الارادة موقوفة على تصوره بوجه يميزه عن
جميع ما عداه ذكره الفاضل المحشي في حواشي شرح
المختصر منه

اما

اما الالتفات المخصوصة المتعلقة بالاصول الكلية فان كلا من الالتفاتات ادراك ولو
شابه المجاز باعتبار ان متعلقه جزئي من مطلق الاصول وهذا هو المناسب لقوله
الخ بها يتمكن من استحضارها والالتفات اليها واما ادراكات جزئية متعلقة
بمواد مخصوصة مستفادة من تلك الاصول فان الملكة لما كانت وسيلة الى
استحضار الاصول وتلك الادراكات مستفادة منها صح ان الملكة يقتدر بها
على تلك الادراكات الجزئية لا يقال اطلاق العلم على الملكة يقتضي ان من علم مسائل
المعاني بدون تلك الملكة لا يسمى عالما به مع بطلانه لانا نقول اثبات عالمية
بالمعاني بمعنى حصول مسائله لا ينافي نفيها بالمعنى الاخر اعني الملكة واعترض على
تعريف علم المعاني بانه صادق على البلاغة المكتسبة الا ان يقيد بالحيثية اي من
حيث يعرف بها تلك الاحوال فيخرج اذ لا يصدق عليها انها ملكة من هذه
الحيثية بل هي ملكة من حيث يقتدر بها على تاليف كلام بليغ لكن يلزم على
هذا ان يكون علم المعاني بمعنى الملكة والبلاغة في المتكلم متحدين بالذات مختلفين
بالحيثية قوله بيان ذلك ان واضح ان المفهوم من كلام الشارح حيث حمل الملكة
على ملكة الاستحضار لا على ملكة الاستحصال ان لا يحصل لاحد علم المعاني بمعنى
الملكة الا بعد تحصيل جميع المسائل وصيرورتها مخزونة لديه والظاهر انه يكفي
ان يحصل كيفية للنفس يتمكن بها من استحضار ما كان مخزونا عنده من
المسائل واستحصال ما كان مجهولا له منها كما اعتبر التهيؤ التام في الفقاهة
هذا فان قلت يلزم من هذا البيان ان لا يكون واضع الفن عالما به قلت غاية ما لزم
ان واضع الفن بعد ان حصل له ملكة الاستحصال ووضع الاصول واستنباطها
بحسب جهده وقبل حصول ملكة الاستحضار لا يسمى عالما به بهذا المعنى
وان كان عالما بمعنى اخر ولا محذور في ذلك قوله كونها جهتي ادراك ان حمل
العلم على الاصول والقواعد صح تشبيهه بالجهة الغاية انها طرق مفضية الى
الادراكات الجزئية فالحصر المستفاد من تقديم لذا بالنظر الى كون العلم المشبه بمعنى الادراك

وقد يجاب بان المراد بالادراكات في تعريف الملكة
هي الادراكات المتعلقة بالمسائل المستنبطة
هي منها والبلاغة ليست كذلك اذ لا كانت بينهما
تلك الادراكات يصدق التعريف عليها قبل
ولا يختص بصورة التزام الاتحاد في الذات
والاختلاف بالحيثية لا هو منه

اذ لا معنى للكون الادراك المطلق جهة الادراك المطلق نعم الادراك المخصوص قد يكون جهة للادراك
مخصوص اخر كما ان العلم بالدليل جهة للعلم بالمدلول فليتامل قوله فلا يعلم النحو يعني ان المراد
بالعلم المتعلق بالنحو ههنا هو الملكة وان كان النحو عبارة عن المسائل قوله ان له حالة
بسيطة اجمالية يمكن ان يقال اراد التنبيه على الملكة المذكورة بالحصل بسببها
من العلم الاجمالي لا التمثيل لها فلا يرد ما ذكره الفاضل المحشي قوله ويجوز ان يريد بعلم
نفس الاصول لمكن ان يقال سكت عن حمل العلم على الادراك لان الادراك بمعناه التحقيقي
من احتياج الى بيان اراده منه لولا اشارة او اعلم البيان الى نفي حمله عليه بناء على
انه محوج الى التقدير المتعلق اي علم باصول العلم في الملكة او الاصول ان سلم انه مجاز
فلا شك انه مجاز مشهور كما اشار اليه بقوله لانه كثيرا ما يطلق عليها فرجح على الاضمار قوله
والعلم بالكلام المركب سواء كان باعتبار تصور اجزائها او التصديق باحوالها كذا
الكلام في المعرفة قوله وفي علميته منقوض بقوله عليه السلام ان من العلم كهيئة المكنون
لا يعلمه الا العلماء بالله اللهم الا ان يقال بعد تسليم ثبوت هذا الكلام من رسول الله عليه السلام
او من علي رضي الله عنه ان الباء بمعنى اللام مجاز الا صلة اي العلماء المخصوصين لله كما اشار
اليه بقوله عليه السلام من اخلص لله اربعين صباحا ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه
والله اعلم قوله ثم ذهل عنه ثم ادركته ثانيا قيل المراد فهو يفضي الى ان يكون محوجا الى
مكتسب جديد والا فالحاصل بعد الذهول التفات لا ادراك الا مجازا والحق ان
الذهول زوال الصورة عن المدركة فيكون الموجود بعده ادراكا وان كان بلا كسب
جديد نعم قد كان يجيء او اخر الباب او ان التفات الذهن الى ما هو مخزون عنده
واستحضاره اياه لا يسمى علما الا انه امر عرفي والتحقيق ما ذكرناه ولهذا لا بد ان الشيخ
هنا الى التسليم علميته قال بعض اصحاب الحواشي معترضا عليه الذهول عن الشيء لا يوجب
نفي العلم به بل الحاصل بعده حضار و التفات اللهم الا ان يقال المراد به هو النسيان
الى ان يحوج الى كسب جديد وليس بشيء لانه في الذهول زوال الصورة عن المدركة
قوله والمصنف قد جرى على استعمال المعرفة في الجزئيات بدليل قوله في الايضاح الذي هو كالشرح

لهذا

والاولى قولهم العلماء منه عالم بالله وعالم باحكام الله وعالم بايام الله فلا يجري فيه التوجيه المذكور للزوم التفكيك
منه

لهذا الكتاب قبيل يعرف دون يعلم رعاية لما اعتبر بعض الفضلاء من تخصيص العلم
بالكليات والمعرفة بالجزئيات والفاء في فقال يعرف للتفريع دون التعليل حتى يرد
عليه ان مجرد استعمالها في الجزئيات لا يوجب اختصاصها به لصحته على التقدير الترادف ايضا
ان هذا الاختصاص معتبر في ذلك الاصطلاح وقد يجاب بان ترك العلم الى المعرفة يستدعي
نكتة والجزئيات على ذلك الاستعمال يصلح نكتة له وما ذكره الشارح من ان المراد بالجزئيات على
استعمال المعرفة في الجزئيات يعني انها في الجزئيات فقط لا الكليات المختصة ولا الاعم
من الجزئيات والجزئيات ومعناه انك لو قلت المراد باحوال الجزئية لا يدفع الاعتراض لان
التخصيص المعرفة بالجزئيات معتبر في ذلك الاصطلاح ومجرد استعمالها في الجزئيات
لا يفيد ذلك الاختصاص اذ لو كان المعرفة والعلم مترادفين كما اشار اليه الشيخ في اول
فصول النجاة لاستقام استعمالها في الجزئيات ايضا مع انه اصطلاح اخر يابى عنه
ولا يخفى ان المتبادر من قوله والمصنف قد جرى الى ان جريه على الاصطلاح السابق لا على
مجرد استعمالها في الجزئيات وان لم يعتبر فيه التخصيص فانه لعموم الكلام كما لا يخفى قوله
ادراكات جزئية حتى معرفة كل فرد من جزئيات الاحوال المذكورة جزئية المدرك
يستلزم جزئية الادراك باضافة الادراك الكلي لا ان ادراك الكلي كلي وادراك الجزئي
وهذا التعرض لجزئية الادراك واشار بالتفسير الى ان جزئية الادراك بجزئية المدركات
والا فمقتضى الاصطلاح السابق بحسب الظاهر كون متعلق المعرفة جزئيا لنفس الادراك
ثم الاقرب ان قوله فردا فردا من التاكيد اللفظي وقد يجعل من قبيل وصف الشيء بنفسه
قصدا الى الكمال الا انه من قبيل حذف العاطف وبه المعطوف على ما قال الوعلي في قوله الشاعر
ولاقيد من اذا ما اتوك ليحملهم قلت لا اجد ما احملكم عليه وقلت وحكى ابو زيد
اكلت سمكا لبنا تمرا ولنا ان لا يحسن ههنا ان يقال كل فرد فرد اذ المراد كل فرد منفرد
عن الاخر وحاصله معرفة كل فرد على سبيل التفصيل والانفراد دون الاقتران وقد ترك لفظ
كل في مثل معرفة العموم مراد كما يقال معرفة فرد فرد والظاهر ان العموم مستفاد من
قرينة المقام فان النكرة في الاثبات قد تعم كما يجيء ان شاء الله تعالى ويحتمل ان يحمل على حذف المضاف

وفي الايضاح لا يحتاج الى الاستغراق في المعرفة بعد حمل المعرفة على الادراكات نعم يحتاج
منه

وهو كل شيء يمكن القرينة قوله بمعنى ان اي فرد آه اشارة الى ان الاستغراق عرفي وان كان
المراد امكان المعرفة لا المعرفة بالفعل قوله او البعض الغير المعين اراد بالبعض
الغير المعين مثل الثلث والربع والاكثر لا البعض المطلق اذ لا جهالة فيه بوجه البعض و
فيه حصول هذا العلم لمن عرف مسئلة منه كما صرح به وبالبعض المعين الانحصار والتحديد في
ونحو ذلك او الثلث او الاربعة ونحوهما ثم عدم الدلالة موجود في البعض الغير المعين ايضا
كما لا يخفى قوله للكل عرف مسئلة منه قيل المراد منه مسئلة متضمنة لثلثة احوال الآن
المذكور في التعريف احوال اللفظ بصيغة الجمع فلا يلزم من ارادة البعض حصول العلم لمن عرف
بمسئلة واحدة مطلقا قوله وكذا المحسنات البديعية هذا مبني على المشهور واما
على التحقيق فيتجه ان المحسنات البديعية قد يقتضيها الحال فلا يخرج بما ذكره علم
البديع وانما يخرج من التعريف بالحيثية المرادة كعلم البيان بعينه قوله وهو قرينة خفية
يعني وصف الاحوال بما ذكر اما كونه قرينة فلان تعليق الحكم بالموصوف بصفة وما في
حكمه يفيد العلية كالتعليق بالمشتق فاذا قيل اكرم الرجل العالم افاد ان علة الاكرام
العلم فيفيد ان معرفة تلك الاحوال لكون اللفظ يطابق بها مقتضى الحال فينتقل
الذهن الى اعتبار الحيثية واما كونها خفية فواضح وما قيل في توجيه كونه قرينة ان في
النسب التقييدية اشارة الى نسب خبرية وهي لا بد في مقام التعريف الا باضافة
حيث اليها فليس بشيء لاقتضائه اعتبار الحيثية في كل تعريف وبطلانه بين قوله
عبارة عن معرفة هذه الاحوال هذا على حذف المضاف اي عن ملكة معرفة هذه الاحوال
ولو قال للزم ان يكون معرفة هذه الاحوال نفسها علم المعاني لم يحتج الى ذلك قوله وهذا واضح
او ما وقف واقد يناقش فيه بانه انما يلزم اذا لم يكن المراد بمعرفة احوال اللفظ
معرفة احكام الاحوال الجزئية على حذف المضاف وانت خبير بان علم المعاني ليس عبارة
عن معرفة تلك الاحكام الجزئية من حيث هي بل من الحيثية المذكورة فالاحتياج الى
قيد الحيثية باق فتامل قوله وليس مقتضى الحال الا تلك الاحوال بعينها حاصل السؤال
انه يلزم اتحاد المطابق والمطابق به وقد يجاب بان المراد باحوال اللفظ الخصوصيات

فيه نظر لما يقال ان الحيثية المذكورة المستفادة
من الموصوف بمعنى العلية والحيثية المعتبرة
ههنا المرادة معناها ان يعرف تلك الاحوال
موصوفة بان اللفظ يطابق بها مقتضى
الحال ورد به الدفع انه اعتبر العلية على الوجه
المذكور وعلى هذا لا حاجة في الجواب الى ان
يقال الحيثية جزئية من معنى العلية وما تحققت
في المعنى المعتبر ههنا وان في قوله قرينة خفية
ايماء الى ذلك منه

لنا

الجزئية كالتاكيد المخصوص من ان زيدا قائم ومقتضى الحال الخصوصيات الكلية كالتاكيد
الكلام مطلقا واما القول بان المراد بمقتضى الحال الهيئة العارضة للالفاظ
بسبب الاحوال كالهيئة الحاصلة من زيدا عرفت من تقديم المفعول به فمما لم يذهب اليه
احد قوله قلت قد ثبت نحو الجواب اذ لا اتحاد لان المراد بمقتضى الحال الكلام
الكلي المكيف بكيفية مخصوصة لا نفس الاحوال وبالمطابقة صدق المطابقة بزنة
المفعول على المطابق بزنة الفاعل على عكس اصطلاح المعقول فانهم يقولون الكلي
مطابق للجزئي بمعنى صدقه عليه فالصادق عندهم هو المطابق بزنة الفاعل ولا يلزم
تطابق الاصطلاحين فما المعنى الاحوال التي بسبب اشتمال الكلام الجزئي عليها يكون
من جزئيات الكلام الذي هو مقتضى الحال قوله ان مقتضى الحال عند التحقيق
كلام مؤكد اشتهر عليه في شرح المفتاح بقوله في تعريف علم المعاني تطبيق الكلام
على ما يقتضي الحال ذكره فان المذكور حقيقة هو الكلام لا الحذف والتقديم والتأخير
ونحو ذلك من قولهم الانكار يقتضي طلب تزود وخلو ذهنه يقتضي تجريد الكلام وجوبا
واستحسانا وتجريده من المؤكد وقول صاحب المفتاح الحالة المقتضية للذال للحذف
للتعريف للتنكير الى غير ذلك محكم في ان المقتضى نفس تلك الحال والمحتمل محمول على المحكم
سيما اذا كان الغالب على ان اقتضاء الحالة في الحقيقة انما هو بالنسبة الى تلك الاحوال
لا الكلام المكيف واما ما ذكره من دلالة التعريف فقد اجاب عنه الشريف بان
بعض المقتضيات كالمؤكدات واداة التعريف مما يذكر فوجب حمل الذكر على
التغليب رعاية لما صرح به في الاجمال والتفصيل والقول بان المقتضى نفس التاكيد
والتعريف لا اداتهما مدفوع بان مرجع اقتضائهما واداتهما وبانه كما جعل الاقتضاء
مسموعا لتعلقه بالمسموع جعل ايضا ما يتعلق بالمذكور مذكورا على ان المذكور حقيقة
هو الكلام الجزئي لا الكلي الذي جعله مقتضى الحال فلما احتيج الى التاويل على التقدير
كان اختيار الموافق للتصريح في معظم المواضع اولى وان وجد التفاوت بين
التاويلين بان في احدهما اعطاء الكلام حكم الجزئي الذي هو عينه في التحقيق وفي الآخر

ذكره في شرح الايضاح منه

فانه يسمى الكلام المطابق لمقتضى الحال كما التحقيق منه

في انه ذكره في حواشيه منه

اعطى المسبب حكم السبب الذي هو غير مذكور على الاول والعبد بتسليم ان المقتضي اذ انهما
بوجهين الاول انه لو كان المقتضي نفس المؤكد واداة التعريف بل هو التاكيد
والتعريف باللام وقد اشار الى الجواب في حواشيه على شرح ابن الحاجب بان اقتضاء التاكيد فرع
اقتضاء المؤكد وقس عليه اقتضاء التعريف الثاني وانه ينبغي ان يكون المقتضي
مخصوصا بزيادة كلمة او كلمتين او نحوهما وليس بظاهر جدا وان ظهر حمله على تقدير
المضاف او التجوز في النسبة الايقاعية او جعل الاسناد مجازا عقليا الا ان الاقرب قبيل ذكر المقيد
وارادة المطلق بقرينة ما ذكره في الاجمال والتفصيل وعلى الثاني انه منقوض بالحذف
والطي في نحو ذلك اذ لا يصح انه متعلق بالمذكور فجعله مذكورا اللهم الا ان يحمل على ان الحذف
مثلا متعلق باللفظ وهو فرع ان يكون مذكورا في نفس الحالة ولا يخفى بعده قوله
انه كلام مؤكد او انه كلام مؤكد حكم فيه بثبوت القيام لزيد الا انه اقتصر في العبارة
اعتمادا على السبق الى الذهن وقيل انما اقتصر تنبيها على ان الحال انما يقتضي خصوصية
في الكلام المشتمل على الحكم الذي يقتضيه لا في شيء اخر ولا مدخل لها في اقتضاء خصوص الحكم
الا انه جعل المقتضي المؤكد لا نفس التاكيد لاحد دعاه اليه على ما سبق قوله واحوال الاسناد
ايضا جواب عما يتوهم من ان احوال الاسناد غير منحصرة فيما سبق لعدم كونه لفظا مع انه باب
من ابواب هذا الفن وضمير اليها راجع الى احوال اللفظ قوله تتبع خواص تراكيب الكلام
والاوضح في الجواب ان الاسناد لفظ يدل عليه الوضع مع اعتبار احواله العارضة اليه
باقتضاء الحال وذلك اللفظ هي الهيئة التركيبية التي وضعت بازاء المعنى
النسبي فيكون احوال الاسناد مفسرا باحوال اللفظ الدال على الاسناد اصلا وتبعا
ولا بد من تخصيص معنى التعريف تخليصا للناظر عن مؤونة الرجوع الى شروح المفتاح
فنقول التتبع الاستقراء شيئا فشيئا والخواص اسم جمع خاصة بمعنى الاثر او جمع خاصة
وفي الافادة صفة للخواص بتقدير المتعلق معرفة ان الكائنة وجعلها حالا واجب؟
اقرب لفظا ابعد معنى اذ لا حسن في تقييد بتتبع الخواص بكونها في الافادة ثم فائدة
هذا القيد تخصيص الخواص بالمعاني التي يفيدها التراكيب احترازا عن صفات المختصة

تحقيق معنى القيود وفوائده وتوريقه التعريف؟ على نمط ابسط فليطلب من شرح المفتاح للشريف
منه

الرابعة

الرابعة الاعتبارها التركيبية او مفرداتها الواقعة فيها وجعل الافادة ظرفا للخواص
لانها متبوعها فكانها محيطة بها واختير لفظ الافادة على الدلالة والالة على ان المعتبر
في الخواص افادة التراكيب اياها للسامع لا مجرد دلالتها عليها وما يتصل عطف على
الخواص وضمير بها للتراكيب ومن الاستحسان بيان لما والمراد بالاستحسان على ما في شرح
الشريف للمفتاح مستحسنة المحققين ومن غيره عدم الاستحسان وفائدة ذكر ان التركيب
المفيد بخصوصية قد يستحسن من متكلم في مقام فيحمل على انه قصدها ولا يستحسن من اخر في
ذلك المقام فيساء الظن به ولا يحمل على قصدها بل على ان صدورها منه اتفاقي وكذا حال
الغير؟ يطلب فلا بد لصاحب المعاني مع معرفة الخواص من معرفة كون التراكيب مستحسنة ليتمكن
من ايراد التراكيب المستحسنة لاجلها ومن حمل كل تركيب يرد عليه على ما يليق بحال المتكلم وقوله
ليحترز متعلق بالتتبع وتنبيه على تجويز جعله جزاء الحد لزيادة الايضاح وان لم يثبت
لاخراج شيء والمراد ان هذا احتراز فائت بتدوين هذا العلم لاجلها فينبغي ان يقصده
المتتبع فلو قصد بتحصيله غرضا اخر لم يخرج به ذلك عن كونه علم المعاني كذا في شرح الشريف للمفتاح
ولك ان تجعل اللام في ليحترز للعاقبة كما في لدوا للموت يعني ان غاية التتبع المذكور وعاقبته
هو الاحتراز في الاعتبار منه اصلا واما قوله المعرفة لبيان الحد والغرض فانما بالنسبة
الى واضع الفن او الغرض مطلع الغائبة؟ ثم ذكر الوقوف بعد المعرفة المفهومة من التتبع
تنبيه على ان سبب الاحتراز حضور الخواص في الذهن لا مجرد المعرفة ولو مخزونة؟ كامن حاضر
الذهن او انما لم يتعرض للرعاية لكونها لازمة للوقوف عادة ومغنية عن تطبيق الكلام على
المقتضي قد فهم من الشرح قوله بوجهين لم يذكر الوجه الثالث الذي اشار اليه في الايضاح
وهو ان قوله وغيره مبهم ويجب صيانة الحدود عن الالفاظ المبهمة لان المص
لم يذكره استقلالا بل ذكره بالوجهين السابقين حيث قال على ان قوله وغيره
مبهم لم يتبين مراده به فكانه لم يعتد به وقد حقق الشريف في شرح المفتاح ان
المراد به عدم الاستحسان قوله والثاني انه فسر التراكيب الخ حاصله لزوم تعريف
المعاني بالمجهول لانه اخذ فيه التراكيب البلغاء ومعرفتها يتوقف على معرفة البلاغة

المأخوذة في تعريفها التراكيب فان اراد بها تراكيب البلغاء فقد جاء الدور في تعريف
البلاغة ولعقبت مجهولة لان التعريف الدوري لا يفيد معرفة الموقوف واذا جهلت
البلاغة جهلت تراكيب البلغاء المأخوذة في تعريف المعاني المتوقف معرفتها على معرفة
البلاغة وان اراد غيرها ولم يبينه كانت الجهالة بحالها وعلى هذا التقدير لا يرد ان يقال
لزوم الدور او ذكر المجهول في تعريف البلاغة لا يكون سببا للعدول عن تعريف المعاني بما ذكر
لانه لا احتياج الى بيانه لزوم الدور في تعريف المعاني نعم يرد ان قوله وقد عرفتهما في كتابه لا
يشير الى ان لزوم المحذور المتراءى مبني على تعريف السكاكي للبلاغة فلا يصلح سببا للعدول عن
تعريف المعاني بما ذكر لعدم تعريف البلاغة بما عرفها به السكاكي وقد يوجه بانه لما كان
لزوم المحذور في تعريف المعاني على تقدير معتد به وهو تقدير تعريف البلاغة بما ذكره صاحب
المفتاح جدير ان يعدل عن [illegible] الدور رفعا عنه واعلم ان السكاكي لم يرد بتوفية الخواص
حقها وبايراد تلك الانواع على وجهها توفية الحقوق باسرها وايراد الوجوه بتمامها
بل ما يصدق عليه في الجملة انه توفية الحق وايراد الوجه قوله كما صرح به في كتابه حيث قال
في آخر القانون الثالث واذ قد تحققت ان علم المعاني والبيان معرفة خواص تراكيب الكلام
ومعرفة صناعة المعاني انهم لم يعرفوا المعاني بالمعرفة المذكورة من قبيل المرحم الذي لا يخل
بالمقصود لاشتهار ان العلم اما عبارة عن الملكة او الاصول والقواعد او ادراكها
والمعرفة ليس شيئا منها والغرض ان المعاني ملكة لتلك المعرفة او اصول وقواعد مفيدة
اياها ولو اريد بالتتبع الملكة المبتنية عليه لكان اظهر قوله تنبيها على انه مبني
على احد المذهبين وهو انه اذا استعمل السبب في المسبب او بالعكس فالمراد المسبب المخصوص
او السبب المخصوص مثل اذا قيل رعينا الغيث يكون المراد النبات الحاصل بالغيث
لا مطلق النبات قوله حتى ان معرفة العربي وكذا علم اللغة وعلم من نكتة من هذه العلوم
وان كانت تخرج عن التعريف بقوله ليحترز اذا جعل جزءا منه الا ان المراد انه لا
لخروج [illegible] والامر على ان في ذكر تتبع فوائد اخر مثل الاشعار بصعوبة المطلوب
والتنبيه على طريق العلم قوله بعد تسليم دلالة كلام السكاكي اشار المنع في ذلك بانه يقال

قيل فيه قد تعرض السكاكي في تعريف البلاغة لتمم علم المعاني
بقوله توفية [illegible] ولتمم علم البيان بقوله او ايراد [illegible]
فكان ينبغي ان يتعرض لتمم غيرهما من النحو وغيره
بان يقول وايراد الكلام خاليا عن اسباب الاخلال
بالفصاحة [illegible] لم يجعل البلاغة مستلزمة
للفصاحة على انه يجوز ان يكون حقها [illegible]
ويكون ايراد التخصيص ما بعد التعميم [illegible]
بما هو التعقيد المعنوي ويكون قوله وايراد [illegible]
[illegible] ذكر التوجيه [illegible] حق الخواص
هو ان يكون اللفظ الدال عليها مطابقا لمقتضى
الحال او لا يكون فيه تعقيد لكان اخصر منه

قوله

قوله وهي تراكيب البلغاء لا يجري امر التفسير بل التفسير قوله الصادرة عمن له فضل تمييز
وهذه الجملة معترضة لبيان ان هذه التراكيب الواقعة تراكيب البلغاء وان لم يلزم منها اخذ
البلغاء في تفسير التراكيب انما قال بعد تسليم دلالة لانه لا يلزم من ان يقول اعني قوله وهي
تراكيب البلغاء ان يصدق عليها انها تراكيب البلغاء الا انها بنفسها ليس معنى الحمل ان مفهوم
المحكوم عليه هو مفهوم المحكوم به بل ما يصدق عليه المحكوم به فعلى هذا لا يرد قوله والقول
لا يفهم منه قوله توفية خواص كم حمل الجواب على اختيار الشق الثاني من الترديد المذكور ومنع لزوم
التعريف بالمجهول فانه انما يلزم لو لم يكن في الكلام ما يشعر بان المراد بالتراكيب تراكيب المتكلم
وهو ممنوع فان المفهوم من التأدية وكذا الايراد حيث كانت مضافة الى المتكلم ان يكون
التراكيب ايضا بهذه المثابة اذ لو قيل مثلا البلاغة هي بلوغ المتكلم في تأدية المعاني حدا له
اختصاص بحمل كلام غيره على ما ينبغي على ما هو معنى التوفية بالنظر الى تراكيب الغير لكان
ركيكا اللهم الا ان يحمل التأدية على تقديرها وكشفها عن الغير سواء كانت مقاصده
ام لا على ان الشارح بصدد دفع اعتراض المصنف فيكفي له تبادر تراكيب المتكلم من التراكيب
المذكورة في التعريف ولا حاجة له الى ان ينفي انفهام غيره مطلقا فقوله لا يفهم محمول
على المبالغة في مقام المحاورة كما هو مثله والمناقشة في العبارة بعد وضوح المقصود
ليس من دأب المحصلين قوله ان يكون لنفي شك الا الظاهر في العبارة ان يقول لنفي شك من جر
ان يكون لكنه ذكره ملائم لما في المفتاح حيث قال ان يكون مقصودا به نفي شك قوله
معنى تطبيق الكلام لمقتضى الحال اراد انه معنى تطبيق الكلام له والا فقد ذكر في شرح المفتاح
في قوله تطبيق الكلام على ما يقتضي الحال ذكره ان الكلام اعم من الذي يؤلفه وتطبيقه ان
يورده على ما ينبغي ومن الكلام الذي سمعه وتطبيقه ان يحمل على ما ينبغي فكيف يكون
تطبيق الكلام على اطلاقه معنى التوفية وقد صرح بان المراد توفية خواص تراكيب نفسه
فتأمل قوله تراكيب ذلك المتكلم قال الشريف في شرح المفتاح وليس ينبغي اذ لم يعرف لها
خواص حتى يضاف اليها وقد يجاب بان الاصل في تعريف الاضافة وان كان هو العهد
لكن استعماله في غير الاصل كثير اشتهارا كما يجيء في احوال المسند من هذا الكتاب قوله

ويمكن ان يدفع الشك اما علم من الغرض انه [illegible]
ان المراد بالتراكيب في تعريف البلاغة تراكيب
المتكلم لانه اذا كان تعيينه معنى التطبيق كان
معنى توفية خواص التراكيب منها ان يجعل
الكلام موافقا لمقتضى الحال والتشخيص لا يجعل
كلام غيره موافقا [illegible] فتأمل
منه

وليس المعنى على انه يورد تشبيهات البلغاء قبيل الاخذ وفي هذا المعنى اصلا اما اذا اريد
بالتشبيهات والمجازات انواعها فظاهر واما اذا اشخاصها فلان المعنى يكون حينئذ ايراد مثال
التشبيهات والمجازات وامثال هذا كثيرة مستعملة يقال فعلت ما فعلت وقلت ما قلت
ولا شبهة المراد بهذا على احد لسلامة من الادراك فيجوز ارادته في التعريف وكذا الحال في توفية
خواص التراكيب فانه ينبغي توفية انواعها وامثالها لتعم تراكيب المتكلم مفهومة من قوة تادية
المعنى اذ المعنى بلوغ المتكلم في تادية المعنى بتركيبه حدا له اختصاص بتوفية خواص التراكيب
المذكورة في علم المعاني حقها وبايراد انواع التشبيه والمجاز والكناية المعلومة في علم البيان
على وجهها **قوله** كيفية تطبيق اي كيف يؤلف الكلام حتى يصير مطابقا لمقتضى الحال
قوله وينحصر المقصود في علم المعاني لا يخفى ان ضمير ينحصر في عبارة المتن راجع الى علم المعاني لكن مع
لما في الصحيح الايضاح الذي هو كالشرح لهذا الكتاب وينحصر المقصود او ورد الشارح
لفظ المقصود تاسيا به وتنبيها على ان المنحصر علم المعاني باعتبار كونه مقصودا اصليا
وبهذا يظهر خروج الاشياء الثلاثة وان عدت مندرجة في علم المعاني تغليبا لشدة اتصالها به
حيث دونت معه فلفظة من بيانية في التحقيق وبهذا التوجيه ظهر كون الكلام من قبيل انحصار
الكل في الاجزاء وارتباط قوله الا الصدق على علم المعاني حيث لم يقل الصدق المقصود من علم المعاني
بما قبله واندفع ما يقال ان المنحصر هو المقصود من علم المعاني وصدقه على كل باب ظاهر فالانحصار
انحصار الكلي في الجزئيات لا غير وان الاشياء الثلاثة خارجة عن علم المعاني للقطع بان تعريف
العلم مثلا خارج عنه فلا حاجة الى اقحام المقصود لاخراجها وان اجزاء العلوم ثلثة
كما تقرر الموضوعات والمبادي والمسائل فلا ينحصر الكل اعني علم المعاني منحصرا في الاجزاء الثمانية
ولو حملت على التبعيض مع المقصود على جميعه بدليل المقام والمعنى جميع المقصود الذي
هو بعض من علم المعاني المدون ولو بحسب التغليب التابع له ولغيره من الاشياء الثلاثة
والمبادي والموضوعات لاستقام الكلام ايضا **قوله** وظاهر هذا الكلام وجه الظهور ان
المذكورات في الابواب الثمانية اصول وقواعد واورد لفظ النظر اشارة الى حمل
العلم على الملكة وحصر حصر المسبب في السبب كما في قبيل بعده فتامل **قوله** لا محالة مصدر ميمي بمعنى

فسر قوله ثمانية ابواب بمضاف محذوف اي في مدلول ثمانية ابواب لو اريد بالابواب الانواع لا ما هو جزء الكتاب لم يحتج الى هذا التقدير منه

التحول

التحول من حال الى حال كذا اي نحو الى خبر لا محذوف وفيه لا محالة موجود والجملة معترضة بين اسم ان
وخبرها مفيدة تاكيد الحكم **قوله** قائمة بنفس المتكلم لا شك ان تلك النسبة في الخبر معنى ايقاع
النسبة وانتزاعها وفي اضرب مثلا هو طلب الضرب فمعنى قيامها بنفس المتكلم كونها صفة له
موجودة فيها وجود امثالها لك من صفات النفس لا انها معقولة له حاصلة صورتها
في ذهنه للقطع بانه لا احتياج في التصديق الى تصور الايقاع والانتزاع وبان الموجود
في نفس من اضرب طلب الضرب ايجابا لا طلب بمجرد تصوره وكذا الكلام في التمني فمعنى قوله
هو تعلق احد جزئي الكلام بالآخر مسامحة اذ النسبة بهذا المعنى اعني تعلق احد جزئي الكلام
بالآخر قائمة باحد الطرفين لا غير وقد يناقش فيه بان من قال زيد قائم غير عالم بمعناه فهو
متكلم بالكلام اجماعا مع انه لم يقم النسبة بنفسه قطعا ويجاب بان اطلاق المتكلم بالكلام
على من ذكر لو سلم فاما باعتبار المعنى اللغوي او باعتبار ان ما قرره كلام في نفس الامر مشتمل
على النسبة يصح السكوت عليه اذا صدر ممن هو عالم بالوضع لا بحسب صدوره عنه والحق ان اعتبار
قيام النسبة بنفس المتكلم باعتبار الغالب او بحسب الظاهر او المراد قيامها بها لولا المانع
او انها من شانها القيام بها والقرينة ما يصرح من ان قول الشاك والمجنون والنائم
والساهي كلام اذ من البين ان لا قيام النسبة على المعنى المذكور بنفس شيء منهم **قوله** لانه لا يحتمل
النسبة الانشائية ولو اريد بايقاع النسبة احداثها في الكلام حتى يشمل الانشا فان من وجد
التكلم باضرب اوجد النسبة المشتمل هو عليه لكن يبقى الانتزاع لغوا واسند اللمعنى مع انه مخالف
لاستعمالهم ولو ارجع النفي في قوله والانفاق الى القيد والمقيد جميعا مع انه خلاف الظاهر
لكفى ان يقال ان كان لها نسبة تخبر والانفاق فتامل **قوله** سواء كان ايجابا او سلبا اي
المضاف محذوف اي تعلق ايجاب او سلب والا فنفس التعلق المذكور ليس بايجاب ولا سلب
كما لا يخفى **قوله** في احد الازمنة الثلاثة قال الاستاد في قوله في احد الازمنة الثلاثة
دفع لما يتوهم من ان الاخبار الاستقبالية الايجابية مثل نحو سيقوم زيد يلزم ان يكون
كلها كاذبة والسلبية كلها صادقة اذ لا نسبة لها خارجية ثم فيصدق السلب
ويكذب الايجاب وفيه بحث لان الكذب عدم مطابقة النسبة الكلامية للنسبة الخارجية

[illegible]

[illegible]

المتحققة لا انتفاء المطابقة مطلقا ولو بانتفاء المطابق فعلى تقدير انتفاء النسبة
الحالية كيف يحرم الكذب بالنظر اليها فالصواب ان يقال قوله احد الازمنة الثلثة
اشارة الى ان الاخبار الاستقبالية لا تدخل في حد الانشاء فليفهم قوله تطابقه او لا تطابقه
تكثير للفائدة وتمهيد للمباحث المذكورة في التنبيه الآتي لا انه مدار الفرق بين الخبر والانشاء
كما لا يخفى قوله فالكلام خبر من حيث احتماله للصدق والكذب كما انه قضية ومسئلة ومقدمة
ومطلوب ونتيجة من حيث انه مشتمل على الحكم ومسئول عنه وجزء دليل ومطلوب به وحاصل منه
قوله وان لم يكن لنسبته خارج كذلك المقصود ارجاع النفي الى القيد الاول بقرينة ما تقدم
ان لا خارج للانشاء قوله مشتق بكسر اللام على المختار كما حققه فيما سبق قوله واذا كان
فعلا او في معناه اراد بالفعل الفعل الاصطلاحي وبمعناه ما يعم المتعارف وهو ما يفهم
منه معنى الفعل لا بصيغته كحروف التنبيه واسماء الاشارة ونظايرها وشبه الفعل وهو ما يستفاد
منه ذلك بصيغته وقد يطلق معنى الفعل على ما يتناول القسمين وكذا شبه الفعل وكلام
مبني عليه على ان المراد بالفعل معناه الاصطلاحي لا ما يعمه والحقيقي وان كان كلام الايضاح
يشعر به حمل الكلام على المتبادر قوله وهذا الاجتهاد لتخصيصه بالخبر اجيب بان وجه التخصيص
بالذكر كونه ابلغ في الاعتبار واوفر في الاشتمال على اللطائف كما يصرح به في احوال
الاسناد قوله ولا حاجة اليه بعد تقييد الكلام بالبليغ اجيب بان الغرض التنبيه على ان
هذا القيد مأخوذ في مفهوم الاطناب ولو لم يقيد الزيادة بالفائدة لم يفهم اعتبارها
في مفهومه وان كان كذلك في نفس الامر قوله فالذي ينبغي قيل بناء السبب التطويل
وطبيعة الشارح والا فغرض المصنف الاشارة الى المسائل اجمالا ولذا قال الاقرب دون
فالصواب قوله وفي ترام الى قوله فسادا كلامه اكثر واظهر رد على خلخالي حيث اشار
الى ان كلام المصنف ايضا فاسد نظرا الى باب الفصل والقصور في افادة مهمة قوله لجعل
بابا سادسا هذا بالنظر الى تقسيم الشارح واما بالنظر الى ترتيب المصنف فالباب السادس
هو الانشاء وكذا الكلام فيما بعده على ما يفهم من الترتيب السابق المذكور في المتن ولا يخفى
الكلام بحاله اشارة الى ان الترتيب الاقرب بعد الانشاء هو ما ذكره المصنف قوله ولذا

لم يعل

العبارة لا يلزم والا فلزوم الكذب بالنظر الى النسبة الحالية ممنوع منه

ويجوز ان يجعل قوله كذلك اشارة الى اعتبار المطابقة وعدمها من مجموع معناه كالخبر ويكون التشبيه في مجرد تحقق الخارج فتبصر منه

يعني خارج الانشاء يعني كذلك الذي مر تفسيره الا ما يطابقه او لا يطابقه منه

لم يقل احوال القصر لكون القصر والفصل والوصل احوالا في انفسها واما الانشاء
فلما توسط بينهما اقتضاء اسلوب الكلام اياه فقصد فيه المشاكلة لطرفيه ولظهوره
لم يتعرض له قوله وسم هذا البحث بالتنبيه لانه علم من وسم وسما وسمة اذا اثر فيه بسمة
وكي والتاء عوض عن الواو في قوله لانه قد سبق منه ذكر ما اشارة الى ان التنبيه فيما
انما يستعمل فيما تعلق به ضرب من العلم سابقا او كان في حكمه كالبديهيات او انه يستعمل فيما
لا يحتاج الى الدليل كالبديهي او ما يتعلق به علم سابق في حكمه قوله فلا دور كما توهم
صاحب المفتاح حيث ابطل تعريف الخبر بما يحتمل الصدق والكذب بان الصدق هو الاخبار
بالخبر عن الشيء على ما هو به فيتوقف معرفة الخبر على معرفة الصدق المتوقفة على معرفة
الخبر واعترض عليه الشارح في شرح المفتاح بان اللازم فساد تعريف الخبر والصدق
بلزوم الخبر الدور لا فساد تعريف الخبر على التعيين كما هو المدعى وانت خبير بان ما ذكر
بان ما ذكره حق بحسب نفس الامر واما بحسب الالتزام فيمكن ابطال كل منهما على التعيين
مثلا يقال فيما نحن فيه اخذ الصدق في تعريف الخبر غير صحيح لانه معرف بالخبر فاخذه
في تفسيره يكون دورا وكذا يقول لا يصح تفسير الصدق بالخبر لان الصدق مأخوذ
في تفسيره فاخذه في تفسير الصدق يوجب الدور ثم المراد من الاخبار المذكورة في
الكشف والاعلام ولهذا عبر بعضهم لا الاتيان بالجملة الخبرية حتى يعود الدور
وبالشيء على ما اختاره في شرح المفتاح النسبة فالاولى توضيحه ان كل نسبة اما
على وجه الاثبات او على وجه النفي فالاخبار والكشف منها على ما هو عليه صدق
وعلى خلافه كذب ثم هذا صحيح بحسب المعنى بعيد بحسب اللفظ لان المتعارف في الاستعمال
اخبرت عن زيد دون اخبرت عن نسبة القيام اليه قوله وايضا الصدق والكذب
ظاهر هذا الكلام يوهم ان اعتبار الصدق فيه كاف في الجواب مع اتحاد الخبرين وفيه ما
غير متصور والازم تعريف الشيء بمباينه فالمراد ان اختلافهما كاف بلا اعتبار
اختلاف الخبرين وبالعكس وان استلزم احدهما اختلاف الاخر ظاهرا قوله تعريف
لما هو صفة المتكلم ورد عليه ان معنى صدق المتكلم صدق كلامه فقد اتحد الصدقان

التنبيه هو التوقيف على النفع الذي تضمنه الكلام السابق بالخفاء على وجه لو لم ينبه عليه لم يعلمه الا الاذكياء فهذا التنبيه على الصدق والكذب الذي قد سبق اشارة اليه في قوله تطابقه او لا منه

ويمكن ان يقال ان ظاهر كلام المفتاح ان هذا المذكور في تعريف الخبر لا يصح تعريفا له في نفس الامر لان سوق الكلام انما هو بيان فساد التعريفات المذكورة للخبر في الواقع وعدم صلاحيتها للتعويل ويؤيده انه ابطل بعضها بانه ليس بمطرد وبعضها بكونه غير منعكس فلا ينبغي الكلام الا ان ... فتدبر منه

قيل تغليب لاحد الصدقين مأخوذ في صدق الخبر والاخر في ... مأخوذ فيه منه

ويمكن دفع الدور على تقدير اتحاد الخبرين والصدقين معا بما اوضحه في حواشي المطالع وهو ان يقال ان ماهية الخبر واضحة عند العقل والمقصود بتعريف الخبر
من حيث انه مدلول لفظ الخبر لا من حيث الماهية والماخوذ في تعريف الصدق والكذب نفس ماهية الخبر لا من حيث انه مدلول لفظ الخبر ولك دفع الدور
بوجه اخر وهو ان صدق المخبر باعتبار انه لا يتوقف على التصور لكنه الخبر فلا دور وان فسر الاخبار بالاتيان بالجملة الخبرية واليه اشار الفاضل المحشي فتبصر منه
فان قلت انا نفهم الصدق باعتبار كونه وصفا للكلام والمعنى المحتمل للصدق متكلمه فيصح تفسيره بالخبر يعني الاخبار فيتحد الصدق

والغرض من هذا الجواب اتحاد الخبرين فالدور بحاله واجيب بمنع اتحاد الصدقين وقد اجاب
الفاضل المحشي بان الصدق والكذب وان اتحدا في التعريف على ذلك التقدير لكن الخبر
متعدد فيهما كما ذكر فلا دور وفيه بحث اما اولا فلان وحدة الصدق في التعريفين
يستلزم وحدة الخبر فيهما لان الاخبار صفة المتكلم فلا يصح كونه معرفا لما هو صفة الكلام
لا يقال صفة المتكلم غير صفة الكلام بحسب الظاهر فيصح التعريف بحسبه لانا نقول التسليم
اتحاد الصدقين ينافيه واما ثانيا فلان غرض المعترض من قوله فالدور لازم لزومه بالنظر
الى الوجه الثاني وتلخيصه ان الوجه الثاني المبني على اختلاف الصدقين لا يصح دافعا للدور وتسليم
اتحادهما اعتراف بورود الاعتراض فتامل فان قلت ان القول بان المعرف بالخبر هو الشيء
على ما هو صفة المتكلم يقتضي ان يكون اشتغالا بما لا يهم وتركا لما يهم فان الواجب تعريف
الصدق الذي وقع جزءا من اجزاء تعريف الخبر وهو صفة الكلام لا تعريف صفة المتكلم
قلت هذا الوهم لا يرد على الشارح وانما يرد على من غرضه عرف صدق المتكلم اذ ابتت
ان هذا التعريف منه في صدد بيان اجزاء معرف الخبر قوله مطابقة حكمه فبين المقصود
بهذا التفسير هو الخلاص من الدور في تعريف الصدق والكذب فيه قلت ضمير حكمه
راجع الى الخبر فيه دور قلت ذكر الضمير منه لبيان ان الحكم لا يوصف الا في الخبر والا
فالتعريف في الحقيقة مطابقة الحكم للواقع والحق ان المقصود هو الايماء الى ان
المطابقة وعدمها صفة للحكم اولا وبالذات وبواسطته يتصف الخبر بهما قوله
وهو الخارج الذي اراد به خارج ذات المدرك لا ما يرادف الاعيان لا سيما وقد اشار
اليه في شرح المقاصد قوله بيان ذلك ان المراد بوقوع النسبة حصولها سواء كانت ايجابية
او سلبية ثم الظاهر ان خبر ان قوله لابد وان يكون وارتباط الخبر بالاسم باعتبار
ان الشيئين اللذين ارجع اليه الضمير بينهما عبارة عن طرفي الكلام فالفاء في قوله فمع
قطع النظر داخل على حكم الكلام لما تقدم عليه معموله وهو الظرف المذكور ودخ موقعه
ادخل عليه الفاء في الحقيقة زائدة في الخبر على مذهب الاخفش في قوله اما بالثبوت في
موقع الصفة المقدر والمعنى دال على وقوع النسبة ووقوعها بهذا الطريق او بذلك

مع اختلاف الخبرين قلت اتحاد الصدقين على ما ذكر الشريف بارجاع صفة المتكلم الى صفة
الكلام وما ذكره يفيد العكس فلا يكون توجيها
للكلام منه

اللهم الا ان يجعل الاخبار صفة الكلام ولو مجازا
او يدعي ان الاخبار وان كان صفة للكلام
لكنه لا يتوقف تصوره عليه فتبصر منه

[illegible]

كما يدل عليه كلام الفاضل المحشي في شرح المفتاح
حيث قال في توجيه كلام السكاكي صاحبه
الا واحد باراد تفسيره بتصور الصدق
والكذب لما ذكر في تعريفهما الخبر
فصار الحد دوريا منه

[illegible]

لكن الخبر خارج الرابطة فلا بد ان يتمحل تامل
منه

[illegible]

واما الواو في لابد وان يكون فهي اما داخلة بين اسم لا وخبرها للتاكيد اللصوق او
للعطف على مقدر مناسب للمقام قوله مطابقة هذه النسبة ثم الظاهر انها هي النسبة
التي يدل عليها الخبر وكلامه في كتبه يدل على انها وقوع النسبة او لا وقوعها اذ الشريف
جزم في شرح المفتاح بان الموصوف بالصدق والكذب ليس الا الايقاع وكذا الموصوف
بالاحتمال ووجهه ان الخبر لا يدل الا على الوقوع الواقعي فهو النسبة المفهومة والخارجية
ايضا فكيف يتصور تطابقهما مع اتحادهما ويمكن دفعه بان الوقوع له اعتباران احدهما
كونه مفهوما من الكلام مع قطع النظر عن الواقع والاخر كونه في الواقع مع قطع النظر عن
الكلام والوقوع باحد الاعتبارين غيره بالاعتبار الاخر فيجوز ان يتحقق المطابقة بين
المتغايرين بالاعتبار ويؤيده ان ارباب المعقول يصرحون بان اجزاء القضية اربعة
الموضوع والمحمول والنسبة الحكمية والحكم بمعنى الوقوع واللاوقوع وقد عرفت ان الشريف
ايضا والا شك ان القضية محتملة للصدق والكذب قوله للفرق الظاهر اه قيل اللام
في المثال الاول بمعنى خارج الذهن وفي الثاني ما يرادف الاعيان وحاصل الجواب ان المراد بالخارج
في قولنا النسبة خارجية خارج النسبة الذهنية التي دل عليها الكلام بدليل السياق لا ما يرادف
الاعيان فقوله للفرق الظاهر علة لانتفاء القدح وقوله فانا لو قطعنا اه بيان وجه
الفرق وسكت عن بطلان المثال الثاني مع ان الفرق يتم به لظهوره واتحاد المراد
بالخارج في الموضعين وان كان هو الظاهر الا ان صرف الكلام عن ظاهره عند دلالة
القرينة غير عزيز فيما بينهم ولو اريد بالخارج في قولنا النسبة الخارجية ما يرادف العين
لم يتحقق الصدق مثلا فيما حكم بالامور العقلية على العقلية اي باذ ليس شيء من
طرفي الحكم موجودا خارجيا فلا يمكن ان ينسب احدهما الى الاخر في الخارج بالضرورة
ولا يتحقق مطابقة الخارج بالمعنى المذكور وكذا صدق قولنا الانسان ممكن ليس بمطابقة
الخارج المذكور النسبة لانه متصف بالامكان سواء وجد في الخارج ام لم يوجد والحزونة
الى حمل الخارج في عبارة الشرح على ما يرادف العين حتى يرد خروج امثال القضايا
ويحتاج الى الجواب بان المعتبر في اللغة والمتعارف الواقع في محاورات البلغاء هو

ويمكن ان يقال قوله لو قطعنا النظر الخ تتمة
الجواب وان حمل في الموضع على معنى العين وذلك لانه
لم يظهر في قوله للفرق الخ الا ان في الموضع في قولنا
زيد قائم في الخارج طرف للنسبة الخارجية الموجودة
واما النسبة الخارجية باعتبار الدفع لا
يفهم من كلام القاضي بل هي ثابتة في نفسها
وباعتباره بعد خارجية فلم يفهم الا من هذه
العبارة فتبصر منه

القضايا الخارجية فلا يضر خروج غيرها عن القضايا المطلقة قال قوله مطابقته لاعتقاد المخبر
قيل على النظام قولنا صدق الخبر مطابقته للواقع اما ان يكون صادقا او كاذبا فان
كان الاول ثبت المطلوب وان كان الثاني بطل قولك صدق الخبر مطابقته لاعتقاد المخبر
لانه مطابق لاعتقادنا وقد كذبته جوابه انه يختار الاول ونقول صدق هذه القضية
المخصوصة لمطابقتها لاعتقاد ولا يستلزم ان يكون صدق جميع القضايا بالمطابقة للواقع
حتى يتم مطلوبك وانما يلزم ذلك لو كان صدق هذه لمطابقة الواقع فتامل قوله اللهم الا
يقال انه قد جرت العادة باستعمال هذا اللفظ فيما في ثبوته ضعف وكانه يستعان بالله
بانه تعالى ووجه الضعف ههنا انه خلاف المتبادر وانه يوهم جريانه الكذب في الاثبات
وهو مخالف للاجماع فليتامل قوله فكلامه خبر الصدق لتعريفه عليه وهو كلام نسبته خارج اذ لم يشترط
كون تلك النسبة كائنة في اعتقاد القائل قوله وتمسك النظام في ابطال التعريفات
من قبيل التصورات وليس بين المعرف والمعرف حكم ولهذا لا يجري فيها المنع كما تقرر
في المعقول والتمسك لاقامة البرهان فكيف يصح ما ذكره لانا نقول التحديد يفيد مثلا وان كان
من قبيل التصورات الا انه يتضمن دعوى ان هذا حد لذلك الشيء وان المذكور في موضع
الجنس وفي موضع الفصل الى غير ذلك وعلى هذا الرسوم فهذه الدعاوى الضمنية الصادرة
من المحدد قابلة للمنع كما صرح به في شرح المواقف فيحتاج الى التمسك في المذكور بالنسبة
الى الدعوى الضمنية فلا اشكال قوله فلو كان الصدق عبارة آه فيه ايماء الى ان الآية وان
اثبت مذهب المستدل في جانب الكذب حيث جعل مناطه عدم مطابقة الاعتقاد اذ لم يشترط
مطابقة الواقع معه لا يذهب اليه وهم لا يثبت في جانب الصدق اثباتا ظاهرا الا على
مذهب الخصم ولا يثبت مذهب المستدل الا ضمنا لكون الصدق عبارة عن مطابقة الاعتقاد
والواقع جميعا ثم اذا انضم اليه عدم القائل بالفصل بين كون الكذب انتفاء مطابقة
الاعتقاد وكون الصدق مطابقته لا يتقدم في الجملة قوله وهو ان شهادتنا هذه من
صميم القلب يريد ان كون هذه الشهادة من صميم القلب كانه خلاف معتقدهم فهو خلاف
للواقع ايضا فيحتمل ان يكون تكذيب الله اياهم راجعا الى خلاف الواقع لا الى كونها خلاف

ونقول صدق هذه القضية لمطابقتها للاعتقاد يستلزم ان يكون صدق جميع القضايا بالمطابقة للواقع لانه صدقها لمطابقة الواقع مطابق لاعتقادنا وفيه ما فيه نسخه

وكان فعل الناس في اقسام التصديق كما في كثير من كتب الاصول والكلام انما هو بهذا الاعتبار الذي ذكره الشارح منه

خلاف معتقدهم فلا يصح الاستدلال بالآية لاحد الفريقين وقوله الشهادة وان واللام
والجملة الاسمية اشارة الى ما سيأتي من انه قد يؤكد الخبر بالنظر الى اللازم فانه اذا كان
المخاطب منكرا او مسلما لاصل الحكم جهدا وقد يقال التوكيد انما يؤكد الحكم الذي دلت
عليه وكذا اللازم ذلك الحكم وانها لم تدخل في نشهد بل في انك لرسول الله فالوجه ان يجعل
الحكم المتضمن الذي اشعرت بالتوكيد هو ان اخبارهم بانه رسول الله صادر عن صميم القلب
كما ذكره في شرح المفتاح ويجاب بان التوكيد وان دخلت في المشهود به لكنها
تشعر بان الشهادة عن صميم القلب ولا منافاة بينهما قوله ليس بنتيجة لظهور انه
ليس بخبر بل انشاء المراح فيما سيأتي بان حاصل الجواب منع كون التكذيب راجعا الى
قولهم انك لرسول الله ليصح حمل قوله ليس بنتيجة وقوله في الوجه الثاني وفيه نظر على ان
المذكور لا يصلح للسندية كما هو المعروف في امثاله لكن يريد ان يقال يجوز ان يكون نشهد
اخبارا بالشهادة في الحال او على الاستمرار كما ذكره في شرح المفتاح لا انشاء لها ولعل
الشارح بنى حكمه بالانشائية ههنا على ما ذكر في الكشاف في تفسير قوله تعالى اتخذوا
ايمانهم جنة من انه يجوز ان يراد ان قولهم نشهد انك لرسول الله يمين من ايمانهم الكاذبة
لان الشهادة تجري مجرى الحلف فيما يراد به من التوكيد يقول الرجل اشهد واشهد بالله
واعزم واعزم بالله في موضع اقسم واولو به استشهد ابو حنيفة رحمه الله على ان
نشهد يمين انتهى فعلى هذا يكون نشهد انشاء يمين لكن لك ان تقول الوسلم كونه انشاء
لجاز رجوع التكذيب اليه باعتبار تضمنه اخبار الصدور عنهم كما جوزه في شرح
للكشاف رجوع التكذيب في قوله تعالى ولهم عذاب اليم بما كانوا يكذبون الى قولهم امنا
بالله وباليوم الاخر وان سلم كونه انشاء باعتبار تضمنه اخبار الصدور عنهم قوله
وفيه نظر لان مثل هذا يكون غلطا لا اجيب بان تسميتهم هذا الاخبار الخالي عن المواطاة
شهادة تتضمن قولهم هذا مسمى بالشهادة او من جزئيات ما يسمى بها كما يقال ان الذئب والفرس
يسمى كل منهما حيوانا ولا شك ان هذه القضية الضمنية كاذبة نظرا الى مدلولها العرفي
وهو صدور ما عن علم ومواطاة ولذا قال في الفوائد الغياثية ان تسمية شهادة الزور

هذا ليس جوابا بانه اعتراض الشارح لان الكلام ههنا على الشارح بانه اعتراضية على حجة بل جواب عن السند لا غير منه

الخبر المتضمن في الوجه الاول هو ان شهادتنا هذه مع المواطاة وههنا هو ان اخبارنا هذا شهادة وبينهما بون بائن فالفرق ظاهر منه

وفيه ان قول الشارح اشتراط المواطاة في مطلق الشهادة ممنوع منه

فانه دفع اعتراض الاستاد على الشارح منه

بالشهادة مجاز وهذا مراد الفاضل بان المعنى لكاذبون في تسميتهم بالشهادة وهو المناقشة
في العبارة ليست من داب المحصلين فاندفع النظر وقد يقال الاولى ان رجوع التكذيب
من الله تعالى الى كون الاخبار مسمى بالشهادة عرفا فيرجع الى حد لولا فلا يكون هذا ردا آخر
بل يرجع الى الوجه الاول **قوله** فيظهر بما ذكرنا فساد ما قيل اذ لا معنى لانه يقال انه لم يرجع
التكذيب الى قولهم انك لرسول الله لم لا يجوز ان يكون راجعا اليه بالنظر الى زعمهم حيث زعموا
ان قولهم هذا غير مطابق للواقع فهو كاذب ويرد عليه ان صحة السند لا ان النظام موقوفة
على رجوع التكذيب الى المشهود به بالنظر الى الواقع فحاصل الجواب انا لا نسلم رجوع التكذيب
الى المشهود به بحسب نفس الامر لم لا يجوز رجوعه الى الشهادة او التسمية او المشهود به لكن
بحسب زعمهم وهذا الكلام لا غبار عليه غاية ما في الباب ان القائل المذكور لم يصرح بتقييده
نفس الامر اعتمادا على انه المتبادر كما لا يخفى على المنصف وبهذا القدر لا وجه للحكم بالفساد
قوله مع ان الوجه حمل المؤمن على الصلاح **قوله** واعلم ان جمعا وجهوا اخر لم يذكره القوم
هذا الوجه ماخوذ مما ذكره الامام في التفسير الكبير حيث قال ان قوما قالوا في توجيه
التكذيب لم يكذبهم الله تعالى في قولهم نشهد انك لرسول الله وانما كذبهم في غير هذا من الاكاذيب
الصادرة عنهم في قوله تعالى يحلفون بالله ما قالوا الآية وذكر في تفسير هذه الآية
وجوها منها انها نزلت في عبد الله بن ابي لما قال لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز
منها الاذل واراد الرسول عليه السلام فسمع زيد بن ارقم وبلغه الى الرسول عليه السلام فهم
عليه السلام بقتل عبد الله بن ابي فجاء عبد الله وحلف انه لم يقل فنزلت هذه الآية انتهى
والحلف بكسر اللام مصدر من باب ضرب والزعم بالحركات الثلاث في الفارسي بمعنى القول
ويستعمل في الحق والباطل لكن استعماله في الثاني اكثر وقد يجيء بمعنى الظن فيتعدى الى
مفعولين والمراد رجوع الكذب الى قولهم لم يقولوا ذلك في الآن انفضاض التفرق
وسلول اسم ام عبد الله فهو غير منصرف للعلمية والتانيث وقوله ما اردت الا ان
كذبك اي شيء اردت حتى انتهى الى تكذيب رسول الله اياك والمقت البغض
وقد يقال معنى الآية الكريمة ان المنافقين قوم عادتهم الكذب فلا تعتمد عليهم يا محمد

وبهذا ظهر ان ابن في قوله ابن ابي ابن سلول
نعت لعبد الله صفة عبد الله كما ان ابن الاول لانه
مجرور على انه صفة ابي كما هو المتبادر سه

يا محمد بمجرد ان صدر عنهم كلام صادق وهو شهادتهم برسالتك فان الكذوب قد يصدق
قوله الجاحظ انكر بناء على حمل النفي واما وجه التركيب فالظاهر انه على حذف فعله اي قال
الجاحظ لان حذف المفرد اسهل من حذف الجملة **قوله** فهذه اقسام ستة لم يقل المفهوم
من كلام الايضاح ان الاقسام اربعة حيث قال في تقرير مذهب الجاحظ الحكم اما مطابق للواقع
مع اعتقاد المخبر له او عدمه واما غير مطابق مع الاعتقاد او عدمه فالاول هو الصادق
والثالث هو الكاذب والثاني والرابع ليس كل منهما بصادق ولا كاذب لانا نقول كلام الشارح
والرابع يشتمل قسمين لان عدم اعتقاد المطابقة اما بانتفاء الاعتقاد او بانتفاء
تعلقه وقس عليه عدم اعتقاد اللامطابقة فالاقسام المذكورة في الايضاح ستة تعيينا
قوله مطابقته للواقع مع الاعتقاد انه مطابق اشار الى ان ضمير مطابقته للخبر لا للواقع
لئلا ينفك نظم الكلام لان ضمير مطابقته في تقرير المذهبين راجع الى الخبر باعتبار حكمه
ثم ان قوله مع الاعتقاد ظرف مستقر حال من ذلك الضمير والمعنى موافقا لما في الايضاح
الصدق مطابقة الخبر اي حكمه للواقع مقرونا ذلك الخبر مع اعتقاد مطابقته لئلا نضمر
في معه راجع الى مطلق الاعتقاد المذكور وكون متعلقه في جانب الصدق مطابقة
الواقع وفي جانب الكذب عدم مطابقته معلوم بمعونة المقام **قوله** ويلزم في الاول
الى قوله ضرورة توافق الواقع والاعتقاد جواب سؤال مقدر تقديره ان الصدق عند
الجاحظ مطابقة الواقع والاعتقاد جميعا والكذب عدم مطابقته شيء منهما ولم يثبت
هذا مما ذكرته حيث لم يذكر مطابقة الاعتقاد في الاول وعدم مطابقته في الثاني وتقرير
الجواب انه يلزم في الاول من مطابقة الواقع مع اعتقاد المطابقة مطابقة الخبر للاعتقاد
المعهود في مذهب الجاحظ وهو الشيء بكون المطابقة للواقع وتحصله لزوم مطابقته للمجموع
فوجه التعليل في قوله ضرورة توافق الواقع والاعتقاد على هذا اذ لو لم يطابقا لم يلزم
مطابقته للاعتقاد المعهود بقرينة المقام وكذا القياس في جانب الكذب فلا يرد
ان تعليل اللزوم بالتوافق بارد لان اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الاعتقاد
ولو لم يتوافق الواقع والاعتقاد كما اعتقد مطابقة السماء تحتنا للواقع وما ينبغي

قيل التحقيق ان الاقسام ثمانية لان اقسام الجاحظ ستة
اذا اعتبر في كل من الصدق والكذب امران فانتفاء
كل منهما يتصور بوجوه ثلاثة انتفاء المجموع
وانتفاء كل فرد من الامرين وانت خبير بانه لم يعتبر
المشترك فلهذا جعله ستة فتامل سه

ان يعلم ان المراد التوافق في القدر المفهوم من الخبر فلا يرد مثل انك اذا رايت زيدا واعتقدت
انه عمرو وقلت رايت رجلا فهو صادق عند الجاحظ مع عدم توافق الواقع والاعتقاد
فتامل قوله فلكثيرا ما يقع الخبط في هذا المقام اشار الى رد ما ذكره بعضهم في تقرير مذهب
الجاحظ من ان الخبر ان طابق الواقع واعتقاد المخبر تلك المطابقة فصدق وان لم يطابقه
واعتقد عدم المطابقة فكذب وان طابقه واعتقد عدم المطابقة او لم يطابقه واعتقد
المطابقة فواسطة ووجه الخبط تركه قسمين من اقسام الواسطة وهما المطابقة مع عدم
الاعتقاد اصلا وعدمها مع عدمه قوله وفي تقرير مذهب النظام رد على المحشي الى
حيث زعم ان مذهب النظام يحتمل الواسطة واما الخبط باعتبار توهم ان المشكوك
ليس بخبر نظرا الى لزوم الواسطة مع انه خبر ولا يلزم الواسطة فليس خبطا في نفس تقرير
المذهب بل هو المفهوم من العبارة تامل قوله وقد وقع في شرح المفتاح الخ عبارة المفتاح
في بيان مرجع الصدق والكذب هكذا وعند بعض الى طباق الحكم لاعتقاد المخبر او ظنه
والى لا طباقه لذلك سواء كان ذلك الاعتقاد والظن خطأ او صوابا ثم ذكر ما يدل على
ان قوله تعالى والله يشهد ان المنافقين لكاذبون متمسك هذا البعض فذكر العلامة في
شرحه ان ما ذكر مذهب الجاحظ وان المراد بالحكم هو المعهود يعني المطابق للواقع والضمير في
قوله لا طباقه راجع الى الحكم الغير المطابق له وغفل عن ان قوله سواء كان ذلك الاعتقاد
خطأ او صوابا لا يلايمه اذ على تقدير كونه خطأ كيف يكون الحكم المطابق للواقع مطابقا له
في صورة الصدق مثلا وعن ان الاية المذكورة لا يكون متمسكا له مع انه يلزم اختلاف
الراجع والمرجوع اليه قوله يقضي منه العجب اي يبلغ الى نهاية لو لوحظ منه العجب او يحكم به
قوله واستدل الجاحظ بدليل قوله تعالى افترى الاية هذا اصل المعنى والا فالقريب في قوله المعنى
بدليل متعلق بالحال المحذوفة اي قال الجاحظ كذا مستدلا بقوله تعالى افترى بفتح الهمزة وهي
الافتراء حذفت الهمزة الثانية والتقييد اللاحق لا يهما على ما قوله الجنون والنشر عدادها
في الايضاح حيث قال انهم حصروا دعوى النبي عليه السلام الرسالة لما في بعث هو من الاشكال
اذ الكفار انما حصروا في الامرين خبر البعث بدليل قوله تعالى حكاية هل ندلكم على رجل ينبئكم

يعني قوله سواء كان خطأ او صوابا يرجع الى الصدق والكذب معه
قوله وغفل عن ان الحكم الغير المطابق للواقع لا يتصور
الاعتقاد والصواب منه

اذا مزقتم كل ممزق انكم لفي خلق جديد الاية وغاية ما يقال ان حكم خبر البعث ودعوى النبي
واحد عند هؤلاء الكفار فترديد احدهما بين الامرين يستلزم ترديد الاخر فافهم قوله
على سبيل منع الخلو اراد به المعنى الاعم المتناول للانفصال الحقيقي كما ذكر في كتب الميزان وانما
لم يقل على سبيل الانفصال الحقيقي وان كانت القضية من قبيله في نفس الامر لانه لا غرض لهم
في نفي اجتماع الامرين وانما مطمح نظرهم منع الخلو وقد يجاب بان المقصود الارتباط الترديد بين
مجرد الكذب والكذب مع شناعة افترى فتامل قوله لكان اظهر اشار الى ان هذا اظهر مما ذكره
المص وما ذكره المص ظاهر ايضا لما ان وافق عدم اعتقادهم صدقه لا ينافي تجويزهم اياه حتى
ينافي الترديد بخلاف اعتقادهم عدمه واما ان لم فلان مراد المص كما اشار اليه الشارح ان
الصدق بعيد عن اعتقادهم غاية البعد بحيث لا يجوزونه فلا يصح ان يراد باحد شقي
الترديد لانه لا يستلزم التجويز نعم في اخذ هذا المعنى من عبارته نوع خفاء قوله وايضا لا دلالة
لقوله تعالى ام به جنة على معنى فيه بحثا اذ لا يلزم من عدم ارادتهم بقوله تعالى ام به جنة الصدق
ان لا يكون مرادهم ما صدق عليه الصدق ولا يخفى ان المفيد للمستدل هو هذا فتامل قوله
فان قلت الافتراء يحتمل ان يكون اخراجا على التسليم الخ وعلى قوله لانه في حد
نفسه الا ولكان قوله هو الكذب مطلقا مقدمة مسلمة لا على التنزل قوله فيكون مرادهم
حصره في كونه خبر الكاذب او ليس بخبر قيل الاولى الواو مكان او لان المحصور فيه انما هو
مجموع الامرين لا احدهما وهو مثل قولهم يحتمل الصدق او الكذب وهذا انما يرد لو كان
المراد بالحصر معنى الترديد واما اذا كان المراد منه قصر اخباره عليه السلام بالبعث على
الاتصاف باحد الامرين فالظاهر لفظة او اذ القضية منفصلة حقيقية في نفس الامر
كما سبق فلا يتصف اخباره عليه السلام عندهم الا باحدهما على ان او يجيء بمعنى الواو قوله
وفيه بحث قال الفاضل المحشي هو ذلك لان الانحصار في الانشاء والخبر انما هو فيما يكون كلاما
حقيقة وقول المجنون ليس بكلام حقيقة على زعم هذا القائل او ان الانحصار فيهما
باطل عنده بل يجعل كلام المجنون واسطة بينهما انتهى وفي الوجهين بحث اما في الاول
فلان الكلام عند ارباب العربية ما يشتمل على لفظ المسند والمسند اليه تاكيدا عليه قولهم

يعني ان زعم ان نفي ... وان لم يكن ... ما ذكره في مجموعه
من ان الانحصار لا يفيد الالزام بناء على ما زعمه فلا يرد
البحث المذكور منه

المشكوك والموهوم خبر على ما صرح به الشارح ولا شك ان خبر المجنون كذلك فلا معنى لزعم الغافل
واما في الثاني فلانه لم يحصر فيهما عقلي لا واسطة بينهما اذ التقسيم هكذا الكلام ان كان لنسبته
مدلول خارج فخبر والا فانشاء فلا ثالث اصلا الا ان يعتبر اصطلاح فلا يتمسع قوله ان عبر
عنها بكلام تام يسمى خبرا لانه ذهب عليك ان المقصود بهذا البعض نفي الفرق بين النسبة
الخبرية والتقييدية في احتمال الصدق والكذب لا نفيه بين الخبرية والانشائية فالمراد
بالنسبة في قوله لا فرق بين النسبة ما يتوهم كونها مورد الاشتباه النفي في الجملة حتى يخرج
النسبة الانشائية من البين وضمير عنها راجع الى تلك النسبة فلا يتجه على قوله ان عبر عنها بكلام
تام يسمى خبرا النسبة في اضرب بهذه المثابة مع انه لا يسمى خبرا قوله فيه نظر لوجوب علم
المخاطب بها توجيه النظر ان الظاهر من عبارة ذلك البعض حيث اورد لا التي لنفي الجنس
والاستثناء المقتضي لعموم المستثنى منه نفي الفرق بينهما في جميع الوجوه سوى التعبير
والمفهوم من قرينة المقابلة بالمشهور نفي فرق يختلفان به في الاحتمال وعدمه فاشار الى
رد الاول بقوله لوجوب علم المخاطب بها والى رد الثاني بقوله ثم الصدق والكذب كما ذكره الشيخ
واما ما يوجد في بعض النسخ من قوله فظاهر ان النسبة المعلومة من حيث هي معلومة لا تحتمل
الصدق والكذب مع جهل المخاطب بالنسبة في بعض الاوصاف لا يخرجه عن عدم الاحتمال من حيث هو
كما ان علمه في بعض الاخبار لا يخرجه عن الاحتمال من حيث هو هو فقيل ضرب الشارح عليه الخط
لعدم استقامته لان المدعي احتمال النسب التقييدية لهما من حيث ذواتها وماهياتها
ومعلوميتها للمخاطب وكذلك كون تلك المعلومية مستفادة من نفس اللفظ لا يقدح في
ذلك الاحتمال كما ان الاخبار البديهية محتملة لهما مع كونها معلومة وان كانت تلك المعلومية
مستفادة من خارج اللفظ وقيل حاصله ان العلم بالنسبة امر داخل في ماهية النسبة التقييدية
بحسب الوضع خارج عن الخبرية فعدم احتمالها ليس لاعتبار امر خارج عن ماهياتها الوضعية
بخلاف الاخبار البديهية فالنسبة التقييدية من حيث هي هي اي من حيث خصوصياتها
وماهياتها الوضعية لا تحتملهما والخبرية من حيث هي هي تحتملهما لخروج المانع المذكور
اعني المعلومية عن ماهياتها بحسب الوضع قوله حتى قالوا ان الاوصاف قبل العلم بها اخبار

فيه بحث من وجهين الاول ان صاحب المفتاح صرح في بحث اعتبار التقديم والتاخير
مع الفعل ان المثل المشهور التعلمين يغضب انا حرشته من قبيل القصر افرادا او قلبا
فعلم ان الاوصاف قبل العلم بها قد تكون اوصافا لان قوله انا حرشته صفة مميزة للضب
فلو كانت معلومة للمخاطب لم يتصور ان يزعم ان غيره منفرد بالصيد او مشارك فيه
وجوابه ان المثل يجوز ان يكون كلاما منزلا بان ينزل المخاطب العالم منزلة الجاهل الوجود
مخايل الجهل الثاني ان صاحب الكشف شارح قوله تعالى هدى للمتقين الذين يؤمنون
بالغيب ان المتقين ان حمل على المعنى الشرعي فان جعل فقط بالموصوف تفصيله كانت
الصفة مادحة والا كانت كاشفة وقد صرح به الشريف في حاشيته له فيفهم منه ان الاوصاف
قبل العلم قد تكون كاشفة اللهم الا ان يخص الاوصاف في عرفهم بغير الكاشفة وجوابه
ان عدم معرفة التفصيل لا ينافي معرفة الاجمال فليتامل قوله كما ان الاخبار بعد العلم بها
اوصاف فيه بحث لان الاخبار بعد العلم قد تكون اخبارا كما اذا كان المراد لازم فائدة الخبر
نحو انت حافظ للتورية ويمكن ان يقال مراده ان الاخبار بعد العلم قد تكون اوصافا لا انها
كذلك دائما بقرينة ان هذا الكلام ناظر الى عدم وجوب العلم بالنسبة الخبرية المشير الى جوازه
وجواز الجهل لا الى وجوب عدمه والقول الاول محمول على الكلية بقرينة انه ناظر الى
وجوب العلم بالنسبة التقييدية فالمعنى فيها انها اخبار البتة لا اوصاف والله اعلم

الباب الاول احوال الاسناد الخبري وهو ضم كلمة او ما يجري مجراها

المراد بما يجري مجرى الكلمة المركبات التقييدية والاضافية والجمل الواقعة موقع المفردات
وبالحكم المعنى اللغوي المصدري لا المعنى الاصطلاحي المفسر بالاسناد حتى يتوهم الدور
وبهذا التقييد يخرج النسبة بين اسم الفاعل وفاعله ونظائرها وبالمفهوم في قوله
لمفهوم الاخرى ما يفهم من اللفظ لا ما يقابل الذات حتى يرد ان المراد من طرف الموضوع
هو الذات لا المفهوم اعم مما هو بطريق المطابقة للقطع بان الثابت في ضرب زيد
هو الحدث الذي جزء مفهوم لفظ ضرب ثم الظاهر ان التعريف مبني على ما سبق من ان
من ان الجملة الشرطية عند النحاة جملة خبرية معنى الجزاء مقيدة بقيد مخصوص هو الشرط

ويمكن ان يقال المراد بالوصف ما يكون خبرا بنفسه
وانا حرشته خبر بنفسه منه

فان قلت هذا التعريف لا يشتمل الاسناد الذي
في ضرب يوم الجمعة فقد المراد والمقام سبب لان
شيئا منها ليس بمضروب فعلت بل تنبيه المراد
يوم الجمعة مضروب فيه وكذا المراد والمقام سبب
مضروب له

فان قلت ان انضمام هذا الطرفين فليتف فيضي
احدهما بالمسند والاخر بالمسند اليه فبيت المسند
مقصود اصلي والمسند مقصود لا جله فاعتبار
المسند مضموما والمسند اليه مضموما اليه مقدما
في الاعتبار لانه بل هو مقدم بالذات منه

والكلام بينها والتعريف صدق الاسناد
الشرطي منه

محتملة للصدق والكذب فالخبر عنده هو منحصر في المحلي قوله للقطع بان المسند والمسند اليه
مراد وصاف اللفظ بهذا القطع بحسب متعارف النحاة وما يقتضيه ظاهر الصناعة واما بالنظر
الى الغرض الاصلي والمقصود الاولي مما يراه ارباب المعاني فان الخبر هو الجزاء ويعتبر اولا
وبالذات في المعنى وتبعيتها في الالفاظ فالاسناد هو الحكم المذكور والمسند والمسند اليه
مراد وصاف المعنى نعم اعتبارية الاسناد والخبرية جارية في كل من جزئية اما اعتبارية المسند والمسند اليه
فانما تظهر جريانها في الالفاظ فهذا التصحيح وجه للاولوية المذكورة كما لا يخفى قوله هو الذي
يتصور على البناء للفاعل من تصور الشيء اي صار ذا صورة قوله مع ان النسبة متأخرة
عن الطرفين هذه القضية مشهورة فيما بينهم بكونها الكلية وفيه بحث لان لمجموع النسبة
نسبة الى كل منهما بالكلية وهذه النسبة ليست متأخرة عن طرفيها ضرورة دخولها في مجموع
النسب وتقدم الجزء على الكل ويمكن ان يجاب بان مجموع النسب من حيث هو امر اعتباري لا يوجد
الا في الذهن فلا يعرض له نسبة الى واحدة منها الا فيه ولا خفاء في ان العقل ما لم يلاحظ المجموع
لم يعتبر له نسبة الى شيء فهذه النسبة من حيث انها متعلقة بالمنتسبين المخصوصين متأخرة
عنهما ومن حيث انها نسبة ما بدون ملاحظة خصوصية المنتسبين داخلة في المجموع
فان العقل اذا اعتبر المجموع فقد لاحظ افراده من حيث انها نسبة لا من حيث خصوصيات
المنتسبين بل لا يمكنه ذلك واذا عرفت هذا عرفت ان الكلية التي ادعوها ان كل نسبة
فهي من حيث انها متعلقة بالمنتسبين المخصوصين متأخرة عنهما وذلك لا ينافي تقدمها
على احدهما بوجه آخر قوله اظهار التحسر يعني ان الكلام المذكور في اظهار التحزن والتحسر بطريق
المجاز وتحقيقه ان الهيئة التركيبية في مثله موضوعة للاخبار فاذا استعمل ذلك المركب
في غير ما وضع له فان كانت العلاقة المشابهة فاستعارة والا فمجاز مرسل والآية
المذكورة من قبيل الثاني لان الشخص اذا اخبر عن نفسه بوقوع ضد ما يرجوه يلزمه
اظهار التحزن والتحسر فهو من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم والى هذا اشار الشارح
في بحث الاستعارة التمثيلية ثم قوله اظهار الضعف(?) المقدر اي قال ذلك لاظهار قوله
وقوله تعالى لا يستوي القاعدون من المؤمنين عدم كون هذه الآية للاخبار بناء على ان الحكم كان

نبه بهذا ان ليخرج الكلام عن كونه جملة خبرية كما يخرج
الجملة المستعملة في التمني بمجاز التشبيه على التحقيق
وفي وجه عن كونه ماضيا بعد ما حمل الخبر على ان
يكون بقصد الاخبار اخراجا للكلام عن مقتضى الخبر
وقد نقل (?) صاحب الكشف ان مثل هذا
الخبر لا يقع على الخبرية بل يصير انشاء فلا حاجة الى
التوجيه المذكور لاخراجه والعدول اظهر كما
لا يخفى ويؤيده ما ذكره الفاضل المحشي في شرح
المفتاح من ان لصاحب التعريف النكتة
للخبر ان يلزم خروج الطلب المستعمل في معنى الخبر عنه
الا يرى ان مفردات اللغة [illegible] ويضرب
قد يستعمل في معنى آخر ولا يخرج بذلك عن اصولها
ووجودها(?)
منه

كان معلوما لرسول الله عليه السلام وللمؤمنين والثاني انه الاستنكاف من اللحاق في نفيه للتسوية
اي رفع نفسه قوله ومثله هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون مشعر بالتنصيص
على المثلية لان الاستفهام الانكاري الذي في حكم الاخبار بالنفي منتظم في سلك المذكور
قوله واما نحو هذا اكثر من ان يحصى يرد عليه ان ما بعد من لا يصلح ان يكون مفضلا عليه
اذ ليس المراد المبالغة في اصل الفعل اعني الكثرة اجاب الشارح بان كلمة من متعلقة بفعل
يتضمنه اسم التفضيل الذي منها عند في الكشف من احصاء وردّه الفاضل المحشي بان من
اذا لم يكن تفضيلية فقد استعمل افعل التفضيل بدون الاشياء الثلاثة والاستعمال
التفضيل مراد ثم اجاب عن اصل الاعتراض بان المعنى اكثر من ان يحصى لا انه مسامح في
العبارة اعتمادا على ظهور المراد ويمكن ان يوجه جواب الشارح ايضا بان من التفضيلية
كقوله تعالى يعلم السر واخفى والعلي الكبير في نظائرها قوله قومي هم قتلوا المصراع
للحارث بن وعلة الذهلي آخره فاذا رميت يصيبني سهمي وبعد هذا البيت
فلئن عفوت لاعفون جللا ولئن سطوت لاوهنن عظمي اميمة اسم امرأة
كانت تحرضه على ترك الانتقام من قومه وقيل اسم رجل وحرف النداء محذوف واخي
مفعول قتلوا ورميت ويصيبني تنازعا في سهمي واللام في كل من مصراعي البيت
الثاني موطئة للقسم والاخير فيه داخلة على جواب القسم والجلل من الاضداد يقع على الصغير
والثاني هو المراد في البيت والسطو الاخذ بعنف كالمروج(?) صاحب الغير ظ قوله اما الحكم
او كونه عالما اورد عليه بان افادة الحكم ملزوم وافادة كون المخبر عالما به لازم ولا يعقل
الانفصال بينهما لا حقيقيا ولا منع جمع وهو ظ ولا منع خلو لانهم صرحوا بان نقيض
كل من الطرفين يجب ان يستلزم فيه عين الآخر ونقيض اللازم يستلزم عين الملزوم
بل نقيضه نعم لو كانت اداة الانفصال داخلة على نفس القصد كان نفيا للانشاء
في الخبر اما قصد افادة الحكم او قصد افادة لازمه لم يرد اذ لا تلازم بين القصدين
ولا يجوز انتفاؤهما عن يكون بقصد الاخبار لكن العبارة لا تساعده
اجيب بان ما ذكره من وجوب الاستلزام المذكور في المنفصلة اللزومية والقضية

وفي تقرير المذكور اشارة الى رد جواب الاستاذ
بان حاصل الترديد ههنا ان قصد المخبر بخبره اما
افادة الحكم او افادة لازمه ووجه الرد ظا[هر]
منه

وبان القضية حملية شبيهة بالمنفصلة لا منفصلة
يعتبر التنافي بينهما بحسب الصدق كما هو الموجب(?)
فينبغي ان يكون احد الامرين صادقا على قصد
المخبر على سبيل منع الخلو فتأمل
منه

ولا يخفى ان يدفع بان الكلام هنا في وقوع بعد الاخبار وقد سبق ان كلام المنكر ضرورة الايقاع المعتبر في كلامه هو الايقاع الظاهري لان التصديق في نفس الامر بان النسبة واقعة او ليست بواقعة فالاستلزام فيه نظر لان المفهوم من كلامه ايضا هو الايقاع في نفس الامر والا لما كان كاذبا وقد سبق ان كلامه كاذب تأمل منه

فيما نحن فيه اتفاقية وبان الشيخ ابا علي اشار في النهج الثالث من منطق الاشارات
الى ان للمنفصلة غير الحقيقي افرادا غير مانعة الجمع ومانعة الخلو كقولك اما ان يكون زيدا
واما عمرو او العالم ان يعبد الله وينفع الناس فليكن ما نحن فيه من هذا القبيل
قوله امتناع ان يقال انه لم يوقع النسبة فيه بحث لانه ان اراد بايقاع النسبة ضم احد
الكلمتين الى الاخرى فهو لا يفيد لان البحث ليس في افادة ما هو من اوصاف اللفظ
وان اراد ما هو حقيقة الايقاع اعني ادراك ان النسبة واقعة او ليست بواقعة فلا نم
امتناع القول بعدمه فان دلالة الجملة الخبرية على ذلك الايقاع دلالة وضعية لا عقلية
فجاز ان يتخلف مدلولها عنها والجواب حمل الادراك على المعنى الاعم فتامل قوله فان قلت
قد اتفق القوم على ان مدلول الخبر اه لا يخفى ان المدلول المراد هنا هو المدلول الوضعي
كما يدل عليه قوله لئلا يلزم اخلاء اللفظ عن معناه الذي وضع له ففي ترتيب السؤال على
ما قبله نظر لان المذكور فيه ان المراد بالحكم المفاد هو الوقوع وهذا لا يقتضي كونه
مدلولا وضعيا للخبر حتى يتوجه السؤال فان الظاهر انه يكون مدلول الخبر هو الايقاع
قد يراد المقصود بالافادة هو الوقوع الذي دل عليه الايقاع بطريق الاشعار
كما صرح به الشريف في شرح المفتاح فليفهم قوله والا لما وقع اذ خال الام الفاصلة
بين جواب تمحض للشرط وما يتضمن معناها على جواب الشرطية المتمحضة له تنبيها
على تشبيهها بها وشائع في عبارات المص قوله عن معناه الذي وضع له الا ان يقال
عن معناه الذي دل عليه لا محذور في الاول اطلاقا كما في المجاز قوله وح لا يتحقق الكذب
الظاهر انه بيان البطلان التالي اعني قوله ولما صح ضرب زيد الا وقد وجد منه الضرب لا يقال
هذا منقوض بانه لو صح لم يصح الايقاع او الانتزاع ايضا مدلول الخبر اذ لو كان الايقاع
مثلا مدلوله لم يصح ضرب زيد الا وقد وجد من المتكلم الايقاع لئلا يلزم اخلاء اللفظ
عن الموضوع له وح لا يتحقق الكذب لتحقق مدلول الخبر في الواقع لانا نقول ليس كذب
الخبر عند من يقول بان مدلوله الوضعي هو الايقاع مثلا بانتفائه في الواقع بل بانتفاء
النسبة التي يشعر بها ذلك المدلول وان تحقق نفسه فلا محذور قوله ولا لزم التناقض

اشار اليه الشارح بقوله وقد وجد منه الضرب منه

ينبغي ان يكون المراد بالعلم هنا غير ما اريد في قوله بل علم بثبوته ما اثبته كما لا يخفى تأمل منه

الظاهر من العبارة انه معطوف على قوله لما صح فهو ثالث الوجوه التي استدل بها على ان
مدلول الخبر حكم المخبر بالثبوت او الانتفاء لا انفسهما وظهور المعنى يقتضي ان يكون عطفا
على قوله لا يتحقق الكذب المتفرع على قوله لما صح اه اذ لزوم التناقض ناش من عدم صحة
ضرب زيد حال كون الخبر صادرا الا في حال وجود الضرب كما لا يخفى وههنا بحث وهو ان هذا
المحذور لازم على التقدير كون مدلول الخبر الاثبات او النفي اذ لما لم يجز اخلاء اللفظ
عن معناه الوضعي لزم تحقق النفي والاثبات عند الاخبار بامرين متناقضين فلا يصح
سيما للعدو ولا يقال التناقض بين النفي والاثبات الا يرى انهما يرتفعان عند
الجهل البسيط والمتناقضان لا يجوز ارتفاعهما لانا نقول الارتفاع في وجود التنافي
بينهما واجتماع المتنافيين كاجتماع المتناقضين اللهم الا ان يقال يمنع التنافي ايضا
بناء على حمل النفي والاثبات على الادراك بالمعنى الاعم فليتامل ثم في قوله يلزم التناقض
مسامحة لان التناقض يلزم النسبة وان ظهر انه يقول الغرض اجتماع النقيضين وارتفاع
المحال قوله في الواقع اذ التناقض لازم في الواقع الا ان يكون المراد لزومه بين الامور
المتحققة في الواقع لكن العبارة لا تساعده كما لا يخفى ولو حمل على حذف المضاف اي
وجود التناقض في الواقع على ان المصدر بمعنى التناقض بمعنى الفاعل اي المتناقض
لكان تعسفا قوله قلت الظاهر ان العلم اه فان قلت تقرير الجواب بهذا الوجه لا يخلو
عن نوع قصور لان من جملة ما يتم المجيب تصحيح جواز الشك عند سماع الخبر على التقدير كون
مدلوله ثبوت المعنى او انتفاؤه وليس مبنى انتفاء هذا الجواز استلزام العلم بثبوت
الشيء ثبوته في الواقع حتى يتم التصحيح بمجرد منع هذا الاستلزام كيف ولو سلم
استلزام العلم بثبوت الشيء الجزم بانتفاء نقيضه وان لم يكن في نفس الامر
لكان عدم جواز الشك بحاله فالظاهر في التقرير ان يقال ان مدلول الخبر ثبوت المعنى
او انتفاؤه لا يستلزم الجزم بثبوت مدلوله في الواقع حتى ينافي الشك لجواز تخلف
وقوع مدلوله عنه بل يستلزم العلم به بالمعنى الاعم الجامع للشك قلت مدار الجزم بثبوت
الشيء او انتفاء نقيضه عندهم فهم ذلك الثبوت من الخبر وكونه مدلولا له مثلا

ليس الا عدم الجواز تخلف المدلول عن الدليل وان العلم بثبوت الشيء يستلزم نبوته ونفيه
يصح بجواز الشك فهو ظ على ان ذلك انه تفسير الى حذف المضاف اعني لفظ الجزم والمعنى
ان العلم بثبوت الشيء اللازم عند سماع الخبر من كون مدلوله ذلك الثبوت مثلا لا يستلزم
جزم ثبوته في الواقع حتى ينافي الشك لانه ذلك العلم بالمعنى الاعم فتامل **قوله** فكانهم ارادوا
هذا انما يفيد توجيه تفسيرهم كون مدلول الخبر الثبوت مثلا لا توجيه حكمهم بان مدلوله
الحكم بكذا مع انه مذكور في سؤاله مع ان اتفاق القوم على ذلك الكلام الا ان يقال ان اتفاق
انما استفيد من اتفاقهم على ذلك النفي لعدم القائل بالواسطة لانه تفسير حكمهم بما قلنا وجه
مرادهم من النفي ظهر انعدام الاتفاق المذكور بالمعنى الظاهر **قوله** فلم يصح قولهم بين
هذا مبني على ما ذكره بقوله من انه يمتنع ان يقال انه لم يوضع النسبة وقد عرفت ما فيه
على ان معنى التناقض بينهما هو انهما لا يصدقان ولا يكذبان وقد عرفت ان الصدق
والكذب لو فسر الفاضل بان مفهوم الخبر الايقاع او الانتزاع يتحقق النسبة التي تشعر بها
احدهما او بانتفائهما لا يتحقق لنفسه فلا يلزم فيهما ذلك صدق المتنافيين **قوله**
بل المراد انه يحتمله من حيث هو وانهما بهذا المعنى موجودة بالنظر الى الصدق فالتناقض
الى الانسان ... في محذورية تعريفه باحتمال الصدق والكذب **قوله** ويسمى
فائدة الخبر هذا رفع التسمية الى انه اصطلاح لاهل الفن فلا يرد على ان فائدة
الشيء ما يترتب عليه الحكم الخارجي ليس كذلك بل المترتب على الخبر علم المخاطب بذلك على ان فائدة
اللفظ ما يستفاد ان يعلم منه وهو الحكم الخارجي لو سلم فاطلاق فائدة الخبر عليه مستعملها
لا محذور فيه **قوله** وهي بدون الاولى يمتنع ذكر هذه المقدمة هنا استطرادي
اذ لم يذكر في المطلب الحاجة للازم المذكور حتى يحتاج اليها بل المذكور فيه تجرد اللزوم بينهما
وقد ثبت بقوله ان الفائدة الاولى بدون الثانية يمتنع نعم ليس في استطراده في كلام
المفتاح لانها لم تذكر في صورة التعليل **قوله** الا ان اللازم الاعم بحسب الواقع او الاعتقاد
اراد انه فيه كناية باللازم عن الملزوم فان بحسب النسبة المساوي لازمة لازم الاعم اذ لا مساوي
فيه فلم يعلم بها وانما حمله على ذلك لان اللازم الذي يخرج بصدده اعم بحسب الواقع معلوم نحو

وبهذا اندفع اعتراض بعض من قال ان
الفاضل زعم ان مدلول الخبر الايقاع لا الوقوع هو
انك ... العلامة في شرح المفتاح وقد استند
عليه ... بقوله ولا ... الشك
والشيخ عبد القاهر ... ان مدلول الخبر ليس
هو الثبوت واستدل عليه بالادلة المذكورة
وان ... قد رد كلام الشيخ ومن تبعه
من القوم ... يجوز ان
يكون هذا المعنى مراد من قال مدلول الخبر الايقاع
لا الوقوع ووجه الاندفاع انه بعد تسليم كون الكلام
ردا على العلامة انه صرح بالاثبات ... شارح
المفتاح توجيه النفي انما يكون توجيها لما ذكر
في جانب الاثبات اذا لم يصرح به كما حققت
من تقرير ... نظر سلمه

ولم

ولم يقل كما هو حكم اللازم الاعم لئلا يتوهم اختصاص الحكم بالاعم الواقعي المتبادر من تلك العبارة
مع انه يعم الاعتقادي وان الكناية ابلغ من التصريح كما تقرر وقد يقال ان يمتنع
ولا يمتنع بمعنى حكم العقل بالامتناع وعدم حكمه به فاللازم المجهول المساوي محمول على
مفهومه الظاهر متناول القسمين اعني المساوي والاعم وفي هذا المحل تنبيه على ان اللزوم
فيما نحن فيه باعتبار العلم لا باعتبار التحقق في نفس الامر اذ لا يلزم من وجود الملزوم اعني
الحكم في نفسه وجود المخبر فضلا من كونه عالما به حتى يقال حكم اللازم المجهول المساوي
هو ان العلم بوجود الملزوم يستلزم العلم بوجود اللازم بدون العكس والعلم فيما نحن فيه
انما يعتبر بالنسبة الى نفس الملزوم واللازم لا الى وجودهما ولو قيل الفائدة هي الحكم
من حيث وجوده في ذهن المخاطب لازمها كون المتكلم عالما به من حيث وجوده فيه
لا يتضح معنى اللزوم بلا كلفة **قوله** وهو بدون الملزوم لا يمتنع فان قلت حكم اللازم الاعم
وجوب وجوده بدون الملزوم لا عدم امتناعه بدونه فان تحقق معنى العموم انما يظهر
في صورة الوجوب قلت وجوب الوجود يستلزم عدم الامتناع فيكون منهما حكم اللازم الاعم
اذ ليس المراد بحكم الشيء ههنا الا ما يتفرع عليه **قوله** وزعم العلامة انه لما كان معنى اللزوم
بين الامرين المذكورين باعتبار العلمين كان الملزوم واللازم في الحقيقة نفس العلمين
ولهذا فسر العلامة اللازم والملزوم بالاستفادتين يعني العلمين ثم ما نقله الشارح
من العلامة وكذا عبارة المفتاح ظاهر في ان المستفاد نفس الحكم والاستفادة للمخاطب
الى الحكم ليست الا العلم به ولا حاجة الى صرف الكلام عن ظاهره ولهذا قال الشارح
في شرح المفتاح كون فائدة الخبر نفس الحكم هو الموافق للغة فان فائدة الشيء
انما يطلق على ما يستفاد منه لا على نفس الاستفادة وحكم فيما بعد بان ما ذكره العلامة
موافق لما اورده المص هكذا ينبغي ان يفهم هذا المقام ثم اعلم ان موافقة كلام العلامة
لما اورده المص بالنظر الى الظاهر لا يكفي في المقامات الخطابية فان الظاهر من المص
انه حمل امتناع الاولى والثانية على امتناع الوجود ويلزم منه حمل الاولى والثانية على
العلمين لا بطريق القطع لجواز ان يكون قرينة في التفسير للعلمين تنبيها على ان اللزوم

باعتبارهما وان كان اللازم و الملزوم نفس المعلومين فافهم قوله بذلك الحكم من المخبر نفسه
قيد به لان علم الحكم بالمشاهدة مثلا لا يستلزم وجود المخبر فضلا عن علم المخاطب بكون المخبر
عالما به قوله لانه العلم بكون المخبر عالما بالحكم اي بالحكم المخصوص من حيث خصوصه فلا يرد
انه تعالى اذا اخبر بالشيء علمنا الحكم من المخبر نفسه مع ان كون المخبر عالما به معلوم لنا قبل
ذلك لعلمنا بان الله تعالى قد احاط بكل شيء علما و وجه عدم الورود ظاهر قوله ولا يخطر
ببالنا ان فلا يصح قولكم ان سماع الخبر من المخبر كاف في حصول الثاني منه ولا يثبت امتناع
عدم حصول العلم الثاني عند حصول الاول قوله وفيه نظر وجهه منع كون سماع الخبر علة
تامة لما ذكر بل لا بد من التفات النفس و توجه العقل الى حال المخبر بالنسبة الى الخبر فالمعتبر
في اصل الجواب ما ذكره الشريف من ان المعتبر فهم المعاني المقصودة من المتكلم فاذا حصل
للمخاطب من الخبر علم بالحكم اي اعتقادية قطعي او ظني كان يسمى علما في العرف كان ذلك
بسبب علمه بان المتكلم عالم به قاصد بالخبر تفهيمه اياه قوله ويمكن ان يقال انه الظاهر
ان مراده ان جعل الفائدة على هذا التقدير عبارة عن المعلوم ايضا موافقا لما في المفتاح
واعتبار اللزوم بحسب تحقق الفائدة علما وتحقق لازمها بنفسه وانما اورد لفظا لا مكان
لما في اعتبار الملازمة بهذا الوجه من نوع تكلف لكنه دون التكلف الذي ذكره الفاضل
المحشي في تصحيح الاحتمال الاخير لان فيه فوت التناسب ايضا ولعله هذا المحتمل بكلام الشارح
اقرب مما ذكره الفاضل لان في ذلك فوات التناسب ومخالفة كلام المفتاح ولا شيء
منهما في هذا واما في لفظة تفسير المعنى مشترك لو نهاية فيما او ان ما غرو جهتا لا يقدح
لان احد المعنيين لو نفس ايا اخر كما لا يخفى فتامل قوله مستحضر الخبر المضمون على
حذف المضاف قوله بمنزلة الجاهل قال الفاضل المحشي ان هذا وان بيننا والحسب
اوفق بنكتة الا ان الظاهر ان المراد به تنزيله منزلة خالي الذهن كما صرح في المفتاح
وفيه بحث لان الخالي في عبارة المفتاح بمعنى الخالي عن العلم بالفائدة فيتناول الخلو
من الحكم و التردد والانكار فيه فيتناول التصريح بما ذكره ولا تصريح بغيره ايضا ولو سلم
فعدوله عن عبارة المفتاح مما يشرح قصده الى التعميم ثم الظاهر ان تبقى هذا على عمومه

وعتبر

ويعتبر تخصيص غير المنكر في قوله وغير المنكر كالمنكر بما يكون العالم بالعكس كيف يكون
كمتردد مخفف قبل الوصول الا المنكر كما هو والمبهم في مسئلة قوله وان كان عالما بالفائدة لم
نقل عنه ان المراد ما يعم لازم فائدة الخبر لانها فائدة ايضا فلا يتوجه ان مجرد العلم بها
لا يقتضي عدم القاء الخبر لجواز ان يكون المقصود لازمها والاحتياج الى الجواب بان مبنى
التخصيص على انها هي العمدة وفي بعض النسخ بالفائدتين فلا ما ظهر قوله ومثله في عدم
غير المطلوب ايماء الى انه ليس من تنزيل العالم منزلة الجاهل بل مثله في ان كلا منهما سوق
للمعلوم مساق غيره ومع هذا التخرج عن سوء ادب في الظاهر ان يقال المراد من السوال انه الخفاء
ماهية العصا بصفاتها ليظهر المباينة البعيدة بين المقلوب والمقلوب اليه والمجيب
ليس بصدد الاخبار والاعلام بل بصدد جوابه قوله ولقد علموا لمن اشتراه اللام
في لقد علموا جواب قسم محذوف وفي لمن اشتراه لام الابتداء كما في علمت لزيد قائم ومن
اشتراه مبتدأ خبره ما له في الاخرة من خلاق والجملة في النصب واللام في لبئس جواب قسم
محذوف وجزاء الشرط محذوف كما اشار اليه اي لو كانوا يعلمون لامتنعوا ويحتمل ان
يكون لو في الاية للتمني مثلها في قوله تعالى ولو ترى اذ المجرمون الاية ففي هذا ايضا نفي
العلم بطريق اخر وكيف تجد اما حال من ضمير عليك وعن كلام رب العزة اي مقولا في حقك
او مقولا في حقه ولما حال من ضمير تجد وهو استيناف في موقع جواب الامر وحاصل معنى الاية
والله لقد علم اليهود ان من اشترى كتاب السحر والشعوذة اي استبدله واختاره
على كتاب الله ليس ماله في الاخرة من نصيب من الثواب اصلا والله لبئس ما باعوا به انفسهم
الحظوظ ما لو كانوا يعلمون بذلك الشراء اي بمضرته وما يترتب عليه من انه لا خلاق له في الاخرة
لامتنعوا عنه واعلم ان سياق الكلام لتقبيح حالهم يقتضي تعلق يعلمون بما تعلق به
علموا وان معنى الاية على ما يشير اليه اي من اشترى كتاب السحر ماله في الاخرة من نصيب اصلا
لما فيه نصيب لاجر على ذلك الشراء ولا يخفى ان هذا انما يستقيم في تعلق العلم المثبت
والعلم المنفي واندفع ما يقال من ان متعلق العلم المثبت عدم النفع ومتعلق المجهول غاية الضرر
المستفاد من كلمة لبئس الموضوعة للذم العام فلا اتحاد بينهما الوجه وان واريد بالنفي نفي الكمال
النفي

قوله يعني ان ستشاهد نعرف آه لما كان غرابة تنزيل العالم بفائدة الخبر منزلة الجاهل بها
باعتبار جعل العلم بالشيء منزلة الجهل به مع قطع النظر عن خصوصية المتعلق بل باعتبار
جعل وجود الشيء منزلة عدمه مع قطع النظر عن خصوصية العلم اورد آيتين لاثبات
هذا الامر الغريب والمراد بالعموم مجرد عدم الاختصاص بالفائدة وعلى هذا قياس زيادة التعميم
في الآية الثانية تأمل قوله لاعتبارات خطابية اي اقناعية يفيد ظنا بكونه غير عالم
قوله انما هذا الكلام يتوجه عليه لو كان محط التعليل للنفي كما ان قوله بنا تعليل للمنفي ووجه
الاحتمال ان هذا الخبر ليس بملقى اليهم بل الى الرسول واصحابه عليه السلام وايضا سلب علمهم
برواة الشراء بنا في اثباته في صدر الآية على انه لا وجه لتنزيل علمهم بجهلهم برواة
الشراء منزلة الجهل لان ارتكاب الشراء انسب بهذا العلم من مقابله اعني جهلهم بذلك الجهل
وايضا اعتبار القاء هذا الخبر الضمني اليهم تعسف قوله لان هذا الخطاب لمحمد عليه السلام
قد عرفت جريان هذا التعليل في الاول ايضا قوله لا يوافق ما في المفتاح لانه صريح
في ان العلم المنفي هو العلم المتعلق بان من اشتراه ماله في الآخرة من خلاق بخلاف الجهل
وان الاستشهاد معنوي قوله وما رميت اذ رميت روي انه عليه السلام لما التقى الجمعان
يوم بدر رمى بقبضة من الحصا في وجوه المشركين وقال شاهت الوجوه ولم يبق
مشرك الا شغل بعينه فانهزموا فنزل وما رميت اذ رميت ووجه تنزيل الرمي الصادر
عن النبي عليه السلام منزلة عدمه ان ذلك الرمي لما لم يكن مما يترتب على فعل البشر
جعل الرمي الصادر عنه عليه السلام صورة كأنه غير صادر حقيقة فالنفي باعتبار الحقيقة
والاثبات باعتبار الصورة وهو مراد من قال اي ما رميت حقيقة اذ رميت صورة يعني
ان القيدين للنفي والاثبات لا المنفي والمثبت حتى يرد لزوم عدم توارد النفي والاثبات
على شيء واحد وأما من قال في معناه وما رميت تأثيرا اذ رميت كسبا فقيل مراده
التوجيه على مذهب المعتزلة فان افعال العباد اختيارية وان كانت مخلوقة لهم عند
المعتزلة الا ان خصوص هذه الرمية معجزة بخلق الله تعالى خارجة عن طوق البشر وقيل
مراده بيان سبب التنزيل لا ما يتوارد عليه المنفي والاثبات لظهوره ثم المراد من الآية تنزيل

واما العلم المنزل منزلة الجهل فهو العلم المتعلق بهذا السبب تدبر

فيه رد على المحقق الشريف

تنبيه المؤمنين على انه لا ينبغي لهم الذهول عنه تعالى والابتهاج بمثل هذا الفعل البديع
الذي يطيش بفعله كوكبا ولواء الاسلام بمقتضى الجبلية فيظهر نكتة التخصيص
ولا يرد جريانه في جميع الافعال تأمل قوله فاذا كان قصد المخبر ما ذكر فينبغي له اشارة
الى ما الفائدة فينبغي للتفريع وقوله حذرا عن اللغو اشارة الى وجه التفريع توضيح
المقام ان قصد المخبر اذا كان افادة المخاطب صار الحريص ينبغي له ان يقتصر من التركيب
على قدر ما يحصل به افادة لا انقص منه ولا ازيد حذرا عن اللغو فانه اذا لم يكن مفيدا
اصلا كان لغوا محضا واذا كان ناقصا عن افادة ما قصد به كان في حكم اللغو واذا
كان زائدا عليها كان مشتملا على اللغو وقد ظهر بهذا التقرير تفرع هذا الكلام على ما قبله
ولم يحتج الى ما تكلف في توجيهه انما ذكر من الاختصار حكم مجاز قد فصل بقوله فان كان
المخاطب هو ان شك في تفرع هذا على ما ذكر من ان قصد المخبر هو واما توسيط قوله وقد
ينزل العالم هو بين الاصل والفرع فلانه لدفع ما يرد على الاصل من ان قصد المخبر لو كان
ما ذكر لما جاز القاء الخبر الى العالم بها فقرر الاصل اولا ثم دفع ما يرد عليه ثم اشتغل بذكر
الفرع واعلم ان الفاضل المحشي ذكر ان اعتبار هذه الاحوال يعني الخلو والتردد والانكار
ظاهر بالقياس الى فائدة الخبر يعني الحكم واما بالقياس الى لازمها فيمكن اعتبار الخلو
وتجريد الحكم عن المؤكد دون اعتبار التردد والانكار وقد حققه بما لا مزيد عليه
لكن فيه بحث لان اعتبار التجريد لاعتبار الخلو انما يظهر اذا كانت الجملة الملقاة
محلا للتأكيد بالنسبة الى ما يقصد بالقائها حتى يتضح اعتبار الاقتصار على قدر الحاجة
حذرا عن اللغو والفاضل المحشي اخرج تلك الجمل عن المحلية بالقياس الى اللازم فان نحو الخبر
فكيف يمكن اعتبار الخلو والتجريد بالنسبة اليه فتدبر قوله هل حقي وافقته ام لا لانه
قد تقرر في كتب النحو امتناع ان يؤتى لهل بمعادل وقد صرح به المصنف في ايضاح الباب
السادس بامتناع قولك هل زيد قائم ام عمرو وبين الشارح هناك وجه الامتناع
فهذا التركيب من الشارح اما بناء على ما ذهب اليه ابن مالك من ان هل يقع موقع الهمزة
فيؤتى بها بمعادل مستندا اليه بقوله عليه السلام هل تزوجت بكرا او ثيبا الحديث

فيه نظر لانه لا فرق من حيث الظاهر من حيث الحقيقة
فهو كاف في اعتبار التجريد كما لا يخفى منه آه

[illegible] المسند [illegible] مستقلة [illegible] [illegible] منها

وإنْ أجيب عنه بجواز أن يكون أم في الحديث منقطعة بأن استفهم أولاً ثم أضرب فقال بل نسيا وأما في قبيل الطلاق في المصنفات ومحاوراتهم في تراكيبه كما يستعمل فقط في المضارع المنفي في تفسير تعريف فصاحة المتكلم وقوله ههنا لا يجتمع مع فقط لأنها إنما تستعمل في الماضي المنفي **قوله** ليس ينبغي أن يخفى أن توجيه الشارح مبني على أن مراد المص من الحكم إدراك أن النسبة واقعة أو ليست بواقعة ومن ضمير فيه الراجع إلى الحكم وقوع النسبة أو لا وقوعها على سبيل الاستخدام إذ لا معنى للتردد في التصديق ومراد الواهم أنه لا ضرورة إلى ذلك فليرد بالحكم المعنى الثاني وليستغن عن قوله والتردد فيه بناء على أن خلوص الذهن عنه مستلزم لا محالة عدم التصديق وعدم تصوره إياه ولا يخفى أن ما ذكره الشارح لا يدفعه بل جوابه أن خلو الذهن عن تصور النسبة ليس بشرط للاستغناء عن المؤكد فإنه إذا تصور المخاطب النسبة ولم يتوجه إلى إحالها ولم يلتفت إلى نفي وإثباتها كان في حكم خالي الذهن وما ذكره ذلك الواهم ليشعر بأن الاستغناء عن المؤكد إنما هو إذا خلا الذهن عن تصورها أيضاً وليس بصحيح **قوله** على لفظ المبني للمفعول والفعل مسند إلى المصدر بالتأويل المشهور أي حصل الاستغناء ثم الحكم المذكور من الشارح مبني على أنه الرواية وأنه المناسب لقوله فيما بعده حسن تقويته حيث لم يتعرض فيه للمتكلم والمخاطب إلا أن البناء للفاعل فيه وكذا في أن يقتصر جائز أيضاً سواء أرجع الضمير فيه إلى المتكلم أو المخاطب **قوله** وسميت الجملة الصغيرة اسمية وصح في مقام العدول عن الفعلية فلا ينافي عد المص في الإيضاح الجملة الاسمية من نظائر الجملة الابتدائية وقد يتغاير فيها باعتبارين اعتبار إفادتها أصل الحكم الدوامي الثبوتي واعتبار تأكيد الحكم بواسطة تلك الإفادة والفادوها إلى خالي الذهن إنما هو مع قطع النظر عن الاعتبار الثاني بل لضرورة أداء الحكم الدوامي الذي هو مقتضى المقام وعد صاحب المؤكدات بالنظر إلى الاعتبار الثاني فلا منافاة **قوله** وحروف الصلة اصطلح النحاة على تسمية حروف معدودة مفردة فيما بينهم مثل أنْ وأنّ والباء في مثل كفى بالله شهيدا ونظائرها بحروف الصلة لإفادتها

تأكيد اتصال الثابت وبحروف الزيادة وقولهم إنها زائدة في الكلام فإن قلت يجب أن لا يكون زائدة إذا أفادت فائدة معنوية أعني التأكيد قلت إنما سميت زائدة لأنها لا تغير أصل المعنى بل لا يزيد بسببها إلا تأكيد المعنى الثابت وتقويته فكأنها لم تفد شيئاً ولما لم يلزم الاطراد في وجه التسمية لم يتوجه اعتراض الفاضل الرضي أنه يلزمه أن يعد وإعلى هذا أنّ ولام الابتداء وألفاظ التأكيد اسما كانت أم لا زوائد **قوله** مترددا فيه طالبا له فيه استخدام لأن المراد بضمير فيه الحكم بمعنى الوقوع أو اللاوقوع وبضمير له الحكم بمعنى الإيقاع أو الانتزاع وههنا بحث وهو أن المخاطب إذا تردد في أنك تصورت قيام زيد أو أنكر فقلت تصورت قيام زيد أو قيام زيد متصور لي لم يتصور فهم السامع بعده ترددا أو إنكارا في ذلك فلا حاجة إلا التأكيد استحسانا أو وجوبا اللهم إلا أن يخصص القاعدة بغير نظائره أو يعتبر الدلالة على حال السامع فتأمل **قوله** ظن على خلاف ما يحسبه قيل أراد بالظن أن له ميلا ما إلى الجانب الآخر من غير أن يصل إلى حد الحكم فلا يلزم اندراج المخاطب في المنكر ثم هذا الاشتراط مخصوص بأن يكونها عاملا في التأكيد ودليل المسألة الاستقراء فلا يرد على الشيخ إطلاقه بعده حسن التأكيد في الجملة الملقاة إلى السائل المتردد مطلقا لكن يعتبار هذا القدر من التفاوت في التردد حتى يفرق في مقابلة بين أداة وأداة مع أنهم لم يفرقوا في مقابلة الإنكار المتفاوت بين أداة وأداة لا يخلو عن استبعاد **قوله** فإما أن يجعل مجرد الجواب أصل ارتكابه مجعل مجرد الجواب أصل مقتضيا لإيراد أن بقرينة قوله لأنه يؤدي أنه فاندفع ما قيل من أن كون مطلق الجواب أصلا في أن لا يقتضي عدم استقامة الجواب بدونها بل الأمر بالعكس إلا يرى أن قولهم الأصل في المبتدأ التعريف معناه أن المبتدأ لا يتصور بدون التعريف لا أن التعريف لا يوجد بدون المبتدأ هذا وعلم أن قول الشيخ أن لا يستقيم يشير إلى أن المستحسن في حكم الواجب عند البلغاء وتركه يوجب عدم الاستقامة تأمل **قوله** مؤكدا بأن والجملة الاسمية أن قلت قدر التأكيد يكون بقدر الإنكار والإنكار فوق الإنكار في أولا إنكارا واحدا فما وجه التأكيدين قلت يجوز أن يكون الأكثر

فيه وفيه أن الاعتراض لم يسقط الغفلة بأن المستنج إلى البعض الأوجهان للزوم على ظاهر العبارة لأن الظاهر أن الضمير في قوله راجع إلى الحكم المذكور فإما أن يراد إيقاع النسبة أو النسبة الحكمية والأول باطل إذ لا معنى للتردد في الإيقاع والانتزاع فتعين الثاني فلا بد من إرادة قوله والتردد فيه لأنه لا يخلو عن النسبة الحكمية بيانا في التردد فيه على ما لا يخفى منه

وإنما ذكره الفاضل المحشي من أن المراد بخلو ما بخلو ذهنه عن التصديق بالنسبة الحكمية فيما بين طرفي الجملة الخبرية وعن تصور تلك النسبة فالمراد تصورها خالي التردد في وقوعها وهذا ما لا قرينة له منه

والتمسك في الجواب بما أشار إليه البعض ومن نقص تفسير قول الشارح أن الأنسب بمجيء أن لا يعتبر مثلا ما بعدها ثم ما فوقها مثل أن حروف الصلة لم يوضع لمعنى يراد منه وإنما وضع ليذكر مع غيره فيستفيد له توضيحه لأنه إنما يجب أن لا يكون زائدة على تقدير إفادة التأكيد أن لو وضعت ابتداء لخصوص التأكيد كأن نظائرها وليس كذلك بل وضعت لأن يذكر مع غيرها فيستفيد له وما فيه على أي وجه كان وأما معنوية كالتأكيد المعنى كما في أنّ لاشتوا فيه ونحوها أو لفظية كتزيين اللفظ وكونه بزيادتها أفصح أو كون الكلمة أو الكلام بسببها مهيأ للوزن أو حسن السجع أو نحو ذلك وإنما يستفاد خصوص التأكيد من خصوص المحل منه

هذا لا يجري على تقدير أن يراد فعل المتكلم حصول صورة الحكم في ذهنه بالنسبة للازم الفائدة منه

وفيه وجه آخر هو أن يكون المنكر مثل التصور السابق والزوم التصور إنما هو وقت إلقاء هذا الخبر منه

تأكيد

علموا منهم بما جرى لهم مع الرسولين الاولين وبتمادیهم في الضلال ان انكارهم متجاوز
عن ادنى المرتبة وفوق في نفسه فاكدوا ابتاكيدين قوله مؤكدا بالقسم وان والجملة الاسمية
لم يعد المصنف في الايضاح القسم في الاية من المؤكدات فلعله قصد ذكر المؤكدات التي
من جملة اجزاء الكلام الملقى وقوله ربنا يعلم جملة مستقلة قوله والافعال البشرية في
اعتقادهم انما تنافي الرسالة لانهم يزعمون ان لا مناسبة بين الانس والربانية
لتنزهه وتعلق الكدورات بالانس ولا ينفون المناسبة بين الملك والانس الكامل
فيجوزون ان يكون الملك رسولا منه تعالى ومرسلا الانس كاملا وبهذا سقط ما يقال ان
البشرية كما تنافي الرسالة منه تعالى تنافي الرسالة من رسول الله بناء على وجوب كون الرسول
من جنس المرسل فينبغي ان يكون رسول الرسول من جنس المرسل ايضا لانه مجانس المجانس
مجانس قوله مبني على ان تكذيب الاثنين منهم تكذيب الاخر وهذا الثالث وبل انما يحتاج اليه
على ما هو الظاهر من العبارة وهو تعلق الظرف اعني في المرة الاولى بقوله اذ كذبوا
وتعلق اذ كذبوا بالمقدر وهو في موقع المفعول لحكاية اي حكاية خبر رسل عيسى عليه السلام
قولهم اذ كذبوا في المقالة الاولى واما اذا تعلق بقال كما دل عليه كلام الايضاح او
بحكاية فلا اذ ليس في الكلام على هذين الوجهين دلالة على ان تكذيب جميع المدة الاولى
بل يكون المعنى كما قال تعالى حكاية عن الرسل في المرتبة اليكم مرسلون وانا اليكم مرسلون
والتغير في اللفظ بين المرتبتين لا ينافي ارادة هذا قوله لاتحاد المقال والمرسل به
قيل عليه يكفي في كون تكذيب الاثنين تكذيب الثلاثة اتحاد المرسل به لان تكذيب الخبر
تكذيب للمخبر سواء تعدد المخبر او المرسل او لا فادخل في ذلك لاتحاد المرسل اذ لو كان لخصوصية
المرسل مدخل فيه لم يتحد الخبر واجيب بمنع ذلك فان من يبلغ خبرا من رجل مخصوص قد يعتبر
بان انكار لسوء اعتقاده في ذلك الرجل واذا بلغه الخبر عن غيره يقبل كلامه فيرتفع الانكار
على ان المرسل به اذا كان مطلقا قولهم انا مرسلون لم يكن بد من ملاحظة وحدة المرسل
فتامل قوله فكل مقتضى الظاهر مقتضى الحال فيه بحث وهو ان هذا انما يصح لو لم يعتبر
في مقتضى الحال اقتضاء حقيقة الحال لكنه معتبر والا انتقض تعريف بلاغة الكلام

وقد يقال اذ كذبوا في المرتبتين فيستبعد الكلام على
ان الكذب في المرة الاولى حاجة وفيه ان تعريف
المرة لا يلائمه اذ الظاهر حينئذ ان يقال اذ كذبوا
في مرتين

مرجع الضمير في اذ كذبوا هو رسل عيسى عليه السلام سواء
تعلق الظرف الثاني بقوله اذ كذبوا او بقال
فلا احتياج الى الثالث وبل المذكور في قوله كذبوا
لازم قطعا وتعلقوا اذ او كذبوا فلا احتياج
الى ما قاله الشارح في قوله تعالى فقالوا انا اليكم
مرسلون لانه لا ان الانكار الثالث صريح كما لم يتنبه
قبل قوله تعالى فقالوا انا اليكم مرسلون

وهو

وهو مطابقته لمقتضى الحال مع فصاحته بان يكون الكلام على وفق مقتضى الحال
دون حقيقتها فانه هذا الكلام ليس بليغ مع صدق التعريف عليه الكلام الا ان يقال
لا شك ان المتبادر من مقتضى الحال مقتضى حقيقة الحال والتعريف يجب حمله على
المتبادر وما ذكره هنا هو النسبة بين مقتضى الظاهر ومقتضى الحال بحسب مطلق
مفهومه لا بحسب مفهومه المتبادر المراد في التعريف قوله على انه لا يجعل الانكار
قيد علاوة اذ لو اريد بجعل الانكار كعدمه ملاحظة ان مع المنكر جاء ان تاملها ارتدع عن
انكاره ينتقض المعنى اذ مقتضى هذه الملاحظة ترك التاكيد كما ان ملاحظة انكاره
يقتضي التاكيد وعدم معرفة الملاحظة وان اعتبار الا بالتاكيد لا ينافي ذلك
على ان ملاحظته واعتباره يجوز ان يعلم باخباره قوله فيجعل غير السائل كالسائل
اي يجعل الحكم عنه السائل لانه تقديم الملوح انما يعتبر بالقياس اليه فيجوز التاكيد وجوبا
للدلالة على التنزيل المذكور وان لم يجب في السائل ابتداء واما على اعني جعل السائل
كالمحكم فلا وصله وان اعتبره الفاضل المحشي في المخاطبة التي ذكرها لانه ترك التاكيد
يجوز في السائل فلا يخل بالبلاغة فلا يعلم به ولا يلزم تنزيله منزلة الحكم فتامل قوله
لام التجر فيعلم هنا يكون اللام زائدة كما في ردف لكم وعلى تضمين الاستشراف
معنى التهيا اذ لا يجوز ادخال اللام التعدية في المفعول به اذا قدم عليه الفعل ولو ارجع
ضمير له الى الملوح لم يحتج الى هذا التوجيه قوله لانه يشير الى حقيقة الخبر وخصوصيته
الظاهر ان هذا النفي بالنسبة الى الملوح مطلقا لا بالنسبة الى جميع صوره فلا ينافي
كون الاشارة في بعضها الى خصوصية الخبر والظاهر ان الاية الكريمة من هذا القبيل
اذ الامر بصنع الفلك بعد دعاء نوح عليه السلام بقوله رب لا تذر على الارض من الكافرين
ديارا من شانه ان يجعل المخاطب مترددا في خصوصية الاغراق فيسال ان الغافلين اتقول
قوله تعالى لن يؤمن الا من قد آمن مع قوله تعالى واصنع الفلك باعيننا وقوله تعالى
ولا تخاطبني في الذين ظلموا بعد دعاء نوح عليه السلام بقوله رب لا تذر على الارض
من الكافرين ديارا يدل انهم محكوم عليهم بالغرق فلا يكون المخاطب كالسائل

تنزيل السائل منزلة السائل قد يكون لظهور
ما عن السائل ودلالة التقديم الملوح وهو لظهور والمتكلم
بذكره هنا

فان قلت التاكيد هنا وجوبا لابد الا تنزيله منزلة
السائل لا انكار تنزيله منزلة المنكر قلت لنفس التاكيد
لابد الا انه كما يتعلق التنزيل وتخصيصه مستفادة
من المقام اذ تقدير الملوح لا ينافيه تنزيله منزلة
المنكر فان قلت سيقول الشارح في بحث الفصل والوصل
ان في قوله لا تزل الشجاعة ساطع البرهان تنزيلا
للسائل منزلة السائل مع انه لا تاكيد فيه قلت
لو سلم ان الجملة ليست مؤكدة ههنا فهو
بمنزلة التاكيد للتلازم بين معنى الجملة لفظه
ما يستقل عن ذلك الا الايجاز في قوله تعالى ذلك
الكتاب لا ريب فيه منه

قائم مقام فاعل المرسلين بقي

فان قلت المذكورة لاتدل على تعيين القطع على انهم يستحقون العقاب لانها تجوز ان تكون للتهديد قلت ذلك موهوم فلا اعتبار به فالاولى ان يرجع فائدة ان فيه الى المتكلم بان يدل على عظم سخطه عليهم تامل **قوله** وقال الشيخ عبد القاهر الى قوله وينبغي غنانا التامل فنعلم ان ما ذكره الشريف في اواخر الفن الاول في شرح المفتاح من ان لا دلالة لها على السببية الا عند قوم من الاصوليين ليقال اشتبه عليهم المكسورة الدالة على التحقق فغلط بالمفتوحة المقدرة باللام الدالة على التعليل محل بحث تامل **قوله** من عروض الصعود على الانا وقد يجعل من عرض التجارة على البيع فيكون الغرور على هذا ربحه ووجدانا كبدانه وان عرض الربح متهيا للحرب الا ان موره ربحا واصافا لانه اعتقد ان مع بنى عمه العيان حاولهم اوانه يعتقد ربا حهم حتى صار مغرورا وجاءا بهذه العنقة والقفز للمتقدم كما لا يخفى **قوله** امارة انه يعتقد ان لا رمح فيهم اعترض عليه بان دلالته على الانكار غير مقتضية لجواز ان يكون امارة غفلة عنه بل هو نسب تفرغ باله واو فق لنطاعر حاله ومثل هذا يورد على قوله انه عادتهم في الغفلة والاعتراض عن العمل المابعده من امارات الانكار والجواب ان عرض الرمح لا يكون اثر الغفلة متفرعا عليها يكون اثر الانكار ايضا ثم المقام خطابي لا يطلب فيه اليقين فكما يجوز تنزيل عارض الرمح مثلا منزلة المنكر يجوز تنزيله منزلة المنكر لكن الثاني انسب لزيادة تعبيره فلهذا اختار البيت عليهما وكذا الكلام في الاية الكريمة اعني ثم انكم بعد ذلك لميتون وحمل الاية على تنزيله غير المنكر منزلته وجه افرط وهو تعدد المؤكد فان قلت لم لم يعد الجملة في الاية من المؤكدات قلت لما تحققت من ان مؤكدتيهما في مقام العدواه الغفلة والضرورة في حمل الاية عليه **قوله** ويجعل المنكر كغير المنكر الا انه شمولة لتنزيل المذكور منزلة الخ لكن الظاهر ان ترك التاكيد لا يدل على هذا احتمال تنزيله منزلة السائل فان التاكيد معه غير واجب نعم يدل على مطلق التنزيل بخلاف تنزيل السائل منزلة الخ فانه لا يعلم فيه اصل التنزيل فضلا عن وضوح الكلام الا ان يقال اذا نزل المنكر منزلة السائل يجب تاكيد الكلام الملقى اليه لانه على هذا التنزيل بخصوصه فيه ان الظاهر

كون

كون الكلام خارجا على مقتضى الظاهر الذي هو التوكيد مع الى ماجل المنكر وتجعل تنزيله اشد الانكار منزلة ضعفه فليتامل **قوله** ان يكون معلوما له او محسوسا عنده واراد بالدليل مصطلح الاصول وهو ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه الى مطلوب خبري لا مصطلح المعقول وهو ما يلزم من العلم به العلم بشي اخر فظهر وجه توقف الارتداع على التامل وتجويز كون الدليل محسوسا ولم يكتف في المحبة بوجوده معه تنفس الامر لان ذات الدليل اذا لم يكن معلومة للمنكر ولو كانت لجبت ان تاملها ارتدع عن انكاره لم يحسن جعله كغير المنكر لان التامل انما يتحقق بعد كون ذات الدليل معلومة فلو تعذر معلوميته خصوصيته او تعسر تحقيق وجود الدليل معه بذلك المعنى وتحقق الشرطية اعني ان تامله ارتدع عن انكاره اذ لا يقتضي تحقق المقدم مع ان جعله كغير المنكر ليس بحسن بالنسبة الى اعتبار المعلومية هو الوجه كما لا يخفى **قوله** مما لا يصح ان يحكم به لا يخفى في هذا التقدير من سوء الادب فالاولى ان يورد السؤال هكذا فان قيل كيف يصح به التمثيل المذكور والحكم المذكور مما يشكل لظاهر الكثرة المرتابين **قوله** فيكون تنظير التنزيل وجود الشيء منزلة عدمه اللام في التنزيل ليست صلة للتنظير حتى يرد ان الاية ح مثال لذلك التنزيل لا تنظير له ويحتاج الى الجواب بان المراد بالتنظير المثال مجازا مع ان المقام ينبو عنه بل اللام للاجل فالمعنى فيكون تنظير الماتحن بصدده لانه تنزيل وجود الشيء منزلة عدمه فتامل **قوله** اصدق ما ذكره السؤال الى ذكر هذا الوجه ههنا استطرادي قصد به بيان وجه الحكم في الاية ولم يقصد دفع السؤال فان فيه اعترافا بعدم كون الاية تمثيلا وهو خلاف المعترض سيما اذا حمل على المنع والسند **قوله** وح لا يكون مثالا لما نحن فيه فيسكر ابن لمجرد اعتبار المذكور وهو تنزيل وجود الريب بمنزلة العدم واما اذا ضم اليه اعتبار اخر مثل ان يقال جعل وجود الريب عدمه لوجود ما يزيله وقيل لا ريب فيه بلا تاكيد مع ان هذا الحكم مما ينكره المرتابون لان انكارهم وجود المزيل يكون مثالا لما نحن فيه ورد بانه اذا نزل وجود ريبهم منزلة العدم صار معدوما فلا يجب الاعتبار فلا وجه لما اعتبار ما يترتب على وجوده من الانكار **قوله** وهو انه ما نفي الريب بمعنى انه

ولحقيان ما المراد من بعض المواضع لا يستفاد من نفس اللفظ بل من القرائن الخارجية الا يرى ان ما في الكلام المؤكد تارة يكون واحدا لم يعلم ان المخاطب متردد او منكر او في اشتراط التاكيد في الاول ووجوبه في الثاني لا يفيد انضمام الفرق من نفس اللفظ

وتمكن ان يقال انه توجيه عبارة الكشاف ان قوله ان احد الارتياب فيه جملة اعتراضية وردت لتاكيد قوله لا ريب وحاصل المعنى ان الريب ليس بمنفي في هذا لما لا ارتياب فيه احد
ولا نشك في ... الى هذا التاكيد لا لانه نافية مدخولها الصريح الريب نفسه لان هذا مبني على ان في عبارة الكشاف مسكوت كما ان الوجه الاخير مبني على ذلك فظهر ما يتعلق منه

عبارة الكشاف فهكذا افدت بانفي ان احد الارتياب فيه وانما المنفي كونه متعلقا
للريب ومظنة له ولما كان المفهوم من ظاهره نفي عدم الارتياب المقصود نفي الارتياب
تشار الى توجيهه بانه من قبيل نفي مستتر عائد الى الريب الباء المحذوفة من ان كما هو الشائع
والتقدير ما نفي الريب بان احد الارتياب فيه فيئول المعنى الى ما ذكره وقد يوجه بان المحذوف
هو اللام الجارة والتقدير ما نفي الريب لان احدا لا يرتاب فيه ورده الفاضل المحشي في حاشية
الكشاف في على الوجهين بان عبارة الكشاف تأبى عنه وذلك لان النفي متوجه الى
التفسير او العلة فلا يقابله قوله وانما المنفي كونه الخ بل الوجه ان يقال انما نفي لكذا
او على معنى كذا ثم ذكر الوجه الذي ترجحنا اليه بقوله وقيل النفي الخ وحكم بان المقابلة
يصح الا ان الكلام في استعمال النفي بهذا المعنى وفيه بحث لان المنفي في قوله انما المنفي الخ
ليس منفيا بذلك المعنى فلا يصح المقابلة ظاهرا والتكليف في تصحيح الاولين اقل من
التكليف في هذا فتامل قوله لكن نظيره كثير من الاشعياء فقيل الظاهر ان الاية ليست مثالا
لما نحن فيه اصلا لان مقابلة ارباب الفن صريحة في ان الاعتبارات المذكورة بالنسبة
الى المخاطب لا السامع مطلقا والظاهر ان الخطاب بقوله ذلك الكتاب لا ريب فيه هو
النبي عليه السلام بقرينة سياق الاية حيث قال عز وجل فيه والذين يؤمنون بما انزل
اليك وما انزل من قبلك على انه لو جعل الخطاب للكل من يتلقى الكلام لاحتمل تغليب غير
المرتابين وهم المؤمنون على المرتابين قوله لكن ترك تاكيده لانهم جعلوا الغير المنكر
لا انكار ان لا التي لنفي الجنس واسمية الجملة يفيدان التاكيد كما صرح به فكيف يستقيم
ما ذكره الا ان يقال ان لا المذكورة تفيد تاكيد استغراق النفي واثره راجع الى المحكوم عليه
بمعنى ان لا يخرج شيء من افراده ولا دخل له في تاكيد الحكم واما اسمية الجملة فقد عرفت
انها انما تكون مؤكدة في مقام العدول ولا نجزم بذلك في الاية لحكم بالمتيقن وقد يجاب
بان تاكيدها ليس على سبيل الاستقلال بل على سبيل التبعية فانه ان كان هناك مؤكد
اخر يجعل اسمية الجملة من المؤكدات والا فلا وبان انكارهم يقتضي زيادة التاكيد
فلو لم يجعل كلا انكار لكان ينبغي ان يؤكد بغير ذلك ايضا غايته انه كالمتردد السائل

ثم انه فرق بين الريب والشك فان الشك وقوف
النفس بين شيئين متقابلين بحيث لا يترجح
احدهما على الاخر بامارة والريب لا يستعمل في الشيء
اجزاء ثم ينكشف عما توهمت فيه صرح به الامام
الراغب في تفسيره
شرح المفتاح في بحث
جعل المنكر كغيره

على ان معنى النفي بذلك المعنى من نظائر قولهم
مشيخ من الرية وهذا شائع في كلامهم منه

ومنها

وبهذا لا ينافي جعل ان انكار كلا انكار فتامل قوله وهو انه كلام متجه قبل الضمير ليس براجع
الى ما يفهم حتى يتوجه عليه ان المفهوم من كلامه بل التحصيل الدليل على مصطلح الاصول وفي هذا
الكلام حمله على مصطلح اهل النظر بل راجع الى معهود مما ملوحة الى ما بعدها او النظر
فيهما وترتيبهما بهذا الطريق قوله انه بمنزلة التاكيد المعنوي يعني في التمثيل صحيح لان
التاكيد المعنوي لا يؤكد الحكم ولا يدفع انكار المخاطب بل السهو او التجوز وقد يجاب بانه نقل
من الشيخ واشار الى انه يدفع الانكار كالتاكيد اللفظي بعينه كما ذكره بعض اصحاب الحواشي
من ان هذا الجواب لا يدفع اصل السؤال لان التاكيد المعنوي كاللفظي في الامر من حال الحكم
باق بحاله ليس امرا وراء ما ذكره الشارح فتامل قوله دفع التوهم السهو او التجوز قال
الفاضل المحشي فيه سهو لان التاكيد المعنوي لا يدفع توهم السهو كما صرح به فيما بعد فلا
يدفعه ما هو بمنزلته من حيث كونه كذلك والجواب انا لا نسلم تصريح الشارح بذلك على الاطلاق
بل انما صرح في بحث تاكيد المسند اليه بان التاكيد في مثل جاءني زيد نفسه لا يدفع التوهم
المخصوص من هو ان الجائي زيد وانما ذكر عمرو على سبيل السهو وقد اشار اليه بلفظ
هذا حيث قال بعد تصوير التوهم المذكور هذا التوهم لا يدفعه التاكيد المعنوي واشكل ان
التاكيد بنفسه وكذا بالكل والجميع لا يدفع التوهم المذكور الا انه لا يدفع توهم
السهو مطلقا كيف وقد صرح هناك بان كلا في قولك جاءني الرجلان كلاهما يدفع
توهم ان يكون الجائي واحدا منهما والاسناد اليهما انما هو وقع سهوا وصرح في
مباحث الفصل والوصل بان لا ريب فيه لنفي توهم ان يكون ذلك الكتاب صادرا
من غير روية مع تصريحه هناك ايضا بان وزان لا ريب فيه وزان نفسه في جاءني زيد
نفسه ولا يخفى ان الصدور من غير روية هو السهو لا التجوز ثم لا يخفى ان المخاطب اذا
لم يستبعد صدور فعل من زيد بل منه تعجب المتكلم وتوهم ان مثل هذا الفعل
ان صدر ممن هو البس بزيد لا نفسه وانما اسنده المتكلم الى زيد بطريق السهو ثم بعد
دفع المتكلم بقوله اعجبني زيد نفسه ذلك التوهم بمعونة المقام فتامل قوله لكن المذكور في
دلائل الاعجاز ان قولك الاسناد الجواب بحسب المادة السؤال الآن يقال التمثيل على قوله يجعل

ولا يدفع الانكار
منه

وبهذا التوجيه اندفع ايضا ما قيل ان ما الراجع الى الضمير
بالدليل يقتضي ان يكون هنا النظر في الدليل وهو
الا ان يقال الام في الدليل للجنس منه

على ان لزوم حمل على مصطلح اهل النظر انما هو ان حمل
الدليل على المركب وهذا التخصيص لا يلزم فيما ذكرت
هنا فتامل منه

قبل الجواب العلم بما
نسخه

لاريب فيه خبر ذلك الكتاب كما ذكره صاحب الكشف وما في الفصل والوصل مبني على مختاره
ولا يخفى ان ظاهر عبارة المصنف آب عن هذا الجواب حيث اعتبر الجملة الملقاة نفس لاريب فيه
فان المناسب لهذا الجواب ان يقول صريح نحو ذلك الكتاب لاريب فيه وقد يجاب عن اصل
السؤال بانه لا شك في تغاير مفهومي ذلك الكتاب ولاريب فيه لكن ثبوت احدهما يستلزم
الاخر فبالنظر الى هذا المعنى جعله الشيخ من قبيل الاعادة للتثبيت والقوم انما عدوا من
المؤكدات الاعادة الصريحة فلا اشكال قوله قلت لعل وجهه ان ايراد الكلام لا يمكن ان
يقال هذا توجيه لكلام السكاكي على مقتضى تعريف الكناية وهو ان يذكر اللازم ويريد الملزوم
ولذا حمل الكناية على الايراد المذكور اعني ذكر الكلام الدال على اللازم مرادا به الملزوم ويمكن
توجيهه على تقدير ان يجعل الكناية عبارة عن نفس اللفظ على ما هو المشهور بان الكلام المجرد
عن التاكيد في مقام انكار المخاطب لفظ استعمل فيما يستلزم معناه فان معنى هذا الكلام
في عرف البلغاء هو عدم انكاره واذا استعمل في هذا المقام لم يقصد به هذا المعنى بل ما يستلزمه
وهو تنزيل المنكر منزلة غيره فانه يستلزم ما ذكره استلزاما واضحا ولو ادعاء وعلى هذا
القياس الكلام المذكور المورد في مقام خلو ذهن المخاطب فنفس الكلام المؤكد كناية على تقدير
كونها نفس اللفظ وذكره على تقدير كونها ذكره كما عرفها السكاكي ثم قوله يلزمه ايراد
الكلام معناه يلزمه معنى الكلام المورد وقوله لان سوق الكلام مع المنكر على معنى لان
معنى الكلام المسوق مع المنكر فعلى هذا لا يرد ان يقال الكناية في الاصطلاح ان يذكر اللفظ
الدال على اللازم ويراد به الملزوم وليس فيما ذكره الشارح الا الانتقال من نفس اللازم
اعني الايراد المذكور الى الملزوم الذي هو التنزيل ولما كان الانسب ان يراد بالكناية على ما
هو المقصود الاصلي للمتكلم وكان صاحب الغرض من ايراد لفظ يدل على عدم انكار المخاطب
مثلا التنبيه على ان معه ما ان تامله يزيل انكاره لا ان المتكلم نزله منزلة غير المنكر فان
الغرض من هذا التنزيل ايضا ذلك التنبيه مع انه يقرر ان في نوع قصور كما حققه
لم يلتفت اليه الفاضل المحشي وقال مشيرا الى ان كلام الشارح ايضا لا يخلو عن توجيه
الا وجه ان يقال الخبر المجرد عن المؤكد مستعمل في عرف البلغاء دالا لة واضحة على عدم انكار
مفقود افاد
المخاطب

انكار المخاطب فاذا القي الى المنكر اريد ان ما معه يستلزم ذلك العدم ولو ادعاء فقد اطلق
ما يدل على اللازم اعني عدم الانكار واريد ما يستلزمه اذا تامل وعلى هذا القياس نظائره
هذا غاية توجيه كلام الفاضل المحشي وفيه بحث اما اولا فلان عدم الانكار المطلق لازم لما هو
مدلول عرفي للخبر المجرد لنفسه الا ان يكون القاؤه الى العالم على مقتضى الظاهر عندهم
وانما المدلول العرفي له خلو ذهن المخاطب عن نفس الحكم والنسبة بين طرفيه وهذا
المدلول ليس بلازم لمعلومية ما ان تامله ارتدع عن انكاره لشرط التامل بل مناف له
فلا يتحقق الكناية الاصطلاحية لانها انما تتحقق اذا اطلق ما يدل على نفس المعنى العرفي
واريد ما يستلزمه وكذا الكلام في القاء المجرد الى المتردد على انه ربما يدعى ان ما ذكره
من قبيل مستتبعات التراكيب لا مما يستعمل فيه اللفظ ويمكن ان يدفع بمنع لزوم كون
المعنى العرفي مدلولا مطابقيا التزاميا انه يجب في الكناية على مذهب السكاكي ان يكون
الانتقال من التابع الى المتبوع وعامة اللوازم المكنى بها على تقديره متبوعات
لملزوماتها الا يرى ان الملزوم المكنى عنه في صورة القاء المجرد الى العالم هو عدم جريه
على موجب علمه والمكنى به اللازم خلو ذهنه عنه فالاول تابع والثاني متبوع لان
عدم العمل يتبع عدم العلم وان الملزوم في القاء المؤكد الى العالم ملابسته لامارات
الانكار الظاهرة واللازم انكار المخاطب والاول تابع والثاني متبوع كما لا يخفى ويمكن
ان يدفع بما فصل في شرح المفتاح من ان اللازم في الكناية يعتبر كونه مساويا للملزوم
او اخص منه حتى يصح الانتقال منه الى الملزوم فيكون متبوعا بهذا الاعتبار اللهم
الا ان يقال هذا لا يتاتى في القاء المجرد الى العالم مرادا به عدم العمل لانما يجعل مدلول الخبر
اعني خلو الذهن اخص من عدم العمل فلا يحتاج فيه الى ما يجعله متبوعا للخلو وثانيا ان
ان جواز ارادة المعنى الحقيقي شرط في الكناية وما ذلك الا بانتفاء القرينة المانعة
عن ارادته والقرينة المانعة موجودة فيما نحن فيه لان علم المتكلم بانكار المخاطب مثلا
قرينة لنا على انه لم يرد بالقاء الخبر المجرد اليه خلو ذهنه فكيف يكون اصطلاحية ويجاب
عن هذا ان انكاره بحسب الحقيقة لا ينافي الخلو بحسب التنزيل والاعتبار وبهذا القدر

لانه الانكار باطني والملابسة ظاهرة منه

بظهر امكان ارادة المعنى الحقيقي الذي هو شرط في الكناية وايضا العالم الذي يلقى
اليه الخبر المجرد يمكن ان يكون خالي الذهن في الجملة فيجوز ارادة معناه الظاهر
وان كانت ممتنعة بشرط اتصافه بالعلم على ان المعتبر عند السكاكي جواز ارادة المعنى
الحقيقي في الجملة ولو في محل اخر باستعمال اخر ولا يضير عدم جواز ارادته في المحل الذي
استعملت فيه كما في قوله تعالى الرحمن على العرش استوى كناية عن الملك مع امتناع معناه الحقيقي
وهو القعود على السرير فقيل (نعم) يلزم ان لا يكون ما استعمل على قرينة لفظية كناية بالطريق المذكور
مثلا ان يقال ايها العالم الصلوة واجبة وجوابه المنع لان المحل الاخر الصلوة واجبة
بدون ايها العالم قوله في المهيد ينطق البيت وبعده ان العلا اذا رايت بموه اغتنت
بدرا منه في المعالي الجد بفتح الجيم البخت والنجابة الكرم وساطع البرهان من قبيل اضافة
الصفة الى الموصوف اي البرهان الواضح من سطع الصبح يسطع سطوعا اذا ارتفع
ثم قوله انت النجابة مبتدأ خبره ساطع البرهان قوله المشرئب في الصحاح اشرأب الى
الشيء اشرأبا مد عنقه لينظر اليه قوله دفع التوهم التخصيص فان قلت قد صرح
بان لا ريب فيه من قبيل الامثلة دون النظاير ولذلك صح استثناؤه وهو من قبيل النفي
فقد حصل دفع التوهم جزما بلا شبهة قلت دفع التوهم جزما بلا شبهة انما يحصل اذا حصل
الجزم بلا شبهة بكون لا ريب فيه من الامثلة وقد سبق انه ظاهر في التمثيل واستثناؤه بذلك الاعتبار
لا النص فيه فتوهم التخصيص باق بلا شبهة قوله وكذا المجرد عن التاكيد اي لا يجب ان يكون
لما تقدم من كون المخاطب غير منكر ولا متردد قوله كان من المشكل في الذي كان انه لا يكون
الظان كان الا نحويا فعلته خبرها انه لا يكون بتقدير الباء او تقدير ذو وان جعل الظن بمعنى
المصدر وبالتقدير في كان بمعنى المظنون وهي مع اسمها وخبرها خبران والا خبران
تامتان وقد يجعل الا للاستثناء وقد يجعل زائدة فنقول انه لا يكون مفعول الظن
من باب ضعيف الكتابة اعلم انه قوله بل لا يصح بدونها معطوف من حيث المعنى كانه قيل
لا يحسن ضمير الشان بدونها بل لا يصح ثم هذا الحكم مختص بالجملة الشرطية والمضارع المنفي
كما اشار اليه الشيخ في دلائل الاعجاز ودليل الاستقراء فلا يرد عليه قوله تعالى قل هو الله احد

قال الشيخ في دلائل الاعجاز فان قلت او ليس قد جاء
ضمير الشان مبتدأ معترى عن العوامل في قوله تعالى قل هو الله احد
قلت وان جاء هنا الا انه لا يكاد يوجد مع الجملة من الشرط
والجزاء بل تراه لا يجيء الا بان منه

الا في الجملة الشرطية والمضارع المنفي ... منه

على

على راي من جعله ضمير الشان كما توهم قوله انه يصلح مبتدأ كقوله ان شنوا البيت اراد بالمبتدأ
المحدث عنه بطريق ذكر الخاص وارادة العام بقرينة ان النكرة ههنا اعم ان وليس مبتدأ
اصطلاحيا البيت لسلم بن ربيعة والشنوا اسم من شنوءة اللحم شنيا والشنو السكر
والخبب ضرب من العدو والبازل البعير الذي انشق نابه ذكرا كان او انثى وذلك في
السنة التاسعة وربما كان في الثامنة والجمع بزل بضم الزاء وبزل كركع وبوازل والكوم
الموثقة الخلق التي امنت من ان تكون ضعيفة وصرا من قوله بعد اربعة ابيات
من لذة العيش والفتى للدهر والدهر ذو فنون يريد ان كل ما ذكر وان كان يلتذ به
العايش لكن الفتى هدف للدهر والدهر ذو ضروب وتارات لا يهب يرجع ولا
يقتدر ولا يصفى تكدر قوله ان ذهايف الشمل المتفرق المنتشر ولفه جمعه وسوى
اسم صينية ان عرو وقيل اسم موضع فالبا على الاول سببية متعلقة ببيف اي بسبب
وصالها وبينها اي بسبب فراقها وعلى الثاني بمعنى في والتعلق بحالة اي تجمع في هذا
الموضع المتفرقة الكائنة فيه اي لجمع المتفرقة الكائنة فيه قوله لم يحسن الحذف اي لم يجز عدم
حسن الحذف ان قامت قرينة وعدم الجواز ان لم تقم قرينة دلت عليه قوله وقد يترك
تاكيد الحكم المنكر اي لا يخفى انه لا حاجة الى اخراج المثال المذكور من الضابطة ان يقتضي ان
قولهم مع المؤمنين آمنا من قبيل جعل المنكر كغير المنكر لما معه من تنزيل الانكار على زعم
المتكلم لانهم ادعوا ان ايمانهم ظاهر لا ينبغي ان يشك فيه لثبوته بالادلة الظاهرة
فلا حاجة الى التاكيد وقولهم مع شياطينهم انا معكم من باب جعل غير المنكر كالمنكر لتحامل
على ما يوجب الانكار وهو ترك مجالستهم والتزام احكام الشرع النبوي فكان مظنة
لعدم التصديق لشياطينهم اياهم قوله ليس جديرا باقوى الكلامين واوكدهما عبارة الكشف
هكذا فان قلت لم كان مخاطبتهم المؤمنين بالجملة الفعلية وشياطينهم بالاسمية محققة
بان قلت ليس ما خاطبوا به المؤمنين وفيه نظر لان الشيء يدل على ان ما خاطبوا به شياطينهم
جدير بان يكون اقوى الكلامين واوكدهما فيدل على ثبوت القوة والوكادة للكلام
الذي خاطبوا به المؤمنين مع انه لا تاكيد فيه قطعا وتجريد افعل التفضيل عن معنى التفضيل

انما يجوز في المشهور اذا لم يستعمل باحد الامور الثلثة وقد استعمل ههنا باضافة اللهم
الا ان يقال ليس المراد بالوكادة هو ان التاكيد الاصطلاحي بل معناه اللغوي وهو شان
للكلام الصادر عن اعتقاد الخبر الا عن قوة ووكادة في الجملة قوله او صديقون جمع او صدق
بالحاق يا النسبة للتاكيد كاحمري كانه منسوب الى الصدق تنبيها على عراقته في معنى الاخوة
واستحقاقه ان يعبر عنه بالصدق وينسب اليه قوله اما لان الفسهم اما تعليل لمقدر
اي فتركوا التاكيد اما للكذا واما للنفي المستفاد من قوله لا في ادعائهم الاول اظهر
بحسب المعنى والثاني هو الظاهر من لفظ الكتاب حيث قال وذلك اما لان الفسهم ينادي على
انهم لبسوا في ادعاء انهم او صديقون قوله مثنية للتاكيد من موضعه لم يتحقق ثبوته
فيه مفعلة من ثنى ان التاكيدية لام لفظها لان الحروف لا يجوز الاشتقاق منها
قال ابو زيد انه مثنية من ذلك اي مخلقة ومجدرة وفي الاساس فلان مثنية للخير ومعاة
اي موضع لان يقال فيه الخير وعسى ان يفعل خيرا قوله انه لدفع الايهام اي ايهام رجوع التكذيب
الى كونه عليه السلم رسول الله لكن فيه بحث وهو ان هذا الايهام انما يندفع بما ذكره لو كان
في الاية الكريمة ما يشعر بكون قوله تعالى والله يعلم انك لرسوله من مقول الله تعالى بطريق الحكاية
ولما لم يشعر به فيجوز الوهم ان يكون هذا من مقول المنافقين بان يكون جاريا مجرى القسم كما قيل
في ربنا يعلم انا اليكم لمرسلون ويكون فائدته بالنظر الى لازم فائدة الخبر كما في باقي
المؤكدات المذكورة والجواب انه اذا قيل زيد ارسل عبده الى فلان وهو يعلم انه ارسل اليه كان
لغوا من الحديث غير مستعمل في العرف اصلا واما اذا قيل زيد ارسل عبده الى فلان وعمرو يعلم
ايضا انه ارسله اليه كان معنونا مستعملا في مقام تاكيد الحكم عرفا وقوله والله يعلم انك لرسوله
اذا جعل من كلام المنافقين كان من قبيل الاول بخلاف قوله ربنا يعلم انا اليكم لمرسلون فانه
من قبيل الثاني لان المعنى مرسلون من رسوله والفرق ظاهر فلا تغفل قوله ولذا ذكره بالاسم يريد
ان وضع الظاهر موضع المضمر يقتضي نكتة وهي ههنا التنبيه على ان مورد القسمة
غير الاسناد المذكور لولا وقد سلك هذه الوتيرة في عنوان بحث التشبيه ايضا حيث قال
التشبيه التشبيه الدلالة على المشاركة وصرح بعض الفضلاء بان المراد بالاول التشبيه الاصطلاحي

مثنية على وزن مفعلة ١٢

وبانه

وبانه اللغوي فلذا اعاد اسمه المظهر وبان يقال المعرفة اذا اعيدت كان عين الاول
وبهذا التقرير سقط ما يقال ليس ان الاسناد في المعرفة المعادة ان يكون عين الاول كما
ان الاصل في الضمير ان يعود الى عين ما سبق ثم الاصل انما يجوز مخالفته لما الاصل الاول بان يعود
الى ما في ضمن المذكور من المطلق فلا رجحان لاختيار المظهر على المضمر لا يقال قول المص فيما بعد وهو
يعني المجاز غير مختص بالخبر يدل على ان مورد القسمة عندنا هو الاسناد الخبري لا مطلق الاسناد
والا لما وقع الاحتياج الى بيان عدم الاختصاص لانا نقول بل هو ازالة لما عسى ان يتوهم من
كون المراد بالمعرفة المعادة عين الاول وعفوا عما استمر عليه دأب المص مثله فلا تغفل
قوله فكانه قال بعضه حقيقة وبعضه مجاز اشارة الى ما اختاره في شرح الكشاف عند الكلام
على قوله ومن الناس من يقول امنا بالله من ان مضمون الجار والمجرور في مثله مبتدأ وما بعده خبر
لا بالعكس وقد شنع عليه كانه عناك فلا يرد ان يقال محط الفائدة هو الخبر كما تقرر ولذلك
لو قلت في هذا المحل من الاسناد الحقيقة العقلية منه والمجاز العقلي منه لكان كلاما مستهجنا
الذوق والعقيد يمعض مقصود من مثل هذا التركيب كما لا يخفى قوله كما جعله عبد القاهر
حيث قال في دلائل الاعجاز في حد الحقيقة العقلية كل جملة وضعتها على ان الحكم المفاد بها
على ما هو عليه في العقل وواقع موقعه وفي حد المجاز العقلي كل جملة اخرجت الحكم المفاد بها
عن موضعه في العقل بضرب من التاويل قوله وفيه نظر لان علم المعاني انما جعله ان يجد كون
الحقيقة والمجاز العقليين مما قد يقتضيه الحال المقتضي من قولهما في تعريف علم المعاني
والا لكان اللغو بان الاسناد داخلين فيه اذ قد يقتضيهما الحال بل يجب ان يكون البحث
عنهما من حيث انه يطابق بهما اللفظ مقتضى الحال وليس كذلك وقد يوجه النظر بمنع كونه
من الاحوال المذكورة فانه من احوال الاسناد حقيقة سيما عند المص وليس من احوال
الاسناد مثل التاكيد والتجريد حتى يرجع الى اللفظ كما لا يخفى وفيه نظر لان الحقيقة مثلا
قسم من الاسناد فاذا كان الاسناد من احوال اللفظ كان ما هو قسم له من احوالها ايضا
والبه نظر المص اما اللغو بان فهما نفس اللفظ لا من احواله وكان هذا مناط الفرق
عند المص فتامل قوله مستعلق بالظرف لنيابته عن عامله وقد يعتبرون العامل في مثل هذا عامل الظرف

ويمكن ان يقال انما ذكرههنا لانه لما جعل الحقيقة
والمجاز صفة الاسناد اورد هذا البحث في بحث
الاسناد استطرادا وتحقيقا للمناسبة منه

وانما قوله فيه مبني وجعل الحقيقة والمجاز صفة
الاسناد فهو من قبيل المجاز والمراد كونه حقيقة
ومجازا منه

والمال واحد

قوله لكن يبقى خارجا عنه ما لا يطابق الاعتقاد سواء طابق ام لا اذ الفاضل المحشي ان
نسبته بقاء الخروج الى ما طابق الواقع دون الاعتقاد باعتبار تغليب ما لا يطابق شيئا
منهما عليه الا فهو ما كان خارجا عن الحد بقوله حاصل ما هو لا حتى يكون باقيا على الخروج
بعد زيادة قوله عند المتكلم وقيل لا حاجة الى اعتبار التغليب لان فاعل يبقى ضمير التعريف
وقوله ما لا يطابق فاعل خارجا اي يبقى التعريف على هذه الحالة وهي ان ما لا يطابق الاعتقاد
خارجا عنه وانت خبير بان المفهوم الظاهر بقاء التعريف على حالة مخصوصة بثبوت تلك
الحالة في زمانين اي قبل التقييد بقوله عند المتكلم وبعده وليس الامر كذلك بالنسبة
الى ما يطابق الواقع دون الاعتقاد في اعتبار التغليب لازم كما لا يخفى قوله وذلك بان لا
ينصب قرينة المراد بنصب قرينة ملحوظة دلالتها على المراد ليتبادر واضل قرائن الاحوال
فافهم قوله سواء كان مخلوقا له تعالى او لغيره آه الظاهر انه مبني على مذهب المعتزلة من
ان افعال العباد مخلوقة لهم والمراد بالصدور عنه الظهور منه فيتحقق الصدور بهذا المعنى
في الموت ونظيره ومثال الاسناد بصدر اعجبني ضرب اللص الجلاد برفع الجلاد قوله كقول
المؤمن انبت الله البقل وقول الجاهل انبت الربيع البقل ينبغي ان يعتبر في هذين
المثالين عدم اخفاء المتكلم حاله عن المخاطب كيلا يحمل على المجاز فتامل قوله لمن لا يعرف حاله
وهو يخفيها منه لا يخفى ان العبد انما يلغى في كون الكلام المذكور حقيقة لان المعتزلي
اذا اخفى حاله عن المخاطب وقال خلق الله تعالى الافعال كلها لا ينصب قرينة على عدم ارادة
الظاهر فيكون حقيقة سواء عرف المخاطب في نفس الامر حال المتكلم ام لا وكان مراده ليس
لا يعرف حاله اعتقاده لا لمن لا يعرف حاله في نفس الامر يبقى ههنا تامل وهو ان المعتزلي
اذا القى قوله خلق الله الافعال كلها الى العالم بحاله والجاهل بها يلزم ان يكون الكلام الواحد
حقيقة ومجازا في حالة واحدة اللهم الا ان يمنع استحالته بالنظر الى الشخصين قوله
والاول لا يكون ههنا وان فيه نظر لان المفهوم من كلامه ان هذا القسم ليس بحقيقة قطعا
وليس كذلك لان التغليب السابق بقوله عند المتكلم في الظاهر يتناوله ايضا الصورة
بنصب القرينة من قبل المتكلم في بعض صور هذا القسم فينبغي ان يكون حقيقة قوله

لان التغيير ان يع
نحه

والما اعتبار التقييد اي بالنظر الى زمان ما يكون
الفع وهذا التعريف في زمانين خارجا عنه في
الزمان الثاني ما لا يطابقه ممنوع لتقدير تسليم
صحته بعيد لا يصار اليه فيتم ظهور اعتبار
التغليب تامل منه

قوله بل ينتسب فيما عليه الى ما يكره ان الى المحافظة والجنون قوله نسيانا وسهو ونسيانا الفرق بينهما
ان السهو مما يتنبه صاحبه بادنى تنبيه لانه زوال الصورة عن المدركة فقط ودون النسيان
فانه زوال عن المدركة والحافظة معا فيحتاج الى تحصيلها ابتداء والمفهوم مما يباشط
من كلام العلامة في توجيه قول السكاكي غير مشوب بتجوز وسهو ونسيان ان السهو يطلق على
الجهل الابتدائي بان يعتقد على ما لا ينبغي وبهذا قد يجاب عما قيل فتنبه الفاضل المحشي ايضا
بالقياس الى السهو وكان قول المحشي في المشهور اشارة اليه فتامل قوله والمصدر الاسنادية
تقديران صفة لاسناد فيلزم العطف على معمولي عاملين مختلفين مع عدم تقدم المجرور على انه
انما يلزم لو كانت العبارة والمصدر الاسنادية فتامل قوله اعتمادا على انه يفهم مجازا في تعريف المجاز
فانه يفهم من ذكر قيد التاويل فيه لا تاويل في تعريف الحقيقة ليقابلها واذا لم يكن فيه
تاويل ونصب قرينة على ان المراد خلاف ظاهره يفهم منه انه جاز على وفق اعتقاده قوله
على نحو قولها فانما هي اقبال وادبار المصراع للخنساء من قصيدة ترثي بها اخاها صخرا يقول

فما عجول على بو تطيف به … لها حنينان اصغار واكبار
لا تسأم الدهر منه كلما ذكرت … فانما هي اقبال وادبار
وما باخزن مني حين فارقني … صخر وللدهر احلاء وامرار
وان صخرا لتأتم الهداة به … كانه علم في راسه نار

العجول الناقة الواله التي فقدت ولدها والبو جلد فصيل يحشى تبنا ليدر الناقة
عليه تستقيا منها به قال بعض المحشين قوله تطيف صفة بو وضمير به للعجول والتذكير
باعتبار اللفظ من قولهم طاف الخيل تطيف طيفا وطافا فهو من قبيل المجاز العقلي
لانه اسند التطيف اليه وهو خيال او الضافي وفي قولهم طاف حول الشيء لان
مضارعه يطوف ولم يرد تطيف هذا كلامه ولا يخفى انه سهو بين في نظر ارباب الصناعة
اذ المصار الى المجاز ما لم يتعذر الحقيقة وههنا ليست متعذرة اذ قوله تطيف من
الاطافة في الصحاح اطاف به اي الم به وفي تاج المصادر الاطافة گرد چيزی در آمدن
وضمير تطيف راجع الى العجول والمجرور في به الى البو فلا ضرورة الى الحمل على المجاز والتاويل

كلام العلامة في توجيه قول السكاكي غير مشوب بتجوز
وسهو ونسيان انفا ان السهو قد يطلق على
الجهل الابتدائي على ما ينبغي ان يتنبه له كما منه

الحنين صوت الناقة في نزاعها الى ولدها

اي الم به جوهري

تذكير الضمير المجرور عائد الى طيف الخيال المجيئة في النوم صرح به في الصحاح وورد عليه مورد كنا
قال فقمت للطيف وارتعني فقلت اهي سرت ام عاد بي حلم قال نعم سرى طيف
من اهوى فارقني والحب يعترضه اللذات بالالم وليس المراد في البيت مجي الخيال
النبوالي العجوانى النوم كما دلت عليه الابيات هذا ويروى بدل قوله الا نام الدهر
ترتع ما رتعت حتى اذا ذكرت ما رتعت او ما دام رتعت فراعي صغار وا لا كبار بجعل
الشى صغيرا وكبيرا ومعنا ههنا في المفعول بيان للجنس واصل الشى جعله حلوا وكرره
جعله مرا وا لا نهمام الاغتذا قوله الى شى معمول المرزا في المزايا والخصوصيات كانه
المنقوش الذي نسل فذهب نقوشه المستحسنة والنابة العالم بالانساب والتا
للمبالغة قوله وجوابه ان لفظه ما في التعريف عبارة عن الملابس والقرينة عليه قوله فيما بعد
وله ملابسات شتى يلابس الفاعل والمفعول به فانه اشارة الى تفسير التعريف كما يدل عليه
قوله بعده فاسناده الى الفاعل والمفعول به اذا كان مبنيا له حقيقة قوله والاسناد
الى المبتدء عند من لم يجعل الحقيقة والمجاز الخ فيه بحث من وجهين احدهما ان المراد بالملابس الذي
هو الفاعل والمفعول الحقيقيان لا اللفظيان ولذا قال في حقيقته مثلا ان الاسناد
الى الملابس الذي هو المفعول مع ان ضمير العيشة فاعل لفظي في جرى النهر وصام نهره
وبني الامير المدينة انه اسند فيها الى الملابس الذي هو المكان والزمان والسبب معلوم انها
مكان وزمان وسبب بحسب الحقيقة لا بحسب اللفظ واللفظ بل فاعل بحسبه ويشكل ان الثانية
فاعل مستقبل الاعتبار فيه وقوله اما حيى فيما في تعريف الحقيقة وان ينفع جعل ما عبارة عن
الملابس المذكور فالاولى ان يصار في اخراجه الى ما ذكره الفاضل المحشي وثانيهما ان المعلوم
من قوله سابقا في صدد دفع اعتراض المصنف على السكاكي قوال الشيخ عبد القاهر ان
كلامه حجة على المصنف ويعترض عليه بمخالفته فكون الاسناد الى المبتدء خارجا عن التقسيم
عند المصنف لا يدفع الاعتراض لتصريح الشيخ بكون الشارع من قبيل المجاز العقلي وقد يجاب عن
الاول بان المراد بالفاعل هو الفاعل الحقيقي الاصطلاحي لا الحقيقي الذي يقابل الاصطلاحي
وبالمفعول اما وقع عليه فعل الفاعل وكذا الكلام في البواقي والاسناد الى المبتدء ليس مع

ان قلت كيف يصح ما ذكره الفاضل المحشي وقد صرح
الشارح بعد لزوم صحة المجاز في الحقيقة وانه لو
اشترطت لزم الحقيقة لكن ان يراد ان ... لا
يشترط في الحقيقة مطلقا صحة المجاز وما ذكره
المحشي هو انه لو ثبت هو وجه المجاز لزم ...
صحة المجاز فيما يخالفه بل كل ...

هذا القبيل فلا يخل التعريف عن الشمائل بان قول الشيخ لا يكون حجة على المصنف وانما
فيما سبق سند المنع ان قولنا انبت جسم الاسم حقيقة في الاصطلاح قوله فنمت
وما ليل المطي بنائم صدره لقد لمتني يا ام غيلان في السرى والسرى هو السير
في الليل ومعنى البيت ظاهر قوله وجوابه انه معناه ... وهيئته تستلزم ان يكون
ما صام النهار بل ان انما فيه مجاز الا انه لو اورد بصورة الاثبات وقيل صام النهار
لكان الاسناد الى غير ما هو له قطعا مع انه حقيقة فالصواب في الجواب على ما نقله ان يقال
نحتار الشق الثاني من السؤال وقوله فقد دخل في التعريف من المجاز العقلي ... اذ لو اريد
بما صام نهاره افطر نهاره لم يكن اسنادا الى ما هو له فلا بد من خروجه عن تعريف الحقيقة قطعا
وان اريد نفي الصوم عن النهار حقيقة فهو داخل في تعريفها والضمير واما نهارك صائما
فان اريد به الاستفهام عن ثبوت الصوم للمخاطب في النهار فمجاز وان اريد الاستفهام
عن ثبوته لنفس النهار فحقيقة كما في قولك انهارك صائم ام انت وكون الصوم مسند
الى النهار بمعنى واحد في الصورتين ليس بقادح في المقصود قوله ويسمى مجازا حكميا
اما تسميته مجازا حكميا وان كان يقع في الاضافة والايقاع فلتعلقه بالحكم اما صراحة
او بتقدير او لان الحكم اشرف واما التسمية مجازا في الاثبات وان كان المجاز يقع في النفي
ايضا فلان المجاز في النفي فرع المجاز في الاثبات على ما ذكره الشارح او لان النفي ما لم يجعل
بمعنى الاثبات لا يكون مجازا على ما نقل منه واما التسمية باسناد المجازي فاما باعتبار
الاشرف او لان الاسناد بمعنى مطلق النسبة ثم ان المجاز خص بكونه اسما وان المصنف
امثالها في الحقيقة اعتبارا ثم لكثرة فوائده قوله الى غير الملابس الذي التقييد بقوله
ما هو له بالملابس بيان للواقع اذ المذكور ملابس غير ما هو له وهو شانه والملابس غير ملابس جعل له
وانما لم يقل الى ملابس لا يكون له لانه الى انه لا بد في المجاز العقلي من فاعل او مفعول به اذا اسند
اليه يكون الاسناد حقيقة كما يجي ولو قال اسناده الى ملابس لا يكون له لم يفهم هذا المعنى
قوله بتاويل الخ يعني ان قيد التاويل يخرج غير ما هو له اذا تاول فيما هو له وكانه انما
لم يكتف به لان دلالته على المعنى المذكور التزامية مهجورة في التعاريف قوله طلبت

فان في شرح الكشاف ان الفعل انه فرق بين نفي الاسناد
الفعل والاسناد لنفي الفعل فان اعتبر الاسناد ثم
الفعل ثم نفي فحقيقة وان اعتبر نفي الفعل
ثم اسنده فمجاز

في اصل الكلام ان قولنا ما صام نهاره او قولنا نهارك
صائم ان اجريا على ظاهرهما كانا حقيقيين وان
اخرجا عنه كانا مجازين لكن ... عن الظ
في صام نهاره اذا فطر وفي نهارك صائم بارادة
الاستفهام عن ثبوت الصوم للمخاطب في النهار وقد
يقال في تحقيق المجاز في انهارك صائم انه اريد
بالصوم عدم الافطار فحقيقة وان اريد الامساك
عن المفطرات فمجاز وفيه نظر لانه يحتاج الى التوجيه
الذي ذكره الشارح في نفس الكتاب وقد عرفت
ما فيه

او هو شانه والملابس لما هو له نسخه

ويمكن ان يقال الاقتصار انما يلزم لو كان نصب القرينة
صريحا في التاويل واما على ما ستذكره من ان نصب
القرينة بعد الاسناد الى غير ما هو له ليس الا نصب
القرينة فلا اقتصار

ما بنوا الية من الحقيقة والموضع الذي بنوا الية من العقل يريد ان الشاد لطلب المجاز او الكلام المقصود
مبهم يعني الفعول الرجوع بمعنى المرجوع الية على الحذف والايصال او اسم موضع وسمي في
الحقيقة ببيانه وفي العقل ابتدائية وفي العقل حال ان تطلب الموضع كان شاهر جهته العقل
محضا وان لم يكن له تحقق في نفس الامر وتحصيل الكلام انك تطلب الحقيقة الموجودة ان
كانت موجودة والموضع العقلي ان موضعها هو وكيف ينبغي ان يكون فيه يكون على ما هو
في العقل ان لم تكن موجودة على ما جوزه الشيخ وسيجي فان قيل لو اقتصر على الشق الاول
لم يلزم منه ان يكون للمجاز حقيقة في نفس الامر لان طلب الحقيقة لا يستلزم وجودها
لجواز ان يطلب ولا يظفر بها فما الحاجة الى الشق الثاني قلت نعم لكن في ايراد الثاني تنبيه
على ان المجاز قد يكون عقليا صرفا لا تحقق له في الخارج ولو اقتصر على الاول لربما يغفل السامع
قوله وصار ان نصب قرينة اشارة الى ان نصب القرينة ليس من الشاد وانما يطلب
الحقيقة كالحقيقة وهو ليس من نصبها لكن تطلبها بعد الاسناد الى ملابس غير ما هو له ليس
الا لنصب قرينة مانعة عن ارادتها وفيه بحث اما اولا فلانك اذا قلت جرى النهر واردت
اثبات الجري له حقيقة يصدق عليه انه اسناد الى غير ما هو له بتاول على ما حققه الا ان قرينة المجاز
منصوبة وهي استحالة قيام الجري بالنهر مع انه حقيقة وان كان كلاما كاذبا واما ثانيا
فلانه اذا حمل الشاد وانما نصب القرينة لم يكن لقوله ولا بد للمجاز من قرينة معتد بها فائدة
ان يجعل حاصل الشاد ملاحظة ملابسة ما اسند الية بما هو له في الحقيقة ومناسبته اياه
كالتشبيه فقوله فيما يحسن فيه بعد نحو قول المعتزلي خلق الله الافعال كلها بالشاد ولا القصد
الى انه اسناد الى السبب فانه الظان قوله والقصد تابع للشاد وعلى هذا لا يلزم وجود
المثال المذكور في تعريف المجاز كما لا يخفى واما ثانيا فلان نصب القرينة انما يحتاج اليه
من جهته لكي يطلب لئلا يلتبس المقصود عليه والشاد انما يحتاج اليه لتصحيح اصل الكلام وكونه
جاريا على القوانين لما سبق من ان المراد بنصب القرينة ملاحظة دلالتها على المراد وهذا
مفقود في المثال المذكور فكيف يكون احدهما حاصل الاخر ويمكن الجواب عن الاول بان
قوله بنصب قرينة مشعر بان المتكلم اراد هذا النصب بناء على ما تقرر من ان انها القرينة

من انها

قرينة نهاان لصيد رغم اختياره اذ النبت الى ذو الارادة فيتبادر منها صيد ومعاني قصد
فخرج المثال المذكور لعدم قصد المتكلم نصب قرينة على ان الاسناد الى غير ما هو له بل اراد
اثبات الجري للنهر حقيقة على ما زعمه وعن الثاني بان في ذلك القول اشارة الى تعميم القرينة لما
لفظية وغيرها وعن الثالث بانه على هذا الفرض صرحوا بان وجود القرينة جزء من مفهوم
المجاز اللغوي وان كان شرطا عند الاصوليين فالظاهر انه كذلك في المجاز العقلي فيجب ان
يحمل الشاد على نصب القرينة على الوجه الذي ذكره ولا يقدح في هذا كون القرينة لاجل فهم
المخاطب قوله الى الفعل ان اراد بالفعل معناه الاصطلاحي ولم يلحق بمعنى الفعل ورد ان
التمثيل بعيشة راضية واخواته لا يناسبه وان اراد الاكتفاء عليه بكونه الاصل ويكون
المراد الفعل ومعناه ورد عليه ان معنى الفعل يتناول المصدر ولا معنى لجعله ملابسا
لنفسه على ان معنى الفعل يتناول واسم التفضيل والظرف وحال الاول مع المفعول اذ
هي لا ينصبها ويمكن ان يختار الثاني اذ لا يلزم من القول بملابسة الفعل ومعناه للامور المذكورة في
ملابسة كل منهما للكل منها فاسم التفضيل فيه موكول الى الاستعمال والعالم بالقواعد وايضا لا يلزم
اتحاد الملابس والملابس لجواز ان يكونا متغايرين وان كانا مصدرين كما في قولك اعجبني
قتل الضرب فليتفهم فان الاسناد ويمكن ان يقال المراد بالفعل الحدث وهو المصدر المنسوب الى
فاعلها بانه صادر عنه وبالجملة وجوده في الفعل الاصطلاحي وما سوى المصدر كاسم الفاعل
والمفعول ونحوهما مما فيه معنى الفعل ولم يصح قوله الاتي والمصدر وكذلك الامثلة الاتية اشهر
وفيه بحث اما اولا فلان الضرب في قولنا اعجبني ضرب اللص الجلاد يصدق عليه المعنى المذكور
فقضيته لزوم جعلهما ملابسة الشيء لنفسه بجعلهما واما ثانيا فلان الفعل بالمعنى الذي ذكره
اذا اثبتناه واما سوى المصدر عاد الاشكال بوجه اخر بان اسم التفضيل والظرف لا يلابس المفعول به
وهذا المحذور وارد على الشق الثاني ايضا الذي رد به ايضا ويمكن ان يقال المراد بالفعل
اعم من الاصطلاحي والحقيقي وملابسة هذا الاعم للامور المذكورة بضرب من التوزيع المذكور
الى فهم السامع من القواعد قوله مختلفة مع التثنية المتفرق فيفسر بشتى بالمختلفة
باعتبار ان معنى التفرق ههنا الاختلاف قوله لان الفعل لا يسند اليهما وذلك الا ان المفعول

والمجاز قد سبق ان نصب القرينة ملاحظة دلالتها فلا مجاز فيه

اللهم الا ان يكتفي في ذلك باعتبار المغايرة وفيه نوع تعسف

ويمكن ان يجاب باختيار الشق الاول وتعميم مرجع الضمير في قوله واسناده في الموضعين للفعل الاصطلاحي ومعنى الفعل بالاسم على طريقة الاستخدام او يكون الاستخدام في ضمير قوله يلابس ان يعيد تعميم ضمير قوله وله فافهم

مثل ما هو الواقع بعد الواو ويغني مع فبعد اسناد الفعل اليه لا يبقى هذا المعنى قطعا واما المفعول
فليس الامر وقع عليه فعل الفاعل وبعد اسناد الفعل اليه لا يتغير هذا المعنى اصلا وانما يتغير نصبه
وهو ليس بماخوذ في مفهومه ولا نسلم انه ماخوذ فيه فالمتغير بعد الاسناد ههنا ليس الا النصب
واما في المفعول معه فيتغير نصبه باسناد الفعل اليه ويتغير شيء اخر معتبر في مفهومه وكذا
القياس في البواقي وبهذا القدر يكفي جهته لتجويز الاسناد الى احدهما دون الاخر قوله
اسناده الى الفاعل اذا كان مبنيا له حقيقة اراد بالفاعل ما يقوم به الفعل عند المتكلم في الظا
فلا يرد ان قول الجاهل انبت الله البقل مجاز مع انه اسناد الفعل المبني للفاعل اليه قوله
وغير المفعول في المبني للمفعول فان قلت قولنا ضرب يوم الجمعة في الدار التاديب حقيقة
مع انه اسناد الفعل المبني للمفعول الى غير المفعول به فيشكل التعريف طردا وعكسا قلت
بل هو اسناد الفعل المذكور الى المفعول به بواسطته قوله واسنادها الى غيرها لملابسة مجاز
يرد عليه ان قولنا ضرب يوم الجمعة وفي الدار التاديب حقيقة مع انه يصدق عليه ان الاسناد
فيه اسناد الى غير ما هو له ويمكن ان يقال المراد من غيرها هو الزمان والمكان والسبب بقرينة السياق — [هامش: يمكن ان يقال المفعول لا يطابق التسمية على انه لا يستند اليه الفعل فهو مستند اليه في قولنا ... منه]
وفرق بينهما وبين ظرف الزمان والمكان والجار والمجرور التي يسند اليها الفعل فيما ذكر
على ان قيد الملابسة بالمعنى الذي ذكره يدفع الاعتراض لان الاسناد فيما ذكر ليس لاجل المشابهة
وانت خبير بان هذا الجواب يدفع دخوله في المجاز ولا يدفع خروجه عن الحقيقة فلا يصدق الحد
قوله فاسناده الى الفاعل آه على التمثيل وبناؤه على الظاهر الاعم الاغلب قوله يعني لاجل ان في ذلك الغير — [هامش: سميت الا ان الفعل المبني للمفعول قد يسند الى الجار والمجرور حقيقة وقد يسند مجازا كما يستفيد كلمة ما ذكره ... منه]
يث انما فسر الملابسة بمشابهة ذلك الغير لما هو له ولم يفسرها بملابسة الفعل الغير بما هو له مع انها
بلفظ الاسناد اليه لان المصنف اقتفى اثر صاحب الكشف في جعل هذا المعنى المجاز بطريق الاستعارة
حيث قال في الايضاح واسناده الى غير ما هو له الملابسة في ما هو له ملابسة الفعل مجاز وطريق
الاستعارة ان يكون من قبيلها المشابهة ولعل الباعث الى اختياره ان من سلطة المشابهة
المذكورة ادخل واتم في صرف الاسناد الذي هو حق ما هو له الى غيره وان كفى فيه مجرد الملابسة
المذكورة قوله وانما الغرض تشبيهه لان فيه استعارة اصطلاحية لانها لفظ استعمل
في غير الموضوع له لعلاقة المشابهة والاسناد ليس بلفظ قوله كقولهم عيشة راضية مذهب الخليل

انه المجاز فيه بل الراضية بمعنى ذات رضا حتى يكون بمعنى مرضية فهو نظير لابن وتامر
وهو يشكل بقول النحاة ان هذا البناء يستوي فيه المذكر والمؤنث ويمكن ان يجاب
بجواز كونها للمبالغة لا للتانيث كعلامة قوله فهو بمعنى المفعول اي بحسب المعنى المتعارف
المتبادر الى الفهم وان جاز ان يكون بمعنى التانيث في اصله لم يقل والصواب الى المبتدأ
قوله وداهية دهياء الداهية الامر العظيم ودواهي الدهر ما يصيب الناس من عظيم نوبه
قال ابن السكيت دهته داهية دهياء ودهواء وهو توكيد لها قوله احدهما وصف الفاعل
السؤال الاول مع جوابه قد اشير اليهما فيما سبق وانما اعادهما ههنا لان الغرض الاصلي فيما
سبق كان بيان عدم اطراد تعريف الحقيقة والمقصود ههنا اصالة بيان عدم انعكاس تعريف
المجاز وكم بينهما قوله والاليم هو المعذب وصف به فعله الالم الوجع فان جعل الاليم بمعنى
المؤلم على صيغة الفاعل اي الموجع فالمعذب على صيغة المفعول والضمير في به راجع الى الاليم
والبعيد على سبيل البدل واما الضمير في فعله فيحتمل ان يرجع الى الضلال والمعذب على سبيل
الطلاق فعل المعذب على العذاب مع انه فعل المعذب على صيغة الفاعل لملابسة وقوعه
عليه ويحتمل ان يراد فعل الفاعل وان جعل بمعنى المؤلم اي الموجع مثل السميع بمعنى المسمع كما
في الصحاح فالمعذب على صيغة الفاعل لكن صاحب الكشف فسره في تفسير قوله تعالى
بديع السموات الى ان الفعيل بمعنى المفعل ليس بثابت قوله واسند الى المفعول بواسطة
فيه بحث وهو انه لو جعل المفعول الذي ذكره المص رحمه في الملابسات ما للمفعول بواسطة — [هامش: يمكن ان يقال المفعول ... المراد به المفعول به ... فان المفعول به ما وقع عليه الفعل ...]
لاندرج فيه الزمان والمكان والسبب لان الكل مفعول بواسطة ويلابسه الفعل بواسطة الحرف
فاي حاجة الى افرادهن الا ان يقال النكتة في التصريح ازالة الغفلة
والا فالاولى ان يجعل ذلك من قبيل الكناية بناء على ان اخذه من تام الحقيقي وغيره قوله المعتبر
عند الكشف هو ان المعتبر عنده هو تلبس الفعل المجاز بالفاعل الحقيقي مطلقا ما ذكره في
توجيه الضلال البعيد والعذاب الاليم على ما نقله الشارح عنه وبهذا ظهر ان الاقرب
من الاحتمالين اللذين ذكرهما الفاضل المحشي هو الثاني كما لا يخفى قوله يا سارق الليلة اهل الدار
الظاهر انتصاب اهل الدار بنزع الخافض اي من اهل الدار وقد يجعل مفعولا اول والليلة مفعولا ثانيا

ولكن ان نفسر كلام الشارح بما وجه لا بتوجه السؤال من اوله اذ لا يرجع الى الجواب بالتكلف وهو ان المراد من قوله في الاسناد خاصة ان يراد به الكلام بصريحه كان في حصر الاكبر لجنده وفي المطلقة كون الاسناد بنفسها من الكلام سواء كان دلالته صريحا او مستلزما كما في الامثلة المذكورة وقد شار الى هذا المعنى بتفسير المطلقة بقوله ان يجعل الاسناد الى فيعم هذا الى يحتاج الى جعل الضمير في قول المص وهو اسناده راجعا الى المجاز العقلي المذكور في ضمن المجاز في الاسناد السابق حيث قال وقد يقال الاسناد في مجاز عقلي لان المراد من الاسناد المذكور في التقسيم هو الاسناد المعم بالمعنى المذكور انفا فتدبر

قوله او المطلقة باعتبار ان يجعل الاسناد المذكور يحصل بهذا الوصف ان المجاز العقلي وان كان يوجد في النسب الاضافية والايقاعية الا ان التعريف يتناوله ايضا باعتبار تعميم الاسناد المذكور فيه بحيث يتناول الاسناد المدلول عليه بصريح الكلام او المستلزم له وملخصه منع اطلاق المجاز العقلي على ما لا يشمله هذا التعريف وعلى هذا التوجيه يضمحل ما اورد عليه من ان تعميم الاسناد للصريح واللازم ينافي كون التعريف للمطلق لانه حينئذ يكون للمجاز العقلي في الاسناد خاصة نعم يحتاج الى جعل الضمير في قوله وهو اسناده آه راجعا الى المجاز العقلي المذكور في ضمن المجاز في الاسناد الى حيث قال وقد يقال الاسناد مجاز عقلي لا الى النفس المذكور اذ الظاهر ان المراد من هذا الاسناد معناه المتبادر لا مطلق النسبة وان التقسيم اولا للمقسم فان قلت كيف يوجد الاسناد الضمني المجازي في مثل قوله كوكب الخرقاء فانه مجاز عقلي عند الشارح قلت باعتبار ما تقرر من ان في النسب الاضافية اشارة الى النسب الخبرية فالاسناد الضمني في المثال المذكور مثلا هو المدلول عليه بقولك الكوكب للخرقاء اذ معناه الكوكب مختص بها بناء على ان الهيئة التركيبية في الاضافة اللامية موضوعة لاختصاص الكامل المصحح لان يخبر عن المضاف بانه للمضاف اليه وبهذا انحل ما توهمه الاسناد من ان الجواب المذكور فاسد لعدم جريانه في بعض صور الاضافة لا دلالة فيه كما في كوكب الخرقاء اذ معناه الكوكب مختص بها بناء على ان الهيئة التركيبية في الاضافة اللامية موضوعة لاختصاص الكامل المصحح لان يخبر عن المضاف بانه للمضاف اليه قوله وقد يكون كناية آه لا يخفى ان قوله يسيل الهموم من قبيل لا تطيعوا امر المسرفين ونحوه فمعنى الكلام اشارة الى تحقق المجاز في مثله باعتبار ان جعل الامر مطاعا وجعله آمرا فالاول اصح لكون ايقاعي والثاني ملكي ان الهموم استعارة بالكناية عن الناس المحزون مسنادا وربما يدعي ان ليس فيه الا مجاز واحد وهو الملكي الاسناد وان ايقاع النسبة السلبية على الهموم مثلا انما يكون مجازا لتضمنه كونها محزونة قوله على ما يفهم من ظاهر كلام السكاكي والمص من اختصاص المجاز العقلي بالاسناد اما انفهامه من ظاهر كلام المص فظ واما انفهامه من ظاهر كلام السكاكي فلانه فسر المجاز بالكلام المفاد به والظاهر حمل الكلام على المصطلح دون اللغوي قوله افادة للخلاف لا بوساطة وضع

وقد يوجه تعميم التعريف لكل اسناد مع مطلق النسبة مجازا وعلى هذا ليس بمجاز مختص بما هو لغير المبني للفاعل والا كان قولنا ضرب زيد عمروا مجازا لانه اسند ضرب زيد لا عمرو بالمعنى المذكور وليس في عين ما هو

اما

انما اما دلفظ الخلاف ليظهر تعلق بالواسطة وضع به ولا يبعد ان متعلقه وذكر المصدر اعني افادة ليتعلق به اللام في للخلاف والمعنى افادة لما هو مخالف لما عند المتكلم من غير العقل لا بواسطة وضع قوله كما يتوهم من المفتاح فان قلت الاختصاص المذكور مفهوم صريح من المفتاح حيث قال وقلت ما عند العقل امتنع طرد التعريف لان النوعية مثل قول الدهري انبت الربيع البقل نحو كان الناس او غير حال ايضا لا يمتنع الطرد به قطعا كما يفهم قوله كما يوهم من المفتاح قلت الاختصاص المذكور وان كان مفهوما من المفتاح بطريق القطع الا ان هذا المفهوم ضعيف في نفسه ولهذا اورد لفظ التوهم في العبارة كما يتوهم اختصاص الناس او في نفس الامر باخراج الاقوال الكاذبة بانشاء ذلك التوهم من المفتاح فافهم قوله ولقائل ان يقول ان اعترض عليه بانه مخالف لكلام السكاكي فانه نحو قول الدهري انبت الربيع البقل يندرج فيما عند العقل لانه حاصل عنده وثابت لديه فلو يبطل طرد التعريف لو قال خلاف ما عند العقل كما زعمه الخروج بلفظ الخلاف لا يقال يجوز ان يندرج قول الدهري فيما عند العقل بالمعنى المذكور ويندرج في خلاف ما عند العقل ايضا باعتبار ان المخاطب بهذا الكلام هو الموحد في عقله اثبات الله تعالى البقل لانا نقول الاعتبار للمخاطب هو الموحد لا يثبت له على ان نحو كسى الخليفة الكعبة يندرج حينئذ في خلاف ما عند العقل بمثل الاعتبار المذكور فان الظاهر بالنظر الى المتعارف المعتاد كون المخلصين من اهل الاخبار المخاطب بالكسوة لا يصح ان السكاكي جعله مما يندرج فلهذا الحكم يبطل ما العكس ويقصور الكلام في صورة تصور السامع بحركة الخليفة من غير ان يخطر بباله كسا الرسالة لا يلتفت اليه وقد يتكلف في الجواب بمنع اصل الاعتراض بان المراد بقوله الشل يمتنع طرده وعكسه الا وجه العدد والغرض خلاف ما عند العقل الا ضلال ما عند المتكلم انه يترتب عليه ما لا ان الفائدة التامة معا يعني عدم امتناع الطرد وعدم امتناع العكس ولا كذلك العدد واعنيه اعني قوله خلاف ما عند العقل فانه وان حصل منه صدقا وهو عدم امتناع الطرد لكن لم يحصل منه الاخر قوله وعلى هذا كان الانسب فيه اشارة الى ان عبارة المفتاح ايضا لا يخلو من مناسبة وذلك بان يكون المراد عدم امتناع الطرد بالنسبة الى هذا القيد لكن لما كان خلاف الظاهر

كان الانسب نفيا للكلام ان يقول ليخرج نحو قول الجاهلية ويقول ايضا قوله وعلى قوله لا يمتنع
عليه اذ لا يصح ان يقال ليخرج نحو قول الجاهل وعليه وانما لم يتعرض له الشارح لظهوره مع
عدم تعلق الاعتراض به كما لا يخفى **قوله** ما ذكره في تقرير كلام المصنف شعر آه قال الاستاد
وجه الاشعار ان المصنف لما اسند خروج نحو قول الجاهل الى قوله اعترف بدخوله في قوله غير ما هو له
فلا بد ان يكون معناه غير ما هو له في نفس الامر اذ لو كان معناه غير ما هو له عند المتكلم لخرج
به ذلك فلا يصح اسناد خروجه الى قوله بتاول فتدبر فان بعضهم قد تحير فيه فاردنا ان نظهر ان
كلامه يخرج هذا الاشعار عار انتهى وفيه بحث لانه انما يفيد اشعار كلام المصنف بما ذكر لا اشعار
ما ذكره الشارح في تقرير كلامه على ما هو مقتضى العبارة فالاولى ان يقال وجه الاشعار قول
الشارح في اثناء تقرير كلام المصنف بل يخرج نحو قول الجاهل ايضا فلا يبطل طرد تعريفها
بنحو قول الجاهل فتامل **قوله** وان اراد عند المتكلم في الظاهر بقرينة ذكره في مقابلة الحقيقة
يعني ان الغير في تعريف المجاز واقع موقع ما هو له في تعريف الحقيقة فتقييد ما هو له في تعريف
الحقيقة بقوله عند المتكلم في الظاهر قرينة على تقييد غير ما هو له في تعريف المجاز بذلك وهذا
مما يذعن له ذوق سليم ولا يرد عليه ان هذا الكلام من الشارح يدل على ان قوله عند المتكلم
متعلق بالظرف الذي هو له كما هو كذلك في تعريف الحقيقة مع انه صرح في المختصر بانه
متعلق بمعنى الغير واشار اليه ههنا في الجواب عن السؤال فتامل **قوله** فقد خرج نحو قول الجاهل
الى قوله وهو اسناد اخراج نحو قول الجاهلية فاسد فيه بحث لان قول الفلسفي الذي لا يعرف
حاله العالم حادث قصدا الى الكذب يصدق عليه الاسناد الذي فيه انه اسناد الى غير
ما هو له عند المتكلم في الظاهر انه ليس بمجاز فلا يصح قول الشارح وليس هو اسناد اخراج
قول الجاهل اليه لاشتراكهما في اخراج مع انفراد كل منهما بفائدة غاية ما في الباب ان
اسناد الاخراج الى القيد الاول اولى وبهذا القدر لا يتاتى الحكم بضياع القيد الثاني
وفساد اسناد الاخراج اليه اللهم الا ان يقال الكلام في الاسناد المعتد به ومثل ذلك غير معتد به
قوله فقد اراد بالاسناد ثم قال الفاضل المحشي رحمه الله وعليه ان قولنا ما هو له اذا اطلق يتبادر
منه ما هو له في نفس الامر كما اشرنا اليه لا ما هو اعم منه ومنتما وللاقسام المذكورة وان صح

لفهمه

كلام الشارح ههنا صريح في انه اذا انتفى العلم والظن بان قائله لم يرد ظاهره يحمل على الحقيقة وذكر الفاضل المحشي في شرح المفتاح ان هذا الانتفاء لا يكفي
في الحمل على الحقيقة بل انما يحمل عليها اذا تحقق العلم والظن بانه قائل غير منتقد واما اذا لم يظن [illegible] تردد وجهه كونه حقيقة كاذبة وكونه مجازا صادقا
ثم قال [illegible] ومنهم من جزم بانه على التقدير الثاني يحمل على الحقيقة الكاذبة وهو تحكم يقتضي انه اذا لم يعلم ايمان [illegible] ولا [illegible] كفره [illegible] الظاهر
كانه [illegible] على انه اذا لم يوجد قرينة على المعنى المجازي يحمل على المعنى الحقيقي الا ان ذلك باطل لان من حق الالفاظ ان يستعمل في المعنى الموضوع له هو له وانما [illegible]
ان لا يعتقد الباطل من الكلام وفيه نظر لانه كما ان من حق الالفاظ الاستعمال [illegible] كذلك من حق الاسناد ان يكون الى ما هو له ثم قال [illegible] ليس [illegible]
ولا ايمانه بل هو ظاهر الكفر فيقول ذلك فان مثله
كافر ما لم يؤول [illegible] مراده [illegible] العرفي

لفهمه البيان فلا يصح ان يراد في التعريف قيل الحق انه غير وارد لان غير ما هو له غير ما هو له
لانه سلبه ونقيضه وقد تقرر ان نقيض الاخص اعم من نقيض الاعم وفيه نظر
لان تفسير الغير بالمغاير حيث قال اعني المغاير في الواقع او عند المتكلم يدل على ان الشارح
لم يحمل الغير على معنى النفي كما في قول المص بغير غير فيثاب بل جعله على شيء مغاير
لشيء هو له فتفسير الشارح بان غير ما هو له سلب ما هو له ونقيضه نظرة بحال نظرته
المنصور نعم كان الظاهر ان يقول الفاضل المحشي رحمه الله وعليه ان قولنا غير ما هو له يتبادر منه
غير ما هو له في نفس الامر لان غير ما هو له هو الذي اعتبر الشارح العموم فيه كما يدل عليه قوله اعني
المغايرة في الواقع او عند المتكلم في الحقيقة او في الظاهر فانه اراد كما ان المتبادر مما هو
ما هو له في نفس الامر كذلك المتبادر من غير ما هو له الغير في نفس الامر **قوله** وقد يدخل نحو قول
الجاهل اراد به ما هو المفهوم عند اطلاقه وهو انبت الربيع البقل **قوله** عالم يعلم او لم يظن آه
لم يعد المص حرف النفي في يظن اشارة الى ان التركيب من قبيل عطف المنفي على المنفي والمعنى
على عموم النفي للعلم والظن وهذا العموم انما يتحقق بذلك كما في قوله تعالى ولا تطع منهم آثما
او كفورا ولو اعاد لربما توهم ان مجموع الجازم والمجزوم معطوف على مثله وان النفي على جهة
التعيين واعادها الشارح اشارة الى ان يظن مجزوم معطوف على نفس المجزوم لا انه
معطوف على مجموع الجازم والمجزوم وقد يجعل او بمعنى الا كما في قولك لالزمنك او تقضيني
حقي او الى ان كما في قولهم لاقتلنك او تسلم فالمعنى ان الحمل منتف ما دام انتفى العلم الا ان
يتحقق الظن او الى ان يتحقق الظن فان الحمل يصح ايضا **قوله** يعني لم يعلم ولم يظن اذ
فيه بحث لان قوله بعد عدة ابيات الم تر لقمان اوصى بنيه * واوصيت عمروا
ونعم الوصي * يدل على ان الصبغ العبد [illegible] لم يقصد بانشاد الاشارة وان فناء
الى كر الغداة ومر العشي ظاهر الدلالة اظهر من دلالة قول ابي النجم افناه قيل الله آه
على ان ابا النجم لم يرد ظاهر ما ذكره اذ قد نوقش فيه بانه انما يصح لو لم يكن اسناد افناه
الى قيل الله بالمجاز بناء على انه السبب لجذب الليالي وان كان مسندا حقا بما تذكره انه **قوله** وانه
المبدئ والمعيد آه وجه الدلالة انه من قال بامر الله وارادته وان طلوع الشمس وغروبها

ورود البحث فلا اذا كان لقمان المذكور في البيت
لقمان المذكور في الكتاب المجيد واما اذا كان
غيره كما يدل عليه افراد ابنه في الكتاب المجيد وجمعه
في البيت فلا

فی کل یوم بامره تعالی وتقدس یکون کسماء المسلم فی ان الابداء والاعادة والانشاء والافناء
منه تعالی فان قلت لم لم یعکس بان یحمل قول قبل الله علی المجاز قلت حمل الکلام العاقل علی
الصلاح ومایقتضیه النظر الصحیح ما العکس وبهذا ظهر اندفاع منه فیه الاولی ههنا
قوله وحقیقتین قید به لان الامثلة التی ذکرها المص من هذا القبیل والا فیجوز ان
یکونا حقیقیین عقلیین نحو انبت الله فصل الربیع ومجازیین عقلیین نحو اجری النهر
الطاعة ام فیه ومختلفتین نحو اجری النهر الطاعة فیه واجری الماء الطاعة امس فتأمل
الاستاذ وانت خبیر بان الشارح اذا اعترف بان قولنا احیی الارض شباب الزمان من
قبیل المجاز اللغوی فقد اعترف ایضا بالجواب الذی ذکره بقوله فان قیل کثیر ما یطلق
المجاز العقلی الخ وبصحة الجواب الذی اخترناه یعنی کون امثاله من قبیل المجاز اللغوی وحینئذ
اذ لا تدافع بین القول بکون احیی الارض شباب الزمان من المجاز اللغوی بناء علی ان
المراد بالاحیاء والشباب معناهما اللغویین وبین القول بان جری النهر بالاضافة ولا
نطعموا امر المسرفین من المجاز العقلی بناء علی ان المراد من الطرفین ههنا معناهما اللغوی
وهذا ظاهر جدا قوله وکذا المراد بشباب الزمان ازدیاد قواها النامیة قیل شباب الزمان
ما یقوم به وازدیاد القوی لا یقوم بالزمان فلا یصح ارادته منه واجیب بالمصیر
الی حذف المضاف وقت ازدیاد قوة الارض ولیس بشیء اذ الوقت ایضا لا یقوم بالزمان
بل نفسه فالجواب ان یحمل الازدیاد علی المتعدی فانه قد یجیء متعدیا ویجعل مضافا الی المفعول
والمراد ازدیاد الزمان القوی بقی فی کلام الشارح بحث وهو ان تفسیر الاحیاء بتهییج
القوی النامیة فی الارض لا یناسب تفسیر شباب الزمان بازدیاد قواها النامیة اذ لا معنی
لقولنا ازدیاد قواها النامیة تهیج القوی النامیة فیها بل ذلک الازدیاد عین هذا التهیج
والا ولی ان یقتصر تفسیر الاحیاء علی احداث النضارة وما یناسبه مما یصلح اثرا لشباب
الزمان بالمعنی المذکور قوله وانحصار الاقسام فی الاربعة ظاهر علی مذهب المص فیه بحث لجواز
کون طرفی المجاز العقلی او احدهما کنایة والکنایة عند المص قسم للکلام الحقیقة والمجاز
وان کانت فی عداد الحقیقة عند السکاکی فلا یصح قول المص حصرها واقسامها اربعة علی مذهبه

فتأمل فیه

کون شباب الزمان قائما بالزمان غیر مسلم وههنا
لان شباب الزمان مجاز والمراد ازدیاد ...
والجواب بالمصیر الی الحذف یؤیده ما فی المختصر من
زمان ازدیاد قواها الخ منه

اقول المراد بتهییج القوی ما له نوع لطف واحداث
نضارتها عبارة بتغییر فی فلا اشکال فی کلام الشارح
نقل ...

عدم صحة القول المزبور مسلم علی تقدیر رجوع الضمیر
فی قواها الی الارض واما اذا رجع الی الزمان
فیا ویل کما هو المناسب بحسب المعنی فلا منه

الثانی ویراد بالزمان فی الزمان بمعنی ما کثر الوقت
فیکون بمعنی جماعة الوقت او یقال المراد المدة
منه

تعلیقة: ... الاول ما ... مجازی فی اللغوی ...

فان قلت حصر اقسام باعتبار حقیقة الطرفین ومجازیتهما لا ینحصر باعتبار استعمال الفعل
قلت فی الاشکال علی مذهب السکاکی ایضا ولا یدفع بحمل المجاز علی غیر مصطلحه وهو المستعمل
فی غیر الموضوع له مطلقا لاندفاع الاشکال المشهور عن السکاکی ایضا فتأمل قوله واما علی
مذهب السکاکی ففیه اشکال ووجه الاشکال انه یجوز عنده کون المسند فی المجاز العقلی جملة
کما فی زید صام نهاره او نهاره صائم والجملة من حیث هی جملة لا یکون مجازا لغویا ولا
حقیقة لغویة عنده لانه صرح فی تعریفهما بالکلمة فلا ینحصر الاقسام عنده فی الاربعة
وحمل الکلمة علی مطلق اللفظ ینبو عنه مقام التعریف اذ یحمل علی المتبادر ویمکن
ان یجاب عن الاشکال بان التعریف المصرح فیه بالکلمة انما هو للقسم الخاص اعنی الحقیقة
والمجاز المفردین بناء علی انهما الکثر دورانا واشهر استعمالا علی قیاس ما قال الشارح فی
تعریف المجاز العقلی فی الاسناد خاصة او نقول المراد بالکلمة اللفظة الواحدة وما فی
حکمها والقرینة علی ذلک ما مر من انه قسم المجاز اللغوی الی الاستعارة وغیرها والاستعارة
الی التمثیلیة وغیرها مع انه مثل للتمثیلیة بما هو مرکب قطعا مثل اراک تقدم رجلا وتؤخر
اخری والقول بجواز کون القسم اعم من المقسم من وجه کلام مخالف لما تقرر عندهم واذا ثبت
وصف الجملة بالمجاز ثبت وصفها بالحقیقة لان کلما یوصف بالمجاز باعتبار الاستعمال
فی غیر الموضوع له یوصف بالحقیقة باعتبار الاستعمال فی الموضوع له وقد یجاب ایضا
بان الکلم الذی یرجع الیه المجاز العقلی هو اسناد صام الی نهاره واسناد اسم الفاعل الی ضمیره
لا اسناد الجملة الفعلیة والاسمیة الی زید فافهم قوله نصب علی انه مفعول به لیتقون
او للغو علی انه بدله تجدیدم او علی الظرفیة ای کیف تکم بالتقوی فی یوم القیامة ان کفرتم
فی الدنیا وانما لم یذکرها الشارح لکثرة التقدیر فیها بالنظر الی الاولی وانما قال ان
بقیتم علی الکفر لان الحی طب بالایة هو الکفرة فالمعنی علی بقاء الکفر وقوله یوما یجعل الولدان
بدل من القیامة او نصب بتقدیر اعنی وذکره تنبیها علی التخمین شدة ذلک الیوم وهوله قوله
وهو فعل الله حقیقة الخ قال بعض اصحاب الحواشی انما فعل الملک المأمور بامر الله تعالی والا
نفعل الله غیر مفتقر الی المکان ولیس بشیء اذ المکان فی نفس الامر للحجر فسواء ارجع العصر

الى المجرح المدلول عليه بالجراح او الى الاخراج على سبيل المجاز العقلي في الاضافة لم يلزم انتفاء
فعل الله لا الملك قطعا قوله ومنه اجرى النهر فصل بين الامثلة مما قبلها لان الموجود في
الاولين ايقاع امر ونهي على غير ما حقه ان يوقعا عليه لا اسناد هما كما في السوابق وفي
الاخيرين انشاء مغاير للامر والنهي قوله ان قرينة العقل او قرينة العادة اشارة الى ان
عقلا وعادة منصوبان على التمييز عن نسبة الاستحالة الى القيام وقد سبق منا في تحقيق
قوله ولم ار احدا انهم صرحوا بان الفعل المسند الى المميز في الاصل قد يكون ما لا في الفعل
المذكور في الاشتقاق لا لفظه ولكن فيه من هذا القبيل فان العقل والعادة هو المختار
وبهذا اندفع كلام الفاضل المحشي ولك ان تقول ايضا المراد ههنا باستحالة الشيء الحكم
بكونه محالا وعده كذلك ثم ان المصدر اعني الاستحالة مضاف الى المفعول والفاعل محذوف
وهو السامع بقرينة ان قرينة المجاز عند السامع ظاهر الكلام محالا فعلوا عقلا او عادة
تمييز عن النسبة اعني النسبة الى الفاعل المحذوف اي عد عقله او عادته محالا قوله لان العقل
اذا خلي وطبعه في بعض النسخ لان العقل اذا خلي وطبعه وهو سهو من قلم الناسخ لان الشيء الذي
اذا خلي العقل ونفسه بعده محالا قد يكون بحيث يدعيه جماعة فلا يصلح مثله قرينة للمجاز
مطلقا ولا يكون الدليل منطبقا على الدعوى الا بتمحل قوله لثبت بما يستحيل العقل اي
بالبداهة على ما هو معنى الاستحالة العقلية المعتبرة ههنا وان كان قول الدهري مما يحيله
العقل بالنظر الصحيح لجواز ان لا يتعمل فيه قطعا قوله قيل عليه يلزم خلو الوضع عن الفائدة
وكان عبثا وانه محال وجوب منع انحصار الفائدة في الاستعمال فربما كانت صحة التجوز او منع
بطلان اللازم اذ العبث مرادا به ما لا يقصد به فائدة غير لازم وما لا يترتب عليه غير محال
قوله فمعرفة فاعله او مفعوله انما اولا معرفة الحقيقة بمعرفة الفاعل او المفعول الحقيقي
اشارة الى انه ليس المراد معرفة نفس الحقيقة اعني الاسناد الا ما هو له لان مضاه او ظاهر
فلا يناسب وصفهما بالظهور والخفاء وقيل لانه لا يلزم ان يكون لكل مجاز عقلي حقيقة عقلية
كما ان الامر كذلك في الوضعي ورد بان الكلام في المعرفة لا في الوجود ومعرفة الشيء لا تتوقف
على وجوده قوله ان قول الرجل هذا اشارة الى ان ما في الايضاح فانه قول ابي نواس ليس كما ينبغي

يعني ان الضمير راجع الى المجاز العقلي فيكون معناه
معرفة حقيقة المجاز العقلي فيلزم ان يكون
لكل مجاز عقلي حقيقة عقلية مع انه ليس كذلك
فيلزم المفسدة لولا تأويلات في ورود
المحشي الفاضل المذكور بان الكلام الخ فان
الشيخ قال لا يجب في المجاز العقلي ان يوجد للفعل
فاعل يكون الاسناد اليه حقيقة ورد المصنف عليه
بقوله ومعرفة حقيقته اما ظاهرة او خفية
فيكون المراد معرفة وجود الحقيقة فمعرفته
يتوقف على وجوده منه

اقول ان الضمير راجع الى الفاعل والمفعول فيكون اضافة
الحقيقة اليه من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف
فالمراد بالمذكور لا بد ان معرفة نفس الحقيقة
الفاعل او المفعول الصحيح او الحسن ارجاع الضمير
الى الاسناد كما هو مراد المحشي وتوفيق لكونه
مذكورا صريحا لكن لفظه بعبارة في قول المص
عن الفاعل او المفعول فيكون الارجاع اليه
صريحا ايضا والملايم بعبارة الشارح ما قلنا منه

وقيل ابو نواس كنية لابن المعذل فلنا لفة قوله ان يزيدك الله حسنا في وجهه قيل انه في
مجاز نظر الى ان الله تعالى لا ابقاع زيادة على الحسن الكائن في وجه المحبوب قيل المفهوم
ان يزيدك الله على حسنه قوله سرور الخوف قيل صرح به الشارح بخطه تنبيها على ان المراد بالفاعل
الفاعل الحقيقي بدليل المحصر فلا يصح استثناء الخوف منه وانت خبير بان الحمل على الانقطاع
محاله سائغ قوله فان اعتبر راذن في قبيل المراد بالفعل في قوله يرجع اليه الفعل المسند في الكلام
كالاقدام وبالمعنى لازمه الذي يرجع اليه في ذلك الفعل المسند بالنظر الى المقصود كالقدوم
ولا يلزم من انتفاء الاقدام عدم استعمال اللفظ فيه حتى يلزم المجاز في اللفظ ملخصه ان
الاقدام مستعمل في معناه الموضوع له لكن لا لانه مناط النفي والاثبات بل لينتقل منه
الى القدوم الذي هو المقصود الاصلي فحينئذ لا يكون اقدام مجازا بل يكون كناية والكناية
من قبيل الحقيقة دون المجاز كما اشار اليه السكاكي بقوله والحقيقة في المفرد والكناية
يشتركان في كونهما حقيقتين ويفترقان في التصريح وعدمه ومن هذا التقرير
سقط ما يقال من انه ان اراد بمعنى اللفظ في اقدمني حملة قادمة فلا نسلم انه موجود
على الحقيقة وان اراد به القدوم كما يدل عليه قوله فان اعتبر راذن فسلمنا وجوده
لكن لا يستلزم انتفاء المجاز في اللفظ وانما يلزم اذا كان الموجود المعنى الحقيقي
للاقدام والحاصل ان قول الشارح واذا كان معنى اللفظ موجودا على الحقيقة لم يكن مجازا فيه
نفسه بل على ان مراده بالمعنى الذي يرجع اليه الفعل هو الاقدام وان قولنا ان القدوم
موجود حقيقة لا يطابق المعلل الا اذا صير الى ما نقل عن الشارح من ان اقدام المسند
الى الحق مجاز حاصل معناه القدوم لاجل الحق فالقدوم ههنا معنى حقيقي لاقدام المسند
الى الحق مجازا حاصل معناه القدوم لاجل الحق فالقدوم ههنا معنى حقيقي لاقدام المسند
الى الحق مجازا ولا يخفى ما فيه من التعسف والاوضح ان يقال المراد بمعنى اللفظ المعنى الذي
يرجع اليه اللفظ اعني اقدمني هو القدوم بقرينة ما سبق فتامل قوله اذ لا معنى لقولنا
خلق نفس شخص من فتى المنافقين لانه ثم ذلك لجواز ان يقال خلق الابن من ابيه كقوله تعالى خلقكم
من نفس واحدة اجيب بان ذلك المعنى وان كان صحيحا في نفسه الا ان ههنا مانع من حمل عليه

وهو وصف الماء لكونه من بين الصلب والترائب لا معنى لوصف الشخص بذلك و هذا مراد
الشارح من قوله اذ لا معنى لقولنا اه اي معنى لذلك القول في الاية المذكورة لوجود ما يمنعه
وانما لم يصرح بذلك اكتفا بالظهور واما ما يقال من ان كلمة من في من ماء دافق انما دخلت على
العلة المادية وهي من ابتدائية داخلة على العلة الفاعلية فلا يمكن التعبير عنه بفيه ان كون من
في من ماء داخلة على العلة المادية مبني على ان المراد بالماء معناه لغة فربما لا يسلم الخصم ان القائل
بان المراد به نفس المشبه به كما لا يخفى **قوله** ولو مثل بقوله قيام ليلى آه اوله يا رب قد خرجت
عنى جمى والشعوب بضم الشين المعجمة جمع الشعب وهو شعب الجند والاقيال شعب بعضها
قوله كالاستخدام وهو في الاصطلاح ان يراد بلفظه معنيان احدهما ثم بضميره الاخر او
يراد باحد ضميريه احدهما ثم بالاخر الاخر فقيل لما لم يكن للنهار معنيان لان النهار الذي ادعى
كونه صائما ليس شيئا غير النهار جعله شبيها بالاستخدام لا منه وقيل الكاف فيه ليست للتشبيه
بل هي كما في قولهم الاسم كزيد وفيهما بحث اما في الاول فلان مبنى الكلام على ان المراد بالنهار
الزمان المعين وبضميره صاحبه فهذا عين الاستخدام واما في الثاني فلان الكاف في الاسم كزيد
للتشبيه وهو بالحقيقة تشبيه المشابهة التي بين ذلك المعرف وبين المثال كما ذكر في
المواقف فالاقرب في الجواب الحمل على حذف المضاف اي كسائر الاستخدام على ان صحة تشبيه الماهية
الكلية بالجزئيات يستلزم صحة العكس فلا محذور ثم المشهور في العبارة الاستخدام بالخاء المعجمة
والدال المهملة من الخدمة كان معنى المبنى المذكور اولا تابعا وخادما للمعنى المراد وتجوز
ان يكون بالدال المعجمة مع الخاء المعجمة او المهملة وكلاهما بمعنى القطع كان الضمير قطع عما هو
من الرجوع الى المذكور **قوله** وجوابه ان مبنى هذه الاعتراضات آه كون مذهب السكاكي
ما ذكره الشارح ظاهر المتن نظرا الى المفتاح وبه يندفع اعتراضات المص نعم يورد على السكاكي
ان الاثبات الحقيقي يمتنع قيامه بالقادر لا دعائي حقيقة فيضطر الى القول بالمجاز
العقلي بالضرورة ويصير سعيه في نفي المجاز العقلي بنظمه في سلك الاستعارة بالكناية ضايعا
قوله اعتراض قوي هو آه قسم المجاز الى المرسل والاستعارة وقسمها الى المصرحة والمكنية
فيكون المكنية مجازا مع ان المنية في قول الهذلي واذا المنية انشبت اظفارها مستعملة

قوله ويجوز آه ان تمنى بعدو يستلزم ان لا يكون الا مرادا بالنبات ويمكن ان يحسب السكاكي عنه وجهين نظرا بعد تحصيل السند على الكلي ان المراد بما اعداها امرا له بالنباء وكذا الكلام في قوله بانعامها وقد يحمل على الطبيعة فيجعل الصرف ان العدا ان المراد به الاهلاك منع النداء والخطاب معه لولا ما يفهم في كل منهم من تقديم الاستعارة بالكناية على الصورة ايضا منه

بادعاء السبعية فيكون مستعملة فيما وضع له بالتحقيق وفي غير ما وضع له بالتاويل
والمجاز عنده ما استعمل في غير الموضوع له بالتحقيق وربما يجاب عن ذلك بان ما اليس بخارج
عن المعنى الموضوع له اذا اعتبر معه امر خارج صار خارجا عنه دون العكس فيكون لفظ المنية
مستعملا في غير ما وضع له وفيه نظر لان المنية جعلت فردا من السبع لا انها اتحدت مع السبعية
حتى يكون مركبة وههنا بحث وهو انه يمكن تقرير نظر المص على وجه يبتني على الاعتراض
الغور المذكور في علم البيان بان يقال كون هذه الامثلة المذكورة من الاستعارة بالكناية
يستلزم عند السكاكي ان يراد بالمذكور المشبه به لانه لو اريد المشبه لزم كونها من اقسام الحقيقة
على ما هو المذكور في البيان لكنه صرح بانها من المجاز فلا يراد المشبه بل المشبه به واذا اريد المشبه به
صح ما ذكره المص فعلم ان مبنى النظر المذكور في هذا المقام على الاعتراض الغور الموعود ببيانه
في علم البيان **قوله** او لا نحو الحب المالوف انباته من التشبيه ظ اذ لا معنى لاعتبار الاستعارة فيه
قطعا فتعين ان المقصود منه التشبيه بخلاف قولنا نهاره صائم فاندفع ما يقال من ان نهاره
صائم والحب المالوف كلاهما مشترك ان في التركيب الاضافي في الاشتمال على ذكر طرفي التشبيه غاية الامر
ان الاول من باب اضافة المشبه الى المشبه به والثاني عكسه فالفرق بانهما احدهما من التشبيه دون
الاخر تحكم **قوله** قد زر ازراره على القمر اوله لا تعجبوا من بلى غلالته البلى بكسر الباء والقصر
مصدر بلى الثوب يبلى بلى اذا صار خلقا واذا فتحت باء المصدر مددت قال العجاج
والمرء يبليه بلاء السربال كر الليالي واختلاف الاحوال والغلالة شعار يلبس تحت
الثوب وتحت الدرع ايضا وزر بمعنى شد من زررت القميص ازرره بالضم زرا اذا
شددت ازراره عليه والازرار جمع زر بالفتح كاثواب جمع ثوب او جمع زر بالكسر
كاقراء جمع قرء وزر القميص معروف **قوله** مع اشتماله على ذكر الطرفين اما اذا رجع
ازراره الى الممدوح فظ واما اذا رجع الى الغلالة بناء على القميص كما قيل فلان ضمير
غلالته راجع الى الممدوح فذكر الطرفين حاصل باعتباره **قوله** كما في ضمير رضيته فيه بحث
لان الاستعارة اذا كانت في ضمير ها لم يصح جعلها صفة لعيشة الا بعد جعل العيشة
بمعنى الصاحب اذ التقدير بخلاف الظرف فانه يعتبار اليه بلا دليل فيعود المحذور **قوله** فنه

بكسر الغين المعجمة

قيل الضمير راجع الى الممدوح والمشبه به البدر ووجهه الازرار ليس بقميصه بل صدره وانت خبير بان ذكر الغلالة ذا ابى

اراد بما هنا تقديرها بعد رضيته في الاية

اضافته المسمى الى الاسم وقيل بالعكس ورد على الاول بان المضاف اليه ضمير والضمير لا يرجع
الى الاسم وعلى الثاني بان الصوم يمتنع ان يسند الى اللفظ قوله لو صح ذلك لوجب
عند القائلين به منع الملازمة لجواز ان يقولوا بصحته لاحتماله وجها اخر غيره كالمجاز
العقلي واجيب بان مبنى الكلام على انكار السكاكي المجاز العقلي حيث اعتقد ان ما
صدر عن البلغاء مما يرى من المجاز العقلي ليس فيه التجوز في الاسناد بل في المسند اليه وفيه نظر
اذ ليس معنى انكار المجاز العقلي ان احدا لم يدع ان ما وقع في تراكيب البلغاء مثله من
قبيل المجاز العقلي بل ان البلغاء لم يقصدوه بل قصدوا الاستعارة وان حمل البعض
كلامهم على المجاز العقلي فمراد المانع انه يجوز ان يكون عدم توقف صحة مثل هذا التركيب
عند القائلين به بالتوقف على السمع لادعاء كونه من المجاز العقلي وان كان هذا الادعاء
مردودا عند السكاكي قوله اعني الامور العارضة له من حيث انه مسند اليه اراد بالامور
العارضة الاحوال التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال اي يكون سببا قريبا لتلك المطابقة
والقرينة على ذلك ما سبق في تعريف المعاني فلا يرد ان الرفع من الامور العارضة للمسند اليه
من حيث انه مسند اليه مع انه لا يبحث عنه في هذا الباب اصلا وما ذكره بعض المحشين من ان
مرادهم بالعارض ما ينفك عن المعروض والرفع ليس بهذه المثابة فليس بشيء اذ المسند اليه
في باب ان وعلمت مثلا ليس بمرفوع ولا حاجة هنا الى اعتبار الرفع المحلي قوله لذاته اي
لذات المسند اليه من حيث انه مسند اليه بقرينة السياق وقوله لا بواسطة الخ توضيح وتبيين
لان قيد الحيثية احتراز عن الامور العارضة بالواسطة المذكورة قوله معرف او منكر فقيل
هذا منقوض بالبحث عن ان المسند اذا كان معرفة لا بد ان يكون المسند اليه ايضا معرفة فان
التعريف هنا عارض للمسند اليه لا لذاته بل باعتبار كونه مسندا اليه المسند معروف والجواب
انه لم يقع في الباب الثاني من هذا الكتاب ما ذكره من البحث ولو كان بحثا متعلقا بعلم المعاني
وليس غرض الشارح الا ان مراد المص بالاحوال التي يعقد الباب الثاني من هذا الكتاب
للبحث عنها او ردها فيه الامور العارضة للمسند اليه من حيث انه كذلك نعم يرد هذا على
ما اشار اليه في شرح المفتاح من ان الفن الثالث يبحث فيه عن الاعتبار الراجع الى المسند لذاته

اي ان يحمل على الاستخدام

ويمكن ان يجاب عن المنع بانه قد يشترط في انواع المجازات السماع وبمجرد الاحتمال لا يقوم حجة السماع على نوع الاسناد المجازي

الباب الثالث في احوال المسند

على ان المفهوم من كلامه ان كل ما في هذا الباب من تلك الامور ولا يلزم العكس

الا بواسطة كونه مسندا المسند اليه معرفا او منكرا ونحو ذلك على قياس ما ذكر ههنا فالبحث الذي
ذكر في الفن الثالث من مقتضيات تنكير المسند كون المسند اليه نكرة فقد بحث فيه
عن الاعتبار الراجع الى المسند لا لذاته بل باعتبار كونه مسندا المسند اليه منكرا الا ان يحمل
على الاستطراد قوله لتناجز وجود الحادث عن عدمه اراد به عدمه السابق وانما لم يعتبر
عدمه اللاحق المتاخر عن الذكر مع ان الحذف اسقاط فمناسبته للعدم اللاحق اقوى لان
الواقع ههنا في نفس الامر هو العدم السابق اذ التحقيق انه لم يؤت بالمسند اليه اصلا لا انه
اتي به ثم اسقط نعم في لفظ الحذف اشعار بذلك كما سيجيء لكن لا يعتبر هذا اللفظ بالنظر
الى ان المسند اليه لكونه الركن الاعظم كانه اتي به ثم حذف فلذلك عبر عن الاول بالحذف
هذا التعليل انما يقتضي تقديمه على الذكر فقط وما ذكر من الامور مع ان المعلل تقديمه عليه
والجواب ان هذا الوجه لما اقتضى تقديم الحذف على الذكر اقتضى تقديمه على ما في احوال
لكونه متفرعا على الذكر في اعتبار عدم قوله وهو ان يكون السامع عارفا به لوجود القرائن
قيل ضمير هو راجع الى عبثية المقام باعتبار انه احد الامرين او باعتبار انه عبارة عن الكلام
قابلا وضمير به راجع الى الحذف فعلى هذا الحاجة الى ان يقال الحذف للاحتراز عن العبث
المقام بالمعنى المذكور الخ اذ قد يترك القرينة الدالة على المحذوف ليذهب نفس السامع
الى شيء وذلك الى ان يقال اراده حذف ما سوى الفاعل المبني للمفعول الاسنادا انه لا
يحتاج الى القرينة بل الى الغرض الداعي فقط وذلك لان قرينة الحذف متحققة في الصورتين
غاية ما في الباب ان القرينة الدالة على تعيين المحذوف مفقودة ورد عليه بعد ما في الجملة
القرينة بالنسبة الى الحذف المعلوم بالقواعد من الكاتبة ان تلك القرينة لا يكفي بالنسبة
الى كافة المواضع بل لا بد من قرينة تدل على خصوص المحذوف فلا وجه للسكوت عنها قوله
مع اشارة ضمنية الى الدالة قوله للاحتراز عن العبث يشعر بوجود القرينة وقد يقال
الاشارة الضمنية اي تظهر بملاحظة عموم هذه النكتة يعني الاحتراز عن العبث والذات ما
في الايضاح عبارة المجرد حيث قال اما حذفه فاما لمجرد الاختصار عن العبث وهذا مبني
على ان قوله والاحتراز عطف على المضاف اليه والحق ان عموم النكتة المذكورة غير ظاهر

على تقدير ان يكون المحذوف مقدرا

وان يقدح فيه قوله ولا كاسلوبا معتبرا في الكلام المحذوف

فيه ما سيذكره الشارح من ان القرينة لا بد منها المراد ومعنى متحققة معهما

بالقرائن نسخة

على ان الظاهر ان القرينة التي تنفى وجوبها في المبني للمفعول هي علم اولا بافتقار المحذوف الى الباقي ليس مع ان القرينة تكون المحذوف فلا قرينة لنفس المحذوف مشتركة في الوجوب في المواضع كلها والاحتراز

اخرى وهو ان تحرّ بعضمتين قوله قال لي كيف انت قلت عليل امره سهر دائم وحزن طويل
اي حالي سهر دائم قوله للاحتراز والتخييل المذكورين لو تلفظ على الوزن او للتنبيه على ان
شدايد الزمان ومصائب الدهر جعلته بحيث لا يقدر على التكلم بازيد مما يفيد الغرض قوله
هل ينتبه ام لا لبس فيه حذف المعطوف وانتفاء الواو العاطفة لان المحذوف جزء المعطوف لا نفسه
وهو المعلوم معه بالبطلان عند متحققي النحاة على ان احرف الجواب يحذف الجمل بعدها كثيرا
ويقوم حرف اللفظ مقام تلك الجمل فكان هذه الجملة هنا مذكورة لوجود ما يغني عنها
كذا في مغني اللبيب واما حديث انتفاء العاطف لام متصلة فقد سبق الكلام في تحقيقه
قوله او ايهام صونه عن لسانك قال الشارح في شرح المفتاح ان ايهام الايقاع في الوهم
وهذا مجرد احسن في العبارة لا ان الاوائل الصور الخيالية والتاخر المعاني الوهمية وقد
يقال اراد بقوله لايهام ان الصون المذكور امر وهمي محض لا تحقق له اصلا بخلاف العدول
الى اقوى الدليلين فان له ثبوتا في الجملة ومما ينبغي ان يعلم انه لا يجوز ان يعتبر
في مقتضيات حذف المسند اليه ايهام صونه عن لسانك او عكسه لجواز ان يعتبر ايهام صونه
عن سمع المخاطب او علمه قوله او تعينه فان قلت اذا تعين المسند اليه كان حذفه احترازا عن
العبث فكان ذكره عبثا قلت لا شك ان القصد الى التعين مغاير للقصد الى الاحتراز
عن العبث فجاز ان يقصد كل منهما مع الذهول عن الاخر وان يقصدا معا وقس على ذلك
سائر النكت التي يمكن اجتماعها قوله من غير السامع من الحاضرين نحو ان تقول
من غير المخاطب قوله ربيئة من غير رام في مستقصى الامثال الحارث بن او ابي خالد الحكم
بن عبد يغوث وكان من ارمى الناس وفي الكافية نذر ليذبحن مهاة على الغبغب
اسم رجل فرام صيدها اياما فلم يمكنه وكان يرجع مخفقا بلا صيد يكاد يقتل نفسه
ومنه ابنه مطعم فرجعا الى الصيد فرمى الحكم مهاتين فاخطاها حتى فلما عرفت الناحية
رماها مطعم فاصابها فعندها قال الحكم ذلك فصار مثلا يضرب لمصيب الفعل من غير اهله
قوله شنشنة اعرفها من اخزم المصراع لابي اخزم الطائي الشنشنة الخلق والطبيعة
وابو اخزم جد حاتم الطائي او جد جده وكان له ابن يقال له اخزم فمات وترك بنين

او عن سمع المسند اليه عن لسانك التنبيه [illegible] او عن [illegible] امر وهمي محض وكذا صون [illegible] عن المسند اليه لتنحية بزاره لكونه خسيسا او نجسا امر وهمي محض

وهذا الجواب اولى من الجواب الذي [illegible] في المختصر لا لا [illegible] وهذا الجواب [illegible] قد يستفاد من شرح المفتاح وشرح قول السكاكي واما الحال [illegible]

[illegible] في الاصلاح اخزم [illegible] المعجمة

كانه تفسير [illegible] بالكلية [illegible] قوله [illegible]
[illegible]
[illegible] القرينة العقلية [illegible]
الاحتياج [illegible] قوله [illegible] القرينة [illegible]
الغير هو القرينة [illegible] القرينة [illegible]
[illegible] التخصيص [illegible]
والقول [illegible] ان نفي العبث بالنسبة [illegible]
على جواز [illegible] العبث [illegible]
وفي [illegible] قوله [illegible]
[illegible] في المقام [illegible]
الذكر [illegible] العبث [illegible]
قوله من حيث الظاهر [illegible] الحقيقة [illegible]
العقل [illegible]
في نفسها [illegible]
ان قوله [illegible] قوله [illegible]
بالدلالة [illegible]
وان [illegible] العقل قوله [illegible]
من [illegible] العقل [illegible]
من حيث الظاهر [illegible] المستفاد من اللفظ بالدلالة فان قلت الحصر غير صحيح [illegible]
بالقرائن [illegible] المسند اليه [illegible] قلت [illegible]
ماذكرنا [illegible] في العادة [illegible] التخييل [illegible]
[illegible] المسند اليه [illegible]
قوله بان اخرق على وزن التمرة بمعنى الخرق [illegible] كذا في الصحاح [illegible]

[illegible]

اوس

فتوثبوا على جدهم الى اخزم وادموه فقال ان بني رملوني بالدم شنشنة اعرفها من اخزم
يشير الى ان اخزم ايضا كان عاقا والتمثيل للتعنيف بالشباب قوله او ترك نظايره في
الفرق بين اتباع الاستعمال الوارد على ترك المسند اليه واتباع الاستعمال الوارد على ترك نظايره
ان الاول لا يتصور ممن تكلم بذلك الكلام اولا بخلاف الثاني وايضا الاول اتباع والقياس في
فانك اذا سمعت من العرب كلاما حذف المسند اليه في احدهما قياسا وفي الاخر غير قياس وتكلمت
بهما في مرامك على حقيقتهما فقد راعيت الاستعمال الوارد على تركه وان سمعت منهم كلاما حذف
فيه المسند اليه قياسا وتكلمت بعينه في غرض من اغراضك فقد راعيت الاستعمال الوارد على تركه
ايضا واما الثاني فمختص بالقياس قوله فانهم لا يكادون يذكرون المبتدأ وحينئذ اشار اليه
الشريف في شرح الكشاف من ان المرفوع بالمدح او الذم مثلا وصف لما قبله في المعنى فقطع عنه
الاعراب للافتنان والغرض من هذا الافتنان اظهار الاهتمام بالمذكور من حيث ان فيه زيادة
ايقاظ للسامع وتحريك رغبته في الاستماع وذلك الاهتمام انما يكون لمدح او ذم او نحوهما
مما يقتضيه المقام ولما بينه وبين ما قبله من شدة الاتصال التزموا حذف المبتدأ ليكون
في صورة متعلق من متعلقات ما قبله وايضا في هذا الحذف تقوية للافتنان في الدلالة
على ما ذكر من الاهتمام قوله الا الملة اه اعترض عليه بان الموصول لكونه مبهما وصفة لا يقتضي ذكر
موصوف قبله فلا حذف هناك في الاشعار المذكور لما يوجد ايهام الموصول دون الحذف
وقد يجاب بان الحذف على قسمين احدهما حذف ما لا بد منه في تصحيح الالفاظ وما منه بد في تصحيحه
كحذف الفاعل فيما بني للمفعول مثلا وقوله يهدي للتي هي اقوم من قبيل الثاني ونظيره مع بيانه
الثلث كثيرة الموارد قوله ولا مقتضي للعدول عنه وقد سبق منا في اوايل الكتاب الى الفاتحة
في امثاله المتعلق باسم لا وان اللائق بها المضاف فيجب النصب فيه ولا يجوز بناؤه على
الفتح بل متعلق بمقدر والخبر محذوف فارجع الى ما ذكرنا فيها وقس عليه فان قلت سبق ان هذا
كله مع قيام القرينة فالاحتراز عن العبث بناء على الظاهر مقتضي للعدول واقتضت المقتضي قصد
الاحتراز بالفعل لا مجرد صحة ذلك القصد ولا يخفى انه غير لازم قوله وهذا اولئك هم المفلحون
ان يذكر المسند اليه لزيادة الايضاح والتقرير في قوله تعالى اولئك هم المفلحون حيث لم يحذف

فيه

١١٧

نعم فيها الاهانة والتعظيم والتبرك والاستلذاذ ونحو ذلك ربما يكون ان يقصد مع القرينة وبدونها فلم يحكم بان ما ذكر كله مع قيام القرينة قلت لا بأس
على السكاكي بقوله وان لم يكن قرينة كان ذكره واجبا لانتفاء شرط الحذف لا لاقتضاء عموم النسبة وارادة التخصيص كما سبق الا ان
ما ذكره نفسه من المقتضيات على تقدير وجود القرينة عنده [illegible] منه

فيه المسند يعني اسم الاشارة الثانية جاء على نعم المفلحون خبرا عن اسم الاشارة الاول وفيه اشعار
بان المراد من ذكر المسند اليه عدم حذفه مطلقا سواء كان المسند وعند حذفه مسند اليه خبر ام لا
قوله كانبت لهم الازرق قال الشارح في شرح الكشاف كانبت في موضع المصدر لقوله نابتة
والقافي نهي بالابرة والازرق بفتح الهمزة والنا المفتوحة هو الاستبداد اسم من شمائله الشيء
استبد به وقوله في تستر من غير متعلق بجعلتنا وبالظرف الواقع موقع المفعول الثاني
بالمناسبة ومعنى الوصل الموضع الذي بباب البحار يرجع اليه مرة بعد اخرى يعني المنزل استبح
لان اهله ينصرفون في امرهم ثم يتوبون اليه ومعنى على حيالها على انفراد ومعا واستقلالها
وحوله حوال بمعنى حول الشيء وقعدت حياله وحياله اي بازائه انتهى ولم يتعرض لمتعلق
بالقلوع فيقبل هو المبتدأ اعني فهي ارجوعة الى الابرة التي يصلح ان يكون عاملا والذي ان يقول
الاقرب وان تتعلق بالضمير المستكن في الخبر اعني ثابتة باعتبار رجوعه الى الابرة ايضا لئلا
يلزم الفصل بين الظرف ومتعلقه باجنبي الذي هو الخبر ولا الاحتياج الى جعل المذكور معتبرا
لمعمول قبل الخبر كما قيل وحاصل المعنى ان بكرا وتغلب افاد اختصاصهم بكل واحد منهما على حدة
فيكون كل منهما مميزا لهم عن عداهم ولو لم يكرر ربما فهم اختصاصهم بالمجموع فيكون هو
المميز لا كل واحد قوله حيث الاصغاء مطلوب لو بدل الاصغاء بالسماع لكان احسن
اذ الاصغاء المستعمل في حق البارئ تعالى فلا يلايم التمثيل بقوله حي على الصلاة كما هو الظاهر قوله
هذا كله مع قيام القرينة اذ لو فقدت في شيء من الصور المذكورة لكان ذكر المسند اليه واجبا
لانتفاء الشرط للحذف لا لتلك النكتة كما سيذكر مثله الآن قوله ان يكون الخبر عام النسبة
الى كل مسند اليه المراد بعموم نسبة الخبر الى كل مسند اليه ان يكون الخبر المذكور في ذلك المقام
صالحا لان ينسب الى متعدد ولعدم قرينة معينة واما التعارض القرائن والحمله على [illegible]
فيه ان عموم النسبة للمتعدد مع ارادة التخصيص كاف في اقتضاء الذكر فلا وجه لقوله عام
النسبة الى كل مسند اليه اللهم الا ان يقال ما ذكره حالة من الحالات المقتضية للذكر فلا ينافي ان يكون
العموم لبعض ما يصلح من المتعدد وارادة التخصيص لمعين من هذا البعض حالة مقتضية
اخرى لم يذكرها قوله نحو خالق كل شيء قد عرفت ان المراد بعموم النسبة عمومها في المقام الذي

حيث قال المراد بعموم النسبة الى المسند اليه
ان يصح في ذلك الى الذي [illegible]

الوجه ان يقال الظرف في الظرفية اعني قوله لها بدرب
وبالقلوع متعلق بقوله نبت ونابتة وفيه
الابرة نحو [illegible] لدلالة الظرفين عليهما [illegible]
منه

كانه قوله بنا وارجعنا البيت شاهد لما قال
منه

وفيه نظر اذ لا يجوز الفصل بالمعمول الاجنبي على ما نص عليه
[illegible] الشيخ الرضي [illegible]
ذلك في كل صفة عاملة كاسم الفاعل والمفعول والصفة
المشبهة العاملة
منه

واما ما ذكره في شرح المفتاح من ان المراد بعموم النسبة
الى كل مسند اليه ان يصح حمله على كل واحد
مما يصح اضافته في نفسه اه
لشيخه

الا ترى ان قولهم يفهم منه ان المراد كل احد فانك انما يكون اذا صلح للكلام مبتدأ في ذلك المقام الذي ذكره والا كيف يفهم كل احد عند عدم صلوحه لكل احد في
ذلك المقام بقرينة مخصوصة كتقدم التذكر وامثاله منه

ذكره قدس سره في عبارته في شرح المفتاح على ذلك واما ما اشعر به بمثيله هيهنا لما ان يكون عام النسبة
بقوله خالق لما يشاء من ان المراد بعموم النسبة عمومها في نفسها بناء على ان الواقع في المثال خصوص
الخبر في نفسه فالمناسب ان الاحتراز عن الخصوص في نفسه هو العموم بنفسه فينبغي ان يوجه بان
المثال المذكور لما هو خاص النسبة في نفسه خاص النسبة في هذا المقام فالاحتراز عنه ليس الا باعتبار
خصوصيته في هذا المقام فيصح ما ذكره الشارح في الجواب واندفع ايراد الفاضل المحشي قوله والجواب
ان المقتضي لها اي اورد عليه ان حذف المسند اليه قد يكون لتصحيح الكلام لان اعتبار امر زائد عليه
وقد تقرر بينهم ان بحث علم المعاني انما هو من الخواص الزائدة على اصل المراد وسيجيء لهذا مزيد
بحث قوله حقيقة التعريف جعل الذات مشارا به الى خارج قد يقيد الخارج بالمختص
ويجعل فائدته الاحتراز عن الضمائر العائدة الى ما لم يختص بشيء قبله نحو ارجل قائم ابوه
والظبي كان لها ام حمار ونحو ربه رجلا ونعم رجلا ويا لها قصة ورب رجل واخيه فان هذه
الضمائر نكرات اذ لم يسبق اختصاص المرجوع اليه بحكم ولو قلت رب رجل كريم واخيه ورب شاة
سوداء وسخلتها لم يجز لان الضمير معرفة لرجوعه الى نكرة مختصة بصفة هذا هو المذكور في
شرح الرضي على ما نقله الفاضل المحشي وفيه بحث من وجوه الاول ان معنى التعريف هو التعيين
اي الاشارة الى معلوم حاضر في ذهن السامع من حيث هو معلوم وان كان مبهما في نفسه
وهذا المعنى موجود في الضمير العائد الى النكرة فلا وجه للحكم بكونه نكرة الثاني انه لما لم يعتبر
مجرد الاشارة الى الخارج في اعتبار التخصيص الغير الوجه الا صار التعريف مستبعدا جدا
على ان الفرق بين رب شخص كريم واخيه وبين رب كريم واخيه تحكم بحت اذ لا اعتبار
بالتخصيص اللفظي الثالث ان المعرف بلام الحقيقة اشارة الى الحقيقة الغير الخارجية
ومعنى الخصوص فيها يتخلف الرابع انه كثيرا ما يغتفر في الثواني ما لا يغتفر في الاوائل
نحو في كل شاة وسخلتها بدرهم واي فتى هيجاء انت وجارها ولا يجوز كل سخلتها
ولا اي جارها اذ لا يضاف كل واي الى معرفة مفردة كما ان اسم التفضيل كذلك نص عليه
ابن هشام في القاعدة الثامنة من الباب السادس من كتاب المغني فلا يدل صحة رب رجل واخيه
على كون الضمير نكرة على ان التفسير المبني على سوق الكلام على انا لا نسلم صحة رب رجل واخيه عند الجمهور

قوله في صحيح الكلام ان مقتضى الحال على اصطلاح هذا الفن
انما يعتبر بعد صحة التركيب وما لا يصح التركيب
الا به ليس مقتضى الحال عندهم ولا يخفى ان ذكر
المسند اليه عند عدم القرينة مما يتوقف عليه
صحة التركيب فلا يكون مقتضى الحال عندهم
منه

قال بعض الافاضل فائدة الشارح في ذلك الا ايراد قد كان خطر
بباله فيه غرضه على الشارح اورد الملا فانه فاجاب
بان انتفاء القرينة مستفيدة بجواز ان يجعل
كناية عن انتفاء مطلق القرينة فان ذكر المقيد
وارادة المطلق من طرق المجاز والغرض اصلاح
كلام المفتاح فلو احتيج الى تغيير مستغرقة معينة
ينبغي ان لا يستبعد كل الاستبعاد منه

شرح ... لان ... يكون ... وقد وقع في النسخة
فقد ... مجاز التوسع في ... الا ...
... او الا ... على الاوجه
... منه

ومتناع رب رجل كريم واخيه لما ان الاولى المذكور في كتب النحو وجوب نعت مجرور رب
ان كان اسما ظاهرا فالى الله المشتكى وهذا مذهب المبرد وابن السراج واكثر المتأخرين
وفي البسيط انه مذهب البصريين وخالف في ذلك الاخفش والفراء والزجاج
وابن طاهر وخروف واما الثاني فلما اشير اليه في القاعدة الا ان يثبت انه لم يرد
في الاستعمال قوله اشارة وضعية قيل هو احتراز عن النكرة المتعينة عند المخاطب
نحو قولك جاءني رجل تعرفه او رجل هو اخوك لان رجلا لم يوضع للاشارة الى المختص وفيه نظر
لان الاشارة فيما ذكر بالموصوف اعني تعرفه او هو اخوك والكلام في الاشارة باللفظ الذي
الا ان يقال الاشارة باللفظ والوصف له مدخل في تلك الاشارة قوله فتعريفه لافادة المخاطب
جواب شرط محذوف التقدير اذا عرفت ما ذكر فنقول تعريف المسند اه قوله وكلما
ازداد المسند والمسند اليه تخصيصا ازداد الحكم بعدا انما نسب البعد هيهنا الى نفس الحكم
وفيما سبق الى احتمال تحققه تفننا في العبارة وتنبيها على ان القضية الكلية المستفادة
من لفظ كلما انما هي باعتبار الغالب والا فيجوز ان يكون المسند من اللوازم البينة للمسند اليه
فلا يكون مستبعد البعد للحكم كقولنا ان ثلثة هو الزوج الاول وان المراد بالحكم في قوله
ازداد الحكم بعدا ما يشمل لازم فائدة الخبر فانه حكم ايضا كما صرح به لا الحكم الذي بين
المسند والمسند اليه فقط على ما يتبادر من السوق وذلك لان تخصيص المسند والمسند اليه
كما يفيد بعد احتمال التحقق الحكم الذي هو فائدة الخبر كذلك يفيد بعد احتمال التحقق لازمها
فيوجب كون افادته اتم فان لازم الفائدة في قولنا زيد حافظ للتوراة ابعد في
احتمال التحقق بالنسبة الى لازم الفائدة في شيء موجود والفائدة في افادة اللازم
في الاوائل منها في الثواني قوله لانه وضعي بخلاف تخصيص النكرة يريد ان التخصيص
والتعيين في المعرفة بحسب الوضع لانها موضوعة للمعين من حيث هو معين بخلاف
النكرة فان مدلولها وان كان معينا في نفسه الا ان التعين ليس بمعتبر في وضعها
قوله وقد يترك الخطاب مع معين الى غيره اشارة الى ان ضمير يترك راجع الى الخطاب
ويحتمل ان يرجع الى الاصل اي يترك الاصل ذهابا الى غيره ثم في العبارة على ما ذكره

في شرحه للمفتاح ان يقال المعنى اذ يقال خاطبه هذا الخطاب ولا يقال خاطب معه القوم
الا ان يجعل الظرف مستقرا اي كائنا مع معين او الكائن معه فينبغي ان يجعل الكائن بمعنى
ما من شانه ان يكون كما لا يخفى على الذوق السليم وقوله الى غيره اي حالا ومتوجها الى غيره
قوله على سبيل البدل اما انه اذا كان ضميرا لمخاطب واحدا او مثنى فلكون العموم على سبيل
البدل ظ واما اذا كان جمعا فلانه اذا قصد غير معين ان يعم جميع المخاطبين على سبيل
الشمول الكلي قيل لم يوجد في القران ولا في كلام العرب الخطاب عام بصيغة الجمع وفيه نظر
ان ضمير الخطاب موضوع بوضع عام لكل معين مانع عن ارادة الغير حين ارادته على ما
هو المختار او موضوع لمفهوم كلي بشرط استعماله في جزئياته المعينة فالخطاب الى الغير
المعين يكون مجازا على كلا التقديرين قوله تناهت حالهم القطيعة في الظهور
القطيعة الشنيعة الشديدة من قطع الامر بالضم فظاعة فهو فظيع اي شنيع شديد
جاوز المقدار ومراد المعنى بحاله قوله تناهت حالهم فظاعة امرهم وقباحة شانهم
ووصف الشارح اياها بالفظاعة بناء على ما نقله المرزوقي في اثناء التمثيل للمجاز العقلي
من ان العرب اذا ارادوا المبالغة في وصف الشيء يشتقون من لفظه ما يتبعونه به
تاكيدا وتنبيها على تناهيه كشعر شاعر وامثاله ونحو ذلك ويجوز ان يعتبر حذف المضاف
او حيثية اي الى فظاعة حالهم القطيعة من حيث فظاعتها وعلى كل التوجيهات لا يرد
ان يقال صدق الشرطية لا يقتضي صدق المقدم فصدق قوله ولو ترى مع جوابه المحذوف
اعني لرايت امرا فظيعا ونحوه لا يقتضي وقوع مقدمها وهو رؤية كل احد لبيان كمال
غاية ظهور حالهم بل انما يدل المكان القصد بخطاب ترك العموم على كمال الظهور وفظاعة حالهم
لولا التنبيه على ان فظاعة حالهم لا يختص برؤية احد دون اخر بل كل من يراها يراها فظيعة
اذا عرفت هذا عرفت ان من زعم اياه وصف المجازي حملها على نفس الفظاعة كما في التوجيه
الاول فقد وهم قوله لفسد المعنى اذ العموم في المعدول عنه اعني ان ارم او احسن اليه
اظهر فان الاخراج في صورة الخطاب ينافي العموم الا ان يحمل على خلاف الظاهر وتقليل
المعدول عن الظاهر بفائدة يفيدها اللفظ المعدول عنه اظهر من افادة المعدول اليه الذي

بدلا من نسخة لا يرد بدلا من نسخة ان يقال نسخة

هو

هو خلاف الظاهر فاسد مخصص كما زعم هذا وقد يوجه تعلق الظرفين بالاخراج في صورة الخطاب
بان المتبادر منه تحقق صورة الخطاب من غير تحقق معناه الحقيقي فكانه التفت بصورة
الخطاب من غير ان يوجد معناه ليفيد العموم يعني انما عبر بهذه الصورة عن المعنى الحقيقي
ليتاتى لنا قصد العموم اذ لو كان الخطاب على معناه الحقيقي لما تاتى لنا هذا وبان هذا
النوع من الخطاب لما كثر في الكلام وصار مشهورا في افادة معنى العموم جعل الاخراج في صورة
الخطاب لافادة العموم وانت خبير بان الوجه الثاني قد اندفع بالوجه الذي قررناه فتامل
قوله يشعر بذلك لفظ المفتاح حيث قال فلا يريد مخاطبا بعينه كانك قلت ان اكرم او
احسن اليه فقصد الى ان سوء معاملته لا يختص واحدا دون واحد فان قوله فقصد بمنزلة
قول المص ليفيد العموم ولا احتمال التعلق بغير لا يريد قوله لا وضع لشيء مع جميع مشخصاته
وذلك بانهم لاحظوا المشخصات بما يمتنع به تصور تشخصه عن وقوع الشركة مثلا فوضعوا
العلم لذلك الشيء مع تلك المشخصات التي جعل هذا المفهوم الكلي مراة بملاحظتها فلا يضر
تفاوت المشخصات زيادة ونقصانا بحسب الازمنة على تقدير تسليمه ولا يلزم تعدد
الاوضاع ولا كلية الموضوع له كما توهم قوله لاحضاره المسند اليه قد سبق ان المسند
والمسند اليه من جهة ما هما من اوصاف اللفظ ولا شك ان المحضر هو المعنى فقوله احضاره محمول
على الاستخدام او على حذف المضاف ولعل المراد باحضار المسند اليه ما يكون سببا للالتفات
اليه في الجملة ولا شك ان النفس اذا سمعت اللفظ تلتفت الى المعنى وان كان حاضرا فيها
كما صرح به في حاشية المطالع فلا يرد انه اذا قيل جاءني زيد حال حضور المسند اليه في نفس السامع
لم يوجد احضار ولا ان المسند اليه في قولك جاء زيد وهو راكب كان حاضرا في ذهنه
فلا احضار ثانيا بضمير الغائب والا فلا فائدة في الاتيان بالضمير ولو قال بدل احضار
لاخبار عنه بعينه باسم مختص به لكان اظهر قوله بعينه حال من مفعول المصدر اي معينا
بعينه وشخصه قوله فانه يكفي احضاره بعينه ابتداء بل واحد منها وقيل المعرف بلام
العهد الخارجي وكذا الموصول والمعرف بالاضافة اذا اريد بها المعهود الخارجي
يحتاج الى العلم بالمعهود وان سلم انه لا يحتاج الى التقدم الذكر فاحضاره في التثنية

يكون ثانيا لا ابتداء كما ذكره و اعتذر بان الحضار ثانيا انما يصح لو كان بعد
الحضار و لا يكفي كونه بعد حضور الجملة **قوله** هذا القيد يغني عن الاولين فيه بحث
لانه اذا ترك القيدان الاولان لا يكون الكلام بهذا او بالعلمية لاحضار المسند اليه في ذهن
السامع باسم مختص به بل بالمسند اليه فلا نم ان قوله باسم مختص به يغني عن قوله و ابتداء
بعينه كيف و احضار معنى الرجل في قولنا رجل جاءني لرار رحم باسم مختص لان لفظ رجل
مختص بفرد لا بعينه بحسب الوضع كما ان لفظ زيد مختص بفرد بعينه و انما لا يكون مختصا
ان لو اريد بلفظ الرجل فرد معين من افراده من حيث هو معين و ح يكون مجازا و مجتمعا
في الحقيقة و كذا المعرف بلام الجنس في قولك الرجل خير من المراة مثلا مختص بالجنس لا يطلق على
غيره بحسب وضع واحد فلا يخرج بهذا القيد و لا بقولنا ابتداء بل بعينه و ما ذكره
الشريف في حواشي شرح المفتاح من انه خرج المعرف بلام الجنس فيما يقصد به فرد منه
لا على التعيين بوضع واحد فيخرج بالقيد اختصاص العهد بل المعارف و النكرات
فعينه نظر لان المعرف بلام الجنس حين ما يقصد به الفرد المنتشر مستعمل في الجنس الموضوع
و القصد انما يفهم من القرائن الخارجية على ما سيجيء تحقيقه ان شاء الله فليكن الكلام عند ترك
القيدين الاولين بهذا و بالعلمية لاحضار المسند اليه في ذهن السامع باسم مختص بالمعين
او المشخص المانع لتصوره عن وقوع الشركة فيندفع البحث لانا نقول سؤال الاغناء
انما يتوجه اذا كان قيد من القيود التعريف على الوجه الذي ذكر فيه مغنيا عن قيد اخر
مذكور فيه لا اذا امكن ان يقيد بقيد على وجه يسقط الاحتياج الى قيد اخر و انت قد
تحققت من كلام الشارح ان ضمير به في قوله باسم مختص به راجع الى المسند اليه لا الى المعين
من حيث هو معين على ان في الصورة المذكورة ايضا اعتبار قيد التعيين متحقق فلا اغناء
اصلا و بهذا التقرير ظهر ان قول الشارح في تقرير السؤال لان الاسم المختص بشيء معين
ليس الا العلم فيه مسامحة و انما هو مقتضى السوق ان يقول لان الاسم المختص بالمسند اليه **قوله** قلنا
بعد تسليم ان ذكر القيود لم توجيه الجواب ان لا نم انحصار الاسم المختص في العلم فان المراد بالاختصاص
الاختصاص في الجملة و الرحم المختص بذاته تعالى بطريق العلمية و الاستعمال و ان كان في الاصل موضوعا

خ صح
و لم يعتد المحقق المحشي هذا التوجيه لان المراد بالاختصاص الاختصاص بحسب الوضع لشهادة تتبع كلمات
القوم في هذا الموضع و لا شك ان الرحمن ليس
بمختص به تعالى بطريق الوضع فتدبر

لذاته من له الرحمة الكاملة مطلقا مع انه ليس بعلم لوقوعه صفة ثم مثل الرحمن لا يخرج بقوله
باسم مختص بل بقوله بعينه ان نظر الى ان مفهومه كلي في الاصل او بقوله ابتداء ان نظر
الى الخصوص العارض بحسب الاستعمال كما هو الظاهر و لو سلم ان الاسم المختص بالشيء ليس الا العلم
بناء على ان يراد بالاختصاص بحسب الوضع فليكن الغرض الاصلي من ذكر القيدين
السابقين تحقيق معنى العلمية على ما هو دأب الباب بل نهاية بعد ما ذكر الا ذلك الغرض
استدل الشارح اليهما لكونهما يفيدان في الاخراج بعض ما يخرج بالقيد الاخير و ليس
بمحذور و بما اشرنا اليه من توجيه الجواب المنع اندفع لزوم استدراك احد القيدين الاولين
اعني بعينه و ابتداء بالخصوص على وجه به افاضل المحشين فانه لا بد في دفع استدراك قيد الابتداء
اصلا كما لا يخفى الا انه انما يلزم اذا اريد بالابتداء اول زمان الذكر فليتامل **قوله** لانا نقول
هذا موقوف آه اي خروج الامور المذكورة بقيد الابتداء موقوف آه ايضا اي بعد
التفسير المذكور وجه البعد اما اولا فلانه لا بد من اعتبار الاولية في معنى الابتداء
و قد فقد و اما ثانيا فلانه لما كان معنى احضاره ابتداء احضاره بنفس لفظه لم يحسن
بعد تقييد ذلك باسم مختص به لظهور ركاكته و اما ثالثا فلما اشار اليه بقوله و لو ارتكبه
لكن هذا الاخير موقوف على ان المراد بالاختصاص الاختصاص بحسب الواقع و الوضع
و الا فاحضار الرحمن احضار باسم مختص و ليس بنفس لفظه لتوقفه على ملاحظة الغلبة
و خصوص الاستعمال و وجه توقف خروج الامور المذكورة على تفسير الابتداء بما ذكره انه لو
فسر بالاولية كما ذكره الشارح لم يخرج لما تحققته من اعتذار الشارح **قوله** و بعد اللتيا
و التي اللتيا تصغير التي على خلاف القياس لان قياس التصغير ان يضم اوله المصغر
و هذا الباقي على فتحته الاصلية لكنهم عوضوا عن ضم اوله بزيادة الالف في اخره كما فعلوا
ذلك في نظائره من اللذيا و ذيا في ذا بتشديد الياء في بعض النسخ و المعنى بعد المخاطبة
الصغيرة و الكبيرة التي من فظاعة شانها كبت و كبت حذف الصلة ايهاما لقصور
العبارة عن الاحاطة بوصف الامر الذي كنى بهما عنه و في ذلك تفخيم امره ما لا يخفى
قوله و ما سواه انما وضع ليستعمل في شيء بعينه فان قلت تعريف مطلق المعرفة سابقا

بقوله ما وضع ليستعمل في شيء بعينه يدل على دخول العلم فيه وقوله ههنا وما سواه يدل على
خروج العلم عنه فقد تناقض كلاماه قلت المراد من التعريف ان المعرفة ما وضع
لهذا الغرض سواء كان الموضوع له كليا او جزئيا وبما ذكره ههنا وما سواه ما
وضع لمفهوم كلي ليستعمل في آحاده بقرينة المقام فلا تناقض نعم كلامه مبني على مذهب ح
والتحقيق ان الوضع عام والموضوع له خاص من هو المعينات التي جعل المفهوم الكلي
مرآة بملاحظتها عند الوضع فليفهم قوله ولا يخفى على المنصف ان الوجه ما ذكرنا لولا
وذلك لان قيد الابتداء على ما ذكره هذا القائل يخرج سائر المعارف ولا يكون لقوله باسم
مختص فائدة سوى تحقيق المقام واما على ما ذكره الشارح رحمه فالاسم المختص وان كان
مخرجا لكن يكون لهذا القيد مدخل بقي بعد تحقيق المقام من ان المسند اليه اخرجه
لتقدمه في الذكر على ان احضاره في العلم الشخصي او زمان ذكره بل بعد ذكر الوضع لانه مسبوق
بتقدم العلم به ولئن اغمض عن ذلك فلا احضار او زمان الذكر متحقق في ضمير المتكلم
والمخاطب اذ لا يفهم منه الا المتعين فليتامل **قوله** قل هو الله احد يحتمل ان يكون هو مبتدأ
والله خبره واحد خبرا ثانيا او بدلا من الله بناء على حسن ابدال النكرة من الغير الموصوفة
من المعرفة اذا استفيد منها ما لم يستفد من المبدل منه كما ذكره الرضي ويحتمل ان يكون
ضمير الشأن والجملة خبره ويعتبر الاحدية بحسب الوصف يعني انه احد في وصفه مثل الوجوب
واستحقاق العبادة ونظائرها او بحسب الذات باعتبار لا يتركب فيه اصلا وعلى الوجهين
يظهر فائدة حمل الاحد عليه تعالى ولا يكون مثل زيد احد **قوله** فانه صله الاله حذفت الهمزة
وعوضت منها حرف التعريف قيل عليه لما كان الاصل هو الاله معرفا باللام لم يكن حرف
التعريف عوضا عن الهمزة المحذوفة لاجتماعهما معا في الاله وجوابه بعد تسليم عدم
جواز اجتماع العوض والمعوض عنه ان حرف التعريف في الاله في قوله الاله من الحكاية لا من
المحكي ومراده ان الله اصله الاله منكرا كما ذكره في تفسير القاضي وانما ادخل حرف التعريف
في خبر المبتدأ افادة للحصر كما في زيد الامير اشارة الى عدم ارتضائه قول سيبويه بانه
يجوز ان يكون اصله لاه من لاه يليه بمعنى تستر واحتجب ووجه عدم الارتضاء ما ذكره في شرح الكشاف

فان

الثريا تصغير ثروى تأنيث ثروان صفة مشبهة بمعنى كثير العدد من الثروة بمعنى كثرة العدد والاصل ثريوى قلبت الواو ياء وادغمت الياء
في الياء في الآخر سميت الكواكب المخصوصة بذلك لانها ذوات الثروة المعنوية اما ثروتها المحققة فلانها ست انجم ظاهرة في فلكها
بنجوم منتشرة خفية واما تقدير ثروتها فلما قال الشيخ عيسى ان الثريا كالسد والمنتظم بينها ازمان الواحد يجمع منها شيئا ولكن ستة وانفقد
من اجتنب وهو واحد

فان كثرة دوران الاله في الكلام وبمعنى الاله المعبود والصانع على اليه يرجح جانب الاشتقاق
من الاله ولو سلم ان حرف التعريف من المحكي فنقول المعوض المحذوف عوضت منها لا نفس
حرف التعريف اذ لا يفارقه كما صرح به القطب في شرح الكشاف على سبيل الشذوذ والاول
هو الاظهر وفي هذا التوجيه بتعيين كون حذف الهمزة على غير قياس اذ قياس حذف
الهمزة نقل حركتها الى ما قبلها ونقل الحركة متوقف على وجود اللام المتوقف على حذف
الهمزة لان العوض لا يؤتى به الا بعد المعوض عنه فلو كانت حذف الهمزة بعد نقل حركتها
الى اللام لزم الدور **قوله** ثم جعل علما اي بعد حذف الهمزة واما قبله فيقبل الاله معرفا
باللام من الاسماء الغالبة لكن لا الى حد العلمية وقيل هو ايضا علم له بالغلبة لكن لا يريد
تأكيد الاختصاص بالتغيير بحذف الهمزة فصار الله بحذف الهمزة مختصا بالمعبود
بالحق في الاله قبل حذف الهمزة وبعدها علم لتلك الذات المعينة الا انه قبل الحذف
اطلق على غيره اطلاق النجم على غير الثريا فيكون الغلبة تحقيقية وبعده لم يطلق
على غيره اصلا فيكون الغلبة تقديرية **قوله** لما افاد التوحيد بحسب دلالة اللفظ
قوله فيجب ان يكون الاله بمعنى المعبود بالحق بقرينة المقام فان المراد والمجدل انما
هو في المعبود بحق وهو المقصود بحصر الوجود فيه لكثرة المعبودات الباطلة
فلا يخالف ما في شرح الكشاف من ان الاله بالتنكير بمعنى المعبود مطلقا والاله بالتعريف
بمعنى المعبود بالحق فانه هناك بصدد بيان المعنى بحسب الوضع **قوله** في الوجود او
موجود اشارة الى ان خبر لا محذوف والا الله بدل من محل اسم لا ولم يجعل الا الله خبرا
لان المعنى حينئذ نفي الوجود عن الآلهة سوى الله لا على نفي مغايرة الله عن كل اله وهو الذي
يفيده الاستثناء المفرغ الواقع موقع الخبر كما لا يخفى وانما لم يقدر الخبر في الامكان او ممكن
مع ان فيه رد الخطاء المشركين في اعتقاد تعدد الاله على وجه ابلغ وهو سلوك
الطريقة البرهانية لان نفي الامكان يستلزم نفي الوجود بدون العكس لان المقصود
بكلمة التوحيد هو اثبات الوجود له تعالى ونفيه عن غيره واثبات الامكان
لا يستلزم اثبات الوجود فتأمل قلت فالكلام لا ينفي الامكان عن غيره تعالى فقلت في الكلام النفي

الغلبة قسمان تحقيقية وتقديرية فالتحقيقية
عبارة عن ان يستعمل اللفظ اولا في معنى ثم
نقلت الى آخر والتقديرية عبارة عن ان يعتبر
من ابتداء وضعه في غير ذلك المعنى لكن لا يكون
مقتضى القياس ان يستعمل في الاول
الصعق وهو صفة مشبهة لمن اصابته
الصاعقة ثم غلب على خويلد بن نفيل ومثالها
الثريا ولفظة الله على القول بانها صفة
في الاصل لان الاله بحذف الهمزة والتعويض
مقتضى القياس صحة اطلاقه على كل معبود
بحق يطلق كما لاه الا انه لم يطلق الا على
الواحد الواجب تعالى وتقدس فهو من الاعلام
الغالبة بالنظر الى الاستعمال او من الاعلام الغالبة
بالنظر الى الاصل لا الكثرة في شرح الكشاف

فيه رد على توجيه الشارح في توجيه تقدير
الوجود دون الامكان بانه رد الخطاء المشركين
في اعتقاد تعدد الالهة فليفهم منه

مستور عليه بدل ايراد فخر وليس المقصود بالبيان ههنا على ان المتمردين لا يدعون اسلام
بحيرة تعالى بدونها الوجود قوله كأنه الالقاب الصالحة لمدح او ذم توصيف الالقاب
بما ذكر ليس للتخصيص بل للكشف مع التوضيح لان اللقب علم يشعر بمدح او ذم مقصود منه
قطعا واما الكنية فهو علم صدر باب وام وما سواهما من الاعلام يسمى اسماء والفرق
بين اللقب والكنية بالحيثية فاشعار بعض الكنى بالمدح او الذم كابى الفضل
وابى جهل لا يضر قوله وفي التنزيل تبت يدا ابى لهب غير الاسلوب لان العلم ههنا
مضاف اليه في الظاهر والتمثيل لمجرد كون المقام مقام كناية وقيل لفظيه بمعنى جهنم
فالعلم مسند اليه حقيقة وتنكير جهنمى في يدى جهنمى للتهويل كأنه قيل ابى جهنم قوله
انتقال من الملزوم الى اللازم آه لكن المنتقل عنه معنى مجازي للفظ اذ ليس معنى
ابى لهب بحسب الوضع ملابس اللهب والنار ويجيء في فن البيان ان شاء الله تعالى ان الكناية
قد تكون مبنية على المجاز وبالعكس قوله انما هو بحسب الوضع الاول اعني الاضافي دون الثاني
اي العلمي قال الشارح رح في شرح المفتاح في قوله تعالى تبت يدا ابى لهب لم يطلق الاسم
الا على الشخص المسمى بابى لهب لكن ينتقل منه الى ملازم اللهب لينتقل منه الى الجهنمي
هذه عبارته في ذلك الشرح وظاهره لا يناسب قوله ههنا وهذا اللزوم انما هو بحسب
الوضع الاول دون الثاني فان اللزوم على ما ذكره هناك بحسب الوضع الثاني لكن بتوسط
الوضع الاول فينبغي ان يحمل قوله ههنا انما هو بحسب الوضع الاول على الحصر الاضافي
ليستقيم كلاماه اي ليس اللزوم بحسب الوضع العلمي فقط بل بحسب ملاحظة الوضع الاضافي
ثم هذا مبني على ما هو الظاهر من ان منشأ اشتهار ابى لهب بكونه جهنميا ما فهم من المعنى
الاضافي اعني ملابسة اللهب الحقيقي واما اذا جوز الاشتهار المذكور مع قطع النظر عن المعنى
الاضافي كما هو الظاهر جاز على ما قرره الفاضل المحشي فلا احتياج الى توسط الوضع الاضافي
قوله ويجب ان يعلم ان ابا لهب انما استعمل ههنا في الشخص المسمى لينتقل الى الجهنمي
اي بواسطة ملاحظة الوضع الاضافي على ما حققه ما ذكره في شرح المفتاح فلا ينافيه
قوله سابقا الا ان هذا اللزوم آه واعترض عليه بانهم شرطوا في الكناية ان يكون المقصود

هو المعنى

اسمه عبد العزى فقيل عدل عن اسمه الى الكنية استقباحا
لاسمه وقيل لشهرته بكنيته وقيل كنى بذلك
لتلهب وجنتيه اشعارا وافتخارا بذلك
لحسن وجهه وبهجته اه منه

يريد ان معنى ابى لهب مستعمل ههنا في معنى الملابس
واللازم دون معناه الحقيقي الا لم يخف
سيد

١٢٢

هو المعنى الكنائي والمعنى الاصلي وسيلة والتزام كون الشخص ههنا وسيلة ووصفه بكونه
جهنميا هو المقصود الاصلي ومناط النفي والاثبات بعيد جدا واجيب بان توهم
البعد انما نشأ من الغفلة عن وجه العدول عن الاسم الى الكنية فلا حاجة الى ان يعتبر
فهم الوصف عند اطلاقه على الشخص من قبيل مستتبعات التراكيب واطلاق الكناية
عليه على سبيل التشبيه او يحمل الكناية في مجرد معنى الخفاء فتامل لم يبق ههنا بحث وهو
ان قوله ويجب ان يعلم آه مناقض لما صرح به في البيان في اثناء تحقيق فوائد القيود
المذكورة في تعريف الحقيقة من ان القول بكون الكناية حقيقة غير صحيح لان الكناية
لم يستعمل في الموضوع له والجواب ان الشارح رح ذكر في شرح المفتاح في منتصف الكلام الثاني
من علم البيان ان لهم في تقرير الكناية طريقين احدهما انه استعمال اللفظ في غير الموضوع له
مع جواز ارادة الموضوع له وثانيهما انه استعمال اللفظ في الموضوع له لكن لا يكون
مقصودا بل لينتقل منه الى غير الموضوع له اللازم المقصود فما ذكره الشارح
في البيان مبني على المذهب الاول وبناء على ان المصنف اليه كما اشار اليه الشارح رح في بحث الكناية
من هذا الكتاب وما ذكره في قوله ويجب آه مبني على المذهب الثاني قوله او ايهام استلذاذه
ذكر الشارح في شرح المفتاح ان الاحسن ترك الايهام الى الاعلام ونحوه وعليه تطبيق نشر ما
وفيه بحث اذ في لفظ الايهام نكتة سرية مفقودة في لفظ الاعلام وهي الايماء
الى ان التبرك والاستلذاذ في كونهما من الاغراض المطلوبة بالذكر واحوال المقتضية
لا يجب ان يكفي في اقتضاء الذكر ايهاما ما حتى يتعين الحكم في الاعلام ونحوه بطريق الاولى
ولو بدل لفظ الايهام بالاعلام لفات هذا الايماء قوله ونحو ذلك مما يناسب اعتباره
مثل التنبيه على غباوة المخاطب بانه لا يتعين عنده المسند اليه الا باسمه الذي يخصه قوله
لان المخاطب يعرفه بكونه بالتغلب والعب اشارة الى ان التعريف انما هو بحسب معرفة
المخاطب ونافي الادباء المعرفة ما يعرفه مخاطبك قوله ثم الموصول وذو اللام سواء
خلافا لابن كيسان وابن السراج فان ذا اللام اعرف من الموصول عندهما والكوفيين
فعندهم الموصول اعرف من ذي اللام قوله ولذا صح جعل الذي يوسوس آه هذا انما يدل

لعل وجه الاحسنية اشعار الايهام بان الاستلذاذ
ليس امرا محققا بل هو امر وهمي وبهذا التبرك
وليس كذلك وما ذكرنا يعارضه ما ذكره المحشي فتامل

على ان الموصول ليس باعرف من ذي اللام بناء على ما تقرر من ان الموصوف لا بد وان يكون
اعرف من الصفة او مساويا لها ولا تمنع اعرفية ذي اللام كما هو مذهب ابن كيسان وابن
السراج فكان ينبغي الكلام على ان انتفاء اعرفية ذي اللام من الموصول لا ولذا لم يتعلق
بها تغيير حكما بخلاف العكس فالاستدلال بالآية ناظر اليه **قوله** و تعريف المضاف كتعريف
المضاف اليه خلافا للمبرد فان تعريف المضاف انقص من تعريف المضاف اليه عنده لانه
يكتسب منه ولذا يوصف المضاف الى المضمر ولا يوصف المضمر **قوله** فانه وان تخصص
بكونه سعد و بالذات اشارة الى انه لا يلزم في التخصيص ان يصير جزئيا حقيقيا بل يحصل
بنقص الشيوع **قوله** لانه موضوع لا من شان التخصيص فيه بل لم يعتبر في اصل وضعه
التخصيص وان جاز ان يتخصص بحسب العارض كما في الصورة المذكورة **قوله** لعدم
علم المخاطب بالاحوال المختصة به سوى الصلة الكلام على تقدير اقتضاء المقام كون المسند اليه
معرفة و المقصود تعيين وجوه التعريف كما اشار اليه الشارح في مفتتح البحث
فلا يرد انه يجوز ان يجعل تلك الجملة صفة للنكرة فلا يتعين الموصول ثم الرجحان
في الجملة كاف في المقصود فلا يتوجه ان ما ذكره لا يقتضي كون المسند اليه موصولا لجواز
ان يكون ما يجري عليه الموصول نحو الرجل الذي قدم عليك كريم اذ ذكر الموصول لما كان لازما
فالاقتصار عليه مع افادته المقصود راجح على ان اجزاء الموصول الحالة انما يكون
على قسم من اقسام المعرفة غير الموصول فهذا انما يتم اذا اقتضى المقام خصوصية ذلك القسم
والمفروض عدمه كما لا يخفى فتدبر **قوله** الذي كان معنا امس رجل عالم ينتقض بمثل
قولنا مصاحبنا امس رجل عالم فلا بد من امر آخر يرجح طريق الموصولية اذ الظاهر ان المقتضي
اما موجب او مرجح ولا يكفي مجرد الملائمة والمناسبة **قوله** الذين في ديار الشرق لا نعرفهم
او لا نعرفهم هذا المثال ناظر الى عدم علمهما معا وان جاز ان يلاحظ فيه تارة عدم علم المتكلم
فقط وتارة عدم علمهما كما ينبغي عنه الخبر والاولى ان يمثل عدم علم المتكلم فقط نحو قوله تعالى
بقولك الذي كان معك امس لا اعرفه **قوله** لعلة جدوى ثم انما لم يعلل عدم التعرض
لما ذكر بانه اذا لم يكن للمتكلم علم بغير الصلة لا يتاتى منه الحكم على الموصول الشيء واما كان

وجه التقرير ان المقصود تعيين وجوه التعريف
بعد اقتضاء المقام كون المسند اليه معرفة بعدم
علم المخاطب بالاحوال او غيره لا لغرض عدم
اقتضاء المقام خصوصية المذكورة حتى انه لو
كان الغرض ذلك فافة بالتعيين وجوه
التعريف بعدم علم المخاطب وغيره بعد حصول
اصل التعريف تم

هذا انما في قولنا وقال والمفروض عدمه من اقتضاء المقام
خصوصية قسم من اقسام المعرفة غير الموصول
تم

الشئ

الشئ معلوم الثبوت له لانا المراد بالاحوال التي فرض انتفاء علم المتكلم بها ما عدا التي
يصح اعتبارها في جانب المسند اليه لتعينه عند افادة الحكم للمخاطب من مفهوم الخبر لا يصلح
ان يجعل عنوانا للموضوع والا لغى الحمل فتدبر **قوله** واستهجان التصريح بالاسم فيه
اشارة الى ان المراد بالغرض ما يكون باعثا على ايراد الموصول سواء كان غاية تقصد
حصولها او فائدة تترتب عليه كزيادة التقرير او لم يكن كهذا وههنا بحث وهو
ان مجرد استهجان التصريح بالاسم لا يفيد اختيار الموصولية لجواز ان يعبر عنه بطريق
آخر لا استهجان فيه فلا بد من انضمام شيء الى الاستهجان ليترجح اختيار الموصولية على ما عداها
من الطرق نعم قد ذكر رحمه في شرح المفتاح ان الاقتضاء يتحقق بمجرد الملائمة والمناسبة
بلا تزاحم في المقتضي لكن لا يخفى ان المناسب ان لا يطلق الاقتضاء الا اذا كان للمقتضي
رجحان في الجملة كما ينبئ عنه قوله ثم مقتضيا ذكر المسند اليه ان المقتضي اعم من
الموجب والمرجح اللهم الا ان يكتفي بالرجحان بالاضافة فكلما كان المضاف اليه اكثر كان
الاقتضاء اتم واوفر **قوله** اي تقرير الغرض المسوق له وجه تقديمه على القولين الآخرين ان
المقصود من الكلام هو الغرض المسوق له وكل من المسند والمسند اليه لافادة ذلك الحق
فحمل التقرير على تقريره اولى **قوله** وارد حكاية شريح وهي ان رجلا اقر عند شريح اقر ببنت
ثم انكر فقال له شريح شهد عليك ابن اخت خالتك اثر شريح التطويل لبعد اعن
التصريح بنسبة الحماقة الى المنكر لكون الانكار بعد الاقرار ادخالا للعنق في
ربقة الكذب فهذه الحكاية متعلقة باستهجان التصريح فان جعلت الآية مثالا
لزيادة التقرير والاستهجان معا كان نظم الكلام رصينا وان خصت بزيادة التقرير
كما توهم وقع بين الحكاية ومتعلقها فصل اجنبي فان قلت ليس في لفظ زليخا استهجان
فكيف يصح جعل الآية مثالا له قلت المستهجن تصريح اسم المرأة في الكلام بالمراودة و
والاحتيال في طلب المواقعة **قوله** ولقد نهزت مع الغواة بدلوهم نهزت بالدلو اي
ضربت بها الماء في البئر وحركتها لتمتلئ والغواة جمع غاو والاسامة اخراج الماشية
الى المرعى والسرح المال السائم واللحظ النظر والاضافة من اضافة الصفة الى الموصوف

وقيل سرح اللحظ بمعنى النظر السريع الى ما وقع القصد عليه فى قولهم امر سريح اى سريع
كذا فى الديوان وفى الصحاح ناقة سرحة ومسرحة اى سريعة والعصارة بضم
العين والصاد المهملتين ما يسيل من عصر العنب ونحوه والمراد اليها والخلاصة
والاثام بفتح الهمزة الاثم كذا فى الديوان وفى الصحاح انه جزاء الاثم وحاصل المعنى
صاحبت مع الغواة وسعيت فى تحصيل لذات هوى النفس ثم بلغت اقصى ما يبلغ
الانسان فى شبابه فعاجات وقعت اى حاصل ما سعيت كان اثما وضلالا وذنبا ووبالا
قوله ان الذين ترونهم البيت ترونهم بضم التاء الخطاب من الاراءة التى تتعدى الى
ثلثة مفاعيل هو الرواية والانسب رواية ايضا وان جاز الفتح بان يكون من الرؤية
بمعنى الاعتقاد والغليل ما يجده الانسان من شدة الغيظ وحرارة العطش والصرع
فى اللغة الالقاء على الوجه لكن هلاكه فيما نحن فيه اما حقيقى او عبارة عن هلاك
الاموال وعوارض النفس كالامراض على سبيل المجاز فاشار الى الاول بقوله اى يهلكوا
والى الثانى بقوله او يصابوا قوله وجوابه ان العرف فى الذوق الخ وقد اجيب ايضا
بان التنبيه على الخطا الذى ذكره هو اما ان يحصل من ذكر الظن المشعر بالخطا او بعهم
فى العرف خطاء المخاطب هذا الظن من مثل هذا الكلام وعلى كلا التقديرين لا خفاء
فى لزوم تحقق الايماء فيه وانكاره مع اثبات التنبيه المذكور متدافع واما ان يحصل
من مجموع الكلام فيرد عليه ان الكلام فى معانى الموصولية ومقتضياتها لا فى معانى الكلام
الذى فيه الموصول قوله الى وجه بناء الخبر ظ قوله فيما سيأتى فان فيه ايماء الى ان الخبر المبنى عنه
امر من جنس العقاب ونظاير ذلك يرشد على ان المراد ههنا الى وجه الخبر المبنى وانما قدم التنبيه
اشارة الى ان ايماء الموصول الى الخبر من حيث اراد المتكلم وبناؤه اياه عليه كما قيل
مثله فى تعريف العلم بحصول صورة الشئ قوله كالارصاد فى علم البديع وهو ان يجعل
قبل العجز من الفقرة او البيت ما يدل عليه اذا عرف الروى نحو قوله تعالى وما ظلمناهم
ولكن كانوا انفسهم يظلمون قوله الى التعريض بالتعظيم الخ اعترض عليه الفاضل
المحشى بان حصول هذه المعانى التى جعل الايماء ذريعة اليها يحصل بلا ايماء بالنحو المذكور

كما

كما اذا اخر الموصول وبدا بالجملة الاسمية بالفعلية فلا يستقيم جعله ذريعة اليها ايضا
بان هذه المعانى يمكن تحصيلها من مجموع الكلام ومن نفس الموصول مع صلته والاول هو
المستغنى عن اعتبار الايماء واما الثانى فهو موقوف على اعتبار الايماء قطعا مثلا تعظيم
شعيب عليه السلام على وجه التعريض يحصل من مجموع الكلام اعنى من نسبة الخسران الى
مكذبيه ولا حاجة فى ذلك الى اعتبار الايماء ومن نفس الموصول ايضا بان يعتبر ايماؤه
الى ان الخبر من جنس الخيبة والخسران فيتوسل بذلك الى التعريض بتعظيمه ولو لم يعتبر
هذا الايماء لم يمكن لك ان يصل اليه من نفس الموصول كما لا يخفى ولا شك ان الكلام فى معانى
الموصولة لا لمجموع الكلام الذى يكون الموصول مع جملته فاندفع الاعتراض قوله فاشكل
عليه الامر فى نحو ان الذى سمك الخ اجاب عنه الفاضل المحشى بان مراده من العلة علة اسناد
الخبر الى المبتدأ وبناؤه عليه لا علة ثبوته له فلا اشكال كما فصله وفيه بحث اما اولا فلانه
ان اريد بالايماء الى علة بناء الخبر الايماء الى ذات العلة ففيه انها مصرح بها فلا يحسن
الايماء وان اريد الايماء الى عليتها ففيه ان ترتب الحكم على المشتق وما فى حكمه يفيد
علية المأخذ ففيه ان ذلك الترتب انما يدل على علية المأخذ لثبوت الخبر لا لبنائه
واسناده على انه يفوت ح جعل الايماء ذريعة الى التعظيم مثلا لان التعظيم انما يحصل
اليه بذكر العلاقة كما اعترف به نفسه سواء اومى الى العلية ام لا واما ثانيا فلان الظاهر
ان الباعث فى نفس الامر على ربط الخبر فى قوله تعالى ان الذين يستكبرون الاية بيان
عاقبة المستكبرين وفى قول الشاعر ان الذى سمك السماء البيت بيان رفعة شان
ان عزو وهكذا فى البواقى الا انه لما لاحظ المتكلم استكبار الكفار رغب بمجرد ذلك
على ربط دخول جهنم بهم ولاحظ سمك السماء حمل بمجرد ذلك على ربط بناء بيت الشرف له فاذن
معدا بعيد جدا كما لا يخفى على المنصف فتامل قوله ومن الناس من اقتفى اثره الخ
اراد به العلامة الترمذى وقد نبهناك على ان اول تقسيم الاسناد الى الحقيقة والمجاز
ان الشيخ المحقق يعتبر فى مثل هذا التركيب مضمون الجار والمجرور مسندا وما بعده
جزاء اى بعض الناس يقول كذا الا بالعكس ثم رد انه لا يتصور بمثل هذا اخبار فائدة

ويمكن ان يجاب في هذا المحل بوجه وهو ان الاخبار بالبعضية للتعجب والاستعظام ان لما
يختص بعض من الناس باثبات شيء في مثل هذا الكلام فانه ينافي الانسانية بحيث كان
ينبغي ان لا يعد من اتصف به من جنس الناس لكن لو سلم صحة هذا التوجيه لا يطرد في
جميع المواضع كما لا يخفى بخلاف التوجيه الذي ذكره الشارح **قوله** وسوق الكلام ينادي
على خلاف هذا الراي اذ ايثار لفظة ثم واسم الاشارة القريبة في قوله ثم يتفرع على هذا
بعد الاشارة البعيدة في قوله وان يومي به الى ان جعل المسند اليه موصولا يكاد يصرح
بالاشارة الى الايماء **قوله** الى المحسوس مع ان هذه بين الاشارة الى ان حق الترتيب تقديم
المحسوس على المشاهد وان تابع القوم في العكس حيث قال المشاهد المحسوس وقد يقال
نبه بتقديم المشاهد على انه يكفي وحده لاشتماله على معنى المحسوس ثم ذكر المحسوس دفعا لتوهم
ان ايراد بالمشاهد المعلوم يقينا لكثرة استعماله فيه ولو مجازا **قوله** واما التعريض
والمرجح فقد اشار اورد عليه ان كلا مما ذكر المسند اليه غرض مرجح لا موجب نعم قد يشار ان لم
نقف في اخر البحث حيث قال او لانه لا يكون طريق الى احضاره سوى الاشارة الى التعريض
الموجب ويمكن ان يقال قصد كمال التمييز غرض موجب فتامل **قوله** من نسل شيبان
شيبان بن ثعلبة بن ذهل كذا في القاموس والذي في الصحاح وشيبان حي من بكر وهما
شيبانان شيبان بن ثعلبة وشيبان بن ذهل بن ثعلبة وقد جوز ابن جني
في التنبيه على مشكل الحماسة ان يكون وزن شيبان فعلان من شاب يشوب فحذف الواو
بعد قلبها ياء كما في ميت ثم قوله من نسل شيبان اما خبر ثان او حال على سبيل التداخل
او الترادف واما جعله ظرفا لغوا متعلقا بفرادا بمختارا منهم فليس بحسن لان
مقام المدح يقتضي ان يثبت للممدوح الفرادة في المحاسن بالقياس الى كافة الناس
لا بالقياس الى نسل شيبان فقط كما لا يخفى الا ان يبنى الكلام على ادعاء ان نسل شيبان
ممتاز عمن سواهم بالمحاسن فتبصر **قوله** وهما شجرتان بالبادية يمكن ان يقال انما
يقل شجرتان مع ان الضال بتخفيف اللام والسلم نوعان من الشجر والمفرد الضالة
والسلمة ايضا الى ان المراد بالضال والسلم الذين حكم على نسل شيبان بانهم **قوله**

كما جوزه الفاضل فتامل

بينهما

بينهما فردان من بين ذلك النوعين يعني انهم كانوا كذلك في نفس الامر وهذا كما تقول رايت
رجلا اذا رايت نمرا **قوله** وعلم المعاني من حيث انه هو الحق ان القرب والبعد والتوسط
ان جعلت داخلة في معاني اسماء الاشارة كان هذا البحث لغوا اذ ذكر توطئة لما يتفرع عليه
من مباحث النحو وان جعلت خارجة عنها بقصد هذا البلغاء بحسب مناسبة الالفاظ
في قلة الحروف والكثرة والتوسط كان من علم المعاني **قوله** وعلم المعاني من حيث انها
هذا هو الحق واما ما ذكره الفاضل المحشي من ان ذلك جار في الالفاظ كلها فجوابه الالتزام فلا ضير
الا يرى انهم بحثوا في علم المعاني عن المسند اليه في تعريفه بغيرها وتنكيره وجميع ذلك يدل على معنى
بطريق الوضع الا انه اذا اعتبر فيها ما ذكره الشارح من الاعتبار حصل امر زائد على المعنى
يتعلق به نظر علم المعاني فتامل **قوله** عقيب المسند اليه وهو الذين يؤمنون قيل عليه
ان الذين يؤمنون من جملة ما بعد من الاوصاف فلا يناسب ان يجعلها المسند اليه لعدم
صحة التعقيب بل المناسب ان يقول وهو المتقون اجيب بان المراد ذات الموصول
من غير ملاحظتها بمضمون الصلة بقرينة عده ان يكون من جملة الاوصاف التي عقب بها
المسند اليه وانما لم يعبر عن تلك الذوات بنفس الموصول لقبح ذكره بدون الصلة واما
عدم جعل المسند اليه هو المتقين فبناء على ان الذين يؤمنون يمكن ان يجعل منقطعا
عن المتقين على سبيل الاستيناف مرفوعا بالابتداء مخبرا عنه باولئك على هدى وان يجعل
جاريا عليه كما ذكره في الكشاف فعلى التقدير الثاني يحسن ان يجعل الاشارة الى احدهما
اشارة الى الاخر من غير تكلف لان الصفة والموصوف في حكم واحد واما على التقدير
الاول فليس كذلك الحسن لان المراد بالمسند اليه هو المعنى الذي اشير باسم الاشارة الى لفظه
كما ينبئ عنه قوله عقب المسند اليه باوصاف وذلك المعنى هو معنى الذين يؤمنون لا
معنى المتقين وان اتحدا في الواقع ذاتا فليتامل **قوله** او لنحو ذلك مثل ان يقصد
شدة ذكائه الى ان يطلب قوة ادراكه كقولك في مسئلة تتحير فيها العقول هذه المسئلة
محققة عند كشير الى ان المسئلة التي تتحير فيها العقول كالمحسوس المشاهد عنده ونحو ذلك
قال الشارح في شرح المفتاح ومما يجب التنبيه له ان ما يورد في امثال هذه المقامات

ويؤيده ان صاحب المفتاح ذكر ان الكلام يقتضي
بالاستقصاء فيه نادرته الا انه فرد لا اثبات ونبهنه
فوره ونبهنه ان تطبيق الكلام في هذا النوع من
المقتضى بتجريده عن الخصوصيات يكون خارجا عن نظر
البلاغة لانه انما يستحسنه من الكلام اذا نزله على المعاني
الوضعية وغيرها وما يدل عليها بالذات منزلة اصوات
الحيوانات في نطقه فاجابوا بان المتكلم اذا قصد
تجريد كلامه عن الخصوصيات فيه ذلك في منزلة اصوات
الحيوانات

من الايات والابيات امثلة للشواهد حتى ينبهم باجمال الغير وانه لا امتناع في جمع مثال
واحد بين كثير من اللطايف والاغراض فان مبنى ذلك الاقتضاءات وكون الترتيب
لما يذكر من الاغراض على مجرد المناسبات والاحسن ابين للبشر ان مقصود المتكلم ما ينسب
اليه من الاعتبارات فليجا فقط عليهن النكت فلها مواضع النفع **قوله** واحدا كان
او اثنين الظاهر انه اراد فردا واحدا او فردين او افرادا كما يدل عليه قوله في شرح
المفتاح واما الى حصة معينة من الحقيقة فردا او فردين او اكثر ففيه بحث اذ الظاهر
ان الفرد هو المركب من الطبيعة الكلية وما ينضم اليها من التشخص لا نفس الحصة الموجودة له
الا ان يحمل الحصة فيما سبق على المجموع المركب مجازا من قبيل اطلاق اسم الجزء على الكل اذ قد تقرر
ان المعهود في العهد الخارجي هو الحصة مع مجموع العوارض فح لا تسامح في قوله وحدا كان
قوله كناية هذا من اصناف الكناية المصطلحة وهو الكناية المطلوب بها غير
صفة ولا نسبة وهو ان يتعين في صفة من الصفات اختصاص بموصوف معين فيذكر
تلك الصفة ليتوصل بها الى الموصوف فان التجبر من الصفات المختصة بالنذل كما اشار اليه
بقوله لكن التجبر انما كان للمذكور يعني لما كان التجبر مختصا بالمذكور علم ان المطلوب بها كان
هو النذل وهو لئيم يعني كوصريح بل ذكر ملزومه وهو التجبر **قوله** اولا اشارة الى نفس الحقيقة
ومفهوم المسمى الاضافة من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف او بيانية اي مفهوم هو
مسمى الاسم المجرد عن اللام ثم اقتضاء الاشارة الى نفس الحقيقة التعريف باللام انما يظهر
اذا لم يوجد علم الجنس وان فيه ايضا اشارة الى نفس الحقيقة لكن بجوهر اللفظ لا بالة
قوله يعني يطلق المعرف باللام الخ دفع لما يتبادر من ظاهر قول المص من ذهابه للواحد الخ
من ان المعرف بلام الحقيقة في العهد الذهني مستعمل في مجموع الماهية والعوارض فهو
من قبيل اطلاق العام وارادة الخاص ووجه الدفع ظاهر من كلامه والمتحد اما على صيغة اسم
الفاعل من الاتحاد بالنحو والدال المهملتين كما ينبئ عنه قوله فجاء التعدد باعتبار
الوجود او على صيغة المفعول من الاتخاذ بالمعجمة والنون وضح يبقى ههنا بحث
وهو ان مدلول الكلم لما كان الفرد المنتشر فذلك كما سيصرح به وهشكل ان مدلول

بل يمكن ان يكون الكلم كونها المعرف بلام الحقيقة في العهد الذهني مستعملا في مجموع الماهية والعوارض لا العموم والخصوص او يقال نوع من الاتساع بناسب الخصوص في العموم تم

ولا يقدح في الاضافة البيانية كون المسمى اعم من المفهوم فان المفهوم يتفرع وضع اللفظ بازائه دون الافراد والمسمى يعمهما كما لا يقدح فيها كون الحقيقة اعم من الذي تم في خاتم فضة مصحح

ان قيل قوله وتحقيقه الا قوله فجاء التعدد باعتبار الوجود لا باعتبار الوضع الا ان قوله من حيثيات مناسب الخصوص في الاول والعموم في الثاني تم

الكم

الاسم هو اشارة الى مدخولها صح اشارة بنفس الكلمة الى الفرد المنتشر واطلاق
المعرف باللام عليه من حيث هو حقيقة فلا حاجة الى ما ذكره من القرينة فتامل **قوله**
فجاء التعدد باعتبار الوجود انما جاء التعدد باعتبار ان المراد الفرد المنتشر الذي
يصلح لان يكون هذا وذلك المعين المتشخص **قوله** حتى يطلقوا حيث قالوا الحضور الذهني
معتبر في المعرف دون المنكر وقبل حيث قالوا المعارف ما وقع صفة له من الجمل
كما يشعر به لفظ الايضاح حيث قال والمعرف باللام قد ياتي لواحد باعتبار عهديته في الذهن
بعد ان قال وان كان باللام فاما للاشارة الى معهود بينك وبين مخاطبك واما لارادة
نفس الحقيقة **قوله** يعامل معاملة النكرة كثيرا وهم ان المصادر التي ليس فيها شائبة
الوحدة كذكرى ورجعى وبشرى اذا عرفت بلام الجنس وقصد بها الماهية من حيث هي
لا فرق بين معرفها ومنكرها الا باعتبار ان في المعرف اشارة الى حضورها دون المنكر
على قياس ما سبق في اسم الجنس المنكر والمعرف بلام العهد الذهني فكما يجوز ان يعامل المعرف
اذا اريد به الفرد المنتشر معاملة المنكر كما هو المشهور ينبغي ان يجوز ذلك في هذه المصادر الا
ان وروده في الاستعمال غير متحقق بخلاف الاول فانه مشهور **قوله** ولقد امر على اللئيم يسبني
آخره فمضيت ثمة قلت لا يعنيني ثم حرف عطف اذا الحقها علامة التانيث تختص
بعطف الجمل وقوله لا يعنيني يعني لا يريدني بل يريد غيري من عناه اي قصده واراده او
لا يهمني الاشتغال به والانتقام منه من عناه الامر اي اهمني وفائدة ثم في البيت بيان
تفاصيل الامرين اعني المرور والاعتناء لان الثاني اعظم من الاول والتشبيه بالتباعد ما بينهما
في الفضل بتباعد ما بين الحادثين في الوقت **قوله** لا توقيت فيه اي لا تعيين يقال
وقت اذا حدد وعين فان تعيين الحوادث بالاوقات وحاصل الغير انه لم يرد بالذين
انعمت عليهم قوم باعيانهم فصح توصيفه بغير مع كونه نكرة وان كان مضافا الى
المعرفة لتوغله في الابهام وقد يجعل غير معرفة بناء على اشتهار المنعم عليه بمغايرة المغضوب
عليهم فيتعرف ح كما في قولك عليك بالحركة غير السكون فعلى هذا الوجه ايضا يصح جعله
وصفا للموصول سواء كان فيه توقيت ام لا **قوله** قلت بل حقيقة حقيقة خبر مبتدا

وجوابه ان ما ذكره الشارح هنا على مذهب المص لا على مذهبه وعلم منه اشارة المحشى اليه لا مع ما قاله

عطف مفصل على مجمل او ان المناسب مفصلا للدلالة على انه فيق والثبوت والنفي في الاول في الاوراد العدول الى الفصل يشعر بالاختصاص

محذوف والجملة عطف على مقدر اي ليس هو مجازا كما قيل بل هو حقيقة واعترض عليه بان
الموضوع له الماهية المطلقة والمستعمل فيه المخلوطة وهذا ينافي كونه حقيقة فينبغي ان يكون مجازا
واجيب بان الموضوع هو الماهية لا بشرط شيء وهي تتحقق في ضمن الماهية المخلوطة
فالمستعمل ليس الا الماهية لا بشرط شيء والفرد المنتشر انما فهم من القرينة وانما سمي معهودا
باعتبار مطابقته للماهية المعهودة فلا عبرة بهذا الغير فنسمي معهودا ذهنيا هذا
قوله ومثله كل مضاف الى النكرة مضمنا حال من كل لانه فاعل الغير لا بانه كل هذا على مذهب
الجمهور واما اذا جوز الحال من خبر المبتدا فالامر ظاهر وفائدة التقييد انه اذا كان مضافا
الى المعرفة كان الغالب كونه لاحاطة الاجزاء لا الافراد كما سيجيء ان شاء الله تعالى قوله
وجوابه اما اولا فلانه كان الاظهر ان يقال في جواب السكاكي ان اردت بعدم التمييز عن تعريف
العهد عدم الامتياز مطلقا فالملازمة ممنوعة كيف والمشار اليه في احدهما هو الحقيقة
وفي الاخر الحصة وان اردت عدم الامتياز في مقتضى التعريف فانتفاء التالي ممنوع وكيف
الامتياز في مقتضى التعريف لا يقتضي للتعريف الا التعيين والاشارة الا ان الشارح المحقق
سلك جادة التحقيق وسكت عن الترديد اعتمادا على ظهور انهم ما ادعوا الفرق بينهما
الا بحسب الاضافة حيث قسموا التعريف الى تعريف الجنس وتعريف العهد وبينوا الحصر فيهما
بان المشار اليه ان كان هو الحقيقة فتعريف العهد وان لم يكن الحقيقة فتعريف الحقيقة
فكانه جعل عدم بطلان التالي على الشق الثاني ظاهرا مفروغا عنه ولذا لم يتعرض له وبهذا ظهر
ان اعتراض الفاضل المحشي ليس بقوي فتامل قوله وبهذا الغير غير معتبر الى اورد الفرق بين
المعرفة والنكرة مع انه بصدد الفرق بين المعرفتين اشارة الى جواب سؤال يقدر
وهو انه لما كان الحضور الذهني غير معتبر في اسماء الاجناس ومعتبرا في المعرف بلام الحقيقة
لم يجز اذا ادخال لام الحقيقة عليها لانه جمع بين المتنافيين فاشار الى دفعه بان مفهوم اعتبار
الحضور ليس اعتبار العدم وانما المنافاة بين اعتبار الحضور واعتبار عدمه الى غيره قوله
واستغراق المفرد اشمل قد سبق تصريح الشارح بان اضافة المصدر يفيد الحصر وحقق هناك ان
مبناه كون المصدر المضاف من صيغ العموم فنفى القضية كلية لا مهملة كما توهم وبذلك

يتبين وجه الاعتراض الاتي نعم عبارة المفتاح مشعرة بجزئية الحكم حيث قال واستغراق
المفرد يكون اشمل لا حقيقة ان الشارح هناك وهم لم يفرق بين العبارتين فقد قال فان قوله
بدليل صحة لا رجال في الدار اقتصر في البيان على ذكر الجمع لانفهام حال المثنى منه ولم يعكس لان الجمع
قد يطلق على الاثنين مستمرا وقد صنفت فيه ولم يجز في العكس قوله باعتبار النفي وقيل خبرا
اخر ولا القيتم ما بقيتم خبرا النفي المنتشر او وقيتم على صيغة المجهول اي حفظتم والنفي
باعتبار المنتشر او فاكم الله من جميع الشر وعموم الشر بناء على تاويل وقيتم بالنفي اي
لا اصابكم والقرينة الشرعية بذلك اعادة النفي في قوله ولا لقيتم قوله او مقدر نحو لا رجل
في الدار اشارة الى ان مذاهب النحاة في توجيه نحو … اما ان كان معربا … متضمن الحرف …
وبهذا يظهر ان المشبهة بليس ينص على الاستغراق كالتي لنفي الكل فما ان التقييد لا
بالتي لنفي الجنس في قوله وانما ورد البيان للاحتراز عنها قوله ونفي … ان يقول الوسم تحقيقه
ان القضية … في الكلية وان الاعتراض مبني عليه قوله ولو سلم اشارة الى منع كما
الفاضل المحشي مؤنة تقرير وقد يقرر المنع … بوجه اخر وهو ان يقال ان اريد ان رجلا
ورجالا عامان مفهوما الف ودوان لم يكن لا رجل ولا رجال لنفي العام وان اريد ان نفي رجل
ورجال عامان فلا يلزم الا ان لا يكون نفي المفرد اشمل من نفي الجمع وهو لا يستلزم ان يكون المفرد اشمل الا ان يكون صح
من الجمع ولما كان جوابه ظاهرا بان يقال المراد ان رجلا ورجالا المنفيين عامان في حكم النفي
والمفرد اعم واشمل بمعنى انه يتناول في حكم النفي ما لا يتناول الجمع فيه بادر الى التسليم
ولم يصرح بالنفي قوله ولهذا صح بحث في بعض القوم الى قوله مع امتناع بحاء في كل جماعة
فيه بحث لان المحققين من النحاة جعلوا قولهم له علي عشرة الا واحدا وقولهم ضربت زيدا
الا راسه من الاستثناء المتصل فيظهر بهذا انه لا يشترط في الاستثناء المتصل كون المستثنى
من افراد المستثنى منه بل يكفي كونه من اجزائه فلا بد لصحة الاستثناء الواحد من الجمع المعرف باللام
الاستغراقية على ارادة كل واحد واحد وبهذا ظهر ان امتناع المثال مم والا فلا بد من وجه
الفرق بينه وبين المثالين اللذين جوز فيهما الاستثناء المتصل مع ان المستثنى ليس من افراد
المستثنى منه في شيء منهما وغاية ما يقال في وجه الفرق ان الحكم اما بالنظر الى اجزاء المستثنى منه

او الى جزئياته فالاستثناء المتصل في الاول بالنسبة الى كون المستثنى منه جزءا وفي الثاني بالنسبة
الى كونه جزئيا فقولك على عشرة بالنظر الى الاجزاء فيصح ان يقال الا واحدا على الاستثناء
المتصل وقولك على كل جماعة بالنظر الى جزئياته فلا يصح الا زيدا على الاستثناء المتصل
لان جزء الجماعة جماعة فليتامل قوله فقد لو سلم اشارة الى منع ما سبق من ان الجمع لا يقتضي
الا استيعاب الجموع حتى ان معنى جاءني الرجال جاءني كل جمع ولعل وجهه ما اشار اليه الشريف
حيث قال هذا المعنى يستلزم تكرارا في مفهوم الجمع المستغرق لان الثلثة مثلا جماعة فيندرج
فيه بنفسها وجزء من الاربعة والخمسة وما فوقها فيندرج فيه ايضا في ضمنها بل يقول الكل
من حيث هو كل جماعة فيكون معتبرا في الجمع المستغرق فلو اعتبر كل واحد واحد منها ايضا
لكان تكرارا محضا ولذلك ترى الائمة يفسرون الجمع المستغرق اما بكل واحد واحد
واما بالمجموع من حيث هو مجموع هذا ما ذكره الفاضل المحشي وفيه بحث لان مثل هذا واقع في
التنزيل نحو كل حزب بما لديهم فرحون وكلما القي فيها فوج وكلما دخلت امة لعنت اختها
الى غير ذلك فلا وجه للعدول الى التفصيل ان يقال ان اريد بلزوم التكرار في مفهوم الجمع المستغرق
لزومه في المعنى الحاضر في ذهن السامع والحاكم على انه يلزم ان يلاحظ الحاكم ثبوت الحكم للثلثة
مرارا متعددة تفصيلا فممنوع وان اريد لزوم ثبوت الحكم في نفس الامر للثلثة مرارا متعددة
بحسب مقتضى اللفظ مع انه ليس كذلك فممنوع ايضا وان اريد ان لا يعتبر دخول الثلثة في
الحكم باعتبارات شتى فغير ضر ولا يكون باعثا للعدول عما هو ظاهر حال في الاستغراق على قياس
حال المفرد على انه يجوز ان يستنبط عدم تداخل الجماعات واجزائها كيلا يلزم التكرار الذي
ذكره فان قلت لو كان معنى الجمع المستغرق كل جماعة لما صح ان يقال جاء الرجال عند فرض مجيء
الافراد في الثلثة قلت لو سلم تنافي حمل الجمع على الاستغراق في الصورة المذكورة لكان ما ذكر
مناقشة في العبارة يندفع بان يقال المراد جماعة لا جماعة خارجة عنها كما صرح ابنه في
تعريف العلة التامة بجميع ما يتوقف عليه الشيء مع جواز كونها بسيطة وبهذا القدر لا يعدل
عن الظاهر قوله ضم يصح بعضه ... على انه غاية لدخول كل جمع في الحكم باعتبار ثبوت الحكم
لكل فرد قوله تظهر بطلان ما ذكره بما قد يجاب بان مراده انه لم يقل وهن العظام كيلا يتوهم

[illegible marginal notes]

انه

انه من قبيل اسناد الفعل الى الجمع على سبيل التجوز على الاطلاق مثل ركب الخليل وبنوا فلان قتلوا
زيدا فانه مجاز مشهور وتوسع شائع وان الظاهر في الجواب ان يقال ان مراد السكاكي ان الجمع المحلى
باللام لشمول الاستعمال في الكل من حيث هو كل لا من حيث المجموع عبارة عن زوال القوة المجموع ولا شك
انه يكون بزوال القوة البعض فلو قيل وهن العظام لم يتحقق شمول الضعف والوهن للكل على
بطريق القطع فليس مراده بالشمول في قوله الطلب شمول الوصف الا الشمول القطعي قوله
غير مناسب للمقام لان السامع يحمله على ... قوله انه جمع للنساء والاكثر يحسن غرضه بان هذا التعبير
غير صحيح لان النساء واسم جمع في المفرد المستغرق ايضا اجيب بان المراد للنساء واشار وانها عبارة
لا في صيغة الجمع من انها تنافي العموم قوله لا احد من طلقه ان قراغ بناس طلقها اذ لا يطلق العالم
على كل فرد او يقول هذا المعنى انما يستفيد من خصوص الموضع لان لفظ العالم اطلق على كل فرد بل لان
عدم العلم بالجنس يستلزم عدم العلم بشيء من احاده قوله وبالجملة فان قلت ان الجمع قبل التعميم
ان اراد ان كل جمع كذلك فمسلم لكنه قد عرفت انه لا يستغرق في الجموع الذي يستلزم ثبوت
الحكم لها بثبوته للكل من احاد مفردها وان اراد الجزئية فمسلم لكنها عين مدعى صاحب المفتاح
فانه لا يدعي الا الجزئية والجواب انما يختار الشق الثاني ولا يسلم ما ذكر الى الرد على صاحب المفتاح بل
على من حكم بان الجمع مطلقا لا يقتضي الا استيعاب الجموع ولا ينافيه خروج الواحد والاثنين
قوله نعم فرق بين المفرد لا يخفى ان الكلام كان في الفرق بين المفرد والجمع المعرفين بلام الاستغراق
والفرق الذي ذكره في جانب القلة ليس بينهما فان اللازم في المذهب المذكور ليس لام الاستغراق
وكيف يصح ارادة الواحد من المفرد المستغرق فلعل التقريب بمجرد اطلاق لام الجنس على لام
الاستغراق والعهد فتامل قوله مجردا عن الدلالة ثم اعترض عليه بان دلالة المفرد على وحدة
معناه بحسب الوضع اذا اعتبر في صيغة المفرد المنقسم فانتقال الذهن من المفرد الى الوحدة
ضروري بالنسبة الى العالم بالوضع فما معنى تجريد المفرد عن الدلالة على معنى الوحدة اجيب بان
معناه عدم اعتبار دلالته على معنى الوحدة ولا خفاء في انه على هذا التقدير لا يلزم الجمع
بين المتنافيين في الارادة بل في الدلالة ولا استحالة فيه عند قيام القرينة على تعيين المراد
فقوله مجردا عن الدلالة معناه مجردا عن اعتبار الدلالة على الوحدة ولا يلزم من عدم اعتبارها

[illegible marginal notes]

الخلو عنها **قوله** لمحى نقطة على ان كل اللفظي المراد من ان كل اللفظي الوجب يجب نقطة في الصورة
المذكورة دلالة كل من الصيغتين على الجماعة فمن يرد وصف اسماء الجموع كالقوم والرهط
بالجمع الصيغي **قوله** ولهذا امتنع وصفه بنعت الجمع لكون المفرد المستغرق بمعنى كل فرد
لا مجموع الافراد ثم الظاهر ان هذا الامتناع بالنظر الى ما يستفاد من اللفظ واما بالنظر الى المعنى
كل فرد الدلالة على كل الافراد فالقياس جواز وصفه بنعت الجمع ميلا الى المعنى كما في الاخبار
مثل قوله تعالى كل في فلك يسبحون اللهم الا ان يفرق بين الصيغة والخبر فتامل **قوله** وان حكاه
الاخفش نحو الدنيانير الصغير الدنيار اصله الدنار بالتضعيف بدليل جمعه على دنانير
وكذا الديباج اصله دباج ولذا يجمع على دبابيج وقد ذكر في الصحاح وغيره قولهم
قلب احد حرفي التضعيف ياء اذا انكسر ما قبلها ووقع في بناء ممتد وبهذا ظهر ان السينات
في قول عمر بن عبد العزيز لكاتبه وقد حكاه صاحب الكشف طول الباء واظهر السينات
ودور الميم جمع سينة لا السين بناء على القاعدة الممهدة ولم يتنبه شارحوه لهذه الدقيقة
صاروا الى المجاز وانت خبير بان المجاز مشروط بالقرينة الصارفة عن الحقيقة والا ارتفع
الوثوق **قوله** فمنها الثوب مؤلف ثم ان استعماله مع بالتحريك وهو الخلق ثم لا يخفى ان مثل
هذا الاعتبار يمكن في الدينار الصغير والدرهم البيض ايضا فان كل دينار مثلا مشتمل
على اجزاء وجوانب كل منها صغير **قوله** لانها اخصر طريق اما بان لا يكون السامع عارفا باسمه
العلم او يكون طريق الاضافة اخصر بالنسبة اليه ايضا فان هواي اخصر من عبد الله ونحوه
مثلا **قوله** نحو قول جعفر بن علبة الحارثي وهو من شعراء الحماسة قبل هذا الابيات حين
اخرج من السجن ليقتل والله اعلم وقوله فهو يمني نعت باب لان اصله مهووي فبعد
القلب والادغام على القاعدة المقررة اضيف الى ياء المتكلم والركب اسم جمع للراكب
واليمانين جمع يمان بمعنى يمني حذفت احدى الياءين وعوضت عنها الالف المتوسطة
وقد يبقى الهوى على معناه الحقيقي ولا يراد بالمهوي ويراد ان العرض مع كونه عرضا
سايرا بالعرض لا بالذات حيث يسير بحركة القائم هو به ما هو القلب المتعلقة وهو
الحبيبة فكانه قال روحي مع الركب اليمانين ذاهب وجسمي بمكة موثق **قوله** لتعظيم شان

المضاف اليه

المضاف اليه والمضاف قدم المضاف اليه لكونه مقدما في الاعتبار وان كان متأخرا
في الذكر ثم لا يخفى ان هذا التعظيم قد يوجد في غير صورة الاضافة كما في قولك الذي هو عبيد
للسلطان عندي وكذا في نظيره فالوجه ان لا يرجح الاضافة المتضمنة لتعظيم شان
المضاف اليه او المضاف الا بانضمام الاختصار اليه وانما اقتصر المصنف على جانب التحقير على
منوال تحقير المضاف لانه مع ما سبق من امثلة التعظيم يشعر بتحقير المضاف اليه وغيرهما
ولذا اطلق التحقير ولم يقيده فليتنبه منها تامل **قوله** ومنه قوله تعالى لا تضار والدة
بولدها فصله عما قبله لان المضاف ليس بمسند اليه ثم قوله يضار ان كان في الاصل يضارر
على البناء للفاعل بمعنى تضر وابنائهم صلته لئلا يضر الوالدان بالولد بان يفرطا في
تعهده او يقصرا فيما ينبغي له فوجه قوله فانه لما نهيت المرأة الخ وان كان البناء للمجهول
او يكون يضار على البناء للمفعول اي لا يضار زوجة زوجها بسبب ولدها بان تطلب منه
ما ليس بعدل من الرزق والكسوة ونحو ذلك ولا يضار زوج زوجته بسبب ولدها بان
يمنعها شيئا مما وجب عليه من رزقها وكسوتها ونحو ذلك وبه يتضح المعنى على كون البناء
للمفعول فوجهه ان اضرار الزوج بالزوجة او بالعكس بسبب الولد يعود الى الاضرار بالولد
قوله نحو ان رسولكم الذي ارسل اليكم لمجنون الاستهزاء يحصل من الاضافة لعدم قول الفاعل
بالكلام المذكور برسالته وجملة الموصول مع صلته مؤكدة له كما لا يخفى **قوله** نحو كوكب الخرقاء
تلميح الى قوله اذا كوكب الخرقاء لاح بسحرة سهيل اذاعت غزلها في الغرائب
الخرقاء المرأة التي في عقلها خفة وبها حماقة وكانت من الحمقاء اجرته تضيع وقتها
طول الصيف فاذا طلع سهيل وهو كوكب يقرب القطب الجنوبي يطلع عند ابتداء البرد
تنبهت لمجيء الشتاء وفرقت قطنها الذي يصير غزلا لتحتاج اليه في قرابتها استعدادا
له السحرة بالضم السحر سهيل رفع بدل من كوكب او عطف بيان واذاعت بمعنى فرقت **قوله**
او لانه لا طريق الى احضاره قال بعض الافاضل المراد انه لا طريق حاضرا عندي في ذلك الوقت
سواه ولا نعم ان حضور طريق الاضافة يستلزم حضور طريق الموصولية وان اطلق فالمنع
اعترض الموزني في شرح المفتاح وهو الذي نقله الفاضل هنا وانت خبير بان البحث في

تراكيب البلغاء والقول بان طريق الاضافة يجوز ان يكون حاضرا عندهم دون طريق
الموصولية محال لا يصح **قوله** وليس له غير طالب العرف حاجب يمكن ابقاءه على معناه الظاهر
فالمضاف محذوف اي عن حجب طالب العرف فان لا معنى للمنع عن ذوات الطالب ويمكن ان
يجعل بمعنى فمنع اي منع شأن طالب العرف ثم وجه حمل التنكير في البيت على التحقير سلوك طريق
البرهان في اداء بعض المقصود مع حسن مقابلة تنوين التعظيم بتنوين التحقير فلا وجه لما
ذكره بعض تلامذة الشارح من ان الوجه حمله على ظاهره حتى يكون منطوقه الصريح نفي
الحاجب مطلقا عظيما كان او حقيرا لوقوع النكرة في سياق النفي **قوله** والتقليل نحو ورضوان
من الله اكبر قيل الاحوال ان التنكير في رضوان للتعظيم وهو مبتدأ والاكبر نعت له والخبر محذوف
اي لهم رضوان لهم والجملة عطف على جملة وعد الله المؤمنين والمؤمنات لهم وذلك لان فيه
دلالة على حصول الرضوان لهم صريحا بخلاف ما ذهبوا اليه ولان المقام مقام تعداد النعم
وبيان عظم نعم الجنة ووجوده اما لكنها فترجيح شيء من الرضا عليها بطريق القصد لا يناسب المقام
وان كان رضوان قليل من الله اكبر من ذلك كله في نفس الامر واما الترجيح المستفاد من الوصف
فهو بطريق التبعية ضمنا **قوله** ويجيء للتحقير والتقليل اي التنكير مطلقا فصح التمثيل
بقوله اعطاني شيئا مع ان المنكر ليس مسندا اليه **قوله** لعدم علم المتكلم بجهة من جهات التعريف
عدم علم المخاطب بجهة من جهات التعريف كعدم علم المتكلم بها في كونه جهة للتنكير فتخصيص المتكلم
ليس له كثير فائدة **قوله** احترازا عن التصريح بنسبة السامة الى يمين الممدوح وبهذا التصريح
كما يوجد في صورة الاضافة يوجد في غيرها من طرق التعريف اذ منشؤه تعيين اليمين
التي تنسب اليها السامة من المهند السيف المنسوب الى الهند وقوله لم يقل اذ لا حذف ثم
المعرف بطريق التمثيل فلا يرد ان الكلام في وجود المانع عن مطلق التعريف وما ذكره انما يدل
على وجود المانع عن التعريف بالاضافة **قوله** من نباء المرة ونفس الكلمة اي من مجموعهما او من
كل منهما بواسطة انضمام الاخر فلا يرد ان الوحدة المستفادة من نباء المرة لا ينافي التعظيم
لجواز اتصاف الواحد بالعظمة فكيف يدل على التحقير وتخصيصه ان نفس الكلمة لما دلت
على التحقير حملت الوحدة المستفادة من نباء المرة عليه ايضا على ان المجرد الاضمار وقتضا

المقام

المقام كاف في الحمل **قوله** وجوابه ان اراد ان نباء المرة اي مع قطع النظر عن دلالة التنكير ليس علة
تامة للتحقير والا لم يمكن حمله على التعظيم في موضع ما فلم يشترط افادته للتحقير قبضا
المقام له واذا او في المقام حقه بسبب الكلمة والصيغة او بسببهما معا انتفى الشرط
فينتفي المشروط وجوابه ان المقام يلايم المبالغة في التحقير كما لا يخفى فالمناقشة انما تحصل
بحمل التنكير ايضا على التحقير وهذا هو مراد صاحب المفتاح وحاصل جواب الشارح عن هذه
قوله ان كل فرد من افراد الدواب الخ قيل ادم وحواء وعيسى وكذا الغارب في الغار
والعقرب في القفص على ما صرح به في حكم المستثنى منه سكت عن الاستثناء لشهرته او حكم
وقيل مبنى الاية على تنزيل الاكثر منزلة الكل **قوله** اذ التقدير كل دابة خلقها الله من ماء
فيه ان المتبادر من كلام السكاكي اعتبار التنكير بالتنوين وقصد الافراد في المسند اليه نفسه
وفي هذا التقدير انما اعتبر فيما اضيف اليه المسند اليه لا فيه نفسه من نباء الكلام على الاتحاد
الذاتي بين المضاف والمضاف اليه لا يخفى ضعفه **قوله** بل قصد صاحب المفتاح مبني
على ما ذهب اليه بعض في توجيه كلام السكاكي واتباعه والا فقد صرح في شرح المفتاح
بان الافراد الشخصي لا يلايم التقسيم بقوله فمنهم من يمشي على بطنه وان عبارة المفتاح
ظاهرة في اعتبار النوعية ومما ينبغي ان يتنبه له ان مبنى اعتبار الافراد والنوعية
في جانب الماء يعني ان كل فرد من افراد الدابة مخلوق من نوع من الماء اي مختص بنوع ذلك الفرد
قوله يحتمل من حيث توهم الى طلبة الخ فيه ان الاستثناء يقتضي الشمول المحقق فضلا عن
المتوهم **قوله** وللتعليل فيهو ما بخيل الخ لا يخفى ان في حمل تنوين البخيل على التقليل مدح له
بالشجاعة وهو امدح للملوك من المدح ببسطة الملك وكثرة الجنود المستفادة من الحمل على
التكثير الذي ربما لا يكون مناسبا للمقام كما لا يخفى واما حمل تنوين الجود على التقليل فهو
امدح من حمله على التعظيم بلا شائبة خفاء على ارباب الذوق السليم **قوله** ومثله قوله او يرتبط
بعض النفوس حمامها هذا البحر بيت للبيد صدره تراك امكنة اذا لم ارضها اي انني تراك
الامكنة وقوله او يرتبط مجزوم عطف على الفعل الواقع بعد لم **قوله** نظرا الى ان ضمير الفصل
وكثير من اعتبار انه الخ كون ضمير الفصل مع تعريف المسند اليه غير مذهب الجمهور وهو

ولا يلغى الا ضمار المحقق

المذهب المنصور واجاز الفراء وهشام ومن تبعهما من الكوفيين نعتية للمسند اليه
المنكر والمسئلة مبسوطة فى مغنى اللبيب وغيره واراد بالكثير من اعتبارات التوابع
نحو كون الوصف للمدح والذم والترحم على ما اعتبره المصنف والتاكيد بكل واجمع فان
المسند اليه المنكر لا يؤكد بهما الا عند الكوفية بشرط ان يكون محدودا قوله لكثرة وقوعه
واعتباراته قيل عليه العطف بالحرف اكثر واعتباراته اوفر فلا يتجه ما ذكر سببا
لتقديم ذكر الوصف على غيره قوله بيان لقوله واما بيانيته فان المتبادر من هذه العبارة
المعنى المصدرى واما التابع المخصوص فلا شيع فيه عطف البيان لا غير قوله الجسم الطويل
العريض العميق يحتاج الى فراغ يشغله قال الشارح فى شرح المفتاح المراد بالطول
ازيد الامتدادين او الامتداد المفروض اولا وبالعرض انقصهما او المفروض ثانيا
وبالعمق ما يقاطعهما وفيه نظر لان الاول ان يترك الطول والعرض ليستدعي ان يكون
الجسم الذى تساوت امتداداته الثلث جسما فتامل قال الفاضل المحشى هذا المثال
رأى المعتزلة والحكماء فان ذلك الوصف صادق للجسم تعريف له عندهم وفيه مباحث رقاله
علة الاحتياج الى فراغ يشغله لان الممتد فى الجهات الثلث لا يتصور الا فى مكان وحيز
انما يتم اذا جوز التعريف بالاعم او يراد بالطويل وما بعده الجوهر لان الوصف المذكور يعم
الاجسام التعليمية وخصوص الخبر يدل على ان الموصوف هو الجسم الطبيعى اذ لا مكان للتعليمي
عندهم تبعيته وبهذا ظهر ان كون الوصف المذكور اشارة الى علة الاحتياج لا يتمشى على
مذهب الحكماء مطلقا واما على مذهب المعتزلة فتمشيه ما غير ظاهر لانهم قائلون بالجوهر الفرد
وتحيزه ويكون الحيز عبارة عن الفراغ الموهوم مع انه لا امتداد له اللهم الا ان يصار الى تعدد
العلل او يقال المشار اليه هو علة الاحتياج الى الفراغ الممتد لا مطلق الفراغ فافهم قوله
الالمعى الذى يظن بك الظن كان قد رأى وقد سمعا قيل مفعولا الظن محذوفان
اى يظن بك متصفا بصفة وقيل هو منزل منزلة اللازم وقوله بك بيان موضع الظن وكان
قد رأى وقد سمعا حال من فاعل يظن مشبها بالرائي والسامع وهو اولى من جعله حالا من الظن
اى يظن الظن مشبها بالمرئي والمسموع كما لا يخفى قوله او وصفا كاشفا عن الشئ اود

اى

اى هلك والاضافة لمجرد مبالغة كانش الحالة قوله وعند النحاة جمع ناح من نحا نحوا اذا نظر
فى علم النحو وتكلم فيه قوله والتوضيح عبارة عن رفع الاحتمال الحاصل فى المعارف قال الفاضل
المحشى منشأ احتمال النكرات هو المعنى لان رجلا يصح ان يطلق على معنى كلى هو الماهية والفرد
المنتشر مع اختلاف الرأيين وذلك المعنى يحتمل ان يتحقق فى خصوصية هذا الفرد وفى خصوصية
فرد اخر واما احتمال المعارف فانما نشأ من اللفظ ونحو هذا الاطلاق نظر لان الاشتراك
فى الاعلام الجنسية والمعرفات بلام الجنس بل سائر المعرفات عند قصد الجنس انما نشأ من
المعنى كما فى صور النكرات واعلم ان الفاضل المحشى حقق فى اثناء البحث معنى كون الوضع
عاما والموضوع له خاصا واخواته الثلث وخفاء فى شئ من الاقسام التى ذكرها الا
فى قسم واحد وهو الذى ذكره بقوله واذا تصور الواضع مفهوما كليا وعين اللفظ
بازائه كان كل من الوضع والموضوع له عاما فان الظاهر ان يكون الوضع العام هو الوضع الذى
بازاء معان متعددة فيما اذا كان الموضوع له امرا كليا يكون الوضع خاصا اذ لم يتعدد
الموضوع له بهذا الوضع فيكون الوضع والموضوع له عامين غير متصور الا فى لفظ
وضع لمعان كلية باعتبار معنى يجمع منها هذا هو الظاهر الا ان ما ذكره الفاضل المحشى امر راجع الى
الاصطلاح وحاصله ان المعتبر فى الوضع اذا كان عاما ما يسمى الوضع عاما اصطلاحا سواء
كان ذلك المعتبر آلة لملاحظة شئ اخر او لم يكن كذلك بل كان هو ملحوظا بنفسه فليفهم قوله
لئلا يصير الوصف مخصصا قيل لم يرد ان كون الوصف مخصصا مانع عن حمله على المدح
والذم ونحوهما اذ الظاهر انه لا تمانع فى امثال هذه الاعتبارات بل اراد انه اذا لم يكن الوصف
مخصصا اتضح ان المراد المعانى المذكورة قوله لبيان ان القصد الى الجنس دون الفرد لم يرد
بالفرد الفرد الواحد حتى يرد عليه ان الفرد ليس محتملا ههنا اصلا لما سبق فى بحث الاستغراق
ان النكرة المنفية مع من نص فى الاستغراق بل اراد مطلق العدد الذى يقارن الاستغراق
العرفى يؤيده ما سيذكره الشارح فى بحث عطف البيان من ان الوصفين فى الاية ليدل
بهما على ان القصد الى الجنس دون العدد وهذا بعينه ما ذكره صاحب المفتاح فى هذه الاية
فان قلت كما ان ارادة فرد واحد منفيا فى الاستغراق كذلك ارادة الجنس دون العدد منفيا فيه

اذ الاستغراق المصطلح لا يتأتى الا بالقصد الى العدد وقلت الاستغراق متحقق بالنظر الى
الاجناس كما فى قوله تعالى وما الله يريد ظلما للعالمين والمراد بعدم القصد الى العدد عدم القصد
الى الاحاد اولا وبالذات فلا ينافيه القصد الى الاجناس مع ان المراد بكونها نصا فى الاستغراق
عدم جواز خروج فرد منها عن الحكم الذى اجرى عليها فى الآية وان اريد نفس الجنس لزم ان لا
يخرج فرد منه عن الحكم فيتحقق الاستغراق بذلك المعنى ومن ههنا قيل باتحاد مؤدى كلامى
الشيخين وان الغرض من ذكر الوصف القصد الى الجنس فالاية احد ان كلام الكشاف ناطق
بان عموم الارض والجو لازم وكلام المفتاح ساكت عن ذلك لظهوره فلخص الكلام ان زيادة
التعميم والاحاطة ناشئة من اعتبار الجنسية وهى ناشئة من اعتبار الوصف الشامل للجنس والعموم
الناشى من الجنسية سارية فى عموم الارض والجو وبه يظهر وجه زيادة العموم مع ان الجنس
مفهوم واحد وانت خبير بان حمل عبارة الكشاف على الجنس تعسف تامل قوله بحجة صحة
وقوع المفرد مقامها انقض بالجملة الواقعة خبرا عن ضمير الشان فان لها محلا من الاعراب مع
عدم صحة وقوع المفرد موقعها ودفع بان المراد صحة الوقوع بحسب تمام الكلام لا بحسب ادخل
فتامل قوله قلنا مراده ان الصلة هى ذلك ان نقول اراده ان المجموع صلة بتقدير القول
اى وان منكم لمن يقال فى حقه والله ليبطئن قوله لكان الشرطية خبرية اراد بها جملة
الجزاء فانه يصدق عليها انها جملة منسوبة الى الشرط وقد يطلق الشرطية على مجموع
الشرط والجزاء قوله لان الاية فى سورة التحريم نزلت اولا بمكة اعترض عليه
الفاضل فى شرح الكشاف بانه ينافى ما سبق من ان سورة التحريم مدنية وما قال فيما سبق ان كل
شيء نزل فيها يا ايها الناس مكى و يا ايها الذين آمنوا مدنى اجيب عن الاول بجواز كون
تلك الاية من سورة التحريم مكية غايته ان يكون الحكم بان السورة مدنية بناء على الغالب وعن الثانى
بان ما سبق كلام نقله عن ابن عباس رضى الله عنه لا انه مختاره فان الجمهور على ان سورة البقرة
مدنية وقد يجاب عن الاول بتجويز نزولها مرتين كما فى الفاتحة ولا يخفى بعده اذ لم ينقل
عن احد من المفسرين وانما هو تخمين محض وعن الثانى بان المراد ان كل حكم وخطاب نزل فيه
يا ايها الناس فهو مكى او متعلق بمشركى مكة وكل حكم وخطاب نزل فيه يا ايها الذين آمنوا فهو مدنى

اى

اى متعلق بالمؤمنين الكائنين بالمدينة سواء نزل الاية بمكة او بالمدينة وفيه ما فيه قوله
قلنا يمكن ان يقال الخ اعترض عليه الفاضل المحشى بانه يفوت غرض العلامة وقد فصل
ووضحه بما لا مزيد عليه لكن قد يجاب عنه بان مراد صاحب الكشف بيان توجيه تعريف النار فى
سورة البقرة مع انها منكرة فى الاية الاخرى لكن انه قال انما لم ينكر ههنا مثل ما نكرت فى التحريم
لقصد الاشارة الى المعهود واما وجه التنكير فى التحريم فذلك انما هو لقصد التهويل
والحاصل ان مراد صاحب الكشف انما هو بيان وجه التعريف فى احد الايتين واما بيان وجه
التنكير فى الاخرى فلا يدخل تحت المقصود فلا يتوجه اعتراض الفاضل المحشى على الشارح
وانت خبير بان ظاهر عبارة الكشاف فى الساعدة كما يتهدى به الذوق السليم فتدبر
قوله والمشركون لما سمعوا الاية فان قلت الظاهر ان المشركين لم يعتقدوا بكون الاية
منه تعالى ولذا يقولون الاشراك بعد نزولها فكيف علموا ذلك بسبب سماع الآية قلت
ليس المراد انهم جزموا بان ههنا الى الآخرة نارا موجودة متصفة بالصفة المذكورة بل
انهم علموا اثبات تلك الصفة الى الموصوف المذكور وموصوفيته بها سواء طابق
الواقع ام لا قوله ولم يبين الى اى موضع هو قد يجاب بان مراد العلامة من الحكم المحكوم عليه
على ان المصدر بمعنى المفعول بواسطة فانه مجاز شايع لا يحتاج الى النقل وسماع فى افادة
كالعلامة على المحكوم به ونظيره استعمال السكاكى فى اول الفن الثالث البرهان
بمعنى ما برهن عليه فى النضال بمعنى ما ينضل عنه فليتفهم قوله بل فيما اخرجت تاخير المسند اليه
المتبادر منه ان تحقيق تقرير الحكم مذكور فى بحث اخر الحالة المقتضية لتاخير المسند
وليس كذلك كما يدل عليه النظر فى المفتاح بل انما هو مذكور فى اواخر الحالة المقتضية لتقديم
المسند فالمراد بحث تاخير المسند الى المغنى الغور اى البحث المتعلق بتاخير الفعل فى نحو
قولهم انا سعيت فى حاجتك قوله والاظهر ان قول السكاكى الخ وقيل قوله كما يطلعك
ليس متعلقا بقوله وربما كان القصد مجرد التقرير كما يوهمه العبارة بل بما قبله وقوله
ربما كان اعتراض كانه قيل اراده دفع توهم التجوز والسهو والنسيان يقتضى
تاكيد المسند اليه كما يطلعك على ذلك الفصل فانه ذكر هنالك ان قولك سعيت انا فى حاجتك

لان آية الوصف مقدرة بيا ايها الذين آمنوا
مع ان حكمها ليست مختصة بالمؤمنين الكائنين
بالمدينة وان كانت الاية مدنية بالاتفاق
ولو لم يعتبر الاختصاص لم يبق فرق بالوجه المذكور
منه

والحاصل ان المراد العلم الحاصل بعد السماع كما قرره وذكر
ولا حاجة فى ذلك الى ان يجزموا به
منه

وليس ينبغى لانه الحقيقة بهذا النفى لا ينافى المجاز
المطلق كما ذكره فى التلويح
منه

وجه ظهور كونه غلطا ان تقدير الحكم في اثبات غيره
ليس من التاكيد في شيء التقديم ولو سلم فليس في
كلام المص في التاكيد الا مصطلحي ولو سلم فلا
فرق بين ما عرفت وانا سعيت حتى يجعل الا ولو
لتقرير الحكم والثاني لتقرير المحكوم عليه فالاولى
الوجه الصحيح هو جعل التاكيد على المصطلح
والتقرير على تقرير المحكوم عليه منه

يقصد به دفع احتمال التجوز والسهو والنسيان قوله وبهذا يظهر ان ما يقال ان معنى
كلامه ان كلام المص كالتاكيد على كلامه في المختصر لان الامام السكاكي قوله اودفع توهم التجوز
فان قلت جعل دفع توهم التجوز نظيره عديلا للتقرير يدل ان لا تقرير في هذه الصورة
مع ان التاكيد تابع يقرر امر المتبوع في النسبة او الشمول قلت التقرير وان كان لازما
في التاكيد الا ان القصد الى مجرد التقرير مغاير للقصد الى الامر المذكور فيكون مقابلا
قوله ولا يدفع هذا التوهم اشارة الى التوهم المخصوص اي و هو توهم السهو في الاثر
فان توهم السهو في الوصف مثلا في التثنية في الرجلان والعينية في زيد عينه دفع
كما اشير اليه في الشرح قوله وههنا بحث ثم اجيب بان كونه مجازا مختلف فيه فان بعضهم
يجعله حقيقة ويسميه حقيقة قاصرة فلعل المص منهم وليس بشيء لان الحقيقة بهذا المعنى
لا يقابل المجاز المطلق كما ذكره في التلويح واما ما اشار اليه الشريف من حمل التجوز المذكور
على التجوز العقلي فبعيد ايضا لان التعرض لدفع المجاز العقلي مع بعض المجاز اللغوي
وعدم التعرض لبعض الاخر من غير ظهور مرجح مستبعد جدا ثم ان الحصر المستفاد من قوله
لانه كلهم انما يكون تاكيدا اذا كان المتبوع ابهم لجواز ان يكون احتمال عدم الشمول بطريق
السهو لا بطريق التجوز كما ذكره في جاءني الرجلان كلاهما نعم بين الموضعين فرق بان
المثنى بصريح مدلوله لا يطلق على غيره حقيقة ولا مجازا بخلاف القوم وغيره لكن هذا
انما يفيد تعيين دفع السهو في كلا لاحتمال تعيين دفع المجاز في كلهم وقد اشار الفاضل
المحشي الى المذكور بقوله يمكن ان يقال فتامل هذا ثم فلا تغفل قوله لان المثنى في نفس مدلوله
لا يطلق على الواحد اصلا ومنع ذلك مستندا بقوله تعالى فجعلني مدفع عاقلين ما ممنا
وجعلني امورا امنين شمالا حيث اطلق عاقلين وامنين على جبل اسمه عاقل وامن
وجبل النواه وقوله تعالى ولمن خاف مقام ربه جنتان من هذا القبيل وبقوله عليه السلام
اذا سافرتما واذنتما فليؤمكما اكبركما فان ضمير يؤمكما للواحد لان الاحد المتخصص
اماما فالماموم واحد وقد يستانس له بقوله تعالى يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان اذ لا
يخرج الا من البحر المالح وقوله تعالى القيا في جهنم كل كفار عنيد اذ ليس الخطاب للاثنين كما ذكر

الدفع واصل الدافع وهو المياه التي يجري فيها
الا من الحجارة الصعب الكثير الحصى والارض معراة
نشيه المغ منه

في التفاسير وسيجيء منا تحقيقه ان شاء الله تعالى وقد يراد بالتثنية مجرد التعدد
والتكرر وان كان فوق الاثنين كما صرحوا به في قوله تعالى فارجع البصر كرتين قوله
وانما يدفع ذلك بتاكيد المسند فيه بحث اذ التجوز في مثله يكون في الهيئة التركيبية
لا المسند كما اشار اليه الفاضل المحشي فالحصر المستفاد من قوله فانما يدفع مم قوله وفائدته ان
كان البيان حاصلا بدونه قال الفاضل المحشي وذلك لان عادا اسم علم لهم مخصوص بهم
فليس ههنا ابهام محقق حتى يحتاج في دفعه الى عطف البيان قلت عبارة الكشاف
في تفسير سورة الفجر هكذا قيل لعقب عاد بن عوص بن ارم بن سام بن نوح عليه السلام
عاد كما يقال لبني هاشم هاشم ثم قيل للاولين منهم عاد الاولى وارم تسمية لهم باسم جدهم
ولمن بعدهم عاد الاخيرة فارم في قوله بعاد ارم عطف بيان لعاد وايذان بانهم عاد
العظيمة انتهى كلامه ومثله في التفسير الكبير فظهر ان المصير الى كون عاد اسم علم لهم مخصوصا
بهم تعسف ثم ان محل قول صاحب الكشاف في سورة هود وان كان البيان حاصلا بدونه ان
البيان يحصل من سياق الاية حيث قال الا بعدا لعاد قوم هود الاية كما وجه ما ذكره
الشريف قلت عبارة الكشاف في تفسير سورة هود هكذا فان قلت ما الفائدة في
هذا البيان والبيان حاصل بدونه قلت الفائدة فيه ان يوسموا بهذه الدعوة وسماتهم
فيهم امر المحقق اشبهه فيه بوجه من الوجوه ولان عادا عاد الاولى القديمة التي هي قوم
هود والقصة فيهم واخرى ارم فلو حمل قوله وان كان البيان حاصلا بدونه على
ان البيان يحصل من السياق لم يكن لجواب الكشاف جوابا لانه مدعى السائل حصول البيان من السياق
فلا يضره استدراك لفظ عاد في نفسه ولهذا بنى السؤال على اختصاص لفظ عاد والجواب
الا واعلى الشراح تامل يبقى في كلام الكشاف بحث وهو ان ما ذكره في سورة الفجر يخالف
لما ذكره في سورة هود وفي سورة النجم حيث قال فيه عاد الاولى قوم هود وعاد الاخرى
ارم فان المستفاد مما ذكر في سورة الفجر ان ارم هو عاد الاولى ومما ذكر في السورتين
انه عاد الاخرى اللهم الا ان يحمل على اختلاف الرواية قوله ومما يدل على ان عطف البيان
ان اراد به الاعتراض على المص حيث يوهم كلامه لزوم اختصاص عطف البيان بالمتبوع

عقب الرجل ولده وولد ولده صحاح

فجوابه بعد تسليم كون مراده الاختصاص على الاطلاق انه بناء على الاعم الاغلب ونظيره ما ذكره
ابن الحاجب من ان قولهم عطف البيان اعرف مبني على الاعم الاغلب وان اريد تحقيق المقام
وازالة ما عسى ان يتوهم من ظاهر كلام المص فليرجع به **قوله** والمؤمن العايذات الطير
يمسحها ركبان مكة بين الغيل والسند والواو في والمؤمن للقسم والمؤمن من الامان
ماخوذ من الامن والعايذات جمع العايذة من العوذ وهو الالتجاء والطير منصوب على انه
عطف بيان او بدل ان تجعل العايذات منصوبة بانها مفعول المؤمن او مجرور على انه
الوجهين ان جعلت مجرورة على انها مضاف اليها له والغيل والسند موضعان **قوله**
قلت ليس في كلام السكاكي ما يفيد ذلك فقد عرف عطف البيان في قسم النحو بما يذكر بعد المتبوع من الدال
عليه لا على بعض احواله بيانا له لكونه اعرف وفي شرح المفتاح ان هذا الحد لا يتناول احدا واحد ابنين
في حد من المثالين **قوله** على معنى الجنسية والعدد المخصوص ان فسر العدد بما يقع في العدد
او بما يساويه فالامر ظاهر وان فسر بنصف مجموع حاشيتيه فالكلام مبني على التغليب
اذ الاسم الحامل لمعنى الافراد غير مستند الا الى العدد بالمعنى المذكور **قوله** مثال للوصف المذكور
جعله مثالا للوصف المذكور المؤكد باعتبار صلاحيته له في المعنى المقام الصالح لا انه متعين
لذلك لجواز ان يجعل وصفا موضحا كما قرره الشارح في آية واحدة **قوله** لانه لا يقوم مقام
المبدل منه لان الغرض المسوق له الكلام في الاول النهي عن اتخاذ الاثنين من الاله وفي الثاني
اثبات الواحد منه كما مر دليل الاثنين والواحد منفرد عن مقصود بالنسبة فلو قلت لا
تتخذوا اثنين وانما هو واحد لاخللت بذلك الغرض كما لا يخفى **قوله** وفيه نظر لانا لا نسلم
انه ان الى المقدمة المشهورة القائلة بان المبدل منه في حكم السقوط ليست كلية
على ما ينبغي ومنها قال الفاضل الرضي ولا كلام في ان المبدل منه ليس في حكم المطرح لفظا
لوجوب عود الضمير اليه في بدل البعض والاشتمال وايضا في بدل الكل قد يعتبر الاول في اللفظ
دون الثاني وهذا يقتضي بطلان ما ذكره صاحب الكشف في قوله تعالى ما قلت لهم الا ما امرتني به
ان اعبدوا الله من ان قوله ان اعبدوا الله لا يجوز ان يكون بدلا من الضمير المجرور في به لئلا
يلزم ان المبدل منه في حكم السقوط فيبقى الصلة بلا عائد على انه لو سلم كلية المقدمة المذكورة

لم يعتبر

لم يعتبر ان العايد موجود حسا فلا مانع والعجب انه فارغ الفضل قولهم البدل في حكم
تنحية الاول انما هو بمعنى انه مستقل بنفسه لا بمعنى مفارقته للتاكيد والصفة في كونهما تتمتين
لما يتبعانه لا ان هذا الاول طرحه واجب الا ترى انك تقول زيدا رايت غلامه رجلا صالحا
فلو ذهبت تهدر الاول لم يسد كلامك **قوله** بل لا يبعد ان يقال لم يبنا على انه لا يجب صحة
قيام البدل مقام المبدل منه ولهذا لا يغلط المبدل منه حين قال اعني اتخاذ الاثنين من الاله
فلو اعتبر صحة قيامه لزم اهداره بالكلية ولم يلتفت الى اعتباره مع البدل اصلا وبهذا
التوجيه يندفع اعتراض مولانا يوسف الله وبهانه ان لم يعتبر تقييد الاثنين بكونه
من الاله لم يحصل المقصود الذي هو النهي عن اتخاذ الاثنين من الاله وان قيد فليقيده الجزء
في قوله تعالى وجعلوا لله الجن بقوله من الشركاء حتى يظهر له معنى فيتم المثال **قوله** نحو جاءني
زيد اخوك زيد في بدل الكل احسن ان يسمى هذا النوع من البدل بالبدل المطابق كما سماه
بذلك ابن مالك الا اللفظية لا بدل الكل لوقوعه في اسم الله تعالى نحو الى صراط العزيز الحميد
الله فيمن قرء بالجر فان المتبادر من الكل التبعيض والتجزي وذلك ممتنع هاهنا فلا
يليق بهذا الاطلاق بحسن التادب وان حمل الكل على معنى آخر **قوله** وسكت عن بدل الغلط
لانه لا يقع في كلام الفصيح الاضافة في بدل الغلط لادنى التلبس فان الغلط
هو المبدل منه وقد يقال انما سمي بدل الغلط لان سببه الغلط ولانه لتدارك الغلط وقد
ينافي عدم وقوع بدل الغلط في فصيح الكلام بانه تدارك الغلط وانه لا ينافي الفصاحة
بالمعنى الذي كما في قولك جاءني زيد بل عمرو نعم لا يقع في كلامه تعالى لانه لا يستلزم عدم
الفصاحة بل لعدم جواز وقوع الغلط عليه تعالى **قوله** قلت قد اخذ هذا من كلام
يجاب الضياء ان في البدل تقرير المتبوع وهو المؤكد لا غير فمعنى البدل زيادة تقرير ليس
في التاكيد **قوله** فكان الاحسن ان يقول الخ قال الفاضل المحشي وحسن منه ان يرجع
ذلك الى ما يتفرع على اختلاف العبارة وهو ان السكاكي لما جمع بين التقرير والايضاح
ابتداء في التمثيل ببدل الاشتمال اورده بعد البعض واخرهما عن بدل الكل بناء على ان
الايضاح في بدل الاشتمال اظهر منه في بدل البعض كما انه في بدل البعض اظهر منه في بدل الكل

الفهم الا ان يقال يراد بالفصاحة البلاغة فان
الغلط ينافي البلاغة ظاهرا باعتبار اشتمالها
المطابقة لمقتضى الحال الا في بدل البداء كما
نقله الفاضل المحشي

وهو المبدل منه وتقرير الحكم ايضا لكونه في
حكم تكرير العامل واما في التاكيد ففيه تقرير
المتبوع

مع ان الكلام في مخصصات المسند اليه والتخصيص في الاولين اظهر والعكس لما اقتصر
على التقرير ابتداء في التمثيل بعد الكلام المكهون فيه وعقبه بقول البعض لانه اقرب
اليه وذلك غير لازم الانتحار او عرض عليه بان في الاسنية انما تتم لو ذكرا لايضاح وحده
في عبارة المفتاح واما اذا جمع بينهما فلا اذا ترجيح للايضاح على التقرير وايجوب
ان قوله مع ان الكلام في مخصصات المسند جزء من العلة بل هو متبوع في العلية لنبها
مع قبلا يعارض الظهور في الايضاح بالظهور في التقرير فانهم **قوله** للجمع المطلق الغرض
من هذا الوصف سلب تقييد الجمع بوجه من الوجوه لا التقييد بقيد الاطلاق كما قيل في
قولهم الماهية من حيث هي هي والمفعول المطلق فلا يرد ما اورده ابن هشام في مغني اللبيب
من ان قول بعضهم معنى الواو للجمع المطلق غير سديد لتقييد الجمع بقيد الاطلاق وانما هي
للجمع بلا تقييد **قوله** اي ثبوت الحكم للتابع والمتبوع لم هذا التفسير انما يظهر في عطف
المفرد على المفرد واما في عطف الجملة على الجملة مثل قام زيد وقعد عمرو ومثله في ولعل
التفسير بالنظر الى المثال المذكور في المتن فانه في شرحه للمفتاح قد تقرر في علم النحو
ان الواو والفاء وثم وحتى تشترك في افادة الجمع في ذات مثل قام وقعد زيد وفي حكم
مثل جاء زيد وعمرو وفي الوجود مثل جاء زيد وذهب عمرو وفيه نظر لان المثال الاول
اعني قام وقعد زيد ينبغي ان يعد من قبيل الجمع في الوجود بناء على انه من عطف الجملة على الجملة
فانه من باب التنازع وفاعل احد الفعلين مضمر فان قيل لعله جعله من قبيل الاشتراك في الذات
من جهة المعنى فقطع فانه يلزم ان يجعل الكلام زيد وشرب من قبيل الاشتراك في الذات لا في الوجود
وهو خلاف ما صرح به المحققون **قوله** من غير تعرض لتقدم او تأخر او معية فيه اشعار
بانه لو وجد تعرض للمعية لكان فيه تفصيل المسند وما ذكره الفاضل المحشي من اشعر به كلام
الشارح فيما بعد من ان المعتبر في باب العطف هو التعدد والتميز بحسب الوقوع في الازمنة
اما على سبيل التعاقب والتراخي بعد ان علم ان الوقوع بالمعية ليس من التفصيل ولك ان
تقول بعد تسليم ان ذكر المعية ليس على سبيل الانطراد الحكم بان المعتبر في التفصيل
في باب العطف هو التعدد بحسب الوقوع في الازمنة على احد الوجهين بالنظر الى الوهم

المعترض مولانا خسرو رحمه الله

بناء

بناء على ان ليس للمتاخر حرف العطف بين الحسب الوضع على المعية في الزمان المستلزمة للتعدد
المسند ويؤيده قول الشريف في تحقيقه ان الواو لا يفيد تفصيل المسند وان
ان المجيء القائم باحدهما غير المجيء الاخر فلما يستفاد من دلالة الفعل ومن التركيب
فان المفهوم منه انه لو تقيدت بما نعيرته من التركيب لكان فيه تفصيل المسند
نعم قول الشريف المعتبر في باب العطف منقوض بحتى فان المعنى المذكور غير معتبر
فيها اصلا على ما حققه الشارح فالاولى ان يقال قصد المحشي بيان الامتياز بحسب الخارج المتعارف
عليه بحسب الذهن الذي هو المعتبر في حتى او يقال في التفصيل المسند بحسب الوقوع
في زمان متراخ ايضا لكن بحسب الذهن واما باعتبار حال المتعلق قوة وضعفا
فامر خارج عن الوضع يراعى في بعض موارده بحسب المقام وفيه بعد لا يخفى **قوله**
واحترز بقوله مع اختصار كما في شرحه للمفتاح وقد نبهت فيما مضى انه لو قيد
في الصورتين يعني في تفصيل المسند والمسند اليه لكان مستقيما الا انه مع التقييد اقوم
وابعد عن الاشتباه وقد اشار الشارح في احوال المسند اليه من ذلك الشرح
من ان المناسبة هي المعتبرة في هذا الباب وليس بلازم ان يحصل ذلك الغرض الا بهذه
الحيثية بخصوصيته ولا ان يخص المقتضي لها فيما يذكر من الوجوه ثم قال فاحفظ هذا الاصل
ولا يلتفت الى الاعتراض بان المقتضي قد يكون امرا اخر سوى ما ذكر او ان ذلك المقتضي
قد يتمشى على حالة اخرى **قوله** واحترز به عن نحو جاءني زيد وعمرو وبعده بيوم اخر
اوسنة يريد ان فيه تفصيل المسند مع ان منشأه ليس العطف على المسند اليه اصلا فلو لم يقيد
بقوله مع اختصار لتوهم وروده ان يقال قولكم او العطف على المسند اليه يكون منشأ
لتفصيل المسند على ما هو حاصل المعنى ليس بمستقيم لتحقق ذلك التفصيل من غير ان يكون العطف
منشأ له فلا يكون هذا التفصيل حالة مقتضية لذلك العطف لحصوله بدونه ولك
ان تقول في توجيه الاحتراز بناء على ان الضابطة الثانية ضابطة للعطف بغير الواو
كما لا يخفى ما المعنى ان العطف بغير الواو لتفصيل المسند فلو لم يذكر قيد الاختصار لتوهم
وروده ان يقال ان ذلك التفصيل حاصل في المثال المذكور مع انتفاء العطف بغير الواو

اقحم لفظ التوهم لما نقله في شرح المفتاح انتهى

لا في فائدة الاختصار الاولى ولو قال او حضر زيد ثم نحو جاءني زيد وجاءني عمرو بعده بيوم او سنة لان المختصر لما ان الظاهر **قوله** ترتيب اجزاء ما قبلها ذهنا التعرض للاجزاء بطريق التمثيل لا الحصر اذ المعتبر في حتى كما صرح به في مغني اللبيب وغيره ان يكون معطوفها بعضا من جميع ما قبلها كقدم الحاج حتى المشاة او جزء من كل نحو اكلت السمكة حتى راسها او كالجزء نحو اعجبتني الجارية حتى حديثها وبالجملة ان يكون متبوعها داخلا في الجملة حتى يتحقق فيه نقض ولو اشترط الجزئية بخصوصها لا يصح الى آخره ويرد المثال المذكور اعني مات كل اب حتى آدم بان المراد مات اباءني حتى آدم عليه السلام **قوله** وكذا الاثبات اذا دخل على كلام فيه تقييد المراد من الدخول المذكور التأخر في الاعتبار والملاحظة لانه وجد القيد اولا ودخل الاثبات ثانيا بحسب الحقيقة حتى يرد عليه عدم تاتيه في مثل جاءني زيد يوم الجمعة اذ لا يصح زيد يوم الجمعة حتى يقال انه لمان كذلك ثم جيء بجاءني **قوله** من غير تفصيل للمسند لا يقال اسماء الافعال مسندة الى الضمائر المستترة العائدة الى الاسم الموصول ففيه تفصيل المسند لانا نقول معنى تفصيل المسند ان يشير الى تعدد المسند الواحد ويترتب افراده لا الى تعدد ما صدقات افراد المسند **قوله** لانه في معنى الذي يأكل فيشرب فينام فيكون من عطف الجملة على الجملة لا من عطف المسند اليه **قوله** ولو سلم فلا دلالة فيما ذكره قيل فيه تعسف لان هذه ضوابط والفاظ انما جاءت بشهادة القيود والاحترازات فاللزوم في مثله اصح وقد يقال انه فيما نقلت عنه في فائدة قيد الاختصار الى اندفاع امثال هذه الاعتراضات فليكن على ذكر منك وتعرض عليه ايضا بان التقسيم انما يدل على ان العطف على المسند اليه لم يكن للتفصيل يجاب بان يكون للتفصيل المسند اليه فعلى تقدير تسليم ان المثال من قبيل العطف على المسند اليه وانه ليس لتفصيل المسند وجب الالتزام انه لتفصيل المسند اليه مع ان المسند اليه ههنا واحد لا يقبل التفصيل واجيب بعد التسليم وجوب الاحد بالالتزام ان العطف ههنا لتفصيل المسند اليه بناء على تنزيل التغاير بالوصف منزلة التغاير بالذات على ما تقرر في نظائره **قوله** او انما جاء زيد فيكون قصر افراد كان العوا قصر تعيين

ولكن

قال الدماميني في شرحه اراد ان اجزاء ما قبلها على ترتيبه مقابلته في الجزاء من الكل فلو اريد بالبعض ما هو ... النفوذ منها الى ... المتقدم عليه ويسمى ... او ما يحاج الجموع في جنسه ... مجموعه والا الكلام ... الا هو جزء لا جزئيا — منه

وما يعني ان علم ان ... في سنن النقاص هنوز لا ان ... على وجوب التعرض بقوله ... واعنوا الحج والعمرة ... الا من تمام الوجوب كما ذكره في تفسير النقاص اذ لا يفوت بعد تسليم ان الامر للوجوب يجوز ان يصرف الاثبات اعني الايجاب الى القيد اعني لله فان الاتمام لوجه الله واجب في جميع العبادات اذ الاخلاص لا بد منه في جميع العبادات فرضا او نفلا ولا يلزم منه ذلك وجوب الاداء — منه

وسكت عن قصر التعيين لانه التي طلب فيه شك فيكم له حتى يرد عليه انه الخطأ فيه الصواب كما سيظهر ان شاء الله تعالى ثم انه يجوز استعمال الا في قصر القلب والافراد وفي لا ايل الا بمجاز انها تستعمل للقلب فقط **قوله** لمن اعتقد ان المجيء منتف عنهما جميعا لم يرد بالاعتقاد ما يكون جازما بل ما يتناول الظن الضعيف الذي هو الوهم ايضا **قوله** لا لمن اعتقد ان زيدا جاء لكن فان قلت لا نفي لغة بين الكلامين لان مراد النحاة من الاعتقاد المذكور اعتقاد انتفاء المجيء عنهما بعد نفيه عن زيد ومراد المفتاح اعتقاد مجيء زيد دون عمرو في صدر الكلام والاعتقاد ان على الوجه المذكور يكفي اجتماعهما قلت لما كان المفروض اعتقاد التي طلب الملابسة بين النفي طرفين بحيث يتوهم من انتفاء المجيء عن احدهما انتفاؤه عن الآخر فاما ان يعتقد مجيئهما فلا يتمشى التصوير المذكور كما لا يخفى **قوله** فلم يقل به احد اي لم يذهب اليه احد لانه لم يظفر به في الاستعمال ويمكن ان يوجه عدم القول بجاء ذكر بلزوم استدراك الاثبات الذي بعد لكن لكونه معلوما للتي طلب وما ذكره الفاضل المحشي من انه منقوض بقولنا جاءني زيد لا عمرو في قصر الافراد مرفوع بان الفرق بين المادتين بين فانه يصح الاكتفاء بقولك ما جاءني زيد فيكون لكن عمرو لغوا ولا يصح الاكتفاء بل عمرو حتى يكون جاءني زيد لغوا واما صحة ان يقال من اول الامر جاءني عمرو فلا يضر لانه تعيين الطريق في تادية المعنى المراد لا الزام استدراك جزء من الكلام لصحة الاكتفاء بجزئه الآخر وبعد المتكلم انما لم يختر تلك الطريق لئلا يتوهم التي طلب بصورة النفي او بغيره من الاعتبارات المناسبة فان قلت للتي طلب ما اعتقد الملابسة بين المتعاطفين ونفي المتكلم المجيء عن احدهما توهم التي طلب عموم النفي فالايجاب الذي بعد لكن دفع ذلك التوهم وظهر له فائدة يعتد بها قلت غرض ان يه نفي القول بقصر الافراد نظرا الى الاعتقاد الاول فقط يصح ذلك في كل صورة يعتقد التي طلب الملابسة بين المتعاطفين ام لا **قوله** ومعنى الاضراب ان يكون فعلى هذا يخرج العطف ببل عن تعريف العطف بانه تابع مقصود بالنسبة مع متبوعه على ما ذكره ابن الحاجب واما المعطوف ببلا ولكن فلا يرد كما توهمه الرضي لانه التابع

او عدم مجيئهما

والمتبوع معا مقصودان بالنسبة وان كان احدهما بالاثبات والآخر بالنفي
قوله وفي كلام ابن الحاجب قال بعض اصحاب الحواشي صرح بذلك في الاتمام والله اعلم
واما على مذهب الجمهور فغنية فلا ان الحكم المذكور في الكلام هو المنفي ولم يصرف لما
التابع على مذهبهم ويمكن ان يقال ان المراد من الحكم ما هو اعم من الايقاع والانتزاع
لا الوقوع مثلا فنفي المنفي على مذهب الجمهور صرفت حكمك من الاول الى الثاني وجعلت
الاول كالمسكوت عنه قوله اولا يبالي نحو انا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين المراد منه
ان يبالي ترك التعيين لداع يدعو اليه وهو في الآية ان لا يصرح بنسبة الضلال الى
الني طلبوا لئلا يزيد غضبهم وليس المراد فيه ايقاع الشك في اصل الحكم وهو ظ
ثم المذكور في معنى البيت الا ان هذه انواع الكلام ووجه التخصيص غير ظاهر وهمنا بحث
وهو ان السكاكي جعل هذه الآية من قبيل اسماع الذي طلبوا الحق على وجه لا يزيد غضبهم
وهو ترك تخصيص طائفة بالهدى وطائفة اخرى بالضلال ليتفكروا في انفسهم
فيهديهم النظر الصحيح الى ان يعترفوا انهم هم الكائنون في ضلال مبين وهذا كما يشكك
لهذا المقام هو التشكيك لا الابهام لان الموصوف بالجهل المركب لا يبالي في منهج النظم كالموقوف
بالعلم اليقيني صرح به في المواقف وغيره حتى جعل بعضهم الشك من شرائط النظر فلما
اراد النبي عليه السلام الحاقهم عن ورطة الجهل المركب هداهم الى طريق الشك ليتأتى منهم
النظر الصحيح الموصل الى الحق قوله والفرق بينهما الخ فان قلت قد مثل العلماء للتخيير
بآيتي الكفارة والفدية مع ان الجمع فيهما جائز قلت لا يجتمع الاطعام والتحرير والكسوة
الآخ كل منها كفارة بل يقع واحد منها كفارة والباقي قربة مستقلة خارجة عن ذلك
وكذا الكلام في آية الفدية قوله عطف بيان لما قبلها وقيل بدل قوله لانه يقترن
اولا فقد يقال دخول اللام الابتداء عليه كما في قولك انا زيد العوام قائم يدل على انه من احوال
المسند وقائم مقامه ويدفع بانه بناء على كونه توطئة وتمهيدا للخبر لا لانه قائم مقامه
قوله مختصا بالذكر لفظ مختص ههنا وفي قوله مختصا بان يثبت له المسند ليس
بصريح في المقصود وهو دخول الباء على المقصور والاولى تبديله بمنفردا قوله

وبعد هذا قريب مما ذكره الفاضل المحشي بان الحكم
بمعنى المحكوم به فان كان نفيا الا ان المتبادر
من صرف الحكم الى المحكوم به صرفه تكليفا بحقيقته
من الاثبات والنفي لا صرفه مجردا عنهما ولهذا
اعترض بكونه تكليفا وقد اندفع ما التكلف الآن
ذكر ما اورده في نحو جاءني احد الا زيد بان
الذي يلي الا يجب ان يكون البدل هو المقصود
بالنسبة والنسبة ههنا في الكلام السابق
نفي والغرض منه ذكر اثبات المجيء لزيد فيقال
ويمكن ان يوجه ايضا بان زيدا وان كان بدلا
من احد المذكور الا انه في الحقيقة بدل من احد موجب
وذلك لان العامل في البدل هو العامل في المبدل منه
فيكون العامل في زيد هو جاءني الا انه انتقض
معنى ما بالا فتقدير الكلام ما جاءني احد الا
من يكون بدلا عن احد موجب في حقيقة فيكون
مقصودا بالنسبة للمتبوع

وقد يتكلف فيه بان الموجب جعل او لا يبالي قصد
المتكلم اليه وقد اعتبر ذلك في المولد له فيه
الاعتبار في الآية لان هناك اعتبارا وفي احدهما
يغني عن اعتبار في الآخر فان قيل هلا اعتبر
في النسبة دون الاول اجيب بانه اعتبر في
الاول لتقدمه وبالغرض ايهام بحال العلاقة
والغضب والاول هو الموافقة فيه يختلفها
فتأمل
بان يثبت

بان يثبت له المسند لفظا يثبت في صيغة المعلوم من الثبوت لا على صيغة المجهول
من الاثبات لان المستفاد من ضمير الفصل هو القصر في الثبوت والفرق ظاهر وبهذا
ظهر ان ما ذكره الفاضل المحشي حيث قال كانه قيل واما الفصل فلتمييز المسند اليه من بين
الاشياء الصالحة لكونها مسندا اليه باثبات المسند له وهذا هو معنى قصر المسند على المسند اليه
محل نظر يحتاج تصحيحه الى تكلف بعيد والصواب بثبوت المسند له فتامل قوله بل صرح في
بعض الآية لم صحيحا بحث وهو ان الفصل في مثل هذا المقام وان لم يجز ان يفيد القصر بحسب
الثبوت والصدق لكن لم لا يجوز ان يفيده بحسب ملاحظة العينية مثلا ان اعتقد
السامع ان المتحد بجنس البطل الحامي هو عمرو لا زيد فقلت زيد هو البطل الحامي يكون قصرا
باعتبار العينية وعلى هذا قياس هم المفلحون والمبادر من كلام الفاضل المحشي وغيره
ان ضمير الفصل في مثله لا يفيد القصر اصلا نعم افادته لقصر الافراد ليس بظاهر فتامل قوله
وقد يكون لمجرد التاكيد اذا لم يسق الكلام بل ينبغي ان المراد بالتاكيد تاكيد ثبوت المسند للمسند اليه
لكن ظاهر العبارة يشعر بان كونه لمجرد التاكيد مشروط بكون الكلام من محتملا للتخصيص
حاصلا بدونه وانت خبير بانه لا مانع من كونه للتاكيد وان لم يوجد في الكلام التخصيص اصلا
اللهم الا ان يقال المراد انه قد يكون لمجرد التاكيد في صورة يوجد فيها التخصيص اذ كان
التخصيص حاصلا بدونه او يحمل التاكيد على تاكيد التخصيص فيه بعد قوله او قصر
المسند اليه على المسند سياق كلامه يشعر بان هذا القصر لو لم يحصل من غير الفصل لا يمكن
جعل الفصل له مع انه قد انكر زعم فريد في ذلك وجيب بان معنى الانكار فيما يبقى تقليل
لكلام الكشاف فلا افادة جملة الا ان في حمله قول الكشاف فلتخصيصه بالمسند على قصر المسند
على المسند اليه ثم رده على من زعم ان الفصل يجيء للعكس بعض نبوة عنه وبالجملة جعل
الفصل في مثل الكرم هو التقوى على التاكيد ليس بمتعين لجواز حمله على افادة قصر المسند
على المسند اليه اذ لا مانع من قصد الاختصاصين فيما يستقيم فيه ذلك قوله او تقديم
المسند اليه يريد بايراده مقدما على المسند على ما هو محله كما يقال ضيق فم الركية اي
اجعله من اول الركية الى ضيقا لا وسعا الا انه يحفرها وسعا ثم يضيق قوله

وهو جعل الفصل في الاثبات للعبوره ودخيره
انه سماعي

فعلم ان هذا التخصيص نوال المص فلتخصيصه بالمسند
بحمله على قصر المسند على المسند اليه بناء على
غالب الاستعمال

ومراد صاحب الكشف فتمه اى حيث قال انما يقال مقدم او مؤخر للمزال لا للقار **قوله**
ويعرف فيه معنى اى يعرف ذلك الشى معنى مناسب لا قتضاء العناية واى صلة لا بد
من بها والعناية الى الشى بكون ذلك الشى مقتضيا للعناية وعلة لها بحسب المناسبات
قوله ولا بد من تحققه قبل الحكم اى قريب المراد بقوله لا بد الاولوية التى هى حكم الوجوب
فى نظر البلغاء بقرينة ان الغرض اثبات الاصالة التى بمعنى الرجحان ووجه الاولوية
يشعر به العبارة لان المسند اليه لما كان محكوما عليه كان السند مطلوبا لاجله فالاولى ان يلاحظ
قبله فالحكم على الموضع يعنى المحكوم به والغرض دفع ما اورده الفاضل المحشى **قوله**
يعنى تحيرت البرية اى اعترض عليه بان البعض قائل بالبعث والبعض منكر له وكل
من الفريقين جازم فى مذهبه فكيف الحيرة واجيب بان الحيرة فى كيفيته لا فى اصله كما
دل عليه قوله فى انقاذ ان الاموات كيف يجيى من الرفات على ان الاختلاف الصادر
من المجموع من حيث هو مجموع اثر حيرته وان كان كل الفريقين جازما فى مذهبه فتدبر
قوله من الرفات الرفات عظم ورنه الفوت الحطام وهو ما يكسر من اليبيس **قوله**
كذا فى ضرام السقط السقط ما اعجل ما يسقط من الزند عند الاقتداح يسمى ديوان
المعرى به والضرام بالكسر ما اصل اشتعال النار ودقاق الحطب الذى يسرع اشتعال
النار فيه يسمى به شرح الديوان المذكور لصدر الافاضل **قوله** يعنى بعضهم يقول بالمعاد
وبعضهم لا يقول به ولا يبعد ان يكون تقديم القول المعاد فى تفسير البيت مع ان اللفظ
هو اللف والنشر المرتب ايماء الى ان مراده عربا لداعى الى الضلال هو الفائز بالمعاد
بناء على ما اشتهر وبين فى كتب التواريخ انه يا العلماء منكر للحشر ويومى اليه
بيته المشهور عند من له ذوق سليم وهو قوله · يد بخمس مئين عسجد فديت ·
ما بالها قطعت فى ربع دينار · والله در من رد عليه بقوله · عز الامانة اغلاها
وارخصها · ذل الخيانة فافهم حكمة البارى **قوله** ولا القفنس هو علما قبل طاير
فى بلاد الهند يضرب به المثل فى البياض له منقار طويل وهو حسن الالحان يعيش
الف سنة يلهمه الله تعالى بانه يموت فيجمع الحطب حواليه فيضرب بجناحيه على الحطب

ضرام
نسخة

آخره
يحكم مالنا الا السكوت له · وان نعوذ بمولانا من النار ·
صح

ذو الخيانة نسخة
ما تلكم بينه وبين ما تنزه جواب · وقيمة العبد
نصف الالف من ذهب · وان تعدت فلا يستوى من دينار · معناه انظلومة غالبة
بقيمتها · ومعناه ظلمت ههنا عند البارى
صح

بعضهم
الى ان

الى ان يخرج منه النار فيشتعل الحطب فيحترق هو ويخلق الله تعالى من رماده بعد مدة وقيل
بعد ثمنة ايام مثله **قوله** لانه لا يبنى السباق السبق بالبناء الموحدة ما قبل الشى والسياق
بالمثناة التحتانية اعم وهو العبارة ههنا **قوله** لتعجيل المسرة او المساءة للتفاؤل والتطير
يحتمل ان يكون قوله للتفاؤل والتطير علة للمسرة والمساءة بناء على انهما انفسهما يحصلان
من التفاؤل والتطير بحسب العرف واما تعجيلهما فلا تعلق له باصل التفاؤل والتطير على زعمه
وحاصل الكلام ان التقديم لتعجيل المسرة اى صلة من التفاؤل او تعجيل المساءة اى صلة من
التطير ولما كان تعجيلهما مقتضيا لتعجيل سببهما لم يتعرض له الشى ويحتمل ان يكون علة
للتعجيل نفسه واياما كان ففى اقحام لفظ التعجيل ايماء الى قصور عبارة المفتاح حيث
قال واما لان المسند اليه يصلح للتفاؤل فيقدم ميل السامع لتسره او لتسوءه وتوجيه
التصور على الاحتمال الاول ان التفاؤل حاصل سواء قدم المسند اليه او اخر ويؤيده قول
المولى · الرحمن نقلت مقصدنا سعيد · وكان اسم الامير ابن سعيد قال حيث جعل السعيد
تفاؤلا للتسوء مع تاخره فلذا المسرة المسببة عنه فالمقتضى لتقديم المسند اليه
تعجيل المسرة لتعجيل التفاؤل مثلا ووجه الجواب ان التفاؤل قد يكون باللفظ المسموع فى مستهل
الكلام ومفتتحه كلفظ سعيد مثلا وهو الذى يقتضى تقديم المسند اليه وقد يكون بالمضمون
الكلام كما يقال اسعد غدا دارك فانه قد يتفاءل بكون سعده داره ويفهم هذا التفاؤل
حاصل سواء قدم او اخر المسند اليه فلا يقتضى تقديمه على المسند وعلى النص كتبه العرق
بين التفاؤلين وعلى الاحتمال الثانى ان المسرة مثلا ينفك عن التفاؤل اذ قد يحصل بذكر الاسم
فى اثناء الكلام فالمقتضى للتقديم تعجيل المسرة اى صلة من التفاؤل لا نفسها والجواب بعد
تسليم حصول اصلها بذكر الاسم فى اثناء الكلام مع ان مراده المسرة الكاملة المعهودة
من الاطلاق فتامل **قوله** والسفاح فى دار صديقك السفاح فى الاصل بمعنى السفاك
ثم لقب اول خليفة من بنى عباس رض **قوله** مثل اظهار تعظيمه بناء على ان التقديم فى الذكر الا
يشعر بالتقديم فى الشرف والرتبة العقلية ثم ان الاسم ربما يشتمل على التعظيم بنفسه
او بسبب صفة فاذا قدم لينبئى تقديمه بحسب المقام عن ان القصد الى التعظيم يستفاد

زيادة تعظيمه رجل فاضل من هذا القبيل وربما لا يشتمل عليه بل يستفاد اصل التعظيم من نفس التقديم
من حيث المناسبة المذكورة قوله او تحقير نحو رجل جاهل في الدار فيه بحث لانا لا نسلم ان التحقير
في رجل جاهل مستفاد من التقديم بل من الوصف حتى لو اخر المسند اليه يحصل التحقير ايضا
ولو حذف الوصف لا يستفاد التحقير اصلا ويمكن ان يجاب ان اصل التحقير يستفاد من الصفة
لكن تقديم هذا المسند اليه في مقام الاهانة يفيد زيادة تحقير فتدبر قوله وهذا معنى قول
صاحب المفتاح او لانه كونه متصفا يعني كونه متصفا مستمرا عليه يجب بعده من المتصفين
المستمين به قوله نعم لو قيل على المفتاح انه هذا انما يرد ان لو كان مراد السكاكي انه ذكروا واما اذا
كان مراده اوله موصوفية المسند اليه بمضمون الخبر هو المطلوب دون وصفية الخبر له وحينئذ اعتبار
متلازمان لكنه قد يقصد الاول كما اذا كان الكلام في زاهد وانه هل يتصف بالشرب
فيقال الزاهد يشرب وقد يقصد الثاني كما اذا كان الكلام في الشرب وانه هل يقع وصفا للزاهد
فيقال شرب الزاهد لم يرد قوله متى تهزز بني قطن الخ التهزيز التحريك والبعث وبنو قطن
قبيلة والعواتق جمع عاتق وهو موضع الرداء من المنكب وزان جمع زرين كرام جمع كريم
من زان الرجل بالضم فهو زرين اي وقور والالمام النزول وصفهم بالشجاعة اي هم كانهم
سيوف وبالشجاعة حيث لم يفارقوا السلاح وبالسكون والوقار في المجالس وبالاسراع
بانفسهم في خدمة الاضياف وفي قواهم قوله محل الاستشهاد هو قوله هم يخففون لا قوله جلوس
لاحتمال تقدير المسند اليه فيه مؤخرا ولا قوله ضيف لان فاعل يفعل ضيف ما بعده قوله واجيب
بمنع الانحصار قيل عليه هذا المنع خارج عن قانون المناظرة فلا يفيد اصلا لانه في الحقيقة منع
سند المنع وذلك لان حاصل الاعتراض انا لا نسلم ان التقديم في البيت يفيد التخصيص وانما يكون
كذلك لو كان الخبر فعليا وهو ممنوع فالاولى سندا للائمة المعتبرين دون التعرض للمنع قوله
وما انت علينا بعزيز صرح في المفتاح بوجود الحصر فيه وان المعنى الا العزيز علينا رهطك لا انتم
من اعطاء دينا لا لانت يا شعيب ووجه الدليل مع ارادة هذا المعنى مبسوط في شرح المفتاح لكن فيه بحث
لان من شرط التخصيص عند السكاكي ان يعتبر ان المقدم كان في الاصل مؤخرا على انه فاعل معنوي
وان يعدل هذا الاعتبار ضرورة في الجلالة ولذا لم يقل بالحصر في زيد عرف كما سيأتي والظاهر انه

على تقدير

الفطن بفتح القاف والطاء اسم قبيلة والمراد بالسيوف الاول الاشخاص الذين هم رجال يشبهون السيوف في دفع الفساد وايصال النفع وقطع الامور وبالثاني السيوف الحقيقية والجلوس جمع جالس صح

على تقدير نابضر بان يقال ما عزيز انت فاعل الصفة ولا ضرورة الى ارتكاب الوجه البعيد
اعني ان يعتبر ان انت تاكيد لمستتر في عارف وهذا انما نقوله على ان متعلق بعزيز لا بما يجاز اي النفي ايضا
زائدة فيجوز تقديم ما في حيزها عليه اه ان ابيت فمقدر يفسره بعزيز قوله وما انت عليهم بوكيل
اي بكفيل لحفظ اعمالهم قوله غير مناسب للمقام لان المناسب المقصود والتقرير وتحقيقا انهم يخففون
اذا نزل بهم الضيف اعترض عليه بان ايهام عدم مناسبة الحصر للمقام فالمعنى انهم يباشرون امر الضيافة
بانفسهم ولا يكلفونها الى خدمهم كما هو الدأب في اكرام الضيف مع تعظيمه فوجه العدول عدم التأكيد
ان كمال اكرام الضيف ان يباشروا امر الضيافة بانفسهم ويحد منهم لا ان يسرع خدمهم ويباشروا
بانفسهم سواء العادة تأبى عنه كما لا يخفى على المنصف على انه يفوت حسن التقابل مع قوله
جلوس لانتفاء الحصر فيه ولو التزم بتقدير المسند اليه مقدما تنبيها على كمال رغبتهم فيه مع انه ركيك
لا يستقيم في ذلك كما لا يخفى قوله بل التخصيص لازم فيه لفوات ما لا غرض في كلام المفتاح
للتخصيص الحصر كما في مثل انا سعيت كما ذكر في مقتضيات تقديم المسند وانت خبير بان
حمل التخصيص هنا على القصر مع عدم الظهور في المثال الاول تكلف ودعوى كونه مشروطا
بكون الخبر فعليا لا شاهد له بل هي مردودة بتصريح ائمة التفسير قوله تخصيصه بالخبر الفعلي
اي بنفي الخبر الفعلي على حذف المضاف لان المقصور على المسند اليه المقدم في المثال المذكور الذي
ذكره كما في انا ما قلت لكن هذا الكلام من المص مبني على عبد القاهر كما نص الشيخ في اثناء
البحث ثم المراد بالخبر الفعلي الخبر الذي اوله فعل او في فاعله ضمير المبتدأ المتضمن بمعنى الفعل
لتصريحه بان الصفة المشبهة في قوله تعالى وما انت علينا بعزيز ليست خبرا فعليا قوله
وصاحب المفتاح اه قال الفاضل المحشي وهذا هو الحق وذلك لان التقديم اه وانت خبير بان ما ذكره
يقتضي جواز التخصيص فيما اذا كان المقدم اسما ظاهرا على نحو جوازه في غيره والسكاكي
لا يقول به على ما سيجيء لان التخصيص انما هو بالنسبة الى القصر المستفاد من قوله انما هو ضمانها كما
يدل عليه قوله لا بالنسبة الى جميع من في العالم فلا يقدح فيه جواز ان يكون التخصيص بالنسبة
الى من تردد في الفاعل كما في قصر التعيين نعم لو يتعرض لبعضها وفيما سيأتي في موضع النقلة
بالنسبة الى المقابله وعدم خطأ المخاطب فيه كما نبهت عليه قوله العطف على المسند اليه

وبهذا يندفع ما قيل البيت محل قطر القلب كما انه يدل على مدحهم وضعفهم اولا يفعله جلوس على كمال السهم ازاله العادة الا تارة والوقار لكان يقتضي ذكرانا بنوع عدم السامع انهم لنفاسة وقد حصر لا يكلفون بنيانا اكرام الضيف بل يباشرون بانفسهم كخدام تحقيقه حجرانا على ذلك التوهم وتفسير الخدمة للضيف عليهم قصر قلب ارحم النفسهم بخدمتهم لا خدمهم صح

وقد يقال المراد بالخبر الفعلي فيما انا قلت ونحوه نفي الفعل وان كان عنده النفي لا يجدي قلت ونحو نفى الاصطلاح حيث ان من النفي يا ايها انما يتوجه الى النسبة الصفات دون الذوات فما يخبر علم التحق الى النفي فالقطع الفاعل وكان الغرض نفي الفعل العامل اعتبروا الخبر ذلك الفعل المنفي كما كان نفي الا حيطا الا ان النفي نفسه الا انه على عبرة الخبر بحرف النفي وانت خبير بان انما شاهد ضد على الكلام الا بمجرد قوله تخصيصه بالخبر الفعلي عنه مسندا به كما ذكره من حذف المضاف انتهى صح

ولا ما انا رايت احدا اى لا يصح هذا المثال ايضا بناء على ما بينا وفيه انه هو الاستغراق الحقيقي
وان امكن تصحيحه بحمل النكرة الواقعة في سياق النفي على الاستغراق العرفي ونحوه كما في الفعل
بلفظ الكتاب مع قوله لانه قد نفى عن المتكلم الرؤية على وجه العموم لفظا مع متعلقة ينبغي ان يفي
بالرؤية على انه قوله الشارح فيما سبق ان التقديم يفيد نفي الفعل عن المذكور وثبوته لغيره على
الوجه الذي نفى عنه وهو من العموم والخصوص قوله وفيه نظر لانا لا نسلم انه حينئذ يكون كلام المص
مبنيا على ان النفي بان يكون مراده ان المنتفي هو الرؤية الواقعة على كل احد بعد تسليط النفي عليه
فيكون من قبيل عموم النفي لا نفي العموم وان كان المتبادر منه ذلك فمثاله فالمنتفي هو الرؤية
الواقعة على زيد والرؤية الواقعة على عمرو وهكذا فتامل قوله اذا لم يكن همزة بدلا عن الواو
بان يكون مهموز الفاء وهذا احتراز عن احد في قوله تعالى قل هو الله احد فانه بمعنى وحد
ولذا يستعمل في الايجاب ايضا وقد يقال ما همزته اصلية لا تستعمل في الايجاب اصلا كلفظة اريم
وارم بل تستعمل فيه ما همزته منقلبة قوله رد على من زعم انك ما رايت كل احد واذا كان ردا
عليه ينبغي ان يقدر في المثال المذكور لفظ كل ليطابق الرد المردود فيصح قول المص الا ان المنفي
هو الرؤية الواقعة على كل احد هذا توجيه لما ذكره العلامة وفيه نظر اما اولا فلانك تحققت
ان مراد المص تخصيص نفي الخبر الفعلي والا لم يستقم كلامه اصلا فينبغي ان يكون المثال المذكور
زعمه ردا على من اعتقد ان غيرك ومن عداه ما راى احدا او شاركه في عدم رؤية احد ولا يخفى ان
الى طلب مقام التخصيص نفي ذلك الفعل المخصوص نفيا او اثباتا ولذا قال الفاضل المحشي فلا
لم يفرق بين ما انا قلت هذا وانا ما قلت هذا نعم لو قبل لفظ احد في المثال المذكور وان جاء
بدون كل الا انه في الاثبات بغير تحقيقا لغير الاختصاص لا يكون الا معه فيكون معنى المثال المذكور
غيري راى كل احد لم يبعد واما ثانيا فلانا لو سلمنا ان الرد المزعوم يقتضي ان يكون الزاعم قد
تلفظ بالقضية الدالة على زعمه حتى يكون استعمال احد في كلامه بلا كل غير صحيح لانه وجوبه
التطابق فانك اذا قلت لمن طلب ان ابيت تخصصا ما قال الكل انا ما رايت احدا يكون جوابا
صحيحا نعم الحسن ان يراعى التطابق في الصور رفقا قوله لان هذا الامتناع جار فيها وارد على
الوجهين معا وقوله ايضا مخصوص بالوجه الاول وقوله وان يكون بالوجه الثاني يتحقق ههنا

وعي

وعي ان جوابا ان الامتناع في غير الصورة المذكورة لا يكون موجبا للغاء وما ذكره
المعتذر لجواز ان يكون وجه الامتناع متعددا مختلفا وانما نظم الفاء والتاء في
الوجه المذكور في صورة ولم يوجد فيها الفاء ولذا لا يخفى وقد يجاب بان المص يعني
بقصد ونقل كلام الشيخ وقد ذكر الشيخ ما انا قلت شعرا مع قوله ما انا رايت احدا
في قرن واحد وفرع عدم الصحة في الجميع على كون المنفي عاما على ما سيجيء فيكون التخصيص
في الدليل غلطا صرفا عند المص فتامل قوله اي على جميع الناس من ان يكون الامر على كون جميع
نكرة في سياق النفي يكون توسيط كل احد بمعنى الجميع لغوا لكن لا يخفى ان قلت لم لا يجوز
ان يراد بالجميع جمع مخصوص بحمل الكل قلت لما لم يكن الامتناع مختصا بتلك الارادة مع كونه
خلاف المتبادر لم يلتفت اليه الش قوله بل يكفيه ان يكون راى احد هذا الكلام مردود
عند الش على ما سيحققه وانما اورده ههنا من طرف القوم ولذا قال فيما بعد حذف جميع
الكلمات الزائدة في هذا المقام على المستفهم قوله ومعنى مقاربته ما نقله عن بعض
المحققين معترضا على الفاضل العلامة وما ذكره فيما سيتلى بعد قوله فلي صاحب قال
وقولنا ما انا رايت احدا او رجلا يفيد عموم النفي هما متحدان في المال وهو انه لا يجب
لغاية المذكور مختلفان في التقدير متقاربان فيه كما لا يخفى قوله فزعم انه غيرك او انت
بمشاركة الغير المنبا وتكرار المشاركة مشاركة المعية فليس مع الكلام اذن اشارة الى قصر
التعيين ومثله سيجيء في كلام المص ايضا ووجهه انه نبهت عليه في بحث العطف وربما يقال
المراد من المشاركة المعية والبدلية فيكون اشارة الى انواع القصر لكنه تكلف كما لا يخفى
قوله فزعم انه انت وحدك او انت بمشاركة الغير يريد انه اما قصر قلب او قصر افراد
التخصيص مع التقديم مبنية في الحق فو طبع مستقيم ونوقش ان تقديم المسند اليه
يومي الى ان الحكي طلب اصابة اصل الحكم واخطأ في هذا القيد فكان اهم عند المتكلم
فقدمه والغرض تقدم تخصيص النفي لا نفي التخصيص مع قولك ما انا سعيت كالامتناع
استمرار الامتناع لا امتناع الاستمرار من المضارع الداخل عليه لو او الغرض دوام الانتفاء
لا انتفاء الدوام من الجملة الاسمية الداخلة عليها لو كما حققه الش في بحث لو قوله

قوله وليس اول قارورة كسرت في الاسلام يعني حلقي
ان في زمان الصحابة رجلا خالف شيئا بعينه ثم
نفقا لو اخذ اول قارورة كسرت في الاسلام
ثم خالف خلاف الشريعة فقالوا ليس هذا
اول قارورة كسرت في الاسلام لان كسر القارورة
وقع من قبل بالحق الخلفة الاولى نضرب بها المثل
على الامر الذي يكون منكرا وجعلته تعجبه منه

وفي هذا اشارة الى الرد على قول العصام لهذا لم يصح ما ضربت الا زيدا فان تقديم اللفظ لهذا يفيد القصر يعني ان علة الامتناع ما ذكره لا ما ذكره الشيخان ولما كان دلالة التقديم على هذا المعنى بالنحو لا بالوضع لم يقل في هذا تصريح بل اوعظ الشيخين على انه يجوز ان يكون وجه ان عدم التصريح بالشيخين فليفهم قوله وجوابه انه قد سبق ان مثل هذا رد شارح الايضاح بان الفعل المتنازع فيه باعتبار تعلقه بهما وقوع الضرب على كل احد غير زيد واما زيد فمسكوت عنه لانه لا يصح ان يكون الاستثناء لعدم صحة الاستثناء المفرغ في الاثبات كما عرف في النحو فيكون بمعنى غير واذا كان كذلك لم يكن الاستعار بان زيدا ضرب ام لم يضرب فلا يلزم التناقض اصلا وفيه نظر اما اولا فلانه الا انما يحمل على غير اذا كان الموصوف مذكورا فلا يقال جاءني الا زيد بمعنى غير زيد صرح به كتب النحو والموصوف ههنا غير مذكور كما يقال ويفهم ايضا من كلامه فلم يجوز حمله عليه واما ثانيا فلانه الا اذا لم يكن الاستثناء لم يتعين عموم المقدر فلم يتم ما ذكره العصام في وجه فساد المثال فيتم كلام الشيخ الزاما عليه قوله هو نفي الضرب الخ ومنعت المناظرة في فعله معنى هو نفي التناقض فبني التناقض على ذلك الغرض لكن خلط كلامهم مبني على ان الامتناع على مطلق الغرض المذكور هنا فيه قوله وعندي ان قولهم ان نقض النفي بالا ليس المراد ان هذا اعتراض حتى يتوجه عليه انه زاد في كسر الفاروق كما ذكره الفاضل المحشي بل ان من المقدمة فتوى بان يعترض عليها من المقدمة التي اعترض عليها الشيخ بعد حتى قيل الشيخ لانا نمنع المقدمة فانها في الصحة ظاهر اندفاع ما اورد عليها واما من المقدمة فمنعها موجه على ظاهر يجيب يحتاج في دفعه الى اعمال رويته ولو سلم فيبنى تصلفه فيما يستحق اطلاعه على مراد الشيخ ومن الاطلاع عليه لعدم تصفحهم كتبه لا لحقيته كلام الشيخ بحيث لا يرد عليه منع فتامل قوله في الاستثناء انما هو من اثبات الاستثناء المفرغ من الاثبات وانما لم يجز فيما لا يستقيم فيه المعنى الا مرادا انه لا يلزم ذلك اذ لا يجوز ان يكون من النفي رجوعها الى الفاعلية لا الفعل لفقد الفاعل من النفي ولا يجوز ان يحمل الا على غير لعدم ذكر الموصوف فتعين كون الاستثناء من الاثبات والمستثنى منه المقدر كل احد لانه الاستثناء مفرغ على نمط ضربت الا زيدا قوله

وكذا

وكذا اذا كان الفعل منفيا معطوفا على مقدر والنفي منعقد بابي الكذا وكذا اذا كان مثبتا وكذا اذا كان منفيا قوله وليس اذا قلت سعيت لم اهم ليس خبر ان مع خبر الجملة الشرطية او قوله يجب وانما اذا ظرف لغو متعلق بليس ومع الجيب يكون او فعلا يكون مع نائبه ان مع اسمه وهو موجود سعي او جيء وهو عند السامع وقد وقع في موضع الخبر في نسخة الواو في هو فقد وقع عطفا في بعض النسخ من تصرف الناسخ لعدم ربط في عبارة الفاضل وعبقصد بالنصب عطف على ان يكون ثم ان السلب الى ما في الوجوب ههنا هنا الى وجهه فيما اذا اقدم لا لتحقق الجواز قوله غير منسوب على ان السعي فيكون فيه مسامحة الانتفاء النسبة بمعنى ان المسموع هيئته للفعل الذي هو المؤكد لا السعي كذا في شرح المفتاح للشريف لكن لك ان تجعله حالا من كاف مثل لا معتقدا وجود سعي منك اي كونك غير منسوب الى افادته وادائه يجوز له فيه نظر عدم الثبوت تحت الافادة قوله وان لم العلاقة فقد اورد له نقل عن الشارح انه قال الاشكل ان هذا الكلام سهو فان لم العلاقة الا انه رد وبين التجوز والسهو والنسيان متقاربان كلمة سوى البيان قوله انما يستعمل لرد الخطاء في الفعل بوجه اضافي لما يشعر به قوله لا للافادة وجود السعي فيتوجه عليه ان هذا التركيب مما ياتي للتخصيص ياتي للتقوي ولا وجه للتخصيص قوله فاما ان يكون باعتبار انه لازم معناه الضمير في انه راجع الى وجود السعي لا الى الافادة ولذا ذكره والمراد من معنى انا سعيت قصر السعي على المتكلم وباستعماله لتحصيل رد الخطاء في الفعل الا ان معناه رد الخطاء ابتداء وهذا غلط فان اللزوم انما هو بين وجود السعي وبين قصر السعي على المتكلم لا بين رد الخطاء في الفعل والافادة وجود السعي لانهما لا يجتمعان اصلا فكيف يتحقق اللزوم بينهما وبهذا يظهر ان قول الفاضل المحشي الا ان لزوم رد الخطاء في الفعل الافادة وجود السعي غير ظاهر وكذلك كلامه ظاهر الجواب ويحتاج الى توجيه على ان اللزوم بين الرد والافادة ان تم في الجملة فانما يتم لزوم افادة السعي لرد الخطاء واما عكسه فلا وجه له في اعتبار قصر الافراد اصلا لانه اثبات الحكم الذي ليكن في اعتقاد المخاطب لا نفيه عن الآخر فليتدبر وعلم ان لم العلاقة قال في شرحه ويجب ان يعلم مع ما علمت ان المثال الاول بنفي سعيت وسعيت انا لما لم يجيء

ان يكون في صورة علم السامع لكن مع الانتفاء الثالث يعني ان سعيت جاز ان يكون في صورة
جملة فيجوز ايضا ان يكون مستعملا في صورة جملة ويكون علمه حكم الشك في ارد
بل في كون المسند فيها منسوبا تجوزا او نسيانا هذا الكلام على هذا قول الفاضل المحشي وسكت
من بيان حال سعيت لم يحل لجنب لما انه لم يتعرض لحال المثال الا في الابتداء بل قد
تعرض لها ايضا بقوله ويجب ان يعلم ﴿قوله﴾ فيكون مجازا قد نبا فيش فيه بيان المجاز بما
يكون باعتبار النقل كما هو المعنى الموضوع له لا كما هو المعنى عند ارباب المعاني اذ لم يوضع
اللفظ بازائه بل انما يفيد بحسب المقام كما صرح به والجواب ما ذكره الشريف في توجيه كون
الاخراج على خلاف مقتضى الظاهر مسمى في علم البيان بالكناية مع ان الحقيقة والمجاز والكناية
يكون او صاف للالفاظ باعتبار الاغراض الاصلية في عرف البلغاء ايضا وكلام العلامة
مبني على عرفهم فلا اشكال ﴿قوله﴾ او باعتبار انه معناه فيكون سهوا في الظاهر السهو هو ان
يعرف معنى اللفظ لكن استعمله في غير معناه غفلة والنسيان العدم الطارئ على المعرفة لا
ما ذكره العلامة من معنا جاء ﴿قوله﴾ فان كان قد نسبه الى الغير مبالغة كان تجوزا يعني ان كان
الاعتقاد الذي طلب ثبت الفعل الى الغير باعتبار مجازي فنسبته الى الغير بذلك الاعتبار كان
تجوزا وفيه بحث لان الذي طلب ان كان نسب الفعل الى الغير مبالغة لم يكن مخطئا اذ لا خطأ
في المجاز وقد ذكر اولا ان هذا التركيب انما يستعمل اذا اعتقد المتكلم ان المخاطب قد اخطأ في
الفاعل واما اذا اعتقد انه نسبه الى الغير مبالغة فلا ﴿قوله﴾ اذا بني الفعل على معرف بان
تعيين المعطوف عليه بقوله وان بني على منكر ولم يبق مثله البناء على المعرف وعن البناء
على المنكر اختار في الاول لفظ اذ الدالة على التحقق والثبوت وفي الثاني ان ثم في لفظ
البناء اشارة الى تقدم المسند اليه لان البناء يقتضي تقدم المبني عليه الذي هو كالاساس ﴿قوله﴾
تخصيص الجنس اي الجنس يشتمل الكثير على ما هو معنى الكلي الطبيعي سواء كان جنسا باصطلاح
المنطق او نوعا او غير ذلك كالرجل والمرأة فاذا قيد بكلي آخر تخصيصه كما في رجل طويل صار
نوعا ثم الظاهر المراد بقوله او الواحد منع الخلو لا الجمع ولما كان وجه تخصيص الواحد ثم
الجنس ظاهرا حيث كان النكرة لا دون تخصيص الجنس فقط والواحد فقط بينه بما نقله

ثم الشيخ لكن قوله فيما بعد وقد يأتي للعموم لكن يشترط ان يقصد به الجنس او الواحد
كما في التخصيص يقدح في هذه الارادة فتأمل فيه ﴿قوله﴾ رجل جاءني الجوز لو قوع النكرة
مبتدأ لكونها عاملة في المعنى لان المعنى ما جاءني الا رجل كما بين في كتب النحو ﴿قوله﴾ بهذا الكلام
اي رجل على معناه الظاهر ومتعلق بالجى طلب رجل الذي هو طلب بهذا الكلام ﴿قوله﴾ وتخفيفا امرأة
ان اراد اعتقاد انه امرأة فقط كما هو الظاهر لا يكون في الكلام اشارة الى قصر الافراد وان
اراد اعتقاد انه امرأة سواء كان فقطا او مع اعتقاد رجل ايضا ففي الكلام اشارة الى
القصر بانواعه الثلث وهو الاوجه وان كان الاول اظهر ثم ثاني قصر الافراد لا يظهر في
صورة وقوع القصد الى الوحدة لان اعتقاد ان المجيء لرجلين ليجامع اعتقاد انه رجل واحد
كما لا يخفى ومن شرط قصر الافراد جواز الاجتماع حتى يكون اعتقاد الذي طلب ﴿قوله﴾ ولعله يجوز
كلامه لما كان الشيخ غير مشكل على عمومه شبه حاله بحال من يترجى الفعل مع جزمه وعزمه على
الفعل في المستقبل فاورد صيغة الترجي الدالة على ترقبه من نفسه على سبيل التجريد ﴿قوله﴾
فلا يكون للتخصيص البتة ظاهر عبارته انه يشعر بعدم احتمال المظهر للتخصيص عنده
قطعا وقد اشار في شرحه للمفتاح الى احتماله اياه عنده مرجوحا وان في عبارة المفتاح
اشارة الى ذلك وقد اشار بالحسن فيما يجيء الى ان علة افادة التخصيص التي ذكرها جارية في
المظهر المقدم ايضا فقد ذهب الشيخ الجرجاني هو الحق الحقيقي بالقبول ﴿قوله﴾ بين الصور الثلث
يعني هو عرف وزيد عرف ورجل عرف والمراد بافتراق الحكم هو ان الاول يحتمل الاعتبار على
على التخصيص والتقوي على السواء وحق الثاني الحمل على التقوي والوجه في الثالث الحمل على
التخصيص ووجه الافتراق عنده ان لفظ هو في المثال الاول يحتمل ان يكون مبتدأ على جملة
من غير اعتبار تقديم وتاخير فلا يفيد الا التقوي وان يكون في الاصل مؤخرا بان يكون
الاصل عرف هو على انه فاعل لانه ليس من مواقع جواز انفصال الضمير بل على انه تاكيد للفاعل
المستتر واذا لم يكن فاعلا جاز تقديمه عنده فيفيد التخصيص واما زيد عرف فلا يعتبر فيه
ان اصله عرف زيد لان اعتبار الضمير المستتر في الفعل وابدال الاسم المظهر منه قليل جدا في كلام العرب
فيتعين فاعليته زيد فلا يجوز تقديمه ولا يفيد التخصيص بل التقوي واما رجل عرف فلا يحتمل

الابتداء لفوات شرط المبتدأ اعني التعريف والتخصيص فتعين الحمل على انه كان في الاصل
مؤخرا ابدل الاسم الظاهر من الضمير المستتر في عرف ثم قدم فيفيد التخصيص وانت خبير بان رجل عرف
يحتمل ان يكون من قبيل الاضمار والتفسير فلا ضرورة في ارتكاب ذلك الوجه البعيد اللهم الا
ان يقال قول السكاكي الحصر فيه عند كونه مبتدأ الا في كل تقدير باطل قوله وهنا لا منكر اي
ومن عدم جواز تقديره كونه مؤخرا كما في زيد قام وحاصل الكلام ان ابدال الاسم الظاهر من الضمير
المبهم المستتر في الفعل لا يعلم وجوده فلا يخفى انه قليل جدا في كلام العرب لا سبق فيه وجعل
الكلام الشائع الكثير النظائر عليه فيما لا ضرورة فيه ولهذا الحكم بعدم الجواز واما فيما فيه
ضرورة فيجوز بهذا التقدير ويحمل عليه قوله ان على القول بالابدال وقيل الذين ظلموا مبتدأ
قدم عليه خبره وقيل نصب على الذم او رفع عليه وقيل الواو حرف دال على كون الفاعل جمعا كما في
اكلوني البراغيث قوله على ان رجلا بدل من الضمير فان قيل القول بان رجل في عرف رجل بدل
من الضمير مما لم يقل به احد كيف وانه يستلزم ان يقال عرفا رجلان وعرفوا رجال ولم يرد به
الشيخ الا ان الشائع مفصل عن الوجوب فقلنا ليس المراد ان الوقوع في مثل عرف رجل بدل بل المراد ان رجل
عرف مقدر بعرف رجل على ان يكون بدلا حتى ان رجلان عرفا يكون مقدرا بعرفا رجلان
فهو انما في التقدير دون التحقيق كذا في شرح المفتاح وقد نبهنا على ان الكلام
في ابدال الاسم المظهر من الضمير المستتر في الفعل فلا يرد ان هذا النوع ورد في التنزيل وان قل
فلم لا يجوز الحمل عليه قوله اذ لا سبب له التخصيص سواه اعترض عليه بان صاحب المفتاح قائل بتخصيص
الفرد فلا حاجة الى ما ذهب اليه اذ المعنى رجل واحد عرف لا رجلان والجواب ان قوله بذلك مبني
على اعتبار التقديم والتأخير كما يدل عليه سياق الكلام في المفتاح ويشعر به قوله ان بنيناه
قوله لا ان المهر لا يكون الا شر لظاهر ان الامتناع مبني على ان الاحراز مختص في نفسه بالشر
لا يتجاوز الى الخير وعورض عليه بان السكاكي صرح في مباحث الفصل الى انه يجوز مجامعة لا
مع التقديم الدال على القصر مع كون الصفة في نفسها محالة الاختصاص بالموصوف فيفهم
منه ان الاختصاص لا يمنع القصر فكيف منع ههنا ان يراد ان المهر شر لا خير بناء على
ان الاختصاص المذكور وقد يجاب بان الامتناع ليس مبنيا على مجرد الاختصاص في نفسه بل

بل على ان ذلك اختصاص معلوم للسامع فكان الاخبار عنه كلاما لا فائدة فيه قوله واذ قد
صح متعلق بمحذوف اي الزم طلب صحبه له والفاء في قوله فالوجه تفريع عليه ويجوز
كون الفاء جوابا لاذ تشبيها لها بان في الحركة والسكون وعدد الحروف على ما صرح به بعض
النحاة قوله بل امتناع تقديم التابع اولى لان الامتناع ههنا من جهتين احدهما لزوم
تقديم على المتبوع والثاني لزوم تقديم على ما يمتنع تقديم متبوعه عليه وهو الفعل واما
امتناع تقديم الفاعل فانما هو من جهة واحدة قوله والضمير مفاده ضمير يتفاوت باعتبار
الغيبة فلا يلزم بقاء الفعل بلا فاعل ثم الفرق بين فيتبع التابع والفاعل بان في الاول احتياج
الى الاظهر بخلاف الثاني فانه يحتاج فيه الى اتيان بالضمير الذي هو اجنبي لا يحتاج في هذا المقام
قوله بنيت بما قبل لحاف ليلة قبل البيت للثعالبي من قصيدة يهجو بها عجوزا تزوجها
لما راها محتالة ثم انكشفت سوءتها بعد التزوج واول القصيدة عجوز تمنت
ان تكون فتية وقد يبس الجنبان واحدودب الظهر تروح الى العطار تبغي
شبابها وهل يصلح العطار ما افسد الدهر وما غرني الا خضاب بكفها
وكحل بعينها واثوابها الخضر بنيت بها قبل المحاق بليلة فكان محاقا كله ذلك الشهر
العجوز المرأة الكبيرة السن ولا يقال عجوزة والعامة تقولها وجمعها عجز بضمتين
والاحديداب اعوجاج الظهر والضمير في بها راجع الى العجوز وفي الصحاح بنى فلان على اهله
بناء والعامة تقول بنى باهله وهو خطأ وكان الاصل فيه ان الداخل باهله كان يضرب عليها
قبة ليلة دخوله بها فقيل لكل داخل باهله بان وهذا الكلام فظهر ان حق الكلام ان يقول بنيت
عليها والمحاق ثلثة ايام من اخر الشهر ومحاق القمر وجهه المواجه لنا عن النور الواقع عليه
من الشمس بسبب وقوعه في ظل الارض في الشهر واحد الشهور وهو ماخوذ من الشهرة سمي به لشهرة
امره لحاجات الناس اليه في عباداتهم ومعاملاتهم وغيرها والمراد من قوله فكان محاقا كله
اظلام الشهر كله عليه لكمال النفرة قوله عليك ورحمة الله السلام اوله الا يا نخلة من ذات
عرق ذات عرق اسم موضع وقوله على وجه اشار الى جواب وهو جعل ورحمة الله عطفا على
المستكن في عليك قيل فيه بعد للزوم العطف على الضمير المرفوع المتصل من غير تأكيد ولا فصل

بين المعطوفين وفي اواخر الباب السادس من مغني اللبيب ان عدم الفصل اسهل من تقدم المعطوف
على المعطوف عليه لوروده في الشعر كررت بزيد سواه والقوم حتى قيل انه قبيل من كلامه
واما ما ذكره التفتازاني من انا لا نسلم عدم الفصل فان عليك فصل في الحقيقة لان الضمير مقدم رتبة
من الظرف فالظرف فصل يجوز للعطف فلا يخفى انه تعسف ويحتمل ان يكون قوله دليل وجه ثان
الى جواز تقدير السلام بعد قوله عليك بان يكون السلام الثاني مفسرا له وان يكون ثالث الى
كون رحمة الله جملة معترضة على حذف الخبر اي عليك ورحمة الله عليك السلام والوجه الاول اظهر الوجوه
هو الذي ذكر في شرح المفتاح قوله لو كان يشكي الى الاموات اسم كان ضمير الشان وخبره الجملة
التي بعدها والمتعلق بيشكي بعالم محذوف اي شكوت الى الحال وفي التنزيل انما اشكو بثي وحزني الى الله
وما في ما لقي موصولة قائمة مقام فاعل يشكي ومن بيان له والكمد الحزن المكتوم ثم جملة
عطف على كان والثاني في جواب لو والهمزة للسلب اي ازال شكايتي وسنجار وقهر
اسمان لموضعين وعلم ان قوله وساكنه عطف على قرميني على ما هو الظاهر المتبادر ويمكن ان يقدر
انه فاعل فعل محذوف يدل عليه المذكور فهو من عطف الجملة على الجملة والتقدير وشكاني ساكنه
او يكون وساكنه بالجر على القسم والضمير للقبر فافهم قوله وكذا رجل جاءني يدل اطلاق
السكاكي خالف اجماع النحاة في تجويزه تقديم التوابع في السعة كما خالف علماء البيان
في انكار المجاز العقلي ويرد على هذا الفقير ان السكاكي صرح بان ارتكاب الوجه البعيد في رجل
جاءني لفوات شرط الابتداء فكيف يقال انه يدل اصطلاحي ومنع وكذا الكلام في نحو
حيث بني الكلام فيه على ان الاولى المبتدأ وجعل ما يليه على ان كلام السكاكي في اوائل الفن الرابع
حيث قال في قوله عليك ورحمة الله السلام يلزم ان يكون عديم النظير وان لم يتوجه الا بجعله
التقديم والتاخير يدل على امتناع تقديم التوابع في السعة ويدل كلامه ايضا في اواخر
الحالة المقتضية لتقديم المسند على ان النعت لا يجوز تقديمه ولذلك نعين الخلاف في مثل
قولك في الدار رجل للخبرية وتعين نصب الكبار في قولك جاءني رجال كبار قوله ثم لا نسلم
التخصيص عطف على ما قبله بحسب المعنى كانه قيل وفيه نظر اذ لا نسلم جواز تقديم الفاعل المعنوي
ثم لا نسلم انتفاءه قوله لا يقال التنكير جواب عن منع الحصر اعني قوله ثم لا نسلم قيل انه كلام على سند

قلنا

فقلنا هو مساو للمنع على ما مر قوله لانا نقول قد ذكر ما يعني ان تقدير التاخير على الوجه المتعين
في المظهر لتخصيص الحصر انما يجوز عند عدم ما فيه ضرورة واما ضرورة في النكرة بالوصف نفي
وقوعه مبتدأ كالمظهر المعرف والحصر فيهما مستفاد من الحصر في الوصف كما سبق فالامر انتهى
بانه يقتضي ان يمتنع تقدير التاخير في انا قلت ايضا لصحة وقوعه مبتدأ كالمعرف من غير
مستخص قوله وان شئت توجيه الكلام اي وان لم يجب ان يكون الحصر مستفادا من الوصف
بل يكون من تقدير التاخير فلنا توجيه لقول السكاكي الا ان ذلك الوجه البعيد لا يرتكب الا عند الضرورة
اذ لا ضرورة في صورة المنكر لحصول صحة الابتداء بالتخصيص بالوصف قوله اذ لم
يقصد به التخصيص النوعي قد سبق ان يفيد التخصيص الفردي ايضا فيحتاج الى اعتبار التاخير
فلا تغفل قوله ثم لا نسلم امتناع ان يراد المهر شر الخير فقد اجاب الفاضل المحشي بقوله اذ قيل
لكن يمكن ان يكون في الجواب مناقشة بان ما ذكر من قباحة الحصر مبني على ما قرر انما هو اذا
اجري الكلام على ظاهره واما اذا كان بطريق التنزيل لاعتبارات خطابية فلا خفاء في امكان
اعتبار الحصر وحسنه ثم لا يخفى ان العاقل اذا سمع هرير الكلب يجزم عند سماعه بان سببه الشر
فالتفات ما يضيف اليه ينبغي ان يكون بطريق التنزيل لاعتبارات مناسبة وبهذا القدر يكفي
في تصحيح كلام السكاكي قوله ثم قال ويقرب هو قد اشرنا في اوائل الكتاب الى ان ثم اذا دخلت
على الجملة يجيء للترتيب في الاخبار وهو المراد هنا والمعنى بعد ما اخبرناك في قول السكاكي التقديم
يفيد الاختصاص بشرطين اخبرك عن قوله ويقرب من هو قام هو فلا يرد ان حديث التقريب
في كلام المفتاح مقدم على حديث الاختصاص فما وجه كلمة ثم قوله لما لم يتفاوت في الخطاب
لعل السر في عدم التفاوت ان المعنى على تقدير موصوف اي انا رجل قائم وانت رجل قائم وهو
رجل قائم قوله ولا يخفى ما فيه من التعسف وجه التعسف ان المفعول معه مقصور على السماع عند
سيبويه وهو المختار فتجب التبعية فيه على مختار الفصحاء العربية خلافا للاخفش وابي علي ثم
والراجح فيما جاز فيه العطف والنصب هو العطف للاتفاق حملا على الاصل فتح جعله مفعولا
معه مصير الى المرجوح المختلف فيه وترك للراجح المتفق عليه مع ان المقام الباعث لان
ائمة النحو صرحوا بان المفعول معه هو المقصود بالنسبة في جملته قال الشيخ في شرح اللب وهم

اعلم انه ذكر فى العقيبين انه يجوز فى المضروب بالواو بعضهم فى محكم الرفع ها وجه النصب سيم الكلام

واعلم ان تحقيق المفعول معه على ما ذكرنا يفيد ان احدهما كذا وكذا وان الثانى ان المفعول معه فى جملته مقصود بالنسبة والمعمول الاول الذى يصاحبه هو غير مقصود بالنسبة بل تابع له فيها مثل اذا قلت جئت وزيدا بالنصب كان معناه ان زيدا فى المجيء اصل وانا تابع له فيه واذا اريد استوائهما فى المجيء قلت انا وزيد بالرفع هذا كلامه اذا تقرر هذا فنقول الاصل فى المعلول فيما نحن فيه وهو اقرب الى التقرر ثبوت النقور وعدم الكمال تبعة له والاصل فى العلة هو تضمن الضمير وشبهه بالحالى تبعة له كما صرح بذلك الفاضل المحشى فاذا جعل وشبهه مفعولا معه يستفاد منه ان الاصل فى العلة هو الشبه هو خلاف الواقع فتظهر وجه التعسف واندفع توجيه الفاضل المحشى **قوله** لكونه فيهما خلا عن اسباب صورة الاسم فان قلت الاسم الفاعل فى صلة ولا اعراب للصلة بل الاسم الموصول فما وجه الاعراب الجارى عليه قلت لما كان الصلة فى صورة الاسم الواقع فى التركيب الكلام فى صورة الحرف اجرى اعراب على الاسم المركب **قوله** ولا عومل معاملتها فى البناء او رد عليه بان اراد بالذى لم يعامل عليه بانه جملة ولم يعامل معاملتها فى البناء قائم مع الضمير كما صرح به لبعض فالاعراب فى مثل رجل قائم ورجلا قائما ورجل قائم لا يرد على اعرابه بل الظاهر ان الاعراب انما هو لقائم الذى اسم لا للمركب الذى هو مع الضمير ويتضح ذلك غاية الوضوح فى نحو مررت برجل قائم ابوه فان المجرور بالوصفية هو قائم فقط وان اراد مجرد قائم بدون الضمير فهو بمنزلة جزء الجملة لا الجملة فلا وجه لبنائه ولا معنى لحديث المشابهة وذكر الحكم واجيب بانا نعلم قطعا ان الخبر فى مثل زيد قائم هو قائم مع الضمير وان الاعراب الجارى على قائم هو الذى استحقه المجموع بسبب كون خبر الكن لما امتنع اجراؤه على الجزء الثانى اجرى على الاول ولا شك ان ما اجرى عليه اعرابه الذى استحقه لا يكون مبنيا وليس قائم وحده باستحقاق الاعراب الذى اجرى عليه حتى يقال لا يلزم من اعراب الجزء الاول ان يكون المجموع معربا والوصف فى رجل قائم ابوه هو المجموع المركب من اسم الفاعل وفاعله الا انه اجرى الاعراب على الجزء الاول لما ذكر **قوله** واما الثانية فبان لم يجعل جملة ورد عليه انه علم فى شرح المفتاح بان ابتناء عدم كونه جملة على مجرد شبهه بالخالى عن الضمير فيه غيران يتبع معنى تخرجه عن الكلام خارج عن القانون فالتحقيق ان يقال الكلام ما اشتمل على نسبة حملية

مقصود

مقصود بالذات والجملة ما اشتمل على نسبة حملية مطلقا فاسم الفاعل مع فاعله ليس جملة الا اذا وقع صلة للام فانه مقدر بالفعل فيكون النسبة حملية او وقع فى مثل اقائم الزيدان فانه مع كونه جملة كلام واما ما عدا هذين فليست النسبة حملية بل على سبيل التشبيه بالفعل المتخالى عن معناه وقد يجاب بمنع عدم الاطراد بانه لا يجرى فى التصرفات فانه يجوز تعليل حكم واحد بعلل مختلفة او باسباب متنوعة وفيه ما فيه **قوله** واتبعه فى حكم الافراد نحو زيد عارف ابوه مفعول اتبعه اعنى الضمير البارز راجع الى عارف المسند الى الضمير وفاعله نحو عارف ابوه الا انه تسامح فقال نحو زيد عارف ابوه بايراد المبتدأ ثم ان الظاهر يكون المفعول الاول للاتباع تابعا لما فيه من خصوصية المقام وقد يكون الامر بالعكس كما فى قوله تعالى واتبعوا فى هذه الدنيا لعنة فان اللعنة وهى المفعول الثانى تابعة هنا او فى قوله تعالى جعل تابعا لعارف المسند الى الضمير العارف المسند الى الظاهر بحث اذ الظاهر المراد على قياس ما يتبعه لعارف المسند الى الضمير مع ضميره عارف المسند الى الظاهر وذلك الظاهر كما لا يخفى **قوله** ولعله سهو اذ الكلام فى ان عارف المسند الى الضمير ليس بجملة بل هو مع ضميره مفرد لشبهه بالخالى عنه فالقول بان عارفا اذا اسند الى الظاهر لا يثنى ولا يجمع فكذا عارف اذا اسند اليه بحث اخر لم يقع فيه الكلام ولا يساعده المقام وان كان صحيحا فى نفسه على ان العارف اذا اسند الى الظاهر فلا مانع لتثنيته وجمعه كالفعل بمعنى انه يجعل افراده بطريق التبعية **قوله** لفظ مثل وغير واما لفظ نظير وشبه ونظائرهما فقليل الاستعمال فى المعنى المذكور ولذا لم يذكرها ثم المجوز لوقوع مثل وغير مبتدأ تخصصهما بالاضافة وان لم يتعرفا بها لتوغلهما فى الابهام على ما ذكر فى كتب النحو واعلم ان الفاضل المحشى فصل استعمالات مثل وغير بما لا مزيد عليه الا ان قوله فى اخر البحث وايضا لا يتعين للتعريض بنفى الغيرية ولا باثباتها محل بحث اذ قد يكون للتعريض بهما بمعنى معقول اذا اضيف غير الى ما يحتمل العدد مثل اذا ادعى معتزلى بعينه انه غير قدرى مع بانه الا انه راج تحت قوله عليه السلام القدرية مجوس هذا الامة فقلت له غير القدرى لا يقول بتعدد الخالق مريدا بالغير مطلقه حصل التعريض

لذلك الذي يبغي الغير وحصل الكناية في اثبات القول بتعدد الخالق لما اضيف اليه غير واذا
ادعى انه ليس غير سني مع بغضه ابابكر رضي الله عنه فقلت له غير السني يبغض ابا بكر يحصل له
حصل التعريض له باثبات الغير والكناية في اثبات عموم البغض لمن اضيف اليه غير
وهذا القدر يكفي لتصحيح حمل الكلام للزاعم فتدبر **قوله** لزم الثبوت لذاته او النفي عنه
فان قلت اذا كان المراد ان غيرك كان على الصفة التي هو عليها كان كذا لم يلزم الثبوت
لذاته او الانتفاء عنه بالطريق الاكمل غايته الخ وان قلت المراد بالكون على الصفة
التي هو عليها هو الاشتراك في اصل الصفة وان كانت فيمن اضيف اليه اكثر اقوى فح
معنى الاولوية ظ لانه لما ثبت الفعل مثلا لمن شاركه في اصل الصفة فثبوته له بمحل
مع كون تلك الصفة فيه اقوى بالضرورة وبالطريق الاكمل ويدل على اعتبار قوة تلك الصفة
فيمن اضيف اليه مثل حيث كان المتبادر كون وجه الشبه في المشبه به اقوى وذلك ان تقول
وجه الاولوية ان الثبوت له او الانتفاء عنه يفهم بطريق البرهان كما هو حكم الكنايات **قوله**
من غير قصد الى انسان ما هذا القيد معتبر في جميع صور الكناية فانك اذا قصدت بقولك
غيرك لا يجود سلب الاتصاف بالجود عن غير معين لا يلزم اتصاف المخاطب به لجواز ان يكون المتصف
به اغيار اخر **قوله** بان يراد بمثلك وغيرك انسان غير المخاطب مماثل او غير مماثل يعني يوجد في
هذه الارادة التعريض بالمعنى اللغوي يعني ان يكون في الكلام نوع خفاء واما اذا اريد
انسان معين فظ لان ذلك المعين يحتمل ان يكون زيدا وعمروا واما اذا اريد المطلق فيوجد
التعريض في مثلك باعتبار ان ما صدق عليه مفهوم المثل غير معلوم فمن هذا الوجه حصل فيه
نوع خفاء واما في الغير فغير ظ **قوله** اي لم يثبت غير ارادة التعريض حاصله انه لم يقصد بغير
ههنا امر لما اضيف هو اليه بل اريد به معنى الا ولم يرد بكون ذلك القول ثابتا في عموم ارادة
التعريض الا انه ليس ههنا مانع من التعريض على سبيل الكناية كما في ضربني غير ذنب وتوجيه
الكناية فيه ان يقال ان هذا القول ليس مما ثبت في كلام في الوجود بل بعض الاشياء مما ليس
بمثبت له فلا يحصل غير ارادة التعريض مثبت له يتعين ان ارادته ليس مثبت له وعلى هذا القياس
توجيه الكناية في قولك ضربني عمرو غير ذنب **قوله** لانهما من الكناية المط بها نفس الحكم

لانه قول ان هو بل من اضيف اليه لفظ مثل
نوع من الخ الى ذلك منه

لان غير الذي طلب لما لم يرد به معنى معلوم وقع خفاء فيه
منه

سيجي

سيجي ان الكناية ثلثة اقسام ما يطلب بها صفة من الصفات كقولك طويل النجاد
فان المط بها طول القامة وما يطلب بها نسبة اي اثبات امر لامر كاثبات الجود وعدم البخل
لما اضيف اليه لفظ غير ومثل في غيرك لا يجود ومثلك لا يبخل وما يطلب بها غير صفة ولا نسبة
كما في قولك حي مستوي القامة عريض الاظفار في الكناية عن الانسان **قوله** قيل وقد يقدم
المسند اليه المسور بكل الخ قوله وقد يقدم لانه دال على العموم عطف على قوله فيما سبق وقد
يقدم ليفيد تخصيصه بالخبر الفعلي واما توسطهما من الامثلة فهو من تتمة المعطوف اليه
فان قلت المعطوف عليه مقول قول عبد القاهر والمعطوف مقول قول ابن مالك ومن يتبعه
فكيف يعطف احدهما على الاخر قلت هو من قبيل عطف التلقين كما يقال لك سأكرمك
فيقول وزيدا اي قل وزيدا اشار اليه العلامة في تفسير قوله تعالى قال اني جاعلك للناس اماما
قال ومن ذريتي ثم ان الضمير في قوله وقد يقدم يحتمل ان يكون راجعا الى المسند اليه المسور
بكل بقرينة سياق الكلام كما هو المتبادر من كلام الشارح ويحتمل ان يكون راجعا الى المسند
اليه مطلقا الا ان لفظ قد لما افادت جزئية الحكم وكان ما يكون تقديمه لافادة
العموم هو المسور بكل صح ان الشارح بيانا لما في الواقع **قوله** فالتقديم يفيد عموم السلب
لم يذكر ههنا افادة الحصر كما ذكر فيما ادا انه غير ان عموم السلب يستلزم سلب العموم
بخلاف العكس **قوله** يكون معناه نفي القيام عن جملة الافراد ظاهر العبارة ان يقول
يكون معناه ثبوت انتفاء القيام لكنه راعى كلام المصنف في المستلزمة نفي الحكم
عن الجملة فاعتبر النفي اللازم **قوله** قد حكم بنفي القيام اي بانتفائه على ان يكون المصدر
من المبني للمفعول او نقول معناه قد حكم بهذا الطريق فان الحكم من حيث هو عام للنفي
والاثبات فليس من قبيل المحكوم به **قوله** المستلزمة نفي الحكم عن الجملة بمعنى رفع
الايجاب الكلي كما يشير اليه تقرير الشارح لا بمعنى نفي الحكم عن المجموع من حيث هو مجموع
فانه ينتقض بعدم صدق مثل لا يحمل هذا الخشب الكل مع صدق ليس كل البعض
قوله فاصل ان التقديم قبل كل فيه بحث وهو ان قولك ان لم يقم بنفي
لعموم القيام بطريق الاجمال فلو حمل على نفي العموم بطريق الخصوص بالبعض بعدم قولك

وبهذا يظهر ما ذكره الفاضل المحشي الكاتبي من ان ما
الا عام بحيث قال الامام اخبر الشيخ بلفظ قد
الدالة على جزئية الحكم في قوله الجسم الطبيعي قد
يعرض له الانفصال والاتصال كذا اخبر ان في كل
من قد انما يدل على بعض الاوقات لا على بعض
الاحكام فليس مدلول الكلام الا ان الجسم يعرض
له الانفصال في بعض الاوقات لا ان الانفصال
لبعض الاجسام مردود في تعلقه منافي كما
ذكر في شرح المطالع حيث قال اخبر بلفظ
قد المفيد للجزئية الحكم في قوله لانه يقتضي
الخاص فقد يكون اعم من العين العام من وجه يعني
الاعور ان ... فان يقتضي الاخص منها لا يكون
اعم منها والتحقيق ان لفظ قد لا يدل الا بها
على بعض الافراد ولكنها ليست بمخصوصة
ببعض الاوقات بل قد يكون للبعض التعاد
ايضا وربما يلزم منه جزئية الحكم كما في قولك
الحيوان قد يكون انسانا فتفهم منه

بان يكون منفيا عن البعض
ثابتا للبعض منه

اي احتمال ان يكون منفيا عن الكل
وان يكون منفيا عن البعض
ثابتا للبعض منه

لم يلزم ترجيح التأكيد على التأسيس على ما ذكره الشارح فلا يلزم التوقف لا يتجه الحمل على عموم
النفي ولا عدم الحمل على نفي العموم وان قوبلكم لم يقم ان ترك نفي عام مقدم احتمال نفي العموم بتلك
الطريقة لم يلزم ترجيح التأكيد على التأسيس فنتيجته عدم الحمل على عموم النفي ولا يتجه الحمل على
نفي العموم بطريق الاحتمال ويمكن ان يجاب بان المتحمل بحسب اللغة اعتبار ان احدهما احتمل
كل ودلالة على القضية المنفية والثاني جعلهما مدخولة للنفي والدليل الصحيح في الاول
عموم النفي وفي الثاني نفي العموم بطريق الاحتمال اذ لا دلالة في اللفظ على الخصوص لبعض
في الاثبات فلما النفي احدهما تعين الاخر **قوله** انما يفيد نفي العموم لا عموم النفي هذا
كما يصرح به بناء على الحكم الاغلب والا فقد يتوجه القيد في مثله الى النفي فيفيد عموم النفي
فان شئت فاعتبر الله لا يحب كل مختال فخور ونظائره **قوله** وقد اهمل فيهما بيان كمية افراد
الموضوع قيد لمقابلة ونسبة الى ان الحكم في المهملة على الافراد اذ المتبادر منه ان يكون
هناك افراد ولم يبين كميتها فيخرج القضية الطبيعية وهي التي حكم فيها على نفس الطبيعة
كقولنا الانسان نوع **قوله** ومعناه يجوز ان يكون هيئة القضية قبل دخوله كون هيئة القضية
سور الكلية انما يستقيم لو لم يصلح للجزئية وهو ممنوع لما مر في الفرق بين لا رجل بالفتح وبينه
بالرفع فانه يحتمل عموم العموم ايضا بحسب الاول فالحكم بعموم النكرة الواقعة في سياق النفي
محمول على الاغلب واجيب بان المدعى ان كل ما يفيد العموم فهو سور الكلية سواء كانت
تلك الافادة في جميع الصور او بعضها بحسب المقام ومعناه لما عرف ان النكرة المذكورة
النكرة في سياق النفي معينة للعموم يثبت كلية القضية ولا يضر عدم افادته ذلك في
صورة اخرى **قوله** كما انه في الموجبة سور الجزئية هذا بالنظر الى الاغلب والا فقد سبق
ان النكرة المنونة قد تعم كقولهم في الاثبات تمرة خير من جرادة وقوله علمت
نفس ما قدمت واخرت **قوله** على ما قال في الاشارات اشار بعدم انحصار السور فيما ذكره
القوم وكون التنوين سور الجزئية في الجملة بناء على ما ذكره الشيخ ثم ان الشيخ وان لم
يجزم بوقوع تقدم الشرطية كيف وقد قال ايضا في الاشارات وهم انه وان كان في لغة
العرب قد يدل الالف واللام على العموم فانه يدل ايضا على نفس الطبيعة ايضا فينا ان لا يكون

موقع

مقصود الشارح نقل كلام عبد الحكيم [illegible] الى ان الالف واللام [illegible] لضعف الدليل لا لبطلان المدعى منه

موقع الالف واللام موقع كل لكن يتم مقصوده ان ثبت حينئذ منه ان الالف واللام
يكون سور الكلية على تقدير افادتها العموم والتنوين سور الجزئية على تقدير افادته
العموم والتنوين لخصوص مع انه لا يدل على ان باب التعميم والتخصيص منحصر في جميع الصور الخ
نفس السورية بل في نفي الانحصار مطلقا كما لا يخفى **قوله** ان كانت كلمة كل
لفظ كلمة الى ان الثابت في قوله ان كانت كل وذلك باعتبار تأويل كل بالكلمة والا
فقد تقرر في كتب النحو ان الاصل في كل افراد الضمير الراجع اليه تذكيره وان معناه بحسب
ما يضاف اليه نحو وكل شيء فعلوه في الزبر وكل نفس ذائقة الموت وامثالها **قوله**
كما اذا تقدمتها على الفعل المنفي هذا مبني على ما وقع عليه الاصطلاح من تسميتهم مثل
لم يضرب ولا يضرب فعلا منفيا فلا يخفى نظرا الى ان المراد تقدمها على مجموع حرف
النفي والفعل المنفي بها على الحال فقط **قوله** قال قدس سره يحتمل الخ فيه نظر لانه ينتقض
بمثل لم آخذ كل الدراهم لانه سور الفعل المنفي مع انه دخل في النفي اولا ويمكن
ان يدفع ان الفعل المنفي هو الذي يدخل عليه حرف النفي بصريحه وهذا ليس كذلك **قوله**
وقدم التأكيد لانه كلما حصل فيه الظان الاصالة في التأكيدية يستلزم كثرة الاحتمال
فيها وقد منعه في اوائل البحث حيث قال ان عوارض بان استعمال الكلام في التأكيد اكثر
فالحمل عليه ارجح فعندهم والسلم الخ **قوله** ما كل ما يتمنى المرء يدركه صدر بيت عجزه
تجري الرياح بما لا تشتهي السفن والمروي رفع كل وجوز ابن جني نصبها باضمار فعل
يفسره ما بعده والسفن بضمتين جمع سفينة قال في الصحاح السفينة معروفة
والسفان صاحبها وفي القاموس سفنه يسفنه اي قشره ومنه السفينة لقشرها
وجه الماء والجمع سفائن وسفن وسفين وصاحبها سفان وحرفته السفانة وبهذا
يظهر ان ما توهم بعض الطلبة من ان العبارة في البيت السفن بفتح السين وكسر الفاء
وهو صاحب السفينة ليكون اسناد الاشتهاء اليه حقيقة ليس بشيء لان صاحبها السفان
كما عرفت على انه مخالف للرواية ثم ان المجاز ابلغ من الحقيقة **قوله** وجعل الفعل منفيا
بلم اي لم يجعله منفيا بما في الصورة المذكورة اعني فيما تقدم المسور على مجموع حرف النفي

وتأييده قول الكافر الطغر

والفعل الداخلة هي عليه كما يدل عليه قوله لان المنفي بها لا يتقدم معموله عليه ثم الوجه
في عدم جواز التقدم المذكور اقتضاء ما انها في صدر الكلام بسبب شبهها بحرف
الاستفهام من حيث دخولها على الاسم والفعل كثيرا بعينهما بخلاف لم ولن فانهما لاختصاصهما
بالفعل صارا كالجزء منه فيجوز تقديم ما في حيزهما عليهما كجواز تقدم معمول الفعل المثبت عليه
واما ان فانها وان كانت في الدخول على القبيلتين مثل ما الا انها حرف كثير تصرفهم فيها فلا
يمنع ما قبلها عملها فيما بعدها في قولك ضربني الا زيد وفي قولك عزمت عليك الا تضربني يعمل ما بعدها
فيما قبلها وههنا ان الوجه الذي ذكره الشارح انما يتمشى في وجه العدم ايراد مثل كل الدراهم
ما اخذت في الامثلة لا لعدم ايراد مثل ما كل الدراهم اخذت كما نبه هناك عليه وذلك لان
المقرر في علم النحو امتناع الاول لا الثاني ثم الظاهر ان المثال المذكور من التفعيل بالثاني لا الاول
لان حرف النفي داخلة حكما على الفعل العامل في كل فتأمل **قوله** وفيه نظر لانا نجده حيث لا يصح
النظر مبني على ان قوله لا يصح الا حيث يراد تقييد الكلية كما يشهد به الطبع السليم والحق
ما ذكره في مغني اللبيب من ان دلالة الصورة المذكورة على نفي العموم وثبوت البعض
من قبيل دلالة المفهوم وهي انما تعتبر عند عدم المعارض والمعارض موجود في الصور المذكورة
اذ قد دل الدليل على تحريم مطلق الاختيال اي التكبر والفخر على الناس بغير حق تكبرا وعلى
ان الله تعالى لا يحب مطلق الكفار الاثيم اي الجاحد لتحريم الربا وعلى النهي عن اطاعة مطلق الحلاف
المهين اي الذي هو كثير الحلف في الحق والباطل قليل في الراي والتمييز او حقير عند الناس
لاجل كذبه من المهانة وهي القلة والحقارة فمراد الشيخ انا نجد المعنى في نفس الكلام حيث
يخلو عن الدلائل الخارجية وجدنا ان الامر على ما ذكر وهذا المعنى يفيده لفظة اذا الدالة
على بعض التقادير المعينة الجزئية بحكم في بعض الصور على قياس لفظة قد فتأمل **قوله**
بان قدمته على النفي لفظا اشارة الى ان النفي المستفاد من لفظة ولا متوجه الى القيد
اعني الدخول في حيز النفي فيفيد وجود النفي في الكلام مع تقدم كل عليه لا يرد ان انتفاء
الدخول في حيز النفي قد يكون بانتفائه في الكلام اصلا فلا يصح قوله عم النفي في الحاصل
قوله لما قال له ذو اليدين هو عمرو بن عبد عمرو ويسمى بذلك لانه كان يعمل بكلتا يديه

وقيل

وقيل الطول في يديه روى ابو هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى احدى صلاتي
العصر وسلم في ركعتين فقال ذو اليدين اقصرت الصلاة ام نسيت يا
رسول الله فقال عليه السلام كل ذلك لم يكن فقال ذو اليدين بعض ذلك قد كان فاقبل
النبي عليه السلام على القوم وفيهم ابو بكر وعمر فقال احق ما يقول ذو اليدين فقالوا نعم فقام
عليه السلام واتم الصلاة ثم سجد سجدتين للسهو واستشكل الحديث بوجهين الاول
ان قوله كل ذلك لم يكن ليس بمطابق للواقع فكيف صدر منه عليه السلام والثاني ان الكلام مبطل
للصلاة فلم لم يستأنفها والجواب عن الاول ان قوله عليه السلام كل ذلك لم يكن مجاز عن قوله لم اشعر
بشيء منهما لان عدم كون الشيء يستلزم عدم الشعور به فيكون من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم
كذا ذكره الشيخ اكمل الدين في شرح المشارق وفيه بحث ذكره بعض اساتذتنا وهو ان جواب
ذي اليدين بقوله بعض ذلك قد كان دليل واضح على ان الحديث محمول على معناه الحقيقي فانه من
اهل اللسان عارف بمراد الرسول عليه السلام فلو كان مراده عليه السلام المعنى المجازي لما اجاب بما
اجاب عن المعنى الحقيقي لا يقال لعله قصد تكلمه المجازي ايضا لانا نقول لا يدفعه سؤاله عليه السلام
عن الصحابة بقوله أصدق ذو اليدين اذ لا معنى له بعد ثبوت كلامه فالحق هو الجواب الذي ذكره الشريف
في شرح المفتاح في اواخر الباب الرابع في النهي وهو ان المراد كل ذلك لم يكن في ظني ولا كذب
في هذا ويمكن ان يدفع البحث بان صاحب كلام ذي اليدين انكم وان كنتم ما شعرتم بشيء منهما
لكن بعض ذلك قد كان قطعا ومثله متعارف كما لا يخفى على المنصف وعن الثاني انه كان قبل
نسخ الكلام في الصلاة توفيقا بين الدلائل نعم احتج بالحديث مالك والشافعي واحمد على ان
الكلام العمد في الصلاة ممن يظن انه ليس فيها لا يبطلها وعند الحنفية ما ذكرنا وان
كان هذا التاويل محل بحث وقد قال ان تحريم الكلام في الصلاة كان بمكة وحدوث هذا الامر
انما كان بالمدينة لان ابا هريرة رواه وهو متأخر الاسلام وقد رواه عمران بن حصين بطريق
اخر وهجرته متأخرة بلا نزاع في التهذيب اسلم عام الهجرة **قوله**
علي من الذنوب اشارة الى ان المراد من الذنب في قوله من علي ذنبا هو الذنوب بقرينة المقام
بعد ما ثبت ان ذنبا اسم جنس يقع على القليل والكثير كذا ذكره السيرامي **قوله** قال الص

المعتمد في اثباتها لفظ الحديث وشواهد النحو وفيه نظر لان المطلوب هو القاعدة الكلية كما لا يخفى فالمثال الجزئي لا يثبته فتامل **قوله** وان يخ فيها اذا لم يكن في لفظ ابن يعيش بل ما جواز الرفع في مثله والمذكور في مغني اللبيب في امتناع زيد ضربت الرفع لما فيه من تهيئة العامل للعمل وقطعه عنه وذلك غير جائز عندهم الا ان ما نقله الشيخ عن سيبويه في قوله نسيت كله لم تصنع عمدا يدل على جواز التركيب المذكور **قوله** فلو كان النصب يفيد ذلك العموم ثم ان ما ان الاحتجاج بشعر ابي النجم على كلا جزئي المدعى اي افادة كل نفي الشمول اذا دخلت في حيز النفي وشموله ان لم يكن داخلة فيه واما الاحتجاج بالحديث فعلى التقادير تامة وفيه بحث اذ لقائل ان يقول يجوز ان يفيد النصب ذلك العموم على سبيل الاحتمال والرفع على سبيل القطع فعدول الشاعر لافادة القطع بالمقصود او لا يفيد النصب اصلا ويفيده الرفع على الاحتمال فلا يثبت شيء من جزئي المدعى لان المعتبر فيهما الكلية والقطع كما لا يخفى **قوله** ولقائل ان يقول انه حينئذ يجب ماول نحو ان الكثر اغلب وليس بكلي لا بد بل قول جابر رضي الله عنه فلما نبينا العذري كان كلفنا على الرجز والبر والتقى . وضمار ان يكون كان شانية والجملة حيث الخبر بل بل **قوله** فيقصد كلها وهو ناصل كما صرح به في مغني اللبيب واذا لم يكن الحكم المذكور كليا بل جاز كونه معمولا للعامل اللفظي ايضا فمعلوم لم يجز الرفع بعينه لما قصده الشيخ من شمول النفي كما اعترف عليه قبيل كلامه لما اختاره وانت خبير بانه لو تم لدل على الجزء الثاني من المدعى لا على الاول والجواز ان يكون النصب يفيد الشمول النفي والعموم الا ان الرفع لغاية مرتبة وقوته معمولا للعامل اللفظي **قوله** واعترض عليه ابن الحاجب عنه بان سيبويه انما منع الضرورة الشعرية المطلقة فلا يتوجه عليه ثبوت الضرورة من وجه وليس بمنع لا انه **قوله** وحذف الضمير من الخبر جائز على السعة بل على نفي الضرورة المطلقة معهما **قوله** الا تاكيدا اي لمعرفة عند البصريين ولهذا حمل سيبويه كلمة كل في البيت المذكور مبتدءا لا تاكيدا وجوز الاخفش والكوفيون كونها تاكيدا النكرة محدودة **قوله** في اجزاء ما اضيف اليه عدم ابراز الضمير حيث لم يقل اضيفت حتى لا يوهم ان الفعل جار على غير من هو له لما تقرر في النحو من عدم لزوم الابراز عند امن من اللبس في الافعال وان لزم في الصفات مطلقا **قوله** كان الجملة اراد بالجملة ما اشتملت على الاجزاء اذ لا يؤكد بكل الا ما اشتملت على اجزاء يصح افتراقها

حقيقة

حقيقتها او حكما كما صرح به في كتب النحو **قوله** او في حكم المتقدم كما اذا حذفت المؤكد وبقي التاكيد على ما جوزه سيبويه والخليل او قدم التاكيد على المؤكد ان جوز في ضرورة الشعر كما مر فانه في كلتا الصورتين لم يتقدم ذكرها اما لانها لم تذكر او ذكرت متاخرة لكن في حكم المتقدم **قوله** عما هي عليه هو كونها غير معمولة للعامل اللفظي **قوله** كما يقتضيه الظاهر مبني على التغليب والا فذكر الخطاب يقتضي الاتيان بالذي ذكره من حيث الاضمار فرض في مقتضى الظاهر فان قلت التاكيد بكل ينافي اعتبار التغليب لانه من باب المجاز والتاكيد بكل يرفع توهم المجاز على ما مر قلت هو انما يرفع التجوز اللغوي لا العقلي كما مر في حاشية الفاضل **قوله** كقولهم ارفعوا العرب ابتداء خبر محذوف في اللفظ او بتقدير ارفعه ايضا ووضع الضمير موضع الظاهر ها هنا وضوح المراد والكاف اسم في موقع المصدر اي وضعا مثل الوضع في قولهم وقد تقرر عندهم ان المثل لا يلزم ان يكون مدخول الكاف بل يكفي ان يستفاد مما في حيزها **قوله** ليحصل الابهام ثم التفسير المناسب لانه جار بينهم لتراخي التفسير وتباعده في الرتبة فما الابهام هنا ووجه المناسبة المذكورة هو ان المراد بالمدح والذم العاليين في هذا الباب هو المبالغة فلما ارادوا زيادة المبالغة والتفخيم ابهموا الفاعل اولا ليتشوق النفس اليه وترغب في طلبه **قوله** والتزم تفسيره بنكرة فان قلت في صحيح مسلم في حديث جابر رضي الله عنه ان ابليس يضع عرشه على الماء ثم يبعث سراياه وساق الحديث الى ان قال ثم يجيء احدهم فيقول ما تركته حتى فرقت بينه وبين امراته قال فيدنيه منه ويقول نعم انت فاين ذلك التمييز المستلزم واين المخصوص قلت يخرج الحديث على ان يكون فاعل نعم مستترا فيه مميزا بنكرة محذوفة يدل عليها السياق اي نعم فاتنا او نعم شيطانا وانت هو المخصوص بالمدح ونظيره في حذف التمييز قوله من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت اي فبالرخصة اخذ ونعمت الرخصة لكن ذكر في مغني اللبيب ان حذف التمييز شاذ في باب نعم **قوله** نعم رجلا السلطان فانه لو قيل السلطان حينئذ لا قرينة لالتباس السلطان بالفاعل لتحقق شرط الفاعلية وهو التعريف الذي يكون الكلام المفيد للمدح او الذم العاليين معه مصوغا في الظاهر وجه لا ينكر فيه او الا لان مدح شخص غير مذكور في ... فاشي فان قلت حق التباس مع قوله تعالى نعم العبد

[illegible] من الكتب التي وقفها الفقير الى الله ربه ذي المواهب محمد [illegible]

حيث لا يعلم ان العبد فاعل او مخصوص بالمدح قلت لا لان الاية تدل على ان المخصوص محذوف
وهو ايوب عليه السلام وفي مثله يجوز حذفه كما صرحوا به قوله خبر مبتدء محذوف لانه لما تقدم
ذكر الفاعل مبهما فقدر سوال عنه بمن هو فاجيب بقوله هو زيد وفيه جواب اخر ذكره ابن عصفور
وهو ان يكون مبتدء خبره محذوف اي زيد ممدوح ولعل وجهه ان المحذوف اخر الجملة انسب
لكن المناسب لتفسيره هو الاول لانه اذا الغرض تخصيص المدح باسم في جواب السؤال عنه
مع انه معارض بان الخبر محط الفائدة فلا يناسب حذفه وايضا الخبر لا يحذف وجوبا الا اذا
سد شيء مسده صرح به ابن هشام في الباب الخامس من مغني اللبيب قوله لاحتمال ان يكون الضمير
عائدا الى المخصوص اه واذا احتمال لان الضمير ح ايضا عائد الى متعقل معهود عند المتكلم
كما صرح به في شرحه للمفتاح فيكون مما نحن فيه قوله وذرعها سبعون اي ذراعها اذ المصدر
لا يخبر عنه بانه سبعون ذراعا ومنع سيبويه كون التمييز للتاكيد بناء على ان وضع التمييز لرفع
الابهام وحكم بان ذرعها مصدر بمعنى المفعول اي مذروعها يعني طولها سبعون ذراعا
قوله وقولهم هو او هي زيد عالم فان قلت كيف يصح هو زيد عالم مع انه لا عائد في
الجملة الخبرية قلت لان هذه الجملة الواقعة خبرا في حكم المفرد اي زيد هذا الحكم او لان
فائدة العائد ان يربط الخبر بالمبتدء لان الجملة من حيث هي جملة مستقلة بالافادة فما لم يوجد
فيها رابط لم يرتبط بالمبتدء وخبر ضمير الشان المبتدء نفس مضمون الجملة فلا يحتاج الى الرابط
وكذا لا يحتاج الى العائد كل جملة يكون عبارة عن المبتدء نحو قولي زيد منطلق وقوله عليه السلام
افضل ما قلت انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله قوله حملا اي الضمير او القصة يشير الى
ان التذكير باعتبار الشان والتانيث باعتبار القصة قوله ويحتاج تانيث هذا الضمير اه
فتقول صاحب الكشف ان الضمير المقدر في قوله تعالى ان تكلم الجنة خبر الشان والتقدير انه تكلم
الجنة ليس كما ينبغي قوله لم يسمع هي زيد عالم تعريض للمص حيث قال او هي زيد عالم وقد
يجاب عنه بان هذا مبني على التانيث والتذكير امر قياسي سوى ما استثني من السماعي قوله المميز بجنسه
على رفعه بالابتداء قوله فقضاهن سبع سموات فقضاهن خلقهن ابداعيا واتقن امرهن والضمير
في فقضاهن مبهم تفسيره سبع سموات وقيل الضمير للسماء ان تعتقد على المعنى وسبع سموات

حال وقيل السامع سماه فالوجه الاول هو الوجه الفصيح قوله ليتمكن ما يعقبه في ذهن
السامع ان قلت معنى تحصيل التمكن حصول ضمير الشان في قولك انه زيد عالم من غير التزام
ضمنها اللفظ قلت لان السامع يفهم من المظهر مفهومه المطلق فيجد في الضمير الغائب انه
يفهم منه الا ان له مرجعا في ذهن المتكلم واما ان ذلك المرجع هو الحكم او غيره فلا يفهم من نفس
هذا الضمير بحسب الوضع فيكون ما يتم تناولا ابهام منه وانما الابهام منه يحصل فيه
فضل تمكن لا يحصل من غيره قوله ابو موسى فحبذاك الحبيبا بو موسى هو المخصوص بالمدح
على ما زعمه وقوله فحبذاك برا ضمنه والضمير زائدة والاقرب ان ابو موسى مبتدء فحبذاك خبره والضمير
زائدة في الخبر على ما جوزه الاخفش من ظلمنا ونحن اخوك فوجد لها زيادتها في المبتدء فلم يجعل لها
على شاهد والمخصوص بالمدح محذوف على نمط قوله تعالى نعم العبد اي نعم العبد هو وهذا
اولى لشيوعه بخلاف تقديم المخصوص مع التردد في موضع الفاء قوله انما يصح في ضمير الشان
قيل لا يصح ايضا في ضمير الشان سيما اذا لم يكن في مستهل الكلام لان السامع اذا سمع
ضمير الشان يفهم الرجوع الى ما تقدم تحقيقا او تقديرا او لا ينتظر ما تعقب الضمير وتوهم
ان قوله ولا يخفى انما يرد اذا جعل التعليل اعني ليتمكن تعليلا لوضع المضمر موضع المظهر
على ما ذكره وهذا هو الظاهر لان صرف التعليل الى القاعدة هو الوجه واما اذا تكلف وجعل
تعليلا لقوله وقولهم هو او هي زيد عالم فلا ورود له وهذا ظاهر قوله اذ السامع لم يجد
المفسر اه قيل لا يلزم ذلك لجواز ان يعلمه بقرينة اخرى والغرض فيما علم ان فيه ضميرا ولم يعلم
انه لاي شيء قوله لاشتهاره ووضوح امره حقيقة او ادعاء قوله كقوله زارت
صدر بيت عجزه ومن النجوم قلائد ونطاق وبعده والطوق من لبس الحمام عهدته
وطباق جبرئيل ما لها اطواق ومن العجائب ان حليك مثقل وعليك من سرق الحرير نطاق
ولقد رست بقوله المطلع الى التحقيق كونه من قبيل وضع المضمر موضع المظهر والرواق
ستر يمد دون السقف وهو مبتدء عليها خبره كقولك في الدار رجل والجملة حال من ضمير
زارت وقوله للظلام حال من الرواق وقلائد جمع قلادة وهي معروفة والنطاق
شقة تلبس ليس لها حجزة ولا نيفق ولا ساق تاتزر المراة بها فيشد وسطها وترسل اعلاها

النيفق الوضع المتسع من السراويل
والعامة تقول بكسر النون نهلة

على اسفلها الى الركبة والاسفل الى الارض وقد يراد بالنطاق المنطقة التي تشد على
الخصر وحينئذ انسب بالترصيع لكن الشقة البيضاء بالمرأة تشبه في نثر درتها ونظم فما من
اللآلي بالنجوم والمعنى زارت الحبيبة وسمحت بوصالها والحال ان عليها رداء كائنا
من الظلام اي كانت مستترة بالظلام من ان نام وقد بدت نطاق من النجوم والمشرق شقة
من الجرم واللفاق ثوب يلفق من ثوبين **قوله** كم عاقل كم الخبرية المضافة الى تمييزها المفرد
في موقع الرفع على الابتداء والجملة اعني اعيت خبرها **قوله** زنديقا قيل معنى الزنديق الزندي
والزند اسم الكتاب من ذكر الذي ظهر في زمن قباد وابطح الفروج والاموال فقتله نوشروان
قوله كافرا نافيا للصانع او قائلا بالهين خالق الشر وخالق الخير فنسب هذا الشعر الى
خالق الشر ولعدا ورد على ابن الراوندي من قال وخير المقال ه تلدد الاريب من طيبت عيش
الجاهل ه قدر ارشد الاله حكيم كامل **قوله** ولا يخفى ما فيه من التعسف لان المفهوم من اختصاص
شيء بشيء هو المغايرة بين الشيئين على ان تفسير البديع بما ذكر لا يخلو عن البعد ايضا
لان البديع هو المخترع لا على مثال قال الجوهري ابدعت الشيء اخترعته لا على مثال وابديع
السموات والارض اي مخترعه كذلك وكون العاقل محروما والجاهل مرزوقا كثير الحدوث في الدنيا
في كل زمن وايضا الحكم البديع هو الامر الغريب سواء كان ضد ما ينبغي ام لا **قوله** عطف
على كمال العناية كان الظاهر ان يكون عطفا على اختصاصه ويكون كلاهما سببا
لكمال العناية كما صرح به في المفتاح حيث قال وذلك اذا كملت العناية بتمييزه اما لانه اختص
بحكم بديع عجيب الشأن واما لانه قصد المتكلم بالسامع الى انه لما كان يورد عليه ان قصد المتكلم
بالسامع لا يقتضي كمال العناية بالتمييز بل يقتضي اصل التمييز سواء قصد به كمال العناية به
ام لا جعله عطفا على كمال العناية حتى يتوجه ورود الاشكال المذكور ولا يحتاج الى الجواب بان
اسم الاشارة يفيد كمال التمييز فان اراد المتكلم زيادة التمييز فاذا قصد المتكلم ان يتمكن
التمييز فيقصد كمال التمييز واورد اسم الاشارة **قوله** تعاللت كي اشجى البيت وما قبله قوله
فعني فلو رشك العين بابنة مالك ولا نزعيني نظرة من جمالك وما بعده فقد سرني
اني خطرت ببالك قوله فعني امر من وقف اي خلي طبيته وشك العين قرب البعد والواو في ما لك

تلد بشهيم بالكسر بلد بلدا ونعد وتلدد تحير في الجنة
عن ما قرها

علة

علة حالية وزيد بن فتيلة موضع مثل الاول الاستيناف والبدل او قد ظهرت اشتباه وجوه
هل ظهرت بهذا المراد **قوله** قل هو الله احد الله الصمد لم يورد العاطفة بين الجملتين لكمال
الازدواج بينهما فان الثانية كالنتيجة للاولى وتعريف الصمد مع تنكير احد لعلمهم بصمديته
دون احديته **قوله** انا انزلنا القرآن ان ما الجملة فيه اشارة الى ان تقديم المجرور
في موضعين انما يجيء لتفيد الحصر من كون المنازع قبيلا وضع الظاهر موضع المضمر اذا فسر
الخفاء الثاني بالفسر بالاول كما يدل عليه اعادة المعرفة معرفة واما اذا فسر بالاوامر
والنواهي على ما فسر فلا يكون مما نحن فيه لان كلاهما الحقيقة لم يقع على حد كذا في شرحه
للمفتاح قيل الحق انه لا يحتاج الى هذا الاشتراط لانه اذا اختلف معناهما لكان القياس
الاتيان بالضمير ايضا ليكون من باب الاستخدام وانت خبير بانه مردود لان الاستخدام
خلاف الظاهر فيكون الموضع موضع الضمير في الظاهر والكلام فيه **قوله** فمن رحم بالجزم مع ان
من استفهامية اجراء للوصل مجرى الوقف كذا في شرحه للمفتاح **قوله** انا العاصي اتيتك اورد عليه
ان حق العبارة ان يقول انا العاصي اتاك الداعي لما كان مبدأ كان هو المقصود بالنسبة
فيكون هو مرجعا للضمير اجيب بان المقصود اخبار عن نفسه ولما كان العاصي عبارة عن
المتكلم نفسه اورد ضمير المتكلم ميلا الى المعنى **قوله** على ان يكون العاصي بدلا هذا مذهب الاخفش
والجمهور يأبون ابدال الظاهر من ضمير المتكلم والمخاطب مستدلين بلزوم النقيصة البدل
من المبدل منه كما حققه الفاضل المحشي لكن الدليل منقوض باجماعهم على جواز ابدال المعرف
باللام من ضمير الغائب مع كون المعرف باللام انقص من الضمير مطلقا تدبر **قوله** فيه ايضا لكن
قد يناقش في هذا بان المقصود بالمقام الوصف المذكور النعت النحوي في قولك انا العاصي
ايضا يكون من الوصف المقصود ثم الظاهر ان يقول وفيه يكون من وضعه ايضا **قوله** كائنا
من كان انا او غيري كائنا حال من الرسول او من موصوفه في محل النصب خبر الكائنا والعائد
محذوف اي كانه واعترض بامتناع حذف خبر كان نص عليه ابن هشام وصاحب اللب وغيرهما
واجيب بانه ههنا سماعي ثبت على خلاف القياس ولو قيل كان تامة وفاعله راجع الى من لم يحتج
الى هذا او انه خبر مبتدأ محذوف اي هو انا وغيري او بدل من من على ان يكون من قبيل الاستخدام

بنجف
جوهر

ذكر المحقق التفتازاني في شرح ... ... جواب ...
للكلام الثاني تأكيد لمن واو ... ... اي
عطف بيان لان انما يبتدأ السعيد ... ... الالفاظ
الاول والعبوس بالفاظ مخصوصة وان كان اسماء
على مجرد التقرير لم يكن شائعا في العبدية لما مر من وجوده
التقرير في البدل العلم الالان يقال المراد انه في تقرير
حرف لا بد من حرف النسبة من الاول واليه فتامل

العين المرفوع للمنصوب كما استعير المجرور ربما انا كانت والمصفة من الانصاف قوله معناه
اعني نقل الكلام الى هذا التفسير مصرح به في كلام السكاكي ولولاه لامكن حمل المتن عليه
مطلق النقل من المتكلم قوله نفي العبارات اولى نسخ لان معناه الظاهر ان النقل عن
الحكاية الى الغيبة لا يختص بهذا القدر اعني النقل من الحكاية الى الغيبة وفساده بين
قوله من يمينه الى شماله وقيل ماخوذ من التفات الانسان عن يمينه ويساره وهو الانسب والفرق ظ
قوله وبهذا يشعر كلام الايضاح اي بالشرط المذكور وجه الاشعار انه خارج جواب ايراده
لانا نمنع انحصار الالتفات عندهم في خلاف مقتضى الظاهر فالتقييد بقوله عندهم يشعر بان بعضا
عند الجمهور كما سيصرح به فيما بعد قوله تعالى انه لنت طه النطاقة بالرحم الايراد والاحتجاج
من طرح عليه ازاه اوره والمبالغ التجديد من طرائب الثوب اي عملت به بجعله طريا كانه جديد و الشيخ
بالفتح حركة السرور قوله منها انا زيد وانت عمرو ونحن رجال قيل فيه نقل العدم اتحاد المعنى
فيه وهو شرط في التعبير لانه اخبار بشي عن شي والتعبير عن معنى واحد بلفظين مختلفين
فتامل قوله نحن اللذون صبحوا الصباحا يوم النخيل غارة ملحاحا البيت للعقيلي
قال ابن مالك في شرح التسهيل اعراب الذين في لغة على مشهور بقولهم نحن اللذون صبحوا
على الذين لعزوا وحكى لغة هذيل ايضا فان قلت ما السر في ان اللذون على هذه اللغة
يكتب بلامين بخلافه في لغة من الزمه الياء في جميع الحالات قلت قيل السر فيه هو انه حال
شبيهة بالحروف اللام للتعريف على نحو اوشابهته لما على الفوابان تعريفه بالصلة الذي
في الصلة فاثروا عدم ظهورها خطا في حالة البناء كيلا يرد حرف التعريف وشبهها بما
هو شبيه بالحروف اظهر وهافي حالة الاعراب لان شبه الحرف الفي ثم الظاهر ان الصباحا
تصريح بما معنى صبحوا نابعد من صبحه اذا اتاه صباحا ويجوز ان يراد الابتداء المطلق بقرينة
الصباح فنصبه على الوجه على الظرفية ويحتمل ان يكون صباحا مفعولا مطلقا لصبحوا
من قبيل انبت نباتا وتبتل تبتيلا ومفعول صبحوا محذوف اي صبحوهم والغارة نصب
على الحال من مغيرين او على التعليل اي لاجل الغارات وحاصل المعنى نحن اللذون اغاروا صباحا
في ذلك اليوم على العدو والملحاح صيغة المبالغة من الالحاح كالمكثار اغلا الشراد والتمرد

قال الشيخ في شرحه

اي كما طلعوا الصبوح وقت الصباح

قوله بعد

قوله معبد التعبير عنه بطريقها فوات بالنسبة الى الطريق الاصل المتقدم على الطلاق قوله
وما يستعال الى بعض الاوهام فقد يستعان الاسم المظهر طريق الغيبة فلا تغيير في التعبير حتى
يتحقق الالتفات في الاية ولعل المتوهم بنى كلامه على ان المظهر وان كان الغيبة الا
ان الم السواء الخطاب فتامل قوله انا الذي سمتني امي حيدره البيت لعلي كرم الله وجهه والحيدرة
الاسد وكانت فاطمة بنت اسد لما ولدته وابو طالب غائب سمته باسم ابيها فلما قدم
ابو طالب كره هذا الاسم فسماه عليا وبعد هذا المصراع اكيلكم بالسيف كيل السندرة
والسندرة صاع كبير قوله وهو مع ذلك قبيح عند النحويين حتى قال المازني فيه تحسب
لان الالتفات من وجوه تحسين الكلام فلا وجه للتقبيح لانه التفات من الغيبة الى التكلم
وفيه تغليب جانب المعنى على جانب اللفظ كما سيجي في قوله تعالى وانتم تجهلون على انه يورد عليهم
بل انتم قوم تجهلون لان الصفة كالصلة في وجوب العائد والاسماء الظاهرة كلها غيب
سواء كانت موصولة او موصوفة صرح به في شرح المفتاح فلو كان في امثالها ولو سباية
لما وقع في كلام هؤلاء طبقات البلغاء قوله تطاول ليلك بالاثمد الابيات لامرئ القيس في
مرثية ابيه والخلي من الهم والحزن والرقاد النوم وليلة اذ لاعنى لتعلقه بيات
والنبا الذي جاء هو قتل ابيه وابو الاسود كنيته كذا في شرح الشريف للمفتاح وقيل جمع
ذلك الخبر منه قيل قوله ليلك تجريد فلا يكون التفاتا واجيب بانه لا منافات بينهما
كما اشار اليه الشريف ره انه في شرح المفتاح والكشاف ورد بان مبنى التجريد على
مغايرة المنتزع للمنتزع منه ليترتب عليه ما قصد به من المبالغة في الوصف ومدار الالتفات
على اتحاد المعنى ليحصل ما اريد به من ارادة المعنى في صورة اخرى غير ما يستحقه بحسب الظاهر
ويؤيد ذلك ما نقله الفاضل اليمنى من ان اباعلى وابن جنى وابن الاثير يان ليلك تجريد
وليس بالتفات فالصواب انه ليمكن ان حمل على الالتفات لم يكن تجريدا وان عد تجريدا
لم يكن التفاتا كذا ذكره الفاضل المحشي في حواشي الكشاف في التاييد المذكور بحث
لاحتمال ان يكون منعهم الالتفات لاشتراطهم فيه سبق التعبير بطريق اخر كما هو مذهب
الجمهور ومع ظهور هذا الاحتمال لا يتحقق التاييد مع ما لا يخفى على المنصف قوله او يكون الخ

في قوله في لفظ ذلك من برد على الوجهين ان المتبادر من كلام الكشاف تفريع الالتفات
على ان ساية بل هو خطاب لمن يتلقى الكلام وقال فيه لو كان كذلك لوجب في قوله تعالى فذلكن
الذي لمتنني فيه ان يقال فذلكم الذي لمتنني مادام في الجواب الاحتمالان ويلغى ذلك فيه فلا يرد
ما ذكر قوله حيث لم يقل بعد ذلكم لا يخفى انه في موقع الاعتذار لا على كون الخطاب في ذلك لمن
يتلقى الكلام لا لمن طلب او الاقرار ذلكم فنفيه بحث ويلزم منه خطاب اثنين في كلام واحد
من غير تثنية او جمع او عطف وسيصرح في بحث التغليب ببطلانه على انه يناقضه ظاهر ما ذكر
في التلويح من ان افراد الكاف في ذلك ثم الى يقولون لا ينبغي عطفها على جملة فاجلدوا
وان كان المخاطب بها الائمة لان افراد كاف الخطاب المتصل باسم الاشارة جائز في خطاب الجماعة
كقوله تعالى ثم عفونا عنكم من بعد ذلك تم كلامه قوله قلت نعم ولكن المراد بقوله تعالى وما لي
لا اعبد الذي آه لا يخفى ان المتكلم بهذا الكلام الخ وما لي هو حبيب بن اسرائيل النجار وكان
من اولياء الله تعالى فليس المراد بقوله وما لي ما هو مفهومه الظاهر بل المراد وما لكم لا تعبدون لكن
ابرز الكلام في معرض المناصحة لنفسه وهو يريد مناصحتهم على سبيل التعريض ليتلطف بهم
ويداريهم والفائدة المخصوصة بموقع هذا الالتفات التعريضي هي الاعلام بان المراد من اول
الكلام الى ترجعون قوله وههنا الخطاب مثل التكلم في قوله من نباء جاءني يعني ان كلا منهما
تعبير موافق لاصل المقصود فان مخبر جاءه الخبر المذكور هو المتكلم وقوله جاءني يوافقه
والذي يقصد بشارة مجيئه لاداء هو المخاطبون حيث لهم علم بان خالقهم وقوله واليه ترجعون
يوافق هذا المقصود لكن من حيث يكون كل منهما تعبيرا اسلوب الذي قبله يكون على خلاف
مقتضى الظاهر التحقيق قوله وقد غلط المصنف بانه واورد الضمير راجعا الى قوله من نباء جاءني قوله
فصل لربك بيان لنا قال في الالتفات في الآية انه في لفظ الرب حث على فعل المامور به لان
من ربك يستحق العبادة وفيه ازالة الاحتمال ايضا لان قوله انا اعطيناك الكوثر ليس صريحا
في افادة الاعطاء من الله تعالى وايضا كلمة انا يحتمل الجمع كما يحتمل الواحد المعظم فلما التفت بقوله
فصل لربك اندفع الاحتمالان قوله ولم يجي ذلك للغائب والغائبة والمخاطبة آه قيل اي
في الغيبة والا فالجمع من الاسم الغائب جاء في القرآن للواحد كما في قوله تعالى فنادته الملائكة

فان قلت مراده في التلويح انه يجوز افراد الكاف مخاطبا في الكلام الخطاب فيه الجماعة ويكون اثر لو بين الكاف خطاب بغير من يتلقى الكلام لا يخفى الجماعة التي فيها في الكلام يثبت به من ان الى خطاب لكلام واحد اثنان الا آخر ما هو في شئ لا يجوز منه

قوله وما لي الالتفات من الخطاب في قوله تعالى بانهم رتبوا الدرجة الاولى الكاملة منه

مع ان

مع ان المنادى كان جبرائيل عليه السلام وحده وفيه نظر لان الجمع المحلى باللام شائع في
مثل هذا الموضع بمعنى الجنسية فيكون معرفا في اللغة كلام فيه ثم المراد بالكلام الفصيح
كلام الفصحاء من البلغاء البعد والقديم لا القرآن المجيد بدليل ما بعده قوله وانما هو استعمال
المولدين فان قلت قد جاء مثل ذلك في القرآن المجيد حيث قال اعز من قائل يا ايها النبي اذا
طلقتم النساء فكيف يستقيم هذا الحصر وحمله على الاختصاص لا يدفع لزوم كون القرآن واردا
على اسلوب المولدين ولو في بعض المواضع والاعتبار مما لا يستلزم قلت هو من باب تغليب
المخاطب على الغائب اي اذا طلقت انت وامتك وانما خص النداء وعمم الخطاب بالحكم لانه
امام امته وقدوتهم كقولهم اولياء الكلام معه والحكم يعم ... وهو الى صاحب
الكشاف والقاضي تجوزا في قوله تعالى فان لم يستجيبوا لكم فاعلموا ان يكون الجمع للتعظيم
رسول الله عليه السلام ويستشهد له الزمخشري بقول الشاعر وان شئت حرمت النساء
سواكم وزاد القاضي في قوله تعالى ن والقلم وما يسطرون ان ضمير يسطرون راجع الى القلم
والجمع للتعظيم ان اريد بالقلم الذي خط اللوح فقد وقع كلا الامرين في القرآن المجيد جملة
على اسلوب المولدين لا تغيير فيه فان قلت ان الظاهر البيت الذي ذكر العلامة في موقع الاستشهاد
من كلام الفصحاء فكيف يصح قوله انه ولم يجي الا نادرا قوله طحا بك قلب في الحسان طروب
قلبه يذهب به في كل مذهب والباء للتعدية والطروب صفة يقول انه لشدة سرور ...
وبعيد تصغير بعيد للتقريب هو ظرف طروب او طحا او عصر حان الوجهين حاصل او ...
بدا ... بعيد الشباب وكون عصر حان مشيب ظرفين لشئ واحد على
الابدال وانما لم يجعل الخطاب في طحا بك للتجنيب يعني ليلى لان ذهب بك قلبك حتى يكون في
قوله يكلفني ليلى التفاتا من الخطاب الى الغيبة لانه مخالف لاستعمال الشعراء وهو طحا
قلبه ثم الظاهر ان يكون الكاف في طحا بك مفتوحة لانه وان كان خطابا بالنفس الا ان الخطاب
ليس للفظ النفس بل لمدلوله والتأنيث انما هو في اللفظ ويؤيده ان العلامة ... قال
ان ... والذي ... في بنيانه ان الكاف مفتوحة خطابا بالنفس فقول الفاضل
في تفسير قوله تعالى فلما رأى الشمس بازغة قال هذا ربي ان تذكير المبتدأ باعتبار الخبر يعني

نزلوه منزلة انسان آخر في طحا منه

محل نظر اذ المقتضي لتانيث المبتدء حتى يحتاج الى تعليل التذكير بالنظر الى الخبر فان الالتفات
الى ذات الشمس عن التانيث انما هو في لفظها ولذا يقال انها مؤنث لفظي مع الجواب ان يقال
اذا اشتهر المسمى في ضمن اطلاق لفظ مؤنث عليه يلاحظ ذلك المسمى في ضمن هذا اللفظ
فبهذا الاعتبار يعتبر التانيث في الاشارة اليه ومرجع الضمير ولهذا انث في الاية المذكورة
فلما افلت واحتاج صاحب الكشاف الى التوجيه تذكير اسم الاشارة في قوله تعالى ذلك الكتاب
مع كونه اشارة الى ذات السورة باعتبار الكتاب **قوله** او على انه خطاب للقلب مثلا
اعتبار الالتفات في تكلفني بالنظر الى طحا بك لا يجامع اعتباره بالنظر الى القلب المذكور
اذ من شرط الالتفات صحة اجرائه على الظاهر وهو مفقود هنا لانه لما اعتبر خطابه القلب
في تكلفني لم يمكن انباء الكلام على الاسلوب على بل ان يكون التقدير يكلفك على ان يكون
الخطاب في يكلف للقلب وفي الكاف للنفس وهو ممتنع واجيب بان شرط صحة اجرائه على الاصل
في الجملة وههنا يمكن ذلك على تقدير رجوع التفات القلب الى الاصل وان لم يمكن بدونه فافهم
قوله وقد شط وليها جملة حالية والعامل يكلفني وصلها والمعنى انه بعد قربها او ايام
قربها على حذف المضاف والخطوب جمع الخطب بمعنى الامر **قوله** حتى اذا كنتم في الفلك الاية
فائدة الالتفات في قوله وجرين بهم المبالغة كان الله تعالى يري حالهم غيرهم ويعجبهم منها
ويطلب الانكار عليهم **قوله** والله الذي ارسل الرياح الاية فائدة الالتفات في فسقناه
التعظيم لانه فعل عظيم لا يقدر عليه الا ذو القدرة الباهرة اذ لم يستعمل في كلام البلغاء
صيغة الجمع في الغائب للتعظيم حتى ينبا في هذا المطمح عن الالتفات بان يقول فسقوه
ان يكون المعنى طلب بالكلام الذي يلقى اليه الكلام ويتلقاه من المتكلم سواء كان في الكلام حرف
خطاب ام لا وعلم انه يختص مجاز ان شاع ان في الالتفات اربعة مذاهب ووجه الضبط
ان يقال التخ اما ان يشترط فيه سبق التعبير بطريق آخر ام لا الثاني مذهب الزمخشري والسكاكي
ومن يتبعهما وعلى الاول التخ اما ان يشترط ان يكون التعبيران في كلام واحد ام لا الاول مذهب
بعض الناس والثاني التخ اما ان يشترط كون المخاطب في التعبير بطريق واحد ام لا الاول
مذهب صدر الافاضل والثاني مذهب الجمهور **قوله** ومن عند الخليفة بالنجاح الجار متعلق

بالنجاح

بالنجاح المقدر المفسر لما بعده او بنفسه لكونه بمنزلة الظرف لا تنهت عليه قوله تعالى وما
انت علينا بعزيز اي نحن بالغفور من عند الخليفة والمنادى في قولك حيا هذا المحذوف
اي يا خليفة والسبب العطاء والارتياح السرور كالنشاط او اشكر ذوق طرق العطاء **قوله**
فهذا اقرب من تفسير الجمهور لانه يعتبر فيه ما اعتبره الجمهور قبله خواتيم وهو طلب والعاقبة
العامة التي ذكرها الجمهور لا يراعى اعتبارهم هذا القيد لان المعنى على الاول لما لم يكن ساكتا
للخطاب التخ المتوجه للغير لم يوجد الالتفات وان كان سابقا لتحقق تلك الفائدة لوجد
السامع الملاحظة فيها واما قول ابن … فيما سبق نحو ما يرقبه المعنى طلب نظرة لنشاطه
فبالنظر الى الالتفات الغائب هل بر فخر … البيت وله ابني كنانة ان حشو كفا … نتي
نبل بها نبل الرجال فقوله هل بر … الكنانة هي التي يوضع فيها النبال و…ها
الا نبه على وسطه والنبل اي السهام الثاني جمع النبالة والنبالة في النصل
وقد نبل بالضم ونبيل والجمع نبل والملوك مصدر … كالدخول بمعنى الغار والالوكة
بفتح الهمزة الرسالة **قوله** وزهق الباطل اي ذهب نفسه ازهقت نفسه اذ ذهبت
وخرجت **قوله** صرف الله قلوبهم الاية واردة في حق المنافقين وقد كانوا صرف الله
قلوبهم عن الايمان فالمراد بقوله تعالى صرف الله قلوبهم عن الايمان تنبيها على الصرف وفي مثله
ثابت فلا يحصل التحصيل **قوله** قصم الفقر القصم بالقاف كسر الشيء حتى يبين والقصم
بالفاء كسر من غير ان يبين **قوله** متى كان الخيام البيت المراد اظهار التحسر على فوت
ذلك اليوم وانقضائه تصقل تجلي والمراد بعارض اسنانها ما بعد الثنايا
والثنايا بالبيت من العارض قاله ابو نصر وقال ابن السكيت العارض الناب والضرس
الذي يليه وقال بعضهم العارض ما بين الثنية الى الضرس **قوله** والتخ ان يراد
الفرق بين المعنيين ان يكون المذكور جملة مستقلة ليس بشرط في الثاني بخلاف الاول
وان ازالة توهم … في كلام … شرط في الثاني دون الاول **قوله** فلا صرمه يبدو
البيت صرمت الشيء صرما اذا قطعته وصرمت الرجل اذا قطعت كلامه والاسم
الصرم بالضم ايضا **قوله** اي تجديدا واحداثا قد سبق ان النظرة اذا كانت مهموزة

الام يكون بمعنى الحدوث واذا كانت ناقصة يكون بمعنى التجديد وفيما ذكره الشارح تخليط بين قوله لا يصغى اليه متعلق بالايقاظ على تشبيه الاصغاء بالنائم واثبات الايقاظ له استعارة مكنية وتخييلية ويجوز ان يكون على حذف المضاف اي لصاحب الاصغاء ويجوز ان يكون اللام لام الاجل اي ايقاظ للسامع لاجل الاصغاء اليه ثم ان هذه الفائدة العامة التي ذكرت لمطلق الالتفات سواء كان على مذهب السكاكي والجمهور لا يطلق على مادة يكون السامع فيها حضرة الباري عز وجل لتعاليه عن التنشيط والايقاظ والاصغاء فلو ذكر شيئا مما يصح في حقه تعالى ايضا لكان انسب وقد يقال المراد ان الكلام الالتفاتي انما وقع صالحا لان يقصد به حسن الفائدة بالنظر اليه نفسه مع قطع النظر عن الموانع في جنبه فليفهم قوله وقد يختص مواقعه على لغة المجهول لانه متعد وقد للتحقيق والباء في بلطائف داخلة على المقصور قوله على طريق الاتساع وهو ان يجري الظرف مجرى المفعول به كقولهم ويوما شهدناه سليما وعامرا وفي شرح الكشاف للقطب لبيت شعر لم يحك من الاضافة حقيقية يعني كضرب اليوم فتثبت لحصول غرض المبالغة لان قولك مالك الدهر وصاحب الزمان ابلغ من قولك مالك في الدهر وصاحب في الزمان قوله والمفعول محذوف لانه على التعميم فيرد عليه لو قيل مالك الامر كله لحصل الدلالة على العموم اجيب بالمنع مستندا باحتمال حمل الامر على المعهود والتأكيد يكون بالنسبة الى ذلك المعهود على ان فيه فوت الاختصار المطلوب قوله بانواع النعم الدنيوية والاخروية الظاهر انه حمل الرحمن على المنعم بالنعم الدنيوية والرحيم على المنعم بالنعم الاخروية ووجهه ان الرحمن ابلغ من الرحيم لما فيه من زيادة البناء المقتطع وقطع في اعتبار الابلغية باعتبار الكمية كما قيل يا رحمن الدنيا لانه يعم المؤمن والكافر ورحيم الاخرة لانه يخص المؤمن وقد يعتبر الابلغية باعتبار الكيفية فيحمل الرحمن على المنعم بالنعم الاخروية لانها كلها جسام واما النعم الدنيوية فحقيقة بالنسبة اليها قوله اي ذلك الغير الظاهر ان يقال اي خلاف مراده الا انه مال الى جانب المعنى اذ يصدق على خلاف مراده انه الغير بمعنى غير ما اراده قوله كقول القبعثرى للحجاج القصة ان القبعثرى ان عم كان جالسا في بستان مع جماعة من الاذكياء وكان الاوان

فائدة تفسير الكواشي ان اليوم هو المدة من طلوع الشمس الى غروبها عرفا ومن طلوع الفجر الثاني الى غروبها شرعا وهو الوقت لغة ليلا كان او نهارا طويلا كان او قصيرا والمراد بالاية الوقت لعدم الشمس ثمة

ذكر الامام في التفسير الكبير عند الكلام على قوله تعالى ابشروا باسمائكم الا ان كنتم صادقين الاية في القصة وقعت بين ابي مسلم صاحب الدولة وبين عليم بن كثير وكثير المنكر والله اعلم

اوان الحصرم فذكر الحجاج فقال القبعثرى اللهم سود وجهه واقطع عنقه واسقني من دمه فاخبر الحجاج بذلك فاحضر القبعثرى وهدده فقال القبعثرى اردت بذلك الحصرم ثم قال له الحجاج لاحملنك على الادهم فانظر الى ذكاوة القبعثرى فقد سحر الحجاج بهذا الاسلوب حتى تجاوز عن جريمته واحسن اليه مثل ما يحكى فانه قال كان الحكم لغرض الحجاج ان يقول الاحمل اي وعدتك عليك الا ان القيد موضع حمل الادهم بالعكس فليت هذا الاستعمال والتعدية امر خفي يقال حمل ان وعدتك الى قيد ولو سلم فليكن من قبيل التغليب كما عرفته او تشبيه القيد بالمركب على طريقة الاستعارة قوله من الاصفاد وهو من الصفد بالتحريك هو العطاء قوله من صفده اي قيده من الصفاد بالكسر وهو ما يوثق به قوله الا كوا لجاله اما لعدم اهليته لجواب ما سأله او لعدم الفائدة فيه بالنسبة اليه قوله يسئلونك عن السبب [illegible] ان السائل اثنان ومعاذ بن جبل وثعلبة بن غنم الانصاري [illegible] اطلق عليه الجمع عند جماعة منهم الزمخشري فلذا قالوا يسئلوا بلفظ الجمع قوله حيث قالوا ما بال الهلال [illegible] الدالة هذا السؤال على انه سؤال عن السبب ودون الحكم خفي جدا كما اشار اليه في شرح الكشاف قوله فاجيبوا ببيان الغرض [illegible] فالغرض من حكمه فعله تعالى على سبيل التشبيه والمجاز باعتبار كونهما على طرف الفعل والا فافعاله تعالى ليست معللة بالاغراض عندنا قوله والصور فنفخ واما الاية التي وقع فيها فصعق فلم يذكر فيها اليوم بل نظم تلك الاية ونفخ في الصور فصعق وقد يقال مراده مجرد التمثيل لا على انه من القران ولذا لم يقل نحو قوله تعالى قوله كقوله ان الدين لواقع اي الجزاء الحاصل قوله ونحو يكون معنى لواقع ليقع قيل هذا غير مستقيم لان اللام لمحض المضارع للحال والمعروض كونه للاستقبال والجواب بعد تسليم ان التخصيص المذكور مذهب البصرية ما ذكر في كتب النحو من ان اللام ربما يكون لمجرد التأكيد كما في قوله تعالى وان ربك ليحكم بينهم قوله قلت نعم ولكن فيهما من الدلالة على تحقق الوصف الخ كانت عبارة المجوهب في اصل النسخة هكذا ولما يرد عليه النظر المشار اليه بقوله والكلام يعد محل النظر يقال الانم تحققهما بمعنى الاستقبال قلنا نعم فيهما مجرد التحقق

وفيه وجه اخر وهو كون السائل جماعة كما في التفسير الكبير فيتحقق الجمعية

وفيه وجه اخر وهو ان يحمل على قبيل بنو فلان قتلوا زيدا مع ان القاتل واحد واثنان وقد سبق تحقيقه في بحث التأكيد

لان العرض ما لا اطلاع لاقدام الفعل على الفعل فهو عليه العلية فاذا كان افعاله تعالى لا اغراض بها لزم ان يكون علية بحانه معلولة بالغرض فيلزم نقصانه في ذاته ويستكمل بالغير تعالى عن ذلك علوا كبيرا

بينهما وبين الفعل الدالة على تلبس الوصف وثبانه لا يكون التعبير عن المستقبل بلفظه
فرضا في مقتضى الظاهر كالا يخفى بل انما يقوله قلت لا خلاف في ان اسم الفاعل وغيره
او لا على النسخة المغير اليها بانما شعر بكون كل من اسم الفاعل والمفعول موضوعا لزمان
الحال فيلزم بطلان تعريف الفعل والاسم طردا وعكسا واجيب رده بان كثرة الاستعمال
جارية مجرى الوضع كما في التبادر فعبر عن المتبادر بالحقيقة وعن غيره بالمجاز تجوزا وفيه
بان زمان الحال معتبر على القيدية الموضوع له لا الجزئية ولا يخفى فيه مخالفة فيه
بقال اعتبار زمان الحال بالنسبة الى الاشتقاق الطارئ على اصل الوضع لا الى اللغة لكن
الاصوليين صرحوا بان اسم الفاعل مثلا فيما مضى وانقضى وفيما لم يقع بعد مجاز لغوي
فهذا يشعر باعتبار زمان الحال في اصل الوضع ولا يصح الا بان يكون باعتباره بالقيدية
ولكن لا نفرق بين مذهب اهل العربية والاصوليين وثانيا بانه قد صرح صاحب المفتاح
بكون الخارج لا على مقتضى الظاهر من قبيل الكناية على ما سبق فكيف يصح قوله اسم الفاعل والمفعول
فيما لم يقع مجاز والمجاز قسيم الكناية اجيب بعد تسليم ضعف فيهما بان المقصود **قوله**
كون ما لم يقع غير موضوع له مقصود فيما اريد هو بهما مجازا وظهر منه بما في الذي اريد به
كناية لاشتراكه لفظ المجاز والكناية في كونهما غير موضوع لهما يعني ههنا ما لم يرد به
غاية ما لزم من جواب الشارح كون اسم الفاعل والمفعول مجازا في المستقبل ولو ثبت بعد
القدر كون الجملة المذكورة من خلاف مقتضى الظاهر على المصطلح عندهم لكان كل مجاز
كذلك وليس كذلك **قوله** وكذا الماضي عند الاكثرين الظاهر ان مراده ان اسم الفاعل والمفعول
حقيقة في الماضي ايضا عند الاكثرين واليه ذهب ابن سينا ومختار عبد القاهر
وابو هاشم وقيل مجاز واليه ذهب الحنفية وقيل ان كان الفعل مما لا يمكن بقاؤه كالمتحرك
والمتكلم ونحو ذلك فحقيقة والا فمجاز **قوله** القلب من قبيل المجاز حيث جعلت ظاهرها باطنها
وباطنها ظاهرها **قوله** ما هو في موقع المبتدا نكرة سواء كانت محضة او مخصصة فان كون
المبتدأ نكرة محضة او مخصصة سواء كان قبل دخول الناسخ او بعده مع ان كون الخبر معرفة
لم يات في الجملة الخبرية في كلام العرب الا في الجملة الاستفهامية فقد جوزه سيبويه حيث حكم

انه في نحو ابوك وكم في كم مالك مبتدأ وما بعده خبرهما وان كان الاول عنده نكرة وبعكس ذلك
زعم ابن الشارح في شرحه للمفتاح من انهم اتفقوا على ان الخبر في نحو ابوك حسبك سهو بين فانه قد نص
على ورود ذلك في الخبر ايضا نحو قوله اقتحام او اريت وضع للناس لخير رسالة وكذا نحو قوله عز وجل
برجل افضل منه ابوه فان سيبويه يحمل افضل مبتدأ ابوه خبره قلت فعلى ان يجعلهما ايضا
من باب القلب في الكلام فيما يجوز حمل الكلام الى معنى ههنا بحث وهو انه اذا جوز كون المبتدأ نكرة
في الجملة الاستفهامية على ما صرح ابن الشارح في شرحه للمفتاح وقد اوجبت تنكير المسند من قواعد الكتب
على ما سيجيء لم يوجد الا في جملة الفضلاء الى اعتبار القلب في قوله اظبي كان امك لكونه جملة استفهامية
مع انه صرح بجعل فيه الاسم الا ان يقال المراد انه واقع في الجملة الاستفهامية في الجملة وهو مجاز
بكون الخبر فيها اسم المتضمن للاستفهام لا في كل جملة استفهامية فتدبر **قوله** قفي قبل التفرق
البيت للقطامي عمرو بن سليم التغلبي من قصيدة يمدح بها زفر بن الحارث الكلابي وقد كان
اسيرا فاطلقه واعطاه مائة من الابل وقوله قفي خطابا للاطلال وهو زعم
ضباعة اسم بنت صبيحة للممدوح وقوله الوداع بتقدير المضاف اي موقع الوداع في الصحاح
التوديع عند الرحيل والاسم الوداع بالفتح والمراد الدعاء بان يكون وداع ورد **قوله**
لان المعروض عليه ههنا انما هو ههنا شيء بالنسبة الى المعروض عليه لا يكون ذا ادراك اذ كان
المراد بالعرض المعنى المجازي اعني مجرد الاتيان بالمعروض الى المعروض عليه لا معناه الحقيقي وهو
ان يكون عرضا للناقة على الحوض من قبيل القلب قول الجماعة منهم الجوهري والزمخشري والخشني
وفي كتاب التوسعة ليعقوب بن اسحاق ان عكس المثال المذكور وهو عرضت الحوض على الناقة
مقلوب وقال آخرون قلب في واحد منهما واختاره ابو حيان **قوله** فانك لا تبالي بعد حول البيت
الحول السنة ويؤيده انه يروى اوله فانك لا تبقى بعد عام وقيل حول اسم رجل نسابة كان
يقول لمن حجاه فانك لا تبالي بعد موت حول اما او عمت لتنسبك من شريف او وضيع لان
هذا هو الذي كان يمنع الادعياء ما يدعونه وقد ذهب ذا ح ما سنت وفي حواشي الفاضل
الزمخشري الطيبي مثل في الضعف ومحارمنا في القوة وقيل اي على ضعف ما في الحواشي ما بعد هذا
البيت وهو لقد لحقوا اسافلها باعالي وماج اللوم واختلط النجار وعاد العبد

منزل الى قبيس ما وسيق مع المعلهجة العنا ر ماج اللوم استعارة من قولهم ماج البحر
يموج موجا اذا اضطربت امواجه والنجار بكسر النون وتخفيف الجيم الاصل وبحاد وبضم صار
وابا قبيس قيل اراد به ابا قابوس وهو النعمان بن منذر ملك العرب لكن صغر المضاف اليه
تصغير ترخيم وقيل اراد الجبل المعروف بمكة شرفها الله تعالى والعلهجة بانيث المعلهج وهو
الهجين من اجداد وغيرهم يقال رجل هجين اى ابوه خير من امه وبرذون هجين اى غير عتيق
والعشر بكسر العين المهملة جمع عشراء بضم العين والمد وهي الناقة التي اتت عليها عشرة
اشهر من يوم ارسل فيه الفحل وحاصل المعنى ظاهر قوله لان الاسم كان ضميرا والضمير معرفة فقد سبق
ان الضمير معرفة وان كان عائدا الى النكرة ولذا يجرى عليه احكام المعارف يقال اى تفسير الضمير
العائد الى شيء ما في قولك اعطني شيئا ما ذلك الشيء لا شيئا قوله والخبر معرفة فان قلت
الخبر هي الجملة لا املك والجملة لا تكون معرفة قلت كان املك بين الجملة اذا اضمير في كان على
هذا التقدير لانه مفسر بكان المقدر ولا ضمير فيه فكذا في مفسره لان المفسر المحذوف يجب ان
يكون مثله من غير زيادة عليه فالخبر ليس الا املك وهي معرفة قوله والمعنى ظبيا كان املك
حق العبارة ان يقال كانت املك لان الفعل مسند الى المؤنث حقيقي فلا بد ممن بلا فصل لكنه
نظر الى تقدم الخبر المذكور فجعله كالغير الواقع بين المذكر والمؤنث لذات واحدة فيجوز تانيثه
وتذكيره ثم اختار ما وافق نظم البيت قوله وفي التنزيل كقوله تعالى ولكم في قرية اهلكناها
فجاءها باسنا لان البأس يكون سببا للاهلاك فيتقدم عليه لكنه قلب الكلام مبالغة في تحقق
الاهلاك بهم حتى كانهم اهلكوا قبل مجيء البأس اى العذاب الاليم قوله غير تقبل القلب فيه نفس
القلب لطيفة مقبولة مع كونه من ضعف الظاهر وهو غير مقبول الا لنكتة باعتبار ما يلزمه من المعنى
اينما وقع قوله يصف ناقة وقيل يصف سفينة مملوة بالتريد المدهون كذا في شرح ابيات
الايضاح وهو غلط فاحش نشأ من تصحيف السمن بكسر السين وفتح الميم بالسمن بفتح السين
وسكون الميم فان بعض ابيات القصيدة صريح في انه يصف ناقة كما قال فلما ان مضت ثنتان
عنها وصارت حقة تعلو المجد عرفنا ما يرى البصراء فيها فالتيا عليها ان تباع
وقمنا مقتلوا ثنيتها لكن تزداد لسفر الطلاع فلما ان جرى البيت قوله كما طينت

العتيق الكريم من كل شيء والخيار من كل شيء ومن عتيق الراتع

النشي من النوق التي وصفت ديتها ولد عام
الجذاع جمع وهو تحمال عربها وفعل في السنة الثانية

ثنتان

وفي

ما ان لنه السادسة اى لو فنت ثنتها ودلك يكون في الرابعة

وفي الصحاح بطنت من طينت والمعنى ايضا وضح لكن يخرج البيت من باب القلب لان
القصر بطانة السياح ولا بد بالعكس قوله اى الطين المخلوط بالتبن كذا في الصحاح
وفي الهامش السياح بالكسر ما يطين به ونحو كاله بالفارسية كل كاله وايا بالفتح الطين وفي
الديوان السياح بالكسر ما يطين به الطين ايضا قوله ولقائل ان يقول انه منتقض بهذا البيت
مسلم لكنه لا لطف فيه المبالغة في المشبه اذ ليس المقصود من التطيين التكليس فانه بالتشبيه
يكون مستقبحا لا التمليس ورفع الخشونات فلعل ان هذه المبالغة باردة وان البيت محمول
على تضمين التطيين معنى الالصاق والمعنى كما الصقت السياح بالقصر ان تكون على طريق التضمين
فلا قلب اصلا قوله على انه جاز الضمير في انصرفت لكونها لا اضافة فيها لفظية فلا يتعرف
المضاف فيهما قوله اقدام عزوار يجري في الجرب مثل الجرب والمغر بين الزرقة والحمرة
فان كسرت الراء جعلته فاعلا الا ان العرب تكلمت به بالفتح قوله لان ما قبله من الابيات
البيت الفخر من الفخاء وما قبله لا زلني احدا الى الاجام متى خوفا يوم الوغى الحمام
ولقد اراني للرماح دريئة من عن يميني مرة وامامي حتى خضبت بما تحدر من دمي
اكناف سرجي او عنان لجامي ثم انصرفت البيت اى كون المثل والاجام بالجيم قبل الحاء المهملة
وبالعكس الهنا خوض الحرب والوغى الحرب والحمام بالكسر الموت واراني صيغة المتكلم من الرؤية
والدريئة على وزن الفعيلة حلقة يتعلم عليها الطعن والاصمعي هي مهموزة من الاسم بمعنى
الجانب بقرينة دخول من عليها ومن بين الاجلة على من زائدة عند ابن مالك ولا ابتداء
الغاية عند غيره فالواقا قيل اقعدت عن يمينه فالمعنى في جانب يمينه وذلك متصل الملاصقة
ويحتمل فيما فاذا جيئت بمن تعين كون القعود ملاصقا لاوله ولا تمكن وعلى هذا البيت متعلقة
بفعل دل عليه الكلام اي اتاني الرمح من جانب اليمين ولم يتعرض لليسار والظهر تعويلا على العلم به
بالمقايسة ولو في قوله عنان لجامي بمعنى الواو قوله يصلح قرينة على ان لم اصب بمعنى لم ارجع
فيه نظر اذ يتعين كون قد اصبت بمعنى خرجت حتى يصلح قرينة كما ذكر بل الظاهر ان يكون بمعنى
الصيت على ما صرح به في الجواب المرضي المنقول عن الامام المرزوقي والمعنى وقد بقيت من الاعداء
ما اردت ولم ينالوا مني ما ارادوا فحذف المفعول قصدا الى التعميم نعم كان الانسب ان يقول

بفتح الفاء وفتح الطاء المهملة وكسر الراء بعدها الف
ومن خوارج الشراة خرج زمن مصعب بن الزبير
والي العراق من جانب اخيه عبد الله بن الزبير
وكان من ولاية مصعب في سنة وستين فبقي
قطري عشرين سنة تقاتله وسلم اليه بالخلافة وكان
الحجاج يسير اليه جيشا بعد جيش وهو يستظهر عليهم
ولم يزل الحال بينهم كذلك حتى توجه اليه سفيان بن
ابرد الكلبي فظهر عليه وقتله

كان ضابئ استعار كلبا من بعض بني نهشل يقال له قرحان فاطال مكثه عنده فطلبوه عنه فامتنع فاخذوه غضبا فرمى امهم بالكلب فشكوا الى عثمان رضي الله عنه فحبسه فلما قتل ... من الحبس فلما كان زمن الحجاج وعرض ... بالكوفة ... المهلب ... فيهم وهو شيخ كبير فقال الحجاج ... فقال عنبسة بن سعيد هو الذي ... عثمان رض فرده الحجاج وقتله منه

ولم يصيبا الا انه يكون من قبيل الاسناد المجازي فيفهم قوله والمجرب المرض ما اشار اليه الامام
المرزوقي ثم فان قلت يلوح من هذا الكلام ان يكون المجرب ... اشار اليه اعنى البيت خبر من
مع انه لا يلزم الفصل فيه بين اي الاوقات فيما فما السر في ذلك قلت السر فيه هو انه اذا جعل ضمير
البصيرة كما هو الظاهر في لم احسب مفعولا ثانيا له يفهم منه انه لم يكن ضمير البصيرة خارج الاوهام
حال كونه مجروحا وحين الفى شيم اياه فلعله صار كذلك بعد الجراحة وبعد الالقاء بسبب كونه
مجروحا فيكون الكلام قاصرا عن افادة المقصود واذا جعل ثاني الضمير في الظرف يكون
الكلام خلوا عن هذا المقام فلهذا اختار جواب المرزوقي لكن لا يخفى ما فيه من التعسف لان كون
بصيرته التي كان عليها انما يناسب وصفها بالقروح لا بحداثته وهذا ظاهر والاحسن في الجواب ما علم
الملايم للعوام اقرام غرور المجرب بالاضافة في كليهما ان يغير او وصف الاقدام بالقروح مثلا
الى ان اقدامه ما كان له حال كونه غرا ووصف بصيرته بالحداثة اشارة الى ان رايه بصير نام
حدث له وحصل بعد التجربة لا ما كان له قبل تجربة الامور والتحسر عليهما **قوله** اى قول ضابئ
بن حارث البرجمي والنعمل الحسنى يقال ضبأت في الارض ضبأ وضبوءا اذا اختبأت
فيها وغيره وامثال هذا التركيب بالمنصب لا تعتوا ... او اي اختباءت بهذا اذا
وجه ما ولا لكن لا نتيجه اذا لم يقرأ ضبأت مبنيا على صيغة الخطاب بل على صيغة المتكلم
فتأمل **قوله** ومن يك امسى بالمدينة رحله البيت من شرطية حذف جزاؤه واقيم غيره مقامه
اي من يك امسى بالمدينة فليس فاني لا امسي لاني غريب والتوسيب جازم على الارتحال ويك اصله
يكون حذف الواو لاجتماع الساكنين اي اصل ثم سقوط حركة النون بمن الشرطية وحذف النون
ايضا تخفيفا لكثرة استعمال هذه الكلمة وقيل تشبيها بالتنوين وفي امسى ضمير راجع
الى من والجملة الاسمية اعنى بالمدينة رحله حال او رحله وبالمدينة متعلق بامسى **قوله**
لامتناع العطف على محل اسم ان قبل مضي الخبر هذا عند البصرية لان العامل في خبر المبتدأ عندهم
هو الابتداء وفي خبر ان ان فلو عطف قبل مضى الخبر على محل اسم ان والمعطوف عليه مرتفع بالابتداء
يلزم اجتماع المؤثرين على اثر واحد وهو رافع الخبر واما عند الكوفية فالعامل في خبر ان هو
الابتداء الذي كان عاملا قبل دخولها فلا يلزم في العطف ارتفاع المحذور المذكور **قوله** احدهما

اورد القطب الرازي في شرح الكشاف ... حيث قال الزمخشري في تفسير قوله تعالى واذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا الآية يقال ... اذا ... والجواب ... بان يقال ... منه

الباب الثالث احوال المسند

قال انه في شرح الكشاف في قوله تعالى ... في صدر الكلام يقال ... منه

لان صدر الكلام في موضع الجزاء ... في شرح الكشاف ... منه

العطف

العطف على محل اسم ان هذا عند بعض النحاة وعند بعضهم ومنهم صاحب الكشف المعطوف
عليه في مثل هذا المحل اسم ان وعندنا الغرض الاولان الاسم هو الذي كان مرفوعا قبل دخول
ان وزوال دخولها كالزوال لما اشتغل لفظها بالنصب بقي على كونه مرفوعا لكن محلا
الفرق الثاني بان اسمها وصح لو كان مرفوع المحل لكان يصح مبتدأ وليس مبتدأ لعدم تجرده
عن العوامل اللفظية وفيه نظر لانه اعتبار الرفع مجردا لان المعتبر تحقق العدم كذا في
شرح اللب للسيد ... **قوله** ولا يلزم ارتفاع الخبر بعاملين مختلفين فيه بحث لان
الخبر المقدر لما عطف على خبر ان يلزم كونه خبرا لان ضرورة افادة العطف الشريك في حكم
الاعراب كما صرح به في مباحث الوصل والفصل فيلزم كونه مرتفعا بها والمفروض انه خبر المبتدأ
الذي المعطوف على خبر ان في التصوير المذكور معطوف عليه باعتبار محله هو الرفع ايضا
الا ان الرافعين مختلفان باعتبار الفهم في ذلك معنى او مجموعا فيكون المعطوف خبرا
للمبتدأ لا خبرا لان ويؤيده انه لو لم يحمل على هذا يلزم العطف على معمولي عاملين مختلفين
والمحذوف جنس الخبر لان قوله للغريب لا يجوز ان يكون خبر المبتدأ اذ لا يدخل اللام على
خبره الا ان يقال اللام زائدة كما قيل في قوله تعالى ان هذان لساحران الا ان الحق ان زيادة اللام
في الخبر مختص بالشعر صرح به في مغني اللبيب او يجعل من قبيل ام الحليس لعجوز شهربة اعني بتقدير المبتدأ
ويقال المعنى وقيار اهو غريب فيكون في الفرع جملة على المبتدأ لكن كل منهما خلاف الظاهر فلا يكن
بلا ضرورة **قوله** وهذا الوجه هو الذي قطع به صاحب الكشاف الوجه الثاني من وجهي ارتفاع قيار
هو الذي قطع به مرضي لانه وجه آخر غير الوجهين المذكورين في ارتفاع قيار وهو ان الخبر
المذكور للصابئون مع خبر ان المحذوف مقدر قبل الصابئون وانما حذف لدلالة خبر
الصابئون عليه ورجح هذا على ما قطع به الكشاف بان فيه مخالفة امر وهو حذف الخبر
وفي ذلك الوجه مخالفة امرين هذا وتغيير الموضع وبان مذهب سيبويه في قولك زيد وعمرو قائم
ان الخبر للثاني وخبر الاول محذوف يمكن ان يعارض الوجه الاول الترجيح بان في تغيير الموضع
نكتة بليغة فيرجح اختياره جانب البلاغة **قوله** مع كونهم ابين الا ترى المذكورين ضلالا
الصابئون على القراءة بالهمزة وهو من صبأ اذا خرج ومن قرأ ...

ويؤيده الوجه الثاني ايضا منه
وعلى الثاني وجه آخر قاله المبرد والكسائي وهو ان يكون
عطف على الضمير المتصل في هادوا فان العطف
على الضمير المتصل بلا تأكيد قبيح عندهما منه

نظم الآية ان الذين آمنوا والذين هادوا
والصابئون والنصارى من آمن بالله واليوم
الآخر وعمل صالحا فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون
... فعلى قراءة الصابئون ... منه

خرجوا منه من اليهودية والنصرانية وعبدوا الملائكة فهم من شر كونهم اهل الكتاب وان كانوا
ابدع المذكور صلال ومنها انواد فرق واكثمان المراد بمن آمن في الآية من صح منهم ايمانه فيرد
ان المذكور في صدر الآية الذين آمنوا وكيف يصح ان يقال من آمن منهم لان المراد بهم في الصدر
المنافقون وقيل المراد المذكور في الصدر المؤمنون على التحقيق ومن آمن من آمن ونبت
على الايمان ومات عليه والخبر محذوف للصابئون كذلك والمراد بالتنبيه قوله وفائدة تقديم
الصابئون التنبيه هو التنبيه او الامر والوصلة **قوله** ومن خبر الاول المحذوف مبنى على انه تقدير
الموصوف خلاف الظاهر وان فيجوز كونه خبر الاول او للمجموع فيه غير مصير الى حذف الخبر بتقدير الموصوف
اى فقوم راضى كما صرح به صاحب المفتاح في قوله وقيل ما منهم وقد تخلف بعضهم في البيت
فزعم ان نحن للتعظيم نفسه وان راض خبره وفيه نظر اذ لا يحفظ مثل نحن قائم بل يجب في الخبر
المطابقة نحو وانا نحن نحيي ونميت ونحن الوارثون واما قوله ان عمرو والمسجد ان وبيت
نحن عامره • لنا وزمزم والاركان والستر • فمحمول على الحذف من الاول اى عامره فحذف
الواو اجتزاء عنها بالضمة كقوله اذا ما شاء ضروا من سواهم • ولا يألوهم احد ضرارا •
قوله وكذا قوله رماني بامر البيت اوله • وعالى ليهاخ لصوص من طوعا • بها والذى
فيما منعى جلاء • رماني بامر الى والبيت لابن احمر وقيل للازرق بن طرفة الباهلي
تنازع هو مع قشير في طوى عند الحاكم فقال القشيرى هو لص ابن لص ليغير عليه الحاكم
فقال قصيدة منها البيت وبرويرو الطوى رماني هو برو وجال الطوى رماني
والحاد وبجوار ناحية البئر من سفلها الى اعلاها وقيل معنى البيت على حذف من اراد به انه
رماني بامر رجع عليه مكروهه فكانه رماني من قعر البئر فرجعت رميته عليه اهلكته وتخلط
ان يريد بالطوى والطوى في القلب يحقد **قوله** وخبر كنت محذوف وقد اعترض عليه ابن الحاجب
في ايضاح المفصل بان فعيلا وفعولا صالح للمتعدد فلا حاجة الى اعتبار الحذف واجاب
ابن سعيد بان ذلك ليس بمطرد اذ لا يقال رجال كريم لا يقيد هنا لان التزام المطابقة في اللفظ
بين الصفة والموصوف لا يستلزم التزامها في جميع المواضع ويمكن ان يرجح قول ابن الحاجب
بما صرح به ابن هشام في الباب الخامس من مغنى اللبيب من انه لا يحذف خبر كان وقد يحذف الا في ضرورة

ايضا القول اي ابن جرطان
محذوف منهم

تمام ايرادي
قلم

بمنع

حكى الخطيب عن ابي عبيدة قال وفد شاعر باب معن سنة لا يصل اليه وكان شديد الحجاب فكتب اليه ابيات اذا كان الجواد له الحجاب • فما فضل الجواد على البخيل •
وفي رواية • اذا كان الكريم له الحجاب • فما فضل الكريم على اللئيم • فكتب اليه معن • اذا كان الكريم قليل مال • ولم يعذر تعلل بالحجاب •
البيتين في معروفه ثم ارتحل منصرفا واخبر معن بانصرافه فارسل اليه عشرة الاف درهم [illegible] البيت المذكور تحمين ابي مطر من قصيدة مطلعها الا
على معن وقولا لقبره • سقتك الغوادي مربعا ثم مربعا ومعده فيا قبر معن انت اول حفرة [illegible] السماحة مضجعا

بمنع وصف التثنية بفعيل وحمله عليهما وان جاز ذلك في الجمع فقال هولاء غريب وبالعلل
لهان غريب **قوله** ووجه الفارق فان الجمع يؤول بالمفرد فيوصف المفرد بالمفرد ويحمل عليه اى نحو
غريب ولا يؤول المثنى بالمفرد حتى يجوز ذلك وضعفه ظاهر لان مانع من التاويل بالمثنى فتامل
قوله فهو غنى من الكلام عند جعل ابن بريء جزا والبيت وجعل خبر كان محذوفا **قوله** فقبر
معن البيت وارى فيه تارة سترت والمترع المتلى من قولهم ترع الاناء بالكسر يترع ترعا
اى امتلاء واترعتانا ومعن ابن زائدة الشيبانى كان من اجواد العرب ممدوح الشعراء
زمانه حكى محمد بن البكر الرازى في ربيع الابرار ان شاعرا حضر باب معن ولم يتفق له اليه
وسيلة وكان شديد الحجاب فكتب على خشبة • ايا جود معن ناج معنا بحاجتي • فليس
الى معن سواك شفيع • والقاه في الماء الذي يجرى الى داره فلما ابصرها معن وضعوها
وقرا البيت الذي استحضر الشاعر فاعطاه مائة الف درهم ووضع الخشبة تحت
بساطه وكان كل يوم يخرج الخشبة من تحت البساط ويقرا البيت ويعطيه الف درهم
حتى استكمل الشاعر اربعة مائة الف درهم في اربعة ايام وذهب في اليوم الخامس فلما
طلبه معن لم يجده فقال كان حقا على ان اعطيه كل يوم مائة الف درهم حتى لا يبقى في
الخزانة شئ **قوله** كقولنا كان زيد قائما وعمرو قاعدا قال الشريف في بحث الحالة المقتضية
لترك المسند من شرح المفتاح في عطف مفرد جملة على جملة اخرى كما في قولك كان زيد قائما
وعمرو قاعدا دقيقة فيقال زيد ان في هذا العطف اشتباها يحتاج الى رفعه للدقة لان
عطف عمرو على زيد يوهم كونه مسندا اليه لقائما وعطف قاعدا يوهم كونه مسندا الى زيد
وتلك الدقة ان يعتبر في عطف عمرو مجرد كونه مسندا لكان زيد بكونه اسم كان وفي عطف
قاعدا مجرد كونه مسندا لقائما في كونه خبر كان فليس عطف احدهما وحده مقصودا بل
ماخوذا مع عطف صاحبه ليرتبط احدهما بالاخر الارتباط الذي بين المعطوف والمعطوف عليهما
ولو حمل العطف ههنا على تقدير العامل ومن الاستحباب لكان الامر اظهر كذا حققه في شرح
حواشي المفتاح بقى في تمثيله لصورة المسئلة التي ذكرها بالمثال المذكور بحث اذ لو قدر
بعد حرف العطف كلمة كان عاملة في عمرو والرفع وفي قاعدا النصب لم يكن الا من باب

بل من قصد وسعته والبيت ونوكان حيا
انشقت يحيى ما بعد الا نقل عن معن ونه يعبرونه
كما كان بعد السيل مجراه مرتعا وكان المعنى يعنى
معنى الجود والفضل فانه جرى بين الكلام
[illegible] بوزان يكون الا مرعى بالانتهى وبيانها
[illegible] يكون نظن بالواحد وذلك على
وجه احدهما قول المبرد وهو ان يراد بخبر
الفعل كانه قال الم الفعل ابعد وفعد وحبه
المجاز رجع الكسر فيما بعد حرف الفعل
الذي من الالتفات وقال الفعل الا ولى لصوف
ضمير الفعل منقصل بالفعل الاول وتاسيهما انه العرب
اكثر ما بوافق الرجل منهم اثنين فكثر على السنتهم
ان يقولوا خليلي وصاحبي قفا واسعدا
فخاطبوا الواحد خطاب الاثنين فيكون حين
الفاء الذي ما ذكر وانفواد ونحيه وكانه وحق
سمى تثنية تثنى صاحبها فهو على سعيد والنوط
بالذي جمع الخارفة على فاسقى مكان بعض الحي
وهم والربع بمعنى الربيع سمى الوسمي وهو المطر الاول
[illegible] فكانه لفظ وفيه سيقوا به يسقيك وحظت
بمعنى عينة من الحط بالكسر وهو الذي يخطيها الرجل
لنفسه بان يعلم عليها علامة ليعلم انه قد اختارها
ليبنى فيها بناء وتصدع [illegible] بتصدع وتشتت
من التصدع [illegible] العصا والربع
اسم مكان [illegible] الحي [illegible]
والربع بلفظ [illegible] الا الف الا
بالدار المعطلة من الجمع وهو نظم الا الف منهم

عطف الجملة على الجملة وان لم يقدر يكون من عطف المفرد لكنه لا يكون مثالا للمسئلة اذ ليس فيه جملتان عطف المفرد المفردان من احدهما على المفرد من الاخر بل جملة ومن عطف البعض مفرد انهما على البعض الا ان يحمل على التنظير او التمثيل لمطلق عطف المفردين على الاخر بين وان لم يكن المفردات من جملتين قوله زيد منطلق وعمرو وجوز ان يجعل في شرح المفتاح بعد تقرير السند ان يكون من عطف الجملة على الجملة وان يكون من عطف المفردات ولا يخفى ان الثاني لا يتاتى على مذهب سيبويه لان العامل في المبتدا الابتداء وفي الخبر هو المبتدا عنده فيلزم في العطف على معمولي عاملين مختلفين في غير صورة الجواز قوله والفاء في فاذا قيل للسببية وعند الزيادي انها جواب شرط محذوف وعند المازني انها زائدة ولا يرد عليهما عدم جواز حذفها لان جواز الحذف ليس من لوازم الزوائد صرح به ابن هشام في مغني اللبيب قوله فح يكون منصوبا به لا ظرفا فاذا مبني على ما ذهب اليه بعض النحاة من عدم لزوم الظرفية لاذا واما على ما عليه الجمهور من ان اذا الظرفية غير متصرفة على الصحيح فهو ظرف للخبر لا مفعول به قوله فح لا يكون مضافا الى الجملة كيلا يلزم عمل جزء المضاف اليه في المضاف قوله لكنه لا يطرد في نحو خرجت فاذا زيد بالباب هذا كلام مشعر بان ما لوجهين الا ولين منها اذا باب مطردان وهذا يستقيم في المثال المذكور واما اذا صدر بان فلا اذ لا يجوزون في قولهم خرجت فاذا ان زيدا في الباب بكسر ان كون الخبر عاملا لان ان لا يعمل ما بعدها فيما قبلها ولا معنى لتقديره معه كما لا يخفى نعم انه قد يعترض على عدم الاطراد الذي ذكره لجواز كون بالباب بدلا من بالمكان بدل الكل بالكل وقد يجاب بان الفصل بين البدل والمبدل منه بالمبتدا غير جائز والمصير الى الاضمار والتعيين خلاف الظاهر هذا وقد يجوز ان يكون بالباب حالا او خبرا بعد خبر واعلم ان ما ذكره المبرد مذهب السيرافي وفيه تبعة ايضا وقال الزجاج ان اذا المفاجاة ظرف زمان فمنع هذا يجوز ان يكون اذا في قولهم فاذا زيد خبرا عن ما بعدها بتقدير مضاف اي ففاجا حصول زيد لانه ظرف الزمان لا يكون خبرا عن الجثة قوله وان في السفر اذ مضوا مهلا روي متحد مكان مهلا اي ان فيهم مثلا واعتبار المعنى يروى ان في الحسب سيبويه ان في السفر ما مضوا مهلا على ان ما مصدرية اي مضيهم وقوله اذ مضوا يجوز ان يكون بدلا من الضمير في الظرف اي حال مضيهم وقيل منصوب بفعل محذوف تقديره اعني

وذهب ابن الفضل الى ان ها هنا حرف وقد رجح مذهبه صحة المثال المذكور لان ان يعمل ما بعدها فيما قبلها واجاب الشلوبين عن ذلك بانه يمكن بان يكون حالا عاملا في الظرف محذوفا مع ان الكلام الذي فيه ان وقيل العامل محذوف وتقديره في خرجت فاذا ان عمرا منطلق فاجاء انطلاق عمرو انه منطلق وهذا المحذوف مبتدا وان مع ما بعدها مفعول له الا انه عليه منه

وقت مضيهم ويجوز ان يكون تعليلية اي لانهم مثل الامم مضوا مضيا لا رجوع لهم وتحقيقه ان يقول انه ظرف متقدم لهملا ان جوز تقديم معمول المصدر عليه اذا كان ظرفا وان لم يجوز فهو ظرف لمقدر بعينه المذكور يعني ان في السافرين بعدا في زمان مضيهم وطولا ولك ان تجعله خبرا بعد خبر وفيه وجوه اخر ان ذكرها الشريف قوله اي بعدا او قبل الوطن الكثرة قوله لا رجوع لهم عدم الرجوع مستفاد من المهل بقرينة المقام قوله لم يحسن ولم يجز فيه عدم الجواز الحسن على تقدير وجود القرينة وعدم الجواز على تقدير انتفائها وفيه نظر والظاهر كلمة او للتخيير في التعبير لان ما لم يحسن في عرف البلغاء لم يجز عندهم قوله انها في فئة اي قطعة من جنس الطائر بعينها اذا ضمه الى نفسه تحت جناحه فالصواب ان يقول الغرض لو لم يكن اجيب بانه مبني على قانون تقدير صاحب المفتاح حيث جعل الفعل الثاني في مثله تاكيدا فقال يغير لو يلكون تملكون لفائدة فانما يكون تم حذف الا والاختصار او رد بان قوله اذ المقصود جزاء الجوان بهذا اللفظ تفسير المقدر بان جعل الجواب التالي الا ان يكون او كلاهما مبنيا على تقدير السكاكي ولما كان غير مرضي عنده عدل في اخر الكلام الا هو مختار عنده من كون التالي مفسرا للفعل قوله فيه دلالة على اختصاص ان الناس هم المختصون بالشح المتبالغ فيه بحسب وهو ان ابرز قوله انتم تملكون في صورة المبتدا والخبر على قياس ما عرفت انما يفيد اختصاص الملك بالمملكي طبعا واما اختصاصهم بالشح المتبالغ المستفاد من قوله تعالى لامسكتم خشية الانفاق فلا يفيده الابراز المذكور قطعا كما لا يخفى على المنصف نعم لو اعتبر الشرط في تملكون فقط انتم بان يكون التقدير انتم لو تملكون لظهر اختصاص بالشح وغايته ما يقال ان البناء في الشح دلالة على المقصور عليه المقصور وقوله وان الناس الى تفسير القول على الاختصاص يحصل المعنى والله اعلم انه لو كان ملك الخزائن مخصوصا بهم لامسكتم خشية الانفاق ولا دلالة له على كونهم متبالغين في الشح مقصورين عليه لا يتعدون الى خلافه وان لم يدل على ان الشح المتبالغ في مقصور عليهم اذ لا دلالة في الاية الكريمة على ان غيرهم ليس من الجنبة حتى يفهم ذلك فتبصر قوله ورجح حذف المسند اليه فيجب ان الوجوه المذكورة لترجيح حذف المسند اليه على حذف المسند اكثرها انما يتاتى بالنظر الى المسند

الامر ليس بواضح لجواز ان يجعل الخبر مع انه يمكن عدم القرينة ان يجعل خبرا على المحذوف وحمل على ما لا قرينة لخصوصية المحذوف فيجز فيه منه

الشيخ البخل

وفي جملته جهات ترجيح حذف المسند اليه وان جعل المبتدا في هذا المقام مسند اليه حيث نقل الى المبتدا خبر نفي حمله حذف المسند ابتداء لا استعمال منه

المخصوص اعني اجمل اذ لو جعل المسند المحذوف جملة لم يثبت الا الوجه الاول والسادس وقد
يرجح حذف المسند بان المسند اليه فهو ركن من الكلام واعظم الاحتياج فيه فوق الاحتياج الى
ساير الاجزاء ولا كذلك المسند فانه كالركن الزايد بالنسبة اليه وحذف ما هو كالزايد اولى ويرجح
وتعارضه بان المسند محط الفائدة فلا يناسب الحذف عليه فان قوة الاحتياج يقتضي قوة القرينة
المحذوف قوله وحمله على حذف المبتدا موافق لما يجيئ في الفن فيما ذكره الفاضل المحشي مع ما يكتب
فلان الصبر في كل منهما المحكوم به قوله والقرينة ههنا انه اذا اصابك مكروه فيه هذا
سعارضه كثيرا ما يقولون اذا سئل عنه عند اصابة مكروه ما او كيف هذا امر صبر جميل
واذا احتمل الامران فلا يصح احدهما قرينة قوله على وجه يكون المبتدأ معرفة او قبل هذا
لان الاصل في الخبر التنكير المحض فيحمل الكلام على وجه يكون الخبر نكرة محضة بان يكون المقدر فصبر
جميل اجمل اولى اللهم الا ان يمنع كون الاصل في الخبر التنكير المحض قوله وليس المعنى على هذا بل
فيه بحث اما اولا فلانه اذا فهم من الكلام كون الصبر الجميل اجمل من الصبر الغير الجميل فهم كونه اجمل
من عدم الصبر وهو الجزع وبث الشكوى بالطريق الاولى وسلوك طريق البرهان في مقام المبالغة
فلانه قيل في الاحد المحذوف لازم في تقدير المبتدا لان المقصود من الكلام المقيد لانه سواء كان
في الاثبات او النفي والقيد ناظرا الى نفي ما يقابله فيفهم من قولنا امر صبر جميل انه امر ليس بصبر
غير جميل وليس المعنى عليه بل على انه امره ليس الجزع وبث الشكوى على انه فسر الصبر الجميل في مقام
بانه الذي لا شكوى فيه الى الخلق اجل من الاشكال المعلوم فيه انه اجمل من الذي فيه بث الشكوى
وهو يعم الجزع فاعقوا بانه لا يفهم من الكلام المذكور كون الصبر الجميل اجمل من الجزع وبث الشكوى
بل نحن نقول بل الظاهر ان يجعل من نوع صبر جميل مادحة للخصفة واما ثانيا فلان فيه العموم
اجمل من الجزع وجوه الجار الى الجزع ولا يجوز التجريد عن معنى التفضيل لكان الاقتران بمن
اللهم الا ان يجعل مجازا على ما عنيه من نوع الصدر قوله لنا او في الوجود الا اله ثلثة فان قلت
المتبادر فيما اجتمع فيه النفي والقيد رجوع النفي الى القيد مع ثبوت الاصل فيكون المنفي
هو القول بتثبيت الالهة لا القول بالالهة مطلقا فينافي التوحيد قلنا ما بعد الاية
اعني قوله انتهوا خيرا لكم انما الله اله واحد قرينة واضحة على ان المراد نفي القيد والمقيد معا

قوله

قوله كقولك ازيد عندك ام عمرو قال الشارح في شرح المفتاح انما لم يقل ام لم يجوز ان يكون
ام عمرو في هذا المثال عطفا على زيد عطف مفرد على مفرد لكن ركنه في المسند المذكور كما في
قام زيد وعمرو ويمكن ان يحمل على ترك المسند بناء على الغرض المذكور واجاب الشريف المحقق
بان الظرف في المثال المذكور مشتغل بضمير زيد فلا يصح خبرا عن عمرو كما لا يصح في قولك زيد قام
وعمرو بجعله قام فيما ذكره المعترض من المثال فانه دال على مطلق القيام وليس فيه ما يقتضي
ربطه بزيد فعلا ومن جوز ذلك فقد جوز ان يقيد الكلام بما حصل او حصل في الدار
وعمرو فيلزم ان يجوز زيد قاما وعمرو وفساده بين ولما كان صورة الظرف غير ضمير
بجملة خبرا عن الواحد والمتعدد وكان اشتبه الحال على المعترض هنا قال الرازي في شرح المفتاح وفيه
بحث لظهور ان عمرو اذا جعل معطوفا على زيد في قولك ازيد عندك ام عمرو وجعل الظرف
هو الخبر لم يحتمل الظرف المذكور ضمير زيد بخصوصه بل يحتمل ضمير العود الى كل واحد من زيد وعمرو
من حيث هو احد المذكورين كما في قولك زيدا او عمرو قام وقياسه على زيد قام وعمرو
وليس بصحيح لان العطف بالواو والكلام انما في العطف بام التي هي لاحد الشيئين او الاشياء
وقد اشار بعض المحققين الى دفع هذا البحث حيث قال ولو قيل زيدا او عمرو في الدار جاز ان يكون
في الدار خبرا عنهما باعتبار احدهما وكذا اذا قدم في الدار والامر فيه بسيطة فكذا لا يمتنع
ذلك لكن صرح ابن هشام في مغني اللبيب بان الخبر في نحو زيد في الدار وعمرو لهما معا قال فان قلت
لو صح ما ذكرتم لصح زيد قائمان وعمرو بتقدير زيد وعمرو قائمان قلت ان سلم منعه فلقبح اللفظ
وهو منتف فيما نحن بصدده ولكن لم يشهد للجواز قوله وليت شعري الرجال فلان نسبه ايس
ذلك على الا ان يكون خاليا انتهى قوله حيث ان مشتركتان ليس قوله مشتركتان قيدا احترازيا
اذ لو لم يوجد الاشتراك اصلا كما في قولنا اقام زيد ام قعد عمرو ومثاله لكان ايضا منقطعة
عند جميع متاخري النحاة الا ابن الحاجب والاندلسي كما صرح به الفاضل المحشي وانما الاشتراك
لان المثال الذي ذكره كذلك ثم ظاهر كلام الشارح يشير الى ان قولك ام عندك عمرو انما كانت
منقطعة لوجود الاشتراك بين الجملتين في احد الجزئين وفرق المتكلم على ايقاع مفرد بعد ام
مع صدره والحق ان الانقطاع لوجود الفصل بين الجملتين بتقديم الخبر في احدهما وتاخيره

الى وذلك صح

ليس كذلك لا منقول القيد المذكور احتراز عما ... بحسب الجمهور
المتأخرين لان قولنا ام منقطعة معناه عن الاتصال
وذلك صرح به الفاضل المحشي وهو مقيد ...
قولك لا يكون بتقدير في ولو فيه الانقطاع عند جميع ...
الاشتراك في احد الجزئين اذ لو لم يتحقق ...
عنده جميع وجوه لان هذا مبني على ان ولو ...
عليها قولك ام منقطعة منفصلة للوجه ...
انه لا يستقيم ... في صورة اختلاف الاسمية
بتقديم الخبر في احدهما كما فيه ولو فيه الانقطاع اذ لا
خلاف في كونها منقطعة كما صرح به الفاضل المحشي
فتامل منه

في الاخر مع امكان الاتفاق كما اشار اليه الفاضل المحشي فان ذلك سبيل الانقطاع وتوجيه كلام الشارح
ان المراد الذي ذكره يرجح الانقطاع من حيث هو وعند انضمام الاحتمالين فصار الانقطاع بمجموع ما ذكر
قوله ثم منقطعة لا متصلة المتصلة للسؤال عن تعيين ما علم ثبوته على الابهام ويلزمها
الاستفهام وان يكون احد المستويين في علم المستفهم يليها والاخر يلي الهمزة والمنقطعة قد
يكون بمعنى بل والهمزة اي الاضراب عن كلام سابق استفهاما كان او خبرا والاستفهام عن كلام لاحق
وقد يكون ام للاضراب المحض سواء دخلت على حرف الاستفهام نحو ام هل يستوي الظلمات والنور
ام لا فان الفرا يقولون هل لك قبلنا حق ام انت رجل ظالم يريدون بل انت وعند البعض لا يكون
ام الا منقطعة او متصلة ثم ان كون ام منقطعة في صورة الاختلاف بين الجملتين بالاسمية
والفعلية حقيقة او بتقديم الخبر لا اختلاف فيه اذ ليست حيث الهمزة واختلفتا في المعنى وبه
وهذا وقد نص صاحب الكشاف على ان ام في قوله تعالى افلا تبصرون ام انا خير متصلة لا يقدح
فيما ذكرنا لان المعادلة ليست الا باعتبار اقامة السبب مقام المسبب لانهم اذا قالوا له انت خير
كانوا عنده بصراء فقوله ام انا خير منزل بقوله ام تبصرون فلا اختلاف في الحقيقة حتى
لو قال بقوله ام انتم بصراء كانت منقطعة كما صرح سيبويه في الكتاب هذا واما باقي الصور
فالاولى ان يكون منقطعة لما ذكر بقوله لتغاير الجملتين قوله لان هذا الكلام اه قيل لا حاجة
الى هذا التوجيه لان القرينة هي فوات السؤال وهي محققة مذكورة في الاية وان كان وصف
السؤالية مفروضا والمتبادر من قول المص سؤال محقق وان كان ان هناك سائلا صدر
عنه السؤال وتحقق منه الا ان ترك المصير الى المتبادر والنظر الى ما يقتضيه المعنى احسن
وذلك بان يحمل تحقق السؤال على تحقق ذاته في الكلام والمذكور فيه سواء تحقق وصف سؤاليته
ام لا وهذا اخذ حسنه ما ذكره الفاضل المحشي وفيه بحث لان هذا التوجيه لا يناسب كلام المص فانه
جعل القرينة وقوع الكلام جوابا لسؤال محقق ما معنى اتصاف الجواب بالجوابية ويلزمه
اعتبار اتصاف السؤال بالسؤالية فالمراد بتحقق السؤال تحقق سؤاليته ايضا فالتوجيه
هو ما ذكره الشارح على ان الظان ان الاية حكاية لما صدر عن الكفار عند سؤال النبي عليه السلام
فتقدير الكلام لو سألتهم قالوا كذا يقولون كذا فالمحذوف في الاية التي وردت بطريق الحكاية

وهو اقرب الى عبارته يعني كون السؤال مقدرا غير مذكور في الكلام منه

هذا التحقيق ليس من نتائج الفاضل المحشي بل نقله الا ... في شرح الايضاح عن شرح الهادي منه

وتنظير ما ذكره حسن ما ... السيد السند ... في ... الفصل والوصل في قوله ... فتطلب التفصيل منه الا انه ... المحشي ... للبحث وما جعلته وجها مستقلا منه

للحذف

للحذف في المحكي لا يكون جوابا للسؤال فلكونه جوابا للسؤال بالنظر الى المحكي لا بد من تقدير
بثبوت الشرط والجزاء فيه قال قوله ولانها القرينة فعلية لان القرينة جملة خلق السموات
والارض لانه المشتمل على المسند فهو الذي يطلب وجوده في الجواب مع قولهم السؤال قرينة
انما هو باعتبار جزئه الذي خلق السموات والارض وقد يقال حذف مسند المبتدأ اكثر
من حذف مسند الفاعل فالحمل عليه اولى قوله لقولنا ان ظننتها يوم زيد الغني قبيل بل يؤديه
ايضا قولنا الغني خالقها ولا يتأتى الجواب عنه بانه الحمل على جملتين لان اسم الفاعل مع فاعله ليس
بجملة ويمكن ان يقال بعد تسليم ان الجواب عن النظر هو في حكم الجملة في الاشتمال على الزيادة
مثال القرينة تفيد ترجيح تقدير الفعل على تقدير اسم الفاعل فان المقصود من الجواب المذكور
تقدير ترجيح حمل الفاعل على تقدير خبر المبتدأ قوله لظهور ان السؤال التعليل للنفي المستفاد من
كلمة الحصر فانما ابدا اي لا يدل ابدا الا ان تقدير الفصل مقدما اولى لظهور السؤال قوله ومن ثمة قيل
الى قوله ليطابق السؤال قال الفاضل المحشي المطابقة حاصلة يعني على التقدير محمل على حذف الفعل
المسند الى الفاعل المذكور لان السؤال هو من خلق وان كان اسمية صورة فهو فعلية معنى
اذ اصله من قام اقام زيد ام عمرو ام خالد لكون الاستفهام بالفعل اولى وانما وضع
كلمة من الدالة على تلك الذوات المفصلة اجمالا للاختصار وفيه بحث لما تقرر في باب
الانشاء من ان المسؤول عنه بالهمزة ما يليها فلو كان التقدير اقام زيد ام لكان الشك في الفعل
وليس كذلك بل في الفاعل فوجب ان يقدر ازيد قام ام عمرو فالسؤال اسمية لفظا ومعنى ثم انه
منقوض بما اطبقوا عليه من ماذا صنعت اذا جعل جملة اسمية يجاب بالاسمية البتة
وما ذكره في شرح المفتاح من ان الاعتبار المذكور في من قام لا يتأتى في ماذا صنعت اذا
جعلت اسمية وبينه في الحواشي بان الفعل هنا مسند الى المخاطب فليس في ماذا صنعت
معنى الفاعلية بخلاف من قام وماذا اعطاه المجاب عنه بقوله اعطاه كذا لكن يجب لان ما
ذكر في من قام من ان الاستفهام بالفعل اولى لا يختص بصورة الفاعلية فان قولك من ضربته
تقديره اضربت زيدا ام ضربت عمرا وبالجملة الفرق بين ماذا صنعت على التقدير كونه
جملة اسمية وماذا اعطاه حتى يجاب بالاسمية في الاول والفعلية في الثاني تحكم والاظهر ...

هذا التحقيق ليس من نتائج المحشي بل نقله في شرح المفتاح عن شرح الهادي منه

اللهم الا ان يقال وجدت على المنقول عنه ... مختلف فيه كما نقله الدماميني في شرح مغني اللبيب في بحث خروج الهمزة عن الاستفهام الحقيقي والمسئلة مذكورة في شرح الرضي ايضا فنتيجة كلام الشريف ... وقد يقال الوجوب بالنظر الى البلاغة والجواز الى النحو منه

قوله والجواب انه تمثيل لجواب عن المعارضة المذكورة بقوله ومن ثمة قيل الخ لما النظر اذ هو تنبيه
مدعى جمهور النحاة بدليلا فوله نقضي بالدليل الخ المنظور فيه وهو غلط قوله وان الواقع
عندهم عدم الحذف فيه فعلية فعورض بانه كما جاءت فعلية كذلك جاءت اسمية كقوله تعالى
قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر قل الله ينجيكم اجاب عنه الفاضل المحشي بان فيه اقتضى تقديم
الفاعل وهو قصد التخصيص وهذا الجواب انما يتاتى على مذهب صاحب الكشاف ومن تبعه واما
على مذهب السكاكي فلا الا ان يقول بوجود التخصيص في امثال الصورة المذكورة كما تقدم
قوله في مرثية يزيد المرثية على وزن محمدة مصدر رثاه وتشديد الياء خطاء ثم المذكور في
شرح المفتاح للعلامة ان البيت للحارث بن ضرار النهشلي وفي شرح الرضى انه لحارث بن
نهيك والله اعلم قال بعض المتاخرين يحتمل ان لا يكون البيت من الحذف بالكلية بان يكون يزيد
منادى اي ليبك يا يزيد لفقدك ويكون ضارع هو الفاعل ان كانت الرواية بفتح ياء ليبك او
النائب عن الفاعل ان كانت الرواية بضمها وفيه تكلف اذ يحتاج مع فتح الياء من ليبك الى ان ينسب
الرواية بضم يزيد في هذه الحالة فيكون منادى والمعروف مع بناء ليبك للفاعل فتح يزيد على انه مفعول
فيكون ذلك مرجحا للكوفي في رواية الرفع بناء على الفاعل لا منادى قوله اي هلكه وقيل اي ليبكه
وهذا البيت بالمعنى وما ذكره انسب بالسؤال المقدر قوله وان لم يعتمد على شيء لان الجار
والمجرور فانه قد نعت مع اعتماده على الموصوف المقدر اي شخص ضارع فعلم ان تقدير شرط الاعتماد
في تعلق الجارية لا يجدي ايضا فلنا ان لكن في عمله الاعتماد على موصوف لا يتصور الا في عدم
الاشتباه بتصريح الشارح في شرح الكشف في باب النداء الموصوف مع اسم الفاعل ملتزم لفظا او تقديرا
تعيينا للذوات التي قامت بها الفعل وهو مخالف لتصريحهم العلهم الا ان يقال الاعتماد على موصوف
مقدر انما يكفي في عمله اذا قوى المقتضي لتقديره كما في يا طالعا جبلا ويا راكبا فرسا لاقتضاء
حرف النداء اقتضاء نفسيا لاسم الفاعل الكريم ثانيا اعتبار مثل هذا المقتضي في كل موضع يجعل النكرة
قوله لكنه ليس بقوي في جنبة المعنى لان مطلق الخصومة ليس سببا للبكاء بل هي بوصف المغلوبية
فانهم قوله اي يبكي لاجل اهلاك المنايا يزيد فيجب وهو انه قد سبق ان ارادة الوجه من الجمع المحلى
باللام لا يجوز فكيف يصح قوله لاجل اهلاك المنايا يزيد وان يهلك الشخص الواحد الا منية واحدة

وكونه

لان الغرض هنا مقصور على ان يعتقد وانما
[illegible] الاهتمام وليس بمقصود في قوله قل ينجيكم الله
[illegible] لا [illegible] الا الاهتمام فهو [illegible]
الا الاهتمام وكذا خلق السموات والارض كما لا
خلاف [illegible] ولا تردد

وكان يغني [illegible] والاستقبال [illegible] المفعول
والفعل [illegible] المعنى [illegible] معنى
لا لفظا [illegible] فلا نسلم
[illegible] منها

قالوا اسم الفاعل انما يعمل اذا اعتمد على
المبتدأ [illegible] والموصوف [illegible]
[illegible] الاستفهام والنفي لان [illegible] المعمول
[illegible] الواضع [illegible] للذوات
المتصفة بالمصدر [illegible] المقتضي
[illegible] وانما اقتضاؤها [illegible]
[illegible] المصدر [illegible] ان يكون واقعا
[illegible] الفعل [illegible]
[illegible] الاول [illegible]
لا يجوز ان يكون [illegible] او
[illegible] الفعل الاول كما اذا اعتمد
الاستفهام والنفي

والجواب ان المراد بالمنايا اسباب الموت اطلاقا لاسم المسبب على السبب ولا يخفى بعده قوله ونحوه
اباء الا ان المقتضي للحذف بعد بيان المجوز هو القرينة قوله فيعلم ان معنا اي لكلية لكن في الخ
النحو ونهت خبير بانه لا يجوز القاء في جواب مطلق الاستفهام الا اذا كان جملة اسمية او مجهول
منعوا ووقوعها جواب مطلق الاستفهام ان الجواب محذوف والتقدير زعم الاول فيعلم ان معنا
بالكلية وعلى هذا فقوله فعقد المسند مفصل فان قلت قوله ليبك [illegible] على المسند اليه على موضوع
غير معين سواء كان معلوما او مجهولا مخصص بمر الاسناد في صورة البناء للفاعل ونصب يزيد
فلعت الجزم كما يفهم في الجملة المستقلة والتكلم المسندة عليها لا يخفى قوله وباحتماله [illegible] ابهام
الجمع بين المتناقضين فان قلت ذلك الابهام موجود في صورة الحذف لان بناء المفعول مشعر
الاهتمام [illegible] الفاعل وذكر الفاعل بعده [illegible] لهذا الغرض فلت ذكر الفاعل في جملة اخرى
انما هو بسبب ان شرح الكلام الاول ما يفهم في بناء الفعل للمفعول ان ذكر الفاعل في جملة
الاولى ليس بمقصود وحصول الاهتمام في جملة الثانية لا يعدم الغرض المذكور ويقرب منه [illegible]
في بناء المفعول ابهام الجمع بين المتناقضين حيث دل اول الكلام على عموم الامر واخره
اعني عارض على خصوصه ثم قوله نحو قوله ولئن سالتهم من خلق السموات الخ فان قلت وقوع
الكلام جوابا للسؤال المحقق قرينة على حذف المسند والتي طلب بعد الكلام وما حذف فيه المسند
من قوله تعالى ولئن سالتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله فالذكر احد جزئي الضعف
التعويل على القرينة وعدم [illegible] وجه فالصواب
ان السؤال هنا زيادة تقرير المسند فلت لما اختلف [illegible] العوارض
وان حصول الوصف هذا الوجه في بعض المواضع وذكر المسند مع الي طلب القرينة جريا على سنن
البلغاء في تفننهم قوله ومنه قوله تعالى بل فعله كبيرهم هذا بحث وهو ان [illegible] ذكره من التعريض
يكون سببا لذكر المسند لكن السؤال ههنا اسمية لفظا ومعنى والجواب فعلية مخففة ما الشرح
عدم رعاية التطابق [illegible] اوجبوها فيما اذا صنعت وامثاله ويمكن ان يقال السر ههنا
ايهام ان الفعل المذكور مستقل عند المتكلم كما مر فوجوب تقديم المسند قوله وحصول التعجب
بدون التزام الخ اي حصول قصد التعجب في التركيب بطريق كونه خاصة له على معنى ان يستفيد

وفي شرح المواقف [illegible] الفعل [illegible]
[illegible] العمدة [illegible] ان الجواب
[illegible] وهو [illegible]

اعني الامر بالبكاء [illegible] مصدر المبني للمفعول

[illegible] جوازه [illegible]
التعجب بدون [illegible]
فان كلام [illegible] الغرض [illegible]
الكلام [illegible] العرض [illegible]
الغرض [illegible]

التي طلب فيها ذلك منه ثم هذا اشارة الى دفع ما اورده العرض في الايضاح من التعجب يحصل بقيام القرينة
مثل حاجة الى الذكر وحاصل الدفع ان مفهوم السند لما وقع الى السند مثل اذا كان مقتضيا
للتعجب من السند اليه لان هناك قرينة دالة على السند فان لم يذكر فيهم منها دون السند اليه
واما قصد التعجب منه مثل واذا ذكر مع كونه مستغنى عنه في الظاهر مثل بوم تلكته وحيث كان قصد
التعجب منه سابقا حمله عليه وقد يدفع ان يراد بان عبارة المفتاح هكذا اذا قصد التعجب من السند اليه
بذكره ومراده ان التعجب يحصل بذكره مع وجود القراين اقوى من التعجب الحاصل بمجرد تحقق القراين
فاذا قصد هذا التعجب فلا بد من ذكره وقد يقال ذكره الصريح بتقدير تسليمه وارد عليه
في سائر ما يجاب في ذكر السند لان جميعها مشروطة بوجود القرينة فيحصل الاعتراض بالقرينة
والحق انه غلط فان التعريض بعبارة الشارح واشعرا ذو سطا الكلام كيف يحصل بشيء
ههنا من القراين وكذا الكلام في غيره قوله فلكونه غير سببي مع افادة تقوي الحكم عرض
عليه بان الجملة الواقعة خبرا ضمير ان نحو قولي هو الله احد غير سببي مع انه لا يفيد تقوي الحكم
فيدخل في ضابطة الافراد مع كونه جملة واجيب بانه مفرد معنى لكونه عبارة عن المبتدا
ولهذا لا يحتاج الى الضمير كما سبق وان كان جملة صورة وقد اشار الشارح في المختصر الى
جواب اخر حيث قال المراد ان افراد السند يكون لاجل هذا الغرض ولا يلزم منه تحقق الافراد
في جميع صور تحقق هذا الغرض وفيه ان الكلام في الضابطة تقتضي الكلية قوله اذ لو كان سببيا
نحو جملة قطعا لا يرد عليه نحو زيد قائم ابوه بناء على ان السند ههنا سببي مع انه ليس بجملة
لما سيجي من انه ليس بمسند واخر السند السببي وان كان ما لقياس يقتضي ذلك الحفظه
على الضبط في اقتضاء سببية السند كونه جملة قوله بالطريق المخصوص مع هو تكرار الاسناد
مع وحدة الفعل قوله يشمل صورة التخصيص اي يشمل لا احتراز والاخراج تلك الصورة
وارجاع الضمير الى ما ليس بنحو صريح بقرينة المقام ليس ببعيد في توجيه الكلام واما قوله
فعدم افادة التقوي اعم من عدم قصد التقوي فمعناه على ما نقل من الشارح المحقق انه
يشمل لان فيه نفي القصد الى التقوي ونفي افادة التقوي بدون القصد يقضي في عدم
قصد التقوي فانه يصدق على نفي التقوي بدون القصد وايضا العموم ليس بحسب القصد

ذكر جمال الدين في شرح الايضاح وفيه ان الان العبارة ضابطة
ضابطة جملة السند وافراده على الاصطلاح
مثل بعيد كون الجملة المذكورة مفردا معنى منه

او المراد هو القصد الى رعاية التقوية واذا لم يلتفت
النظر ليس بمفيد التقوي لم يوجد هنا قصد اليها
على التقوية

على الافراد

على الافراد بقرينة التعلق وباطلة حيث اضيف النفي الى الاربع والعموم بهذا النفي
يستلزم الخصوص بحسب التحقق ولهذا الحكم في كلما هو نقيض الاعم فانه اخص من النقيض نقيضه
بالمعنى المذكور وان كان اخص منه بحسب الصدق فدفع مع ظهور هذا التوجيه جعله الفاضل المحشي
يكونه سهوا من طغيان القلم قوله واجيب بصاحب المفتاح هذا الجواب ضعيف لما عرفت نفسه
ولو قيل مراد السكاكي لم يكن التقوي مقصودا مطلقا اي لا في هذا المقام ولا في غيره
لاندفع الاعتراض لكنه بعيد والاقرب ان كلام المفتاح محمول على حذف المضاف اي لم يكن الغرض
من نوع تقوي التركيب فلا محذور وحمله قوله محكوما به بالثبوت قال الفاضل المحشي هذا
اعني قوله بالثبوت جراء انتما اثنكير العامل والظان المحكوم به لفظ مركب وقع في اصطلاح
بعض المحولين وقوله بالثبوت بيان لطريق المحمولية اعني كونه محكوما به كما تقول الفهم محمول
البثوت قوله فظاهر انه لم يحكم بثبوت منطلق والنطلق لزيد فان قلت اذا لم يحكم بالثبوت
له كيف يكون مسندا سببيا وقد فسر الاسناد بالحكم بثبوت الشي للشي او نفيه عنه
قلت المراد بالثبوت المذكور في تعريف الاسناد اعم من الاسناد والثبوت التحقيقي والتعليقي
والمعتبر في تعريف الفعلي المحكوم بانتفائه ههنا هو الثبوت التحقيقي ولعل الحكم الاول
على نفي العام فلا محذور قوله فلو اراد ههنا الثبوت بالفعل حقيقة اي قيد بالفعل لاخراج
تحته فليفهم قوله واذا كان المجموع فعليا بطل ما اجاب الفاضل المحشي بان معنى التعريف مسند
يكون كذا والمجموع المركب من الاب والانطلاق والنسبة الحكمية في زيد ابوه منطلق ليس مسندا
حقيقة بل السند الحقيقي هو الانطلاق في نفسه نظرا الى الاب مع تقييد به نظرا الى
زيد والسند اليه لكون زيد انطلق ابوه بل زيد منطلق الاب كما جعل الجملة خبرا من الاخبارات
التي لا تلتبس معانيها فرد بان كلام السكاكي في بيان ضابطة افراد السند وجمليته صريح
قائل بانه اذا كان في الكلام مسند سببي فمسند ذلك الكلام جملة فيكون الجملة في زيد ابوه منطلق
مسندا الى زيد بلا نقض يصدق تعريف الفعلي مع جمليته فيبطل قاعدة افراد السند وايضا
ان ما ذكره المجيب اعتبار لجانب المعنى مع قطع النظر عن الالفاظ وما ذكره الشارح بل جميع اهل
العربية حيث اجمعوا على ان السند في زيد قام ابوه هو الجملة رعاية لجانب اللفظ

لو قيل مراد السكاكي بالثبوت في السند التي في تعريف السند
العقلي الثبوت اما صريحا كما في قام زيد او كناية
اي بطريق التضمن كما في زيد قائم لم يرد اعتراض
اللهم الا ان يقال لا بعد في تقدير على خصوصية بهذا المراد منه

فيه بحث وهو ان ما نقل الفاضل المحشي مروي في ... بان قيام الاب ليس صفة لزيد
وهو كونه كيف يكون ابوه ... الاسناد ... ابوه منطلق
لا يقال ... انطلق ابوه ... زيد وهذا ... منه

مع ان فيه رعاية لجانب المعنى ايضا في الجملة وغاية ما يفيد الانزاع في ان الجملة مسند بنا
على الظاهر والاصطلاح ولا في انها ليست كذلك بحسب الحقيقة ولما كان غرض المجيب اصلاح
تعريف السكاكي كان له ان يقول اراد مسند حقيقي يكون كذا فيخرج الجملة ولا يضر كونها
مسندا اصطلاحا بناء على الظاهر المتوسع قوله ثم هذا على ان السعد بهذا امر عجيب اذ بعد القول
بان السند هو منطلق بدون ابوه والسند لا اعلية كيف يحكم بفعلية السند مع انه لم يحكم
بثبوت منطلق لزيد بالفعل المعتبر في الفعلية بل الاسمية قوله وهذا ضبط لان اللازم مما ذكره
اجيب بان حاصل السند لا ذلك الفصل هو انهم اتفقوا على ان اسم الفاعل مع فاعله ليس بجملة
فتعين ان الفاعل في هذا الباب بمنزلة العدم وكان السند هو اسم الفاعل فقط وهذا اظهر
الظاهر في دليله على المدعى ان كون زيد منطلق ابوه لا يكون واسطة بين السند السببي
والفعلي بل مندرج في الثاني وليس لشيء مما سبق تحقيقه من اسم الفاعل مع فاعله انما يكون
عند عدم جملة لعدم اشتماله على النسبة الحكمية وهذا لا يقتضي ان يحكم عليه في حكم العدم
وانما ذلك لو لم يعتبر اشتماله على النسبة اصلا وليس كذلك كما لا يخفى قوله فمعنى الجملة عبارة
المصنف اوضح لدخول زيد منطلق ابوه في ضابطة الافراد في عبارة المصنف دون عبارة المفتاح
قوله وفائدة التقدير استغراقهما او حصول الكلية بان السند فعلي سواء قدر الظرف باسم
الفاعل او باسم الفاعل كما في التعميم بتقدير الفعل ايضا فقد ذكروا ان الخبر اذا كان ظرفا
للمبتدأ مثل زيد قائم لم يصح تقديره وجوه الاول ان ليس المراد انه لو قدر باسم الفاعل
لم يكن مسندا فعليا بل لما كان المعتبر في المسند الفعلي هو الثبوت الحقيقي او انتفاؤه
ولم يكن ذلك على هذا في قولك في الدار زيد اراد تقديره بما يكون ثبوته للمسند اليه ثبوتا حقيقيا
الا انه قدره بما هو المختار وعن الثاني بان مبنى على جواز الالتباس الفاعل مثلا التباسا
هنا بان الظرف غير معتمد فلا يجوز اعماله على المختار قوله كالسند في المثالين جملة وتحصيل
التقوي ان قلت ما وجه عدم افادة زيد قائم للتقوي حال زيد في الدار لعدم التفاوت
في الغيبة والخطاب والتكلم مثل هو في الدار وانت في الدار وانا في الدار قلت التفاوت
في التقدير حال افادة التقدير حصل وحصلت بالفتح وحصلت بالضم وهذا كاف في افادة

اذ كيف فيه الفاضل المحشي ان اراد
بالفعلي ما يكون مفهومه من غير ان ثبت به
ثبت بالحقيقة فكونها به بالثبوت عند السند
انتفائه عنه وهذا بعيد نعم في عبارة تفسير
الفعلي واما ما يقال ان هذا التوجيه يقتضي
ان يكون منطلق في زيد منطلق ابوه عند الجملة
في السند الفعلي ليس
تأمل منه

ارد فعلا جعل مثال الافراد المسند وما في الكلام فيه

قوله

١٦٧

قوله لم يصح الترديد لان الاستقلال بجعل مبتدأ بالجزم وقوع المبتدأ نكرة مع انتفاء الخبر
وان جعل خبرا لزم تحقق الخبر بلا مبتدأ اذ ليس هنا شيء يتعدد وانما قال فيه يكون بحاله وضح
به لانه مذهب الكوفيين الذي لم يجيء الكلام عليه قوله وجميع ذلك خبط لابتنائه على ان يتم
الامثلة مثلة افراد المسند قوله لم يعتبره السكاكي وتفسير ضبط اراد بالتفسير التفسير المعاني
وهو ذكر مركب تقييدي مراد فيه ماهية المعرف والا فعند تعريف المفعول الاول قوله نحو زيد
ابوه منطلق يعرف بالمماثلة في التحقيق قوله وبطل ان يفسر بان جملة علقت فيه
رد عليه الفاضل المحشي بان هذا التعريف يقتضي ان يعرف اولا كون السند جملة حتى يعرف
كونه سببيا مع ان جعل السببية احد ما ينطبق معرفة كون السند جملة يقتضي ان يعرف
اولا كون السند سببيا حتى يتوصل به الى معرفة كون السند في الكلام جملة فلا حاجة تحت هذا
التفسير واجاب عنه بعض الافاضل بان الغرض بيان مقتضيات افراد السند وجملته فيكون
المعنى على انه اذا قصد جعل السند سببيا او قصد تقوى الحكم يؤتى بالمسند جملة والا فيؤتى
به مفردا فجزاء الجملة في تفسير السند السببي لا يقصد حالة مقتضية لايقاع المسند
جملة لا يؤدي الى محذور اصلا وفيه ان قولك المقتضي لجملة السند كون السند جملة علقت
على ما هو حال المعنى بخلو عن سماجة قوله هو ان يكون مفهوم المسند مع الحكم عليه اذا رجع
الضمير الى كون المسند سببيا فقط وان ارجع الى نفس السند احتيج الى تقدير اي زيد ان يكون
كذا وقوله مع الحكم عليه مبني على ان كل جزء من اجزاء الكلام عمدة كان او فضلة قد حكم
عليه ضمنا بما هو له فالمسند مثلا حكم عليه بانه ثابت للمسند اليه والمفعول بانه واقع عليه الفعل
وانهم ان بعض الامثلة التي اندرجت في تفسير السند السببي خارج عن تعريف السكاكي له
مثل زيد مررت به وما بعده اذ ليس ما بعد الفعل فيه فاعله متعلقا بما قبله بسبب ما فيخرج بعض
الامثلة عن ضابطة الجملة مع كون السند فيها جملة وقد يجاب بالتزام التقوي بناء على ان الضمير
مطلقا بحرف الجر اي المبتدأ ثانيا فيقتضي الحكم قوة وانت تعلم ان كون المسند الى
زيد جملة في هذه الصورة لم يثبت من قصد التقوي حتى اذا لم يقصد كان ايضا مسندا
الى زيد ولكن يكون مفردا كما في ما عرفت كذا ذكر الفاضل المحشي في شرح المفتاح قوله

اي علة ان كون المسند سببيا ليس احد ما ينطبق معرفة
وكون المسند جملة حتى يلزم المحذور

حقيق
وقد يقرر الجواب بانهم جعلوا كون المسند سببيا احد
ما يقتضي كون الشيء مسندا لا لان يراد المسند جملة
بل قولهم والنعم لكذا وكذا فيتوقف معرفة
من حيث انه ومكانه على كونه سببيا
ولا عكس فلا محذور منه

وهذا القول المستغرق ان يكون
ان لا يكون
منه

او يكون المسند فعلا ثم قيل اما بحسب الظاهر او بحسب الحقيقة والمثال الثاني نحو زيد طاب ابا اذا المراد
زيد طاب ابوه وانما صير اليه ذلك لان الفرق بين المسندين بجعل احدهما سببيا دون الآخر تحكم
ورد بان الحاكم للفرق بين طاب زيد وطاب نفسه وان كان مستفادا من جهة ابقائه فليس
بفهم من التعبير [illegible] المسند في زيد طاب نفسه من المسند السببي مع انه في زيد طاب فعلي فالفرق
تحكم لان الذي سند اليه الفعل فلا من المتابعين نفس زيد في المثال الاجنبية بان الغير [illegible] النسبة
الى التبع فاسناده الى الكل مجاز واما النفس فليس في تلك المثابة فتامل قال الفاضل المحشي مع ما
عرف كلا قسمي المعرف فعلية بانه لو بدل الابتداء بالاسناد وقيده بكونه فعليا على نحو ما مر في
تعريف الفعلي لم يحتج الى ذلك التفصيل وبحوا الاشكال يرد عليه ح ما اورده المحشي على تعريف
الشارح [illegible] يرد عليه انه لو بدل الابتداء بالاسناد وقيد الاسناد بالاصالة يخرج عنه نحو منطلق
ابوه لان الاسناد الاصلي للخبر والفعل واما المشتقات فاسنادها بالتبع وايضا
يرد على قوله ولو قيد المسند بكونه فعليا ح انه لا يخرج نحو ابوه منطلق لان المراد بالتبع
المقتضي [illegible] في المذكور ولذا تراهم في السببي يزيدون في الاقتضاء [illegible] قوله
متعلقا بالجملة بسبب [illegible] علم ان التعلق قد يكون باضافة الى ضمير كقولك زيد انطلق ابوه
وقد يكون باضافة الى ضمير ما اضيف اليه ضمير فيه نحو زيد اخوه ضرب غلامه لكن يلزم ان
يكون ضرب مسندا سببيا بالنسبة الى زيد واخوه معا قوله قال والحق زيد ابوه منطلق او زيد
المسند فيه مثل زيد اخوه عمرو ولو يشكل جعله سببيا اذ لا معنى للتعلق وذلك [illegible] بالمنبه [illegible]
اثباتا [illegible] او مسمى بعمرو [illegible] زيد منطلق الاب
ومنطلق ابوه [illegible] زيد مسمى الاخ بعمرو او مسمى اخوه بعمرو قوله ولا يخفى انه سهو والا
لكان المناسب قال الفاضل المحشي وايضا الاحتياج في ضابطة افراد المسند قيد [illegible]
يخرج به نحو انطلق ابوه لان المسند ههنا ليس فعليا [illegible] وليس المقصود من نفس التعريف
تقوى الحكم فلا بد من اخراجه بقيد اخر ويرد عليه ان المسند اذا لم يكن فعليا فقد خرج
عن ضابطة افراد المسند بقوله فعليا فاي حاجة الى اخراجه الى قيد اخر وغاية ما يقال
في الجواب ان السيد في قوله ليس [illegible] الى القيد اخرى [illegible] [illegible] الا [illegible] فعليته

[illegible] نحو ابوه منطلق من المسند السببي [illegible] [illegible] فانه [illegible] السببية [illegible] فتامل

يعني

يعني ان انتفاء الفعلية من المسند المذكور انما يصح على التحقيق واما على زعم المتوهم فهو فعلي
لانه يشترط في المسند السببي [illegible] على وجه البناء [illegible] تقديم المبني [illegible] الفعلي [illegible]
[illegible] هذا بعيد [illegible] على وجه البناء [illegible] المثال المذكور في ضابطة
الافراد على [illegible] ويحتاج الى قيد اخر يخرجه قوله ويمكن ان يقال [illegible] قوله هو ان يكون [illegible]
هو الزمان هذا [illegible] في [illegible] النجم [illegible] الوقت والماضي
[illegible] العصر يعني الوقت [illegible] مذكورة [illegible] وقد [illegible]
[illegible] في قوله ان يكون [illegible] قوله والمعنى ان المسند السببي يكون
اذا كان لما قد [illegible] الى المضارع [illegible] وقت المضارع [illegible]
حيث لم [illegible] اذا يكون بناء على [illegible] هو [illegible] المضارع فقيل [illegible] هذا المعنى على
تقدير رجوع الضمير الى المسند وقوله او وقت كون المسند [illegible] تقدير رجوعه الى قوله اذا كان المسند
سببيا [illegible] هذا التوجيه [illegible] اذا [illegible] الكلام
وان المضارع معه قليل جدا ولهذا ما قدر المحذوف [illegible] يكون الا كان فهو يرد عليه انه
اختار [illegible] في [illegible] السكاكي [illegible] الحالة التي تقتضي طي ذكر
المسند اليه [illegible] قوله وهو الزمان الذي قبل زمان تكلمك [illegible]
الاسناد المحقق [illegible] قبل بعض [illegible] يرد عليه ظرف زمان [illegible]
ظرف [illegible] زمان [illegible] وهذا انما [illegible] لو لم يكن [illegible] الظرفية [illegible]
الفاضل [illegible] الظروف الغير المتصرفة ثم انه [illegible]
في قوله وجوده بعد هذا الزمان [illegible] الاستقبال [illegible]
الذي [illegible] وجوده [illegible] بعد هذا الزمان
وينبغي ان يعلم انه لو [illegible] الاستقبال [illegible] ان كون [illegible] الاستقبال
يقتضي عدم حصول الزمان المستقبل بعد زمان التكلم [illegible] الترقب
فيلزم خروج الزمان الذي يحصل عقيب [illegible] الزمان [illegible]
ذلك [illegible] المحذوف بالنظر الى قوله وجوده بعد هذا الزمان هو [illegible]

[illegible] ظرف [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

[illegible] الظرفية والظروف غير المتصرفة [illegible] واحد وهو ما لم [illegible] [illegible] الظروف غير المتصرفة [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible]

تقرير الفاضل المحشي حسبت فيما اذا وكذلك لينزقب في اعلى زمان مستقبل فيلزم ان يترقب وجود المستقبل
في المستقبل ويلزم احد المحذورين فيرد عليه انه يكون الترقب في المستقبل لا يستلزم كون المترقب
فيه حتى يلزم احد المحذورين قال الشارح في شرح المفتاح هذا تدقيق فلسفي لا ينظر اليه اهل العرف
واللغة على انه يجوز ان يكون من الظرفية بطريق تسمح الكل على الجزء بمعنى ان كل زمان هو
من اجزاء الزمان الذي قبيل زمانك ماض وقد يقال التغاير الاعتباري كاف في صحة الظرفية قوله
والحال هو من اواخر الماضي واوائل المستقبل بتعيين مقدار الحال مفوض الى العرف بحسب الافعال
ولا يتعين له مقدار مخصوص فانه يقال زيد يصلي ويمشي ويحج ويكتب القرآن ويعد كل ذلك حالا
ولا شك في اختلاف مقادير ازمنتها وهذا المذكور مبني على مذهب المتكلمين القائلين بان الزمان موهوم
محض لا وجود له واما عند الحكماء القائلين بان الزمان موجود متصل فالحال عندهم وهو الآن
عرض حال في الزمان لا جزء منه فان آن مجرب طاهر مقالا تهم عرض مع وجود حال في زمان موجود ثم ان
ما ذكر الشارح من تفسير الحال لا يستقيم في ابتداء الزمان وانتهائه ولا بالنسبة الى الامور الآنية
الا ان يقال الوقوع في الجزء الاول ولو فرضا وهمينا وقوع في الحال قوله بحذف الاسم نحو
زيد قائم او فيه انه الى انه مخالف لما سلفه في تعداد امثلته ضل فيه مقتضى الظاهر ان اسم الفاعل
والمفعول حقيقة في الحال مجاز في الاستقبال اللهم الا ان يعتبر التغليب بالنسبة الى زمان الحال
قوله مع افادة التجدد الذي هو من لوازم الزمان المراد بالتجدد الحصول بعد ان لم يكن ثم
ان افادة التجدد لازمة لدخول الزمان في المفهوم التضمني اذ لم يقصد بذلك تجدد واقتران الحدث
بالزمان بل صدوره فيه فذكر افادة التجدد تحقيق للمقام لا تقييد للاحتراز كذا في شرح المفتاح
للشريف قوله يقتضي تجدد الكلام وصدوره رد عليه الفاضل المحشي بان هذا انما يرد لو كان التجدد
المجموع المركب من الحدث والزمان وانما المقصود تجدد الحدث المقارن للزمان واجاب عنه بعض
الافاضل بان المدلول عليه هو المقصود لان الكلام في الحال المقتضية لكون المسند فعلا لا حدثا
مقارنا للزمان وفيه انه ان اريد بالمسند في قوله فتقييد المسند ما هو مسند حقيقة اعني الحدث
على ما اشار اليه الفاضل المحشي لم يكن لفظ التقييد مجردة لان احد الازمنة جزء مدلول الفعل
لا قيد على ان جعل الغرض افادة ايضا ام الزمان على ما هو لما ابعد عن التحقيق كيف وقول

اي لا يلزم ان يكون الزمان المستقبل ظرفا للمترقب ان يكون ظرفا للترقب فيجوز ان يترقب في الآن شيء يلزم شيء من المحذورين فتأمل

بناء على خلاف ما ذكره في شرح المواقف من ان عند الحكماء جزءا لا الموهوم المركب هو حد مشترك بين الماضي والمستقبل

ولعل الافادة تامة في بعض ما سلف في تلك نظم ما النحو معنى نحوه

ان يتوقف الوجود ونتابع علها ما يحدث منه ذلك النوع شيئا فشيئا ولا يقصد منه لحظة فلحظة
بل المراد افادة تجدد الحدث فتامل قوله او كلما وردت عليها حرب الهمزة للتقرير
ان قدر المعطوف عليه كلمة متعزون ويسكون للانكار ان قدر لم يعرفوا والعائد في كلما حيا الوصفين
قوله شيئا فشيئا يشير الى ان المراد بالتجدد فيما سبق التقضي والحدثان فخارج عن مفهوم الفعل
وضعا وانما يفهم في خصوصية الحدث او المقام نعم قد يقصد في المضارع الاستمرار التجددي بمعونة المقام
كما سبق نقله عن الشيخ ويمكن ان يقال في مثل ان المراد في البيت بمعونة المقام التجدد
المطلق الذي هو مدلول الفعل وضعا وهو المقصود بالبيان بعينه في ضمن التقضي فتامل قوله
ان لي على كل قبيلة وقيل انما بعثوا اليه لانه لم يظهر مفاخره الكفرة لانه الرئيس
كل شريف القاضي علي كل محمد شريف قوله فلا فائدة عدمها اي الظهر ان يقول فلا فائدة في
الثبوت حتى لا يكون الكلام خاليا عن افادة المدلول الوضعي للاسم صريحا فان الى التقييد
عدم التقييد وعدم افادة التجدد بل هي العدم ما بدا عليهما فتامل قوله لا بالغ من
ابيات الحماسة قائله صوبة بن نصر اوله * انا اذا اجتمعت يوما دراهمنا * ظلت الى طرق
الخيرات تستبق * وفي قوله لكن براة تكميل حسن اذ قوله لا بالف ربما يوهم انه لا يجعل
له جنس الدراهم فازاله قوله بزجية الترغيبية ودفع التشبيه بالرفق كما في البقرة ولد ها
قوله اشارة الى انه مستثنى من اعم الكتب فان قلت ظاهر الاستثناء يقتضي الاندراج
وذلك بان يؤخذ التقييد اعم في النظر وتحقيق ما ذكر الشارح جواب الشيخي والمقام
للكلام الفصل انه يقال الظاهر الاندراج والانتقاض فيه ان التبادر من التقييد كون القيد
فضلة غير محتاج اليه في تحصيل اصل الجملة وهو مفقود في باب الافعال الناقصة بالنسبة
الى اخبارها قلت الظاهر مراده بهذا الحكم تقييد الفعل بنحو المفعول وبالاستثناء عدم الدخول
فالملائمة على هذا ظاهر قوله ليتفرق النوع على صفة الفعل الحال فالفاعل كالاسم
اما على سبيل التشبيه او تفسير الفاعل بما اسند اليه الفعل المعلوم او شبهه قوله غير مصدر
ذلك الفاعل قال الفاضل المحشي زاد الشارح هذا القيد ولا حاجة اليه عند الزيادة
لان المتبادر من قولك موضوع للتقرير ان التقرير تمام الموضوع له فيخرج عنه خروج الصفة الفاعل

وهو مستثنى من هذا الحكم

اي كان مندرجا في التقييد

انما قال ظاهر الجواز ان يكون الاستثناء عدم الدخول لانه الاستثناء المنقطع منه
والظهر انه مستثنى من الا التقييد

وهذا انما في الاخبار الا في الانشاء لان النافية لا تدخل الصفة في مفهومها وفيه نظر اما اولا
فلان الشارح لم يرد هذا القيد في تعريف مشهور بل اورده في تفسير قيد التعريف المشهور
بيانا لما هو المراد منه الواقع ويمكن ان يجاب عنه بانه لو حمل على ذلك لزم تفسير اللفظ بما لا دلالة
عليه ومثله غير مقبول سيما في التعريفات فلا بد ان يحمل على الزيادة فيخرج الافعال الناقصة واما
ثانيا فلان اللازم في قول المتعرض الفاعل ان صفة للغاية الحاصلة للوضع كما زعم المحشي ويدل عليه
قول الشارح على انها تخبر تلك الصفة متصفة بمعنى ان الافعال فان الصفة التي ان ليها انما
يتصف بالكون وهو غير المتعرض وايضا قد اعترف المحشي صريحا بان للكان دلالة على الاستمرار
والصدق على الانتقال والتقرر لكون الشمول على الانتقال وعلى الاستمرار فكيف يكون مجرد معنى
الافعال الناقصة كيف ولو حمل الكلام على ذلك المتبادر انه ان اراد عاما لم ينطبق التعريف على ذلك
المتبادر وان اراد عاما لم ينطبق التعريف على الناقصة من وجه اخر اذا ازمان داخل في مفهومها
فلا يكون التعرض عام الموضوع لزم عرض الشارح من الوجهين اثبات كون كان مثلا
قيدا بالنظر الى كل واحد من جزئي معناه اي ازمان على ما في الوجه الاول وان يكون المطلق
على ما في الوجه الثاني ولا وجه من جهة الحكم بالاستغناء عن التاخير كما لا يخفى **قوله** وهذا معنى قولهم
انما يكون هذا معنى هذا القول اذا جعلت اضافة الحكم الى الغير بيانية واما اذا لم يجعل
كما يدل عليه قوله فان الغير من لانه خبر فيما سبق لنصف خبرها بمعناها لا الحكم معناها
اللهم الا ان يحمل على حذف الخبر المضاف وهو الحكم **قوله** او عدم ارادة ان يطلع السامع المراد
بالسامع متعلقا التي طلب بقرينة قوله او غير متمايل غير من فتامل **قوله** الحكم كان جزاء الشرط
عند الكوفية والا لوقع الطلاق بقوله انت طالق ان دخلت الدار سواء دخلها ام لا
والا على الجزاء عند البصرية وليس بنفس المنسبين الا من ثبوت الصدارة لحرف الشرط
ولا يلزم المحذور المذكور اذ لا نزاع في الارتباط المعنوي ثم ان بعض النحاة شرطوا كون الشرط
ماضيا اذا تقدم عليه ما هو جزء في المعنى وختار بعضهم عدم الاشتراط فهذا المثال مبني عليه
قوله فالجزاء ان كان خبرا فالجملة خبرية قيل عليه ان الجزاء في قولك ان ضربتك تضربني
خبر مع ان الجملة انشائية ورد بان حرف الاستفهام داخلة في المعنى على الجزاء كما صرح به الرضي

فليس

فليس بخبر **قوله** في نفسها الصدق والكذب بمعنى قبولها نفسها الا ان احتمالها يجب ان
يقطع فيه النظر عن خصوصية المتكلم والخبر ايضا **قوله** بناء على انه في كتب تقييد الحيثية
الخبر ولا يجوز ان يكون بملاحظة الانشاء ولا يظان ان يكون معنى قولك ان جاءك زيد فاكرمه
الا ان جاءك فانت مامور باكرامه لان ذلك انشاء بل انما يصار اليه عند اعتبار التعليق
واما عنده ما هو مذهب السكاكي فلا اذ لا ضرورة داعية اليه **قوله** لانه لم يخرج عن اخرجته
الى الانشاء محمول على حذف المضاف بقرينة السوق اي لم يخرج الحكم الانشاء وهو تفسير معنى الكلام و
اعراب معنى فيه نظر فانه يدل على احتمال الصدق والكذب بمعنى بدون التفسير الشرط مربوطا بجزاء
ليس كلها ما فضل عن كونه انشاء **قوله** ولهذا لا يتقدم ما في حيز معنى فيها فيتغير معنى الجملة
كالاستفهام واحدثت فيه معنى الشرط وقد تقرر في علم النحو ان كل ما يغير معنى الجملة وكان
حرفا فمرتبته الصدر ليعلم من اول الامر ان الكلام من اي نوع من انواعه **قوله** فتعسف منه
لحمله كلام المفتاح على ما عليه اهل الميزان تخبيط لاصطلاحي بعنوان الشارح وتخبيطا
في موضع البناء لو جه التعسف **قوله** في انها قول جازم هو موضوع للتصديق والتكذيب
الى التصديق النسبة الحكمية الايجابية وهو معنى الايجاب والتكذيب النسبة الايجابية وهو
معنى السلب وفي حيل انه موضوع للايقاع والانتزاع ويحتمل ان يكون المراد المحتمل للتصديق
والتكذيب بقرينة قولهم الخبر ما يحتمل الصدق والكذب **قوله** عدم الجزم بوقوع الشرط
واما قولهم ان مات زيد فعل كذا مع ان الموت مجزوم الوقوع فقد وجهه الزمخشري بان
وقت الموت لما كان غير معلوم استحسن دخول ان عليها **قوله** اذ لا يظهر خج التساوي بامتثال سوق
العلوم من قسم المشكوك الثلاثة تقتضيه او كونه الحي طلب غير جازم فان ان قد يستعمل
في مثل الحي طلب كما يستعمل انما التفصيل المجمل الواقع في ذهنه لو غير ذلك ما سيجي تفصيله
قوله وهل اذ الجزم اي قيل المراد بالجزم معناه الحقيقي واما المظنونات فانما تستعمل
اذ فيها باعتبار خطابي **قوله** فليتامل المطلع على الفرق بينهما من ان عدم الجزم بلا وقوع
الشرط في ان لوجود ان في اذا الوجود الجزم بوقوعه **قوله** فنبه على المثال بيت الام لا
قوله للثلاثة وحق جعلها تنزل الحي طلب منزلته اي جعل العدم جزئيا على وجه على خرافات حقيقة

قوله انما هو لوقوع الشرط يمكن ان يوجه بان يحمل على حذف المضاف اي لوقوع نقيض
الشرط بقرينة المقام قوله فاذا جاءتهم الحسنة الآية اورد آية من كلام الله تعالى تحقيقا
وتوضيحا لاستعمال اذا للمقطوع وان في المحتمل والمراد القطع والاحتمال بالنظر الى حال
الشيء في نفسه مع قطع النظر عن الكلام مقولا على لسان من يجوز عليه الشك والتردد والا فبالنظر الى
علمه تعالى ليس الا العلم بالوقوع واللاوقوع قوله وان تصبهم حسنة ولئن اصابكم فضل من الله
المراد بالحسنة في الآية الاولى الخصب والرخاء لان الآية نزلت في اليهود حين تشاءموا
برسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا منذ دخل المدينة نقصت ثمارها وغلت اسعارها فرد
الله عليهم بقوله قل كل من عند الله وبالفضل في الآية الثانية الفتح والغنيمة تدل على ذلك
انه وقع في مقابله قوله ولئن اصابتكم مصيبة اي قتل وهزيمة بشهادة ما قبله وهي
يا ايها الذين آمنوا خذوا حذركم فانفروا ثبات او انفروا جميعا وان منكم لمن ليبطئن
الآية وانما استعمل الماضي في ولئن اصابكم فضل لان الشرط مع اللام الموطئة يلزم المضي
لفظا لان الجواب للقسم لتقدمه الدال على الاهتمام به فقصدوا ان لا يكون حرف الشرط عاملا
لفظا وايضا الله تعالى ذو الفضل العظيم فهناك ثبت تحقق النوع الذي يراد بقوله فضل
من الله واما التنكير فللتعظيم او نحوه كما اشار اليه الفاضل المحشي وبهذا يظهر اندفاع بحث الشارح
وانه ليس مما يحتاج في دفعه الى تكلف كما اشير بقوله اللهم قوله اذ لم يتقدم ذكر الحسنة تحقيقا
ولا تقديرا البتة لان ما قبل الآية وهو ولقد اخذنا آل فرعون بالسنين قرينة لما
ذكر فيكون عهدا خارجيا تقديرا كما اشار اليه الفاضل المحشي فيما سيأتي وقد يقال يكفي في العهد
كونه مشهورا بينهم مبتدا والا فهم بحيث لا يلتفت ذهنهم الى الغير كما في قولهم ادخل السوق
اذا لم يكن في البلد الا سوق واحد وهذا الاعتبار جار في الحسنة اذ النوع هو ثابتة بالنسبة
الى الخصب والرخاء وفيه ان هذا التعاهد انما هو بالنسبة الى قوم موسى عليه السلام لا الى طبعي
بالآية وهو المعتبر في العهد الخارجي قوله كثرة وقوع واتساع الظاهر المناسب بمفعول له فيما سبق
لكثرته وان يمتنع ان يكون كثرة وقوع مفعولا له اي قطع لحصولها لكثرة وقوعها اشار
فان قيل ليس كثرة الوقوع فعلا للقاطع فكيف ينصب بحذف اللام قلنا جاز ذلك

بتاويل

وقد يجعل نصبها على التمييز المصدر ... وقوع ...

وقد نقل الاضافة ثم وقوع الشرط لا لاولة التلبس
اي لحيز فالمراد بوقوع متلبس بالشرط في الجملة
ولا يخفى في التلبس كونها ما هو وقوع نقيض الشرط
ولا يخفى بعد على ما ذكر انما يفيد تلبس على لم
بالشرط لا تلبس الوقوع به فتامل منه

الحذر والحذر بمعنى يقال اخذ حذره اذا تيقظ
وتحفظ من المخوف كانه جعل الحذر آلته التي
يحفظ بها النفس اي احذروا واحترزوا من
العدو وعن العاقر فانفروا فاخرجوا الى الجهاد
فسيحي الاخبة حذرا الان بها يبقى المحذور
الى قتال عدوكم اي اخرجوا الى الجهاد اما ثبات
جماعات متفرقة واما جميعا مجتمعين كوكبة
واحدة لا تتخاذلوا واللام في لمن
للابتداء وفي ليبطئن جواب قسم محذوف
تقديره وان منكم لمن اقسم بالله ليبطئن
والقسم جوابه صلة من والخطاب لعسكر النبي
صلى الله عليه وسلم واله والمبطئون المنافقون
ومعنى ليبطئن ليتثاقلن وليتخلفن عن
الجهاد وبطاء بمعنى ابطأ فيتعدى بالباء

جواب عما يقال كما حسن الطرد
قوله وفيه ان مما يرجع الى الترديد يعني الذي قال
والكلام على التقدير ان يراد العهد خارجي الذي
ذكره الترديد الاول تخيلي

٤٧٠

بتاويل الكلام ... عرفا على ان الفاضل الرضي لم يشترط ذلك قوله وبهذا ظهر فساد ما قيل
ان ما ذكره من بطلان ارادة العهد على مذهب الجمهور ظهر فساد ما ذكره الزمخشري من قوله
معناه ان يشك فيها ولا يقطع فلا يحمل العهد على مذهب الجمهور قوله مع جعل السيئة
القليلة غير قطعية الحصول لا يخفى ان قلة السيئة مستفادة من تنكيرها وان القلة
المستفادة من التنكير انما هي قلتها بحسب ذاتها لا قلتها باعتبار وقوعها فان القلة بالمعنى
الاول قد يجامع دوام الوقوع ثم لا يخفى ان القلة بالمعنى المذكور تقول الوقوع اذ الظاهر ان لا
يخلو احد عن سيئة ما فالاولى ان يراد ان الدالة على عدم قطعية الحصول من بدولها على مفضل اسم
بل شبهة قوله وان اراد العهد على مذهبه بناء على ان الحسنة المطلقة في الظاهر كلام الشارح
اعتبار المعهودية بالنسبة الى قوم موسى عليه السلام لكن فيه نظر لان هذا الاعتبار عند السكاكي
بالنسبة الى التي طلبت والتي طلب فيها غير قوم موسى عليه السلام وقومه عليه السلام ليسوا الى طبعي
فلا يلغي كلامهم بالحسنة في العهد وهذا الاعتراض جار على العلامة ايضا قوله وهذا يبطل
ما ذكره الشارح اي ما ذكر من ان المقدر ان المراد بالحسنة المطلقة وبطلان العهد على مذهب الجمهور
وانما لم ينتظم بطلانه كلام العلامة في سلك بطلان كلام الزمخشري مع ان وجه الفساد فيهما واحد
لان كلام العلامة طويل الذيل فهو مقدم الشق الثاني من الترديد لتباعد احد الشقين عن الآخر
وفي اختيار لفظ هذا دون ذلك اشار الى انه مما يقتضي التوجه اليه
وحضوره لديه النظر لكونه منحيا بالبطلان على توجيه بعض الفضلاء ايضا على ان الكلام
يحتمل ان يرجع الى المجموع مما سبق فمرد الشقين الا ان بطلانه بهذا انما هو باعتبار الشق الاول
على ان العلامة وكذا الزمخشري يحمل العهد على مذهب الجمهور لمن تامل في كلامهما قوله
من العظائم من الحسنات باعتبار جزئياته كالخصب قوله فيكون سواء ان الاسوئية
على ان في الحمل على الجنس لزوم ترك التنبيه على المعهود وعن اي لا يمكن انه سوء من ترك التنبيه
المعهود فقط قوله واما من حيث هي فمنع يرد عليه ان المراد العلاقة هو ان المعهود
قد اعتبر فيه كثرة الدور فيما بينهم وحضوره فيكون واقعا موجودا بخلاف الجنس
اذ ليس فيه ذلك الاعتبار فلم يدل على الوقوع دلالة المعهود عليه هو معنى قوله من حيث هو

فيه اشارة الى ان فيما ذكره البعض فيما ان قلة السيئة
يذكر كونها غير قطعية الحصول وتقتضي كونها
بين المشابهة فلا يظهر ما الدالة على فضل المستوجبة
فضل ... اولا ان يجعل القليلة مقصودة
على انها مفعول الجعل المذكور وقوله غير قطعية
الحصول مفعول الجعل الاظهر ان يجوز
بكونه صفة

اشارة الى التوجيه الكلام ودفع ما قيل انه لو كان
هذا المعنى للكلام تقتضي الترتيب يقدم ذلك
الشق الثاني من شقي الترديد منه

فيه اشارة الى ان ما قبل الآية ليس قرينة على كل حال
ما يقتضي اختصاص العهد بالجمهور

لان قول العلامة في تفسير الحسنة وهو الخصب والرخاء
صريح في الحمل على العهد على مذهب الجمهور وقول
الزمخشري حققها ان يشك فيها يجري الصريح في ذلك

فيه دلالة على ان مدار الاسوئية وترك التنكير كما كان
على العهد وعلى اعتبار تخيل اللازم للعهد ابتداء
واعتبار التنكير بعده بلا واسطة اقتضى تحقق البلاغة

اي مع قطع النظر عن الاعتبار المذكور لا ما فهمه البعض انه نفي الجنس من حيث حصوله في ضمن
الانواع ولا في ضمن الافراد قوله ويمكن الجواب بان معنى كونها معهودة او رد عليه انه الحق
ان الجنة اذا اريد بها مطلق المخصب والمرفه لم يمكن ان يكون تعريفها بعد اللفظ تعريف جنس
ضرورة كونها فردا من جنس الجنة وقد جوز السكاكي فيه يمكن حمل كلامه على ذلك اجيب بانه
يجوز ان يراد بالجنة مجردة عن اللام المخصب ابتداء مجازا لقيام القرينة ثم يعتبر دخول اللام
عليها وكان اللام قد دخلت على المخصب ابتداء فجاز ان يراد تعريف جنسه اولا ثم يراد تنزيلها
حقيقة منزلة المعهود كما هو مذهب السكاكي في العهد فان اريد بها مطلق المخصب يكون
تعريفها تعريف جنس ورد بان قول السكاكي في العهد فان اريد بها مطلق المخصب يكون تعريفها
تعريف جنس ورد بان قوله انه معنى كونها معهودة انما هو باعتبار حصة معينة صريح
في حمله العهد على مذهب الجمهور فيجب ان يراد بالجنة منكرة مطلقها فيصح حمل العرف على
العهد الجمهوري وقد يتكلف في الجواب على الارادة بان الاطلاق المذكور في عبارة المفتاح اعم
من اطلاق الجنس واطلاق النوع فاذا حمل تعريف الجنس على الجنة المطلقة على اطلاق التخصيص
والمراد بالجنس ح اعم وما ذكر الشارح من نفي الاطلاق على تقدير ارادة العهد بقرينة سياق
الكلام فلا محذور فيهما قوله ولهذا نكرت ليدل تنكيره على تقليلها اي اراد تقليل
السيئة باعتبار نفسها بمعنى ان يكون شيئا يسيرا فيفيد انه لا يكون ح قوله ولهذا نكرت
في جرفة لان منزلة الوقوع لا يكون نافية لتنكيرها المفيدة تقليلها في حد ذاتها وان
اراد تقليلها بحسب وقوعها ففيه ان التنكير لا يدل عليه اللهم الا ان يحمل على النوع المخصوص
المعين كما اشار اليه فيما سبق قوله فاذا مس الناس ضر دعانا هكذا في اكثر النسخ ونظم التنزيل
اذا مس الانسان ضر دعانا فالواقع ولفظ الناس سهو وفي بعض النسخ الانسان بدل الناس فيستقيم
انتهى قوله فينتظر الى لفظ المس فان الفاضل المحشي هنا اشار الى ما سلف في بحث تنكير المسند
اليه من انه لا دلالة للفظ المس على التقليل بدليل قوله تعالى لمسكم فيما افضتم عذاب عظيم
واجيب بان المذكور هنا منقول عن الايضاح وسكت عن اعادة المنفي اكتفاء بما سبق
وبان المنفي فيما سبق دلالة المس على ترجيح ارادة شيء من الغرائب قوله تعالى اذا خافوا انه ...

والتقليل في قوله والاحتمال تنكير ضر للتعليل فالمراد منه التقليل بحسب الذات لكن التنوع منه
يؤيده ما سيذكره في جواب السؤال الذي ذكر من قوله والتنكير ضر العبد للتقليل منه

هذا باب من الرحمة الا نفس الا بناء من الغفلة وان ظهر هو الجواب الا والاقرب انه عن الغفلة اذ لا كما
سيما بينة في الالة بعضه من اللفظ على الترجيح فعندنا قوله فمن الضمير في مسه لا ان
المعرض اي المتكبر لا ان الشيء المقيد من حيث هو مقيد كما صرح به في شرح المفتاح والدليل على
ان الضمير راجع اليه الى المطلق باعتبار ان مس الشر بحسبه مقطوع به لانه منهم العصاة الا ما
تعاد ذلك قبل هذه الاية وليس ام الانسان هو دعاء الخير وان مسه الشر فيئوس قنوط فقد اورد
لفظ ان مع ان الضمير هنا راجع الى مطلق الانسان فلو كان الضمير في الآية التي نحن فيها راجعا
الى المطلق الانسان ايضا لم يظهر نكتة في العدول الى اذا ثم ان الانسان اذا لوحظ بالانسانية
لم يكن مس الشر اياه مقطوعا به وانما ذلك القطع على حقيقة الاجزاء كما لا يخفى قوله ونأى
بجانبه يقال ناى بجانبه اي نفسه كان الجانب مجاز والغرابة بعد بنفسه وذهب بها عن محلها تكبرا
تكبرا او تعظما قوله كقولك لمن يكذبك ان ابو الحسن ابن كيرمع في تعريفه انك صدقت فيما
اذا قلت لن صدقت وكذبت اذا قلت لن كذبت ولا يخفى انه يستلزم جزم القائل بكون كلامه
كاذبا حتى يرد على الاصل ان التكذيب تصريح بان المتكلم جازم بعدم وقوع الشرط فلا يكون من موضع
ان على انه قد يقال يجوز ان يكون التكذيب كناية عن عدم التصديق لانه لازم التكذيب وح
يقال لما كان المتكلم جازما بالوقوع والمخاطب بلا وقوع تعارض الرجحان فحصل التعادل فيبقى
الشك ورد بانه لا يخفى انه وجه اخر مغاير بعدم الجزم فما المخاطب فيه قوله كقولك لمن يؤذي اباه
الكلام يعتبر في هذه الصورة تنزيل المتكلم نفسه منزلة الشاك لان فعله خبرا اياه ابكلبه اوقعه
في الشك وفي هذا الاعتبار ملاحظة حال المتكلم كما هو الاصل في ان قوله اي انهملكم فنضرب
عنكم الذكر اعلم ان همزة الاستفهام اذا كانت في جملة معطوفة بالواو والفاء او ثم نحو
اولم يسيروا فنضرب عنكم الذكر اثم اذا ما وقع ونظائرها فسيبويه والجمهور على ان الهمزة
من الجملة المعطوفة قدمت على العاطف تنبيها على اصالتها في التصدر واخواتها تتاخر عن
العطف كما هو القياس نحو فاين تذهبون فانى تؤفكون فهل يهلك الا القوم الفاسقون
وخالفهم في ذلك جماعة اولهم الزمخشري فزعموا ان الهمزة في الصور المذكورة في موضعها الاصلي
والجملة معطوفة على جملة مقدرة بينها وبين العاطف فقول الشارح اي انهملكم فنضرب عنكم

بناءً على ان هذا المذهب يؤيد قول الجمهور ان الامر لو كان كما قال الزمخشري ومتابعوه لجاز
وقوعها في اول الكلام قبل ان يتقدمها ما يكون معطوفا عليه ولم يجئ ذلك في الاستعمال الا بدا ان يكون
مبنيا على كلام متقدم ثم ان الزمخشري جزم بما يقوله الجماعة في مواضع فقال في قوله تعالى
افامن اهل القرى انه عطف على فاخذناهم بغتة وفي قوله تعالى ائنا لمبعوثون او اباؤنا
الاولون فيمن قرأ بفتح الواو ان اباؤنا عطف على الضمير في مبعوثون اكتفى بالفصل بينهما
بهمزة الاستفهام) **قوله** او للاعتراض بناءً على تجويز كون صيغتي مفعول له فان قلت العرب
بمعنى الصرف فعل ابه والصفح بمعنى الاعراض فعل هو له فلم يتحد الفاعل فلا يجوز حذف اللام
على المشهور قلت المعنى والله اعلم اعتبار اعراضكم فينطبق على المشهور **قوله** فيمن قرأ
بالكسر واما من قرأ بالفتح على حذف اللام فمن يكون فيما نحن فيه فان قلت هذا الشرط اين
جزاؤه قلت الجملة الشرطية وقعت حالا فاستغنى عن معنى الشرط وقيل ما قبلها دليل الجزاء
قوله لا للمجازاة هذا المقام ام يمكن ان يقال ان الاسراف واقع في نفسه وهي الحسب النظر الى
الايات القاطعة فرض حاله في نفسه وحاله بالنظر الى الآيات لتجعل في مرتبة الشك والامكان
الصرف **قوله** ومنه قوله تعالى قل ان كان للرحمن الاية اي ان صح وثبت ببرهان يقيني
وحجة واضحة ان يكون له ولد فانا اول من يعظم ذلك واسبقكم الى طاعته والانقياد
له كما يعظم الرجل ولد الملك لتعظيم ابيه **قوله** الا الكثير ان يكون للتوبيخ الظاهر يعتبر اولا
تغليب المرتاب على غيرهم من المنكر والمشكوك ثم المجاز **قوله** لان الحدث المطلق اي وجود او لو
كان هذا الدليل لا يجري في غيرها كان الدلالة على الانتقال الذي يستفاد من غيره كذلك
المدعي مخصوص كما صرح به اوضح لكن ربما يدعى ان الدليل يجري في كان ايضا لانه كما اعتبر الانتقال
في صار اعتبر الاستمرار في كان وهو غير مستفاد من غيره قطعا فتامل **قوله** ولتخصيص المخفض
عن الاشكال الوارد في اعتبار التغليب اما اذا لم يرد منع الحصر بل اريد التنبيه فلا فانه
من الاية بوجه آخر **قوله** ويكون بمعنى الكلام مبني يمكن تطبيقه على ما ذكره المص حمله على التوجيه
المذكور [illegible] ما ذكره تغليب شكوك الارتياب على مقطوعه لكن فيه بحث لانه
فيهم من ينكر عنادا او الغالب [illegible] والخطاب ايضا فلا معنى للاقتصار على تغليب شكوك الارتياب

فبانه اذا اعتبر الهمزة في الجملة المعطوفة لزم عطفها على الانشاء على الاخبار منه

اعترض عليه ابو حيان وبتبعه السفاقسي بان الهمزة الكلام مع الجملة لا مع المفرد ولو عطفت على المفرد المعطوف لكان العامل في المعطوف عليه عاملا فيما بعدها بواسطة العاطف وهمزة الاستفهام لا يعمل ما قبلها فيما بعدها فتعين ان يكون اباؤنا مبتدأ خبره محذوف اي مبعوثون لدلالة ما قبله عليه يلزم الا ان يقال انه يغتفر في التابع ما لا يغتفر في المتبوع كما قرر عندهم منه

على مقطوعه بل الى التغليب الشكوكين على المستيقنين المعاندين ثم تغليب الكل
على المنكرين **قوله** وكانت مراتب القانتين الظاهر ان المراد بالقانتين جميع اهل القنوت من
الذكور والاناث ففيه تغليب احد الجنسين على الاخر وثلثة التغليب التي ذكرها الفاضل
المحشي لتختص بمريم عليها السلام بل يعم جميع القانتات وفي الاية وجه اخر غير التغليب وهو
ان يقدر موصوف عام للذكور والاناث مذكر اللفظ كالجمع والفوج **قوله** بل الشهداء
الغائبة فلا يتعين التغليب اول دليل على ارادة امهاتنا **قوله** لان الغرض مدحها بانها
صدقت يعني ان الغرض مدحها بالحسب لا بالنسب **قوله** كالعمرين قيل المراد عمر بن الخطاب وعمر بن
عبد العزيز فلا تغليب ورد بانه قيل لعثمان رضي الله عنه نسألك سيرة العمرين نعم قال قتادة
اعتق العمران فمن بينهما من الخلفاء امهات الاولاد وهذا المراد به عمر وعثمان رضي الله عنهما
قوله والقمرين للشمس والقمر وعليه قول المتنبي * واستقبلت قمر السماء بوجهها *
فارتني القمرين في وقت معا * اراد الشمس وهو وجهها وقمر السماء يعني ان وجهها
لصفائها وشدة صقالته انطبعت صورة القمر فيه لما استقبلته كما ينطبع الصور
في المرآت فرئي العاشق برؤيته وجهها الشمس والقمر في آن واحد وقال التبريزي
يجوز انه اراد قمرا وقمرا لانه لا يجتمع قمران في ليلة كما لا يجتمع الشمس والقمر انتهى وما
ذكرناه اصح وايضا القمران في العرف للشمس والقمر **قوله** فانه تغلب على المؤنث اي وان
كان اثقل وجه كون القمر اثقل من الشمس تحرك وسطه **قوله** ولا يخفى عليك ان الابوين
والعمرين وفي بعض النسخ ابوان وقمران قالا والحمول على الحكاية من قوله ومنه ابوان
واتح على الازدواج **قوله** ولو سلم فيمكن مجازا وايضا جاز ان يجعل احدهما مجازا عن الاخر
ادعاء ثم يؤول الاسم بمعنى المسمى به ليحصل مفهوم يتناولهما فيثنى باعتباره فيكون
معنى الابوين المسميين بالاب كما في العلم وقد رد بعضهم هذا التاويل في العلم بانه قليل
بحل في تثنية فالحوان يقال ان اعلام لكثرة استعمالها وكون الخفة مطلوبة فيها ينبغي
في تثنيتها وجمعها مجرد الاشتراك في الاسم بخلاف اسماء الاجناس **قوله** وجميع باب التغليب
من باب المجاز قال في شرحه للمفتاح واما بيان مجازية التغليب والعلاقة فيه فانه من اي نوع

زعم بعضهم ان الاية من التغليب في الضمير ايضا الا انها مشتملة من انها قانتة على قانتين وقانتات وقانتات ووجه ان [illegible] منه

فائدة
نشرت ثلث ذوائب من راسها
في ليلة فارت ليالي اربعا

وما ذكره الشمني في شرح المغني من ان الغي المذكور وجهها حمراء اذ ليس ذلك الا لصقالته وشراقته والاجرام الصقيلة المشرقة لا ينطبع فيها الصور فهو مردود وبيان ما ذكرنا اوفى وابلغ فتامل يعلم فيه ذلك وهذا غلط منه

فلم ار احدا حام حوله وههنا اشكال وهو ان التغليب مطلقا من باب المجاز كما صرح به بعض
ان فيه جمعا بين الحقيقة والمجاز لا يقال الكل معنى مجازي اذ اللفظ لم يوضع له لانا نقول
فيلزم ان لا يوجد الجمع اصلا لجريان هذه العلة في كل جمع والجواب ما اشار اليه الفاضل المحشي
في حاشية الكشاف من انه انما يلزم اذا كان كل واحد منهما مرادا باللفظ وههنا اريد به معنى
واحد مركب من المعنى الحقيقي والمجازي ولم يستعمل اللفظ في واحد منهما بل في المجموع مجازا ولا يلزم
جريان في جميع الجمع الحقيقية والمجازية لجواز ان لا يكون ههنا اعتبار يجعلهما
معنى واحدا مركبا يقصد اليه بارادة واحدة في استعمالات الالفاظ **قوله** او لتعودن في ملتنا
يحتمل ان يقال اعاد يجيء بمعنى صار فلا يكون في الاية تغليب ولا يأباه قوله بعد اذ نجانا الله منها
لان النجاة من الشيء لا تستدعي سابقية الحصول فيه كما اشار اليه رح في شرح المفتاح
وقد يقال يجوز ان يكون معتقد الكفار ان شعيبا عليه السلام كان منهم لسكوته عن ابطال ملتهم
قبل البعثة فلا تغليب في تعودون من هذا الوجه وهذا مبني على ان اعتبار الخواص والمزايا
في مثله الى المحكي والنظر اعتبار في الحكاية فتأمل **قوله** انا وانت فعلنا وانا وزيد ضربنا
اعترض عليه بان جميع باب التغليب مجاز كما سبق وكون فعلنا وضربنا مجازا في هذا النحو م
لانه من التكلم مع الغير كما هو وضعه والجواب انه لما عبر اولا عن زيد في قولك انا وزيد ضربنا
بلفظ الغائب صار التعبير عن المتكلم وعنه بطريق التكلم في قولك ضربنا بطريق المجاز
نعم لو لم يعتبر اولا بطريق الغيبة بل قيل ابتداء ضربنا مرادا به المتكلم مع غيره لم يكن
مجازا والفرق لا يخفى وكذا القياس في انا وانت فعلنا **قوله** يعني قرئ بتاء الخطاب وقراءة
الغيبة فلا يحمل على تغليب غيرها عليه اذ لم يعهد في كلام البلغاء تغليب الغائب وان كان الكثر
على الحي طلبا لا تغليب احدهما على المتكلم **قوله** من المكلفين وغيرهم الظاهر بالنظر الى المقام
حيث سيقت الاية لبيان احاطة علمه تعالى بكل شيء ان يعم لفظ غيرهم لغير المميز من العجم
بان يحمل من في قوله ومن سواكم على الاستعمال المتبادر كما في قوله تعالى ومنهم من يمشي على اربع واما
حمله على التغليب **قوله** اذ لا معنى لقوله اعبدوه لعلكم تتقون الا وجه لتعلق قوله لعلكم
تتقون بقوله اعبدوا اما لفظا فلما ذكره رح في شرح الكشاف واما على تجويز القاضي

[هامش:] ... الاعتبار في الحكاية ... وانما المحكي ... الاعتبارات ... وجه النظر ان البلاغة القرآنية باعتبار الحكاية لا باعتبار المحكي ويمكن ان يكون وجهه ... بكونه شعيب عليه السلام ... [illegible]

[هامش:] يمكن ان يكون وجه عدم العهد ان المتكلم ... الغائب ... [illegible]

كونه

كونه حالا من ضمير اعبدوا وعلى معنى اعبدوا ربكم راجين ان تنخرطوا في سلك المتقين الفائزين
بالهدى من ان قوله الذي جعل لكم الارض فراشا موصول بربكم صفة له او مدحا منصوبا
او مرفوعا فيكون بمنزلة اعبدوا ربكم الخ الذي راجين منه التقوى الرازق فتوسط
الحال بين فاعل اعبدوا وبين وصفي المفعول كالتوسط بين العصا ولحائها مع ان فيه
تعليقا من الاقرب الى اعبدوا واما معنى فلان البلاغة القرآنية تقتضي والله اعلم ان يعتبر
في الاول غاية عبادتهم ما هو لذة لهم من الثواب لا ما يشق عليهم وهو التقوى وان كان
مفضيا الى الثواب على ان التقوى عبارة عن الاتيان بجميع المأمورات والانتهاء عن جميع
المنهيات وهو عين العبادة فلو تعلق لعلكم تتقون باعبدوا صار المعنى اعبدوا لعلكم
تعبدون وهو غير صحيح كذا ذكره التفتازاني فالوجه ان يتعلق بخلقكم ويكون لعل
مستعارة للارادة اعني مجرد الطلب فظهر ان هذا يستلزم فهم الضامن بالتقوى البتة
لامتناع تخلف المراد عن الارادة **قوله** في لفظكم تغليبا قيل عليه يلزم اجتماع مجازين
في كلمة واحدة وهو ممتنع اتفاقا والجواب ان اللازم اجتماع جهتي مجاز في اللفظ الواحد
لا ارادة معنيين مجازيين منه والمحذور هو الثاني دون الاول **قوله** فلما خاطب بحقيقتهم
يستدعي عليه بانه لو كان الخطاب بالبعث والتكثير فلم يناسب الامتنان على الذين لما لم يخل
وفيه نظر لان مشاركة الانعام لا تنافي نعمة البعث والتكثير ثابت في نفس الامر فلو صح
ما ذكره لم يناسب اصل الامتنان سواء جعل الخطاب عاما او خاصا ثم لما كان تكثير الانعام
لمنفعة الانسان لما بدأ عليه سوق الاية حيث عطف قوله من الانعام على قوله من انفسكم
المقيد بقيد متقدم اعني لكم وقد تقرر ان القيد المتقدم على المعطوف عليه معتبر في المعطوف
كان الامتنان في موقعه ولا ينافي ذلك بعموم الخطاب وخصوصه اذ ليس في الاية ... الامتنان
على الانسان بجعله محلا للخطاب حتى يفوت بمشاركة الانعام اياه في تخليقه حسن ذلك الامتنان
كما لا يخفى فتأمل **قوله** لكم فيها دفء فسر في الصحاح الدفء نتاج الابل والبانها وما ينتفع
منها فلعل المراد مطلق النتاج اذ المذكور هو الانعام بوصف الاطلاق **قوله** انسب بنظم
الكلام مما قدروه لانه يجيء بعد هذه الاية والانعام خلقها لكم فالمناسب بهذه الاية

[هامش:] لفظ غاية ... فالاولى ... التعبير ... على تقدير تعلقه بخلقكم ... [illegible]

[هامش:] ... [illegible]

[هامش:] هذا ... البعض

ان يكون قوله تعالى ومن الانعام معطوفا على من انفسكم ويكون المعنى جعل لكم من انفسكم ازواجا
فقط ويكون التقدير وجعل لكم من الانعام ازواجا فلا يكون الاية من قبيل التغليب **قوله**
متعلق بمتبين على ان يكون ظرفا لغوا له لكونه عبارة عن حصول الشرط كما يجعل الظرف الواقع
الى ما يصلح للعمل عاملا في الظرف ويحتمل الحالية عنه او الوصفية بتقدير المتعلق نكرة او
معرفة هذا وكانه لم يذكر تعليقه بما مر للزوم الفصل بين الموصوف وصفته بالاجنبي
وايضا اذا اعتبر لحصول الاستقبال في المعلق دون المعلق عليه يلزم تعليق الاتي بالحال
وهو محال عقلا **قوله** لا يجوز ان يتعلق بتعلقنا من قبيل التعلق اي ما يتم بامرين مبدء
ومتعلق له لان معناه جعل الشيء متعلقا بغيره فمفعوله الاستقبال لا يجوز ان يتعلق
بجزئه الاول اعني الجعل لانه في الحال ولكن لا مانع من تعلقه بجزئه الثاني اعني التعليق **قوله**
لانه معروض الحصول اه فيه بحث لان بعض الاسمية يدل على التجدد دون الثبوت وهي التي
خبرها فعلية نحو زيد يقوم كما صرح في اواخر هذا الباب فالتعليل قاصر عن المرام **قوله**
لانه معروض الصدق في الاستقبال لا يكون طلبيا لان فرض الصدق اي التحقق في الاستقبال
لا يتصور في الانشاء ونفيا لا يقول يجزم بوقوع الصدق في المركب الغير التام لان
اداة الشرط اخرجته عن كونه كلاما وهو حكم في المذهب اللهم الا ان يقال المراد كونه
كذلك باعتبار الاصل وما كان عليه اذ في الحصار في جوابه شرح المفتاح **قوله** ان جعلت
كلتاهما او احديهما اسمية لا يقتضي جواز كون الشرط جملة اسمية وقد تقرر في
النحو امتناعه وصرح به في شرح المفتاح فيمكن ان يكون مبنيا على ما ذكر الاخفش ووافقه
ابن مالك في شرح التسهيل من جواز وقوع الاسمية شرطا لاذا وان لم يجز لان ويمكن
ان يكون المراد باحدهما هو الجزاء بخصوصه **قوله** فاعبد بالراء اي البس جو بصيغة الامر
على ما جوزه السيد من جواز كون الجزاء طلبيا بلا تاويل واما على ما اختاره الشيخ الفاضل
المحشي فهو بصيغة المضارع المتكلم واما ما ذكر في شرح المفتاح من انه على صيغة الامر
فيكون طلب الاعتداد بالزام المتكلم قطعا بحصول الاعتداد في طلب الزامه فيل حاصله
في الانشائية الواقعة جزاء الى التاويل بالخبرية مبني على ما ذهب اليه السكاكي من كون الجزاء

كلاما

١٧٤

كلاما مستقلا وكون الشرط قيدا له وقوله فليكن طلب الاعتداد اه بيان ما هو المفهوم من الجملة
الشرطية نظرا الى الظاهر وان كان بالتحقيق مبنيا على اصل السكاكي في مخالفة بين كلام
الشريف كما ظن **قوله** وتاويل الجزاء الطلبي وجه ذكر هذا الكلام في هذا الموضع مع ان
المناسب ذكره بعد قوله ويجب ان يتنبه اه انه لما ذكر ههنا جواز نفي لغة الى الكلمة يشار
الى دفع جعل وقوع الطلبي جزاء غير هذا التفصيل وفيه بحث لانه ما ذكر ههنا مخالف لما ذكره
في شرح الكشاف في سورة البقرة في تفسير قوله تعالى فتلقى آدم من ربه كلمات من ان وقوع الجملة الاستفهامية
جزاء الشرط محل بحث اللهم الا ان يفرق بين الجزاء والاستفهام **قوله** كما في قول الاعشى
فيا وطني النح البيت من قصيدة مطلعها ؎ مغاني اللوى من شخصك اليوم اطلال ؎
وفي النوم مغني من خيالك محلال ؎ وبعد البيت المذكور في الشرح فان تستطع في
الحشر آتيك زائرا ؎ وهيهات لي يوم القيامة اشغال **قوله** فنعيم دال على الجزاء وهو محذوف
اي لم يبق خاليا واشتقاقه من نعم الشيء بالضم او نعم كعلم اي صار ناعما والبال القلب
قوله اي على اظهار الرغبة ورد قوله تعالى اظهار الرغبة في حقه تعالى مجاز عن اظهار الرضا
وقيل المراد اظهار كون الشيء مرغوبا فيه في نفس الامر لا اظهار الرغبة القائمة بالمتكلم
الاول لتحقيق التعليق بعدم الاقتضاء بطريق القطع مسلم لكن لا كلام فيه وفي اللغة
من مثل قولك ان ضربتني ضربتك هو الربط في جانبي الوجود والعدم **قوله** اولان الاية
جملة ان في التقييد تنبيها على تحقق الارادة في هذه الحالة قطعا بهذا التوجيه لا يكون الاية
من ابراز غير الحاصل في معرض الحاصل لتطور البغي مع الاشكال من الاية الكريمة فان قلت
قد تقرر في الاصول ان العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب وقد اعتبر في هذا الجواب خصوصه
قلت العموم بالنظر الى ما يستفيد من اللفظ صريحا باق على حاله ولم يخصص بخصوص السبب
وهو المراد مما تقرر في الاصول نعم لم يثبت مفهوم المخالفة لظهور فائدة اخرى للشرط
على ان الشافعي يعتبر خصوص السبب فلا يرد عليه السؤال اصلا **قوله** او للتعريض
قيل في سلوك طريقة التعريض فائدتان الاولى حمل الامة هو على مرتبة عند الله تعالى في
النبي عليه السلام اذا كان الاشراك محبطا لعمله فما ظنك بغيره والثانية اذلال المشركين حيث

المغاني جمع المغني وهو المنزل واللوى منقطع الرمل
والمحلال جمع محلة وهو ما يتحمض من اثر الدار
ومحلال صيغة المبالغة من حلول الغبار كحلال
اي كثير الحلول الناس كثيرا منه

الفائز تاج الدين والمعترض جعفر شاه منه

لا يجعلون في مرتبة الخطاب واعترض على الفائدة الاولى بان المشركين لا يعتقدون
بنبوة محمد عليه السلام فلا يتضح تلك الفائدة والجواب ان الفائدة لها الا للكفار على ان
المشركين قائلون بنبوة غير محمد عليه السلام من الذين من قبله قوله بان يسند الفعل الى احد
والمراد غيره وان يكون تلك النسبة على وجه يفهم منه ما قصد وان فقولك جاءني زيد مريدا
ابنه ليس من التعريض في شيء قوله فالخطاب لمحمد عليه السلام قيل عليه سوق الاية يدل على عموم
الخطاب لان الموحى اليه عليه السلام والى الذين من قبله هو هذا بعينه اعني لئن اشركت فالظاهر
ان يكون الخطاب وللذين من قبله والجواب ان افراد الخطاب بتقدير كل واحد فيصح ان
الخطاب لنبينا عليه السلام وكان القول الموحى الى الذين من قبله هذا الكلام لكن بعبارة تليق بهم
وكان النقل لئن اشركت ليحبطن عملك ولئن اشركتم ليحبطن عملكم والله اعلم قوله
ولا يخفى انه لا معنى للتعريض لمن يصدر منهم الاشراك ولما زعمه الخلخالي من ان التعريض عام لمن
صدر منهم الاشراك في الماضي وغيره وذا يحصل بصيغة المضارع اعني لئن تشرك وجه
الرد ان من لم يصدر منهم الاشراك لم يستحقوا التعريض بالوجه المذكور ولا وجه للتعميم
ولا طائل تحته قوله وان ذكر المضارع لا يفيد التعريض لان استفادة التعريض في
صورة الماضي بسبب ابراز الفعل الواقع في الشرط لما ذكر بلفظ الماضي الدال على وقوعه لولا
يجب العوض مع القطع بانه لا يقع ممن اسند اليه لطلب له وجه وناسب ان يكون هو التعريض
بخلاف اذا ما ذكر بلفظ المضارع على ما هو الاصل في الشرط كما في شرح المفتاح فان قيل
ان اريد حمل الشكوك كالمحقق واشراك الانبياء مجزوم الا وقوع فهذا يصلح باعثا
لطلب النكتة فقط الجزم بوقوع نقيض الشرط ههنا وان كان باعثا لطلب النكتة
في استعمال ان لكن التعريض لا يصلح نكتة له وانما يصلح لو كان الاشراك بالنسبة الى الموحى اليه
مشكوك الوقوع وليس كذلك لما تحققته من ان التعريض لمن صدر منهم الاشراك فتامل قوله
من الخفاء والضعف اي عند العلماء الخفاء فقط واما الضعف فلما توهم من ان فائدة
التعريض تحصل في صيغة المضارع وقد عرفت اندفاعه عند الشارح واما لما ذكره الموزني
من ان اللام الموطئة لو حسب يكون الشرط ماضيا لما تقرر في النحو من ان الجواب للقسم

لتقدمه

لتقدمه الدال على الاهتمام به فقصد ان لا يكون حرف الشرط عاملا في لفظه من دخل
في التعريض لكون الشرط ماضيا وهذا البحث مدفوع بما ذكر من ان ما ذكره انما هو في بيان
المقتضيات لمجاز تعدد جاء على انه قد يقال المقصود من الاتيان بالماضي هو التزام المعنى
في الشرط هو التعريض قوله على وجه يعين فيقل بعد اشتهار الى انه يقدر في تعيين هي وجه
يعين لان الوجه الاول يجب فيه ترك التصريح والوجه المعين هو نسبة الحكم الى الغير لا ترك التصريح
بنسبته اليهم فقط فتامل قوله ويسمى ايضا الاستدراج فقال السعد رحمه الله كذا اي جره
منه على تدريج قوله اي تمنوا ان يرتدوا عن دينهم ثم قال ان لو مصدرية حرف مصدري
يجعل ما بعده في تأويل المصدر بمنزلة ان الا انها لا تنصب والتزم وقوعها بعد ود ويود
واكثر النحاة لا يثبتونها فان قلت كيف يصح القول بمصدريتها وقد دخلت على ان في
قوله تعالى تود لو ان بينها وبينه امدا بعيدا قلت الفعل مقدر بعده تقديره لو ثبت
ان بينها وبينه قوله وما بعدها وهو المذكور في المفتاح يرد عليه في الغاية ذهب اليه
في شرح المفتاح من ان اتحاد كلام الشيخين حيث قال ههنا بعد تقرير كلام المفتاح
وهذا حاصل ما في الكشاف ويمكن ان يقال الحكم بالاتحاد والاختلاف بين الكلامين بالنظر
الى التقديرين فانه لو قيل مؤدى ما في الكشاف من النكتة هي الدلالة على ان وداده
كغير المؤمنين سابق على ما سواه من اظهار العداوة وبسط الايدي وغيرهما باعتبار
ومؤدى ما في المفتاح ان ان لزوم وداده كفرهم للشرط المذكور اوضح واقوى فعبر عنه
بلفظ الماضي الدال على التحقيق والثبوت كان الكلامان متغايرين ولو قيل المراد
بالقبلية في تقرير الكشاف القبلية الرتبية يعني ان لزوم الودادة المذكورة يجب
ان يبلغها لزوم الاولين مرتبة ويكون قبلهما كانا متحدين لكن الاظهر هو التغاير
قوله لا نهاء صحة اللزوم بالنسبة اليهما فان قيل الماضي يجري في تحقق مدلوله لا على تحقق
لزومه لغيره فكيف يدل اختيار الماضي على تحقق اللزوم وضعا فقلنا الماضي اذا وقع
جزاء دل على تحقق مدلوله على تقدير وقوع الشرط وهو معنى تحقق لزومه له قوله فانه يجوز
انتفاؤه مع الدلالة على الصادقة لان الغرض منه انه لا يجوز انتفاؤه منها قطعا والا لزم الكذب

فی خبر الله تعالی اولیس الکلام فی الخبر مطلقا بل فی خبر الله تعالی والملازمتان واضحتا اللزوم

والجمهور انما الکلام فی ترجیح احدی قسمی العام علی الاخر بالنظر الی مقتضی العباد فقوله

قوله اذا ملکت فاسجح الاسجاح بالجیم والحاء المهملة حسن العفو **قوله** واما انتفاء الوداد

کونهم حوارج یقال ان فی هذا اللزوم شبهة ایضا لجواز انتفاء الوداد المذکور

باسلام المشرکین علی وجه للعدو الی المعنی **قوله** لیکون مجموع المحال الثلث لازما واحدا لم یصح

ما فی المفتاح لابتنائه علی کون الجزء الثالث لازما للشرط الاول بلا واسطة اذ لو کان لزومه

له بواسطة الاولین وکان فی لزومهما شبهة لم یکن الثالث واضح اللزوم بالنسبة الیهما

واما قوله لیکون مجموع المحال الثلث ما فیها بالنظر الی ان الجزئین الاخیرین اذا کانا لازمین للاول

کانا تابعین له فیرجع حاصل مجموع تلک المحال الی لازم واحد وان یکون کل واحد منهما مستقلا وحاصل

ان صحة کلام المفتاح مبنی علی اثبات اللزومات المتعددة بالنسبة الی الملزوم الاول

اعنی الشرط حتی یتصور کون بعض بعضها اوضح بالنسبة الی البعض وغایة ما یوجه به کلام المفتاح

ان یقال مراده ان الظفر یلزمه العداوة بلا واسطة لزوما ضعیفا ویلزم البسط بواسطة

العداوة لزوما ضعیفا ایضا بمعنی انه غیر قطعی عند تحقق الظفر والعداوة ویلزمه

الوداد بواسطة البسط لکن لزوما قویا بمعنی انه قطعی عند تحقق الظفر والعداوة

والبسط فیهما **قوله** وان کان من الضرب الاول لم یکن فی تقیید ودادة الکفر بشرط

الفاضل المحشی ان هذا لازم علی تقدیر کونه من الضرب الثانی ایضا اذ تقیید ودادة الکفر

بالشرط المقدر خال عن الفائدة لانها حاصلة بعد بسطوا الیهم ایدیهم او لم یبسطوا وتمکن

ان یجاب بان ترتب الوداد للمضافة بعد بسط الایدی والالسن ظهر لان بسط الایدی

والالسن یحمل علی المحاربة والقتال عادة فینبه ودادتهم ارتدادهم الی بینهم لیرتفع القتال

والمحاربة وهذا القدر یکفی للتقیید المذکور فی الخطابیات **قوله** لا یقال الایة نزلت فی

وما قاله الاحتیاج الی حمل الآیة علی خلاف الظاهر بل المراد نفی العداوة والوداد

فرضا فی الماضی مع القطع بانتفاء الشرط **قوله** فرضا نصب علی المصدریة ای حصوله فرضا

او الحالیة من الحصول وقوله الماضی المفعول المندرج فی مفهوم لفظ الشرط اعنی حصول

وبهذا یندفع کلام الفاضل المحشی

مضمون

[illegible]

قوله دون العکس ای لا یکون ذلک [illegible] المقصود تقیید الموقوف علیه الا ان المقصود الا ان تقیید الموقوف علیه لان لو ودلالة علیه اولا وبالذات الموقوف بعد ان یکون بالذات الا بواسطة تقیید الموقوف علیه فلا یفهم من تقیید الاول کونه مقیدا الا بالعکس یفهم من تقیید الثانی تقیید بسهولة الا الاول بواسطة مقدمة وهو انه لا یجوز فیما ذکر التعلیق علی الکلام الا بالمستقبل فتأمل

مضمون الشرط والجملة محل الکلام فی التعلیق المندرج فی مفهوم ما یفید لانه یفهم من الحال

وجه الجملة ظرفا لحصول مضمون الجزاء لان المقصود التقیید للموقوف علیه المعنی فیفهم منه

کون الموقوف مقیدا ایضا دون العکس من قوله مع القطع حال من الشرط وصفة له او

من الشرط الثانی الجملة الشرطیة المعلق بها الحکم فی المثال المذکور التعلیق کما فی الاول

ولهذا اتی بالفاء **قوله** فیلزم انتفاء الجزاء فیه بحث وهو انه مشترک الاحوبة من المعنی

المورد فی قوله تعالی ولا تکرهوا فتیاتکم علی البغاء ان اردن تحصنا الی ان التعلیق بالشرط

لا یقتضی انتفاء المعلق عند انتفائه وسط فیه بعض البسط تأییدا لما فهم تفرع انتفاء

الجزاء علی انتفاء الشرط ههنا اللهم الا ان یحمل احد کلامیه علی انه نقل کلام القوم والاقرب

ان یقال الربط وجودا وعدما معتبر فی معنی لو بحسب اللغة وان لم یعتبر فی مطلق الشرط فالمراد

بالتعلیق ههنا التعلیق المخصوص اعنی التعلیق بطریق التوقیف مع وضوح فساد

کل منهما اما فساد جعل المعلق نفس الجزاء والمعلق علیه امتناع الشرط فلانه یلزم ان یتحقق

الجزاء فی مثل لو جئتنی لاکرمتک مع انه غیر متحقق واما فساد ذلک فلانه یلزم ان لا یتحقق

الاکرام فیه علی تقدیر المجیء وبالجملة الصواب تعلیق الممتنع بالممتنع وتعلیق الامتناع

بالامتناع ولا یجوز جعل ما مصدریة فی الموضعین لیکون تعلیق الامتناع بالامتناع لان

ما المصدریة حرف عند الجمهور ومنهم السکاکی ولم یوجد فی کلام العرب ارجاع الضمیر الی الحرف

وتبیینها بالاسم وقد ارجع الیها فیما نحن فیه وبینت بقوله من مجیئی فی طلبک لان

تعلیق الحکم اه المراد بالحکم ما یدل علی النسبة وهو ههنا التعلیق المذکور فی عبارة المفتاح

والوصف هو الممتنع المدلول علیه بما امتنع **قوله** وهذا معنی تعلیق امتناعه لانا اذا قلنا

اکرم العالم فحقیقته رجوع الاکرام الی العلم العالم وان جعل الکرم بحسب الظاهر ذاته بسبب علمه

فکذا المعلق بالحقیقة فیما نحن فیه نفس الامتناع وان کان بحسب الظاهر ذات الممتنع بسبب امتناعه

قوله فعنده هی لتعلیق الامتناع بالامتناع القطعی لم یرد به کون الامتناعین طرفی

الشرطیة ولا ان المعتبر فی طرفیها الامتناع بل اراد ان لو لافادة التعلیق ای الربط جزما

بین الامتناعین وهذا صادق علی تقدیر لزوم القطع بامتناع الجزاء لامتناع الشرط

وبهذا یندفع کلام الشریف

ویؤیده حکایة فیما بعد بوحدة المثال

للتعليق الشرطي الذي هو مفهوم لو فاندفع اعتراض الفاضل المحشي بهذا وان كان تعسفا
اذ المتبادر ربما مفهوم لو صريحا الا ان بعض الشراح هون ثم بعض ما انت خبير بان قول
المحشي فلا يكون له الى احتمال التوجيه قوله والا او واحد فان قلت كلام السكاكي على
توجيه الشارح يقتضي صحة قولنا ان وجد الجدار وجد البيت ضرورة ان امتناع وجود البيت
مرتبط بامتناع وجود الجدار ولا يصح على تقدير تعليق الثبوت بالثبوت مع القطع بانتفا
فكيف يصح وحده المثال قلت التعليق في عبارة السكاكي بمعنى الربط وجودا وعدما
على ما حققته فلا صحة عندي للمثال المذكور قطعا فتامل قوله والسبب قد يكون اعم من السبب
بهذا وقع العبارة في اكثر النسخ المذكورة في نسخ شرح الرضي نقلا عن ابن الحاجب والسببية قد يكون
اعم من السببية وهو الصواب فتامل قوله اما الاول فلان الشرط عندهم اعم من ان يكون سببا
والجواب انه لا حاجة في اتمام اعتراضه على الجمهور دعوى انحصار الشرط في السبب بل يكفيه ان
الشرط قد يكون سببا للجزاء واعم والسبب الاعم لا يترتب على انتفائه انتفاء المسبب فلا يكون
دعوى الكلية على ما هو المشهور بين الجمهور صادقة ثم مراده ان الاول سبب في بعض الصور
والمناقشة في ظاهر العبارة لعيون ارباب المحققين قوله وانتفاء اللازم لو جب انتفاء
الملزوم فيه بحث على ما اجاب عنه السيد عبد الله بن ... النجاة في الشرط انما هو بحسب اللغة لا
بحسب حكم العقل فيه حتى يلزم عليهم الاعتراض بان انتفاء الملزوم لا يستلزم انتفاء
اللازم لجواز عمومه فان قلت ان قام زيد قام عمرو فهو دال بحسب اللغة على انه ان لم
يقم زيد لم يقم عمرو لان الاصل فيما علق على شيء ان لا يكون متعلقا على غيره ولهذا فهم عموم جواز
القصر في السفر عند عدم الخوف من قوله تعالى ليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة ان خفتم
فعلى هذا اذا قلت لو جئتني اكرمتك فقد دلت لو على ان المجيء مستلزم للاكرام على انه ممتنع
فيفهم منه ان الاكرام ايضا ممتنع ونقض الجواب بقولك مثلا ان كان هذا انسانا كان حيوانا
فانه لا يصح ان يحمل هذا على انه ان لم يكن انسانا لم يكن حيوانا اللهم الا ان يكون المثال المذكور
ونظائره واردة على قاعدة المعقول غير صحيحة ايضا بحسب اللغة قوله حتى انتفاء مضمون الشرط
النقض بقولك لو كان هذا انسانا لكان حيوانا بحاله اذ ليس انتفاء الحيوانية في الواقع

لانتفاء

قوله التعليق مستحق بان يذكر هنا لعله قول الشريف ان هذا التعليق يلزم القطع بامتناع الجزاء ... الشرط فعلم توجيه المحشي يكون ... ان ... مفهوم لو ... صريحا ... على هذا البيت ... دفع اعتراضها ... لم يرد السكاكي ان تعليق الجزاء بالشرط انما هو بحسب الامتناع بل بحسب التحقق لمحرره

قوله هذا وان امكن ان يصح بان يكون المراد بالعموم كثرة الافراد لكن ... نسخة

وكذا الكلام في كل موضع يكون المجيء فاما منه

لانتفاء الانسانية بخصوصها والجملة هذا لا يتم في صورة كون الشرط معلولا والجزاء علة نحو
نحو لو اضاء العالم لطلعت الشمس فلنا ان في صورة كونه علة مختصة يمكن ان يوجد المعلول
باخرى نحو لو اضاء الدار لطلعت الشمس فان عدم العلة المعينة ليست علة لعدم المعلول
اللهم الا ان يصار الى ما اشير اليه من ان هذه الامثلة واردة على قاعدة ارباب المعقول
قوله ولو دامت الدولات كانوا كغيرهم البيت من قصيدة مطلعها لقد آن ان
ينثني الجموح لجام وان يملك الصعب الابي زمام ومنها ابو غدنا بالروم ناس
وانما هم البيت في البيض الرقاق سوام قوله كغيرهم خبر كان وقوله ناعطف بيان
للكافر كذا افصح رايتا فاضل ومعنى البيت يحتمل ان يكون لو دامت الدولات كان جميع السلاطين
رعايا للاول وان يكون معناه لو دامت دولات الذين يرغبون عن طاعة الممدوح لكانوا
منخرطين في سلك رعيته لكن الظالم يقتدر دوامها مخصوص في شانه صلحهم قوله لا ينتج شيئا
على ما تقرر في المنطق وههنا قد انتج حيث حصل انتفاء دوام الدولات علة لانتفاء كونهم
رعيته فعلم ان ليس المراد بها الاستدلال بانتفاء الاول على انتفاء الثاني قوله للدلالة على ان العلم
بانتفاء الثاني علة العلم بوجود الثاني لان استثناء نقيض التالي كما ينتج نقيض المقدم كذلك
استثناء عين المقدم ينتج عين التالي وانما لم يتعرض لهذا لان الغرض تعيين العلة والمعلول
في صورة الانتفاء فانه المتنازع فيه على ما سبق قوله لكن قد يستعمل على قاعدتهم لاجل
الاية على مقتضى اوضاعهم فيه بحث حتى يكون ذلك برهانا لانه استعمال مجازي بالنسبة الى اهل اللغة
في المحذور في حمل الاية على هذا اذ لا بعد في وقوع الاستعمالات المجازية بالنسبة الى اهل اللغة
في القران وقد يقال تخصيص الحكم بارباب المعقول لكون اصطلاحهم مقصورا عليه الا ان المعنى
كونه مقصورا عليهم ... لا ينافي ورود الاية على وضع اهل اللغة حقيقة ايضا قوله
وكم عاقل قولهم يحيى اصدر بيت مجزء وافته ... الفهم السقيم الظان انهم خبرية ويحتمل الاستفهامية
وقوله مفعول لا فانت لا اعتماده على حرف الجر عند الامام المرزوقي وعلى الموصوف عند جمهور النحاة
وقد سبق تفصيل متعلق بهذا المقام في اوايل احوال المسند فليتذكر قوله في نحو قوله عليه السلام
ووقع في عبارة ابن الحاجب في شرح المفصل ان ذلك في الحديث وظاهره عن النبي عليه السلام

وقال القاضي بهاء الدين السبكي في شرح التلخيص لم ار هذا الكلام في شيء من كتب الحديث لا مرفوعا
ولا موقوفا لا عن النبي عليه السلام ولا عن عمر رضي الله عنه مع شدة التفحص وقال الدماميني سالت
عن ذلك بعض حفاظ العصر فاخبرني انه بحث عن ذلك فلم تقف عليه نعم ذكر في الحلية لابي نعيم
الحافظ مرفوعا من طريق عمر ابن الخطاب رضي الله عنه قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول ان
سالما شديد الحب لله عز وجل لو كان لا يخاف الله ما عصاه **قوله** لان الغرض مدح صهيب
ولا ترتب العصيان على الخوف غير معقول انما المعقول ترتب عدم العصيان عليه **قوله** ما نفدت
كلمات الله تعالى اي كلمات العلم والحكمة والمراد معلومات الله تعالى وهي غير متناهية بالاتفاق
كذا ذكره الزمخشري **قوله** فوجوده عند عدم هذا الشرط بالطريق الاولى وقد يستعمل لو لتقرير
الجواب على كل حال من غير تعرض لاولوية نحو ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه فهذا ومثاله يعرف
بثبوته بعلة اخرى مستمرة على التقديرين والمقصود في هذا التحقيق ثبوت الثاني واما الامتناع
في الاول فانه وان كان حاصلا لكنه ليس بمقصود **قوله** وقد يستعمل لهذا المعنى لولا ايضا نحو لولا
فان قلت ظاهر ان لولا في قوله عليه السلام لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلوة
ليس بهذا المعنى ولا بالمعنى المذكور من قبل في قوله لولا علي لهلك عمر اعني لربط امتناع الثاني لوجود
الاول والا لانعكس معناها بان الممتنع المشقة والموجود الامر فما معناها قلت التقدير لولا
مخافة ان اشق على امتي لامرتهم امر ايجاب فهو لربط امتناع الثاني لوجوب الاول ثم
لولا ايضا ما في قوله تعالى ولولا فضل الله عليكم ورحمته لهمت طائفة منهم ان يضلوك وذلك
لان الظاهر ان يكون جوابها المنتفي فيقتضي ان ينتفي الهم لوجود الفضل وقد هموا
ان المعنى ولولا فضل الله عليكم ورحمته لاضلوك اذ هموا وانت خبير بتطبيقه على حقيقة الحال **قوله**
وليس كل ما له دخل في لزوم شيء لشيء يعني ان الارتباط بالشرط وان كان له دخل في لزوم الجزاء لكن لا
يلزم ان يكون جزءا من المقدم وقيد الجزاء حال الحكم بلزومه للشرط **قوله** بعض الاكرام فيجب
ان يراد البعض الاكرام ان كان الاكرام المطلق اعم اي لا يصح قولك لو دخلت الدار لا اكرمك
مع قوله في عمرو ومن البين انه ليس كذلك وان كان المراد بالاكرام المخصوص فقد تم الكلام
لان نوع الاكرام ينحصر في شخص مخصوص مرتبطا بالمجيء ولا يلزم التكرار لان مراد القائل الاكرام

الخصوص

المخصوص الذي يلزمه الارتباط ونحن نعبر عنه بالارتباط ولا يلزم من التعبير به ارتباطه لان
التعبير يجوز ان يكون بجهات اخر مثل الكون في اليوم ونحوه فليتأمل **قوله** وزعم ابن
الحاجب ان التفرقة المذكورة على تقدير صحته مبنية على عدم اعتبار النفي الضمني والا فالمثبت
منفي ضمنا والمنفي مثبت ضمنا فتأمل **قوله** بخلاف النفي فانه يفيد العموم فيجب اذ قد يوجد
الجزاء نفي الكل لا نفي كل فرد ليفيد العموم فتدبر **قوله** فيثبت نقيض اي يقع الثاني نقيض اي
لو قدر انتفاء عدم العصيان بمجموعه لكان العصيان ثابتا على كل التقدير وقرينة المدح
تدل على انه غير ثابت فيثبت نقيض المعنى الذي يفهم من القرينة المعنى الذي يفهم من ظاهر جواب
لو **قوله** وان لم يعتبر اي الجزاء على اطلاقه ثم قد اشرنا الى انه لا يلزم من عدم اعتبار الارتباط
الاطلاق لجواز ان يخص بجهات اخر الا انه مناقشة لا تضر لانه يمكن ان يعتبر ههنا ان
اعتبر الخصوص في المثبت فليعتبر في المنفي وقد يقال مراد ابن الحاجب الارتباط اي حصل
قرينة على ان المطلق في المثبت انما يتحقق في ضمن فرد فبالحقيقة هو الجزاء في انتفائه فرد
لا ينافي ثبوت فرد واقع واما المنفي فالجزاء حينئذ عموم شيء وعدم الشيء من حيث انه عدم
لشيء مخصوص في محل كذا او زمان كذا وكذلك لا يتعدد افراده وهذا الكلام حتى لا يرد عليه انه نقض
الشيء وانت خبير بان القول بعدم تعدد افراد النفي مما لا يسلم فتامل **قوله** فاستحالة النتيجة
محالة اي يستحيل انتهاء على تقدير وقوع المقدم واما قوله والمحال جاز ان يستلزم المحال فبالنظر
الى استحالته في نفسه فلا تدافع بينهما **قوله** وهذا غلط لا يمكن ان يرجع الى اللفظ هذا
الى السؤال ان يرجع لا الى الجواب فهذا تغليط السؤال وتقوية الجواب ثم لا يرد عليه
الفاضل المحشي وهذا التوجيه وان كان فيه نوع بعد بالنظر الى سياق الكلام لكن التزام
اهون من التزام فساده **قوله** واردة على قاعدة اللغة ويجوز ان يستعمل على طريقة قوله
لو كان فيهما الهة الا الله لفسدتا ارشادا الى انه لا خير فيهم بل هم اشرار **قوله** كلاما اخر
على طريقة لو لم يخف الله لم يعصه مترشحا بان المراد من الاستماع ان كان مطلقه فغيره مشترك
الكافر والمؤمن فيلزم ان يكون في الكافر خير وان كان استماع اجابته لا يتصور التولي
على فرضه فلا يكون من قبيل لو لم يخف الله لم يعصه اجيب بان المراد استماع حقيقته فيجوز

ان يوجد التولي في الجماعة المذكورة اعني بني عبد الدار من عصى عنادا ومكابرة قوله
واقول يجوز ان يكون التولي رد بان انتفاء التولي لانتفاء سببه لا مدخل له في ذمهم
بل المفيد لكون اسماعهم سببا لتوليهم كان المفيد انه لو ملك لا خير فيهم لو كان به قوة
لقتل المسلمين كون قوته سببا لقتل المسلمين لا انتفاؤه لانتفائها وحمل كلام الحكيم
على معنى لا يكون لبعض مشتملة الذي هو المتبادر بكونه مطمح النظر في لو دخل فيما سيق له الكلام
مع وضوح الوجه الصحيح المفيد لا بلغ الانكار على ما سيق الكلام للانكار عليهم لا يليق بمنزلته
ورتبته في صناعة البلاغة هذا ما ذكره الفاضل المحشي ويمكن ان يجاب بانا لا نسلم كون سبب انتفاء
التولي عدم الاسماع له مدخل في الذم باعتبار دلالته على ان عدم توليهم ليس من حصل حسنهم بل
هم في الدرجة القصوى من الفساد انهم بحيث لو سمعوا التولوا وانما لم يتولوا لعدم
سماعهم فتأمل قوله يعني لو جعلنا الرسول ملكا لكان في صورة رجل والحكمة في ذلك ان
الجنس الى الجنس اميل وان البشر لا يطيق رؤية الملك وذكر الامام في التفسير الكبير من جملة
وجوه الحكمة ان النبوة فضل من الله فيختص بها من يشاء سواء كان بشرا او ملكا وفيه
بحث ظاهر اذ لا يظهر كونه حكمة لما ذكر وقد يوجه بان هذا المصور الذي قدر كونه نبيا لما اشتمل
على جهتي البشرية صورة والملكية حقيقة لانه يتبادر منه لم يبعد ان يكون دليلا على ان
النبوة فضل من الله يختص به من شاء من عباده سواء كان ملكا كهذا المصور فانه كان
ملكا او بشرا كهذا المصور ايضا فانه بشر الآن ولا يخفى انه تعسف وقد ذكر من جملة وجوهها
ان طاعة الملائكة قوية فيستحقرون طاعات البشر وربما لا يعذرونهم في الاقدام
على المعاصي وفيه بحث ظاهر لانا لا نسلم انا اذا ابدلنا حقيقة الملك المقدر نزوله بحقيقة البشر
رجوعه كونه من انقلاب الحقائق خلاف ما عليه من كتب التفاسير فان المفهوم منها تبدل
صورته بصورة البشر لا حقيقته بحقيقته فتأمل قوله ويحتمل ان يكون هذا لا يخفى على المنصف
ان سياق الآية لا يلائم هذا المعنى فتأمل قوله نحو اطلبوا العلم ولو بالصين لا يخفى ان المطلوب
من قول المصنف فيلزم عدم الثبوت والمضي في جملتيها لزومهما في معنى الكلام في عرف اللغة
ومعنى الانتفاء في جملتيها لانه المذكور في المتن وهذه الامثلة التي ذكرها الشارح بها لاستحالها

في الاستقبال

في الاستقبال على سبيل الندرة وارد على الاستعمال الاكثر فظاهر حال ما يناسب المقام وكان الشارح
اشار بايراد هذا الى ان جميع الاستقبالات التي تقع في الماضي قوله فيما مضى وقتا فوقتا
اشار بقوله فيما مضى الى ان لو على معناها وان المضارع الواقع موقع الماضي افاد
الاستمرار فيما مضى وبقوله وقتا فوقتا الى ان الانتفاء يلاحظ بحسب اوقات الوجود فان
الطاعة توجد في الوقت وقتا فوقتا فيلاحظ انتفاؤها كذلك فيكون المضارع المنفي
كالمثبت في ان الاستمرار المستفاد منه تجددي لا ثبوتي قوله بدليل قوله في كثير من الامر هذا
كلام الكشاف وفيه بحث اذ المفهوم من هذا التقييد ان مرادهم اطاعة الرسول اياهم في
كثير من الامر لا الكل فكيف يستدل به على ان مرادهم انه كلما عن لهم رأي في امر كان معمولا عليه
اللهم الا ان يحمل استمرار الطاعة مقابلا للاطاعة في قليل من الامر ويحمل قوله كلما عن لهم
على المبالغة قوله وتجدده وقتا بعد وقت فيقال هذا الاستمرار ابلغ من الدوام الذي
يعطيه الجملة الاسمية لان النفس في اعتبارات الشيء العقيمة والحسن بمفارقته قوله فهذا
محل الغلط في المفتاح قيل ما ذكر ان صاحب المفتاح غير موجه بحسب المعنى فلا ضير في مخالفته ولا
لان امتناع عنتهم ليس لاستمرار امتناعه عن طاعتهم حتى لو استمر باطاعتهم في بعض الحكم
لو قعوا في العنت وانما وقوعهم اذا استمر عملا النبي بما يستصوبون كما هو مرادهم
فيمتنع الوقوع بامتناع الاستمرار وانت خبير بان انتفاء الوقوع لامتناع الاستمرار ولا
يقدح في انتفائه باستمرار امتناع ايضا لجواز تعدد الاسباب فتأمل قوله على ابلغ
وجه واوكده لانهم ادعوا احداث الايمان فنفاه نفيا مؤكدا افيفيد تأكيد النفي
ولو حمل قوله وما هم بمؤمنين على نفي الاستمرار والثبوت لما كان كذلك لانهم ما ادعوا
استمراره بل حدوثه قوله وجواب لو محذوف اي لرأيتهم امرا فظيعا لا يخفى ان الاولى
ان يقدر الجزاء مستقبلا مناسبا للشرط اي لترى والنكتة التي ذكرها والتي ذكرها المذكور
قوله لانه كلام من لا خلاف في اخباره يعني ان في العدول الى المضارع تنبيها على ان لفظ
المستقبل الصادر عمن لا خلاف في اخباره بمنزلة الماضي المعلوم تحقق معناه وايضا لما
كانت تلك الامور ماضية تأويلا مستقبلة تحقيقا روعي الجانبان بمعاني لو وصيغة المضارع

لا يغفل بل المفهوم من هذا التقييد منه

قوله ما نقول المفهوم من الآية الكريمة انتفاء
الاطاعة في كثير من الامر كما يقعوا في العنت
وان ليس في الآية تقييد وذكر الكثير فمعلوم
يكن مرادهم الاطاعة في المجموع بل في الامر
ورد الهم لان العنت يجري لا ثبات في الايجاب
الجزئي منه

قوله وان جعل الخطاب للمتنبي ام ولو للتمني فلا استشهاد وعرض ان يقع نفي الاستشهاد
اذا جعل لو للتمني ولا مدخل فيه لخصوص المخاطب بل انما تعرض له بيانا لما في الواقع ثم ان التمني
كون الحي طلبه صار بالمعنى جعل لو للتمني لان التمني معهما لكن طلب قطعا لا يتمنى انه جزء المتكلم
كانه قال ليتك ترى والتمني لرسول ادم كما كان الترقي له في علمهم يعتقدون لانه يخرج
منهم القصص فجعل الاستقبال لهم تمنى ان يراهم على تلك الفظيعة ليشمت بهم ثم الحق
ان الاية تحتمل الاستشهاد وقال احتمال كون لو للتمني يرفع الاستشهاد قوله بعد رب
المكفوفة بما ذهب البصرية الى انها رفع والكوفية والاخفش الى انها اسم نكرة مرفوع
محلا بالابتداء ولا خبر له وقيل لا محل لها في الاعراب الا في الاعمال لانها صار عقيب النفي وشي
لا يعمل فيه ما قبله قوله في اصح قولي البصريين والقول الاخر لهم ما ذكره ابو علي في غير الايضاح
او ما ذكره بقوله وان جعل ما بكسره ما قوله ولا يخفى ما فيه من التعسف وجه التعسف انه لا يلائم
فلان ما فيه تقدير لا مصرح [illegible] اليه اما التح [illegible] حسن ارتباطها بقوله لو كانوا مسلمين
بما قبله كما لا يخفى قوله ويجوز ان يكون مستعارة للتكثير قلة الوداد المستفادة من رب
في التوجيه المذكور اولا بالنسبة الى عدم الوداد نظرا الى غلبة الدهشة عليهم والكثرة
المستفادة من هذا التوجيه كثرة الوداد في نفسها فلكل وجه ولا تنافي بينهما هذا
وفي تقارب محل التقليل بالتوجيه الذي ذكره الشارح نكتة وهي الايماء الى ان مقتضى
العقل ان يحترز الشخص من كل ما فيه سوء عاقبة ولو بالاحتمال وان كانوا نادر ابتلائه
ادعى انه يكفي في مقام الردع عن الكفر والتحريض على الاسلام ان الكفار يتمنون في
القيمة احيانا كونهم مسلمين مطيعين للاوامر مجتنبين عن نواهيه [illegible] احيانا
عاينوا فوائد الاسلام من التنعيم المقيم وشاهدوا حضرة الكفر من الدخول في دركات الجحيم
قوله كما في قوله تعالى فتثير سحابا اي يحتمل ان يكون التعبير بالمضارع لكون اثارة السحاب
مستقبلة بالنسبة الى زمان ارسال الرياح وان كانت ماضية بالنسبة الى زمان تكلمنا
كما اشار اليه الامثلة المحشي في بحث الفصل والوصل قوله الى جعل الجملة الاسمية كقوله
ولو انهم آمنوا الاية مبني على ان الجملة الاسمية جواب لو وليس كذلك ينبغي ان اللفظ في طباق

ثم توجيهه يعبر فيه فيما مضى الواقع حال منه

محققي

محققي النحاة على انه لا يكون الا فعلية ماضوية معنى فقط نحو لو لم يخف الله لم يعصه
او لفظا ايضا والمانع قال من خبرية المثوبة لا يتقيد بايمانهم واتقائهم ولا يتسبب عنهما
فانتفى اذا لم يجعل لو للتمني ان الجواب محذوف وهو لاثيبوا ثم ابتداء الجملة الاسمية
على انها جواب القسم مقدر قوله والدالة على اثبات المثوبة واستمرارها فيه بحث لان الاسمية
انما تدل على ثبات مدلولها وهو كون المثوبة خيرا لا على ثبات المثوبة وما ذكر انما يتم لو قيل
لمثوبة لهم وقد يتكلف بقولاء على الاية الكريمة لانهم مثوبة من الجواب لمثوبة
نفسه بل انما هو الا مثوبة لهم للدلالة على ثبات المثوبة لهم واستمرارها لا على نفيه بل الاية
والتعقيب ثم الى مثوبة من عند الله خير تخييل لهم على حرمانهم الخير وترغيبا لمن سواهم
فيما ان ايمان والتقوى فاندفع الاعتراضات الثلاث قوله لانه ظاهرا علة لعدم التعرض
لما ذكر والعدم التعرض للعهد او ان الماضي المضارع في الجزاء فلعله لعدم جريانه
ووجدانه في كلام البلغاء او لا كتفا بانه نكتة ذكر في جانب الشرط قوله واما
الجملة الاخرى فلا تقع الا فعلية واما قول المتنبي ولو قلم القيت في شق رأسه من
السقم ما غيرت من خط كاتبه فقيل لحن لانه لا يمكن ان يقال ولو القي قلم
ورده ابن هشام بان الرفع بتقدير فعل دال عليه المعنى اي لو حصل قلم او ولو لابس
وقد يروى قلما بالنصب فلا حظ اذ التقدير ولو لابست قلما هذا وقال الرضي
ان شرط لو جاء اسمية في الضرورة قال لو بغير الماء حلقي شرق واوهم ان تقدير
الفعل في مثل قوله تعالى ولو انهم آمنوا اي ولو تحقق انهم امنوا الوجهين احدهما
ما ذكره الشارح من ان الجملة الاولى لا تقع الا فعلية والثاني ان الشرط جملة وان المفتوحة
مع اسمها وخبرها في تأويل المفرد قوله فلا رادة عدم الحصر والعهد فيه بحث اذ قد يتعين
في بحث تعقيب المسند اليه بضمير الفصل ان لا قصد للحصر والعهد في قولك هو البطل
المحامي مع وجود تعريف المسند ومثله مثل ما تب بلحاك الحسن الجميلا على ما سبق فالاولى
ان يراد قيد يخرج امثاله قوله نحو ما زيد شيئا اي هو ملحق بالمعدوم فليس شيئا معتبرا
فصل عن المعظم قوله يكون خراجيا [illegible] المصراع لحسان بن ثابت في قصيدة يمدح بها

وفيه جواب بان ثبات الصفة المثبتة الخبرية تقتضي ثبات الموصوف وفيه ما فيه منه

النبي عليه السلام وهو يهجو باسمه كما صدر كانه سبه شبهه ببيت راس وبيت راس قرية بالشام ويكون بها غزة ورجلة اشتهرت بجودة الخمور ونقل انها مولد
الشافعي والسبئة بالهمزة الخمر المشتراة للشرب واما المحمولة من بلد الى بلد فهي سبيئة
بالياء الاخير على ما صرح به الجوهري وتبعه الشارح في شرح المفتاح وفي القاموس ان
الجوهري وهم في ذلك والرواية في البيت بالهمزة والسلافة والسلاف ما سال من عصير
العنب قبل ان يعصر ويسمى الخمر سلافة وقد يروى البيت برفع المزاج ونصب العسل
على ما هو الاصل فالتفاح ما ء يعني رفع العطف ما ء ويروى برفعهن على اضمار انه
واما قول ابن السيد ان كان زائدة فخطاء اذ لا يزاد بلفظ المضارع بقياس ولا تزاد
بعد حرف النداء ثم خبر كان قوله بعد البيت المذكور على انيابها او طعم غض من
التفاح هصرته اجتناء شبه ريقها بالخمر الممزوجة بعسل وماء او بطعم تفاح طري كسر
اجتناؤه من الشجر لكمال النضجة ولطافته **قوله** لانهم يجوزون كون المبتدأ نكرة اسم
استفهام قد سبق منا في اواخر الباب الاول في بحث القلب تفصيل متعلق بهذا المقام
فليتنبه **قوله** لاستلزام الحكم على الشيء العلم به لان فيه تنبيه الحكم على الشيء يستلزم العلم بالمحكوم
به فلو تم الدليل المذكور لزم كون ايضا معرفة قلت الظاهر ان ذلك البعض لا يدعي ان
هذا الدليل وجوب تعريف المسند اليه بالاصالة ورجحانه بناء على وجوب العلم به وكون
المعارف بالمعلومية اقرب وبملاحظة اصالة التنكير في جانب المسند ولزوم مخالفة الاصل
في تعكيسهما يثبت مدعاه على زعمه ثم الدليل المذكور على اصالة تعريف المسند اليه في
جانب المسند معارض بما هو اقوى منه وهو لزوم انتفاء الفائدة في الاخبار بالمعرفة
على زعمه فلا يرد ما ذكر **قوله** الثاني ان العلم بحكم من احكام الشيء قبل الاطلاع يريد العلم
بالحكم على وجه انه حكم له لان نفس ذات الحكم لا يستلزم الجواز المذكور ثم العلم المذكور يستلزم
الحكم على حالة الحكم بالفعل اي بمضمونه الا انه اكتفى بالجواز لكفايته في المقصود يعني حينئذ
الجاث الاول انه لو صح الدليل الثاني لاستلزم وجوب كون النوعين معرفة ايضا الثاني
انه يستلزم وجوب تعريف المسند نفسه لان الحكم يستدعي العلم بالطرفين على السواء ولا ينافي

الاعتوار

الى عنوان المذكور لكن لا يخفى انما لشانه يستلزم وجوب تعريف المسند اليه وان كان المسند نكرة
الرابع انه لو صح يلزم ان يفيد المخبر عالم بالخبر عنه لامتناع الخبر عن المجهول المطلق فمن حاجة
الى توسيط الاستنتاج بمعلومية المخبر به اي من انه اذا حصل الجواز على عدم الامتناع مطلقا
لا نما الذات هو لانما الغير شيء ثم قوله ظاهران قوله بجواز الحكم **قوله** نفي الفعل ايضا شيوع
لان قولك جاءني زيد اجيب بان المحتمل للكون على حالة الركوب وغيرها انما هو المجيء المستفاد
من جاءني وهو اسم لا جاءني وكذا المحتمل لطاب زيد لان يكون من جهة النفس وغيرها انما
هو الطلب المستفاد من طاب لا مجرد طاب من يكون الشيوع في الحقيقة الا الاسم ولا يكون
التعليل من معناه وفيه نظر لان التقييد للفعل بالحال وغيره انما هو باعتبار ما فيه من الحدث
فكما يصح تقييده باعتبار جزء معناه كذلك يصح تخصيصه بمعنى بعض الشيوع بذلك الاعتبار
فلا فرق بينهما من هذا الوجه فليتفهم **قوله** فقولنا انا ابو النجم وشعري شعري لا يخفى ان مجرد التغاير لا يكفي
في الافادة لوجوده مع عدمها في الحيوان الناطق حيوان بل لابد من عدم اشتمال المحكوم عليه
على المحكوم به وان اريد الجزئية جزء او كلا لزم عدم افادة قولنا الناطق حيوان
ناطق ثم التغاير في المفهوم شرط الافادة ويشترط للصحة اتحاد الطرفين في
الوجود الخارجي او في الذات فلا يرد على قوله ليكون الكلام مفيدا النقض بقولك
الحجر حجر لان الافادة بعد الصحة **قوله** انا ابو النجم وشعري شعري تمامه لله دري ما
اجن صدري تنام عيني وفؤادي يسري مع العفاريت بارض قفر نقل
عن ابن هشام ان انا باشباع فتحة النون ليكون مصراعا ومن احساس العفاريت
جمع عفريت وهو الخبيث من الجن والمراد بها الخيالات الفاسدة **قوله** قول الي فراس فان تكونوا
براء من جناياته ابو فراس كنية الفرزدق والبراء بكسر الباء جمع بريء مثل كريم وكرام او
بفتحها على انه مصدر في الاصل ولهذا لا يثنى ولا يجمع او بضمها على ابدال الضم من الكسر
كرخال ورباب على ما قال صاحب الكشاف في تفسير سورة الممتحنة ثم لا يخفى انه يجوز ان يجعل
البيت من قبيل بعو البطل الحي مر ومما ينبغي ان يعلم ان الجزاء في البيت محذوف وعلته قائم
مقامه والمعنى فان تكونوا براء من جناياته في زعمكم فقد كذبتم لانكم من نفر الجاني لجوره

حيوان لكونه حيوانا وتتمة معنى صحيح هنا الكتاب

قوله والمذكور في بعض الكتب غير صحيح لانه ان اراد بالمعلومية بطريق من طرق التعريف
فتعريف المسند بالاضافة يقتضي معلومية المسند بطريق من طرقه وان اراد المعهودية فالحكم
المذكور لا يختص بالاضافة بل يعمها والتعريف باللام وبالموصولية قوله لكن قوله بامر معلوم
هنا نقل المعنى اذ ليس نظم الكلام في هذا الكتاب في الايضاح على هذا الاسلوب قوله فلفظ
الكتاب ناظر الى اصل الوضع وما في الايضاح الى ما هو الاستعمال قد ارتفع بهذا التوجيه التخالف بين
الايضاح والتلخيص لكن يبقى البحث في المعنى لغة بين ما نقل من الايضاح فانه قال اولا واما
تعريفه فلافادة السامع حكما على امر معلوم له بطريق من طرق التعريف بامر آخر معلوم له كذلك
واما لازم حكم بين امرين كذلك ثم قال تفسيرا لهذا انه قد يكون للشيء صفتان من صفات
التعريف وعرف السامع اتصافه باحداهما دون الاخرى كما اذا كان للسامع اخ يسمى زيدا وهو يعرفه بعينه
واسمه لكن لا يعرف انه اخوه فتقول له زيد اخوك سواء عرف ان له اخا ولم يعرف ان زيدا اخوه
او لم يعرف ان له اخا اصلا فقد صرح اولا بمعلومية الطرفين مطلقا سواء كان تعريف المسند
بالاضافة او بغيرها وحكم آخر بان المسند اذا كان معرفا بالاضافة لم يجب كونه معلوما للسامع
والجمع بين الكلامين بالتقييد ما ان امكن بان اشار اليه الشارح من ان الاول ناظر الى ما يقتضيه
الاضافة بحسب اصل وضعها والثاني الى ما طرأ عليها في الاستعمال لكن يرد عليه ان ذكر الكلام
الثاني تفسيرا للاول فالتفسير لا يطابق المفسر لما تحققت من ان المفسر يدل على ان الخبر في
الصورة المذكورة معلوم لولا التفسير يوذن بخلافه على ان قول الشارح فلفظ الكتاب
ناظر الى اصل الوضع مبني على ان المراد بالمعلوم المعهود والمعهودية حاصلة في اصل وضع
الاضافة وتقرر عندهم ان المضاف الى المعرفة وذا اللام والموصولية سواء سيئة في ان وضع
فكلام الشارح ان لام الحقيقة ليست من الموضوعات الاصلية بل هي طارئة بحسب الاستعمال
وخلاف كلمات القوم لا يساعده فالصواب ما اختاره الفاضل المحشي في توجيه التلخيص
وحاصله ان المراد بالمعلوم ما يعم المعهود وغيره والمراد من طريق التعريف ما يعم الطريق الاصلي
والعارضي بحسب الاستعمال ولا منافات بين ان لا يكون المسند في قولك زيد اخوك معلوما بالحاء
بطريق من طرق التعريف وبين ان لا يعرف ان له اخا اصلا لما ذكره قوله صفتان من صفات

وقد يقال قوله كما اذا كان للسامع اخ تمثيل لقوله
حكما على امر معلوم بامر آخر ولا يخفى انه تكلف منه

التعريف

التعريف الاضافة لا دون التعريف ب... اي صفتان معلومتان بطريق من طرق التعريف لكونه
الاخ مسمى بزيد وكونه اخا لعمرو وكونه مشارا اليه وامثالها قوله واما ما كان يجب
يحمل الاية اراد بيان نكتة التاخير على وجه الاستقلال بمعنى ما وان فيما سبق تقديم وجها
المستفاد من قوله فانهما كان يجب يعرف السامع ما ينتقض بيانا بسبب تاخيره الاخر قوله
واذا عرف اخا له ولا يعرفه على التعيين اي قوله ولا يصح زيد اخوك عدم صحة زيد اخوك
ليس لمجرد ان السامع عارف بان له اخا وان لم يعرفه على التعيين فيجب ان يقدم اللفظ
الدال عليه كيف وقد صرح في الايضاح انك تقول زيد اخوك سواء عرف ان له اخا ام لا كما نقله
الفاضل المحشي بل لكان مراد المتكلم في هذا التصوير تعيين الاخ عند السامع وهذا يقتضي
موضوعيته وذلك ومحموليته مانعه التعيين كر... لكان مراده في زيد اخوك ان يعرفه ان زيدا اخوه
وهذا يقتضي حمل اخوك على زيد والمحصل ان السامع اذا عرف ان له اخا يجوز تقديم اخوك وتاخيره
بحسب الاعتبارين وبهذا التقرير سقط ما يقال يفهم من قول المصنف في الايضاح سواء عرف ان له
اخا انه يقال زيد اخوك في صورة معرفة السامع ان له اخا مع انه قال وان عرف ان له اخا
في الجملة واردت ان تعينه عنده قلت اخوه زيد وبل هذا الا تناقض قوله ولهذا قيل
في بيت يحوض آه قيل مثاله من باب القلب وقيل لو خر مبتدء قدم عليه الخبر المعرف اعتمادا
على قرينة المقام قوله محل نظر لان قوله اولا اذا بلغك ان انسانا من اهل بلدك تاب
يدل على انه عرف ان انسانا تاب ولا بد ان يقدم اللفظ الدال عليه ويقول التائب زيد
على ما يقتضيه الحق ... ان يفتح المتوقرة في زيد اخوك والجواب ان مراد المحشي ان في تقييده
الانسان بكونه من اهل بلدك اشارة لطيفة الى ان غرضه ان ذلك الانسان ممن عرفهم بانجاهم
واعيانهم واساميهم فقد تعين المسند والمسند اليه في المثال المذكور اعني زيد التائب في المعلومية
بطريق من طرق التعريف وليس مقصود المستخبر الا العلم بان التائب فلان اي ... ان الا
اي شخص من تلك الاشخاص ينتسب اليه هذه التوبة المعهودة وان سال ان التائب المعهود
اهو زيد او عمرو ومن ثم انه معتبر في السؤال المذكور اعني من هو مبتدء والضمير الراجع
الى التائب بمعنى هو خبر له على ما هو المشهور وهو مذهب سيبويه وجعل الجواب زيد التائب

فقيه فاقول ان بيان موجب التاخير وبيان موجب التقديم
لان موجب تاخير احدهما موجب تقديم الاخر
وبالعكس

وما ينبغي ان يقال ويعلم ان مقتضى الوفاق ان
يقول بدل قوله واذا عرف اخا له ولا يعرفه
بعينه لان الكلام فيما اذا كان للشيئ صفتان
وسامع يعرف اتصافه باحدهما ويجهل الاخر

وبهذا التقرير يندفع ما قيل ان كلام السيد بالنظر الى قوله
من هو فانه قطع عن قوله اولا اذا بلغك ان
انسانا من اهل بلدك تاب فانه يدل على انه عرف
ان شخصا تاب فلا بد ان يقدم اللفظ الدال
عليه فيقال التائب زيد ... فيما ذكره
قولنا اخوك زيد

ليلايم المقصود الذي هو ايراد النفي العود تحكما او للتاكيد المفلحون **قوله** على طريقة نعت
الرجل كل الرجل فيه حق العبارة ان يقول كل رجل اذ تقرر ان كلمة كل اذا دخلت على المعرف
باللام يكون لاحاطة الاجزاء كما تقول كل الرمان ماكول والمراد ههنا الافراد اي كل فرد من
افراد الرجل وايضا اللام يفيد الكلية فلا حاجة الى الجمع بينهما والجواب انا نمنع كلية هذا الحكم
كيف وقد قال تعالى كل الطعام كان حلا لبني اسرائيل والمراد الجزئيات لا الاجزاء
وقد قال عليه السلام كل الطلاق واقع الا طلاق المعتوه ثم اذا دخلت كل على ما فيه الالف
واللام واريد الحكم على كل فرد فلا يبقى لحرف التعريف يفيد العموم وكل تاكيد له او انما
ليبقى الحقيقة حتى يكون [illegible] محتمل بقي ههنا ابحاث الاول انه على تقدير
ابتنائه القصر على الادعاء لم يصح ان يقال الكاتب الحيوان بان يراد قصر الكتابة على الحيوان
لانه يستلزم ان يكون كل حيوان كاتبا [illegible] انه اذ ذكر في بيان الحصر يوهم [illegible] وجوب الحصر
في كل معرف بلام الجنس مع ان قوله وانك قد يفيد جزئية الحكم الثالث انهم صرحوا بان المصادر
موضوعة للماهيات من حيث هي ولا الى [illegible] ولا بجمع خصوصا مثل ضرب وبشرب وذكر في نظائرها
فينبغي ان يحمل على موضوعاتها حتى [illegible] حاصلها ولم يقل به احد ولك ان تجعل [illegible] الوجوه
الرابع ان ما ذكره الشريف من ان المحمول في صورة كونه منكر الخبر زيد انه لو كان ما صدق
عليه الفرد للكاتب عين زيد لم يكن حملا حقيقة ليس بشيء لانه تغاير مفهومي الموضوع والمحمول
كاف في حقيقة الحمل عند اصحاب هذا الفن فتامل **قوله** واما الحاضر واما عن [illegible]
من النوق وللواحد لفظها والعشر بالكسر جمع عشراء وهي الناقة التي اتت
عليها من يوم ارسل فيها الفحل عشرة اشهر وزال عنها اسم المخاض ثم لا يزال ذلك اسمها حتى
تضع وبعد ما تضع ايضا **قوله** ليس معناه انك الكامل في المحبوبية بل الفرق بين المعنيين
ان في الاول ادعاء قصر صفة المحبوبية على الحي طلب قصرا تحقيقيا او ادعائيا وفي الثاني
قصر صفة المحبة على الفرد الكامل منها وهو محبة المتكلم قصرا حقيقيا او ادعائيا ايضا
لا يقال الاول قصر جنس المحبة على الحي طالب ايضا حيث صرح بان الكمال والانك الكامل
في المحبوبية المطلقة لانا نقول هذا الذي صرح به مال المعنى في قصر الجنس ادعاء كما اشار اليه

وقد كان زيد المنطلق باعتبار العهد فصفته وخبرا عندهم بعد

[illegible] بل المتكلم يسلم فيه ان المحبوبية موجودة في غير الحي طالب لكن يدعي ان تلك المحبة في جنب محبته كلا محبة وكم بين المعنيين للغاية

فيما يبقى

فيما يبقى بقوله او مبالغة للكمال فيه هذا ثم لا يخفى ان المثال المذكور يمكن ان يجعل من قبيل
ونحو الذي العبد يعني ان اتصافك بالمحبوبية امر ظاهر لا شك فيه **قوله** كما في قولنا انت
المظلوم لا يخفى جواز كون هذا المثال من قبيل انت الشجاع لكن الشائع في الاستعمال
والمعتبر عندهم هو ما ذكره الشيخ **قوله** اذا قبح البكاء على قتيل البيت اوله الا يا [illegible]
ابكيت عني فقد اضحكتني دهرا طويلا بكيتك يا اخي بدموع عيني وكنت ارى من
ايدي العويلا دفعت بك الجليل وانت حي فمن ذا يدفع الخطب الجليلا اذا قبح
البيت **قوله** لان القصر وعدمه التقابل المذكور تقابل العدم والملكة اي مع عدم
القصر عما من شانه ذلك فلا يرد ان فيما ذكر ارتفاع النقيضين واعترض عليه الشريف
بانه مع هذا التكلف مستدرك البيان قطعا ويمكن ان يجاب بان فيه تحقيق معنى
العموم لانه اذا وجب فيما من شانه ان يقصر كان وجوبه فيما قصر بالفعل اولى فيه بحث
وهو ان المعهود يجوز ان يكون كليا كما اذا قلت الحيوان ناطق فان اللام فيه للعهد
والمعهود بعض من مطلق الحيوان وهو المدرك للكليات نعم فيه شبهة الجنسية لكن
لانها لام العهد عند ارباب الفن فيمكن القصر في مثل هذا الحيوان **قوله** ورد بان المعنى
الشخصي الذي الصفة صاحب الاسم قبل المنطلق بهذا اللفظ صار كالاسم في الدلالة على الشخص
والذات وزيد بالمنطلق المذكور صار كالصفة في الدلالة على معنى قائم بغيره فالمبتدأ هو
الاسم او ما في تاويله وهذا هو مراد الفاضل المذكور لا امتناع كون المنطلق ونحوه مبتدأ
وامتناع كون زيد ونحوه خبرا مطلقا والتحقيق ان النزاع لفظي **قوله** واما المجهول
عند الاضافة بكونه اه فيه بحث اذ قد يعلم الاتصاف بكونه صاحب هذا الاسم فلا يحتاج
الى التاويل اذ قلت المراد اتصاف المنطلق قلت فقد لا يعلم عين المنطلق المعهود
بان سمع ان شخصا من اهل بلدة انطلق فاشتبه عليه انه اي من اهل البلد فقيل **قوله**
لان هذا الجزئي الحقيقي لا يكون محمولا البتة فيه بحث لان الحمل في غيرها يكون المحمول فيه [illegible]
مفسرا باتحاد المتغايرين ذهنا بحسب الوجود الخارجي فحيث يصدق هذا التعريف ينبغي
ان يصح ولا شك ان التغاير والاتحاد في جانبي قولنا زيد ناطق فيصح الناطق زيد

وهو الامام الرازي قاله في نهاية الايجاز

قال بعض النحاة لا يجوز [illegible] قولك هذا بمعنى يتحقق الا [illegible] في الحكم

بلا تأويل اللهم الا ان يقال ما ذكر خاصة اضافية للمحل فهو تفسير بالاعم او المساوي فلا
اشكال ان المراد بالنطق لانه لكونه موضوعا فيكون محل يدعى عليه بلا تأويل حمل الشيء
على نفسه وهو ليس بمقيد قلت لم لا يكفي التغاير باعتبار الوصف العنواني على ان عدم
الصحة غير عدم الافادة قوله وان ليس ثابتا في نفسه فيه بحث اما اولا فلان مدلول
الكلام الطلبي هو الطلب الثابت في نفسه لا المطلوب الغير وهو ليس بحاصل معه واما ثانيا فلان
الاخبار الوارد على الشمل غير ثابتة اتفاقا مع ثبوته بغيرها على معنى اتصاف الغير بها [illegible]
ان يقال المراد بعدم ثبوت الاثبات في نفسه انه مع قطع النظر عن اللفظ ليس بثابت لانه
ايجاد معنى بلفظ يقارنه فلا يمكن ان يخبر بثبوته للمبتدأ لانه يقتضي الثبوت قبل الاخبار
فيتبادل قوله لا ما يحتمل الصدق والكذب بالاتفاق على ان جملة الانشاء لا تحتمل الصدق
والكذب انما هو من صفات الجملة قوله انما هو في الخبر والقضية [illegible] الكلام الخبري والقضية
الموجبة قوله الا يرى ان الظرف في نحو ابن زيد وان هذا متى [illegible] ونظائرها
ليست محال النزاع فيها اى كما الخبر فيه لان الاستفهام في الحقيقة داخلة على النسبة بين
المبتدأ المذكور والخبر المقدر لا على الخبر وحده قوله وكذا في قوله تعالى بل انتم لا مرحبا بكم
حكم الفاضل المحشي بوجوب تقدير القول في الآية الواقعة خبرا عن المبتدأ لكن فيه بحث
لان الظاهر ان قوله تعالى بل انتم لا مرحبا بكم انشاء للدعاء عليهم التي طلبين لا اخبار عن استحقاقهم
اياه وكذا قولك نعم الرجل زيد انشاء للمدح لا اخبار عن استحقاقه للمدح وقد سبق منا في بحث
وهو حسبي ونعم الوكيل بحث آخر فليتذكر قوله وزيد كانه الاسد ليس المراد التشبيه الا احتمل
الصدق والكذب بل انك مبالغة في شجاعته بل يقول المراد منه انشاء التشبيه
لا الاخبار عن تشبيه اياه فلا يحتملهما على هذا التقدير ايضا فليتفهم [illegible] ابا ما
زائدة او الوصف زائدة والاول اولى لان الخبر [illegible] مقتضاه ان لا يكون
الوصف مقصودا على ما ينبغي قوله فاذا جاء بعده [illegible] البعدية [illegible]
التقدير في نحو في الدار رجل على ما ينبغي قوله لتعين المعتد به يخرج عنه ظاهرا مثل قولنا
زيد ضرب فكذلك الا ان يقال المراد الضمير وما يؤدي مؤداه قوله فعلى هذا يختص التقوي بما

سبق في الكلام يدل على ان المعنى في التعقيد على ما ذكر صاحب المفتاح لكن يرد عليه ان تخصيص
الضمير المذكور في التعقيد بما يستند اليه الفعل تقييد بلا دليل فان المذكور فيه هو
الضمير مطلقا وان دل [illegible] الكلام على ذلك التقييد كيف وقول السكاكي في زيد عرفت ان
الرفع يفيد تخصيصا انما عرفت يدل على ان ما ذكره في تعقيل التقوي يحوم على اطلاقه فنقول
في المثال المذكور زيد صرف الى نفسه ما بعده وهو وقوع الضرب عليه ثم لما تضمن الجزء الواقع
الضرب على ضميره تحقيقا تكرر انتساب الوقوع اليه وتقرر الحكم وقس على ذلك نظائره وبالجملة
ان قصر السكاكي الضمير المذكور في التعقيد على المسند اليه الفعل اولا كان تقييدا بلا دليل
وان لم يقيد لزم وجود التقوي في مثل زيد ابوه منطلق ورد عليه انه جعل المسند
السببي فيما المراد بالتقوي ما فهم قوله لما سبق اليه الاشارة في شرح قوله
والمراد بالسببي نحو زيد ابوه منطلق قوله وهو ان الاسم لا يؤتى به الا لحكم [illegible] ان الحكم
بعد التوطئة والتقدمة يعم مثل ان زيدا قائم وما زيد بقائم وكان زيد قائما وامثالها
وبعض مخض الشيخ ليس بحصر في المجرد عن العوامل اللفظية لكن يلزم ان لا يوجد التقوي عنده
في مثل في الدار رجل قوله قلت هو مثل في التقوي فيه بحث اما اولا فلان اللام في قوله
فللتقوي الغرض كما يرشد اليه تفصيل العابث لكون الخبر جملة وقد سبق ان القصد
للتقوي في صورة التخصيص اللهم الا ان يقال بالقصد التبعي وهو خلاف الظاهر فيما سبق
واما ثانيا فلانه لا احتمال للتقوي في رجل جاءني عند المص كما صرح به الشارح في مباحث
تقديم المسند اليه وحمل ما سبق على ان المص [illegible] في نقل كلام الشيخ لا انه مذهب المص نفسه
يأباه سياق كلام الشارح كما لا يخفى على المنصف المتأمل الا ان يحمل ما سبق على ان المص
في نقل كلام الشارح لا انه مذهب المص نفسه قوله وبعد تسليم العرفان لا حاجة الى جوابه
ان العرفان المسلم هو المطلق والمؤكد هو العرفان المضاف الى المتكلم او غيره قوله لما مر
اي القصد الدوام والثبات في الاسمية والتجدد والحدوث في الفعلية والاعتبارات
المختلفة الحاصلة من ادوات الشرط في الشرطية قوله لانها الاصل في التعليق بذا الفعل
وذلك لان العلل انما يعمل لافتقاره الى غيره والفعل اشد افتقارا لانه حدث يقتضي

صاحبا ومحلي وزمانا وعلة فيكون افتقاره من جهته الاوات ومن جهة التحقق وليس في الاسم الا فقط ورد جماعة منهم ابن مالك على من قيد الفعل بنحو قوله تعالى اذا السماء انشقت وقولك اما في الدار فزيد لان اذا الفجائية لا يليها الفعل ولا يقع بعدها فعل الا مقرونا بحرف الشرط نحو فاما ان كان من المقربين فروح وريحان واجاب عنه ابن هشام بان الفعل يقدر مؤخرا قوله اولانه قد ثبت تعلقها الضمير في تعلقها راجع الى الظروف المعلومة بقرينة ذكر الظرفية وينساق الذهن اليه من لفظ التعليق استقبالا ظاهرا ويرد على الدليل الذكور ان الظرف الواقع صلة واقع موقعا لا يغني عنه المفرد بل اذا وقع فيه مفرد يأول بالجملة والظرف المخبر به واقع موقعا هو للمفرد بالاصالة واذا وقعت فيه جملة يأول بالمفرد فلا يصح ان يجاطر احدهما على الاخر قوله فكان ينبغي ان يقول ان الظرف مقدر بالفعل لما اعترف بصحة المغني على هذا القول فيجعل ضمير في عبارة المصنف راجعا الى الظروف الدال عليها لفظ الظرفية بمساعدة المقام وليس في ذلك كثير تكلف لا يرتكب لتصحيح الكلام وليس في عبارة الايضاح ما يوجب جاعله الى الظرفية المذكورة بطريق الاستخدام قوله لا غول فيها الشيء واغتاله اذا اخذه من حيث لم يدره وقوله تعالى لا فيها غول ولا هم عنها ينزفون الرئيس في غائلة الصداع لانه قال في موضع اخر لا يصدعون وقال ابو عبيدة الغول ان يغتال عقولهم قوله ان يحاف حضور الوسيا فيه بحث لانه لا يقتضي ماهو في بحث المساواة مع زاعما ان تقديم الخبر على المبتدأ في ولكم في القصاص حياة لا يفيد الاختصاص حتى ان تقديم الخبر على المبتدأ المنكر في نحو في الدار رجل لا يفيد الاختصاص نعم لو لم يجعل قوله تعالى لا فيها غول معدولة بل نفيا لامكن ان يفرق بين المثالين بان المقيد للاختصاص تقديم ما هو مقتضى التأخير كما صرح به في بحث القصر وحق الخبر في نحو في الدار رجل التقديم ليتخصص المبتدأ المنكر به ولا يفيد الاختصاص واما فيما نحن فيه فقد صح وقوع النكرة مبتدأ بالوقوع في سياق النفي كلا خوف عليهم وبهذا ان في الاية تقديم ما حقه التأخير لانا نقول ذلك مخصوص بالمصدر المدعو به على ما في اللب والمراد به التعجب ايضا على ما في معنى اللبيب فان قلت التنوين في غول للتنويع او الماد الغول المطلق كما نبهت عليه بهذا العذر

و المراد بالظرفية المذكورة المعنى المصدري ويرجع الضمير اليها مخففة لا الجملة الظرفية منه

نعم لو كان الضمير راجعا الى الظرفية المذكورة يلزم الحمل على الاستخدام لا بناء على المعنى المصدري وليس المقدر بالفعل ذلك منه

فكان حق الخبر التأخير ولذا افاد تقديمه الاختصاص لا يقال القول بقصر فصح وقوعه مبتدأ وان لم يقع في سياق النفي صح

صح

صح وقوعه مبتدأ بلا تقديم الخبر عليه فكان تقديم الخبر عليه مفيد كما ان تقديمه خبر مفيدا للتخصيص المذكور بخلاف قولك في الدار رجل اذ صحيح وقوع رجل مبتدأ لتقديم الخبر عليه حيث لم يعتبر فيه كون التنوين للتنويع والا فلا نم عدم افادته الحصر ايضا فلت فلا يلزم عدم افادة في الدار رجل التخصيص عدم افادة قوله تعالى ولكم في القصاص حياة اذ قد صرح ان التنوين في حياة للتنويع فيندفع النظر الذي اورده في بحث المساواة قوله فهو من قصر الموصوف على الصفة دون العكس لان الحمل على العكس يستدعي جعل التقديم لقصر المسند على المسند اليه والقائلون بقصر المسند اليه على المسند كلامهم على سبيل قلب كلامه وصرح به الفاضل الجلبي في جواب سؤال يوسف العجمي بناء على ان التقديم يفيد قصر المسند على المسند اليه ما لم يعتقد به الا اذا ثبت نقل من الثقات قوله وكذا قوله تعالى لكم دينكم ولي دين فيها غول فقد يتبين فيه ان القصر في الاول غير حقيقي ولعل ذكره هنا لانه اذا التبس المحل على القصر على غير الحقيقي في نظائره فاشار الى وجود مثل هذا الباعث فيه ايضا بكثير ما يحتمي قوله من ان الاختصاص يستعمل بمعنى ان يتكلم به مبنى على انه يلزم من الاختصاص بالمعنى المذكور ان لا يتجاوز عن دين رسول الله صلى الله عليه وسلم الى غير المؤمنين ودين الى طبيعى الى غيرهم من الكفرة وقد اشار الشارح الى دفعه بان القصر اضافي قوله بل على معنى ان المختص هو الظلال العلاقة لم يرد بالتخصيص ههنا معنى القصر بدليل قوله في التمثيل معنى قائم زيد ان المختص به القيام دون القعود فان قائم زيد معناه قصر زيد على القيام وما ذكره اذا حمل الاختصاص على معنى القصر قصر الاختصاص زيد على القيام بل المراد بالاختصاص هو التعلق كما في قولهم الحمد لله هو الاختصاص الباعث فمراده ان معنى قائم زيد ان الثابت له القيام دون القعود فعلى هذا يندفع عنه العلاوة لكنها انتج الذي ذكره الفاضل الجلبي فتأمل قوله التوهم انه نعت لما اجري نعت صفة بالنعت مضافا اليها في ذلك استدعاء المنكر في مقام الابتداء الوصف وصلاحيته الظرف له فلا يرد جواز زيد القائم ونحوه مع وجود الالتباس بالنعت على ان المدعي التقديم حصل من موقع الالتباس فلا يرد جواز ما ذكر لتحقق التباس المبتدأ بالخبر على تقدير تقديم الخبر ثم كون قوله المنتهى لكبارها صفة للسهم القدح لان احتمال الوصفية بعد وصف خ

لا نعم انه مبنى يلزم فيما الاختصاص قصر وبنى على لا يتجاوز الحكم الى غيرهم فيلزم ما صرح المفسرون بان الي طبيعي الخصوصية عدم منهم انهم لا يوقنون منه

بمعنى ما ذكر وتقديم الظرف في البيت احتمال آخر وهو ان يكون لكمن المضمر في التمثيل في نهم
قوله بالجواز ان يكون قائم مبتدأ ورجل خبره لا صفة اي يكون الخبر محذوفا نحو في الدار ونحوه
ولا يجوز ان يكون رجل فاعلا له لان الاخفش شرط العمل الرفع والنصب عند محققي النحاة وان
ذكر في اللب في تعريف المبتدأ او مسند نعت رافع لظاهر بعد همزة الاستفهام او ما النافية
فليرجع الى شروحه لا يقال لا يصح الابتداء لكونه نكرة محضة والبدل ليس في المخصصات لانا
نقول بعد النفر لما ذكره ابن دهان يفيد الخبر مقدما نحو عند زيد او في الدار قائم رجل
او يحمل تنوين قائم على الافراد او النوعية فيحصل التخصيص كما في شر اهر ذا ناب على انه
قد جوز جمهور النحاة الابتداء بالنكرة اذا كانت موصوفة او خلفا من موصوف كما قالوا
في قولهم ضعيف عاذ بقرملة اي رجل ضعيف فيمكن ان يجعل المثال من هذا القبيل اي شخص
قائم رجل فتأمل **قوله** او انهم سهوا عطف على قوله سنبين بحسب المعنى **قوله** فيجب التقديم
كقوله تعالى واجل مسمى عنده الا ان الاكثر في الاستعمال تقديم الظرف على النكرة الموصوفة
يقال عندي ثوب جيد ولي عبد كيس وذلك لانه لو اخر لاحتمل ان يكون وصفا آخر واما لم
يقدم في الآية الكريمة لان المعنى واي اجل مسمى عنده تفخيما لشأنه فقد تضمن معنى
الاستفهام المقتضي للصدارة **قوله** ضرورة ان التخصيص لا يحصل الا بعد حصول الحكم
قد تكلف في الجواب عن الايراد بان التخصيص بسبب تقديم الحكم الى المحكوم عليه او عتباري
اعتبره المتكلم في نفسه وجعل تقديمه في الذكر دليلا عليه بحيث يعرف السامع ان حكمه بالخبر
على التخصيص وليس المراد بان المتكلم حكم اولا على غير مخصص ثم بتقدم الحكم عليه تخصص المحكوم عليه
فتدبر على التضمين تشرف معنى فعل متعد او على كونه متعديا بنفسه على ما في الكشف
وحمله ثلثة ينبغي ان يتنبه لها وهي ان اللفظ في صورة التضمين مستعمل في معناه الحقيقي
والمعنى الآخر مراد بلفظ آخر محذوف يدل عليه بذكر ما هو من متعلقاته لئلا يلزم الجمع بين
الحقيقة والمجاز فتارة يجعل المذكور اصلا والمحذوف حالا وتارة بعكس فلابد فقدتنا اذا كان
المعنى الآخر مدلولا عليه بلفظ محذوف لم يكن في ضمن المذكور فكيف قيل انه متضمن اياه
قلنا لما كان مناسبة المعنى المذكور بمعونة ذكر صلته قرينة على اعتباره جعل كانه في ضمنه **قوله**

وهو سهو

قوله وهو سهو لان ما وجه السهو في التوجيه الاول الا انهم عنوا المعنى كما لا يخفى واما وجه
الثاني فلان اشرقت يكون متعديا بنفسه كما ذكره صاحب الكشف في قوله تعالى واشرقت الارض
ربما فلعله نقيد بصيغة المعنى لا احتياج الى التضمين كمثال المعنى في الوجه المختار انهم انفسهم في
اشراق والدنيا مشرقة بمباهجهم وانعكاس اشعتهم سواء قصد والشراقهم ام لا وعلى هذا
الوجه انهم منقلبون مثلا اشراقهم واثارهم والاولى والاقوى قال الشريف في شرح المفتاح
يقال الاولى ان يجعل نعته مبتدأ خبره محذوف اي الناشئة موصوفة بكذا فيكون من قبيل
وما عطف عليه بالا وبيانا ويكون المثال خارجا عما نحن فيه ولا يبعد ان يقال ان فيه تعسفا
لتبادر الذهن الى ان يكون الغرض الاصلي مدح ان عرفت كما لا يخفى **قوله** انه كلام بغير
ضبط واشكال وذلك لانه قال ام اقتر فيه من ضعفا كما اي بدى كسنانه وكان تضمينه بغير
التضمينه معنى الكشف هذا وقد بقي ههنا بحث وهو انه لا احتمال ولا اشكال في اصل توجيه
السكاكي وانما الاشكال في ما تضمنه تفصيله فهذا الذي ذكره انما يتجه نقضا على العدم
ايراد المص قول السكاكي بتمامه لا لعدم صحة قصد افادة التجدد فيما يقتضيه تقديم المسند
والاظهر ان ترك المص ذلك الظهور فافهم **قوله** خارجة بقوله في الدرجة قال الفاضل المحشي اذا
كان الاسناد الاول في الجملة هو اسناد الفعل الى المبتدأ كان هذا الاسناد في الدرجة الاولى
فكيف يتصور خروج هذه الجملة بهذا القيد بل يجب ان يكون داخلة فيه واردة نقضا على ما
ذكره من القاعدة ان الفعل يقدم البتة على ما اسند اليه في الدرجة الاولى وفيه بحث
وهو ان القاعدة ليست ما ذكره بل ان الجملة اذا قصد بها التجدد يجعل مسندها فعلا ويقدم
البتة على ما اسند اليه في الدرجة الاولى حتى اذا فرض ما اسند اليه الفعل في الدرجة الاولى على الفعل
كما في هذه الجملة لا يفيد تلك الجملة التجدد فيخرج هذه الجملة بهذا القيد وقد يقال في توجيه
كلام الشريف قول السكاكي ويقدم البتة على ما اسند اليه في الدرجة الاولى بيان لجعل المسند فعلا
يعني اذا جعل المسند فعلا يقدم البتة على ما اسند اليه في الدرجة الاولى والحاصل ان ضابطة كون
المراد من الجملة افادة التجدد دون الثبوت جعل المسند فعلا على الاطلاق وقوله ويقدم البتة
على ما اسند اليه في الدرجة الاولى بيان لجعل المسند فعلا بقرينة قوله البتة على ما يشهد به الذوق

هذا التوجيه منقول من مولانا مصطفى بك

لان البتة انما يستعمل بقول البلغاء الغرض وبا يستعمل في المقيدات منه

فيه ان في الاندفاع كلام الشريف وانه لو كان مراد السكاكي اسناد الاحتراز لا النفي فقوله في الدرجة الاولى لا يبقى الكلام الشريف فتدبر منه

والطبع المستقيم فلا غبار على كلام السيد وانت خبير بان عبارة السكاكي ليست نصا فيما ذكره منه
برد اعتراض الشريف اذ يجوز ان يكون معنى البتة وجوب تقديم الفعل مع ما اسند اليه في الدرجة الاولى
وقت ارادة التجدد والتخصيص ويحتمل ان الكلام الشريف منشأه تحليل الغلط وان مراد السكاكي الاحتراز
المذكور له قوله في الدرجة الاولى قيل يحتمل نسبة النفي الى الجزء الاخير منه بسببه ان كان المحترز به مجموع
قوله ويقدم عليه المسند اليه في الدرجة الاولى فتأمل قوله والحيف صار بالنصب عطفا على الغير
المنصوب بلم يرد وطيف الخيال المجتنبة في النوم والمقصود ان المعترض لم يقصد السكاكي
بعينه والصورة المتخيلة له قوله في لقوله بان كل جملة اسمية تفيد الثبوت ووهم العقول
مجاوزة وان لم يكن مصرحا في كلام الشيخ انتهى الا انه لما ذكر ان كلا من الجملة الثلاثة يعني
انا عرفت وزيد عرفت يفيد الثبوت وما ذلك الا لكونها اسمية لزم منه ان كل اسمية تفيد قوله
بل انما يكون ذلك اذا لم يكن الخبر جملة فعلية واما اذا كان كذلك فهي تفيد التجدد الا ان ينضم قرينة
على الثبوت كالعدوة والنصب فتم قوله مما لا يخفى بطلانه لان المسند اليه احد الذات ونسبة
المسند الواحد الى شيء واحد لا يكون بالثبوت والتجدد معا وهذا ظاهر وما قيل من انه ان اعتبر
نسبته حقيقة العرفان فهو ثابت وان اعتبر نسبة افراده فهو متجدد فلا بطلان يدفعه عموم
مما اعتبرت البينة من عبارة حقيقة العرفان مع احد المساوين وافرادهما في الاخر بحكم عنه انه لا يخفى
لاطلاق الحكم بافادة التجدد بطريق الحصر في المثالين المذكورين قوله كالجود في قولنا وجئتك
على زيد فقام فان زيدا ليس مسندا اليه اصطلاحا لانعدام الرفع فيه لفظا ومحلا مع انه اسند اليه
قوله ليس الا بين المبتدأ والخبر وبين الفعل والفاعل واسناد جملة عرفت مثلا الى انا من الاول
واسناد عرفت الى الضمير المتصل من الثاني واما اسناد مجموع عرفت الى الضمير المنفصل المقدم يعني انا
فليس شيئا من القسمين قوله فلا بد من ضمها في زيادة اعتبار ما يعني ان الشارح لم يتعرض لذلك
الا انه وحاصل هذا الاعتراض ان ظاهر كلامه غير واف بالمقصود قوله ليخرج عن اعتراف بذلك حيث قال
انما يرى الى اولوية اسناد الفعل الى الضمير قوله واحترز بقوله في الدرجة الاولى عن نحو زيد عرف
فحاصله ان احترازه عن نحو لا الدخول يعني انه لو فارق ويقدم البتة عليه المسند اليه بلا تقديم تقييد بقوله
في الدرجة الاولى لورد عليه نحو زيد عرف فانه مفيد للتجدد مع انه خرج عن الضابطة لانه لم يقدم عليه

ما اسند

واما هذه الجملة فليست بجملة الفعل والكلام فيه وذلك فيه الا لاحترز عنه منه

قوله بقرينة ... منه

ما اسند اليه نحو زيد على فاعل في الدرجة الاولى مع ان هذا التقييد ان افادة التجدد انما يقتضي
وجوب تقديم المسند الذي هو الفعل مع ما اسند اليه في الدرجة الاولى واما مع ما اسند اليه مطلقا وهو موجود
في نحو زيد عرف قوله ان كل فعل مسند الى انا وانا في الجملة المعروفة باسم فاعل يكون فيه تقييد
الابهام انما يكون قوله واما ما يقال يعني ان المشار اليه في ذلك ففي هذا الباب الذي قبله
غير مختص بالبابين لزم ان يكون جميع ما ذكر فيهما يجري في كل واحد واحد جاريا في احد واحد مما يصدق
عليه انه غير هذا الباب والذي مع ان مراد الشارح بذا انه منقوض بان الجميع غير البابين بقوله
كالتنبيه في الحال والتمييز فان التعريف يجري في المفعول به وهو غير هذين البابين كذلك الحال
والتمييز فيعلم ان الجريان في غير هذين البابين معتمد هذا القدر ان يجري في كل واحد واحد من غير
هذين البابين فرد عليه الشارح

الباب الرابع في احوال متعلقات الفعل

المحققون على كسر اللام في المتعلق وان صح فتح اللام ايضا والمراد بها معمولات الفعل والمتعلق
اي المعمول متعلق والعامل متعلق بالكسر للاول والفتح في الثاني وسمي ان المتعلق هو المتشبث
والمتشبث بالكسر هو المعمول الضعيف وبالفتح هو العامل القوي قوله قد سبقت منها
اجمالية يعني في التنبيه الذي بقوله كثير مما ذكر غير مختص بهما قوله والمراد باحوال بعضها
بقرينة المقام وان كان الجمع المضاف ظاهرا في العموم قوله الفعل مع المفعول كالفعل مع الفاعل
الظاهر ان الظرف معمول المضاف متعدد الى ذكر الفعل مع المفعول كذكره مع الفاعل وادخل كلمة
مع على الثاني يعني المفعول والفاعل اللذين كل منهما قيد للفعل مع ابهاما بمجرد المصاحبة فانهما
قد تستعمل في هذا المعنى كما صرح به الشريف في حواشي المفتاح وان الشارح دخولها على المتبوع رعاية
لاحظ وهو ان الكلام في متعلقات الفعل من حيث هي مضافة اليه وحق المضاف اليه ان
يقدم في الذكر التفصيلي ثم جرى على استعمال الشارح فيه دخولها على المتبوع قوله الوجه هو الاول
وان كان الثاني فيه رعاية امر لفظي مقتض لوضوح الفهم وهو ارجاع الاولين من الضمائر
الى شيء واحد وكذا الثاني ووجه الوجاهة التي احال به على الشارح مما فصله المحشي
يحتمل ان يقول الثاني ان قوله فيما بعد فاذا لم يذكر متعلق بالمفعول لم لا يجوز ان يتعلق
بالفعل كما هو المناسب بقوله الفعل مع المفعول فيكون النفي متوجها الى القيد اذا لم يذكر الفعل

مع المفعول به او وصح ولمجيب ان يرجح تعلقه بقوله المصرح في الايضاح الذي هو كالشرح لهذا
الكتاب بعد قوله هناك لا الفعل مع المفعول كما ليس العامل آه واذا تقرر هذا فنقول الفعل
المتعدي اذا اسند الى فاعله ولم يذكر له مفعول مع ان مطمح النظر والمقصود بالبيان يحتمل فيه عموم
ذكر المفعول مع الفعل والتعلق بالمفعول صريح فيه على ان فيما ذكره الفاضل في الغفلة الاهمال التبيع
اعني غفل عن التبيع في مواضع وفيما ذكره ان مع ان المحشي غفلته في موضع واحد لنكتة خطابية
تقتضيه كما نبهناك عليه قوله اي تلبس الفعل بكل منهما في العبارات محتمل اذ ليس الغرض ذكر كل منهما
مع الفعل افادة تلبس الفعل بكل منهما فالاظهر ان يقول ان تلبس الفعل بما ذكر معه والمقصود وضح
قوله وهو يعلم اي مما ذكر نعلم ان الايضاح من ان تعلقه بالمفعول من جهته وقوعه عليه ان لم
يصرح بكونه نقل عنه فكان الاولى تصريحه في الايضاح بجهة التلبس بالمفعول هو الجهة في جعل المفعول
في كلام الشيخ عطف المفعول به قوله اي مطلقا اي من غير اعتبار عموم في الفعل في الكلام فيه ذكر النص
في الايضاح وفيه خراشة ان يطلب باعتبار عموم الفعل لا دخل له في ترتب الجزاء المذكور اعني التنزيل
منزلة اللازم لجواز ان يقصد التعميم المذكور وينزل الفعل منزلته مع ذلك الفعل اللازم كما لا يخفى
قوله ويكون كلاما مع من اثبت له اعطاء الدنانير كانه مبني على ان التخصيص بالذكر يفيد نفيه
عما عداه … التخصيص بالذكر في الروايات بل على نفيه عما عداه بل فيه
لكنه تعسف مستغني عنه باعتبار في تعيين المفعول لو اريد التخصيص بفعل الدنانير يعطي تعميم
المفعول ويمكن ان يقال الجميل قوله غير الدنانير صفة لاعطاء على حذف المضاف اي غير اعطاء
الدنانير والغيرية باعتبار ان الاعطاء المثبت اعطاء مجهول المتعلق فيكون مغايرا للاعطاء
تعين متعلقه بانه الدنانير فيؤول المعنى الى ما اشار اليه الفاضل المحشي فتامل قوله لا مع من نفى ان يوجد
منه اعطاء يدل على ان قوله هو يعطي كلام مع من نفى الاعطاء عنه فيكون ملقى الى المنكر فالمناسب
فتيت هيئة الجملة مؤكدة ان فقيت فينبغي ان لا يوجد التوكيد الاهمية الى خالي الذهن قلت قد سبق
جوابه في الباب الاول قوله اما ان يجعل الفعل مطلقا كناية عنه متعلقا بمفعول مخصوص الخ
كناية عن المقيد مطلقا ان الانتقال فيها من الملزوم الى اللازم بناء على ان المطلق يستلزم المقيد … في
فيهما كما يجيء تفصيله في البيان ان شاء الله تعالى قوله الذي من غير ان يعتبر بالكسر الذي يتخذ في سهولة

وقد يرد به ان معنى الاطلاق بالمثال الاول ترك
التقييد به وجوديا او عدميا يعني ان وجوبه وعدمه
سيان في التنزيل وبالنسبة الى الثاني ترك التقييد
باعتبار تعلقه لمن وقع عليه مع التقييد بعلاقة
عدم تعلقه به والكناية فيه من التعسف منه

لقلة

لقلة تجاربه والخب بفتح الخاء وكسرها هو الرجل الخداع الجربز تقول منه خببت يا رجل تخب
خبا ككرم والرواية بالفتح لمناسبته المعطوف الذي هو بالكسر غير قوله العلة ابهام ان القصد
الخ ما الايهام انما هو الجواز وجود مرجح لحمل على المعنى الواقع وان شاء والطلاق في تحقق
الحقيقة وصحة الحمل عليه قوله اذا افاد المقام الخطابي والفعل المذكور وكذا ان كون الغرض
بثبوته لفاعله فيه بحث ثم وجهه الاول ان الفعل المذكور المفاد نفس الثبوت لا كونه الغرض
وذلك انه كان اقتضى المقام الخطابي افادة مجرد التعميم في افراد الفعل لا دخل له في افادة مجرد الا
وكل من الامرين تبع وبعض المقصود افادة الترتيب بتوسط المقام الخطابي وما ذكر من
كون الغرض من قبيل مستتبعات التراكيب التي بعيدة وان لم يستعمل فيها وهذا انسب بقوله
الثاني ايضا فانهم قوله لم يقصد بهذا الفعل معرف بلام الحقيقة فان المقصود نفس الحقيقة وفي
المنكر دلالة على الفردية وهذا اظهر ان المصادر العارية عن الدلالة على الفردية ولو منكرا كجنس
وذكر بعضهم ان يجعل في المقام الخطابي على الاستغراق لانه بمنزلة المعرف بلام الحقيقة وقد يقال
الظاهر ان مدلول العقل هو المصدر نفس الحقيقة فيمكن اعتبار الاستغراق بمعونة المقام الخطابي بلا
حاجة الى ضم التعريف قوله لا يقال ان افادة التعميم آه قد يجاب عنه بان المراد ان المقام اذا كان
خطابيا يراد في صورة التنزيل نفس الحقيقة لكن في ضمن جميع افرادها وبنفسها بل لا بد ان يتوسل بها
الى التعميم وبهذا الاعتبار حقيقة الفعل في ضمن جميع افراده الذي يعتبر انتفاؤها بقيد الاطلاق في
او فرق بين ان يقصد الحقيقة في ضمن الافراد وبين ان يقصد من حيث هي متوسلا بها الى افادة
التعميم كناية فان الاول ابلغ قوله معتبرا في الغرض والمقصود من نفس الكلام وان كان داخلا
في المقصود من الكلام مع المقام فلا يرد اعتراض الفاضل المحشي وانت خبير بان ما طوى مما يرد عليه
دفع اللازم من الكلام كما يرد نفيه او لوا الجواب ثم قوله الا ان ما ذكر من الحصر من الاستبداد بنقل
والفعل نقل عنه ان … قال اعلم ان المراد وقد يخفق ونقض بوجوه جماع الحصر في مثل …
مما زعم انه يرجع الى … واما الحصر الا وانه قد حققنا على وجه لتصحيح عند صاحب المفتاح
ايضا واما الحصر … بناء على التقديم فلا يصح شرح الكلام السكاكي … ما عرف من مذهبه … كلامه
واراد بقوله واما الحصر بناء على التقديم ان افادة التقديم للحصر عند السكاكي انما هي اذا كان المقدم

وقد يقال وفيه بحث لما سمعت ان مرجوحية الحمل مستلزمة
لما … من ان القصد الى … وارد … تحقق
الحقيقة فيهما … المشتركة ويحتمل ان …
… لكون المقام خطابيا ولا … كونه … منه

بعضها او نظيرا مثلا كما سبق وخفاء ان يبين جميعها بل هو معرفة بل هو علم جنس كما مر في شرح الطلب للتبيين وغيره فالحصر الاول الحقيقي اذ لو كان لاجتهد تقديم المسند اليه باعتبار عموم الخطاب المستفاد من المسند المحوج الى المقام لخطاب كل على الاستغراق وهو الذي اراده الشارح بقوله واما الحصر الاول فقد حققناه على وجه يصح عند صاحب المفتاح **قوله** فيلزم ان لا يكون غيره موجبا لاعطائه وان لم يكن ذلك المعروف خبرا للعطاء لكونه موجبا للغناء مع ان المعروض انه موجب لكل عطاء **قوله** اما انه لا يوجد الا عطاء الى اجاب الفاضل المدرس بانه يمكن ان يحصل الحصر في المقام وفرض الكلام في صورة من قرائن المقام او الوقوع في جواب سؤال عليه جاز ان علم خطاء من يضعف في مسئلة دقيقة وقلت وهو رجل نحوي بغير مسئلة لا يعلم غير النحو مما له مدخل في تحقيق المعاني وسمعت من شاء فلان وغيره يشتغل من خصائص الانسان وقت يعطي او يكتب وغير ذلك فيعلم انه مقصور على ايجاده وما ذكرته في جوابه ورد بان ذلك لا يصح مطلقا ولا قرينة هاهنا على التقييد فلا يصح فتامل **قوله** فان هذا المقام مما وقع فيه لبعضهم خبط عظيم اراد بالبعض الخلخالي فانه سلك مسلك الاتساع في العلاقة **قوله** ان يرى مبصرا ويسمع واعيا هذا الحقيقة سببية الحزن والغضب الكائن لكن جعل جزاء الغرض تنبيها على كمال السببية وكانه خرج عن السببية وصار عين المسبب **قوله** بل لا يبصر الا اي آه وجه التفرقة ان الرأي او المبصر غير ان تارة لم يكن ابصار آثاره وكذا مطلق الرؤية كما هو الذي يتحقق بدونه في تلك الصورة وعلى هذا القياس سماع الواعي وفيه تامل **قوله** فالفرق بين تعميم آه جواب عما توهمه الخلخالي من ان تعميم افراد الفعل يستلزم تعميم المفعول فمن يعني لتجويز ارادة تعميم الفعل غير محتاج بتعميم المفعول **قوله** دفعا وان فرض آه يجوز ان يكون الجملة الشرطية خبر المبتدء والواو زائدة بينهما لتاكيد اللصوق ويجوز ان يكون الخبر قوله فلا يلازم والفاء زائدة في الخبر على ما يراه الاخفش والشرط على هذا لا يحتاج الى الجزاء كما مر في قوله وان فرض تلازمهما اشارة الى منع التلازم في الواقع لجواز تحقق تعميم افراد الفعل بدون تعميم المفعول بان يتعلق كل افراد العطاء في ضمن شخص معين فلا تلازم بين التعميمين لا في الوجود ولا في الاعتبار **قوله** فلا بد من ذكر المفعول آه مبني على ان المتحرز عنه البلغاء في حكم الواجب عندهم وان فانا نعلق بالحذف نكتة وقامت قرينة قوية على تعيين المفعول جاز ذكره

لان التخصيص في بعض المواضع لا ينافي اللزوم الا فيما يحصل فيه ولا لسبب ولا يمكن غير لا يستلزم انتفاؤه او به انما صح بعدم التخصيص منه

كما اشار اليه الشيخ في دلائل الاعجاز بقوله اذا كان تعلق المشية بمفعوله غريبا فالحذف غير مستحسن **قوله** على ما يسبق اليه الوهم آه وعلى هذا الوهم ينبغي ان يحمل ما تعلق بالفعل المنتزع عن الاعمى بكى الاتيان بهما اعني بكيته لانه لا غرابة في تعلق المشية ببكاء المتفكر وجها خفي البكاء بالمتفكر فلما حمل الغرابة بسبب الذات لمفعول المشية بسبب ايجاد شيء يستعاد منها يوجب للغرابة مما ذكر صريحا **قوله** بكاء مطلقا يحتمل ان يقال المراد انه بكى معنى ما يحذف المفعول اي مفعوله فلا يكون البكاء المذكور ايقاع المشية عليه بكاء مطلقا **قوله** وهو مجاز عن تكليفهم وامرهم بدليل قوله تعالى ان الله لا يامر بالفحشاء والمنكر وقيل المراد امرناهم بالطاعة على لسان رسوله عليه السلام فعصوا ثم البيهم فلم يتبعوا ويحتمل ان لا يكون له مفعول منوي كقولهم امر نهى فعصى وفيه وجوه اخر مذكورة في التفسير الكشاف وغيره **قوله** متعلق بقوله توهم انما لم يجعله متعلقا بالرفع لان قوله الى لو ذكر الخ لم يتعلق بالتوهم قبل ذكر ما بعده على تعلقه بالتوهم وان التعليق بالرفع يكون توهم الرفع لا في الابتداء بل مع كان التعليق بالتوهم مبني على ان التوهم في انتهائه اعني بعد ذكر الخ الى العظم غير متحقق مع ان النكتة هي الرفع المطلق اعني ابتداء ويبقى على ان يعتبر الى الرفع ينتقض بان يجاز في كلام المتكلمين ان ما يكون في مثله يجاز الرفع وان جاز استعمال صريحا في مقام الاخر صحيحا وقد اشار ايضا الى جواز التعليق بالرفع في الجملة بقوله وتصويرها في نفسه اولا الامر **قوله** وكم ذدت فقد يروى بصيغة المخاطب فالمعنى ظ وقد يروى بصيغة المتكلم فهي بصف نفسها بالتثبت على المحن والرزايا وبفتح جنس صبر على الوقائع والبلايا **قوله** على خزن انما قال بلفظ الجمع وان كان راجعا الى الموت لان لكل يوم فيها كونه **قوله** فحذف المفعول اعني اللحم فان قلت هذا التوهم يندفع بذكر المفعول بعد قوله الى العظم فلا يحتاج الى الحذف قلت من حق المفعول بلا واسطة تقديمه على المفعول بالواسطة وقد عرفت ما فيه مع ان ذكر اللحم اذن لغو لا طائل تحته على انه لا يلزم الاطراد ولا ان لا ينعكس في الفتنة بهذا وقد يجعل البيت من قبيل التنزيل لا الحذف كما يتبادر اليه الذوق السليم من قولهم بلغ السكين العظم على وجه يتضمن ايقاع العطف على جميع لفظ سواء كان الفعل المقصود ايقاعه عليه الفعل المحذوف ومفعوله كما في قولك ضرب زيد

وضربت عمروا او غيره كما في قول البحتري فان قلت حذف المفعول يسوق الكلام الى حذف نفس الفعل واذا سبق عليه فيتنزل الظهر مقام المضمر ثانيا فتحصل تلك النكتة ولا يحتاج الى حذف المفعول اولا قلت الحذف يكون للكثرة في المفعول الذي يحذف قوله وعكس ذو الرمة الرمة قطعة من الحبل يشبه الراء بالية والجمع رمم ورمام وبها لقب لان وهمه عيلان والبيت من قصيدة في بلال ابن بردة بن ابي موسى الاشعري يعيف انه نفسه بعلو الهمة وقلة الحرص في الطلب من الناس مع بعد الكرام لهم تشا ولا احوي اذا ما قيل قال قوله ان يكون اصابها اي قصد ان يكون اولا يكون والثاني يكون بلفظ الصاحب لتصوير حال اصابته لما له واستحضارها قوله لكن لما ان الذوق يشهد به يؤيد فلك ذكر المفعول قرينة اعني ويعيد من يشاء الى صراط مستقيم فان المتبادر لما الذوق ان المقصود تعميم الدعوة للكل وتخصيص الهداية وهذا التعميم انما يظهر ظهورا تاما بتقدير المفعول العام لا بالتنزيل لا يخفى قوله وحينئذ يجب بيند فع هذا البحث بما سبق في حذف مفعول يعلم حيث ذكر ان الحذف لتعيينه حيث يتقدر الي عام كما ذهب وهذا نصا صريحا في شرح المفتاح بانه الفاضل المحشي فالمراد بعدم تعيين احد الوجهين عدم الجزم بذلك الفاضل المحشي في هذا الشرح هذا وقد يورد على الفاضل المحشي ان ما ذكر عذره للمعطل لانه يسبب تخيليه بقوله والله يدعو الى دار السلام لان عموم المقدر فيه يفهم من قرينة عقلية حتى يحكم العقل بان دعوة الله غير مختص ببعض المكلفين اللهم الا ان يمنع حصر الاعتقاد في كونه من تلك الجنسية القرينية فتأمل قوله ولا حاجة اليه فيه بحث لجواز ان يكون عنده قيام قرينة غير الحذف على عموم المقدر فيحصل التعميم من عموم المقدر المدلول عليه بقرينة غير الحذف ويكون الحذف لمجرد الاختصار والقرينة على ارادة هذا المعنى ذكر عقيب قوله واما للتعميم مع الاختصار وعموم دلالة لفظ الكتاب على ما ذكرته ايضا صريحا في الكتاب قوله وقد عرضت هذا البحث مشيرا الى الاشكال المذكور بقوله وههنا بحث اخر عن قوله واما لمجرد الاختصار بما مثلته لتسوية اتصال هذا القول بالبحث الذي كما يدل عليه سوق كلامه قوله اذ لو كان الدعا المتعدي الى المفعول آه المفهوم من الكتب ان الدعاء المتعدي الى مفعول واحد قد يكون بمعنى النداء حيث قال في تفسير الاية سموا هذا او بهذا واذا ادوا

وليست الذكورة من محل الوالغ جزء الا الواو والابع معصومان والعروض في الحرب مغطوفان والخف والى من يسب كان منه

تنازع فيه اوروقيل فعلان والا الاولى في الفعل الشيخ اذا قيل فقيد النظر ولعدم علمه الملتيم يبنى تخصيصه تنت فلت لا يبيني

اما هذا او اما هذا ويؤيده ما ذكر في سبب النزول وهو ان ابا الكتاب قال لو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم الملك يتقبل في ذكر الرحمن وقد ذكر الله تعالى في التوراة هذا الاسم فنزلت قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن ايا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى فلا يزعم المشركون انه عطف الشيء على نفسه ويعبر بالمخاف قوله اياما نعم لو جعل الدعا بمعنى النداء لكان لما ذكر وجه على انه قد يجعل لغطا والتخيير بين ان يدعوه بهذا الاسم تارة وبذلك الاخر كذا في شرح البيضاوي واعلم ان جعل الدعا بمعنى التسمية المتعدية الى المفعولين يناسب ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما في سبب نزول الاية وهو ان ابا جهل لعنه الله سمع رسول الله عليه السلام يقول يا الله يا رحمن فقال انه عليه السلام نهانا ان نعبد الهين وهو يدعو الها اخر فانه حمل الاسمين على المسميين فرد بان المراد الاسم لا المسمى وجعله بمعنى التسمية المتعدية الى مفعول انسب بما مر من سبب النزول وكلا الشيئين مذكوران في الكشاف قوله وان صح الواو باعتبار الصفات يعني انه ثبت ثم جاز عطف الصفات بالواو ولم يجز عطف الصفة على الموصوف مع ان الاتحاد يجب الثابتة والتغاير بحسب المفهوم جارية في الموصوفين قلت انما جاز تعاطف الصفات بها لانه لم يقصد ليبني منها الواو التي هي جهتها الاتحاد بل العنوانات المتغايرة بخلاف الموصوف والصفة فان حاصله الاتحاد ومراده بالاول القرم السيد والهمام كبير الهمة والليث الاسد والكتيبة العسكر والمزدحم موضع القتال قوله ولما ورد ماء مدين ماء مدين راجع الى موسى عليه السلام ومدين قرية شعيب عليه السلام والمرتان بنتاه عليه السلام والذود والطرد حتى لو كانتا تذودان تحير غنمهما للشيخين ان يقول الزمخشري باعتبار ان السقي من الاقدام الا بان انفسهم والذود من المرتين لاجل انفسهما بل بمجرد الملاحظة خصوصية المسقي وتنزيل الفعل منزلة الاول بالنسبة الى المفعول الصريح المعين لا ينافي عدم التنزيل باعتبار المفعول بالواسطة في فساد في الغنى على رأيهما كما زعمه الفاضل المحشي وتنظيره هذا بما ذكر الفاضل في قوله تعالى اقرأ باسم ربك على ما سيجي واجاب عنه الرد بان الاقتراب في شرح الايضاح بان الموضع كان الجمع للناس للسقي ومجرد عدم اشتغالهما بالسقي واشتغال الناس به مع ذكر ضعفهما كان في تحقق المجاب الترحم وفيه ما فيه قوله فكان على الطول متروك بل كان الحسن ان يقول الحكم ان كان هو ان

بوجوب قصر الافراد ثم اضرب عنه علاوجه الترقي مدعيا حسنية العبارة الثانية اعني
الافادة الاختصاص لاشتماله على قصر التعيين ايضا وقصر الانشاءات فاجاب الشريف
اولا بمنع دعوى وجوب قصر الافراد وثانيا بمنع دعوى حسنية ادراج قصر الانشاءات وهذا لا
جزل الاعتبار عليه ثم الواقع في الشرح ليدخل فيه القصر بانواعها الثلثة وكان ما ينبئ التعبير
باعتبار تاويل القصر بالحقيقة القصرية والله اعلم قوله لا يخلو عن تكلف وهو ان يقال ان
الانشاءات تستلزم نسبا خبرية فالخطا في اعتقاده التي طلب بالنسبة الى تلك اللوازم فتعيين مثلا
ان المتمني طلب يعتقد ان المتكلم طالب اكرام عمرو وارادة او المجموع اكرام زيد وعمرو فتقول
المتكلم زيدا اكرم ردا لخطا الذي طلب قوله ومعلوم ان ليس القصر الا تاكيدا على تاكيد سيجي تفصيله
في مباحث في تحقيق المناسبة التي ابداها علي بن عيسى الربعي بين انما والقصر قوله
فيتقوى برد التاكيد اعترض عليه بان نحو الفعل في مثل هذا يكون لمجرد التفسير المحذوف
دون التاكيد والتقوي ولهذا لا يجوز الجمع بينهما والجواب ان المقدر الثابت انه في حكم الملفوظ
فيهما ذكر مرتين فيفيد تاكيدا ولا ينافيه اجتماع المفسر والمفسر كيا قوله انه من باب زيدا
رعيته يريد انه من باب الاضمار على شريطة التفسير وفيه بحث لما تقرر عندهم ان ما يعمل
فيما قبله لا يفسر عاملا فيه والفعل المشغول بالضمير هنا الصحيح ناصبا للاسم الى نحو ما نقرر
التسليط لامتناع توسط الفا بين المعمول والفعل العامل الا ان يحمل على انه من نوع كون الاسم
منصوبا بفعل مضمر يدل عليه المذكور كما في باب الاضمار والتفسير والجواب انه منقوض بمثل
وربك فكبر وهو كثير في الكلام من غير نكير فتحقيقه ان المنصوب معمول الفعل وسر ان الفاء الجعفية
داخلة في الكلام لما يكون من معنى الشرط كبير وانما زحلقت الى الفعل ليقع الاسم في موضع الشرط
كما في الجملة انها جزت كذا في شرح الكشف كشف وبكون ان يتعلق اما مقدرة والفاء جوابها
اذ قد تقرر ان حذف اما مطردا اذا كان بعدها امر ونهي وان الا ماخاصية جواز تقديم ما بعد
فانها فيضم قوله وقد صرح في المفتاح بان الفاء للعطف على المحذوف مع تقدير كون الفاء
للعطف لا يظهر كون ورايان فارهبون اذ ذكر في افادة الاختصاص مع ايالك نعبد وان جعل
المفسر متعلقا بالغير على وجه الاختصاص تحقق للمفسر بالفاعل وذلك الوجه لا ان الفاء الحذف

هذا لان الجواب كما يجوز ان يكون دفعا لقصر الانتزاع
وهو الوجوب لا الاحسنية فانما تنافيه

وتوضيحه ان اصل الفعل لما كان مسلما عند المخاطب
فاثباته له مرة ابدا ثباته له تاكيد للمفيد لكن كان الاثبات
اصله عند المخاطب ثم ذكر عن غيره يستوي
التاكيد ضرورة ان الفعل اذا سلم المتبوعيات اذا
انتفت بغيره ثبت له البتة

قوله فانه في الجملة يفيد ذلك ونحوه وربك فكبر يكون فيه جوابها
يكون في معنى كلام متلوه الشرط مقدرا وانما الواو
داخلة على ... والفاء هي الفاء الجزائية
الرابطة للجزاء بالشرط ولا يكون الفاء
للعطف

٥٧

مسالة التخصيص المذكور في المقدم باعتبار العقد والتعيين

فالمقصود ان اصحاب ... على ان العطف ... انما يصح ... الاستئناف

ان العطف يقتضي التغاير الشخصي والاختصاص يحقق شخصي الا يقتضي تقوية الاختصاص
في شخص اخر اللهم الا ان يعتبر خصوصية الشخص في الاختصاص الحوالة قوله لا يصح
ان ارض الله واسعة فان لم تخلصوا العبادة لي فيه بحث لم يجز ان يكون جواب الشرط ... فيه
عطف الانشاء على الاخبار وقد صرح في بحث تقييد الفعل بالشرط ان الجزاء ان كان
انشاء فالجملة انشائية مع ان قوله ان ارضي واسعة جملة اخبارية ونقل في جوابه
بعض الافاضل بعد تسليم ان الواو للعطف ان قوله ان ارضي واسعة في معنى الانشاء ومع
هاجروا فيستقيم العطف بلا تكلف مع انه قد يستدعي ان الانشاء يجوزه قوله واقيم
مقامه ملزوم القيام وهو زيد ان قلت هذا مناف لما تقدم في شرح ديباجة الكتاب
فان اما قامت مقام مهما يكن من شيء اذ قد علم في تقريره هناك ان اما المقيم الا موقع
اداة الشرط وعلم من تقريره في صدر الكتاب انها واقعة موقعها جميعا فتحقيقه يبنى على كلام
كما فصل ابن الحاجب في الايضاح قوله وكذا يقدم على الفاء من اجزاء الجزاء المفعول والظرف
هذا التقديم انما يجوز اذا كان المقدم هو الفعل بعد حرف الجزاء لانه يتعلق بتقديمه
الغرض في اما اذا كان فعل اخر ايضا فيمتنع اما زيدا فطعامك فكل وان جاز اما طعامك
فزيدا فكل صرح به الفاضل الرضي وغيره وبهذا ظهر ان ما اشار اليه صاحب الكشف والقاضي
وصاحب المدارك في قوله تعالى فاما الانسان اذا ما ابتليه ربه فاكرمه ونعمه فيقول ربي اكرمن
فان الظرف متعلق بيقول لا يحلو عن شيء والاشكال الذي لزم الفصل بالمبتدأ وهو مع الفعل
فالصواب والله اعلم ان يجعل الظرف متعلقا بمقدر والتقدير فاما الانسان اذا ما
ابتلاه ربه فيكون الظرف من تتمة الجزاء الواحد المقصود به والمبتدأ انما هنا كما في
قولك اما اليوم زيد الفقير محسن ونظر له في هذا التحقيق لما في التعرض الا ... كلام
في هذا النوع هو التخصيص وان افاده في بعض المواضع والغرض من هذا الكلام رد قول
المص نحو واما ثمود فهديناهم في تقييد الا التخصيص قوله لانه لم يكن عارفا بثبوت
اصل الاكرام والاهانة وفيه بحث لان هذا مبني على كون القصر في كل واحد من المثالين المذكورين
اضافيا بيانه ان المقصود في كل واحد من جانبين بالقياس الى الاخر لا على كون القصر مبنيا على

وذلك لانهم لما اشترطوا حذف الشرط لزم دخول الفاء
على ما هو الجزاء وذلك مستنكر فرفعوا النص ...
للفصل بينهما ... والضرورة
والفصل الواحد كاف ... وذلك ... مستنكر
موجب الاقتصار عليه

الرمح

انما هو في الاضافي كما مر وجوابه فح لا يكون هذا التعليل مانعا للحقيقي اللهم الا ان يدعى
انه لا يجي تقديم متعلقات الفعل عليه الا للقصر الاضافي كما ينبي عنه ظاهر قول الكشاف
وتقديم مفعوله ونحوه عليه لا يخلوا وان حمل على ما هو على الاكثر **قوله** بل لمجرد الاهتمام اراد
بهذا الاهتمام كون المقدم نصب عين المتكلم في نفسه فان مطلق الاهتمام بنصرف اليه لا يقال
ذكر الله اهم لا محالة وقد قوبل ههنا بالتبرك والاستلذاذ وغيرهما واما الاهتمام الذي لم يتعين
الشيخ الاقتصار على ما ذكر في بيان وجه التقديم كما يجي فما هو المقصد الاهم **قوله** وان عليكم
لحافظين ان جعل عليكم صلة لحافظين فالتمثيل ظاهر الا انه يبقى ان يلاحظ مذكور فيحتاج الى
تقديره وان جعل خبرا فالاظهران يحمل على التنظير دون التمثيل لان الكلام حينئذ
احوال متعلقات الفعل وان كان تقديم ما حقه التاخير مطلقا فقد يفيد التخصيص
مما لا يحسن فيه اعتبار التخصيص نفي الحسن لا يقتضي نفي الصحة ولهذا حمل صاحب الكشاف
والقاضي قوله تعالى ثم الجحيم صلوه على التخصيص اي لا تصلوه الا الجحيم ويمكن حمل الاية الاولى
على التخصيص ادعاء او مبالغة تنزيلا لظلمهم غيرهم بالنسبة الى ظلمهم انفسهم منزلة العدم
قوله لمراعاة حسن النظم السجعي الصواب تبديل لفظ السجعي بالفاصلي رعاية للادب
قوله استشهد بما ذكره ائمة التفسير الظاهر من عبارته ان ما ذكره تفريع الاستشهاد والا
كان الانسب ان يقول ولهذا قال ائمة التفسير وهو ظ **قوله** اهتماما بالمقدم سواء كان
ذلك من جهة الاختصاص ام من غيرها ولا ينافي هذا الغرض قوله وراء التخصيص كما لا يخفى
فينطبق الدليل اعني قوله انهم يقدمون على المدعى **قوله** وفيه نظر وجه على ما نقل عنه
وشار اليه فيما سبق انا لا نسلم ان القول بالتقديم لرعاية القافية والفاصلة خطأ
لم يجتمع مع الاختصاص والاهتمام ولانه لو قدر مقدما لعاد على موضوعه بالنقض اذ
الحذف مبني على عدم الاعتداد به والتقديم مبني عليه فالجمع بينهما كالجمع بين الضب
والنون **قوله** لانها اول سورة نزلت قال الزهري اول ما نزلت اقرأ باسم ربك الى ما لم يعلم وقيل
اول سورة نزلت هي المدثر وقيل هي الفاتحة واصل الحديث وفقهوا بان قرأ اول ما نزل
مطلقا والمدثر اول ما نزل بعد بدئه الوحي من الآيات والفاتحة اول ما نزل من السور

انما قال اللهم الا ان يدعى لانه يشكل بحمل تقديم ما
يفيد تخصيص القصر الاضافي الا ان الحكم لتعيين
ما يجوز عليه الخطأ وهو شبه على الاضافي منه

ويمكن التوفيق بين الروايتين الاوليين بان
اول ما نزل [illegible] امرا له بان يقرأ
ومن الا بالانذار او ما نزل في الانذار منه

قوله فكان الامر بالقراءة اهم دون تخصيصها المتوقف على العلم بصلاحها والبصا
المحتاج النبي عليه السلام كما هو الظ ولا يتصور تجويز القراءة بغير اسمه تعالى حتى يقصر احد
وجوه القصر كذا في شرح المفتاح للسيد وهذا انما يظهر اذا جعل باسم ربك متعلقا باقرأ
الله اذ لا يتصور منه عليه السلام التبرك بغير اسمه تعالى واما اذا جعل مفعولا كما نوعه ان سوم
ظاهر عبارة المفتاح فلا اذ يتصور منه عليه السلام ان يكون مقروه اسم الله وغيره على ان فيه
بحثا لانك قد تحققت ان اعتبار حال السامع انما هو في القصر الاضافي فليحمل القصر على
الحقيقي بل لمجرد اللهم الا ان يقال ان الذي اشرت اليه من عدم تجويز تقديم متعلقات
الفعل الاضافي **قوله** وهو مبني على انه متعلق باسم ربك مثل الا وذكر البايع علي ما هو مفعول
بلا واسطة دلالة على التكرير والدوام امر باعادة يحسن تخريج التنزيل على ذلك فالوجه حينئذ
ما ذكره الفاضل المحشي وان كان فيه صرف عبارة المفتاح عن ظاهرها في مواضع ان صرف
عبارة السكاكي عن ظاهرها يسير اذ اقتضاء المقام احسن من بناء تخريج الاية على امر
نادر فان المحققين من النحاة منعوه وقد اشار اليه ابن هشام في الباب الخامس من مغني اللبيب
في مواضع اخر **قوله** والبا للاستعانة والملابسة رجح الثاني بكونه اكثر في الكلام عربيا
الاستعانة ولان في الاول جعل اسم الله تعالى بمنزلة الالة التي لا تكون مقصودة بالذات
ففيه ترك التاديب **قوله** اي اقرأ القران فقد يقال السورة لما كانت اول ما نزلت لم يتاب
هذا المفعول الذي قدره اللهم الا ان يعتبر اي وان يتنازع الحرمين في او الناظر وانت خبير
بان الجمهور على جواز تاخير البيان عن وقت الخطاب وان لم يجز تاخيره عن وقت الحاجة الا عند
القائلين بجواز تكليف المحال فلا عبارة التقدير المذكور فتامل **قوله** ولا يبعد على المدعى
الى ما اراد بهذا ان نفى فان ان ... المذهب ثم هذا التوجيه انما يقرب
اذا لم يكن التخصيص مناسبا للمقام بان يحمل على الحقيقي على ما ذكرته والا فان حمل التقديم
على التخصيص الاضافي فقد عرفت ما فيه وان حمل على مجرد الاهتمام فهو وان صح الا انه موهم
بما هو مناسب المقام فتامل ذلك انه تضعيف لف وقطعا من عدم الاستبعاد **قوله**
كالنحو على نحو ضرب زيد عمرا واحترز عن نحو ضرب غلامه زيد فان في هذا تقتضيا للعدول

لكن مراده بالدلالة في قوله دلالة على التكرير انه فاد
غير متعدد الى المفعول بمعنى انه هو ما هو ...
اللفظ وان كان فلم ... الجواز ان يراد غير
معدى الى المفعول فقراءته كتبنه بناء على ان الباء في قوله
به معنى الكتابة الى التي في قولهم اخذت بالخطام

فالظرف على الا والقول لا يحتاج الى ... ابو ...
مستغن عند الجمهور وقول صاحب اللباب
وان صح لو ... ايضا

وقد ... ان ... الاكثرية ... الكشاف
بان في الاية حجته حجته التبعية وجهته توقف
نقل الفعل ... عليها وقد لوحظ جهتها لعناية
فقط فان الملحوظ بالذات ... كون الفعل غير
معتد به ... بالمصدرية ... التبرك
براجع ... فيه ... في ...

ذلك الاصل قوله والمفعول فضلة يستغني عنه اي قد يستغني عنه الفعل حيث هو وان
الفعل المتعدي يحتاج اليه تعقلا ووجودا لا احتياجه الى الفاعل بخلاف الفاعل وبهذا القدر
من الفرق يكفي في تقديم الفاعل على المفعول مطلقا قوله فقبل الاصل تقديم المفعول المطلق
لانه جزء مدلول الفعل ثم المفعول به لان طلب فعل المتعدي به اشد من طلبه لغيره ووجه تقديم
ما هو مفعول بلا واسطة على ما هو مفعول بها ظاهر ثم المفعول فيه لان دلالة الفعل عليه كلية
ثم المكان لان الاحتياج اليه اشد بخلاف العلة كذا قيل ثم المفعول له الذي هو علة له
والاخفى منه قبيل بخلاف الصاحبة وقيل تقديم المفعول به على المفعول المطلق اولى فانه
نظرا الى قلة الفائدة في المفعول المطلق ويهم ان ما ذكره الشارح ههنا من عدة المفاعيل
على مذهب الجمهور ولذا اورد المفعول معه والمفعول له مع ان الزجاج يسقطهما ويسقط
المفعول منه مع ان الزجاج اثبته كما بين في كتب النحو قوله والاصل تقديم النعت لانه مع المنعوت
كشيء واحد فيكون بمنزلة الجزء ثم التاكيد لكونه راسخا في التابعية من البدل اذ هو مقصود
بالنسبة دون متبوعه فانه في حكم المنحى والمطروح عنه ولهذا صرح صاحب المفتاح اولا بان البدل
ليس موضعا للعطف لفقدان شرط العطف حكما وهو تقديم المفعول عليه وبهذا تبين
ان ما ذكره الشارح والشريف في توجيه قوله نفيا ليس واحد من الانواع الاربعة يعني البدل
والوصف والبيان والتاكيد موضعا للعطف بالواو مع ان التقييد بالواو وبناء على ان
بعض الانواع الاربعة صالح للعطف بأي على رأيه وبل نحو اعجبني زيد ان حسنه او بل
محل بحث واشكال الا ان ما ذكره السكاكي من فوات شرط العطف حكما وكون تغير سبب زيد
وتوبة قائم في العطف ببل وان في المثال شيئا من الاربعة ليس محل العطف فان قلت مراد
الصلوح بحسب تادية اصل المعنى قلت ان صح فانما يصح في أي دون بل لتغيير المعنى عندها ظاهرا
فالصواب الاقتصار على ان التقييد بالواو وبناء على ان المقصود بالبحث هذا وانما دخل او
في قوله او البيان تنبيها على ان عطف البيان مع البدل من واد واحد لم يبق معنى من التوابع
حتى تقدم احدهما عليه فكيف يصح ثم تقديم احدهما على ما هو مآل المعنى قلت بل بقي العطف
بالحروف المنافي حسن الكلام مرد ما ذكره في قوله ثم المفعول معه الا ان يبني على ان الكلمة او تقدير

فيه تأمل ان قوله بحذف الفعل محل نظر لان الزائد يفعل بحضور بدون العلة وجوابه ان المراد بالعلة العلة الغائية والفعل الغير الاختياري كالموت خارج عنه

ومنهم من زعم ان الاولى تقديم عطف البيان على الصفة لانه مقصود للتبيين كالصفة فتناسب ذلك وتقديم ما هو اخص اهم وانت خبير بان محل البدل هو الاختصار ثم ان كلا من عطف البيان والصفة يفيد فائدة خاصة في الابانة والتوضيح الا ان الصفة تدل على حال المتبوع وذلك يدل على ذاته كما صرح به في المحصل وغيره فلا يبعد ان يترجح تقديمها بكون الفائدة فيها اكثر

حتى ان بعض النحاة لم يميزوه منه بدل الكل فان قيل لا اعتبر انهما من واد واحد صح

لان قول المصنف تقديم المفعول معه للتنبيه على التوابع لان المفعول قوله واما ترتيب التوابع يابى عنه

بلفظ

بلفظ انه ذكر المفعول معه فانه قوله ثم المراد بالمعنى الاعتبار مع ان فيه نظر لانه قد عطف بأو قوله او
لان في التاخير اخلالا ببيان المعنى او بالتناسب وبعض العطف بأي ثم الكلام ارادوا بالاخير بيان
فائدة يعتد بها في الافراد بالذكر قوله التوهم انه عمله يحتمل ان يكون تقديم الصفة للتنبيه
ان هذا اهم والفائدة فيها اكثر الا ان مع كونه من الفروع مستبعد فافاده اتم قوله
وجعل السكاكي التقديم للعناية مطلقا اي عبارة السكاكي هكذا والعناية اقتضت تقديم
ما قدم والاهتمام بشانه نوعان احدهما ان يكون اصل تقديم الى التقديم فهي عبارة نفس العناية
الا ان الثاني مآل الى القسمين يستتبع التقديم لكلاهما فلهذا قال الشارح وجعل
السكاكي التقديم للعناية ثم ان في قوله احدهما ان يكون اصل الكلام الا انه جاز بسبب
للعناية والتقديم الاهتمام منهما فقد اقيد باللام اي احدهما الا ان يكون وقد يكون مع المبالغة
في اقتضائه للتقدم وهذا لا يرفع الناسخ فان قلت ما فائدة تقديم المبتدء ونوع حال
بالمعرف باللام قلت الاحتراز عن المنكر المحض و ذلك ان التمثيل بمجموع قوله لان اصل التقديم
ولا مقتضى للعدول عنه كما يدل عليه نظيره في المفتاح فلو كان منكرا يتبع تخصيصه بوجه التقتضي
للعدول عن التقديم وان كان لهما التقديم ايضا كما في قولك في الدار رجل وجاءني
راكبا رجل وانما لم يتعرض للنكرة المخصصة لان التخصيص يجعلها في حكم المعرف قوله نصب تمنيك
بضم النون وفتحها اي منصوبا فرامها من نصبت الشيء اقمته وجعلته بحذاء عيني بحيث
لا يغيب عنهما كاني انظر اليهما وانما لم يقل الكل الذي تتمنى الاول لان المقصود
ما تتمنى حتى يكون مفعول التمني فيكون السؤال الثاني فعلية ليطابقه الجواب بالفعلية على ما
صرح به سيبويه فيما صنعت اذ على تقدير ذكر الموصول يتعين كونها مبتدءا لان معمول الصلة
لا يتقدم على الموصول كما هو مذهب الاصول جميعا قوله وتقديم المفعول الثاني على الاول
في قوله تعالى وجعلوا لله شركاء الاية مبني على ان لله مفعول به بواسطة قدم على الذي بلا واسطة
اعني شركاء وانتصاب الجن بفعل مضمر دل عليه السؤال المقدر وهو من جعلوا شركاء وهذا
مختار السكاكي والقول المشهور على ما حقق في شروح المفتاح وذهب جماعة منهم صاحب
الكشاف الى ان الجن مفعول اول لجعلوا وشركاء مفعوله الثاني ولله ظرف لغو متعلق بشركاء

ثم انه ليس في عبارته قيد الاطلاق كما توهمه عبارة الشارح الا انه يفهم من سياق كلامه ولذا اراده المصنف الا انه يعتبر في عبارته كلامه وتبعه الشارح ههنا

وبهذا في قوله ونبيا ان يكون لهم

كما لم يذكر في عبارة الايضاح فان عبارته وقيل الكلام الذي تتمنى

فيجوز التمثيل بالاية عليها اى على هؤلاء ايضا باعتبار ان الظرف المتعلق بالخبر لما قدم عليه
فان قلت هل يجوز على تقدير ان يجعل مفعولا ثانيا ان يعلل تقديمه على المفعول الاول
اعنى هؤلاء بان الاول مستكر يستحق التاخير قلت جوزه الشريف قدس سره كذا ان عى في شرح
المفتاح وجعله من قبيل في الدار رجل لكن للفاضل ان يقول لم لا يجوز ان يكون تقديم
الفعل مخصصا كما ان تقديم الخبر مخصصه على ان اعتبار المبتدئية والخبرية يبطل في الحال
ولذلك قيل قد يقع النكرة المحضة اسم ان كما سبق من الامثلة في قولك ان شواء ونشوة البيت
قوله بتقديم الحال اعنى من قومه على الوصف اعنى الذين كفروا فان قلت يحتمل ان يجعل قوله
من قومه وصفا ايضا اما بتقدير متعلقه معرفة بان يجعل للثبوت لا للحدوث ويكون اللام
الداخلة عليه حرف تعريف لا اسم موصول لئلا يلزم حذف الموصول مع بعض صلته على ما عرفت
اشارة الى مثله او يجعل اللام في الملأ للعهد الذهني فلا حاجة الى تقدير المتعلق معرفة لا
لو اعتبر الملأ في حكم النكرة فلم يقع الذين كفروا صفة له لا انا نقول انهم اذا لم يظهر التعريف
فكما يجوز ان يعامل معاملة النكرة يجوز ان يعامل معاملة المعرفة على انه قد سبق ان الموصول
قد لا يعتبر فيه التعريف ايضا فيقع صفة للنكرة قلت هذا الاحتمال لا يضر بالنظر الى الاصل
المقصود اذ لا شك ان المقصود الاصلي هو الوصف بالكفر كما في الاية الاولى فتقديم قوله
من قومه ان فرض هنا لعارض واما الحكم بان قوله من قومه حال فبالنظر الى الظاهر لا يبعد عنه ونح
قوله مسوق لانكار التوبيخي الفرق بينه وبين الانكار الابطالي ان التوبيخ يقتضي ان ما
بعده واقع وان فاعله ملوم على ذلك والابطال يقتضي انه غير واقع وان مدعيه كاذب نحو
افاصفاكم ربكم بالبنين واتخذ من الملائكة اناثا كذا في مغني اللبيب فيمتنع ان يكون
تعلق جعلوا اعتد بتعلق الانكار باحدهما باعتبار الاخر لا ينافي ان لا يلاحظ احد منهما حقيقة
اصلا ومثاله ان كنت تنكر في قولك اعطيت زيدا لا ساكنا فانكر اعطاء الدينار زيدا بل
مباهاته يقتضي تقديمه وان كان لخصوصية المفعول الاول دخل في تلك المباهاة والحكم
هو الذوق قوله والجواب انه لم يخش كلامه رده بعض شراح الايضاح بان مفعولي جعلوا يجب ان يكونا
حاضرين في الذهن في وقت الانكار لتوقفه عليهما فيكون كل واحد منهما نصب العين في ذلك الوقت

واذا كان

ونظيره ان السكاكي اشار الى ان قولك علمت منطلقا زيدا يفيد الاختصاص بل الاهتمام وقد اشار اليه الشريف في حواشي المفتاح

هذا التوجيه للكلام على مذهب البصريين واما الاخفش فاللام حرف تعريف مطلقا لا اسم موصول كذا في مغني اللبيب

واذا كان كل واحد منهما نصب العين في ذلك الوقت لم يصح كون احدهما نصب العين علة
لتقديمه كما فعله صاحب المفتاح الا ان علة تقديم المقدم يجب ان يكون مختصة به ونصبية
العين مشتركة بينهما كما حققته واقول جعل السكاكي سبب التقديم كون المقدم في نفسه
نصب العين وكون كل واحد من مفعولي جعلوا حاضرا في الذهن وقت الانكار لا يقتضي
كون كل واحد منهما في نفسه نصب العين غاية ما في الباب ان يكون كل منهما نصب العين باعتبار
تعلق الانكار وهذا لا ينافي كون المقدم منفردا لكونه نصب العين باعتبار اخر مقتضيا
لتقديمه والسكاكي قد صرح بهذا القيد اعني بنفسه والمعترض غفل عنه او غفل فائدته فان
قلت الاهتمام الناشي من كون احد المفعولين نصب العين في نفسه لا يقتضي التقديم على
مجرد المفعول بل على جميع اجزاء الكلام وانما المقتضى له الاهتمام الناشي باعتبار تعلق الفعل
به وقد عرفت انتفائه قلت لا حجر في التصرفات العقلية الذوقية فليعتبر في تاخر
المفعول الثاني عن العامل تقدم مرتبة العامل ولينظر في تقديمه على المفعول الاول لكونه
في نفسه نصب العين فهذه وراء اصل قوله وجوابه المنع فان الاحتراز المذكور فيه مناقشة
وهي ان الاحتراز كما يتعلق بالمقدم يتعلق بالمؤخر فيوجب كونهما نصب العين فيلزم ان
يقدم ما اخرتم في الدنيا في الاية الاولى وموضع الاية الثانية لا يقال الاحتراز يوجب
كون تقدم احدهما وتاخر الاخر نصب العين لانا نقول اذا ثبت ان نصب العين نحوه
مقدما يلزم ان يكون تقدم احدهما وكذا تاخر الاخر مقدما وليس كذلك ولكن ان تقول
الموجب للتقديم هو كون الشي نصب العين من جهة التقديم فتامل قوله وان كان مناقشة
في المثال لكنه حق قد يدفع المناقشة بان صاحب المفتاح لم يدع انه يفهم منه انه فرضها
صحيحا بل قال التوهم انه من صلة الدنيا والتقديم لدفع مثل هذا التوهم صحيح وانت
خبير بان عبارة المفتاح آب عنه من هذا الدفع حيث قال لاحتمال ان يكون من صلة الدنيا
واشتبه الامر في القائلين احم من قومه ام لا كيف ومثل هذا الاحتمال البعيد المضمحل بادنى
تامل لا يكون سببا لاشتباه الامر على من له ادنى شعور لا سيما يخاطب بكلام الله تعالى والجملة
القرينة الدالة على ان من قومه ليس صلة للدنيا اقوى من كثير من القرائن الحالية المصححة لاشتمال

المجازية

قوله وقد يجاب بانه تنبيه اشار بلفظ قد الى ضعفه لانه مبني على ان يكون الكلام في تقديم
بعض المعمولات على البعض فقط وليس كذلك وبالجملة لا يقطع عرق الاعتراض الا بان يكون
جوابا بمنع قوله وجه الحسيب اعني دون سائر الامثلة من تقديم المبتدأ على الخبر وذي الحال على الحال
ونظائرهما

الباب الخامس القصر

قوله يقال قصرت اللقحة اللقحة بكسر اللام
والملقوحة بفتحها هي الناقة الحلوب وفي الاصطلاح تخصيص شيء بشيء بطريق
معهود اما على الاطلاق او على سبيل الاضافة الى معين صرح به الشريف في شرح المفتاح
وكلا قسمي القصر قصر حقيقة اصطلاحية قوله اما ان يكون بحسب الحقيقة ونفس الامر الحقيقي
فقصره حقيقي بل اضافي كما صرح به فيتينا والادعائي وقد فسره بوجه اخر ظاهرا وكانه
نظر الى ان الحقيقي هو الاصل ولو اريد الشمول اوضح القيل لان تخصيص الشيء بالشيء اما بالنسبة
الى جميع ما عداه او الى بعضه وقد يقال قوله بحسب الحقيقة ونفس الامر اعم مما هو كذلك حقيقة او ادعاء
فيتناول التعريف القصر الحقيقي الادعائي ولا يخفى انه خلاف المتبادر ثم انه اعتبر الحقيقي
مقابلا للاضافي دون المجاز مع اطلاق التخصيص على الاضافي مجاز بحسب اللغة كما فصل العلامة
المحشي لان الاضافي ايضا قصر حقيقة بحسب الاصطلاح كما اعترف به هذا الفاضل في شرح المفتاح
وحمل التقسيم ارباب الاصطلاح على ارباب اللغة غير مقبول مع ان المتعارف اطلاق الاضافي
على قسيمه دون المجاز ثم ان ارباب الادب استعملوا الاضافي المقيد للقصر والحصر والتخصيص
في مقابلة الحقيقي وان اهل الميزان استعملوا الاضافية المقيدة التي هي في مقابلة المطلقة
واخص منه في الاصطلاح فان ثبتت الحقيقة الاصطلاحية في المعنيين على ما فهم من شرح المفتاح
لفظ القصر لا لفظ التخصيص وكلام الشريف في اطلاق التخصيص لا يصح تنقيته باليه
هذه التفرقة قوله اما يسمى قصرا وتخصيصا قوله لغفلة جدوى او لغفلة جدوى التصريح فانه
فانه رفع الكلام على وجه دخل فيه القسمان فالتصريح بالتقسيم قبيل الغاية وقد يقال كيف
يكون قبيل الجدوى وفيه دفع توهم خلاف المقصود وازالة الغفلة الا ان يقال كيف اشتبه
الى ان صاحب الايضاح بسبب انتفاء ذلك التصريح على ان في ذلك التقسيم وسيلة الى التنبيه على
عدم جريان الاقسام الا الافراد والتعيين والقلب في الحقيقي فانه فائدة عظيمة لا تنفع

حروف القصر العطف والنفي والاستثناء وانما والتقديم م

في موضع

في موضع وقيل القصر في صدد اراجع الى الحقيقي والمعنى لم يصرح بالتقسيم لغفلة جدوى
احد القسمين يعني الحقيقي لان بعض اقسام هذا التقسيم وهو قصر الموصوف على الصفة
بلكاد يمتنع وقسمه الاخير وان كان جائزا الا انه غير وارد في الكلام وفيه ان القصر الحقيقي
الادعائي بقسميه كثير في الكلام والقسم الاخر منه موجود وان كان نحيفا كقولنا
لا واجب بالذات الا الله قوله وهذا التفسير شامل الحقيقي وغيره يرد عليه الاعتبار السابق
بهذا او حاصل معنى القصر راجع الى تخصيص الموصوف عند السامع بوصف دون ثان كقولك
زيد شاعر لا منجم لمن يعتقده شاعرا ومنجما او قولك زيد قائم لا قاعد لمن يتوهم زيدا على احد
الوصفين من غير ترجيح فقوله عند السامع يشعر بان المراد هو القصر الغير الحقيقي لا الشمول الحقيقي
قوله لمن يعتقده شاعرا ومنجما الى قوله من غير ترجيح فان الحقيقي لا يعتبر فيه اعتقاد السامع
ولا تردده اصلا قوله مثل زيد شاعر لا غير اي لا غير زيد فهو على هذا التقدير من قصر الصفة على
الموصوف ويجوز ان يقدر لا غير شاعر فيكون من قصر الموصوف على الصفة ويرد عليه الاحتمال
لا غير في مثل القصر وعلى هذا فالظاهر كون القصر حقيقيا ادعائيا وان جاز ان يعتبر
قصرا اضافيا وكذا ما بعده من الامثلة قوله التي هي معنى قائم بالغير اراد بالمعنى مقابل
اللفظ كما هو الظاهر يصح قوله ايضا وقياس على العلم اه فان النسبة بينهما باعتبار الصدق
هو المباينة ليس الا وان اريد به نفس اللفظ التسمية للدال باسم المدلول او بحذف المضاف اي
دال معنى يصح ذلك القول لكن الظاهر اطلاق الصفة على الصفة المعنوية وكذا اطلاق القيام
بالمعنى المراد حمله على نفس اللفظي من قبيل المجاز ان يعينه قوله تابع يدل على ذات ومعنى
فيها غير الشمول المراد بالذات ما يقوم به غيره لا ما يقوم بنفسه فلا يخرج عن التعريف النعت
في نحو قولك اعجبني هذا السواد الشديد وبالمعنى ما يقوم بغيره ان كان غيره النقص
بالبدل في اعجبني زيد حسنه لانه يصدق على الحسن انه ذات حيث يقوم به الحرفية مثلا وانه معنى
حيث يقوم بموصوفه قلت لفظة فيها تدل على وجوب التغاير بين الذات والمعنى المدلول عليهما
التزاما او قلت الحسن يدل على المعنى بالمطابقة وعلى الذات اذ لا بد له من محل يقوم به قلت ما ذكرته
دلالة التزامية غير معتبرة في نحو فيه فان قلت التعريف غير منعكس لخروج الوصف بالجار في القوم

المجتمعون اذ المعنى المدلول عليه هو الشمول فلت المراد بالشمول الذي اضيف اليه عدم في التعريف هو المعتبر في باب التاكيد وهو ان لا يشذ فرد من افراد المتبوع واجتماع المدلول عليه بالوصف فيما نحن فيه غير فانه بمعنى عدم التفرق وهذا المعنى لغة وان توهم الزجاج والمبرد كونه مدلول التاكيد اجمع في قوله تعالى فسجد الملائكة كلهم اجمعون لا ان ما عنى بحث التاكيد **قوله** وكذا بين النعت والصفة المعنوية الخ اي قال الفاضل المحشي واما الفرق بين معنيي المعنوية فالظاهر هو المباينة الكلية اذ المعنى الاول هو نفس الامر القائم بالغير كالعلم والمعنى الثاني هو ذات مع انتساب ذلك الامر اليه انتهى هذا كلامه لكن لا نقول ان حمل معنيي المعنوية على ما يتبادر من تعريفهما كان المباينة ظاهرة لما ذكره الفاضل المحشي بل لان المعنى الاول يكون نفس المعنى الخ والمعنى الثاني نفس اللفظ وان حمل اول معنيي المعنوية على اللفظ ايضا على سبيل التوسع كانت النسبتان على ما ذكر لكن ينبغي ان يصار الى الحذف في الموضعين من عبارة المحشي بان يقال المراد ان المعنى الاول هو دال النفس الامر القائم بالغير والمعنى الثاني هو دال الذات مع انتساب ذلك الامر اليه بقي فيه بحث وهو ان اللفظ العارض مثل ما يصدق عليه انه معنى قائم بالغير على الوجه المذكور وانه يدل على ذات باعتبار معنى هو المقصود فقد تصادق فيه معنيا المعنوية فالنسبة بينهما العموم من وجه فما وجه الحكم بالمباينة ولا يخفى ان اعتبار قيد فقط في الاول من معنيي المعنوية تعسف لا يصار اليه بلا ضرورة فتامل في جوابه **قوله** والاولى ان يقال باعتبار المعنى الخ في مثل ما زيد الا قائم او قائم وغير ذلك من صيغ الافعال يحوج الى تكلف تقدير الا قائما وان المقصور عليه مفهوم القائم لا نفس القيام ولا يخفى انه تكلف **قوله** من قصر الموصوف على الصفة مبني على ان التاويل في جانب المقصور عليه ههنا هو اللفظ لكونه جزاء وقد يعكس ويغير التاويل في جانب المقصور فيجعل من قصر الموتة على زيد والكون زيدا على الاجل والعابثة على الساج فيكون من قصر الصفة على الموصوف لكنه لا يخلو عن تكلف **قوله** يتعذر احاطة المتكلم بها لا نكثر حتى يتوجه عليه بان الاحاطة الاجمالية وكيف تنافي القصر كما في ليس في الدار الا زيد بل لان الصفات امور خفية خصوصا النفسية فلا يطلع على كلها الا المتحرز المصدق انها

سيجيء في بحث العنوان ان النسبة بين التابع الى النقائض من التعريف باعتبار الذات والتابع والالة والتحقيق تعريف هناك فلينظر ثمة مستعجلا بالفاتح

ان كان اللفظ بما هو لفظ قائما بالغير على العالم ولو تجوزا

واما الصفة الاولى فمدلول الفعل

واحد فيه منافيا نفي سواها مطلقا واما في ليس في الدار الا زيد فالحصر حاصل الا ان يراد الصفات الوجودية فيه بحث لان من الصفات الوجودية ما يستلزم نقيضه احد بما يعين الاخرى كحركة جسم وسكونه فيلزم ذلك المحال قطعا فتنبه **قوله** نحو ما في الدار الا زيد فيه بحث لان قصر الكون في الدار على زيد انما هو بالنسبة الى باقي افراد الانسان ضرورة تحقق الهواء بل الملائكة فيه فهو الى القصر الغير الحقيقي والظاهر التمثيل ان يقال لا واجب بالذات الا الله فان قيل التقدير في المثال المذكور ما في الدار احد الا زيد لان المقدر في الاستثناء المفرغ من جنس المستثنى منه وينبغي كون هذا القصر حقيقيا اذ نفي الكون في الدار عن جميع ما عدا زيد من افراد الانسان فمنع فيتحقق قصر الموصوف على الصفة قصرا حقيقيا في مثل قولنا ما هذا الثوب الا اسود اذ التقدير ما هذا الثوب ملونا الا اسود فينبغي ان يكون القصر حقيقيا اذ نفي سائر انواع اللون عن هذا الثوب لا محذور فيه مع انه قد ادعى بعض اقتضاء هذا النوع من القصر الى المحال **قوله** اي باعتبار ارجاع الضمير الى الحقيقي مطلق كما ذكره الفاضل المحشي بل الى مطلق القصر اصح ويحتمل ان لا مانع من اعتبار القصر لا دعائي في الاضافي الا ان يقال لم يقع مثله في كلام البلغاء وان جاز وافاد عقلا **قوله** مجاوزا صفة اخرى حال الا ان دون وقع حالا وفي الحال اما المفعول المذكور هو الاخير واما الفاعل وهو المخصص فانه مراد بحسب المعنى فهو في قوة الملفوظ واما مكانا فقيل حال او معناه حال كونها مكان اخرى واصحها انه الصفة مكان اخرى وفي شرح المفتاح للشريف انه منصوب على الظرفية اي صفة وقعت في مكان صفة اخرى واصل كانت واكثر **قوله** ادنى مكان من الشيء والجار متعلق بادنى باعتبار اصل المعنى كما يقال ادنى منه وقرب منه لا باعتبار المعنى التفصيلي فلا يلزم استعمال افعل التفضيل بالاضافة ومن **قوله** ولقائل ان يقول لم يلبس ان يجاب عنه بان المراد هو الشيء الخ والمكان الحقيقي معلوم ما قبله اراد ههنا ما يكون على الوجه المعتبر في الحقيقي اعتمادا على ذكره قبله كان يراد به اعم من الواحد والاثنين والجمع لكن لا الى ما لا نهاية له حتى لا يتناول الحقيقي فلما لم يكن المقصود التعريف كما سيذكره انه لم يبال بهذا القدر في صرف الكلام عن الظاهر **قوله** فان قلت تخصيص الصفة الخ حاصل الجواب ان حقيقة التعريف ان

فان قلت السكون عدم الحركة عما من شانه ان يتحرك فيكون ضد الحركة فيكون لوازم الحركة ان السكون وكذا ان في مكان او لوازم الحركة لكون او في مكان فهذا موجود والوجود ان هذا وان فيه شبهة وليس الضد الا ان يلزم من نفي احدهما ثبوت الاخر فمنحصر فيه معلوم ان السكون الوجودي والحركة احد موجودان وبينهما تضاد على الوجه المذكور

ويؤيده قوله السكاكي تخصيصه بالمجاوز الى الاخرى

التخصيص بالنفي المذكور الذي ذكره غير واقع لان بناءه على ان يوصف اصلا وفيه بحث لان المعتبر
في التعريف المنوع عن جميع الاغيار الواقعة وغير الواقعة ولذلك لا يكون الجنس تعريفا للنوع المنحصر
ذلك الجنس فيه اللهم الا ان يقال انه لما كان المعقول والاعم توافق القاعدتين ولكن ان يقرر
هذا الجواب بوجه يندفع عنه قوله قلت هذا اقتضاء الخ وذلك بان يقول قول العلامة ومكانا
بعد قوله دون صفة اخرى على اعتقاد المخاطب الحكم وتجويزه الامرين كما يصرح به الشارح
في النظر الثاني في الصحيفة الثانية فمعنى دون اخرى لمنع القرينة هو التجاوز بحسب اعتقاد المخاطب
ايضا فخرج القصر الحقيقي لعدم وجود التخصيص فيه مطلقا بل لعدم التخصيص المستفاد
من دون اخرى ومكانا ونحو هذا الوجه اندفع قول الشارح قلت هذا اقتضاء وكذا قوله فيمكن
ان يجاب ولا يرد ما هنا بحث الفاضل المحشي ايضا فان فيه لو استفيد ملاحظة حال المخاطب ما ذكر
لكفى قوله بعد ذلك والى المخاطب الخ قلت يمكن ان يجعل تصريحا لذلك المستفاد الضمني يعني ان
يقال القصر الحقيقي الا ادعائي الخ خارج فيه لان حال المخاطب غير معتبر فيه كما نشير اليه قوله قلت هذا
الخ تخصيص الخ ومما ينبغي ان يعلم ان لا ينحصر القصر الاضافي فيما ذكر من ان السامع يعتقد كذا
او يتردد فيه بل ربما اعتقد المتكلم ان السامع يعتقد انه اعتقده منحما او شاعرا مثلا او يعتقده
على خلاف ما هو عليه من الشعر والتنجيم او يتردد في امرين فيقول ما انت الا عن بيانها على ظنه خطأ
او صوابا ومنه قوله تعالى ان انتم الا تكذبون كما نشير اليه الفاضل الا ان هذا القسم لقلته لم يتعرض له
قوله وهذا التقسيم لا يجري الخ لعل المدعى عدم جريانه فيه على الاطلاق وبالكلية اي في جميع صور
والا فالدليل المذكور اعني قوله اذ العاقل لا يعتقد الخ لا يدل الا على عدم جريانه في القصر الحقيقي
الا ادعائي اذ يمكن ادعاء الاعتقاد المذكور فيجري الاقسام المذكورة قوله بين ذلك اي بين الاتصاف
بجميع الصفات غير صفة واحدة وبين الاتصاف بتلك الصفة الواحدة قوله والى المخاطب بالاول
كون المخاطب كذلك ليس معتبرا في مفهوم القصر بل هو شرط الاستعمال الحسن البليغ قوله ولفظ الايضاح
صريح في ذلك حيث قال اي المخاطب بالنحو الاول من يعتقد العكس او اما في ذهن الاول ولولا
عبارة الايضاح لامكن توجيه عبارة التلخيص بان قوله اوف وما عطف عليه مقابله بحسب المعنى
كانه قيل المخاطب بالقسمين من اعتقد الامرين كذلك اوف وبما عنده قوله ويسمى قصر تعيين

فان قلت اذا اعتقد المخاطب ان زيدا قائم وان له شيئا آخر اما الكتابة او الشعر غير معين
احدهما فقلت له ما زيد الا كاتب فقد اجتمع فيه تعيين احد المنفيين وقطع الشركة بغير
تعين اي اقسام القصر هذا قلت الظاهر انه قصر التعيين اذ لو لوحظ نفي الشركة ينبغي ان يقال
ما زيد الا كاتب او شاعر لان اعتقاد المخاطب هو الشركة بين القيام واحد الوصفين لا بينه
وبين وصف معين قوله وهذا ظاهر لا مدفع له وقد يعتذر عنه بانه لما كان معنى الشك وهو
المعتبر في قصر التعيين تجويز احد الامرين لا تجويز الامرين معا كان المناسب اي الراجح قصر التعيين
فيما يندرج فيه قصر القلب لان فيه غلبة جزم المخاطب باحد الامرين وهو ما يحتمل فيه الكلام
لا فيما يندرج فيه قصر الافراد الذي يخاطب فيه من يعتقد الشركة وهو ما يحتمل فيه لفظة دون
لان المناسب لاعتقاد الشركة تجويز الامرين وهو هنا مفقود ولا تجويز احدهما الذي هو حقيقة الشك
فتامل قوله وغاية ما امكن الخ قد لخصنا فيما سبق الا انه يمكن توجيهها بان التلخيص مما يفيد هذا المعنى
بتوجيه ايضا لكن عبارة الايضاح آبية عن كل التوجيهين كالحقيقة الا ان يعتبر منه
هذا التحمل في عبارته ايضا فتامل وقد يقال ايضا لما كان الاعتبار الكائن في قصر التعيين
حقيقيا واعتبار دون اخرى مجازيا مذكورا في كتب العلوم خص التعيين بادخال قصر التعيين في
القسم المشتمل على المكانية واضرب عن ذلك الخ اعتمادا على الوضوح قوله وشرط قصر الصفة على الموصوف
افرادا ومن هذا الشرط علم ان شرط قصر الصفة على الموصوف افرادا عدم تنافي الصفتين
اذ لو كان الوصف مما لا يصح قيامه بمحلين لا يثبت اعتقاد المخاطب ثبوته لموصوفين ولسوريه
لم يتوجه اليه قوله وفيما يحقق تنافيهما هذا من قبيل العطف على معمولي عاملين مختلفين
مع عدم تقدم المجرور والاخفش يجيز مثل هذا العطف قوله وايضا يخرج الخ قيل اشتراط التنافي في الوصفين
في قصر القلب انما هو الكثرى لا الكلي وقوله ليكون اثباتها مشعرا بانتفاء غيرها معناه ان لا يحصل ذلك الا بالتنافي
الصحيح يشهد بوقوعه في الوصفين المتنافيين اكثر قيل ايضا انما شرط التنافي ليكون الكلام بلا
من احد جزئي القصر وهو مجرد الاثبات مع قطع النظر عن جزئه الآخر وهو النفي على انتفاء الصفة
الاخرى خصوصا اذا كان القصر بطريق التقديم نحو قولهم تميمي انا فان النفي فيه خفي والا فبعد
صريح فشرط التنافي لينبئ المقصود في جميع المواضع وهو انتفاء الاخرى بطريق واضح

واوكد فان قيل فما فائدة الجزء الاخير للقصر مع حصول المقصود بمجرد الاثبات اجيب بانه
التنبيه على رد خطاء المخاطب ولذلك فعسف لا يخفى قوله بل لا باء لفظ لا الفعل حيث قال
فى الشرط الاول التصور اعتقاد المخاطب اجتماعهما وفى الثانى لا يكون مثبتا ما تشعر بانتفاء
غيرها فقد اطلق الشرط فى الموضعين وسياق الكلام على وتيرة واحدة فحمل احدهما على شرط
الصحة والاخر على شرط الحسن تعسف ظاهر قوله بان لا يجتمع فيه الوصفان اى فى نفس الامر لا بما
يعتقد المخاطب عدم جواز اجتماعهما كما يتبادر الى الذهن فى قصر الاعتقاد اذ لا وجه لهذا الشرط
اصلا وبهذا يظهر صحة قوله لانه قد علم الخ ويندفع التضعيف بان اعتقاد العكس لا يستلزم
اعتقاد التنافى قوله وتعريف المسند انما خص المسند بالذكر لخصوصه مع ان تعريف المسند اليه ايضا
يفيد القصر توطئة لقوله مع التعرض لما فيما سبق لان المص لم يذكر فيما سبق افادة تعريف
المسند اليه للقصر بل ذكر انه قد يفيد ان يقال انما ذكر المص هاهنا لتعرضه له فيما سبق قوله
وكانهم جعلوا القصر بحسب الاصطلاح ثم هذا الكلام مرتبط بقوله والمذكور اربعة والمراد ان انحصار
على تلك الاربعة فى الذكر انما لان الكلام فى القصر الاصطلاحى وهو عبارة عن تخصيص يكون بطريق
من هذه الاربعة لا غير واما ما عداها فطرق عامة له قوله لكنها لا يجعل غير المسند اليه المسند كالطرق
المذكورة هاهنا وعلى هذا كان الاشبه ان يورد المثال العام غير باب المسند اليه والمسند ليظهر عمومها
على ان عموم طرق التقديم كان قد علم فى الباب الرابع فهو لا يصلح نكتة لاعادة ذكر والاوجه
ان يقال ذكر تمهيد لبيان احكام له غير مذكورة فيما سبق ثم الظاهر فى العبارة ان يقال كالطرق الثلث
المذكورين هاهنا قوله منها العطف قدمه على الطرق الثلثة الباقية لان النفى والاثبات
فيه صريح بخلاف غيرها فان النفى فيها كالضمنى ثم النفى والاستثناء اصرح فيما ماده اخر التقديم عن
الكل لان دلالته على القصر ذوقية لا وضعية وفيها بحث وهو انه فان منع اللبيب
يمتنع العطف على اللفظ وعلى المحل جميعا نحو ما زيد قائما لكن او بل قاعد لان فى العطف
على اللفظ اعمالا لما فى الموجب وفى العطف على المحل اعتبار الابتداء مع زواله بدخول الناسخ قال
والصواب الرفع على اضمار مبتدا قيل فى مثل ليست بعاطفة وانما هى حرف ابتداء فمعنى لحطها
ما ليس زيد كاتبا بل شاعر من قبيل القصر بالطريقة اذ لا عطف فيه لا على اللفظ ولا على المحل

دليل

على انه يرد ان يوجه انه اشكال التردد وان يندفع عنه
فى قوله قصر الافراد قسمين من اقسام القصر
والامر فى قوله قصر الافراد وجعله قسمين احدهما
ما يكون الشركة فيه بملاحظة جواز الاجتماع والاخر
بملاحظة جواز الانصاف لا يلتفت اليه لان مخالفة
الجمهور بلا باعث يعتد به لا يعبأ به

فيه وهم انه يفى الا حاجة الا التوجيه المذكور لعموم الدلالة
على القصر بل على عدمه كما ستعرفه

وان اريد ان وجه الاولى ومناسبة لبيان الطرق
فالعموم من الا التنبيه على العموم لم يكن له معنى معقول
قطعا كما لا يخفى

منع نحو ذلك بعض البصريين يشترطون فى
العطف على المحل وجود المحرز اى الطالب لذلك المحل
نحو ليس زيد بقائم ولا قاعدا فيجوز ان زيدا
قائم وعمرو واذا قدرت عمرو معطوفا على المحل لا ينبغى
وذلك لان الطالب لرفعه هو الابتداء وهو الابتداء
هو التجرد والتجرد قد زال بدخول ان وبعض البصريين
لا يشترطون ذلك وكذا الكوفيون

ويمكن ان يدفع بحمل النحاة على اعتبار عطف الجملة بالتزام العطف على المحل مع زوال
الابتداء بدخول الناسخ الخبر عند بعض البصريين ولهذا جوزوا العطف على محل اسم ان
بعد مضى الخبر كما سبق فى والى احوال المسند ومسئلة ايضا مفصلة فى مغنى اللبيب
وقف زيد فيه الا قاعد فى تفصيلها على القصر بين ربما يتوهم عدم جريان طريق العطف
فى قصر التعيين لكن العموم من دلائل الجواز جوابه فيه فلا نقص لم يصرح به الشارح قوله
فلطريق دلالته على هذا النفى فيه منع لجواز ان يستعمل الطريق لقصر التعيين ولا اعتقاد عكس
فى اللهم الا ان يقال طريق القصر يدل على ان المخاطب يعتقد ثبوت المنفى او يجوزه وبالقرينة
يتعين حاله قوله وقد اجمع النحاة الخ كانه يريد اجماع اكثرهم والا فابن عصفور على ان الخبر
المقدم اذا كان ظرفا لا يبطل عمله وقال ابو على ان قوما جوزوا اعمالها اذا تقدم خبرها كان
او غيره قوله اما لان من جملة العمل واما لتوافق اللغة العالية يعنى انما يمتنع تقديم خبرها
على اسمها عند المهمل بناء على ضعفها كما تقرر فى كتب النحو امتنع التقديم اذا لم يعمل ايضا
اما عند الحجازيين فيرى اصلها العمل بناء على ضعفها وان جاز ان لا يعمل لمانع مثل الفصل
بان وغيرها فاجرى حكمها فى جميع مواردها على ما هو حكمها فى اصلها مراعاة للباب واما عند
بنى تميم فلانها كانت غير عاملة الا انه قصد موافقتها للغة العالية فمنع التقديم كما منع
فى تلك اللغة قوله فان مثالا واحدا يصلح لهما فاندرشها فيما سبق الى ان القياس يقتضى اشتراط
الشرطين فى قصر الصفة افرادا وقلبا الا ان عدم الاشتراط للتعدد قوله كقولك فى
قصره افرادا ما زيد الا شاعر اعلم ان الشيخ صرح فى مواضع من دلائل الاعجاز ان قولك ما زيد
الا قائم لقصر القلب لا لقصر الافراد ومن جهتنا توهم بعضهم ان النفى والاثبات مطلقا
مخصوص عنده لقصر القلب وليس الامر كما توهم بل الشيخ صرح فى قبيل ذلك الكلام بمجيئه لكلا
القصرين واما نفيه لقصر الافراد فى المثال المذكور فمن خصوصيته ذلك المثال وسره
ان المنفى فيه غير ما يتنافى فيها من الاوصاف مثل الاضطجاع والاتكاء ونحوهما مثل السواد
والكتابة ونحوهما فلم يتحقق شرط قصر الافراد وهو عدم تنافى الوصفين والى هذا الذى
ذكرته اشار الشيخ فى ذلك الكتاب ايضا كما لا يخفى على الناظر فيه قوله ومثالا انما الموجب للقصر فى انما

بالكسر فانهم قرؤا انما بالفتح ممن قال السببية افادة انما الحصر بتضمنها معنى ما والا فان ادلة انما الوجود
هذا السبب فيها وممن قال ان السبب اجتماع حرفي توكيد قال ربه في انما ايضا بذلك ومن هنا صح للزمخشري
ان انما بالفتح يفيد الحصر كانما وقد اجتمعا في قوله تعالى انما اوحي الي انما الهكم اله واحد فالاول
لقصر الصفة على الموصوف والثانية بالعكس وقول ابي حيان هذا شيء انفرد به الزمخشري مردود
بما ذكرنا وقوله ان دعوى الحصر هنا باطلة لاقتضائها انه لم يوح اليه غير التوحيد مردود ايضا
بانه حصر مقيد اذ الخطاب مع المشركين فالمعنى ما اوحي الي في امر الربوبية الا التوحيد
لا الاشراك قوله دون الافراد ذكر تنبيها على ان الافراد نفي لا الثة عند عمل قصر الافراد لا نفي
دلالته على قطع التعيين قوله وذلك لان ان لا يخلو الا على الاسم ان قبيحها الكافة حرف فليف
وقيل ان علي ماعلى المذهب الصحيح فلت حين اتت فلم يجد على ان في حقيقته الاولى بما بعد حاجة
الى ان قيل قال الفاضل المحشي ايضا يلزم تجويز اعمال ان اذا لم يكف عن العمل فان قيل الفصل
مانع من اعمال ما فقلنا ان صح ذلك على المانع من اعمال احرف النفي فيجوز انما زيد قائما على لغة غير بني
تميم وفي بعض النسخ على لغة بني تميم وهو سهو من الناقل فان العمل لغة اهل الحجاز بلا خلاف وقد تقال
عليه لا مانع من عملها انه ليس من خواص المذكورة في المغني ولا يخفى عليك ان هذا بعينه ما قال المحشي
بقوله ويدفع هذا بانتقاض النفي بمعنى الا فتامل قوله وحرم مبنيا للفاعل لفظا ان مبنيا للـ
من العطف على خبر المبتدا ويجوز تقديره كون مضافا الى حرم ليكون هذا خبرا قوله او نحو
موصولة لينبغي ان يكتب بحرها واما الضمير لحذفه كما في ان محلا وحذف ضمير المفعول العائد
الى الموصول وجعل انتصاب الميتة بتقدير اعني او على البدلية من اسم ان اي ان الذي حرمه الله
عليكم الميتة فتعسف لا يصار اليه مع وضوح الوجه الصحيح قوله لان ما فيها موصولة وان
جعله من قبيل انما تميمي انا بان يجعل جملة حرم خبرا مقدما باعتبار ضمير محذوف عائد الى المبتدأ
المقدم رتبة بنفسه تكلف مستغنى عنه بوضوح الوجه الصحيح قوله نحو المنطلق زيد او زيد
المنطلق ذكر المثالين اشارة الى ان المقصود هو الاول فان المنطلق زيد والذي
انطلق زيد واحد في المال قوله لكنا نقول جعلها موصولة لم تتبع فيه هذا القول الا بما فيه
لكن لم يرسم كتابة ما الموصولة الا منفصلا ولذا اختار ان في شرح الكشف كونها كافة

اي في انما بالكسر

وهو المطابق لقمثله اي في انما حرم عليكم الميتة على قراءة الرفع

كافة

كافة وانت خبير بان رسم القرآن لا يجري على القياس المعروف في الكتابة بل هو سنة متبعة فلم
فيه من اشياء خارجة عن قياس خط المصطلح كما اشار القاضي في تفسير اوائل الاعراف ثم
ان وجه الموصولية قوي فالحمل عليه اولى قوله ولقول النحاة انما لاثبات ما يذكر بعدها ونفي ما
قول النحاة انما يدل على وجود القصر فانما لخصوصها لتضمنها معنى ما والا وكذا المثبتة التي
سينقلها الشارح عن علي بن عيسى الربعي انما هو مناسبة افادتها القصر لتضمنها خصوصية
وذلك المعنى اللهم الا ان يقال لتضمنها معنى القصر انما هو لتضمنها معنى ما والا فانما يدل على وجود الاول
بدلالة وجود الثاني وكذا ما هو مناسبة للاولى مناسبة لهذا فتامل قوله ولا يجوز ان يقال انه محمول
على الضرورة لانه كان اهل هذا مبني على ما ذهب اليه ابن مالك ان الضرورة في الشعر عبارة عما
لا مندوحة للشاعر عنه ورده الدماميني في شرح مغني اللبيب بان هذا يقتضي عدم تحقق الضرورة
دائما او غالبا لان الشعراء قادرون على تغيير التراكيب والاتيان باساليب مختلفة فلا يتحقق
تركيب مفيد لا مندوحة لهم عنه قال والمختار في تفسير الضرورة عندهم ان يقال هي ما لم يرد الا
في الشعر سواء كان للشاعر عنه مندوحة ام لا قوله على ان انا تاكيد فان قلت كيف يجوز
عطفا ومثل على المستتر في ادافع مع انه لا يصح ادافع مثلي قلت كما يجوز عطف زوجك
على ضمير الخطاب في قوله تعالى اسكن انت وزوجك الجنة مع انه لا يصح اسكن زوجك وحاصله
انه يغتفر في الثواني ما لا يغتفر في الاوائل وان شئت فاعتبر قوله اضرب انت ومنقذ
وزيد مع عدم جواز اضرب زيد على ان يحذف الفعل وحمل العطف من قبيل عطف
الجملة بان يقدر او يدافع مثلي على قوله لان قوله انا الزائد دليل على ان الغرض ما يعنيه
انه يدل على كون المتكلم مخبرا عنه في هذا الكلام فلو جعل ما موصولة كما ذكر كان مخبرا عنه
بنحو قوله في العدو اي لقطع الي اما فيه بوجه في تلك العدوا بان المراد الوصف اي
ان نحو يا بدافع انا كما اشار اليه صاحب الكشف في بانه سورة الكافرين وغيرها قوله
فقلنا لم ان الفعل غائب لما كان في الجواب الشيء نوع بعد جملة في شرح المفتاح وقد
يجاب ايضا بان ضمير الفاعل لما كان منفصلا مع ان الاصل الاتصال اعطى حكم الاسم الظاهر
فاسند اليه الفعل الغائب وبان مجموع الا انا بتضمن معنى لا غير فيجوز اسناد يدافع اليه

كما فيه بالخبر [illegible] قوله [illegible] الامر [illegible]
المبتدا [illegible] قوله [illegible] قوله [illegible]
القسمية [illegible] قوله [illegible] في نعت
[illegible] الاثبات [illegible] في [illegible] المعطوف في قولك [illegible]
تقدم صحيح [illegible] قوله في تقديم [illegible] في تقديم
[illegible] قال في [illegible] ان [illegible]
السكاكي [illegible] التخصيص كما [illegible] ابدا [illegible] حقيقة
[illegible] في الصحيح [illegible] تقديم المسند اليه [illegible] من قبيل التقييد
التقديم [illegible] قوله [illegible]
يكون [illegible] قال ان [illegible] الوجوب [illegible]
كان في [illegible] في شرح المفتاح [illegible]
الفرض والتقديم بمعنى ان المتكلم لو كان ممن يجوز عليه [illegible] التحقيق
لا [illegible] التقييد [illegible] المذكور من قبيل الفرض
المقتضي [illegible] التي [illegible]
لعم الامام [illegible] قوله والخطاء يجوز [illegible] الفاضل
المحشي [illegible] التجويز [illegible] لا [illegible]
والخطاء بل الشك [illegible] في الحكم لانه يقتضي [illegible] الطرفين [illegible]
مبني الحسن فيه على الامور العرفية والصواب والخطاء [illegible] الحكم في العرف [illegible]
بحال الخطاء [illegible] المحتج صواب [illegible]
الكتب الصواب [illegible] الحكم وقد صرح في بعض كتب [illegible]
[illegible] الحكم [illegible] بالغير [illegible]
في [illegible] النفي نفس التردد [illegible] الدليل [illegible]
يبعد ان [illegible] الخطاء عدم التردد قوله [illegible] النحو [illegible]

ان الحرف

١٩٩

ان الحرف [illegible] كان [illegible] لو كان [illegible] الجحود [illegible]
والا [illegible] السماع [illegible] ابن هشام وعلم في مغني اللبيب [illegible]
لحن والمختار انه يجوز فقد حكى ابن الحاجب [illegible] الكلام في الفصل
حكاية [illegible] وانشد الامام جمال الدين ابن مالك [illegible] في شرح التسهيل
مستشهدا على جوازه [illegible] قوله [illegible]
[illegible] قوله والمشهور [illegible] بعض النحاة [illegible]
على النص [illegible] العطف المراد ببعض النحاة هو الفاضل الرضي قوله [illegible]
بان ترك النص [illegible] في هذا الجواب [illegible] الكلام [illegible]
[illegible] ترك النص على المثبت والمنفي في طريق العطف [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] قلت [illegible]
الى هذا التكلف [illegible] المذكور [illegible] الى تعميم الحكم [illegible] النص
عليهما في طريق النفي [illegible] في المفتاح
الكلام في طريق العطف [illegible] المقابلة [illegible] كلمة غير
في [illegible] النصب عند المبرد [illegible] وتقديره [illegible] غير النحو
في موضع الرفع عند الزجاج انه اسم ليس [illegible] محذوف والتقدير ليس [illegible] النحو معلوم قوله
نفي [illegible] النص على المثبت فقط [illegible]
الاصل [illegible] في قولك زيدا ضربت وما انا قلت
هذا المقصود به [illegible] الفعل [illegible] المذكور لا قصر عموم الفعل على المذكور [illegible]
النص [illegible] لا [illegible] قوله لان الحكم مختص [illegible] ان المقصود ان الحكم
[illegible] مختص بها كما يشعر به العبارة قوله لا [illegible]
[illegible] للمتبوع فان قلت هذا الموضع لا ينافي في نحو قولك زيد قائم لا قاعد
المثبت هو القيام والمنفي هو القعود فلم يتحد مورد الايجاب والسلب [illegible]
العاطفة فكان هذا الاستعمال [illegible] الوضع [illegible] على الوضع

في المثال المذكور للمتبوع اعني قائم هو الحيا ولا زيد وهو لتنع من قاعد **قوله** لا انما لكمبير القعن
ويحتق انه انما يقتضيها **قوله** فكان الاحسن ثم اذا قلت لم يبع الدار غير زيد نفيا وشيئا ان ليس في
ما بجانبه عن تافعو المعنى بغير معا نفيا ومرتبه سائر كلمات النفي لكن الاحسن هو التعبير في قائم
فقط او به عبر ما ذكر ما الشريف **قوله** فقوله بغير ما بعينه ان ضمير غير معا الى جميع الى العاطفة
المطلقة فتتبع ثم انه لا يجوز منفيها منفيا قبلها بلا العاطفة اخر بلا الا العاطفة المختصة
التي اوردتها في كلامك نفيت بما شيئا ومعلوم انه لا يمكن نفي الشيء بعد تخصوصية قبل
ايرادها **قوله** على ان يكون الثاني تاكيدا فيه نظر لانه اذا كان تاكيدا لم يكن عطفا والكلام فيه
اللهم الا ان يقال انه تاكيد لفظا وعطف على الاول **قوله** احسن بينا الفاضل المحشي وجه الحسنية
وظهر بما ذكر ضعف قول السيد في هذا المقام من شرح المفتاح من ان قوله هو بالبقي لا بفرد
فيه افتقار التخصيص والتقوى في السوا **قوله** فيقال انما تميمي الخ فان قلت عند افتقار الطرفين
او التركيب الا بما ينسب اليه فادة القصر مثبتة الى كلمتي او الا فرق نفي مثل انما جاءني زيد لا عمرو
الى انما والعاطفة مؤكدة لذلك القصر وفي مثل زيدا ضربت لا عمرو الى التقديم وفي مثل
انما زيدا ضربت وانا تميمي انا الى التقديم حتى يكون زيد هو المقصود عليه تميمي لا ان التقديم
افيد كذا في شرح المفتاح وكلام الشريف باب القصر في انا تميمي انا مستفاد من انما وما وقع
انه في المتن وان شئت فارجع الى شرح المفتاح **قوله** غير مصرح به فان قلت كيف جاز
قولك ما جاءني زيد لا عمرو مع تقدم النفي المصرح به فقلت الكلام في لا العاطفة ولا فيما ذكر من
الميثال من حروف الصلة لان حروف الصلة والعطف لا يدخل بعضها على بعض **قوله** ويمتنع
انما لا اله الا الله وانما احد الا هو يقولوا ذلك وقد وجد في كثير من النسخ من الكشاف في
الموضعين اعني لا اله الا الله والا هو وقد خط عليها في النسخة من نسخ الشارح المصححة والوجه
الوجه المناسب لتقابلا انه لا يخفى ان معنى النفي من انما مستفاد من انما فالصدر ما قطعا الا
ان يقال انه جيء بها على سبيل التوكيد الى ان كان الاستعمال لا يساعده على ان فيه مناقشة ظاهرة
وحتى ان يوقع الصريحا بما لم يجعل النفي في حكم الصريح به فيجوز زيادة لا فيه وقوع حدها
المنفي في حكم الصريح في قولنا لا زيد الا القيام لا القعود وحتى امتنع كما بين الآن قوله

والكلام في المبالغة منقولة للتاكيد

وقد يقال انه وجه الحسنية في المثال المذكور يحتمل ان يكون لا عمرو معطوفا على القصر المستفاد من انما وان كان غير مؤكد بل غير منفصل لوجود الفصل وهو الضمير المنصوب فلا شك في العطوف على المقدم للتخصيص لا في مطلق المعطوف وفيه بحث لان كلا منها في المعطوف المقيد بالقصر سواء كان معطوفا على المقدم ام لا

يعني ومحال انه غير جائز لان المقصود من قولك لا زيد الا القيام استثناء زيد من القعود لان المستثنى منه مقدم فلام والمقصود من قوله لا القعود عدم استثنائه فيتناقض على كونه ما الاعلام ولا يعتبر

قوله ثم ظاهر كلامهم يقتضي جواز ثم انما فاظاهر كلامهم تجوز ان يكون المراد بالنفي
النفي تحقيقا او تاويلا **قوله** لعدم الفائدة في ذلك عند الاختصاص في ذلك لان تحقق
الواقعي لا يستلزم العلم به فيجوز ان يكون المخاطب جاهلا او منكرا وتحصيل الفائدة في ذلك وغاية
ما يقال انه اشكل من اصل الحويين الاحتمال بما ذكر ابداه متنازع فيه فينبغي ان يقال اذا كان الحكم
مختصا بالموصوف في نفسه والقسم الى بيانه ذلك الاختصاص بلفظ فورتما لا يد عليه لكان
نهاية في افادة الاختصاص فلا مانع في تصريح النفي بلا العاطفة واما اذا انتفى احد
الامرين ففيه فائدة فالفرق **قوله** الحمد يسمع ويعقل فيه نبه تعالى ان المراد بالسماع
في الآية ما يكون مقرونا بتعقل المسموع فان قلت اذا كان هذا الحكم معلوما لكل احد
فما الفائدة في القاء الخبر والقصر الذي يقتضي كون حكم الذي طلب منه التخطي والمجادلة
الا الاشكال الذي سيورده الشارح على ما نقله المصنف ولا يرد عليه وارد هنا قلت اما
القصر تحقيقي لا يقتضي ما ذكر واما نفس الالقاء فلعله بطريق التنزيل باعتبار مخاطبة
وحمل انما في جميع موارده على التنزيل بعيد كل البعد ولذا اورد كلام الشيخ بكلام يوجه فخر
قوله فكان دلالته على القصر اضعف ثم انما اعترض عليه بانه مناقض لما ذكره الشارح في
شرح المفتاح من ان دلالة التقديم على القصر اقوى من دلالة انما حيث حكم بان المفيد له
في قولنا انما زيدا ضربت هو التقديم على ما نقلناه انفا وقد يعتذر بان كلا منهما من في
كل منهما ضعفا من وجه وقوة من اخر فالقوة في انما باعتبار ان دلالته على القصر بحسب الوضع
بخلاف التقديم وفي التقديم باعتبار ان القصر يفهم منه بالذوق السليم وهو الذي في
البلاغة او لعدم احتياجه الى التاويل بخلاف انما وانت خبير بان كل واحد منهما انما اتى
على قوة وضعف لم يثبت بما ذكر ما ادعاه اعني تعيين هنا والقصر في نحو انما زيدا ضربت الى
التقديم فان قلت قوة التقديم باعتبارين كما اشرنا اليه فيصح اسناده اليه قلت لا نسلم
ما ذكر هنا من قوله ولم يذكروا هذا الشرط على ان جعل الاسناد وقع سببا القوة تارة والى
الوضع سببا اخر لا يخلو من تعسف فتامل **قوله** وما انت عليهم بمسيطر في الصحاح
المسيطر والمصيطر المسلط على الشيء ليشرف عليه ويتعهد احواله ويكتب عمله واصله

في تقريره الكلام ... ان ... مختصا حقيقيا لان لا يكون القصر الا ... بحيث ... يكون لكل ... شعرا ... فالقصر ههنا في وان الحقيقي

من السطر قوله وفيه بحث لان الكلام في النفي بلا المبالغة قد يجاب عنه بان الشيخ خص الكلام اولا بالنفي بلا المبالغة ثم عمم ولهذا قال ثم ان النفي فيما يجي فيه النفي حيث ذكر الاسم الظاهر ولم يقل ثم انه مع تقدم ذكر النفي بلا المبالغة تأكيدا عليه النظر في دلايل الاعجاز قوله مما يجهله المخاطب وينكره ان قلت جهل المخاطب مما لا بد منه في جميع الطرق فما الحاجة الى التخصيص الوجه الرابع بالطرق الثلث قلت يدفعه قيد الانكار لان المراد الانكار التام والاضطراب والاصرار كما يظهر من تحقيقه كلام الشيخ قوله فكان مراد الشيخ انه من نظر في دلايل الاعجاز يظهر له ان مراده ما يستفاد من ظاهر كلامه وان تطبيق كلامه على ما ذكره الشارح لا يكاد يصح قوله او قلبا نحو ان انتم الا بشر مثلنا يمكن جعل قصر افراد كما لا يخفى وقصر تعيين بناء على ادعاء ان شان المخاطب التردد الا ان يقال الاول اظهر قوله ولا متلبسين لذلك ينبغي ان يزاد فيه اخر وهو ان المتكلمين كانوا عالمين بعدم جهل المخاطبين لان اعتبار التنزيل انما يصح بعد علمهم بذلك قوله واما اثباتها بطريق القصر فيكون على وفق كلام الخصم يعني ليس المراد بالجملة القصرية قصر نفسهم على البشرية بل انما اثبتها طلب بطريق القصر وصورته قصدا الى مجرد الموافقة الصورية مع كلام الخصم هذا ويمكن اجراء القصر على ظاهره بان يقال قصر الكفرة الرسل على البشرية بالنظر الى الملكية وحاصل كلامهم انكم مقصورون على البشرية لا تتعدونها الى الملكية فلستم رسلا لان الملكية لازمة للرسالة وانتفاء اللازم يستلزم انتفاء الملزوم والرسل عليهم السلام سلموا انهم مقصورون على البشرية لا يتعدونها الى الملكية لكنهم منعوا لزوم الملكية للرسالة حيث قالوا ولكن الله يمن على من يشاء من عباده فتأمل قوله والاولى وفق الجواب للمنع حيث قال التسليم انتفاء الرسالة فان المناسب للتقرير ان يقال الا ان المخاطب ينكرون ذلك قوله ان انتم الا بشر مثلنا الفظان ههنا وفي قوله فقولوا ان انتم الا بشر قصر قلب بسبب في قلم الناسخ فان نظم الاية في سورة يس ما انتم لان انتم قوله على ان قطعهم الى قوله بل غاية امرهم ان يكونوا مترددين قيل يعني انهم مترددين بين الصدق والكذب عنده اي انا متردد في صدقه وكذبه وهذا الاحتمال اكثر من ان يحصى فمعنى كلام الشارح ان غاية امرهم ان يكونوا مترددين بين الصدق

وبالجملة العموم وان نوقش النفي بلا المبالغة الا انهم .... ان المثال عموم الفاسق بناء على ظاهر الكلام وعموم الدليل يستدعي عموم الدعوى

والكفار يقصرونهم على البشرية فيكون قصر افراد لان الرسالة عندهم يجمع بين الرسالة والبشرية لما يتضمن جعله قصر قلب على دعوى التنافي بين الرسالة والبشرية الخ من شانهم

وان عدم جهلهم في نفس الامر لا يستلزم علم الكفار بهم بعدم اعتبار التنزيل

فهو يعترض عليه بان كون القصر على وفق كلام الخصم يقتضي معنى التي اثبات الذي ذكره اولا وهو ايضا حاله معه تسليم بعض مقدماته فان كان الموافقة تقتضي تسليم جميع مقدماته كما لا يخفى وجوابه ظاهر وهو منع اقتضائها تسليم جميع المقدمات مع ما علم من تقرير المحشي

ونورد ان قطعهم بقبول جعل هذا الخبر راجعا الى الكفار لا الى المخاطبين وضمير يكونوا اما الى المخاطبين او ان يكونوا مترددين راجعا الى الكفار ايضا لم يرد عليه ما ذكره الفاضل المحشي وانت خبير بان المناسب لهذا التوجيه ان يقال كما هو حال ان نعيبه والبعد الوجه القول فقصر وابهم على الكذب الاثبات ولهذا البعيد وهو ان يلاحظ فيه غاية امر المخاطبين ان يعتقد والا تردد الكفار بين صدقهم وكذبهم فيكون راجعا الى الوجه الاول فاذن الفاضل المحشي

والكذب

فانه لما جعله فائدة التردد

والكذب عند النفس كما التردد وعينها عند المعنى الذي هو خلاف الظاهر الذي على هذا الرد عليه اورد والفاضل المحشي من لزوم ركاكة المعنى الا ان اخذ هذا المعنى من العبارة لا يكون الا بتعسف كما هو ظاهر فتكلف خط فيهما قوله ولاولونه على ما ذكره المراد بما ذكره الاحتمال الذي اورده على خلاف ما يستفاد من ظاهر كلام الشيخ ثم توجيه مراده وانما قال ولا ولانه احتمال ان يكون المراد بقوله يعلم ذلك ويقربه باولى تنبيه قوله مشاركة بالجنسية كما هو صحيح يحمل الحكم الذي يطلب مشوبا بصواب وخطا قوله كاشتراك الاخيرين في صحة المجامعة وكاشتراك الاولين في عدمها قوله انه يعقل منها الحكم معا فلعل ان هذه المرتبة تثبت للتقديم ايضا وانه يثبت ما ذكر بها على النفي والاستثناء ايضا لا لان الثلاثة المذكورة مشتركة بينه وبين العطف قوله واحسن مواقعها فيما فيه صيانة جنسية ان انما يستعمل في حكم معلوم يعلمه المخاطب ويقربه على ما فهم من ظاهر كلام الشيخ فمن فانه اذون في القصر بالنسبة الى قول الجملة ولغلبة التعريض فانه جدير بحسن موقع الكلام بمكانه حسنا لا يوجد بدونه قوله ثم قال الشيخ اعلم انك اذا استقريت الخ مفعول استقريت محذوف اي اذا استقريت مواقع انما وضمير وجدتها راجع الى انما وقوله مبتدا خبره اذا كان والجملة مفعول ان لو وجدت وما في الموضعين مصدرية وكان تامة ومعنى اعلق بهذا تعلقا بالقلب ويجوز ان يكون اقوى وما عطف عليه لا ان المفعول الاول والمفعول الثاني الظرف والمعنى على الاول وجدتها مستعملة بانه اقوى لكونها اذا اريد بالكلام بعدها التعريض وعلى الثاني وجدتها اقوى لكونها حاصل اذا اريد به التعريض قوله سوى المفعول معه انما استثناه لان المفعول معه لا يجي بعد الا لا يقال الا وزيدا قال الفاضل الرضي ولعل ذلك لان ما بعد الا كانه منفصل عما قبله نحو لفظه لان نفيا واثباتا فالا يؤذن من حيث المعنى بنوع انفصال وكذا الكلام في الواو فاستهجن عمل الفعل مع حرفين يؤذنان بالفصل واذا لم يقع من التوابع بعد الا عطف النسق فلا يقال ما قام زيد الا وعمرو ولا يقع الصفة واما وقوع الحال بعدها في نحو ما جاءني زيد الا وغلامه راكب فلعدم ظهور عمل العامل لفظا فيما بعد الواو بل هو مقدر انتهى كلامه هذا ولكن لا تغفل عن الفرق بين قولنا ما جاء زيد الا عمرو وبين ما جاءني زيد الا وعمرو وجاز الا وان وان انتفى الواو في المفعول معه

ليس الا انه لملاحظة اشتراك الشيئين في الفعل وليس معناها مستقلا بالمفهومية فلا يصح القصر
لان المقصور عليه يجب ان يكون معنى مستقلا بخلاف مع فانه اسم مستقل معناه بالمفهومية
فافهم قوله ومنه قول ان عز الاشتهى آه اي من قبيل تقديمهما بحالهما الا انه من قبيل قصر
الفاعل على المفعول او على العكس انتصاب يا على انه مفعول انتهى على انه مفعول لكارها
لان لا فاعل الحاجب بينهما فافهم قوله كان لم يمت حي سواك آه البيت لاشجع السلمي من قصيدة
اولها مضى ابن سعيد حين لم يبق مشرق ولا مغرب الا له فيه مادح وبعده وما كنت ادري
ما فواضل كفه على الناس حتى غيبته الصفائح فاصبح في لحد من الارض ميتا وكانت به
حيا تضيق الصحاصح سابكيك ما فاضت دموعي فان تغض فحسبك مني ما تجن الجوانح
وما انا من رزء وان جل جازع ولا بسرور بعد موتك فارح كان لم يمت حي سواك
ولم يقم على احد الا عليك النوائح لئن حسنت فيك المراثي وذكرها لقد حسنت من قبل
فيك المدائح الصفائح الاحجار العراض التي يسقف بها القبر والصحاصح جمع صحصح وهو
المكان المستوي وكذا الصحصاح والصحصح والجوانح الاضلاع التي تحت الترائب
وهي مما يلي الصدر كالضلوع مما يلي الظهر واحدها جانحة والرزء المصيبة قوله
لاستلزامه قصر الصفة قبل تمامها الا قرب ان يحمل على حذف المضاف اي لايهام استلزامه وان فلا
استلزام في نفس الامر لان الكلام انما يتم بآخره قوله واعلم ان تقديمهما بحالهما منعه بعض النحاة
هم الاكثرون واختاره ابن الحاجب حيث في الاستقيم ما ضرب الا عمرا زيد ولا ما ضرب الا زيد عمرا
لانه ان جوز تعدد المستثنى المفرغ حتى يكون التقدير ما ضرب احدا احدا الا عمرا زيد وما ضرب
احد احدا الا زيد عمرا كان القصر فيهما جميعا والكلام فيما اذا كان القصر في احدهما
فقط وان لم يجوز لزم في ما ضرب الا عمرا زيد بقاء الفعل بلا فاعل لان زيد مرفوع بفعل مضمر
بناء على ما صرح به المحققون من النحاة من ان الا يمتنع ان يعمل ما قبلها فيما بعد المستثنى بها كما
يمتنع ان يعمل ما بعدها فيما قبلها وفي ما ضرب الا زيد عمرا ان يكون عمرا منصوبا
بمضمر لما تحقق ويصير الكلام جملتين ويكون من تقديم الفاعل على المفعول في شيء
واجاب [illegible] في شرح المفتاح عن الاول بان الفاعل مضمر قبل الا كما في ضربني واكرمني

باعمال

(هامش: عطف على مفعول النفي لان اعادة حرف النفي تدل على انه معطوف على مفعول النفي)

(هامش: النوائح جمع نائحة وهي صفة للمرأة التي تبكي على الميت وتعبير التي نائحة لها على البكاء)

باعمال التنازع او ضمير عائد الى مصدر الفعل وعن الثاني بان المفعول منصوب بتقدير فيصير الكلام
جملتين واعلم ان نسخ الشرح ههنا مختلفة وقد ذكر بعضها الدليل الذي نقلناه عن ابن
الحاجب مع تفصيل كما يطلع عليه الناظر في النسخ قوله الظرف الخ قولهم الجحوح الى هذا التوجيه
هو ان الظرف اي الاية مفعول النجاء فيكون من جملته والصفة المقصودة على ان زوال
حتى لا اتباع المتعلق ببادي الرأي فقد قدم المقصور عليه على المقصور اي في قبل تمام
المقصود الذي هو اتباع المقيد وكذا القياس في سائر الامثلة كما مر قوله اي لا منتهي
باب الامير لا يخفى ان المناسبة لتقدير فات في البيت الثاني ان يقدر ههنا منتهى بدون
لا وكذا وقع في شرحه للمفتاح وان كان لتقدير لا منتهى ايضا وجه ظاهر للمتأمل قوله
والنوائح في البيت الثاني فقد وقع في بعض النسخ بعد قوله اي جاءت النوائح كذا وفيه بحث
لان الفعل الاول يبقى بلا فاعل واعتبار المضمر لا يخلو عن تعسف نعم يصح هذا فيما اذا قدم المرفوع
واخر المنصوب ومنه هذا قبيل الا عمرا في قولنا ما ضرب الا زيد عمرا منصوب بمضمر كانه
قيل آه قوله مفرغ الفعل فيه اشارة الى ان المفرغ في الحقيقة هو العامل وتسمية المستثنى
مجاز ثم الاولى ان يقول مفرغ العامل ليكون اشمل ومثل ما يلزم تخصيص من غير مخصص هذا
ايضا دليل على وجوب تقدير المستثنى منه عاما محصوله ان الا انما يدل على اخراج ما منه مطلق
ونسبته الى جميع الخواص على السوية فلو قدر خاص دون خاص لزم التخصيص بلا مخصص
وبهذا اندفع ما يقال لما كان تقدير المستثنى منه لضرورة اقتضاء المستثنى مخرجا منه وقد
تقرر ان ما ثبت بالضرورة يتقدر بقدرها وتلك الضرورة تندفع بتقدير خاص لم يحتج
الى التقدير العام قوله ولذلك تراها اي ولاستلزام الا العموم في المستثنى منه المقدر كذا في
شروح المفتاح وهو المستفاد منه والتحقيق ان منشأ الحكم بان ما ثبت الضمير بالنظر الى
الظاهر مجموع الكلام التالية فكلام المفتاح وشروحه لا يخلو عن تعسف ومعه بحث وهو
ان ما ثبت الفعل في الاية وفي البيت للتعيين ان يكون بالنظر الى الظاهر لجواز ان
يقدر المستثنى منه على الكل مؤنثا بان يقدر في الاية شيء وفي الثانية نفس وفي البيت
اعضائها فتدبر قوله وفي بيت ذي الرمة وما بقيت الا اصدر بيت ذي الرمة [illegible] في شروح المفتاح

(هامش: قوله الا ما ضرب الا باب استفهام او نفي فان قلنا ان الاول استفهام عن جميع وقع عليه الفعل لم لا يجوز ان يكون معناه كونه استفهاما عن كل واحد منهم على سبيل البدل من غير دلالة على جمع — نسخة)

طوى النحو ان جواز ما في موضعها يصف النوق بالازالح السير والنحط طوى اى ضمر
واجزاو النح بالنون والحاء المهملة والزاء المعجمة الضرب بالاعقاب والحث على السير والجاز
بالجيم والزاء المهملة والزاء المعجمة الدخواخرا الارض جمع الجزر وهي التي لا نبات لها وقد يفتح
مخرج المجاز على انه جمع جرز وهي السنة المجدبة والغرض بالغين والصاد المعجمتين على وزن
الغلس للرحل كالحزام للسرج والضلوع الجراشع الاضلاع العظيمة القوية والجرشع من الابل هو
العظيم القوي **قوله** وفيه اشكال آه اجيب بانه ليس على ما تم التانيث ضمار يا سبيل المجاز
فرما بالطابق احد المنجا وريا على الاخر اعتمادا على فهم السامع **قوله** فكيف يسند الفعل المنفي
هذا الكلام وارد في المبدا فان زعم وجه الجواز انتقاض النفي بالا فنفي الفاعل كذلك **قوله** فعلى
مذهبه يكون اظهر والشريف في التوجيه في شرح المفتاح بان قول السكاكي بالنظر الى ظاهر اللفظ
يابى عنه اذ على تقدير الابدال يكون الفعل في الظاهر مسندا الى المؤنث المذكور بعد الا فكيف
يؤنث للنظر اليه وقد يتكلف بعضهم في دفعه بان معنى الكلام انه انث الضمير العائد الى ذلك العام بالنظر
الى ظاهر اللفظ المذكور بعد كانه المسند اليه ظاهرا وان الابدال غير صريح ومبني على الظاهر فان قوله
بالنظر الى ظاهر اللفظ يا بحر الظاهر مقبولا من ف اعلم ان هذا البحث باب الاستثناء
يخالف تركه الابدال فيه وجهيا او عدم احتياجه الى الضمير العائد الا المبدا منه مع وجوبه في
بدل البعض وانما لم يحتج لان الاستثناء المتصل يفيد ان المستثنى جزء من المستثنى منه فيكون
الانفصال فانه تمام الضمير والتاخي لغيته للمبدا منه على الايجاب وان السبع صحيح وجوب الاتفاق في غير
باب الاستثناء **قوله** كاشتا على حال ازال تحوال الظاهر انه يدل على ان المنازع قبيل القصر الحقيقي
ولهذا استشكل بانه يؤدي الى المحال واجيب بانه من باب التاكيد والمبالغة بجعل ما سوى المذكور
في حكم العدم **قوله** بل المراد تخصيص ذلك الخ كون المستثنى منه بحيث يصح اطلاقه على المستثنى
والحاصل انه لا بد مع ذلك من مناسبة مخصوصة تقتضي العام رعايتها فلا يقدر فيما جاءني الا
زيد شيء ولا جسم ولا حيوان بل يقدر احد وفي ما كسوته الا جبة بغير كسوة وملبوس وفي
ما صليت الا في المسجد يقدر مكان او موضع وعلى هذا القياس وقد ينافش في هذا بناء على ان
التقدير للضرورة كما عرفت بان الضرورة اذا اندفعت بالبعيد فلا حاجة الى تقدير القريب

والحاصل ان القصر حقيقي ادعائي لا تحقيقي

كذا ذكره الشارح هاهنا الا انه نفى لعله ما ذكره ان يوهم
من ان القصر في قولنا ما جاءني الا زيد ادعائي
ادعاء او صفحة في حواشي التلويح فلينظر فيه

فان

فان فيه زيادة على الحاجة وكذلك نقول هذا انما يرد اذا كان في تقدير المحسن زيادة تقدير
بحسب اللفظ وليس كذلك مع ان المقام شاهد صدق عند من له ادنى ذوق على تقدير المناسب فتامل
قوله وفي الحديث ما ايس الشيطان من بني ادم الا اتاهم من قبل النساء في الحديث اشكال مشهور
من جهة ان السنة على انه لا باس الانسان حال اتيانه من قبل النساء والمقصود العكس من هو انه لا باس
البتة في تلك الحالة فاوردوا على الحديث واشار الى الجواب الشيخ الكازروني هنا وعليك ان تراد
بالحديث النبوي ان يئس الشيطان لا يوجد الا مع الاتيان من قبلهن يعني ان الشيطان
يعتمد عليهن شديدا عنهما واخر لا يقنط كليا قبل ان يأتي الى جهتهن فاذا اتاهم ولم يقدر
على الاضلال من جهتهن ايضا بعصمة الله تعالى حصل له القنوط الكلي وعلى هذا لا حاجة الى
جعل ما اجمال متعذرة ولا الى تقييد الجهة بغير جهة النساء **قوله** وذلك لانه قصد تعقيب آه
اشارة الى وجه وقوع هذا الماضي مجردا عن قد والواو وحاصله ان النفي والاستثناء لما
دل على لزوم الانتقال والحال شرط العمل فيه اريد كلما ايس من جميع جهات اتيانهم اتاهم من قبل
النساء **قوله** الا على تاويل ان اللزوم قيد ملخصه هذا التاويل انما يحتاج اليه اذا اعتبر مقارنة حدوث مضمون
الحال لمضمون العامل واما اذا اعتبر مقارنة حدوثه او بقائه فلا لان اليأس باق وقت اتيانهم
من قبل النساء وان كان حدوثه سابقا عليه وقد يقال يجوز ان يراد باليأس في الحديث الشريف
قربه كما اريد بالموتى في قوله عليه السلام لقنوا موتاكم الذين قربوا من الموت فالمعنى ما قرب يأس
الشيطان من بني ادم الا حال اتيانه اياهم من قبل النساء فانه اذا اتاهم من قبلهن علم انه فرغ
من جميع اسباب الضلال وما انتفع بشيء منها وما بقي الا هذا الواحد فان لم ينتفع
به ايضا انقطع اجاده بالكلية وحصل تمام اليأس منهم **قوله** لان الانشاء فانه ايضا قد يطلق
على نفس الكلام على ما صرح به في التلويح وقد يطلق على فعل المتكلم وهو ظاهر **قوله** والمراد هنا
هو المعنى المصدري ان يقول قد تقدم في بيان حصر الفن الاول في ثمانية ابواب ان الانشاء باب من
تلك الابواب وقد جعل هناك عبارة عن نفس الكلام فالمناسب ان يراد بالانشاء هنا ايضا
نفس الكلام وكذا باقي ما التي هي التمني وغيره بان يرجع ضمير له في قوله واللفظ الموضوع له
الى المعنى المصدري على طريقة الاستخدام **قوله** واراد بها المعاني المصدرية بقرينة الكلام

وعلى ما شيته الكشف في سورة البقرة عند الكلام
على قوله تعالى يريد الله ان يخفف عنكم وخلق الانسان
ضعيفا نوع تفصيل لهذا الحديث

الباب السادس الانشاء

المشتمل على التمني والقاء الكلام المشتمل على الاستفهام وبهذا قوله الظهور ان ليت موضوع
لا يخفى ان التعليل ليس للنفي فقط اعني قوله لا الكلام المشتمل عليهما والا يكفي ان يقال الظهور
ان ليت موضوعا للكلام الذي فيه التمني بل هو للمثبت والمنفي جميعا الخ قوله واراد بها
معانيها المصدرية مع قوله لا الكلام ويحصل الا عند لان قول المص اللفظ الموضوع له يأبى عنه
اذا حمل الانشاء على الكلام اصلا ويصح اذا حمل على الالقاء الذي هو من جزئيات الافادة او ملزوم لها
ولا يحصل الافادة بدونه بان يحمل اللام على الغاية هذا وقد عرفت هناك ما فيه الصحة ايضا وهو الحمل
على الاستخدام قوله فان قلت ان كان طلبا قد سبق ان المراد بالانشاء القاء الكلام الانشائي والظ
ان الالقاء ليس نفس الطلب فاما ان يحمل المراد فان قلت ان كان القاء الكلام يدل على الطلب واما
ان يقال الطلب اللفظي جزء لازم الالقاء المذكور فلهذا جعله قسما منه ففي العبارة مسامحة
او يقال المراد معناه الاصطلاحي اعني القاء الكلام المخصوص لا اللغوي الذي هو فعل القلب قوله
وهي على ما ذكر بالمصدرية ومنهم من يجعل الترجي قسما سادسا ومنهم من اخرج التمني والنداء من اقسام
الطلب بناء على ان العاقل لا يطلب ما يعلم استحالته فالتمني ليس طلبا ولا يستلزمه وان طلب الاقبال
خارج عن مفهوم النداء الذي هو صوت يهتف به الرجل وان كان يلزمه قوله والاول ان كان
المطلوب به حصول امر في ذهن الطالب وهو الاستفهام لا يخفى ان المراد ان كان طلبا يكون المطلوب به
على ما يدل عليه جعله من اقسام الطلب فلا ينتقض بمجموع علمني وفهمني وان لم يعتبر قيد الحيثية
اذ الطلب نفس علم وفهم لا بمجموع علمني وفهمني وبمجرد علم وفهم اذ المط حصول امر في الذهن
مطلقا لا في نفس الطالب وبالجملة لو اعتبر التقييد بالمفعول المخصوص خرج بقيد الطلب اولا
مدخل للقيد فيه وان لم يعتبر خرج بقوله في ذهن الطالب لما ذكره الفاضل المحشي من ان الكل
ان يقال ان كان المطلوب به من حيث هي حصوله ثانيا في ذهن الطالب فهو الاستفهام اذ يفيد نظرا
لان الانتقاض وان كان مندفعا ايضا على ما فصله في شرح المفتاح الا انه ينتقض بنحو
ارحم لان المط لعلمي على هذا الجواب حصول امر في الذهن لا في الخارج اللهم الا ان يقال المقصود
بالذات تصحيح تعريف الاستفهام وتصحيح تعريف الامر امر اخر فلا ان يجيب في تعريف الامر بالجواب الاخر
او يكون مراده ايجاب تغيير ما في الكلام ثم بان يقال بدل قوله وان كان المط حصول امر في الخارج

والاول

انما اعتبر اصل المرسوم ليظهر انطباق الدليل على المدعى

كيف والطلب عبارة عن اشتغال الطالب بمبادئ او به
الى حصول المطلوب سواء كان فعلية كاضرب او فعلية
ولا يوجد ذلك في التمني بل الماخوذ فيه ميل النفس لا
حصول التمني
ولهذا قال صاحب الكشف التمني ليس من فعل القلب
بل من فعل الدعاء

لان المط بالاستفهام ما دل عليه كلمة ما المط في زيد قائم
مثلا فهم زيد قائم من حيث حصوله في الذهن ولهذا
قال الشريف في شرح المفتاح ان المط في الاستفهام يجعل
كذلك متعلقا بما هو ثابت في الخارج كقيام زيد مثلا
بحسب وجوده فذلك نفس ما يتعلق به الطلب واما المط اولا
وبالذات في ذلك منه نفس حصوله في الذهن
فنعم ان المط... ... ... من قبيل التعليم
والتفهيم ... ... كما ذكره في شرح المفتاح
للشريف التفصيل متعلق بالفهم فيطلب

وقد يجاب بان مراده ان المط في ذلك حصول صورة
في الذهن بل المط حصول العلم والفهم في الذهن كما
في الصفات النفسانية الموجودة في الخارج
فالمط بالذات حصول امر في الخارج وبه يتم الجواب
عن غيره ولا يخفى انه مبني على التقدير في الفعل

والاستواء وان لم يكن المطلوب به مطلوبا من حيث حصوله في ذهن الطالب فيه قوله وان
كان المط حصول امر في الخارج اي في خارج ذهن الطالب فلا ينتقض بمثل علمني وفهمني
المط بهما وان كان حصول امر في ذهن المطالب لكنه خارج عن ذهن الطالب بقي فيه بحث
وهو ان المط في النهي وكذا في بعض الاوامر هو نفس الامر الخارجي لا حصوله سواء اخذ
الحصول بمعنى الحصول في نفسه او بمعنى الحصول للغير اما الحصول للغير في الخارج وان
لم يقتض حصول الحاصل فيه لجواز ثبوت العدم فيه للموصوف كما في زيد اعمى لكنه يقتضي حصول
الموصوف فيه ويمكن ان يجاب بان المط في النهي حصول انتفاء الفعل في المطلوب منه
اعني الذي طلب له في الخارج ولا شك انه موجود فيه قوله فان كان في ذلك الامر انتفاء فعل فهو
النهي هذا على مذهب من يجعل العدم مقدورا ومطلوبا واما على مذهب من لا يجعله كذلك فالمط
بالنهي عنده امر وجودي وهو كف النفس قوله والا فهو الامر فيه بحث لان الدعاء والالتماس
من اقسام الطلب حقيقة والمط بهما حصول امر في الخارج وليس فيهما اصل حروف النداء مع
ليسا من اقسام الامر حقيقة عند المص كما يجيء وان كان امرا عند النحاة قوله منها التمني قدمه
وجريانه في المحال والممتنع وعقبه بالاستفهام لكثرة مباحثه ثم بالامر لاقتضائه التوجه
ثم بالنهي لمناسبته له في الاحكام قوله وهو طلب حصول صورة الشيء على سبيل المحبة فيتمنى
ان يقيد المحبة بالعزيزة والجودة اي يحسن الطمع تحرزا عن الاوامر والنواهي والندا انه
الذي وجدته المحبة فيها وقيل قيد الحيثية المراد يكفي في اندفاع النقض بها قوله واللفظ
الموضوع له ليت قد تحققت ان اللام للغاية لا صلة للوضع فان ما وضع له ليت الهيئة
الجزئية المتعلقة بالنسبة الجزئية من حيث تعلقها بها وتلك الهيئة ملحوظة قصدا
وبالذات بل من حيث كونها حالة متعلقة بتلك النسبة فلهذا صارت كلمة ليت حرفا
لا اسما هذا على قانون تقرير الفاضل المحشي لكن فيه بحث وهو انه لا بد في الانشاء من انه لا
يتخلف مدلوله عن لفظه ومن هذا قيل الانشاء ايجاد معنى بلفظ يقارنه وظاهر ان التلفظ
بليت زيدا قائم لا يجب كون واحدة منه مذكورة واما اذا كان الموضوع له نفس الطلب اللفظي
فلا يرد شيء لعدم التخلف فتدبر قوله وطامعة هي بتخفيف الباء على وزن راجعة مصدر

يقال طمع فيه طمعا وطماعة وطماعية فهو طمع وطمع بكسر الميم وضمها قوله والاشعار ترجيا
ويستعمل فيه لعل او عسى اي ان كان فيه توقع يستعمل فيه لعل وان كان فيه طمع يستعمل فيه عسى
والفرق بين التوقع والطمع ان الاول ابلغ من الثاني ولذا اخر الطمع عنه من التوقع وفيه بحث
لانه انما يعتبر ترجيا لو لم يتحقق فيه الطلب اذ لا طلب في الترجي ثم يتضح به نعم يعتبر طلبا عرفا
بعل عنه وليس كذلك ترجيا قوله لو تاتيني فتحدثنا بالنصب التقدير ليتك تاتيني فتحدثنا
منى ثم لا يحتاج لو الى الجزاء لخروجه عن معنى التعليق ولو رفع الفعل خرج المثال عن الباب
ولم يجب ان يقدر الجزاء لبقاء لو على معناها قوله وكانه عرض يكون هذا بيانا للمناسبة بين لو وليت
ضمن يظهر جواز استعمال الا وانه موقع التمني قوله بعد فعل التمني وقد يجيء بحذف ذلك كقول
امرئ القيس فيا نجاة وتناجرها عليها ومعشرا على حرصها لو يسرون مقتلي قوله وكيف
ما يستغني به اي يستغني به عن ذكر فعل التمني وان كان مقدرا ويراد عليه [illegible] قوله
بقلب الهاء همزة فيه ضعف لان عادة العرب [illegible] الاخف من الاثقل وهنا يلزم ان يكون
الامر بالعكس قوله مركبتين مع ما ولا المزيدتين [illegible] اخذت من هل وبل
ولو قبل التركيب لا يعني حال التركيب اذ لا فرق بينهما عند التركيب فيرجع المعنى الى [illegible]
قوله مركبتين [illegible] الى ان ماخوذة من هل ولو لا ولا يخفى فساده واجيب بان قوله مركبتين حال
مقدرة لا محققة حتى يرد الاشكال والمعنى انهما ماخوذة من هل ولو حال كونهما مقدرتين في التركيب
مع ما ولا المزيدتين قوله لتضمينهما معنى التمني فيلزم المعنى المعنى فيه وهذا المعنى اعني
اللزوم هو المقصود بالتركيب والا فاصل التمني موجود في هل ولو قبل التركيب وهي اصل ان هلا
ولو لا اذا كانتا مفردتين تفيدان مجرد معنى التمني على سبيل الجواز واذا ركبتا مع ما ولا
الزمتا معنى التمني لا لافادته بل ليتولد منه التنديم في الماضي والتخصيص في المستقبل
قوله على ما كان يجب ان يفعله المخاطب [illegible] حيث تركه ولو قال على ما معنى انه كان يجب ان يكون
بيانا للوازم لكان اظهر قوله ان يكون كل منهما في بعض النسخ كل منهما بتثنية الضمير باعتبار
النوعين اعني هل المركبة ولو المركبة قوله وقد يتمنى بلعل اي انما قال قد يتمنى نظرا
الى ما يتولد والا فالمقام مقام الترجي على ما يشعر به قوله البعد المرجو عنه لحصول قوله

وبهذا التقرير علم ان قوله لتضمينهما علة لقوله
مركبتين باعتبار جزء معناه اعني التركيب لا
باعتبار الجزء الاول اعني التقدير لان اللزوم
معنى التمني حال التركيب لا حال التقدير الذي
قبل التركيب فتنبه له منه

كذا في شرح المفتاح للشريف منه

اي نسبة ما او توهم المناقضة بين قوله
ودعوى تمني بعلل وقوله البعد المرجو عنه
لحصول [illegible]
[illegible] منه

والاتفاق

والاشفاق ارتقاب المكروه واذا عدي الاشفاق بمن يكون بمعنى الخوف واذا عدي بعلى يكون
بمعنى العطف قوله وبهذا يظهر ان الترجي ليس بطلب اي بقولنا الاشفاق في الترجي وجه
الظهور ان العاقل لا يطلب ما يكرهه قوله لم يقبح ازيد قام كما يقبح هل زيد قام فيه بعض
شراح الايضاح قبح المثال انما اذا قصد به التخصيص فانه نحو انا عرفت عند الشيخ عبد القاهر
والمصنف واما تجويزه بوضع المسند اليه [illegible] يجوز ان يكون تقديم زيد للاهتمام
وهل لطلب التصديق وفيه نقل عن المتاع يكون ممتنعا لا قبيحا وسيجيء تحقيق
الكلام فيه قوله وهذا الخلاف ظاهر في انما عرفت واما في ازيد قام فلانه فيه بحث وهو
ان تقديم المرفوع كما يجيء للتخصيص وللاهتمام كذلك تقديم المنصوب فالقول بان ما
ذكر في تقديم المنصوب ظاهر وان تقديم المرفوع تحكم فان قلت الاختصاص في تقديم المفعول
ظاهر غالب دون تقديم المرفوع قلت سيجيء ان الشيخ كونه غلبة الاختصاص على القبيح
في مثل هل عمرا عرفت والله الا ان يقال قوة الدلالة على الاختصاص في تقديم المنصوب
بحيث يجعل الاهتمام غير محتمل فيه فالوجه في القبح دون الامتناع ان يحمل على الاهتمام والتغيير
كما سيجيء قوله لا يخرج عن جهة التعسف اي معنى كون السؤال عما يلي الهمزة كونه متعلقة
على وجه لا يتعلق بغيره كذلك فان السؤال في انت ضربت زيدا متعلق بالفاعل مع ان معنى
ان الضرب المتعلق بزيد هل يصدر عنك ام لا وقولك اضربت زيدا على طلب التصديق
ليس كذلك لان السؤال لا يتعلق بالضرب متعلق بزيد لان المعنى هل تعلق الضرب بزيد
او هل صار زيد متعلقا للضرب قوله ومما يؤيد ذلك اي كون المسؤول عنه بالهمزة ما يليها
قوله وهل لطلب التصديق اي لطلب اصل التصديق والا ففي الهمزة ايضا لطلب
التصديق نوع التحقيق لما حققه الفاضل المحشي [illegible] انهم اطلقوا التصور على ما
يعم نوعا من التصديق والتصديق نوعا سائغ فمعنى قولهم ان هل لطلب التصديق انه
لطلب نوع منه غير النوع المخصوص بالهمزة قوله امتنع هل زيد قائم ام عمرو وقد سبق
منا في اوائل الاسناد الخبري ان ابن مالك لما استشهد بقوله عليه السلام هل تزوجت
بكرا ام ثيبا على انه يقع هل موقع الهمزة فيؤتى لها بمعادل واشرنا هناك الى الجواب

[illegible] منه

[illegible] ليشتمل التمني

وبهذا التوجيه سقط ما نقل عن بعض الافاضل
من ان قوله [illegible] السؤال عنه في مثل اضربت
زيدا هو ما يلي الهمزة اعني الفعل سواء كان المطلوب
هو التصديق بصدور الضرب عنه او تصور
المسند الا ان السؤال على تقدير السؤال فانه هل
وجد الضرب الصادر منك الواقع على زيد وعلى
التقدير الثاني ان الصادر منك هل هو الضرب
او غير ذلك من الاكرام ونحوه ولا دليل على [illegible] المص
على ان [illegible] فيه يلزم ان يكون تصورا [illegible]
[illegible] التعسف ان المعنى
[illegible] اضربت زيدا لطلب التصديق
[illegible] لطلب التصور [illegible] التقدير
فهو من التعسف [illegible] المتبادر من العبارة والمفهوم
من الاشغلة ان يكون السؤال بالهمزة [illegible]
[illegible] المجمع على الهمزة وام [illegible] فتامل

فان قلت يصدق على المجموع انه يلي الهمزة وقد ثبت
اعتبار ما يلي هنا المجموع وفي قوله ازيدا او عمرا عرفت
بجزء المفعول تحكم على ان قوله لا الفعل لا يستقيم
لان المجموع ليس بفعل وهو ظاهر منه

بجواز كون ام في الحديث النبوي منقطعة والمعنى بل زوجت ثيبا **قوله** وفيه نظر لانه لا وجه لتقبيحه اي لا وجه لما التعليل المذكور فلا يرد بجواز كون وجه التقبيح كونها فيه على ما سيجي والجواب ان النظر ان وجه التقبيح على ما ذكره هذا القائل هو لزوم تحصيل الحاصل بناء على اختصاص هل بطلب التصديق واستدعاء التقديم حصول اصل التصديق بنفس الفعل على ما هو الغالب من ان التقديم للاختصاص المفيد لذلك ولا يلزم من هذا قبح وجه التحسين المنع ويرجح عدم اتجاه هذا النظر انه اورد هذا الوجه في شرح المفتاح ولم يتعرض لهذا النظر حيث قال انما لم يمتنع هل زيدا عرفت لاحتمال ان يكون زيدا مفعولا لمحذوف مقدم وان لم يكن الفعل بعده مشغولا بالضمير او يكون مفعولا للمذكور بعده ما لكن لا للتخصيص بل لغرض آخر لكن ذلك قليل بعيد فقبح ولم يمتنع فعلم مما ذكرنا يكون معنى قول المصنف لان التقديم يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل انه يستدعي غالب النظر الى الاعم الاغلب فلا يرد عليه احتمال كون التقديم لمجرد الاهتمام كيف ولو لم يوجد احتمال غير التخصيص لكان المثال المذكور ممتنعا لا قبيحا **قوله** احتمالا ان يكون زيدا مفعول فعل محذوف ولكنه لبعده مستقبح **قوله** لجواز ان يكون قبحه اه وهي كونها غير قدح في الاصل كما سيجي الآن وهذا النظر انما يرد اذا لم يكن علة القبح منحصرة عند السكاكي فيما ذكر وظاهر عبارته يفيد الانحصار حيث قال واختصاص بالتصديق قبح هل زيد عرفت الا ان يقال التقديم قوله لاختصاصه لاختصاص بالغرض آخر **قوله** هل عرفت الدار بالغريين الغريان بفتح الغين المعجمة وتشديد الراء المكسورة والياء بنيا بناءين هما قبرا مالك وعقيل نديمي جذيمة الابرش **قوله** وحنت الى الالف المألوف حنت بالتخفيف بمعنى مالت وعطفت من حنى يحنو وبالتشديد بمعنى اشتاقت من حن يحن حنا **قوله** القرب بنيا وهو اخوك المراد باخوة الصداقة والنافي لا ان اخوة حقيقية والا لكانت الجملة الاسمية حال مؤكدة فلم يجز دخول الواو عليها كما تقرر في النحو **قوله** قال الحماسي غسل البيت القضاء صلة الحتم والايجاب ثم يستعمل في كمال الصنع والفراغ من الشيء وقضاء يؤدي بالرفع والنصب فاذا رفعته يكون فاعلا لجالبا ومفعوله ما كان جالبا ويكون القضاء بمعنى الحكم والتقدير والمعنى ساغسل العار عن نفسي باستعمال السيف

كذا في شرح الحماسة للامام المرزوقي منه

في الابتداء في حال جالب حكم الله على الشيء الذي يحيق به واذا انصبته يكون مفعولا لجالبا وفاعله ما كان جالبا ويكون المراد بالقضاء الموت المحتوم والقدر المقدور والمعنى جالبا الموت على جالبه وبعد البيت المذكور واذهل عن داري واجعل هدمها لعرضي من باقي المذمة حاجبا ويصغر في عيني تلادي اذا انثنت عيني باوراك الذي كنت طالبا يريد اني ازكر داري واجعل خرابها وقاية لعرضي ويخف علي قلبي تركها خوفا من لحوق العار وهل في عيني انفاق تلادي اي مالي القديم عند انصراف عيني جائزة للمطالب **قوله** لما ستذكره في بحث الحال من ان الحال الذي يحسن فيه الواو الحال التي بينا في الاستقبال وان تنافيا حقيقة الا انهم استشنعوا علم الاستقبال في صدر الجملة الحالية للتنافي بحسب الظاهر وفي الجملة ولو بحسب اللفظ **قوله** وهو ينادي على غطائه لانه انما يدل على وجوب تجريد الجملة الحالية اي على تجريد الفعل المقيد بالحال **قوله** انما كان له مزيد اختصاص انما قال مزيد اختصاص لان الاستفهام مطلقا نوع اختصاص بالفعل كما عرفت في النحو **قوله** ما موصولة ويجوز ان يكون موصوفة والجملة صفة **قوله** اذا المضارع لا يكون الا فعلا فيه بحث لان غاية ما علم ان هل اذا دخلت على المضارع تخصصه بالاستقبال ولا يلزم منه مزيد اختصاص بالمضارع ولا كون دخولها عليه اكثر من دخولها على الاسماء وغيرها حتى يتم ما ذكره ونظير هذا ان قد يقرب الماضي من الحال ولا يلزم منه كون دخولها على الماضي اكثر من دخولها على المضارع وغاية ما يمكن ان يقال ان المراد ان الواضع وضعها للاستفهام عن غير الحال لغرض تخصيص المضارع بالاستقبال فلها النسبة الى هذا الغرض مزيد اختصاص بالفعل والكلام بعد محل تامل **قوله** والنفي والاثبات انما يتوجهان الى الصفات التي هي مدلولات الافعال لا الى الذوات فقد اشار الفاضل المحشي الى تحقيق هذا الكلام بان المراد بالذوات ما يتعقل بالمفهومية وبالصفات ما يقابلها وحمل النسب الحكمية وسلك فيه البسط الى ان قال الافعال تتضمن نسبا حكمية تصلح ان يتوارد عليها النفي والاثبات ولما انتسب الى الذوات في ضمنها اختصاص ببعضها وصفا بخلاف المشتقات فان نسبها تقييدية لا تصلح لذلك لكن فيه بحث لان توجه الاثبات والنفي الى النسب الحكمية الصالحة لذلك انما يدل على مزيد اختصاصها بالفعل بالنظر الى المشتقات لا بالنظر الى الجملة الاسمية المشتملة على تلك النسب

مع ان التوجيه الذي ذكره لا يلائم قول السكاكي لان الذوات ذوات فيما مضى وفي الحال وفي الاستقبال لان النسب حين ما لوحظت قصدا تحتمل النفي والاثبات ايضا فليتامل منه

قوله او على طلب الشكر اي طلب حصوله في الخارج لانه المراد دون حقيقة الاستفهام لامتناعها من
علام الغيوب قوله وفي هل انتم شاكرون لا نه ادخلة على الفعل لتقديرا ايها لانه قد سبق في
اوايل احوال المسند ان قوله تعالى لو انتم تملكون خزاين رحمة ربي في صورة الجملة الاسمية افاد
الاختصاص كالفعلية لجملة الاسمية حقيقة فلم لا يكون ان هل انتم شاكرون في تلك الصورة
وان لم يكن اياها حقيقة مفيدا الا انها تستجدد في معرض الثابت لا نا نقول حقيقة الجملة
الاسمية فيما نحن فيه اعني هل انتم شاكرون لا تفيد الثبوت بل التجدد لكون خبرها فعلية
فلهذا ما هو في صورتها فظهر الفرق على انه لا يلزم ان ما هو بحسب الصورة والحقيقة معا ادل
على المطلوب مما هو بحسب الصورة فقط فثبت ان فهل انتم شاكرون ادل على طلب الشكر من فهل انتم
تشكرون وهو المدعى بقي هنا بحث اخر وهو ان هل انتم شاكرون يفيد الاستمرار التجددي
اما لكونه في صورة المبتدا والخبر او لكونه اياهما في الحقيقة على راي من الاستمرار التجددي
هو المقام فما الاستمرار الثبوتي ولك ان تقول لما ذكره النظم ادل على كمال العناية تعالى بعبارة
حيث رضي منهم بما هو عوض عليهم قوله كقولهم هل الحركة موجودة لا يخفى ان الوجود اذا كان
محمولا كان النسبة الرابطة وجوده للموضوع بمعنى انصافه الموضوع به فههنا ايضا نسبته
هنا لكن لما كان المحمول والرابطة شيئا واحدا بالنظر الى الظاهر قولنا الحركة موجودة
بسيطا بالنسبة الى قولنا الحركة دائمة قوله وجود شيء لشيء اراد بالشيء الاول غير الوجود
بقرينة المقابلة والا فالمطلب البسيطة ايضا وجود شيء وعلم ان المفهوم من
تحقيق الفاضل المحشي ان سؤال هل المركبة عن الاحوال التي تعرض الماهية من حيث هي هي
موجودة كانت في الخارج او معدومة ولعل ذلك بحسب موضع اللغة قوله فالمطلوب وجود
الدوام للحركة وفي بعض النسخ [illegible] وجود لها في النسخة الا انه يكون بيانا لحال المثال
المذكور في المتن وعلى النسخة الاولى يكون ما هو المتم اليه بقوله او لا دائمة قوله طالبا ان يشرح هذا الاسم
بهذا وقعت العبارة في النسخ التي راينا والانسب بقولنا ان يقال طالبين ولعله اراد
طالبا بكل منها او جمع ضمير الجمع على الواحد المعظم وهذا وان كان شايعا في المتكلم الا انه بعيد
عنه المقام قوله حقيقتها التي هو بها هو هو اشار الى ان المراد بالماهية ههنا هو الحقيقة اعني

ماية الشيء هو باعتبار التحقق لا المعنى المشهور والذي لم يعتبر فيه التحقق بقرينة حكم بتقديم
مطلب هل البسيطة عليه قوله يعني ان مقتضى الترتيب الطبيعي ان يطلب اولا فيه بحث اذ ما
المطالب الثلث رتبة لهم بحسب الاصطلاح تمام ماهية حتى يقع في جوابه الحد التام ولا شبهة
في ان طلب التصديق بالوجود غير متوقف على التصور بالوجه المذكور وعلى التقدير ان يراد
به الاعم من المعنى الاصطلاحي لم يكن به مزيد ان يكون المقصود به نوع خصوص لمفهوم الاسم
ويجوز ان يعلم ان لهذا اللفظ مفهوما وقيل ان يتصور ذلك المفهوم بخصوصه يسال
عن ذلك المفهوم اهو موجود ام لا ثم بعد العلم بوجوده يتصور بخصوصه وبالجملة لا يلزم
تصور العلم قبل طلبه بما الشارحة لاسم على اي معنى حمل فلم لا يجوز ان يكفي هذا التصور
في طلب وجوده لا بقاء ما ذكره من التحقيق ثم المراد ما هو الحول لا نا نقول قد صرح الفاضل
المحشي بان هذا الترتيب طبعي واجب في نفس الامر باعتبار ان الاول واجب بنظر البقاء
اذ قد جعله مقابلا لما هو الاول فتامل قوله لا ماهية له ولا حقيقة كان الاولى عطف التفسير
ليغني قوله والمعدوم لا هوية له اي لا وجود فان الهوية كما يطلق على الحقيقة الجزئية يطلق
على نفس الوجود الخارجي ومحصله ان الماهية المرادة ههنا ماية الشيء بالمعنى المتعارف
اعني الموجود بما هو هو والمعدوم لا وجود له فلا ماهية ايضا بالمعنى المراد ههنا قوله صار
تلك الحدود بعينها حدودا بحسب الذات والحقيقة اما اذا تصور الواضع حقيقة الشيء
وعين الاسم بازائها فظ ولما اذا تصور بها ببعض عوارضها وعينها اسما ووضع الاسم
بازائه فالتعريف انما يكون حدا اسميا بالنظر الى تلك الاعتبارات فبعد العلم بالوجود يكون
حدا حقيقيا بالنظر اليها بلا اشتباه واما بالنظر الى نفس ذلك الشيء فرسم اسمي قبل العلم
بالوجود ورسم حقيقي بعده فلا حاجة ههنا الى التقييد كما زعمه الفاضل المحشي هذا اذا اريد
بالحد والرسم المعنى المصطلح بين ارباب المعقول واما اذا اريد بالحد المعرف مطلقا فالامر اظهر
قوله وبمن العارض المشخص لان العلم بقبل العقل الشبهة طال البارئ عز اسمه تعالى نحو
من ربك واعلم ان السائل بمن وغيره مما يطلب التصور سوى الهمزة لما لم يتصور خصوصية
زيد او عمرو ومقتضى هذا السؤال كان مطلوبه حصول التصور بخصوصيته وكان التصديق

بثبوت شيء لذلك المخصوص بعينه ولهذا حكموا بان هل من الكلمات لطلب التصديق فقط وها
الحكم بان الهمزة في مثل ازيد في الدار ام عمرو لطلب التصور مع ان مطمح النظر فيه طلب ثبوت
شيء لشيء بعينه فامر توسعي وهذا خلاصة ما حققه الفاضل المحشي واعترض فيه بانه ار ويهذا اندفع
اعتراض بعض الفضلاء بان اللازم مما حققه ان ما و من لا يكون لطلب التصور ولا يلزم
منه ان يكون لطلب التصديق فلا يستقيم بانهما مختصة بطلب التصور **قوله** اي اي اجناس
الاشياء عندك ثم في تفريع العبارة بانه لو صح ذلك لكان ما مطلب يا عمن ما مطلب اي وح يجب تجنيس
جوابا في السؤال عن الفصل وهو ظاهر البطلان وقد يجاب بان السؤال باي اجناس الاشياء
لازم للسؤال بما عن جنس ما يحصل عند المخاطب فان السائل اذا طلب بما عن جنس ما عند المخاطب
كان طالبا بالضرورة لتمييز هذا الجنس من بين الاجناس فلا شك ح ان هذا الكلام يعني اللازم
لبيان الاول يعني الملزوم فلا يلزم المحذور **قوله** فعقد سبق المعدم اما فيما اذا او التفريد
على او اتبع ومعناه يجاعلون انفسهم مفردا منفردا عن غيرهم بكثرة الطاعات والاشتغال
بذكر الله تعالى او يجعلون انه مفردا في الذكر بان لا يذكر معه غيره وانما لم يقولوا في السؤال
ومن المفردون على ما هو الظاهر لان مرادهم السؤال عن صفة المفردين وحقيقتهم ثم فوله
العلوم قال بعض الفضلاء جوابه عليه بقوله الذاكرون ثم من باب الاسلوب الحكيم يعني جوابه
سؤالكم هذا لان معنى الافراد ظاهر واسألوا عن اوصاف المفردين **قوله** وفيه نظر اذ يجوز
خلاصة النظر منع ورود من في اللغة للسؤال عن الجنس وقد استبعد وروده فيها لذلك
ببيت الكتاب اتوا ناري فقلت منون انتم فقالوا الجن قلت عموا ظلاما
فان الجواب يدل على ان المسؤول عنه الجنس وفيه بحث اذ الظاهر انه ظنهم اناسي فسألهم عن
شخصهم فردوا عليه بانا من الجن لا من الانس الذي ظننت انا منهم **قوله** ففساده يظهر من
جواب موسى عليه السلام فيه بحث لاحتمال ان يكون جواب موسى عليه السلام لبيان انه لا مجانسة
له مع غيره لانه خالق كل شيء وهذا ونفيس كمثله شيء وبالجملة يجوز ان يكون الجواب من
باب الاسلوب الحكيم لانه قال في السؤال عن الجنس فانه معلوم بطلانه لان ذاته تعالى لا يدخل
تحت الجنس بل الاولى ان يسأل عن صفاته الكاملة **قوله** عما يميز احد المتشاركين

هو مطابقا صيغة التثنية اخذا بان قبل وال فقد يكون للسؤال عما يميز احد المتشاركين
وقوله بعمها زيادة توكيد والا فامر المتشاركين فيه ليس الا كذلك **قوله** كقولهم ايهم افعل
ان قلت لو قال اي خولاء يفعل كذا لكان اظهر لان المضاف اليه فيما ذكره المتن ضمير
للاسم بشارة قلت لم يقل انما اضيف المسلم انما فيما بل قال المشار اليه وحينئذ اضافته
متحققة بحسب المعنى فيما ذكره لان حكم عبارته عن الاشخاص الاتي فيرسها ان اشارة اليها
اشارة حسية تامل **قوله** فاذا اضيف الى الكلي فجوابه كلي ورد عليه بانه منقوض بقولنا اي رجل
ضربك فيجاب عمرا او زيد فالحق ان ما اضيف اليه اي يكون كليا دائما لعلة الاشتراك فيه ام
عام للمشتركين فيما تضمناه واما الجواب فقد يكون جزئيا اذا اريد بالتمييز التعيين الشخصي
وقد يكون كليا اذا لم يقصد ذلك **قوله** والغرض من ذلك السؤال التقريع حقيقة استفهام
الرسول عليه منهم عن كمية المعجزات لا ان المقام يابا فلو ذكر مثلا كانت كم فيه على اصله نحو كم درهما
مالك وكم رجلا رايت لكان اولى وانما لم يبال بايراد المجاز لانه مع الحقيقة فالمعنى الموضوع له
ملحوظ ههنا ايضا **قوله** كما في الخبرية الفرق بين كم الاستفهامية وكم الخبرية ان كم الاستفهامية
لعدد مبهم عند المتكلم معلوم عند المخاطب في ظن المتكلم وكم الخبرية لعدد مبهم عند المخاطب
وربما يعرفه المتكلم واما المعدود فهو مجهول في كليهما فلهذا احتيج الى المميز المبين للمعدود
ولا يحذف الا لدليل وان الكلام مع الخبرية يحتمل الصدق والكذب بخلافه مع الاستفهامية
وان المتكلم مع الخبرية لا يستدعي من مخاطبه جوابا لانه مخبر والمتكلم بالاستفهامية يستدعيه
لانه مستخبر وغير ذلك مما هو مذكور في مغني اللبيب وغيره **قوله** واقول سل بني اسرائيل كم
اتيناهم من اية بينة رد على ذلك البعض وهو الفاضل الرضي وقوله بينة اما منوع على الخبرية
مبتدؤه ما قبله من النظم بتاويل من الاية واما مجرور على انه من تتمة الاية واقول بمعنى
اقرأ وكلمات الاية مع وضوحها في حيز مجرد قراءتها كافية وقد يجاب عن هذا الرد بعد
تسليم ان الرضي يجوز كون كم في الاية استفهامية كما جوزها الزمخشري ان مراده عدم العثور
على جر مميز اذا لم يفصل بينه وبين كم بفعل متعد وقد اعلنه بقرينة كلامه حيث قال
اولا اذا كان الفصل بين كم الخبرية ومميزها بفعل متعد وجب الاتيان بمن لئلا يلتبس المميز

الراد هو الشيخ نا ترص

مطلب الفرق بين كم الخبرية وكم الاستفهامية

بمفعول فذلك المتعدي نحو قوله تعالى كم تركوا من جنات وكم اهلكنا من قرية وحال كم الاستفهامية
المجرور مميزها مع الفصل كحال كم الخبرية في جميع ما ذكرنا فقد ادرج في هذا العموم وجوب ابقائه
من اذا فصل بينهما بفعل متعد كما قال ويدخل من في مميزها اما في الخبرية فلكثير نحو وكم من
ملك في السموات وكم من قرية واما مميز كم الاستفهامية فلم اعثر به وانت خبير بان عبارة ذلك
الفاضل اعني قوله وحال كم الاستفهامية المجرور مميزها مع الفصل لا يلايم ما ذكره من الادراج
نعم لو قيل وحال كم الاستفهامية وجر مميزها على ما نقله هذا المحشي لكان الادراج ظاهرا فتامل
قوله وبايان عن الزمان المستقبل قيل اصل ايان اي آن اي اوان فحذف اصل الياء الثانية ثم اي
والهمزة ثم او ان فصار ايوان فقلبت الواو ياء وادغمت الياء في الياء فصار ايان
ورد بان كسر الهمزة فيه لغة مستعملة وهو يابى ان يكون اصل ذلك لانه تثقيل في مقام التخفيف
اللهم الا ان يقال الكسر عوض عن الياء المحذوفة والحق ان كون الاسم غير متمكن يابى التصرف
المذكور **قوله** متى يسال بان يوم القيمة المفاد فيه وقت وقوع يوم القيمة فلا يلزم وقوع
ظرف الزمان خبرا عن الحدث **قوله** بعد ان يكون المكان موضع الحرث وهو القبل دون الدبر
وفي الآية رد على اليهود حيث كانوا يزعمون ان من جامع امرأته من دبرها في قبلها كان
الولد احول **قوله** وبعضها مختص بطلب التصور كسائر الاسماء الاستفهامية فان قلت قد
صرح ابن هشام بان ام من كلمات الاستفهام وصرح بعض النحاة بان ام المنقطعة لطلب التصديق
فقط فكلام المص يشعر باختصاصها بطلب التصور فما وجه ذلك قلت مراد المص تفصيل
الكلمات المذكورة ههنا ولذا قال قطعا ان كلمات الاستفهام اي ظهر من اول الباب الى ههنا
فلعل ام مسكوت عنها على ان كون ام من كلمات الاستفهام محل نظر اما المتصلة فلانه مع دخولها للعطف
على مدخول الهمزة فتثبت مشاركته لما قبلها في كونه مستفهما عنه بمقتضى العطف كما في ازيد
قائم ام عمرو واما المنقطعة فلان الاستفهام جزء معناها ولا احد معنييها بل الغيبة له
الهمزة المقدرة **قوله** ولهذا لا يجوز ان يقع بعد ام سائر كلمات الاستفهام سوى الهمزة اي لصراحة
الهمزة في الاستفهام لم يجز وقوعها بعدها لاستغنائها لكمال التقدير كما صرح به في مغني اللبيب
ولهذا وقعت في جملة معطوفة بالواو او بالفاء او بثم قدمت ايضا على العاطف كما هو تحقيقه

قوله ام كيف

مطلب اصل ايان واعلاله وانصرافه وعدمه

فان قلت اذا سمي بايان رجل هو منصرف قلت ان
جعل فعالا من ابن فهو منصرف وان جعل فعلانا
من ان كان غير هو ايضا غير منصرف لان الالف
والنون الزائدتين مع العلمية

لا لزوم الاستفهام عن الاستفهام لما ذكره المحشي او
او اللزوم التصوري في الكل كما لا يخفى على المنصف

[illegible]

قوله ام كيف ينفع ما يعطي العلوق به الخ من رئمان انف اذا ما ضن باللبن هذا البيت
لمن يعد بالجميل فلم يفعله المطلوب فلم يف بعده وقد انشد الكسائي في مجلس الرشيد بحضرة
الاصمعي فرفع رئمان فرد عليه الاصمعي وقال انه بالنصب فقال الكسائي اسكت ما انت وهذا يجوز
الرفع والنصب والجر فسكت ووجهه ان الرفع على الابدال من ما والنصب بيعطي والجر على
بدل من الهاء فصوب ابن الشجري انكار الاصمعي فقال لان رئمانها اللبن معناه عطفها وعطفها باد
عطيته لما غير فاذا رفع لم يبق لها عطية في البيت لان في رفعه اخلاء يعطي من مفعوله لفظا
او تقديرا وفيما ذكر ابن الشجري نظر لجواز ان يقدر من طرف الكسائي الهاء في به زائدة في المفعول
والتقدير ما يعطيه العلوق او تضمن يعطي معنى يجود فيكون العطية نفس الرئمان كما في صورة
النصب او يقال نزل يعطي منزلة اللازم كما في يخرج في عراقيبها نصلي **قوله** ولم يجيء هنا غير ام
وليست بمتصلة ولا منقطعة كما صرح به في حاشية الكشاف **قوله** فلا وجه لوقوع الاستفهامية
بعدها قد يجاب بان الثانية تاكيد للاولى استند اليه ابن هشام في المغني مما لم يجزم احد وقد نقض
الفاضل المحشي هذا ما يتضح به وجه المجاز في الكل لكن فيه بحث لانه لم يزد على ان بين اللزوم
بين المعنى الحقيقي والمجازي ولا يخفى على العارف بفنون المجاز انه لا يكفي في تعيين العلاقة
لان مطلق اللزوم معتبر في جميع انواعه فالحق ان العلاقة في البعض علاقة السببية ففي
الاستبطاء مثلا استعمل ما وضع للمسبب في السبب بوسائط وفي التنبيه على الضلال بالعكس كما لا
ذكره الفاضل الصادق فيما ذكر ذلك الفاضل في تحقيق اللزوم ولعل ما ذكر في صورة التعجب
حيث قال الاستفهام عن سبب عدم رؤية الهدهد يستلزم الجهل المناسب للتعجب من السبب
نفيه فيقال الاستفهام عن السبب مسبب عن الجهل به والجهل بالسبب سبب عن التعجب بل الغطا
عكسه فيلزم من استعمال ما وضع للمسبب في السبب ولو عكس بلا فرق لكان الامر على الاول على ما ظهر في تتبع اللزوم
ههنا ان يقال لما كان عدم رؤية الهدهد امرا غريبا وكان الاستفهام عن سببه يستلزم العلم
بوقوعه والجهل بسببه وادراك الغريب مع الجهل بالسبب يستلزم التعجب لكن هذا ايضا لا يفيد
خصوصية العلاقة **قوله** الا ام ومنهم من نقلها كتاب الفقلام في قوله الا ام مخففة من ما
الاستفهامية فانه يجب حذف الفها اذا جرت وابقاء الفتحة دليلا عليها فرقا بين الاستفهام

والجزور ربما اشبعت الفتحة الالف في الحذف ويسكن الميم وذلك مخصوص بالشعر قد صرح صاحب
الكشف في سورة الاعراف حيث تكلم على قوله تعالى قال فبما اغويتني لاقعدن لهم صراطك
المستقيم ان اثبات الالف اذا دخل عليها حرف الجر قليل شاذ ورد بذلك حمل ما في الاية لكونه
على الاستفهامية كما يقتضيه سوق كلامه وهذا هو القول الحق اذ لا يجوز حمل القراءة المتواترة
على الوجه الشاذ النادر بلا ضرورة لكنه جوز في سورة يس حيث تكلم على قوله تعالى بما غفر لي
ان تكون ما استفهامية وقال الا ان قولك بم غفر لي بطرح الالف اجود وان اثباتها جائز
فالتعارض بين كلاميه ظاهر مكشوف الوجه في سورة الاعراف قوله والتعجب نحو ما لي لا ارى
الهدهد انما حمل على التعجب وقد تقرر ان الحمل على المجاز فيما يتعذر فيه الحمل على الحقيقة بناء على انه
لا معنى لاستفهام العاقل عن حال نفسه قوله وهو الذي قصده المصنف اي ذلك اللفظة به اذ
لو حمل على المعنى الاول لقال بلا المعزز قوله واجيب عنه بانه يدل عليه قيل آه رده بعض شراح
الايضاح بانه لا دلالة لشيء مما ذكر على علمهم قطعا ويقينا وكيف وقوله تعالى حكاية عنهم
من فعل هذا بالهتنا صريح في السؤال عن الكاسر حتى قيل لهم سمعنا فتى يذكرهم والسؤال
عن الكاسر دليل عدم العلم وانت خبير بان كون قولهم من فعل سؤالا عن الكاسر لا يفيد عدم
علمهم وقت قولهم انت فعلت آه لان هذا القول بعد ما قال بعضهم سمعنا على ان اهل
التفسير ذكروا في قوله تعالى يزفون اي يسرعون اي بعضهم قد شاهدوه انه يكسر الاصنام
فاسرعوا اليه ينعون كما ذكر الشارح قوله والانكار عطفا على التعزير وقوله كذلك كل
من الانكار اي كما يكون الانكار في التعزير في صدر الابيات قوله واما غيرها وان صح تحقيقها
الظان فاما جواب اما محذوف مع الجواب وانه جائز في السعة والتقدير واما غيرها فليس
كالهمزة لانه وان [illegible] وقد سبق في اوائل الكتاب بيان شيوع مثل هذا التركيب وفي بعض النسخ
واما غيرها فان صح تحقيقه للانكار فلم يجز فيه هذا التفصيل من الاشكال قوله وغراب
تدري ما الفوارس الخ مصراع بيت صدره وتضبوا الى ندالحي [illegible] وقبله
خليلي ان الحب ما تعرفانه فلا تنكرا ان الحسن في الوصل احسن والانضاء بالفوز حسنة
اذا ذكرت اوطانها يا جد تحتمل ان يكون ما في تعرفانه نافية ويحتمل ان يكون موصولة

والانضا

والانضا جمع نضو وهو المهزول العوز موضع باليمامة وهو في الاصل المطمئن
في الارض والنجد المرتفع منها والرند بالراء المهملة شجر طيب الرائحة ويصبوا الى المسيل قوله
في قوله ايقتلني والمشرفي مضاجعي المصراع صدر بيت لامرء القيس آخره ومسنونة
زرق كانياب اغوال المشرفي سيف قال ابو عبيدة نسبت الى مشارف وهي قرى من ارض العرب
تدنو من الريف يقال سيف مشرفي ولا يقال مشارفي لان الجمع لا ينسب اليه اذا كان على هذا
الوزن كذا في الصحاح وقيل المشرفي منسوب الى مشرف وهو قين كذا في ضرام السقط والمسنونة
المحددة يقال سن السيف اذا حدده ووصفها بالزرقة لدلالته على صفائها وكونها مجلوة
قوله فالمنكر هو نفس اتخاذ الالهة فيه ايماء الى الفرق بينه وبين قوله تعالى اغير الله اتخذ وليا
بناء الى دفع ما عسى ان يتوهم وهو ان المنكر اتخاذ الاصنام لا مطلق الاتخاذ فيجب ان يقال اصناما
اتتخذ الهة على نمط قوله تعالى اغير الله اتخذ وليا توضيح الدفع ان المنكر في الاية الاولى احد
المفعولين حتى لو سقط ذلك المنكر صح ان يقام مقامه ما هو غير المنكر وجب تقديم ذلك
المفعول والمنكر في الاية كلا المفعولين حتى لم يكن مثل الاسقاط المذكور فلم يجب تقديم احدهما
على الفعل ولهذا لم يقل اصناما تتخذ الهة ولا الهة تتخذ اصناما قوله كانه يعتقد قدرته
على ذلك هذا مبني على ان قوله تعالى افانت تكره افانت تسمع لاثبات القدرة على الاكراه
والاكراه على معنى افانت تقدر على اكراه الناس افانت تقدر على اسماع الصم لا لاثبات
نفس الاكراه والاسماع كما هو المتبادر من ظاهر الاية والا فلا تقريب لجعله تنفيقه كاعتقاد
القدرة قوله مرادا منه نفوته كم ان انكار لم يقبل انكار النفوة مع ان الظاهر ان النفي
دخل على كلام العبد النفوت لما سبق تحقيقه في بحث لو حيث جوز حمل قوله لو يطيعكم في
كثير من الامر على استمرار الامتناع مع ان الظاهر امتناع الاستمرار قوله فكانه بنى هذا على مذهب
القوم وعذر ايضا بانه اراد في الاية ما تفا [illegible] قوله في الفرع الثالث
في باب تقديم المسند واما نحو زيد عرف ورجل عرف [illegible] فهو في احتمال الفعل
على السواء بل في المعرف حمله على وجه يفيد الحكم وفي المنكر حمله على وجه التخصيص يشير الى
ان زيد عرف يحتمل اعتبار التخصيص مرجوحا كما اشار اليه فيما سبق قوله فعلم ان التقدير

فيه ايماء الى ان اشتراط المعرفة مما يستوى ايلاء المقربة للهمزة ليس كما ينبغي قوله قل الذين
حرم ام الانثيين الهمزة للانكار والمراد بالذين الذكر من الضان والذكر من المعز وبالانثيين
الانثيان منهما وكانوا يحرمون ذكور الانعام تارة واناثها تارة اخرى واولادها تارة كيف
ما كانت ذكورا او اناثا او مختلطة وكانوا يقولون قد حرمها الله فانكر ذلك عليهم والمعنى لو
وجد التحريم لكان المحرم اما هذا او ذاك ولا حرمة في شيء منها فلا حرمة اصلا قوله افوق البدر يوضع
لي مهاد مصراع بيت لابي العلاء المعري تمامه ام الجوزاء تحت يدي وسادا الاستفهام للتقرير
وام منقطعة قرر اولا ادعاء وافتخارا بان فراشه فوق البدر ثم اضرب عن ذلك وترقى الى
جعل الجوزاء وسادة لان الجوزاء في زعمهم في الفلك الثامن والبدر في الفلك الاول قوله وقول ابي
وهل يبح خر الضيغم تمام البيت لابي العلاء تضمينا مطلعها يرونك والجوزاء دون مرامه
عدو ويعيا البدر عند تمامه يقول الطيبك العدو بالمغاورة والمعاداة ويحال ان الجوزاء
قبل مرامها يصل اليك الا بعد الوصول اليه لانك فوقه مرتبة ومن المعلوم انه لا يصل اليه
فكيف يصل العدو بها والعدو فيه عيبا لك كعيبه البدر عند تمامه قوله فكل مصلحة فيه اي لو
لم يكن المراد التوبيخ بل كان الاستفهام على حقيقته لم يصح لانه سؤال عن خصوصية او بال بقرينة
ولا وبال فيه بل كل خير فيه قوله فرعون بفتح الميم فرعون فهو فرعون على انه مبتدأ خبره الاستفهامية خبرا
او بالعكس على اختلاف الرأيين وليس المراد حقيقة الاستفهام اذ لا معنى له وهو ظاهر بل المراد انه
لما وصف الله العذاب بالشدة والضعف زاد في تهويله بقوله من فرعون اي هل تعرفون
من هو في فرط عتوه وشدة شكيمته فما ظنكم بعذاب يكون المعذب به مثله قوله انى لهم الذكرى
وقد جاءهم رسول مبين ثم تولوا عنه او الاية فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين
يغشى الناس هذا عذاب اليم ربنا اكشف عنا العذاب انا مؤمنون انى لهم الذكرى الآية
روي ان حذيفة قال يا رسول الله ما الدخان فتلا عليه السلام الآية يملأ ما بين المشرق والمغرب
يمكث اربعين يوما وليلة اما المؤمن فيصيبه كهيئة الزكام واما الكافر فهو كالسكران
يخرج من منخريه واذنيه ودبره مختصا الاية والله اعلم كيف يذكرون ويتعظون ويوفون
بما وعدوه من الايمان عند كشف العذاب عنهم وقد جاءهم ما هو اعظم وادخل في وجوب الادكار

ثم كشف

ثم كشف الدخان وهو ما ظهر على رسول الله عليه السلام من الآيات البينات والكتاب المعجز
وغيرهم فلم يتذكروا واعرضوا عنه قوله وان يخص المتولات عنها ذكر المعرب بل قد تتولد لطائف
معان تخرج الى طلب كقوله تعالى منعك ان لا تسجد اذ امرتك واظهار تفخيم الزمن كقوله تعالى عم
يتساءلون ومعنى قوله على جهة الاستعلاء والاستقامة حكاية عن فرعون فماذا تأمرون للمجاز
عن ماذا تشيرون وقد يقال انه استعمل في غير الفعل منزلة الادنى قوله وفيه نظر لانه يخرج
نحو الكف عن القتل واجاب الشارح في التلويح بان المراد غير كف عن الفعل الذي اشتقت
منه صيغة الاقتضاء ورد عليه انه نحو كف عن الكف اللهم الا ان يراد غير كف من المشتق
منه من حيث انه مشتق منه او يقال الدليل الدال على الكف عن الكف نفس الكف بل المجموع كما
نظم قوله رويد بكر حركت الدال لالتقاء الساكنين ونصبت نصب المصادر وهو مصغر
مأمور به لانه تصغير الترخيم من ارواد او هو مصدر ارود ومعنى رويد عمرو ارود عمروا
اي امهله ورويد قد يكون صفة نحو سار واسار رويدا وقد يكون حالا نحو سار القوم
رويدا وقد يكون مصدرا نحو رويد عمرو بالاضافة كقوله عز وجل فضرب الرقاب واذا اتصل
به الكاف نحو رويدك عمروا فهو اسم فعل بمعنى امهل لا غير قوله ومختص بالفاعل غير المخاطب
هذا الاختصاص بحسب غالب الكثير وقد يستعمل نادرا في امر المخاطب كذا في كتب الصرف قوله
وفيه نظر لانه لا هم اجابات المصرح الايضاح بهذا وفيه نظر لانه لا يخفى على المتأمل وما ذكر الشارح
ههنا اجود مما قيل في وجه النظر وما قيل فيه ان الاضافة لا تستدعي كون اللفظ حقيقة في
الطلب المذكور لانها تصح بادنى ملابسة وانه يجوز ان يكون الاضافة الى الامر بشبهه في الصيغة
فيصح كونها حقيقة في غيرها ايضا قوله بدليل انهم يستعملون ذلك في مخاطبة المنادى ونحو
الاصل وان شاع في مثل هذه الاضافة هو الاضافة الى المدلول الحقيقي كالفاظ الاستفهام
وحروف الشرط وحروف النداء واسماء الموصولات وافعال المقاربة ونحو ذلك الا ان الوضع
اخص بسبب الفرق بين الالفاظ والمعاني ولهذا قال الفاضل الرضي التسمية بها واما نظيرها
بحروف التنبيه اولى من تسميتها بحروف الاستفتاح لاقتضائها صدر الكلام وما ذكره الشارح
من الاحتمال البعيد ضعيف لان المتبادر من لفظ الامر ههنا ضعيف هو المعنى اللغوي الذي

هو تحقيقها الاصلية وبهذا القدر لا كاف في الاعتراض لكون اضافة اللام بيانية مستبعدا جدا
قوله وقد يستعمل لغيرها كالاباحة عدم على المصنف الندب في الاعتبار شيوع ان الطلب على جهة الاستعلاء
شامل للندب ايضا وان الظاهر عنده كون الصيغة موضوعة للقدر المشترك بين الوجوب
والندب وان كان يحتمل ان يقال لا الجمهور من حيث كونها موضوعة للوجوب فقط عندهم فلا يرد
اعتراض الفاضل المحشي على الشارح حيث اعتبر القدر المشترك بين الوجوب والندب في الطلب
على سبيل الاستعلاء وطلق الطلب ولانه كلام المفتاح على نفي اشتراكه للغير حجة عليه
ان السكاكي من علماء المعاني لا الاصول وكلام الشارح مسوق لبيان اقوالهم قوله لانه ابلاغ مع
تخويف فيقال الظاهر ان يقال التخويف مع ابلاغ قوله لتحدي فأتوا بسورة من مثله صدر الاية
وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فأتوا بسورة من مثله المراد في الاية التعجيز لا طلب الاتيان
بسورة من مثله لكونه محالا وقوله من مثله متعلق بقوله فأتوا والضمير المجرور لعبدنا او للموصول
في مما نزلنا لانه يقتضي ثبوت مثل هذا القرآن في البلاغة وعلو الطبقة بشهادة الذوق
اذ التعجيز انما يكون عن المأتي منه فكان مثل هذا القرآن ثابتا لكنهم عجزوا عن ان يأتوا بسورة
او صفة لسورة والضمير لعبدنا او للموصول ولا يلزم المحذور المذكور على هذا التقدير لان
المعجوز عنه هو السورة الموصوفة باعتبار انتفاء الوصف واما التعجيز باعتبار انتفاء
المأتي منه فاحضار عقلي لا يسبق الى الفهم وهو نائع عن استعمال البلغاء فلا اعتداد به قوله
خاسئا في الصحاح خسأت الكلب خسأ طردته وخسأ الكلب بنفسه يتعدى ولا يتعدى
قوله والتمني نحو قول امرئ القيس عد التمني من القسم الاول المعتبر فيه انتفاء الطلب مع انه من
اقسام الطلب كما مر بناء على ان الطلب المنفي في القسم الاول هو الطلب من الغير يرشد اليه
انه قال هنا فليس الغرض طلب الانجلاء لانه لا يقدر عليه وكذا في التسخير والاهانة ليس
الغرض ان يطلب منهم كونهم قردة او حجارة لعدم قدرتهم عليه وبذلك فلا حاجة الى ما تكلف الفاضل
المحشي في الجواب من اعتبار امكان النظر والعلم قوله من تباريح الجوى ولواعج الاشتياق
تباريح الشوق توهجه والجوى الحرقة وشدة الوجد من عشق او حزن واللواعج جمع لاعج يقال
لعجه الضرب اي المه واحرق جلده ويقال هوى لاعج لحرقة الفؤاد من الحب قوله حقيقة الفور

وقد يقال لا يتعذر ان يحمل الظرف لغوا ويجعل
الضمير لعبدنا ولا يندفع الركاكة اذ لا يخفى انهم
من مثله عليه السلام بسورة بل المراد فأتوا بسورة
حاصلة صادرة من مثله فالحق ان الظرف مستقر
صفة سورة فليتأمل
منه

المراد

التقييد بمرة

المراد بالفور وجوب تعجيل المأمور به في اول اوقات الامكان وبالتراخي جواز تأخيره عنه
لا وجوبه حتى لو اتى به فيه لا يعتد به اذا قدم فانتقاء الامر باعتبار التقييدين جميعا قوله والخلاف
الفرق بينهما والنهي في ذلك لان الامر يدل على طلب الماهية مطلقا كما هو مذهب الجمهور وماهية
الفعل يتحقق بمرة واحدة والمقصود بالنهي انتفاء ماهية الفعل والمتبادر من ذلك انتفاؤها
في جميع الاوقات قوله وان كان راجعا الى الفعل الواقع فالمناسب الاستمرار المراد في الاستمرار التوقيتي
التي يطلب فيها الفعل او الاستمرار ما دامت قدرته موجودة او انفصال الواقع عنه منه فلا يكون نحو الكلام
انهما اذا افاد الاستمرار فالمناسب الاستمرار حتى يكون تكرارا كما ظنه الثاني في شرحه للمفتاح قوله كف
النفس عن الفعل انما ذهبوا الى هذا لان عدم الفعل مستمر من الازل فلا يكون مقدورا والنهي طلب فكيف
يتصور طلبه منه اجاب الفرقة الثانية بان هذا العدم المستمر وان لم يكن مقدورا باعتبار
تحصيله لكنه مقدور باعتبار ابقائه على ما كان بان لا يشتغل بما يزيل استمراره قوله اللهم لا تشمت
بي اعدائي الشماتة الفرح ببلية العدو ويقال شمت به بالكسر يشمت شماتة وبات فلان
بليلة الشوامت اي بليلة تشمت الشوامت قوله لطلب الدوام والثبات فعلا او بالدوام
ابقاء الفعل الصادر مرة وبالاستمرار حدوث فعل بعد فعل فبينهما فرق وبهذا لم ينتظم
هذا الاستماع في فائدة الاستمرار الا بتفسير ثم ان حمل الامر في الاية على طلب الثبات انما يحتاج اليه اذا
اريد بالصراط المستقيم ملة الاسلام واما اذا اريد به الطريق الحق على وجه الكمال الحثيثي فيفيد كمال
النفس يحسب تنوع بيان لحمل الطلب على حقيقته قوله والطلب لا ينفك عن سبب حامل ثابت نعم السببية
والسببية بحسب مطلق الطلب بل بحسب خصوصيات الطلب المتعلقة بامور مخصوصة فيفهم منه
سببية ذلك الامر المخصوص وبهذا التوجيه يندفع اعتراض الشريف فليتأمل قوله لان العلة
الغائية هي فيه بحث لان الغاية حينئذ عبارة عن السبب الحامل فلا يلزم ان يكون بوجودها معلولة
لان السبب الحامل نوعان احدهما غاية يقصد حصولها نحو ضربته تأديبا له وثانيهما ما هو سبب
بوجود شيء نحو قعدت عن الحرب جبنا قوله معلوما فيرد ان الطلب لا يخفى ان المفهوم من ذكر
الطلب وجود السبب الحامل واما كونه سببا من ذلك الطلب في الحال فليس مفهوما منه نفسه
بل مع معونة اجنبية وهي قوله لانها العلة الغائية لكن هذا المعنى منه مفهوم معونة

نسخة الاول اولى والمجاز لان الثبات على الشيء غير
ذلك الشيء ولهذا قال الامر بالقيام مثلا مجاز عن
طلب الدوام
منه

فكان ازالة الطلب فهم ذلك المراد بالمسبب في قوله وورد عليه ان المسبب هنا هو الجزم بعد الاربعة
وضمير يصلح راجع الى المسبب وضمير عليه الى الطلب قوله وقوله تعالى قل لعبادي الذين الاية جواب الا
مقدر وهو ان اقامة الصلوة لا يكون مسببة عن القول اذ كثيرا ما يكون متخلفا عنه فلا يكون
بعد الامر اعني يقيموا الصلوة جزاء له فكيف الجزم ودفع الفاء في الاية الى ان الجزم باضمار اللام
الجازمة والتقدير قل للذين امنوا ليقيموا الصلوة ورد بان اضمار الجازم في الافعال كاضمار الجار
في الاسماء وهو ضعيف لا يحمل عليه نظم الاية وان وقع في الاشعار نحو محمد تفد نفسك كل نفس اذا
ما خفت من امر تبالا وقد يجاب ايضا بان الجزم على تشبيهه بالجواب كما قيل في قوله تعالى كن فيكون
بالنصب قوله عرض النزول وقيل عرض المحبة للنزول كما يدل عليه كلام السكاكي حيث قال اذا قلت
لمن تراه لا تنزل فتصيب خيرا الكلام ينبغي ان يكون لطلب الاستفهام التصديقي بحيث نزول صاحبك
لكونه حاصلا وتوجهه بمعونة قرينة الحال الى الحوال لحب النزول مع محبتنا اياه قوله يجب ان يكون
ترجيحها لفظان الجنسية نعم المجانسة في النفي والاثبات وفي خصوصية الفعل وان اختلف
الكلام انما هو في وجوبه وافتقد صاحب الكشف في قوله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن
الذين ظلموا منكم خاصة على تقدير كون لا تصيبن جواب الامر ان اصابتكم مصيبة لا تصيب
الظالمين خاصة مخالف لمذهب القوم بل على الجوابية ان يقع حال تصيب الظالم خاصة
فليس بمستقيم قوله فلا يحسن الا بالواو الحالية نقضه بعض اصحاب الحواشي بقول ابي تمام
احاولت ارشادي فعقلي مرشدي ام اشتمت تأديبي فدهري مؤدبي وجوابه ان مراد
الشيخ عدم حسن مثل قولنا اضرب زيدا فهو خير لك ان يكون الفاء فيه تعقيبا لمعنى الفعل
وان هذا كله هو الذوق السليم لا ما ذهب اليه الشريف في شرح المفتاح والنقض المذكور
بقول ابي تمام لجواز ان يكون الفاء تعليلا للمقدر اي لا حاجة الى ارشادك لان عقلي مرشدي كما
ذكروا مثله في قوله تعالى افمن زين له سوء عمله فرآه حسنا فان الله يضل من يشاء حيث قالوا
التقدير لا تصدر للتحقيق والتحسر في قوله تعالى فان الله يضل من يشاء تعليل لهذا المقدر هذا
وقد علل الشريف في شرح المفتاح عدم جواز كون الفاء في قوله تعالى ام اتخذوا من دونه اولياء
فالله هو الولي تعليلا لمنفي الفهم بان قوله فالله هو الولي ليس بمعنى النفي فلا يصح ان يعلل

استبدالها البتة للانشاء في نوقها السلاك

بعد تسليم ان قول ابي تمام يستشهد به
الاستفهام الطلب

ماهو

ما هو عام من وفيه بحث اذ المعنى في صحة التعليل لافادة الدوام في الجملة الاسمية التي خبرها فعلية
منتهية بمعونة المقام المشعر له المعنى على ان الاغراضية فائدة بان معقب الانكار ينفس الخ وغير
الدوام وليس مما غير تعقيبها بان ان قصد به قوله وان الهمزة للقريب وفي نقل ابن الحاجب عن شيخه
ان ايا للمتوسط وان الذي للقريب ايضا وهذا خرق لاجماع النحاة وهل يعتبر اجماعهم في الامور
اللغوية تردد فيه بعض المحققين من العلماء قوله لسكان نعمان الاراك البيت نعمان الاراك
بفتح النون واد في طريق الطائف يخرج الى عرفات والاراك جمع اراكة وهي شجرة طيبة الرائحة
يتخذ منها السواك والربع المنزل قوله واما يا فقيل انه القول الاول قول ابن الحاجب والثاني
قول الزمخشري والاول اقرب لاستعمالها في القريب والبعيد على السواء ودعوى المجاز في احدهما
خلاف الاصل فان قلت لم لا يجوز ان يجعل ما هو موضوع لنداء المتوسط ولذا اكثر النحاة فانه
لم يوضع له حرف من حروف النداء مع انه خلاف ينبغي ان لا يستعمل في الاتصال التعبير عنه قلت بعد تسليم ان البعيد يراد
بالبعيد ضد القريب المغني اللاحقة يستغني عن الوضع له جاحة بالمجاز ونحوه كخصوص الروائح
والطعوم التي التعبير عنهما باضافة الرائحة المسك قوله اما لاستقصار الداعي
نفسه واستبعاده عن مرتبة المدعو نحو يا الله هذا الكلام الكشف وفيه بحث لان الداعي
ربما يقول في دعائه يا قريبا غير بعيد وربما قال يا من هو اقرب الينا من حبل الوريد فلا يحسن
فيه الاعتبار المذكور فالظاهر ما قال ابن الحاجب مما اشرنا اليه قوله لكن مجموعه في محل النصب
على الحال وعلى ابي سعيد السيرافي حيث قال يا ايها الرجل مبتدأ خبره محذوف اي هو المراد والمقصود
اي المراد الرجل قوله اقرى الناس اي الزمهم قرى وهو الضيافة قوله نحو انا معاشر الانبياء
اشار الى قوله عليه السلام انا معاشر الانبياء فينا بكاء اي فخلة كلام او الى قوله عليه السلام
نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه صدقة قوله بكشف الضباب الضباب بالفتح جمع
ضبابة وهي سحابة تغشي الارض كالدخان تقول منه اضبت يومنا قوله قال
ابن الحاجب المعرف ليس منقولا لانه قال الفاضل الرضي المحوان نقل الجميع منقول عن النداء
وانتصابه انتصاب المنادى واجراء الباب الاختصاص مجرى واحد ثم نقول الكوفيون جوزوا النصب
ودخول اللام في نحو نحن العرب لانه ليس بمنادى حقيقة ولانه لا يظهر في باب الاختصاص

حرف النداء المكروه بجامعه مع اللام قوله في قوله ابني نهشل البيت لبشامة بن حزن النهشلي
من قصيدة اولها انا محيوك يا سلمى فحيينا وان سقيت كرام الناس فاسقينا وان دعوت
الى جلى ومكرمة يوما سراة كرام الناس فادعينا انا بني نهشل لا ندعي لاب عنه ولا هو
بالابناء يشرينا يقول انا مسلمون عليك يا ايها المرأة فسلمي علينا بتحية وان خدمت الكرام
وسقيتهم فاجرينا مجراهم فانا منهم وجلى بالضم الامر العظيم وسراة كل شيء ظهره ووسطه
الجمع سروات وسراة الناس خيارهم وادعى فلان في بني فلان اي ادعى انه منسوب اليهم وادعي
فيهم اذا انتسب اليهم والشرا يجيء بمعنى البيع وبمعنى الشراء فهو من الاضداد والمراد هنا
البيع قوله ومما يستعمل فيه النداء الخ قد تقرر في كتب النحو ان اللام الجارة الداخلة على المستغاث به
والمتعجب منه مخصوصة من بين امثالها بالدعاء وباستحضار المتعجب او عظم القدر عند سيبويه
بسبب تضمنه بالاضمار او حرف النداء القائمة مقامه عند المبرد وحقها ان تكون مفتوحة فرقا
بين المستغاث به والمستغاث له وبين المتعجب منه والمتعجب له اذ قد يلي حرف النداء المستغاث به
على حذف المنادى نحو يا للمظلوم بكسر اللام الداخلة على المظهر لتوافق عملها وان كان اصل ما هو
على حرف واحد البناء على الفتح تخفيفا وانما لم يعكس لان المدعو مفعول واقع موقع المضمر
فليفهم قوله يا ناق جدي البيت لابي العلاء من قصيدة كتبها الى ابي حامد الاسفرايني عند كونه
ببغداد مطلعها الا وضع لرجل الا بعد التصابي فليف هدت اشغالي وازمعي الضياع
السير السريع فليف هدت خطاب لناقته يشكو فتورها وان دعا بالحاء المهملة والعا
من الحقي متصور ايقال الحذر رقت قدمه وحافره من كثرة المشي هو حفف بين الحفي وحفاه
غيره والازماع على الشيء العزم عليه وجد في الجد والاناة على وزن القناة الثاني والاحلاس
جمع حلس وهو كساء يطرح على ظهر العبد والبعير والانساع جمع نسع بكسر النون وهو ما نسج
عريضا للتصدير اي الحزام في صدر البعير قوله وكقوله يا عين بكي عند كل صباح تمامه قوله
جودي باربعة على الجراح وبعد كنت في حبل الود يخلة فتركتني اضحى باجرد ضاحي
قوله يا عين بكي بكسر النون وحذف الياء لو فرعا موقع ما يحذف في النداء وهو التنوين والياء
الكلمة نزاعه في باب النداء باب الحذف والايجاز كذا ذكره الزرقي وقوله بكي اما بمعنى

الكز

الكزن البكاء واما بمعنى كزنه فان تضعيف العين اذا لم يكن للتعدية يجيء للمبالغة قوله
البكاء بوقت الصباح اما لانه زمن الحمل سيما نهار الملك ولان هذا الوقت كان
وقت بكائه بالعداة او شروع الغارات من المناز حيث قوله جودي بارتعة اي باربعة
قبايل الراس وجوانبه والدمع يخرج من الشؤون وهي مواصل قبايل الراس وملتقاها
جمع شان اي جودي بدموع كلها وقوله قد كنت انتقال من الاخبار الى الخطاب لجوامع عام
في خطاب الموتى والاجرد الاملس الضاحي البارز قوله اي ينسب اليه الكذب بشان الى ان
يكذب في صيانة المتن على صيغة المجهول من باب التفعيل قوله ويحتمل ان يجعل كناية في البعض
كما في المثال الثالث فان حصول النظر الى العبد من المولى لازم لطلبه فعبر باللازم عن الملزوم
كما هو طريق الكناية قوله ونحو ذلك من الاعتبارات كان يقصد بقولك وفقك الله للتقوى
بدل قولك اللهم وفقه للتقوى الاحتراز عن نسبة التي طلب الحاكم مرة من القضاء بالتقوى
بالنظر الى ظاهر اللفظ او اظهار السرور في قلبه كقولك اعطاك زيد مقام ليعطك الى غير ذلك
مما يهتدى اليه بالتامل في الاعتبارات قوله ان شاء كالخبر في كثير مما ذكر انما قال في كثير لانه
قد لا يكون كالخبر في بعض احواله فان مثل ان شاء لا يكون الا عمدا بخلاف مسند الخبر
اذ قد يكون جملة

الباب السابع الفصل والوصل

قوله لانه الاصل والاخر
طار عليه الى ان مدار الفصل على جهتين اعني الاتحاد والمباينة ومدار الوصل على جهة واحدة
وهي التوسط ولا يقدح في المدارية التخلف على سبيل الندرة كالوصل لدفع الايهام مع
المباينة والفصل للاحتياط مع التوسط قوله لان الكلام ما تضمن الاسناد الاصلي فيه
خلاصة معنى لفظا ذكر ابن الحاجب الكلام على الترادف كما هو مذهب النحاة ودل عليه ظاهر قول
صاحب المصباح ويسمى الجملة ويبان انه على الاصطلاح المشهور ثم المراد بالاسناد الا ليعطي
ما لا يكون لمن بينه فيخرج اسناد المصدر الى فاعله لانه انما يحمل لنسبته الفعل باعتبار انه
بتقدير ان مع الفعل ولذا لا يتقدم معموله عليه ولا يعمل المصدر المصغر والموصول والمقرن
بالحال والمعرف باللام على الاكثر كما فصل في شرح اللباب للسيد عبد الله وكذا خرج اسناد اسم الفاعل
واسم المفعول الا ان عملهما ايضا لشبهتهما الفعل ولذا يشترط اقتران معناهما بالحال او الاستقبال

المنابر بن تسمه
او السفين

قالوا الكلام ما اشتمل على نسبة اصلية مقصودة
بالذات والجملة ما اشتمل على نسبة اصلية فاسم
الفاعل مع فاعله ليس جملة الا اذا وقع الاوم
فانه حينئذ بان مع الفعل فيكون لنسبته اصلية
او وقع في مثل اقائم الزيدان فانه مع كونه جملة
كلام ايضا واما عداهما فليس لنسبته اصلية
بل هو على سبيل التشبيه بالفعل فانه يتضمن لنسبة الى
معناه كما نقل عن الشريف في حواشي المفتاح
[illegible]

ليتم نسبتها اليه وكذا خرج اسناد الصفة المشبهة لانها انما تعمل لمشابهتها اسم الفاعل
الجاري على الفعل وهذا الكلام مفصل في كتب النحو وانما اشرنا اليه اشارة خفية تذكيرا والمراد بالحكم
الاصلي اسناد الخبر الى المبتدء واسناد الشيء الى فاعله بحيث لو اسند الى الضمير لتغير في التكلم والخطاب
والغيبة فانه اذا لم يتغير فيها فقد اشبه الخالي عن الضمير فاعتبر كانه لم يوضع لان يسند
بل انما حصل له ذلك بسبب العارض فيكون اسناده عارضيا لا اصليا قوله فالمصدر والصفات
المسندة الى فاعلها ليست كلاما مراده ان الصفات المسندة الى فاعلها من حيث انها صفات
ليست كلاما لما عرفت بسبب اسنادها الاصلي من عدم اشتمالها عليه فلا يرد اقائم الزيدان لان
اسناد الصفة فيه باعتبار تاويلها بالفعل قوله فانه اذا قصد تنزيله منزلة مفرد واما اذا لم يقصد
التنزيل فلا يعطف وان وجد التنزيلة في نفس الامر كما في الخبر بعد الخبر والصفة بعد الصفة
وكونها قوله الا وصح واقعة موقع المفرد اي واقعة موقعا يكون الاصل وقوع المفرد فيه وان
لم يكن هناك الجملة متاولة بالمفرد فلا يرد النقض بالجملة الواقعة جزاء من ضمير الشرط ولا بالجملة
الحالية الخالية عن الضمير كقولك اتيتك والجيش قادم اذ تقرر ان الاصل في كل من الجزء والحال
الافراد قوله معمولا بالواو ونحوها اي نحو الواو مما يكون مدلوله الجمع المطلق كالواو الفاصلة
التي بمعنى الواو الواصلة وثم الداخلة على الجملة كما نقلنا في اول الكتاب عن الامام المرزوقي
وغيرها من حروف العطف المشتملة على معناها المستعملة في مجرد التشريك اذ اسقطنا هنا
ما اورده النحرير وهذا فاسد قوله لما بين الكتابة والشرح من التناسب باعتبار ان كلا منهما
مشتمل على التاليف كما ذكرنا في اوائل الكتاب قوله لان الكلام في الفاء وثم وحتى مشعر
بوقوع حتى في عطف الجمل كما يشير به قول السكاكي في بحث العطف ولا بد في حتى من التدريج
كما ينبئ عنه قوله وكنت فتى من جند ابليس فارتمى بي الحال حتى صار ابليس من جندي
وسيصرح الان في التفصيل الاتي بان حتى لا يقع في عطف الجمل الا ان يحمل على اختلاف النحوية
لكن الحق عدم ما قيل ما ذكر في التفصيل الاتي لان شرط العطف بحتى المعتبر في كتب النحو
لا يتحقق في الجمل قوله بخلاف الواو وحاصل الفرق ان لكل من حروف العطف سوى الواو معنى
معينا مقصودا في نفسه يستدعي ذلك المعنى بين الجمل مخصوص يتحقق في تلك المبين على ما

وقد اجاب الشيخ في شرح المفتاح بان الفاء وثم وحتى مساوية للواو في الحكم المذكور اعني وجوب مجيئه [illegible] منه

فائدة

فائدة العطف مع كونه مقبولا لعدم توقف القبول فيهما على امر غير حاصل معانيهما واما
الواو فانه يدل على اسباب امر غير حاصل هو مطلق الجمع نفي تغير ما الذي على احتمال المقارنة والتعقيب
والمهلة والجملة المشتركة في التحقيق مما لا يلاحظ ويعنى في اكثرها غير متشابهة بحيث لا
تعطف عدت من قبيل الغزاوات وعده كتب المضاحك فيما بين المتعاطفين من
خصوصية جامعة قوله ولهذا عيب على ابي تمام في قوله لا والذي هو عالم ان النوى صبر وان ابا الحسين كريم
هو الدوا والموصوف ولا يكون البناء الا في الضرورة الشعرية وعمدته العيب بان
كرم ابي الحسين سبب لمرارة النوى فكانه قال والذي هو عالم بمرارة النوى
ورفعها وبان كرم ابي الحسين حلو والنوى مر فبينهما مناسبة ولا يخفى انه تعسف والاقرب
ان يقال الجهة الجامعة ههنا يجوز ان تكون خيالية بان يكون ابو تمام ممن كان في خياله
هذان الامران مرارة النوى وكرم ابي الحسين وتوضيحه ان من عادة القدماء من شعراء
العرب الاقتصار على جواز الانتقال مما ابتدا به الكلام من نسيب او غيره الى المقصود اعني
المدح بلا ملاءمة كما ان عادة متاخريها التخلص مع جواز الانتقال مع رعاية الملاءمة كما سيجيء
في البديع ان شاء الله تعالى فابو تمام لما اختار هذه الطريقة عطف كرم ابي الحسين على مرارة
النوى لتقاربهما في خياله فليتفهم قوله زعمت هواك عفا الغداة هواك وعفا مفعولا
زعمت والغداة ظرف لعفا اي اندرس فيه لبيان ان تقريب الاندراس من حين عنها اللدبار
حال من طلال قدم عليه لئلا يلتبس بالصفة وطلال جمع طلل وهو ما شخص من اثار الدار واللوى اسم
موضع والباء فيه بمعنى في ورسوم عطف على طلال والسنن الطريقة اي لا تصارت قوله
على الفاء كما هو متعلق بالنجوم اي المطروقة بيهور وهو خبر محذوف قوله لانه بيان له كانه قيل ما الذي علم
اراد بالبيان المعنى اللغوي وهو الايضاح وهو موجود في كل من تستقر في سواء حمل
على التاكيد او على الاستئناف او على البدل كما فصله الفاضل المحشي اما على الاول فظ
واما على الثالث فكما سبق في احوال المسند في بحث الابدال منه خطرا ان الاول ذكر البيان
لعمومه فان قلت البيان يجب ان يكون اوضح من المبين وهذا انما يكون بعد الابهام ولا ابهام
في انا معكم قلت فيه ايضاح بالنسبة الى الابهام التقديري بناء على احتمال ان يتوهم ان معناه

انا معلم ظاهرا لا ذا امتنع ذلك في قوله تعالى الا بعدا لعاد قوم هود قوله على نفي عاطف سوى
الواو واما العطف بالواو في الجمل التي لا محل لها من الاعراب فالدفع توهم اعراب من الجملة
التي لا محل لها من الاعراب الاولى الى الثانية واما للقصد الى بيان اجتماع مضموني الجملتين
في التحقق بحسب نفس الامر تقوية للدلالة العقلية بالوضعية اذ بدون العطف توجد الدلالة
على تحقق مضمونيهما عقلا وان لم يتعين القصد الى بيانه قوله واو واما وام لا فرق بين
او واما الا بحسب اللفظ ويشترط في اما ان يتقدم قبل ما عطف بها عليه اما اخرى وقد اختلف
في ان اما الثانية ليست بعاطفة لاعتراضها بين العامل والمعمول وبين احد معمولي العامل
ونقل ابن عصفور الاجماع على ان اما الثانية غير عاطفة ايضا لملازمتها غالبا الواو العاطفة
مع انه لا يدخل عاطف على عاطف والصحيح ان الاجماع بل الاكثر على انها عاطفة وفي ايضاح
المفصل ان العاطف في مثل جاءني اما زيد واما عمرو هو مجموع واما قال لا يبعد ان يكون
صورة الحرف مستقلة حرفا في موضع وبعض حرف في اخر كيا وايا وزعم بعضهم ان اما عطف
الاسم على الاسم والواو عطف اما على اما وعطف الحرف على الحرف غريب واما الفرق بين او وام
فهو ان او وضع للعلم باحد الامرين واو وليست كذلك فانت في ازيد عندك ام عمرو عالم بان احدهما
عنده مستفهم عن التعيين ولهذا يكون الجواب بالتعيين ولا يستقيم فيه نعم وفي ازيد عندك
او عمرو مستفهم عن ان احدهما عنده ام لا ولهذا كان جوابه بنعم او لا مستقيما قوله
وقوله مائة الف او يزيدون اختلف النحاة في هذه الاية فالفراء على ان او بمعنى بل كما
ذكره الشارح وقال بعض الكوفيين بمعنى الواو ونقل ابن الشجري عن سيبويه انها للتخيير اي
اذا راهم الرائي تخير ان يقول هم مائة الف او يقول هم اكثر ورده ابن هشام بانه لا يصح
التخيير بين شيئين الواقع في احدهما وفيه بحث اذ محصل ما نقل عن سيبويه انه يجوز ان لا
يكون عددهم في نفس الامر شيئا من القسمين المذكورين بل يكون عددا كثيرا جدا بحيث اذا
راهم الرائي كان له ان يقول هم مائة الف وكان له ان يقول هم ازيد من مائة الف ولا كذب
في شيء منهما اذ ليس المقصود بيان كمية العدد بحيث لا يزيد ولا ينقص وانما المراد المبالغة
وحكم لكن قد عرفت فيما سبق في بحث العطف على المسند اليه قوله وقد يفيد كون المذكور بعدها

قال

قال المصنف رحمه الله بعد ذكر هذا الكلام وقد يجيء الفاء العاطفة للمفرد بمعنى الى كما حكاه الزجاج
عن انه يقول العرب مطرنا ما بين زبالة فالثعلبية بمعنى ما بين زبالة الى الثعلبية قوله
نحو ونادى نوح ربه فقال الخ في الاية وجه اخر وهو انه اريد بالنداء ارادة النداء قوله
فجاءها بأسنا بياتا او هم قائلون بياتا حال في البيات مصدر البيتوتة وقائلون من القيلولة
وهي النوم في الظهيرة يقال قال يقيل قيلا وقيلولة ومقيلا والجملة ايضا حال معطوفة
على بياتا كانه قيل فجاءها اهلها بأسنا بائتين او قائلين وانما خص هذين الوقتين لانهما
وقت الغفلة والراحة فيكون نزول العذاب اشد وافظع قوله فان الاخضرار يبتدئ عقيب
نزول المطر فان قلت الاخضرار لا يبتدئ عقيب نزول المطر قلت ذكر الشارح في بحث الاشارة
ان الفاء موضوعة لما يعد في العادة مرتبا غير متراخ قال وهذا يختلف باختلاف العادات
فقد يقصر الزمان والعادة تقتضي اعتبار المهلة وقد يكون بالعكس والاية من قبيل الثاني
قوله ونحو ثم الذين كفروا بربهم يعدلون جوز في الكشاف عطفه على جملة الحمد لله على معنى
ان الله حقيق بالحمد على ما خلق لانه ما خلق شيئا الا نعمة ثم الذين كفروا به يعدلون وعلى جملة
خلق السموات على معنى انه خلق ما خلق مما لا يقدر عليه احد سواه ثم هم يعدلون به ما لا يقدر على
شيء منه والظاهر ان يعدلون على الوجه الاول من العدول وبربهم صلة كفروا ومن الثاني من العدل
بمعنى التسوية وتقديم الصلة للاهتمام ووجه التخصيص رعاية المناسبة بين المعطوف بثم
الاستبعادية وبين المعطوف عليه بما لا يخفى وانما لم يحمل على التراخي لعدم مطابقة المقام
اما على الوجه الاول فلان استحقاقه الحمد امر مستمر يوجد قبل المعطوف وبعده ووقوعه قبل المعطوف
حصرهما متراخيا بازمان عن المعطوف عليه الثبتة ولو سلم فلا فائدة معتدا بها في الحمل على
ذلك واما على الثاني فلانه من قبيل توضيح الواضح وهذا مما لا حاجة اليه قوله فلا اقتحم العقبة
اعترض عليه بان لا اذا دخل على الماضي لا مكررة نحو فلا صدق ولا صلى ولا تكرير في الاية اجاب
الشيخ ابو علي الفارسي بان لا هاهنا بمعنى لم فالتكرير غير واجب كما لا يجب مع لم وان جاز كما
في الاية المذكورة واخرون بانها مكررة تقديرا لانه قال تعالى وما ادريك ما العقبة
فك رقبة او اطعام في يوم ذي مسغبة ففسر العقبة بفك الرقبة وبالاطعام فالمعنى فلا اقتحم

العقبة ولا فك رقبة ولا اطعم مسكينا ووجه بعد المنزلة بين الانجاء وفك الرقبة ظرفان
الانجاء هو ان يلج القدم على عزم ولا يثبت على صالح الا به قوله كقوله ان من ساد ثم ساد ابوه
البيت اجاب ابن عصفور بان ثم على ظاهرها والبيت من قبيل الدعاء الترتيب في السببية
بان يدعي ان المجد اباه السودد من قبل الابن الا ابنا مذلك من قبل الابن كما قال ابن الرومي
قال ابو الصقر من شيبان قلت لهم كلا لعمري ولكن منه شيبان كم من اب قد علا بابن ذرى حسب
كما علت برسول الله عدنان وقد ردوا عليه بان قوله ان من قبيل التصريح بما نفي هذا النفي
وذلك لان مضمون الكلام على ما اجاب به ان سودد الاب مبني على سودد الجد كما ان سودد
الابن مبني على سودد الاب وفي قوله قبل ذلك تصريح بان سودد الجد متقدم على سودد الاب وفي هذا
سواء جعل قبيل ذلك متعلقا بساد او حالا من جده فرتب عليه ما على الاول فظهر واما على الثاني
فلانه اذا جعل قبيل ذلك حالا من جده وجب ان يتصف الجد بالقبلية وقت اتصافه بالسيادة
لانه مبين لهيئة الفاعل حال كونه فاعلا والجد لا يتصف بالقبلية الا قبل ان يجامعه الاب
في الوجود او لو جامعه زال القبلية الى المعية فتامل وقد يجاب عن ذلك بان دعوى ان
سيادة الاب لما حصلت عند سيادة الابن امتدت واستندت الى اول وجود الجد فسيادة
الاب مترتبة على سيادة الابن باعتبار حصولها وسابقة عليها باعتبار امتدادها واستنادها
الى اول وجود الجد فلا يكون قوله ان قبيل ذلك لغوا المغني الذي قاله ابن عصفور فتامل قوله
احتمل ان يكون قوله آه متبرءا انما يكون اذا لم يكن الجملة الاولى لازمة للثانية او لم يوجد
دليل اخر على عدم ارادة الرجوع اذ لو وجد لم يلزم العطف كما في قولنا لا اله الا الله محمد رسول الله
وقد يعني المراد بالاجمال البين الاجمالية حكم السكوت عنه والتلازم لا ينافيه قوله لنسكب فيه
العبرات كناية عن الشكال الجنبات اذا لم يعرفه الطالب يبكي لعجزه قوله وهو ان خذلهم آه
خذله خذلانا اذا ترك عونه ونصرته وخذل عنه اصحابه تخذيلا اي حملهم على خذلانه والتسويل
التزيين يقال سولت له نفسه امرا اي زينته له ومستدرجا حال من ضمير الفاعل في خذلتهم
يقال درجه الى كذا واستدرجه اي ادناه على التدريج وفي الكلام ايماء الى ان حقيقة
الاستهزاء لا تتصور منه تعالى لانه عبث وجهل قوله وبعد تسليم ان العامل في اذا الشرطية

فيه رد على ما في حاشية الاستاد حيث اجاب عن الدخل قبل ذلك آه منه

الجزاء

الجزاء المشهور ان اذا الشرطية مضافة الى شرطها ان العامل فيها هو الجزاء وجوز بعضهم
كالشيخ ابن الحاجب مع اضافته كمتى فيجوز ان يعمل الشرط فيها كما يعمل في متى اتفاقا فان
جعل اذا في قولنا اذا خلوت قرات القران منصوب ظرفية بجزائه كانت مضافة الى ما بعدها
ومعمولة لقرات فيكون الحصر مستفادا من التقديم وحده وان جعلت شرطية معمولة للجزاء
اعني قرات كما هو المشهور كان الحصر مستفادا من التعليق بالشرط كما في قولك ان خلوت قرات
وجاز ان يعتبر التقديم عونا للتعليق في افادة الحصر باعتبار ان الشرط معمول الجزاء وحق
المعمول التاخير وهذا لا ينافي التزام تقديم الشرط لاجل نكتة اخرى وان جعلت معمولة
للشرط كما ذهب اليه جمع كان التعليق مستقلا بافادته اذ ليس اذا حينئذ معمولة للجزاء مقدمة
عليه حتى يستفاد حصر الجزاء فيها قوله سواء جعل ذلك باعتبار مفهوم الشرط يعني كون اذا الشرطية
لا يضر بالنظر الى المقصود الاصلي وهو حصول الاختصاص لكن يمنع من العطف واما قولنا
فيما سبق لما مر من ان تقديم المفعول ونحوه من الظرف وغيره يفيد الاختصاص فبالنظر الى الظاهر
الغالب في كون اذا ظرفية قوله نعم انه ليس يقطع قد سبق منا في اوائل الكتاب ان الشارح
ذكر في شرح الكشاف في قوله تعالى وما على الذين يتقون من حسابهم من شيء الاية ان النفي في مثله
بحكم الاستعمال لا يجوز ان يتعلق بما هو فيه وان الشيخ ايضا بعث الفوائد كذلك وذلك يرجع قوله
فهو على ضرب من قبيل ... فلما ضرب ثالث وهو ان يكون الاول اسم فاعل على المذكور نحو ان عاد
ابني من السفر صليت وتوضأت ووقوع مثله في كلام البلغاء مم قوله فعلم لا يجوز ان يكون
عطف الله يستهزئ بهم من هذا القبيل فيجب لا لان الظاهر ان المقيد بالقيد بالشيء مقيد بذلك
الشيء فيلزم ان يتقيد الاستهزاء المقيد بالقول المقيد بالخلو بذلك الخلو فالمعنى ومحال
قوله لا على اخبارهم عن انفسهم بانا مستهزءون بدليل انهم آه فيه بحث لانا لا نسلم ان الجزاء حينئذ
ليس مبنيا على مجرد الاخبار بكونهم معهم الا ان الاخبار المذكور ههنا اخبار صادر عن طمع في الغيب
بدليل ما ذكره صاحب الكشاف من جدوى انا معكم في قوله انا معكم حيث قال واما مخاطبة اخوانهم
في الاخبار عن انفسهم بالثبات على اليهودية فهم فيه على صدق رغبة ووفور نشاط وهو
رائج عنهم متقبل منهم فكان مظنة للتحقيق ولا يخفى ان الاستهزاء يترتب على هذا المذكور

واعلم ان افادة اذا ... التخصيص بالجميع
وجه ان الظاهر ينبغي ان يكون الشرطية ... كالمنهي
قوله وهذا ... فقيل لهم
امنوا كما امن الناس قالوا انؤمن كما امن السفهاء
وان يكون قولهم انؤمن كما امن السفهاء مختصا
بحال التحريض لهم امنوا فنزعم انهما انما وقعا
الى حين بالمغفرة ان الاية في انه تعقيب الشهادة
لا يقصد هذا القول منهم اذا خلوا الى شياطينهم
وتحصيل ان عند المجذور الا ان لازم وان لم يكن
الترتيب التخصيص كما جوابه ثبت منه لا سيما
في شرح الكشاف انه المجوب بجواز ان يكون قولهم
انؤمن كما امن السفهاء مقولا فيما بينهم لا بوجود
المؤمنين لكن يتضمنه الاشكال النظر الى
قول صاحب الكشاف فكانا يخرجوا بهم ان يسفهوا
حرم ... انه يتميز ان الغلط كلا لانه وجوه فالوجه
حال ... الاشكال وقد يجاب عنه بان يكون المجوب
ما يقال عند الواحدة ... الاشكال
مع النفاق ... وجود ...
نحو ... فان المخالف ...
بجواب ... الكلام السلف وقد يجاب ايضا
بجواز ان يكون المؤمنون ارسلوا واحدا منهم
ليقول لهم من قبلهم امنوا ... لولا الرسول
[illegible]
والجمع في ... [illegible]

فان قلت مراد الشيخ انه لو عطف الله يستهزئ بهم وجعل من القول الشيخ لتوهم ترتب الجزاء على
مجرد القول والحال انه يكون معهم فيفصل لئلا يتوهم خلاف الواقع قلت معنى انما يتوهم
ذو نظر قاصر غافل عن فائدة التأكيد في انا معكم ودفع توهمه لا يكون مقتضيا للفصل
على سبيل الوجوب فالوجه ما اشرنا اليه قوله فان كان بينهما كمال الانقطاع بلا ايهام او كمال
الاتصال فيجب وهو انه يمكن اعتبار الايهام مع كمال الاتصال كما يمكن اعتباره مع كمال الانقطاع
والوجه هو العطف ايضا فلم لم يعتبر ولم يتعرض له ولم يجعل الاقسام سبعة مثل اذا سئلت
هل تشرب خمرا فقلت لا وتركت شربه يكون قولك تركت شربه تاكيدا للنفي الذي هو لا ولعلم
يؤت بالواو لتوهم تعلق النفي بالترك كما في قولك لا وايدك الله قوله واما الاول من الثلاث
فلعدم المناسبة اي مع عدم الايهام وانما ترك لدلالة السوق عليه الا فعدم المناسبة ايضا
موجود في القسم مع وجوب الوصل قوله فلعدم المانع المقتضي الى الربط فيجب وهو ان
هذا المعنى مما يعم الجملة والمفرد فيلزم ان لا يصح او لا يحسن العطف التفسيري بالواو في المفرد
مع انه شاع بحسن الكلام الا ان يقال حسنه مع عند البلغاء وشيوعه في عبارات المصنفين لا
في كلامهم قوله فكل حتف امرئ يجري بمقدار وذا الكل على الحتف انما هو باعتبار الاسباب
من كونه بالمرض او بالسيف او بالرمح وغيرها وان فالحتف انما هو باعتبار [illegible] احد وجه
وانما لم يقل فحتف كل امرئ مع بقاء الوزن لان ما ذكر هو المناسب لمقام الحرب حيث يأتي
فيه اسباب الموت من السيف والرمح ونحوهما من كل جانب اي قلت لا تعقدوا ان [illegible] فان موت
كل نفس يجري بمقدار الله لا يلايم غرض الشيخ وان كان مطابقا للواقع قلت مراد الشيخ
الاشارة الى وجوب اعتبار العموم في المضاف اليه يعني امرئ كما اعتبر صريحا في المضاف ايضا
وهو الحتف لان المعنى على قول ان عمرو وغيره من اهل السفينة فيه وقد تقرر فيما سبق ان النكرة
في الاثبات قد تعم بواسطة المقام وانما لم يتوضح بيان حاصل المعنى للعموم المعتبر في المضاف
لظهوره فقول الشيخ لا يلايم غرض الشيخ جدا قوله اي حبستها بالمرساة المرساة آلة
الارساء وهي الحديدة التي تلقى في البحر لتقف السفينة ويقال لها بالفارسية لنكر
والضمير في قال لما مؤنث سماعي يقال وقعت بينهم حرب قال الخليل تصغيرها حريب بلا هاء

من ان الفصل بناء على ان المحذوف عن تقدير العطف وجعله الضرب الثاني بحاله صح

فيه رد على حاشية الاستاد صح

روايه

رواية عن العرب وقال المبرد الحرب يذكر ويؤنث وقيل الضمير للتنبيه ومعنى الحرب وقيل للشفقة
والمعنى قال يقدم القوم لكل حيث ارسوها الى السفينة ولا يخرج منها لكي يقاتلوا بها وتاخذها
وما بينهما من الاحوال من الاوجه ما ذكرنا اولا لان المصراع الثاني بلا يمه يشهد على انه قوله لماذا انه
قد يكون قال ابن هشام في المغني لا حاجة الى هذا الجواب لان كلا من الجملتين على انفراده الاكثر
لها من الاعراب في محل الحكي لكن ما جزء من المحكي اذ المحكي انما هو مجموع الجملتين وذو المحل
هو المحكي لا جزؤه واما في كلام المحكي عنه فغلط وكان هذا مما يمكن ان يصار اليه ههنا لولا عدم
النص فيما سبق قوله انا معكم مما له محل من الاعراب اعلم ان ضم حقه مراد الشيخ في هذا المقام
والله اعلم ليس ان يقول ههنا امران الاول كمال الانقطاع والثاني وجوب الفصل عنده فيما
له محل من الاعراب المص [illegible] الاول ولم يتعرض للثاني اذ لم يورد في المثال المصراع ويبين فيه
الفصل فيما لا محل له بكمال الانقطاع فقول المحشي [illegible] كما توهمه بعض الى [illegible] مما يفيد
قطعا بل ما اشرنا اليه ان يمثل المص بمجرد كمال الانقطاع لا لترك العطف لاجله ولو كان
فيما له محل من الاعراب واما قول الشيخ فيما سبق لما كان [illegible] اللفظ ومعناه فتحقيق
منه لوجه الفصل في المحكي لا توضيح لمثال المص مراده ايضا وسياق كلامه يكاد ينادي
عليه لمن كان له سمع وبهذا التوجيه اندفع الاعتراض الاول والثاني ايضا من اعتراضات ذلك
الفاضل قوله او لانه لا جامع بينهما هذا على تقدير اتفاق الجملتين في الخبرية والانشائية
لان عدم الجامع بينهما انما يعد سببا للانقطاع على تقدير هذا الاتفاق والا فالاختلاف
سبب مستقل لكمال الانقطاع بحيث اذا جامعه عدم الجامع لم يعتد به ولا يقال اجتمع ههنا
للانقطاع سببان قوله مؤكدة للاولى او بدلا عنها او بيانا لها قيل لو جعل من احد هذه
الامور ما يفيد فائدة ذلك الواحد كما يظهر من التقرير في موضع كل منها لا [illegible] الاصطلاحي
لان كل واحد منها من التوابع والتوابع هو الثاني باعراب سابقه فلا بد ان يكون للمتبوع اعراب
لفظي وتقديري او محلي مع ان الكلام يشمل الجمل التي لا محل لها منه ولذلك تقول المراد من قولهم
هو الثاني باعراب سابقه كونه كذلك فيما له اعراب او انه باعراب سابقه نفيا او اثباتا والكلام
[illegible] في اللفظ والحق ان كون التوابع ما يتلو [illegible] في احوال آخر على الاكثر فالتقييد بذلك

بناء على الغالب صرح في اللب شرحه للسيد ويؤيده ان الدماميني صرح في شرح مغني اللبيب
بان قوله تعالى امدكم بانعام وبنين بدل اصطلاحي من قوله تعالى امدكم بما تعلمون مع انه جملة لما
مر الى آخر ما سنحققه **قوله** وهذا المعنى مما لا يتحقق في الجمل قال الفاضل المحشي اي كون التابع
دالا على بعض احوال المتبوع مما لا يتحقق في الجمل وانما قال لان الجمل محكوما عليها بالكون الحمل من
حيث هي لا يصلح لذلك هذا كلامه والمتبادر من عبادته ان ضمير به راجع الى كون التابع وان في حمل
كلامه ان الجملة الثانية لا تجري مجرى النعت والا يلزم ان يكون محكوما عليها بكونها دالة على احوال
متبوعها مع انه باطل لان المحكوم عليه حقيقة يجب ان يكون مفهوما مستقلا ملحوظا في نفسه اصالة
والجملة ليست كذلك وفيه نظر اما اولا فلان هذا التعليل منقوض بوقوع الجملة بدلا وعطف بيان
مثلا فنقول لو كانت الجملة عطف بيان للزم ان تكون محكوما عليها بكونها دالة على نفس المتبوع
وبهذا نقول في البدل واما ثانيا فلان المحذور لزوم صحة الاخبار عن معنى الجملة معبرا عنه بمجرد لفظها
على قياس ما قيل الفعل لا يخبر عنه ولزوم مع انه واما ثالثا فلان هذا البيان يدل على عدم جواز كون
الجملة صفة للمفرد ايضا وقد صرحوا بالجواز توصيف النكرة بالجملة وان لم يجز توصيف المعرفة
بها ونقل عن بعض الافاضل ان ضمير به راجع الى بعض احوال المتبوع والمعنى لو جعلت الجملة الثانية
بمنزلة النعت في الجملة الاولى لزم ان تحمل الثانية على بعض احوال الاولى فيلزم ان يكون الاولى
محكوما عليها بالثانية كما يجوز حمل بعض احوال الشيء عليه ويرد عليه ايضا الوجه الثاني والاظهر
في عدم وقوع الجملة نعتا للجملة ما ذكر في شرح الفوائد الغياثية ووزره الشريف ايضا في شرح
المفتاح وغيرهما من ان المنعوت يجب ان يكون ذاتا اي مفهوما مستقلا ملحوظا في نفسه والجملة
ليست كذلك كما يشهد به الوجدان ولكن هذا ايضا لا يخلو عن اشكال اذ قد سبق ان ليس المراد
بالنعت هو النعت وغيرهما بل المراد كون الجملة شبيهة بالنعت ونحوه
ولا مانع في ان يصور الذوق السليم بين الجملتين بصورة مختلفة بحسب اقتضاءات مقامية
يتخيل فيها اعتبارات متفاوتة فتارة تصير الجملة بمنزلة الصفة للاولى وتارة بمنزلة عطف البيان
وهكذا وقد كرر الشيخ في مواضع من دلائل الاعجاز الاشارة الى هذا من جملتها انه قال في موضع من
اللطيف في ذلك قوله تعالى ما هذا بشرا ان هذا الا ملك كريم وذلك ان قوله ان هذا الا ملك كريم

[illegible] منه

منك

مشاكل لقوله ما هذا بشرا وداخل في ضمنه من ثلثة اوجه وجهان هو فيهما شبيه بالصفة ثم قال
بعد ذكر وجهي الشبه بالتأكيد واما الوجه الثالث الذي هو فيه شبيه بالصفة فهو انه اذا نفي
ان يكون بشرا فقد اثبت له جنس سواه اذ من المحال ان يخرج من جنس البشر ولا يدخل في جنس آخر واذا
كان الامر كذلك كان اثباته ملكا تبيينا وتعيينا لذلك الجنس الذي اريد دخاله فيه ثم اوضح
ذلك بنوع بسط كيف ولو حمل على المعنى الاصطلاحي لم يجز ان يكون جملة عطف بيان لجملة اذ قد ذكر
ابن هشام في مغني اللبيب ان ما لا ينعت لا يعطف عليه عطف بيان لان عطف البيان في الجوامد
بمنزلة النعت في المشتقات وابن مالك ومحمد بن السيد فليرجع اليه **قوله** ان يكون
الم جملة مستقلة او طائفة من حروف المعجم مستقلة الاول على تقدير ان يكون الم اسم سورة
او القرآن والثاني على تقدير المؤلف من هذه الحروف ثم في العبارة مسامحة اذ كون الم طائفة
من حروف المعجم مستقلة لا ينافي كونه جملة مستقلة او جزء كل من التقديرين اما مبتدأ محذوف الخبر
او بالعكس فان التقدير على الاول الم هذا وعلى الثاني هذا الم المعجم اسم مفعول صفة لمحذوف اي
حروف الخط الذي وقع عليه الاعجام وهو النقط او مصدر كالاعجام وعليهما فاطلاق حروف
المعجم على الكلام من باب التغليب وجوز ان يكون في شرح الكشاف ان يكون بمعنى الاعجام ازالة العجمة
بالنقطة وهذا انما يتم اذا جعل كون الهمزة للسلب معيبا او مسموعا في هذه الكلمة **قوله** وههنا
وجوه اخر خارجة عن المقصد مثل ان يكون لا ريب فيه خبرا لم او ذلك الكتاب او اعتراضا
او حالا او غير ذلك مما هو مذكور في الكشاف والبيضاوي وغيرهما **قوله** وانه يستاهل في الصحاح
يقال فلان اهل لكذا ولا يقال مستاهل والعامة تقوله لكن الزمخشري قد صحح هذه العبارة
في الاساس **قوله** بما يرمي به جزافا الجزاف بالكسر مصدر جازف مجازفة اي اخذ بغير تقدير
ومعرفة بالكيل فارسي معرب كزاف والمجازفة التكلم من غير تدبر وتيقظ ونصبه على المصدر
اي رمي به رمي جزاف او رميا بطريق الجزاف **قوله** فوزانه وزان لغة الوزان مصدر
قولك وازن الشيء اي ساواه في الوزن وقد يطلق على النظير باعتبار كون المصدر بمعنى
الفاعل وقد يطلق على مرتبة الشيء اذا كان مساويا بالمرتبة لشيء آخر في امر من الامور وهو المراد
ههنا **قوله** اي هو هدى منه تعالى ان هدى خبر مبتدأ محذوف وانما لم يجعله مبتدأ محذوف الخبر

على تقدير فيه جدوى لفوات المبالغة المطلوبة **قوله** فهو زائد وزان زيد انطلق اعترض عليه
الفاضل المحشي بان المنبه عطف مصدر للتنبيه على لا ريب فيه لاشتراكهما في التاكيدية
لذلك الكتاب ثم اجاب عنه بجواب حسن يتنبه منه وجه عدم العطف في قوله تعالى فسجد الملائكة
كلهم اجمعون مع اتحاد كلهم واجمعين في التاكيدية للملائكة فتنبه له **قوله** ولكن في الشرح يعني
ان كلام الشيخ يدل على ان لا ريب فيه بمنزلة التاكيد اللفظي فيكون مخالفا لما عليه المصنف ثم
تبعه من كونه بمنزلة التاكيد المعنوي **قوله** الى القسم الثاني كالاتصال ثم قال في شرح الفوائد الغياثية
وفي كون الفصل في البدل من باب الاتحاد نظر لانه ليس لاتحاد بل لانه في حكم الجملة العارية عن
المعطوف عليه اللهم الا ان يقال ذلك الحكم من كون المبدل منه في حكم المطروح في المفردات والتوابع
الحقيقية بحسب [illegible] فانه لما كان التوابع [illegible] **قوله** لانه لا يتميز عن التاكيد واما عن عطف البيان
فيتميز بان البدل التوضيحية تمام المراد وعطف البيان للايضاح وازالة الخفاء **قوله** وهذا انما
تحقق لان الجملة [illegible] التي لا محل لها من الاعراب التمييز بمجموع الامرين المذكورين لا يجري في الجمل
الجمل [illegible] التي لها محل من الاعراب فانه لا يجري فيه التمييز بشيء منهما وقد اشار الفاضل المحقق
[illegible] يرد ما يقال ان هذا الكلام يدل على [illegible] ذوق سليم على ان عدم تحقق كون الثاني مقصودا
بالنسبة يعم جميع الجمل [illegible] كانت ذوات محل ام لا مع انك اذا قلت ضربت رجلا ضربته اخوك
ضربته زيد [illegible] بالقصد النسبة اليه ليتم [illegible] بدل الكل بلا مرية هذا وفي شرح الفوائد الغياثية
ما يدل على جواز جعل الجملة من الجملة بدل الكل من الكل ممتازا عن التاكيد باعتبار ان الثاني حين قال
في نحو قولنا [illegible] بالمال والتمر ان كان المقصود ذكر الجملة الثانية وذكر
الاولى توطئة له كانت الجملة الثانية بدلا عن الاولى بدل الكل من الكل وان كان المقصود ذكر الاولى
وذكر الثانية لبيانها كانت الجملة الثانية عطف بيان للاولى او تاكيدا لها **قوله** نحو امدكم بما
تعلمون امدكم بانعام وبنين فان [illegible] الكلام في الجملة التي لا محل لها من الاعراب في قوله تعالى امدكم
بما تعلمون في محل النصب [illegible] او الاية واتقوا الذي امدكم بما تعلمون قلت لو سلم ان
الكلام في ذلك فنم ان الجملة الاولى ههنا لها محل من الاعراب فان الاعراب لمجموع الموصول والصلة
على ما اشار اليه الشريف [illegible] الى ان [illegible] لتقديم المسند في شرح المفتاح او للموصول وحده

والصلة

والصلة لا محل لها كما ذكره [illegible] في الباب الثاني من هذا الفن **قوله** فهو لا دلالة عليه الا بالالتزام ودون
المطابقة قال الفاضل المحشي يمكن ان يجاب عنه بانه مبني على مذهب من لا يفرق بين الطلب
والارادة فيكون طلب الكف عن الفعل من الغير ارادته منه فيكون مدلول الامر هو الارادة ومدلول النهي
هو الكراهة وفيه بحث لان مقتضى عدم الفرق بين الطلب والارادة كون مدلول النهي الذي هو
من اقسام الطلب [illegible] الارادة [illegible] ارادة عدم الفعل واما كان فالكراهة لازمة لمدلول
النهي لا نفسه اللهم الا ان يقال [illegible] مبني على عدم الفرق بين طلب الفعل من الغير وارادته منه
لا بين طلب الارادة مطلقا [illegible] ان من يقول طلب الفعل من الغير ارادته منه يقول طلب الكف
من الغير كراهة الفعل منه فتامل **قوله** والتاكيد بالنون [illegible] كما هو الظاهر فيه بحث لان هذا الشرح
لا يطابق المشروح اذ المفهوم من هذا الكلام ان يكون التاكيد بالنون سببا لحصول الدلالة على ان
يكون مستفادة من الكلام [illegible] من النون والمفهوم من قول [illegible] في تادية المراد [illegible] عليه
بالمطابقة مع التاكيد ان يكون التاكيد سببا لوصف الدلالة [illegible] التاكيد كالمطابقة وجه
كونه اوفى لا وجه لحصول الدلالة اللهم الا ان يقال مراده [illegible] قوله والتاكيد بالنون
دال على كمال هذا المعنى الكمال البالغ لان درجات الكمال متفاوتة ودلالته على الكمال البالغ يعني
وجه كونه اوفى بتادية اصل الكمال فيتحد مؤدى الكلامين فتدبر **قوله** وقريب من هذا ما يقال [illegible]
لا يخفى ان التاكيد والمطابقة في هذا الوجه القريب يكون وجه اللفظ اوفى بتادية المراد [illegible]
على هذا الوجه الاول فالقريب اقرب لغرض الاصل [illegible] ثم انه قد بين الفاضل المحشي وجه القرب
بان اللفظ اذا فهم منه قصدا او صريحا غير الموضوع له فاما لكونه حقيقة فيه او مجازا مشهورا
وان لم يصل الى حد الحقيقة [illegible] ان القصد يحصل باستعمال اللفظ في المعنى فاذا استعمل اللفظ
في غير الموضوع له وكانت القرينة في غاية الوضوح حصلت الصراحة ايضا وان لم يكن اللفظ
حقيقة ولا مجازا مشهورا فالجواب ان [illegible] على احد المذكورين بل يقال فهم غير الموضوع له قصدا
صريحا اما باحد الامرين المذكورين او بكون القرينة في غاية الوضوح **قوله** ويمكن ان يقال انه مبني
على ان الامر بالشيء يتضمن النهي عن ضده [illegible] جزؤه كما ذهب اليه جمع وقد صرح بهذا الشريف
في شرح المفتاح فلا يرد عليه ما اورده البعض من ان معنى تضمن الامر بالشيء النهي عن ضده اقتضاؤه

فقد ذكر ان [illegible] في هذا التوجيه [illegible] الفاضل
المحشي وجه التعسف [illegible] قوله [illegible]
توجيه [illegible] ان [illegible] فقد ذكر سابقا توجيه
دلالته [illegible] الكراهة [illegible]
فلم يفرق من الارادة والطلب

والتزام عقلي لان هذا النهي جزء ذلك الامر نعم يرد على هذا التوجيه ان مقتضاه انما هو دلالة
ارجل على اظهار الكراهة ضمنا وهو ليس بمقصود بل المقصود دلالته على كمال ذلك الاظهار والتوق
وضح وعلم ان مجرد كون الامر بالشي متضمنا للنهي عن ضده لا يكفي في كون التضمن المذكور اصطلاحيا
بل هو موقوف ايضا على ان مدلول النهي هو الكراهة وهذا ظاهر ان قوله وهو اظهار كراهة اتى منه
لا يوافق المراد لما عرفت الا ان يحمل على حذف المضاف اي وهو كمال اظهارهم وفي الوقاية ايضا
فتامل قوله ولو ان حسنها في اعجبني الدار حسنها يريد انه في حكم بدل الاشتمال وهذا ظاهر على توجيه البعض
واما على قول من يقول الامر بالشي يتضمن النهي عن ضده بالمعنى المتبادر فهو في حكم بدل البعض من
الكل قوله لان عدم الانتقال مغاير للارتحال الا ان المغايرة ذاتا ومفهوما والذات وان لم
يتحقق في الجملة الا انه اعتبر حاصل المعنى فينزل منزلتها فلا يرد ان المغايرة تجب المفهوم لا تنافي
كون الثاني بدل الكل بل هي شرط قوله لكنهما بغير الوفية لم يرد بغير الوفية مثالا وفيه قوله
بل قالوا مثل ما قال الاولون قالوا أئذا متنا وكنا ترابا وعظاما أئنا لمبعوثون فان الكلام
الاول غير واف بالمقصود قوله خر المقصود لانه دال بالقرينة المتاخرة الخفية اعني قوله والافلس
في السر والجهر مسلما قوله فوسوس اليه الشيطان آلاية عدل الوسوسة بالى لتضمنه معنى الانتهاء والدفع
واضاف الشجرة الى الخلد باوفي ان الاكل منها سبب للخلود ان الاكل ومعنى ملك لا يبلى لا يتطرق
اليه نقصان فضلا عن الزوال قوله اقسم بالله ابو حفص عمر قصته على ما ذكره العلامة في الفائق
ان اعرابيا اتى عمر بن الخطاب فقال ان اهلي بعيد واني على ناقة دبراء عجفاء نقباء واستحمله
فظنه كاذبا فلم يحمله فانطلق الاعرابي فحمل بعيرا ثم استقبل البطحاء وجعل يقول وهو يمشي خلف
بعيره اقسم بالله ابو حفص عمر ما مسها من نقب ولا دبر اغفر اللهم ان كان فجر وعمر
رضي الله عنه مقبل من اعلى الوادي فجعل اذا قال اغفر اللهم ان كان فجر قال اللهم صدق حتى
التقيا فاخذ بيده فقال ضع عن راحلتك فوضع فاذا هي نقباء عجفاء فحمله على بعير وزوده
وكساه وفي بعض الروايات ان بها مكان ما مسها الدبر جراحة الظهر والعجف الهزال
والنقبة بالضم اول ما يبدو من الجرب قطعا متفرقة قوله لانا اذا قطعنا النظر عن الفعل آه
فيه بحث وهو انه لم لا يجوز ان يكون الوسوسة لادم عليه السلام مبينا بقوله المخصوص وهو الفعل

المقيد

[illegible]

المقيد بالمفعول مع قطع النظر عن الفاعل فان ثبت المفسر عام فثبت المفسر بعد اعتبار
الفاعل اعني وسوسة الشيطان لادم عليه السلام ايضا فتامل قوله يسومونكم سوء العذاب
يقال سمته خسفا اي اوليته اياه واوردته عليه قوله ويذبحون بلا واو وفي ابراهيم بالواو لكن يبقى
الكلام في وجه تخصيص الاية الاولى بترك الواو والثانية بايرادها ويمكن ان يقال وجه التخصيص
انه تقدم في سورة ابراهيم قوله تعالى وذكرهم بايام الله سبحانه وبانه لما قبل فيه ناسب العطف
على سوم العذاب ليدل على انه نوع اخر ويكون فيه تعداد انواع المحن والنعم التي اشير اليها
بقوله تعالى وذكرهم بايام الله ولم يذكر ذلك سابقا في سورة البقرة كما لا يخفى وكذلك نقول ان اية
البقرة من كلام الله تعالى لهم فلم يعدد المحن واية ابراهيم من كلام موسى فعدد حاول تخييلا انه لما تعدد
ههنا ذكر النعم حصل نوع تكون بينا لسيومونكم وفي ابراهيم عطف ليحصل نوع من تعديد النعم
ليناسب قوله تعالى اذكروا نعمة الله عليكم فتامل قوله فانه من عذاب يوم الكبير وفي الاية وجه
اخر وهو جعل الى الله مرجعكم صفة لليوم بتقدير العايد اي فيه قوله وشبه هذا بكمال الانقطاع
انه يشتمل على مانع من العطف ينبغي ان يراد ويقال مع المغايرة الكلية وان كان المانع من العطف
موجودا في كمال الاتصال ايضا قوله ويسمى الفصل لذلك قطعا ما تكون قاطعا للوهم او لان
كل فصل قطع فيكون من تسمية المقيد باسم المطلق قوله اراها في الضلال تهيم فالنقض
الكاسي اراها فعل مجهول بمعنى اظن لكن يستعمل بمعنى الفعل المعروف من حقيقة ولذلك بمعنى
بمعنى ظن متعديا الى مفعولين فاذا ارى بصيغة متعديا الى ثلثة مفاعيل ويكون بمعنى ابدا رى
خالدا عمرا فاضلا ان زيدا جعل خالدا ظانا عمرا فاضلا ويلزم منه ان يظن خالد عمرا فاضلا
فهم لا ترى استعملوا ارى في معنى لازمه يقال هام زيد على وجهه يهيم هيما وهيمانا من العشق
وغيره قوله فان بين الجملة مشابهة فيه بحث لانه هذا انما يقتضي ما ذكره بتقدير ارادة
السنة بقوله اما في الاولى والثانية فعدم المشابهة فان ما ذكره صريح بان الجملتين في شبه
كمال الانقطاع ليس بينهما مشابهة وما ذكره تصريح في خلافه نعم لو قال ههنا اي اما في الاولى فلعدم
المشابهة واما في الثانية فمن جهة الواو في اشتماله على المانع مع المغايرة التامة لم يرد هذا
لا يقال مراده ههنا لعدم المشابهة عدم الوجه لعطف لتحقق المانع سواء كان المانع خارجا

كل من السوم والتذبيح لما كان محنة مستقلة كان الانجاء من كل منهما نعمة مستقلة مقتضية لتعداد النعم والمحن معا

ام لا قلت المانع موجود فی الثانی والرابع ایضا فلن وجه لجعلهما فیما الاول والثالث قوله
لئلا یتوهم انه عطف علی قوله الله فیجب لان فی القطع احتمال کون المقطوع خبرا بعد خبر واحتمال
کونه تاکیدا لما قبله او بیانا له او بدلا منه فیتحقق کل من الفصل والوصل ایهام بخلاف المقصود فلن
یصح تعلیل الفصل بایهام الوصل خلافه ویمکن ان یقال الامر عند الفصل مع کونه العقل
والعقل مع فتح الاحتمال المذکور بالتبادر فی سیاقه وایضا الاستیناف اظهر فی الجملة لانه مستقلة
بشانها واما عند الوصل فالجزم بالعطف والعطف علی القریب کالنص فی الواو فاحتمال خلاف
المقصود فی العطف اقرب منه فی ترکه فلذا اختیر الفصل قوله للوجوب کما زعم السکاکی
وجه الفصل عند السکاکی بیان وجه عدم ذلک البیان الا ان کل من ال الى ان عدم عطف الله
یستهزئ بهم علی قالوا مع انه اذا وجدت قرینة علی عدم اشتراک القید جاز اعتبار العطف علی
الجزاء المقید بدون لزوم الاشتراک بین المعطوفین فی القید السابق لعدم ظهور قرینة علی ان
المعطوف علیه نفس المقید اعنی قالوا بدون اشتراک فی المقید وهو الخلو وظهورها فی قوله
اذا جاء اجلهم لا یستاخرون ساعة ولا یستقدمون وانت خبیر بان عدم الاعتماد علی القرینة
الضعیفة بین الاحتیاط فلن یدل علی وجوب الفصل قوله لانا نقول الاولی ان یقال فان عطف
الشرطیة ای قبل رعایة المناسبة واجبة فی الکلام البلیغ فلا یجوز عطف الجملة الاسمیة علی الجملة
الشرطیة لیتحقق المناسبة بینهما وانما حینئذ لزوم الشک للشرطیة ولزوم عدم الشک
للاسمیة ولکن لزوم القطع للاسمیة ولزوم القطع للشرطیة وجواز عطف الاسمیة علی الفعلیة
وبالعکس لیتحقق اصل المناسبة بینهما حینئذ لان کلا منهما جملة مقطوعة بها واما ما ورد من
المنافاة فیرد ان الدوام والاستمرار یعتبر للمبتدأ والشرطیة جزما فلا یکون المعطوف
شرطا واما الثانی فیجوز ان یعطف ولا یستقدمون علی لا یستاخرون مع اعتبار اشتراک القید
اعنی اذا جاء اجلهم بناء علی ان معنی قوله تعالى لا یستاخرون ساعة ولا یستقدمون لا یستطیعون
تغییره کما قال قوله تعالى ولا رطب ولا یابس الا فی کتاب مبین وقوله کلمة جاز علی سواد وبیض
قوله بدلیل انه علل متعلق بقوله لظهور المناسبة فان قلت لا تقریب هذا الکلام لان انه انما
یشعر بوجود الجامع بین جملة الله یستهزئ بهم وبین جملة قالوا انا معکم والسؤال انما هو عن وجود

الجامع

فیه ای المراد المتوهم بعدم الجامع ورد بالمنع لان
رعایة المحسن فی الکلام الیلیغ انتفاء التعدد فی
الجملة فلن تتناسب بین المسند مع الاتحاد
فی المسند الیه

فان قلت کما ان الاقرب فی احتمال التعدد ولهذا حمل قوله
علی ان قوله احتمال لا یعد فی زعم ان الشیخ وکذا المصنف التکلف
ان الجملة اذا وقعت خبرا بعد الخبر فلن یترک الواو
ویرشد الیه بیان تلک الثلاثة فی العطف فی قوله تعالى
الرحمن علم القرآن خلق الانسان علمه
البیان فافهم

علی ان احتمال التعدد احتمال ساقط لانه لو کان مرادا لکان
بالعطف ولیس لوجه فی فصیح الکلام کما مر

حینئذ قالوا من امثلة القطع للوجوب قوله تعالى
الله یستهزئ بهم

فائدة الشیخ فی شرحه

الشک انما ثم انما هو فی نفس الجزاء لا فی مجموع الشرط
والجزاء الا ان یبنی علی ان الجملة نفس الجزاء
والشرط قید من قیوده کما نبه اشار الی انه ای
العربیة

کانه قد ظن ان التقیید وتحقق لوازمه معا لیقتضی
الامر

لا نسلم ان فی الجملة الشرطیة شکا لان الشک فی
طرفیها الا فیه

الجامع بین جملة الله یستهزئ بهم وبین الجملة الشرطیة قلت الجملتان جزءا الشرطیة
فالجامع بینهما جامع فیهما فافهم قوله فلکونها جوابا للسؤال اقتضته الاولی صرح الشیخ فی
دلائل الاعجاز بوجوب القطع فی بعض الصور وهو المفهوم من شروح المفتاح وانما الخلاف
فی سبب القطع فمنهم من یقول السبب کمال الانقطاع ولا یتصل فیها فتراه ومنهم من یجعله کمال
الاتصال وهو ارتباط الاول بالثانی ارتباطا ذاتیا ومنهم من یجعله بین حقیقتهما ان یخبر
کلا منها تخصیصا فیخالف العطف اذ لا وجه لعطف المنقضیة جمیعا وربما یقال لو جیء
بالواو یتوهم انه من جملة السؤال مع علی کل وجه فهو منقوض بوصل قوله تعالى وما کان استغفار
ابرهیم لابیه الایة فان صدر الایة وهو قوله تعالى ما کان للنبی والذین آمنوا ان یستغفروا
للمشرکین ولو کانوا اولی قربی من بعد ما تبین لهم انهم اصحاب الجحیم مقتضی لسؤال
وقع قوله تعالى وما کان استغفار ابرهیم الایة جوابا له وهناظ اللهم الا ان یقال الواو
استینافیة لا عاطفة فلن اشکال وقد یجاب بان المعتبر فی صورة الاستیناف التردد فی
حال المسؤول عنه بان حالة کذا ام لا والغرض من السؤال المعتبر فی الایة الکریمة ونظائرها
النقض ولیس من صور الاستیناف فالفرق واضح فان المطاق للاول ابتناؤها الجمل فیعتبر
کمال الاتصال الموجب للفصل فی الثانی فمع ادروغان لکل واحد مما یؤدی الیه الغرض
من السؤال والجواب فی ظرف وکان المقام مقام وصل یقتضی المناسبة من وجه والتی تم من وجه
وفی الیه القطع من الوجوه الثلاثة التی ذکرت فیما سبق جاریة فی بعض الصور فالوجه
فیها ایضا القطع اللهم الا ان یقال لم یعتبر السؤال فی الایة الکریمة لاستبعاد حصول
الوفاق وعنایة الجواب عن البیان ولم یعتبر الاتصال بین الجملتین بل لوحظ کانه بیان
اخر لکنه متناسب بالجملة الاولى وکان المقام بهذا الاعتبار مقام وصل وفیه ایضا التعسف
لا یخفی اذ یلایم هذا الاستبعاد ذکر الجواب والله اعلم بالصواب قوله کالمورد للسؤال قال
الفاضل المحشی فی شرح المفتاح هو علی صیغة اسم الفاعل فان الکلام بسبب کونه منشأ للسؤال
کانه یورده والتقیید بالتحوی زیادة توضیح انتهى ولکن ان نقول هو علی لفظ اسم المفعول
والمعنى ان الکلام لو بسطه ولا لته بجواده علی السؤال کالکلام الذی اتی به للدلالة علی السؤال

وقد یشار الى مثل المحشی الى الضعف بقوله
ومنهم من ادعی الی وذلک التقدیم کونه الموارد کلمة
اذ قد یعود السؤال والجواب بجملة الخبریة لانه
یقال الاعتراض علیه لکونه اجیب بکونه

قوله وغير ذلك قال الفاضل المحشي من تنبيه المتكلم على كمال فطانته وادراكه ان الكلام
مقتض للسؤال او على بلادة السامع وعدم تنبهه لذلك الا بعد ايراد الجواب وفيه بحث لان
التنبيه يكون الكلام الاول مقتضيا للسؤال انما كان لكمال الفطانة لا يبدو عليه اول
كلامه لا يكون عدم التنبه له بلادة فلا يصح الاعتبار اللهم الا ان يقال يحصل الفطانة
في كمال فطانته بيانيته او يراد بالبلادة عدم كمال الفطانة قوله بخلاف ان اريد نفي
نعيم وان الفجار لفي جحيم لانه من باب التقابل فان المحكوم عليه في احدهما مقابل للمحكوم عليه
في الآخر وكذا المحكوم به بخلاف جملة الذين يؤمنون لان المحكوم عليه بحقيقته فيهما
الكتاب وهو ليس في مقابلة الكفار وكذا المحكوم به قوله وانه مبني على تقدير السؤال
لانه لما خص المتقون بالكتاب حصر لهم خاصة لم اتجه السؤال بان يقال ما بال المتقين
خصوا بذلك فوقع الذين يؤمنون جوابا لهذا السؤال وفي نحو قوله على تقدير سؤال
بما رتدل ان الجواب متصل بما هو منشأ السؤال وتنزيله منزلته لانه جعل الافتراح في
حكم المتقين مترتبا ومبنيا على تقدير سؤال ناشئ عما قبله قوله اي ما بالك عليلا قال
في الصحاح ما بالك اي ما حالك والسؤال عن كمال العلة لا بعد العلم بكونه مريضا يكون عن سبب
فمعناه ما حرارة تشتعل بكلام رطوبة تقلبك حاكونك عليلا قوله لا يناها البعيد سبب
المرض اي سبب بعيد بحسب الوقوع لانه سبب سبب قوله وعدم التأكيد ايضا مشعر
بذلك هذا اذا اجري الكلام على مقتضى الظاهر واما اذا حمل على خلافه فيمكن ان يكون
السؤال عن سبب خاص من ترك التأكيد بناء على ادعاء ان كون سبب علته العشق صار
ودخرنا امر صريحا لا ينبغي ان ينكره الواقف او يشك فيه قوله فالتأكيد دليل على ان
السؤال عن السبب الخاص ايضا مبني على سوق كلام وقع مقتضى الظاهر المبادر والا
فللتأكيد معنى غيره وفعه الشك ورد الانكار بالحقيقة وليس فائدته منحصرة فيهما حتى يقال
لو كان السؤال عن مطلق السبب لكان سؤالا عن تصوره لا لذي يتصور فيه شك وتردد
حتى يؤكد في الجواب كما وضحه الفاضل المحشي قوله فهو بناء على الظاهر الخ قلت كيف
يتصور ترتب السبب على المسبب بالنظر الى الواقع ترتبه على السبب قلت من حيث ان

ذا

ذكر المسبب يقتضي ذكر سببه قوله وهذا ابلغ الوصل يعني وافق احمالا نا وعي فيه لانه لكن ابلغ
في كمال حسب لا يحتاج الى حرف العطف الوصل فرضنا فتش فيه بي كلام في هنا الانهمام امر
يتعلق بالمقام وكل منها ابلغ في مقام من الآخر مثلا اذا اقتضى المقام الوصل الظاهر
يكون قولك فالعبادة حق له ابلغ من قولك العبادة حق له لطيف بحكم عليه بانه ابلغ من الوصل
على الاطلاق والجواب ان مراده ان المقام اذا اقتضى مطلق الوصل فهذا التركيب ابلغ لما
فيه من تقليل اللفظ وتكثير المعنى قوله فيتفاوت حسن النكتة بحسب المقامات قال الشارح
في شرح المفتاح اذا قلت اعبد ربك فان كان المخاطب منكرا لكونه مستحقا للعبادة او مترددا
فيه او خالي الذهن مع امارة الانكار او سؤاله كان قولك ان العبادة حق له جيدا في الغاية
لمصادفته مقتضى المقام والعبادة حق له رديا لخلوه عن ذلك فالعبادة حق له متوسط
لاشتماله على نكتة التأكيد والاشعار بالسببية وان كان خالي الذهن عن امارة الانكار او التردد
او منكرا او مترددا مع عدم اعتبار ما يزيل الانكار والتردد كان قولك العبادة حق له جيدا
في الغاية وان العبادة حق له رديا فالعبادة متوسط لعدمه من الكلام الابتدائي وان
كان ممن يناسبه الوصل الخفي كان ان العبادة حق له قوله نحو قالوا سلاما قال سلام
يحتمل ان يكون تقاولهم بلغة يعتبر فيها ما يعتبر في اللغة العربية ويحتمل ان يكون بها
لانهم كانوا على ما قبل على لسان باللغة العربية نعم شيوع هذه اللغة انما كان من اسمعيل عليه السلام
قوله زعم العواذل الخ فيه ان الزعم اكثر ما يستعمل في الباطل ولهذا قيل زعموا مطية الكذب
فلا يناسب المقام ولو يراد زعم يعلم لكان احسن قوله جمع عاذلة يعني انه ليس جمع عاذل لانه
فاعل صفة للمجمع على فواعل وقد مر فيه الكلام في شرح الديباجة فلتتذكر واما كون عاذلة
صفة جماعة فمبني على الظاهر انه لا يعد اعمه الا الصادق في القول بانه يجوز ان يكون جمع عاذلة
بمعنى رجل عاذلة على ان التاء للمبالغة مما لا تيقنت البتة لانه ليس بعد ما سمعي قوله اي وقع
عنه الاستيناف يشير الى ان الفعل في الكلام الخبري استؤنف مسند الى ضمير تاويل
الشهور كما في قوله وقد حيل بينا العير والنزوان ولك ان تقول هو مسند الى الظرف
بعده كما سيجيء قوله كما اذا حذف المستأنف عنه الخ والوجه على حذف ان في مثله قوله

كذا ذكره الشارح في شرح المفتاح منه

اي اعادة ذكر ذلك المسمى اي الاظهر ان يقال ان قوله باعادة صفته فيما بعد المسألة يعني خطأ قوله قالوا
اقترح شيئا نجد لك طبخه قلت اطبخوا لي جبة وقميصا على ما سمي في البديع ان يتناوله المراد
بذكر الصفة وقد يقال المراد بالاسم العلم وهو موضوع للذات مع جميع المستجمعات فاذا ذكر اولا
كان الصفة مذكورة بالتبع فاذا ذكرت بعد وجدت الاعادة بمنفصل الدلالة **قوله** قلت وجبة
اذا ثبتت لشيء حكم اورد عليه الفاضل المحشي ان السؤال التي يطلب غيرها عن سبب شيء ما حال وجه له اذ يهوم
الحالة على افعال الاختيارية ثم بين ما هو الصواب بتفصيل فان قلت ليس كلام الشيخ الا بما يدعى ان
السؤال المقدر في جانب التي يطلب حتى يرد ما ذكر بل لماذا احسن بصيغة الماضي دون لماذا احسنت بل
على ان السائل غير التي يطلب قلت قول المتكلم في الجواب صدق يقطع بخطاب يرجع اعتبار السؤال من المخاطب
فالحمل على خلافه تعسف ظ فان قلت ردا العاضي انما يتوجه لو كان كلام الشيخ في المثال المخصوص
ان نعم وليس كذلك فيتوجه بل ظاهر قوله فان قلت ان كان السؤال في الاستئناف من السبب الآية على ان
كلامه ليس مخصوص المثال اذا لم يقل فان قلت ان كان السؤال فيما سبق من المثال فيمكن ان يصور
السؤال والجواب في مثال يمكن ان يقدر فيه السؤال عن السبب مثل ان يكون احسن زيد الى عمرو صديقه
القديم اهل لم ثم انه لم يرد ان يقدر السؤال عن السبب واجيب في كل مثال كيف وقد سبق منه تجويز تقدير
السؤال عن الاستحقاق فمقصوده الاشارة الى الجواب بالنسبة الى التقدير واحد فيما يمكن ذلك التقدير
واحالة الجواب بالنسبة الى تقدير آخر الى الفاضل قلت هذا بعيد لان قوله والسؤال المقدر فيها
لماذا احسن بصيغة جواز اعتبار السؤال عن السبب بقوله فان قلت ان كان السؤال في الاستئناف
وان لم يكن مخصوصا بالمثال لكنه تنبيه وله قطع فيرد اعتراضه اللهم الا ان يقال الغفلة او
في قوله ان ح او بل هو تحقيق لا اضطراب يعني يرد منع الاضطراب بطل تقدير السؤال المذكور ردا
على من زعم ان المقدر هو وهم ان ايراد المحشي مبني على ان احسنت في المثال على صيغة الخطاب كما يفهم
عليه ابن ح واما اذا كان على صيغة الحكاية ولا يخفى ان صداقة الى طلب فيكون سهوا في نسخ
المتكلم فيرد كما لا يخفى على الفطن يبقى في كلام الشريف بحثان الاول ان قوله نعم يتصور ذلك اذا
لشيء او اراد ان المتحير حصل بعرف ذلك ام لا لكنهما مما يخفى فيه على من اهل محل منع لان الاصل
اعني قوله احسنت بطريق الخطاب ليس الا لافادة الخبر وحقيقة الكلام الى اعلم حسانك الى زيد

ولا يخفى

يعني انما قيل باعادة صفته لمسألة قوله باعادة اسمه
ما يتوقف فيه

ولا يخفى ان الجواب بتقدير السؤال والجواب عنه سبب الاحسان في تبين معنى السؤال المقدر جميل تعلم لماذا
احسنت ومعنى الجواب يعلم انه يستحق المصداقة القديمة لم يكن بعيدا برمته فضلا عن رمل التأخ
ان السؤال الذي كان بل هو متعلق بالاستئناف الحسن التأكيد في الجواب لكونه جملة طلقا فالى السائل المتردد
وذكر موجب الاستحقاق فالمغني عن التأكيد انما هو في القسم الثالث والاول خارج عنه فيكون المثال الاول في
مستغنيا وهذا هو الذي حمل الشارح على تقدير السؤال عن السبب يقع له السؤال المقدر لماذا احسن
او هل هو حقيق بالاحسان لف ونشر مرتب ثم **قوله** وليس بجري في سائر صور الاستئناف اي ليس
يجري كون الجواب بصدا الاحسان يقع باعادة الاسم تارة واعادة الصفة اخرى في جميع صور الاستئناف
بل يجوز ان يقع جوابا عن السؤال عن السبب غير ما يدور عن اعادة اسم وصفة وانما هو بان المثال الذي هو جم
من قوله منه ما يأتي باعادة الاسم ومنه ما يبنى على الصفة لحصر قال المفيد لذلك اما وما دون منه ومنه
قوله بالغدو والاصال الغدو في الاصل نقيض الرواح والمراد هنا الغدوات فعبر بالفعل عن
الوقت كما يقال اتيتك طلوع الشمس اي وقت طلوعها وانما لم يجمع اعتبار الاصل لان المصدر لا يثنى
ولا يجمع والاصال جمع اصيل وهو الوقت بعد العصر الى المغرب فيجمع على اصل واصائل كانه
جمع اصيلة ويجمع على اصلان مثل بعير وبعران **قوله** كانه قيل من يسبحه الشيخ صرح بان السؤال
المشتمل على الفعل اذا كان مقدرا لا يجوز حذف الفعل في الجملة الجزائية ان قلت فما قوله في الاية
قلت لم لا يقدر في المسبحون فقيل رجال اي هم رجال فصار الاستئناف من الاسم لا الفعل **قوله**
لهم الف وليس لكم الاف والف مصدر الفه بالفه اذا لكن اليه والواحبة والالاف مصدر آلفه يولفه
والايلاف مصدر آلفه يؤلفه **قوله** فحذف صدر الاستئناف قيل يجوز ان يكون الاستئناف في هذا
البيت مذكورا لا محذوفا ووجهه انه لما قال زعمتم ان اخوتكم قريش اي ان بني لهم وبقوا لهم تنكر
ذلك فاجاب بقوله لهم الف الخ والدليل على انكار المتكلم ذلك اللفظ زعمتم لان استعمال الزعم في الكذب
اكثر **قوله** مؤكدا للجواب اي بيانه لان المراد بكذبهم انهم مخالفون لهم في مقتضى الاخوة في معنى
قوله لهم الف وليس لكم الاف بمنزلة قوله كذبتم **قوله** فلدفع هذا الوهم جيء بالواو العاطفة
حكي عن صاحب عباد انه قال هذا الواو احسن من واوات الاصداغ على خدود المرد الملاح **قوله**
وقد توهم بعضهم اي توهم الزوزني ووجه كونه ضبطا انه يحتاج لما اعترف نفسه الى ان يقدر اصل الكلام

والرواح نقيض الصباح وهو اسم للوقت
المصدر من زوال الشمس الى الليل وقد يكون مصدر
قولك راح يروح رواحا وهو نقيض
قولك غدا يغدو غدوا

الجواب

جزء باب المفاعلة

روي ان عمرو بن الخطاب ... فقال الا ... فقال الله

قوله ووجه كونه ضبطا
الغفلة اجزاء والانشاء
واذا اذا ... يكون ... فاذا
فيتم الكلام

بهمزة واما الوصل فاما للدفع ان يهام واما للتوسيط فتعنيه لتقدير محذوف وليس فيه نظير باب ونعم
وعينه اليه قوله لان لا تعبدون اخبار في معنى النهي اي لا تعبدوا ولذا قال اخذ الميثاق يقتضي
الامر والنهي والنفي على تقدير القول اي قائلين لا تعبدوا وقيل اخذ الميثاق في قوة القسم
ولا تعبدوا جواب فلا حاجة الى تقدير القول وقيل لا تعبدوا مقدر بان المصدرية بدلا من
الميثاق فلما حذف ان ارتفع الفعل الى الرفع فعلى هذا يكون مفعولا له وان لا يكون الا نهيا
نحن فيه بل يكون من عطف المفرد على المفرد لان الاحسان بالمصدر معطوف على خبر نوابه قوله لانه
بمعنى امنوا لان تؤمنون ارشاد الى التجارة المنجية وتعليم لها والمتعارف في التعليم هو الامر
والنهي دون الخبر قوله ان عند التصريح بالنداء فيه بحث لان هذا التصريح في مثله مما يلزم اذا
لم يوجد قرينة ونكتة على تغاير الى طلبيا اذ لو وجدت لحسن العطف بلا تصريح بحرف النداء كما في قوله
يوسف اعرض عن هذا واستغفري لذنبك ولا يخفى ان افراد احد الفعلين وجمع الاخر في الاية قرينة
على اختلاف الى الطلب فلا يتمسك قوله فلا يصح عطف بشر عليه اجاب عنه صاحب كشف الكشاف بانه لا مانع
للعطف على جواب السؤال ايجاب يكون جوابا اذا تامله فيكون جوابا وزيادة وكانهم قالوا دلنا
يا رب فقيل امنوا يكن لكم كذا وكذا وبشرهم يا محمد بثبوته لهم وقد يجاب ايضا بان خطاب ايها
الذين عام للنبي عليه السلام وللمؤمنين والتجارة المدلولة عامة ايضا لكنها في شانه عليه السلام
نوع التبشير وفي شانهم نوع الايجاب المذكور فيجوز ان يقع يؤمنون مع بشر بيانا للكل نوعيها
فتدبر قوله ليس المعتمد بالعطف هو الامر اراد انه ليس المعتمد بالعطف الامر من حيث هو امر
اي الجملة الانشائية النحوية من حيث خصوصها بل الجملة من حيث انها وصف ثواب المؤمنين واراد
بالجملة في قوله وانما المعتمد بالعطف هو جملة وصف اه ما اريد بها في قولهم والجملة وقولهم
جملة الامر وامثالهما وهو الامر الاجمالي كما يشير اليه قوله بل يؤخذ عطف الحاصل من مضمون اه
والمعنى المعتمد بالعطف حاصل الكلام الذي هو وصف ثواب المؤمنين اي المنظور في العطف ذلك
لا خصوصية الجملة الامرية من حيث هي كذلك حتى يطلب لها مشاكل واما قول صاحب الكشف وكان
تقول هو معطوف على فاتقوا فهو مبني على عطف الجملة من حيث خصوصها لان بشر مفردا
عن فاعله معطوف على فاتقوا كذلك كما توجهه الفاضل المحشي وبهذا التوجيه تبين ان الاية

اي فيه من ان فيشارا باجر الله تعالى في التبليغ ولا يقدح فيه كون الانذار ايضا منه

على كلام

على كلام الشارح وانه فهم من اختصاص التعريف بهذا التوجيه واما اعتبار عطف القصة
على القصة على الوجه الذي ذكره هذا الفاضل فهو ما افاده الشارح ايضا في شرح الكشاف وفي الكشف
لا يخفى تعسفه لان تسمح التصريح بتلك الجمل الانشائية على الجواز وهذا غير خفي على من له
تدرب في اساليب الكلام كما ذكره الشارح في هذا الكتاب تبعا لغيره في الكلام الاتي في غير هذا وكذا
في شرح الكشاف قوله لكن من شرط اتفاق الجملتين الخ قال ابن هشام في مغني اللبيب
عطف الانشاء على الاخبار وبالعكس منعه البيانيون وابن مالك في شرح باب المفعول معه من
كتاب التسهيل وابن عصفور في شرح الايضاح ونقله عن الاكثرين واجازه الصفار
وجماعة مستدلين بقوله تعالى وبشر الذين امنوا في سورة البقرة وبشر المؤمنين في سورة
الصف قال ابو حيان واجاز سيبويه جاءني زيد ومن عمرو العاقلان على ان يكون من عمرو
خبر محذوف ثم اورد عن ابيات مستشهدا على جوازه فيما لا محل له من الاعراب واجاب عن الكل
فقول الفاضل المحشي شرط اتفاق الجملتين خبرا وانشاء في عطف الجمل التي لا محل لها من
الاعراب مما لا نزاع فيه محل نظر اللهم الا ان يقال مراده انه لا نزاع فيه بين المحققين من علماء البيان
واما ما نقله ابو حيان عن سيبويه فقد صرح ابن هشام بانه غلط عليه وانما قال سيبويه واعلم انه
لا يجوز من عبد الله وهذا زيد الرجلين الصالحين رفعت او نصبت لانك لا تثني الا على من
اثبته وعلمته ولا يجوز ان تخلط من تعلم ومن لا تعلم فتجعلهما بمنزلة واحدة وقال الصفار
لما منعها سيبويه من جهة النعت علم ان زوال النعت يصححها فتصرف ابو حيان في كلام
الصفار فوهم نسبه له الحجة فيما ذكر الصفار اذ قد يكون للشيء مانعان ويقتصر على ذكر
احدهما لانه الذي اقتضاه المقام واعلم ان الشيخ بهاء السبكي حاول التوفيق بين
كلام النحاة وكلام البيانيين في هذه المسألة بما حاصله ان اهل هذا الفن يعني اهل البيان
متفقون على منعه وظاهر كلام كثير من النحاة جوازه ولا خلاف بين الفريقين لانه عند
من جوزه يجوز لغة ولا يجوز بلاغة فافهم قوله فكان امر النبي عليه السلام بان يؤدي معنى
هذا الكلام في لفظه كان امكان الى توجيه اخر وهو ان يقال امر النبي عليه السلام ان يحكي الكلام
على سبيل الحكاية اي قل لهم قولي هذا بعينه على طريقة قراءة من قرء قل للذين كفروا ستغلبون

يثبتوا الالة بيان الغيبة كما صرح صاحب المفتاح في بحث الايجاز وذكر الفاضل الترمذي
في شرحه قوله من القوى المدركة للعقل او بالقوى المدركة القوى التي يكمل بها الادراك
سواء كانت مدركة او معينة في الادراك قوله وهي الحاكمة بين المحسوسات الظاهرة كالحكم في
هذا الشيء بانه يجب ان النسبة بين الطرفين في المثال المذكور معنى جزئي مدرك بالقوى الوهمية
عند المثبتين للقوى الباطنة والطرفان محسوسان مدركان بالحس المشترك والحاكم عندهم لابد
ان يكون مدرك الطرفين والنسبة حتى يتمكن من الحكم وبهذا اثبتوا الحس المشترك فلا يجوز ان
يكون الحاكم في المثال المذكور معنى جزئيا مدركا بالقوى الوهمية عند المثبتين للقوى الباطنة
والطرفان محسوسان مدركان بالحس المشترك والحاكم عندهم لابد ان يدرك الطرفين والنسبة حتى
يتمكن من الحكم وبهذا اثبتوا الحس المشترك فلا يجوز ان يكون الحاكم في المثال المذكور الحس المشترك
فان قلت الحاكم هو النفس لكن يمتنع ارتسام صور المحسوسات فيها فوجب ان يكون هناك قوة
ترتسم فيها صورها كلها وهي الحس المشترك في المثال المذكور آلة للنفس في الحكم باعتبار الطرفين
والوهم آلة لها باعتبار النسبة فجاز نسبة الحكم الى طرفي القوتين مجازا باعتبار كونهما آلة الحكم
قلت فالمحضور عند الحاكم لا يجب ان يكون باجتماع في قوة واحدة لا يجوز ان يكون الارتسام
في الات متعددة كالحواس الظاهرة فلا يثبت الحس المشترك بالدليل المذكور اليه على ان الاقرب
الحكم في المثال المذكور للوهم لا للحس المشترك لان القوى الباطنة عند مثبتيها كالمرايا المتقابلة
تنعكس الى كل منها ما ارتسم في الاخرى والوهمية سلطان تلك القوى فلها تصرف في مدركات تلك
سلط على مدركات العاقلة فتنازعها فيها وتحكم عليها بخلاف احكامها قوله فان استعملتها
بواسطة القوة الوهمية فهي المتخيلة اي ان استعملها النفس في المحسوسات مطلقا بواسطة
القوة الوهمية والصور المحسوسة ليست مدركة للوهم سميت متخيلة كما صرح به فان قلت
كيف يستعملها النفس في المحسوسات مطلقا بواسطة القوة الوهمية قلت لما نبهت عليه آنفا
من ان القوى الباطنة كالمرايا المتقابلة فلينفض قوله وان استعملتها بواسطة القوة العاقلة
اشارة الى مغايرة العقل للنفس الناطقة فان النفس الناطقة جوهر موجود في المجنون
والعقل عرض مفقود فيه وبعضهم زعم الاتحاد بينهما كما بين في موضعه قوله مثل الاتحاد في

واعلم ان المحققين من المتكلمين يثبتون الحواس الخمس الباطنة مع ان الصحيح ان الادراك للنفس وانها مدركة ولهذا قال الشيخ في شرح المقاصد لا يخفى ان ما اقتضاه القوى الجسمانية ... الاحساس وادراك الجزئيات والمدرك هو النفس على ما صرح به المتاخرون من الحكماء ان النفس ... الفريقين وظهر المحجوب ... ثم ان اثبات المتكلمين ... اضواء ... آنيف ... المخصوص ... الادراك بواسطة قوة مخصوصة في ... اصل ... الواحد ... الا الواحد ... كما يعبر ... صح

المخبر عنه هو التمثيل المخبر عنه والخبر هو المسند والمسند اليه بناء على انه في قانون الخبر قوله وكذا
حكمه بان هذا اللون غير هذا الطعم فيما الظاهر ان الحاكم هو الحس المشترك الا ان يريد
بما سبق ان الحاكم هو العقل بواسطة الحس المشترك كما اشرنا اليه مع ما له وما عليه قوله وفيه نظر
لان التضايف الخ يمكن ان يقال اراد ان مع العلاقة ان الاقلية والاكثرية قد تكونان
محسوسين وذلك عند كون معروضيهما محسوسين لا بمعنى انهما محسوسان بالذات بل بمعنى
انهما في المحسوسات كالحركات وانما لم يناسب ان الفعل يحكم بمجرد احساس شيء لا منه من
الصور المحسوسة مثل انما الكثر فرانيتا في ضمنهما وهذا يجب في كون شيء من الصور المحسوسة
علة فاعلية لشيء فانه لا يدرك بمجرد الاحساس قوله او وهمي بان يكون بين تصوريهما شبه
تماثل قال الفاضل الجلبي في شرح المفتاح لما كان العقل يميز بين الاشياء الملتبسة وينسب
اليها الصور الصحيحة المطابقة للواقع وكان كل واحد من الاتحاد والتماثل والتضايف
سببا في نفسه للاجتماع نسب الجمع بها الى العقل ولما كان الوهم مما يتشبه عليه الامر بما يناسبه
وكان شبه التماثل والتضاد وشبهه منسوبة لتلك الاسباب المقتضية في نفسها الاجتماع نسب
الجمع بها الى الوهم ولما كان الخيال محلا لتقارن صور المحسوسات التي منها ينتزع صور الموهومات
والمعقولات نسب الجمع بسبب تقارن الصور كلية كانت او جزئية محسوسة او موهومة الى
الخيال وفي الضابط في الجامع ان الجمع اما بسبب التقارن في خزانة الصور اولا فالاول
هو الخيالي والثاني اما ان يكون بواسطة امر يناسب الجمع ويقتضيه بحسب نفس الامر فهو العقلي
والا فهو الوهمي قوله نوع واحد يريد ان احدهما عارض اراد به الصفرة والسواد فكان
الوهم يدعي ان الصفرة بياض زيد فيه شيء يسير لا يخرجه عن حقيقته وكذا السواد حمرة
زيد فيه شيء يسير قوله ويتوهم ان هذه الثلثة من نوع واحد بسبب اشتراكها في اشراق
الدنيا بهما لانها اشراق حسيا بالاولين والثالث عقليا بالثالث لا في صفته انوار العدل
والحق قوله والتضاد هو التقابل بين امرين وجوديين يتعاقبان على محل واحد بينهما
غاية الخلاف فخرج بقوله وجوديين تقابل السلب والايجاب وتقابل العدم والملكة ودخل
بقوله على محل واحد التضاد بين الجواهر في الصور النوعية للعناصر ومن لم يثبت

ناظر الى قوله وكذا الصفرة والسواد حمرة

التضاد بينهما اعتبر الموضوع بدل المحل ومما ذكرنا ظهر ان المراد بالتعاقب على المحل التعاقب
باعتبار الحلول لا باعتبار الصدق قوله بينهما غاية الخلاف تخصيص لتعريف التضاد
الحقيقي فعلى هذا يكون التقابل بين السواد والحمرة مثلا قسما خامسا من مطلق التقابل
مسمى بالتعاند وقد لا يعتبر هذا القيد فيشمل التضاد تقابل السواد والحمرة ويسمى
تضادا مشهوريا وينحصر التقابل في الاربعة بقي ههنا بحث وهو ان تعريفه للتضاد الحقيقي
الدال على غاية الخلاف لا يناسب المقام لان السكاكي اورد الحلاوة والحموضة في جملة امثلة التضاد
وليس بينهما غاية الخلاف بل غاية الخلاف انما هو بين الحلاوة والمرارة وقد صرحوا بان ضد
الواحد اذا كان حقيقيا لا يكون الا واحدا نعم يشعر بان مراد السكاكي هو التضاد الحقيقي
انه لم يجعل البياض والصفرة متضادين بل جعلهما من قبيل شبه التضاد ولعل هذا هو الباعث
له على اعتبار غاية الخلاف في تعريف المتضادين ليتمكن من الجواب واعلم ان الاقرب حمله
على ما عند السكاكي الاول والتضاد من شبه التضاد لا نعلمه كما زعمه الفاضل المحشي قوله لكنهما لا يتواردان
لكونهما من الاجسام دون الاعراض وفيه نظر لما عرفته من ان المحل اعم من الموضوع والمختص
بالاعراض هو الثاني لا الاول فتأمل قوله ولذلك اختلف الصور اي اختلف اسباب التقارن
وقوله زمانا اي قسما على هيئة مخصوصة تمييز من نسبة اختلفت اي كماله وقوله فكم من
صور لا انفكاك اشارة الى اختلف الصورة الترتيب وقوله وكم من صور لا تغيب اشارة الى
اختلف بها في الوضوح والخفاء في الصور زمانا وان كان يتضمن اختلفهما وضوحا لكنه قصد
التنبيه عليه اصالة قوله وظاهر انه لا يمكن جعله صورة مرتسمة في الخيال قبل هذا الكلام نعم اذا
لم يجعل تقارنهما تصور نفس الصور المتقارنة ولا يخفى انه تعسف لا يساعده عبارة السكاكي
فان عبارته هكذا والخيالي هو ان يكون بين تصوريهما تقارن في الخيال قوله لا يمتنع
العطف في نحو هزم الامير الجند رد عليه الشريف ههنا في شرح المفتاح بقوله قلت لا نسلم ذلك
الامتناع مطلقا فانه اذا قصد بيان الامور الواقعة يوم الجمعة جاز العطف لان المقصود حينئذ
هو هذا القيد فاذا قصد بيان وقوع تلك الامور في الواقع وجعل يوم الجمعة قيدا تابعا لم يجز
العطف لا لانه ليس بين معانيها جامع بل لانه جامع غير ملتفت اليه كما صرح به في نفي ضيق قلت نعم

لجواز ان يكون كلامه على مذهب المتكلمين فتأمل منه

هذا

هذا يكون حالة مقتضية ثالثة لكمال الانقطاع حتى انه لا يلتفت الى وجود الجامع ولم
يتعرض له السكاكي وغيره اللهم الا ان يتعسف ويقال مراده بعدم الجامع المذكور في الحالة
المقتضية لكمال الانقطاع عدم الجامع الملتفت اليه سواء كان هذا العدم بانتفاء اصل
الجامع او بانتفاء الالتفات فافهم قوله ونحو الشمس والف باذنجانة ومرارة الارنب نحو
هذا نقل المعنى وعبارة السكاكي هكذا الشمس ومرارة الارنب وسورة الاخلاص والرجل الشرقي
من الضفدع ودين المجوسي والف باذنجانة كلها محدثة فلفظ كلها دليل قطعي على ان المثال
من قبيل عطف المفرد واما المثال على الوجه المذكور الذي اورده الشارح والمحشي فيحتمل بعيدا
كونه من عطف المفرد واحتمال كونه من عطف الجمل بحذف الخبر في الاوليين فظهر ان حكم المحشي
بكون المثال من قبيل عطف المفرد بالنظر الى عبارة السكاكي قوله مخصوص بما قبل هذا
الكلام وما بعده وقد بين الفاضل المحشي ما قبل الكلام وما بعده ثم اورد بحثا في كل منهما
لكن في البحث الاول بحث لانه انما يرد لو منع التقديم بحسب الاعتبار وهو كاف فانك اذا
اردت تعداد امور حادثة والحكم عليها بالحدوث فالظاهر انه يكفي في صحة العطف الاجتماع في
صفة الحدوث فالاولى ان يجاب ههنا ايضا بان الجامع غير ملتفت اليه قوله والعقل لما يعتقد
ان كلامه ههنا حيث قال في الايضاح واما ما يشعر به ظاهر كلام السكاكي في موضع من كتابه انه يكفي
ان يكون الجامع باعتبار المخبر عنه او الخبر او قيد من قيودهما فهو منقوض بنحو [illegible] يعني زيد [illegible]
وعمرو كاتب فانه غير صحيح كما عرفت ونحو قولك هزم الامير الجند يوم الجمعة وخاط زيد ثوبي فيه
ولعله سهو فانه صرح في مواضع من كتابه بامتناع عطف قوله الف ثم نفي ضيق على قوله خاتمي
ضيق مع اتحادهما في الخبر قوله فظهر الفساد في قوله الوهمي هو بيان الفصل لما ذكر السكاكي ان الجامع بين
الشيئين واتمام قوله اتحاد في التصور تمام قوله اتحاد في تصور مثل الاتحاد وهم ظهر انه
اراد بالتصور الذي اعتبر فيه الاتحاد المعنى المتعارف وهو العلم فظهر الفساد في القولين
المذكورين وهذا الفساد انما لزم من تعسف ولا يرد على نفس عبارة السكاكي لانه مثل الاتحاد
في تصور بالاتحاد في المخبر عنه او في الخبر او في قيد من قيودهما فعلم ان مراده بتصورهما في قوله
الوهمي ان يكون بين تصوريهما والخيالي ان يكون بين متصوريهما على قياس ما سبق قوله فهو خلط

واما في النسخ التي فيه مرجح فيه بين الاتحاد في المخبر فالمعنى
غير ملتفت اليه ذلك الكلام تنبيه على الجمع بين
[illegible] كما نقلناه عنه انتهى كلام الشريف
فيه ان المحشي كالعالم الواجب وغير خصوصا غير
الملتفت اليه جزء الامتناع فراد ان يعم باتفاق
الامتناع عند البلغاء فيكون مجرد وجوده جامعا غير
الملتفت اليه
لخيالي

لانه قدرد هذا الكلام بانه يجب ان لا يحسن بعد ما حمل عليه الايضاح كلام السكاكي على السهو وفرع
عنه قال ثم قال الجامع بين الشيئين اما عقلي او وهمي او خيالي اما العقلي فهو ان يكون بينهما اتحاد في
التصور الا اخر باذ ازمه فلا يخفى بان مقصوده بهذا الكلام اصلاح كلام السكاكي لم يجوز ان يريد
نقل كلامه بعبارات اخصر منه فلا يبعد ان يريد بالشيئين الجملتين وبالتصور العلوم التصورى
ونقصد بذلك معرفا الى جنس العلوم التصورى المتناول الكل متصور سواء كان جزءا منه او خبرا
او قيدا او غير قيود هما كيف وهو لم يحمل على هذا لم يصح قوله قال السكاكي الجامع بين الشيئين
ولهذا قال الا ان الايغر غرضه المراد بالشيئين الجملتان يعطف احدهما على الاخرى ولانه قد صرح
السكاكي بلفظ الجملتين فوجب حمل كلام المؤلف عليه وان لم يصح النقل قوله ويعرانه كلام
في غاية السقوط اما اذا حمل على مذهب البصريين فلامتناع تقديم الفاعل حال كونه فاعلا بالفاعل ثم
واما اذا حمل على مذهب الكوفيين فلانه توجيه عبارة صدرت من السكاكي بمذهب ضعيف لا
يقول به مع النفي عنه بوجه حسن في غاية السقوط عند ارباب هذا الفن لان ما يستقبحونه
في حيز الامتناع هذا غاية توجيهه وانت خبير بان احتمال التركيب لتوجيهين ولو عند البعض
يكفي للفصل قوله والاحسن المناسبة بان يكونا بالنسبة فعلية صرفة نحو زيد قائم وقعد
عمرو والانسب في الكلام ان يكونا اسمية صرفة نحو زيد قائم وعمرو قاعد وهو ظ قوله
وهذا مبني على ما ذكره السيرافي من رتبة الظان اسرا الابتداء بالعكس الخ ان ما ذكره السيرافي مبنى
على هذا المذكور قوله والذي يشعر به كلام بعض المحققين المراد به ابن الحاجب حيث قال في
الايضاح الفصل واما الوضع الذي يستوي فيه الامران فان يكون الجملة الاولى ذات وجهين
مشتملة على جملة اسمية وجملة فعلية فيكون الرفع على تأويل الاسمية والنصب على تأويل الفعلية
وفي بعض العبارات تكلف احدهما في معنى الاشتمال على جملة اسمية لان المشتمل معنى المشتمل والثاني
في معنى التأويل بالاسمية فان الاسمية صريحة لا حاجة فيها الى التأويل اللهم الا ان يحمل مبنى
على المشاكلة قوله تذنيب قيل الفرق بين التذنيب والتنبيه مع اشتراكهما في
ان كل واحد منهما يتعلق بالمباحث المتقدمة ان ما ذكر في حيز التنبيه بحيث لو تأمل المتأمل
في المباحث المتقدمة لفهمها منها بخلاف التذنيب قوله وهو جعل الشيء ذنابة في الصحاح

واكتفاء في قولهم المصدر الموقت يراد به الحقيقة
نفس الحقيقة للمصدر لمحشيه

لا يكفي في نص السكاكي احتمال التركيب لوجهين احدهما
ساقط عن درجة الاعتبار ومراد العلامة في فصل
السكاكي الا مطلق كون الكلام مفصولا لمحشيه

الذناب

الذناب بالكسر عقب كل شيء وذنابة الوادي ايضا الموضع الذي ينتهي اليه سيله وكذا الذنابة
بالضم والذنابة التابع قوله غير مختلف متعلق غير بالكسر اي شيء انه غير مفيد للتعلق الى تلك
فان تلك جبال العيير وتنبت بمجيء العيير ليس المراد بطلب العيير وتلك ونحوها كالمفرد مستغنيا قوله بنبت البحار
النفي لذي الحال وما الجملة في قولك اتيتك والجيش قادم فهي غير الاول بينهما لا يلازم الفاعل هو زمان
الاتيان فكانها بيان للفاعل قوله الا ان المقصود في الحال المنتقلة بيان الفعل عند رسم
الفاعل او وقع على المفعول بتقييد بتلك الصفة والهيئة والتقييد انما يفيد اذا كان في الصفات
المنقسمة المتبدلة لان كون الفعل صادرا او واقعا على الهيئات والصفات اللازمة امر معلوم
قوله فلما صرح الشر وامسى وهو عريان * تمامه ولم يبق سوى العدوان دناهم كما دانوا * والبيت
لسهيل بن شيبان من قصيدة مطلعها * صفحنا عن بني ذهل وقلنا القوم اخوان * عسى الايام
ان يرجعن قوما كالذي كانوا * صفحت عنه عفوت عن جرمه وصرح الشر ظهر وانكشف
ودناهم اي جازيناهم قوله تشبيها بالحال ووجه الشبه كونهما حكما على صاحبهما قوله يكون نكرة محضة
يريد ان ذو الحال الذي لم يتقدم عليه الحال يكون معرفة او نكرة مخصصة وذو الحال ههنا
اعني قرية نكرة وقعت في سياق النفي تخصص لانه في حكم الموصوف اي قرية من القرى ولهذا
لم يجب تقديم الحال عليه كذا في شرح المفتاح ورد هذا التوجيه بانه يأتي في قوله تعالى سبعة
وثامنهم كلبهم اذ ليس سبعة في حكم الموصوف حتى يصح حمل على الحال والحق ان قوله تعالى وثامنهم
كلبهم صفة سبعة كما يشهد به اخواها اعني ثلثة رابعهم كلبهم وخمسة سادسهم كلبهم اذ لو حمل
على الحال لخرج عن الانتظام ولا اشكال في الجمع بسبب معنى اللصوق وباب المجاز مفتوح فلعل
الواو علمية بتأكيد اللصوق المذكور فيكون هذا الواو ايضا فرعا للواو العاطفة كالتي بمعنى مع
والحالية والاسمية وههنا بحث وهو ان المذكور في كتب النحو ان وجوب تقديم الحال على صاحبها
عند تمحض تنكيره بناء على انها لو تأخرت لالتبست بالصفة في حالة النصب نحو قولنا
ضربت رجلا راكبا ثم قد حمل في حالة الرفع والجر وان لم يلتبس طردا للباب وهذا الالتباس
جار فيما اذا كان ذو الحال نكرة مخصوصة لجواز الصفة بعد الصفة فيلزم ان يجب تقديمها عليه
ايضا والا فما الفرق ثم الواو رافع لالتباس الحال بالوصف ولهذا لم يتقدم عليه ذو الحال في الاية

الا ان الكلام في بيان عدم التقديم على كون ذي الحال نكرة حكم الموصوف ولكن ان نقول ح تفرق بين
الالتباس فيما اذا كان ذو الحال نكرة محضة ضد لانها اي الحال مبينة للهيئة والوصف مبين للذات
والنكرة الى بيان الذات احوج منها الى بيان الهيئة فالحمل على الوصف ارجح واما اذا وصفت
فقد حصل بيان الذات ونابه بيان الهيئة بعده فالحمل على الحال ح ارجح بقي ان يقال ان اذا
لكن مطلق تخصيص في ذي الحال ح مع وجوب تقديمها على عليه لم يجب ذلك التقديم في مثل جاء ان الى
رجل بل لم يتصور تخصيص ذي الحال التخصيص بتقديم الحكم عليه بذا اصل فاحضر جوابه وما اورد على
هذا ما اورد على القول بتخصيص النكرة في مثل جاء اني رجل بتقديم الحكم من ان التخصيص لما كان بالحكم
كان التخصيص حاصلا بعد الحكم فالحكم كان على غير المخصص من هذا فتنبه والاوجه عندي ان يعلل
جواز الحال ح الاتية بلا تقديم في نحو ما جاءني رجل الا وهو راكب بما اشرنا اليه من كون الواو رافعا للالتباس كما اشار اليه
الشارح في اخر هذا الباب فح لا يرد قوله تعالى او هم قائلون فتدبر **قوله** كما هو مذهب صاحب الكشف
سهوا ذلم يثبت واو بهذا المعنى **قوله** والنكرة محضة ينبغي ان تقيد بعدم تقدم الحال اذ يجوز
وقوع النكرة المحضة ذا حال اذا قدم عليه الحال كجاءني راكبا رجل على ما هو المشهور اللهم الا
يقال الجملة الحالية لا تتقدم على العامل لانها بالواو ولا يجوز تقديمها على ذيها رعاية لاصل الواو والذي
هو العطف لكن نقل ابن اصبع على جوازه عند الجمهور وان منعه المغاربة نقله الدماميني **قوله**
اولى بالزوم لان الكلام الذي خرج **قوله** لان الكلام خرج مستقر ومعناه الكلام اولى بالزوم الثابت
لذلك الكلام لا لغو متعلق بالزوم حتى يرد ما ذكره الفاضل المحشي من ان الصحيح ان يقال بالاستلزام
وهذا الوجه وان كان ابعد عن نوع خدشة بناء على ان المفهوم من كون الشرط المذكور اولى
كالمنطبق بالزوم كونه اولى بالاتصاف واللزوم الثابت للكلام الذي يخرج لا يتصف به غيره
لكنه يخرج الكلام عن حقيقة الفساد وههنا وجوه اخر في التوجيه احدها ان اللزوم مصدر
من الفعل المبني للمفعول ومعناه الكون ملزوما ونظيره تفسير التعقيد فيما سبق بكون الكلام
معقدا وثانيها ان قوله الكلام الذي يخرج مرفوع بقوله اولى لانه افعل التفضيل وذلك اسناد له
الى الضد وثالثها انه مرفوع باللزوم لانه مصدر واعمال المصدر المعرف كثير **قوله** اكرمه وان
شتمني واطلبوا العلم ولو بالصين اعلم ان كلمة لو وان في امثال هذا المقام ليست للانتفاء

الشيء

الشيء الا انتفاء غيره ولا للمضي ولا القصد التعليق والاستقبال بل كل منهما مستعملة في تأكيد الحكم
البتة ولهذا ترى القوم يقولون انها للتأكيد **قوله** فانت طالق والطلاق الية اخرم
بها المرء يتجوز شباك العلوية الا ليته اليمين لو الشباك الحبائل الطوية الحيض من
طمئنت المراة اي حاضت ووقوع هذه الجملة متوسطة بين اجزاء الكلام الواحد كما هو الغالب من
كلامه نوع خفاء اذ الظاهر ان قوله بها المرء كلام مستقل وقيل اخر المصراع الذي نذكر اعنى ومن يخرق
اعق واظلم لكن الرواية في هذا البيت غريبة مثال الاية ولعل فيه رواية اخرى لم نطلع عليه **قوله** ترى
كل شيء فيهما وحاشاك فانيا المصراع لابي الطيب المتنبي في مدح الكافور الاخشيدي وصدره
وتحتقر الدنيا احتقار مجرب ويروي في اكثر الكتب ما عدا حسن **قوله** اي انقطاعا لكونه ممتد
ما انقطعه كثيرا هذا على احد الوجهين في قراءة الرفع في تستكثر والوجه الاخر فيه ان يحذف ح
ويبطل عملها واما اذا قرء بالجزم فلانه بدل من تمنن اي لا تمنن لا تستكثر فليس مما نحن فيه
وفي الاية وجوه اخر مذكورة في التفاسير **قوله** فيمتنع دخول الواو كما يمتنع في المفردة انما عدل
عن عبارة المضارع حين تعرض لوجوب الربط بالضمير وحده في الحال المفردة لانه يرد عليه بحسب الظاهر
انه لم يورد دليلا على كون الوصف المذكور في الحال المفردة مؤثرا في وجوب الاقتصار فيها على الضمير
ليتم كلامه ووجه عدم الواو على ما ذكره هنا هو ان التعبير الملحوظ اصالة الحاق المضارع المثبت
بالحال المفردة في وجوب الاكتفاء بالضمير بل الحاقه بها في امتناع دخول الواو وقد دار سياق الكلام
على امتناع دخول الواو في الحال المفردة حيث قال هذا والاصل في الحال مطلقا ان لا يكون
مع الواو بالقياس على الخبر والنعت ثم بين وجه مخالفة الاصل في الجملة فتبين بقاء المفردة وما
ما اورد عليه ايضا فمن ان هذا قياس في اللغة وقد منعه كثير من المحققين فجوابه ان ما ذكره النحاة
قبيل الحمل على النظير لا قياس فقهي فهو معقول اذ قد صرح في ايضاح المفصل وغيره من ان
التعليلات المذكورة في امثال هذه المباحث بيان مناسبات واني مثل الدليل هو الاستعمالات
قوله اما على ان يكون مشتركا بينهما او يكون حقيقة في الحال مجازا في الاستقبال انما لم يذكر المذهب
الثالث وهو انه حقيقة في الاستقبال مجاز في الحال لانه بعيد عن افادة مطلوبه وهو ان
المضارع على المقارنة تمسك الغير بقاء الواو لان المضارع يطلق عليهما كما تطلق الاسماء المشتركة

الموردة والعلاء الدين الشرواني ره

على معانيها وبانه وضع لذ لك باعتبار حدث ماض لفظا الماضي وحدث حاضر لفظ المضارع
فلو لم يكن هو مشتركا بين الحال والاستقبال لزم ان يكون ما هو من امثلة الحاصل لم يوضع له لفظ
فلزم القول بالاشتراك وتمسك الفريق الثاني بان المتبادر منه الحال وفهم الاستقبال يحتاج الى قرينة
وبان المناسب ان يكون للحال حقيقة كما للماضي نحو ضرب وللمستقبل نحو اضرب وتمسك الثالث
بان وجود الحال الحقيقي ضمن في مذهب كثير من الحكما الى انه غير موجود والفضل للمتقدم كما لا يخفى
قوله وحينئذ نظرا الى ان الحال الآتية جواب النظر كما يحققه الفاضل المحشي وجه وجوب تصدير الماضي
الواقع حالا بقد قوله واضحك وجبه الضحك الغرض قال اتقا فضحكت وجهها اي ضربت قوله فلما
خشيت الخ في شرح البيت الاظافير جمع اظفار وهو جمع الظفر ويراد به الشوكة والقوة
وقيل المراد بالاظافير الاسلحة ومالك اسم رجل قال الثعلب الرواة كلهم على ارهنتهم مالكا
على ان ارهنته بمعنى رهنته الا الاصمعي فانه رواه وارهنهم على انه مضارع وحاصل معنى
البيت لما خشيت منهم حربة وخلصت وجعلت مالكا رهنا عندهم وحبسا لديهم قوله
ومثله قوله تعالى لم تؤذونني الاية في شرح اللب للسيد عبد الله وجوب الاقتصار على الضمير في
المضارع المثبت اذا لم يكن مصدرا بقد واما اذا كان مصدرا بها فيدخله الواو كقوله تعالى
لم تؤذونني وقد تعلمون اني رسول الله اليكم وما ذكر الشيخ اظهر قوله ومعناه ان يفرض
انه كان في الزمان الماضي الخ وانما يفعل هذا في الفعل الماضي المستغرب كانه يحضره للمخاطب
ويصوره ليتعجب منه كما تقول رايت الاسد فاخذ السيف فقتله ثم ان قوله فيعبر عنه بلفظ
المضارع بالنظر الى المثال الذي وقع الكلام فيه والا فمطلق حكاية الحال الماضية هذا وقد
يكون التعبير عن الماضي بلفظ اسم الفاعل من قبيل الحكاية كما صرحوا به في قوله تعالى وكلبهم باسط
ذراعيه بالوصيد ولذا عمل باسط في المفعول مع انه يشترط في عمل اسم الفاعل كونه بمعنى الحال
او المستقبل وبالجملة ليس معنى حكاية الحال الماضية ان اللفظ الذي في ذلك الزمان يحكى الآن
على ما تلفظ به كما في قولهم دعني من تمرتان على ما نقله الفاضل المحشي في حواشي شرح المفتاح بل
المقصود حكاية المعنى هذا وذكر الاندلسي ان معنى حكاية الحال الماضية ان تقدر نفسك كانه
موجود في ذلك الزمان او تقدر ذلك الزمان كانه موجود الآن لكن ما ذكره الشيخ هو ماخوذ من

كلام

كلام صاحب الكشاف في سورة البقرة معنى حكاية الحال ان تقدر ان ذلك الماضي واقع في حال التكلم
كما في قوله تعالى فلم تقتلون انبياء الله من قبل وقد استحسنه الفاضل المحشي قوله ودون المنفي
لثبوت النون التي هي علامة الرفع فيكون اخبارا قال ابو البقاء في اللقانة بالتخفيف
وجهان احدهما انه نفي ايضا وحذفت النون الاولى من الثقيلة تخفيفا ولم تحذف الثانية لانها
لو حذفت لحذفت متحركة وتحتاج الى تحريك الساكن وحذف النون وتغيير اللفظ وان الفعل
مرفوع وفيه وجهان احدهما انه خبر في معنى النهي كما في قوله تعالى لا تعبدون الا الله والثاني هو في
موضع الحال والتقدير فاستقيما غير متبعين وقد يجوز ان يكون لا تتبعان هنا المخففة
نون التاكيد الخفيفة على مذهب يونس فليكسر لالتقاء الساكنين كما يجوز ايضا تتبعان الخ
ويجوز العطف نظرا الى الاتية الصحيح الاكثر استعمالا للتمثيل قوله او المعنى ما تصنع حال كونها
مستديرا الى ان العامل في الحال ما في الكلام من معنى الفعل قوله لخلوها عن حرف الاستقبال كالسين
ولكن قد يوجه كلام القوم في هذا المقام بان مقارنة الحال قد يكون معتبرا بزمان التكلم فيجب
التجريد هنا عن حرف الاستقبال وفيما عداه طرد اللباب فلا حاجة الى التوجيه المستبشع
الذي ذكره الشيخ قوله لتنافي الحال والاستقبال في الجملة فيه بحث لانه هو ان التنافي
في الجملة كما هو ثابت بين الحال والاستقبال على ما زعمه كذلك ثابت بين الماضي والحال فلزم ان لا يستبشعوا
تصدير الجملة الحالية بعلم الماضي مثل لم ولما فلا بد من بيان الفرق فان قلت منافاة المضارع
المصدر بعلم الاستقبال من جهة صيغة الاستقبال وعدمه ومنافاة المضارع المصدر
بعلم الماضي من جهة المعنى ليس الا قلت هذا انما يتم لو كانت صيغة المضارع حقيقة في
الاستقبال مجازا في الحال وقد ذكر الشيخ انه مشترك بينهما او حقيقة في الحال مجاز في الاستقبال
كيف ولو ثبت التنافي بين نفس صيغة المضارع والحال لا لشترطوا في المضارع الواقع
حالا ما يقربه الى الحال كما اشترطوا في الماضي الواقع حالا لفظ قد بل الجواب الحق ما اشير
اليه في وجه دلالة الماضي على المقارنة من ان لما لاستغراق الازمنة وغيرها لانتفاء متقدم لكن
الاصل استمرار ذلك الانتفاء فيحصل المقارنة للحال فلا منافاة بهذا الاعتبار قوله افادوا
مر وهي البيت اولا بغداني مصعب وبنوا ابيه فاين احيد عنهم لا احيد بقداني مصعب

افادوا فردوا وتوعدوني
وكنت وما ينهنهني الوعيد

وبنوا بيانى المبنى مصعب بن الزبير واخوته والغرنبام فى برنامج مما يلى اعرض
لانظار فى احيد تاكيد له وافاد واخر افاد الامير اى يمكنه من القعود والمفعول فى البيت محذوف
والمعنى يمكنوا ولى القتيل من دمى وتنهنهتنى من تنهنهت الرجل عن الشئ فتنهنه اى
كففته وزجرته فكف وانجر واى فى تنهنهنه تهجه بتلث حالات واما ابدلوا فى العلة
الوسطى نونا للفرق بين فعل وفعل و انما زادوا النون حتى يبنى سائر الحروف فى الكلمة
نونا قوله ان كان تامة ذكر صاحب الكشاف فى قوله تعالى وان كان ذو عسرة ان الآية ان كان تامة
حضرها ان تم فى الاحداث والحق انه تدخل على الذوات اذا وجد فيه نكتة وههنا نكتة تبرز
كما بينه الفاضل المحشى ولذا ذكر فى شرح اللب السيد عبد الله وغيره ان كان فى الآية تامة ايضا قوله
ولا معنى لجعلها ناقصة وجعل الواو فرزية لانه ضعف والاصل فى تصار اليه الا لضرورة ولا ضرورة
فى البيت اللهم الا ان يثبت وجوب دخول كان التامة على الاحداث وقد مر منا عدمه قوله الى
يكون الى غوم وقد يعنى الكبر فان قلت الكلام فى المنتقلة عما يتبع والكبر بعد حلوا غير
منتقل فكيف اورده ههنا قلت لما ان بلوغ الكبر والبلوغ كما يتحقق بالتحول قوله فلم يستى
لبشر فان قلت لم ينتقل عدم مس الكبر اياها فكيف عدمها من الاحوال المنتقلة قلت ليس
فى اللفظ دلالة على عدم الانتقال بخلاف قولك زيد ابوك عطوفا وهذا القدر يكفى فى عده من
الاحوال المنتقلة قوله شرط الماضى المثبت ان يكون مع قد ظاهر كلامه يشعر بانه عام
لكن مذهب البصريين ان قد انما يجب فى الماضى المثبت الواقع حالا اذا لم يوجد الواو فيه كذا ذكره
المحشى واعلم ان وجوب قد فى الماضى المثبت الواقع حالا اذا لم يكن بعد الا والا فلا اكتفاء
بالضمير وحده وان قدر الواو والاكثر نحو ما لقيته الا اكرمنى لانه شابه بالا مكرما لان الاغلب
فى الا ان يدخل على الاسم لفظا فقد لا يدخل عليه وقد سبق فى اخر الباب الخامس من الشرح شىء من
الكلام فيه فتبصر قوله او مقدره كما فى قوله تعالى او جاءوكم حصرت صدورهم اى قد حصرت
وفيه خلاف سيبويه فانه لم يجوز حذف قد من الماضى المثبت وذهب الى ان حصرت لم يقع ههنا
حالا بل هو صفة موصوف محذوف اى جاءوكم قوما حصرت صدورهم ورد بان الموصوف المذكور
قد يكون حالا موطئة وصفة الموطئة اذا كان ماضيا يجب تقديره ايضا بقد كما اذا وقع حالا

فانه

فانه يكون فى صورة الحال التى لا تنافيه منافاته قوله لان قد يقرب الماضى من الحال فيجب لان قد
يفيد المقارنة بالزمان المقارنة بالنون والعلة الى الحال هو الثانى لا الاول وقد يشير اليه المحشى
الى فقوله حيث قال المقارنة بمنزلة المقارنة فان التقريب فى المشى فى حكمه ولذا اطلق الآن على
الزمان القريب من الحال وفى بعض نسخ شرح اللب السيد ولفظة قد تقرب الماضى فى ذلك الزمان فيكون
المقارنة بمنزلة المقارنة والكلام بعد يحتاج الى تحرير لان الحال المعتبر فى الحال حقيقة المقارنة
لا ما هو فى حكمه ولذا قال الفاضل المحشى اذا قلت جاء زيد ركب لا يفهم منه كون الركوب ماضيا
بالنسبة الى المجىء منعقدا عليه فلا يحصل مقارنة لحال العامل واذا دخلت عليه قد قربه من المجىء
ويفهم المقارنة بينهما وكان ابتداء الركوب كان منعقدا على المجىء لكن كيف ولو كفى المقارنة
فى الحال لم يحتج فى مثل قولك جاء زيد ركب قد اصلا لان المفهوم منه مثل تقدير التسليم مجرد كون
الركوب ماضيا بالنسبة الى المجىء منعقدا عليه لكونه بعيدا منه فليفهم المقارنة فى جملة فيه الحال
ولا فرق فى ذلك بين وجود قد وعدمها كما ذهب اليه الكوفيون نعم لو اطرد الاستعمال لم يوجب
فعل ماض مثبت وقع حالا بدون قد لكن ابداء المناسبة باب المقارنة فى جاء زيد قد ركب
نفهم من قد وجعل الحال فى قيد الفعل وفى جاء زيد ركب الحال لا غير فرع فى قوة الدلالة عليها لكن
وقوعه بدون ذلك قد كثير فى الكلام فلا حاجة الى التقدير فتامل قوله قول ابى العلاء اصدقه
فى حرية البيت من قصيدة يودع فيها بغداد مطلعها نبى من الغربان ليس على شرع نخبرنا
ان الشعوب الى الصدع اراد بالنبى المخبر والغربان جمع غراب والشرع الطريق المستقيم
والتخبير الاخبار والشعوب جمع شعب بفتح الشين وهو الجمع والصدع الشق والمراد التفريق
وهذا مبنى على عادة العرب من التطير بالغراب وفى التسل تشاؤم من غراب البين اصدقه فى حرية اى
اصدق هذا النبى حال كونى فى شك لما اخبر به لا يقينا لخوف الفراق على معنى انى ضربت غير حقيقى
بالتصديق لوم ويمكن ان يجعل اصدقه استفهام انكار على حذف الهمزة وان خفض يقينه فى
الاختيار عند الشيخ الاول والاظهر والمراد بالآيات التسع ما اشير اليه فى قوله تعالى فى تسع آيات
الى فرعون وملائه وهى اليد والعصا والطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم
والطمس وهى انقلاب اموالهم الى الحجارة بدعاء موسى عليه السلام ربنا اطمس على اموالهم والجدب

في بواديهم واما الاشتان اى خبر ابن وصحا الفلق والنقصان في مراعيهم فالحال لم يبعث بها
موسى عليه السلام الى فرعون والثانية من قبيل الخبر بلا فراغ ومن هذا اندفع ما اعترض صاحب الكشف
على الاية الرفع بان الاباة احد عشر **قوله** فيحصل الدلالة عليها خفية نظرا اذ قد يبقى ان
المعتبر الدلالة المطابقة ولهذا قيل النفي من المضارع لا يدل على حصول وتحققها فيما مضى فيهم
قوله اذ استمرار الفعل يصعب ... انتفاء الفعل ... فقصد الاستغراق في الاثبات او الاكتفاء في
النفي بالانتفاء في الجملة **قوله** وكان نفي النفي اثباتا مثل ما زال وما انفك ونحو ذلك لان الافعال
الدالة على النفي مثل زال وانفك ونحوهما تدل بحسب الوضع على التجدد و... التحقق كالافعال
الدالة على الاثبات مثل صبر وتحقق ولهذا كان ما زال ونحوه اثباتا دائما لا اثباتا في الجملة
والمتبادر من كلام الفاضل المحشي ان يكون ما زال بمنزلة الاثبات بعد ورود النفي عليه انه قد
تعرض على الجواب الذي ذكره وذلك الفاضل بانه لا ينافي عموم الاطلاق لانا اذا اعتبرنا ...
ما زال ... فيكون النفي المؤكد عليه بمنزلة الاثبات وان ...
ان يرفع بان ما زال في حقيقة من قبيل ورود النفي على الاثبات فتأمل **قوله** وقد عرفت ما فيه
من ان الطالب الحال المقارنة حصول مضمونها لحصول مضمون العامل ولو كان في الاستقبال الا برهان
التكلم والاول من حال استمرار المذكور هو المقارنة زمان التكلم فاين هذا من ذاك **قوله** فيجيء رفع
قوه على الابتداء الرفع رواية سيبويه وقد نص عليه الشيخ عبد القاهر ايضا فاعترض الفاضل
الترمذي على السكاكي بان رواية الرفع ليست بثبت وانه مخالف لبعض النحاة بمعزل عن القبول
ومن نصب المفتاح وقد يروى عوده على بدئه بنصب الاسم الذي هو صدر الجملة الحالية تنبيها
على ان الاول ... انه حال وهو في التحقيق من نصب المبتدا لا القطع بان الحال هي الجملة ويجوز ان
يكون نصب عوده على الظرفية اي رجع في عوده على بدئه اي ذهب في طريقه الذي جاء منه وان
يكون على المفعولية فان رجع قد يجيء متعديا كما في قوله تعالى فان رجعك الله الى طائفة منهم وذكر
ابن الانباري في الكلام ان عوده من المصادر التي اقيمت مقام الحال نحو ارسلها العراك و
فعلته جهدك وطاقتك **قوله** لعدم دلالتها على عدم الثبوت ... اذا انتفى الدلالة
كانت مخالفة لحال المفردة من هذه الحيثية مع ظهور الاستيناف فكان دخول الواو اولى **قوله**

مسند الى الجار والمجرور منه

مع ظهور

مع ظهور الاستيناف خلاف في الايضاح ظهور الاستيناف في الاسمية بل نقل انها بالفاء فقد فيه
بحث وهو ان الشيخ لا ادعى اولوية دخول الواو على الجملة الاسمية مع ان لها محلين احدهم
دلالتها على عدم الثبوت وظهور الاستيناف مع مجموعهما اى مجموع دليل الاول والاول في التعليلين
... الاول ... الدليل الذي ذكره ... النفي ... وهو
دلالتها على المقارنة فكيف يستدل به على اولوية دخول الواو مع وجود معارضه واما الثاني
فلان ظهور الاستيناف في الاسمية لظهورها في الفعلية لان ذلك الدليل مع ... الفاء
اللهم الا ان ... في الاسمية اظهر منه في الفعلية ... القطع
المنوع وكذا الماضي مثبتا او منفيا بالواو اولى لتحقق ظهور الاستيناف مع وجود ...
نحو ... **قوله** اي وانتم من اهل المعرفة او انتم تعلمون ... تنزيل
المتعدي منزلة اللازم ... حذف المفعول في قوله ... في المعنى على قوله وان
دخولها اولى وفيه خلاف ابن مالك ... الاكتفاء بالضمير اقبح من الاكتفاء بالواو وتشبيهها
بالخبر والنعت وورودها في كلام رب العزة كثير نحو اهبطوا بعضكم لبعض عدو والله يحكم
لا معقب لحكمه وفي النظم نحو قوله ما بال عينيك لا ترقا وحكي عن سيبويه انه اختار عدم الواو
... اذا كان معلوما نحو ... مدبرهم اي منه **قوله** حتى يرتفع صلة العامل المراد
... الصلة للعامل ان يجعل قيدا له فيكون ... الاثبات وعدم جعله اثباتا مستقل
والمراد بالاستيناف اللغوي الذي ذكره ... **قوله** فرجع ... وجهه حاضرا يريد ان
مجموع الجملة في البيت لا يظهر تاويله بالمفرد لعدم السياق ... بالذوق السليم
لكن بسبب تقديم الخبر على المبتدأ الذي هو فاعل في المعنى صار كانه مسند الى الظاهر ومفرد في التقديم
هذا تمام التوجيه الذي ذكره الشيخ انما يحتاج اليه اذا جعل الوجدان بمعنى الاصابة والنيل متعديا الى
مفعول واحد ... اما اذا جعل من افعال القلوب والمعنى وجدته منصفا ...
الجملة ... وقد يجوز ان يكون الجود والكرم فاعلا ...
قد عمل في لفظ ... اعتماده على ذي الحال فلا حاجة الى التكلف ... ووجهه انا نجعل ...
مثله يعقب او مسموعا فيه **قوله** والذي يلوح ... على ... المحشي

... بان ...
بالمفرد ... وجهه ...
وفي ... حاضر منه

حيث ... بمنزلة ... وهو ...
وصح ... منه

والذي يقال ان لا يوجد الشيخ نائبا بقوله وغاية موضع افراد اذا اقتنت بها يليق منه الجمع
الاولوية بالعكس والذي يليق من مجموع كلامي الشيخ ان يحمل قوله بمنزلة في الموضعين على التقاسب
والتناسب **قوله** ضعفت الواو او رداوي الحال لا يؤيد عليه قبيل كلام الكشاف في الاية المذكورة وعلى
انك عاما ايضا فانه اورد كلام الكشاف دليلا على ان تجرد الجملة الاسمية عن واو الحال الغرب من
الشاذ ولم التشبيه بالمفرد **قوله** والذي بين ذلك ركوبي عا اي زيد وهو فارس خشينا **قوله** اذا
نكرتني بلده ما على حذف المضاف اي اهل بلدة او على الاسناد المجازي والنكر ونكر بكسر العين
واستنكر كلها بمعنى واحد يقال نكرت الرجل نكرا ونكورا اذا استنكرته والبازي بسكون الباء
خاز معروف جمعه بزاة والبازي لغة في البازي جمعه بزاز وبيزان **قوله** وان اجرا اسرى
الليل فوحدته موضع الاستشهاد قوله ودونه موماة والاسراء السير الليل لا في بعضه كما
ظن يقال اسرى بنفسه اسراه غيرها يتعدى ولا يتعدى اسرى به كما يقال اخذت الخطام
واخذت بالخطام والموماة واحدة المواني وهي المفازة قال ابن السراج الموماة اصلها
مومومة على فعللة وهو مضاعف فقلبت الواو الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها وذو اصدر [illegible]
في صدر المصراع الثاني لتسمية المفازة بالموماة مبني على انه لا فيها خالي عن [illegible] المهالك يومي بعض
سالكيها الى البعض ولا يقدر على رفع صوته حذرا عن لحوق الملاك بهم والبيداء المفازة
فيها او بيدا اي مهلك وتسميتها بالمفازة من باب تسمية العطف [illegible] والديع سليما والسملق
القاع الصفصف وهي المستوي من الارض لا نبات فيها وجمعه السمالق والسملق بمعناه
وجمعه السلقان كخلق وخلقان **قوله** فالواجب ان يوذا منه ما شبه يقتضي اختيار الافراد في الحال
على الخصوص دون الخبر والنعت كما يدل عليه قول الشيخ ان يقيد ههنا خصوصا وفيه بحث لان حذا
انما يرد اذا جعل خصوصا احترازا عن الخبر والنعت واما اذا جعل احترازا عن الظرف الواقع صلة
للموصول كما هو المشهور فلا تامل **قوله** ولعل ان نحو [illegible] كنت سيف [illegible] لا يخفى عليك ان هذا ليس من [illegible]
لكلام الشيخ فانه لم يثبت [illegible] فهو وجه اختيار الافراد في الحال على الخصوص بل هو بيان للمقام بوجه
لا يرد عليه شيء **قوله** فقلت عسى ان تبصرني [illegible] كانه يخاطب امراة تقول له على الخدمة [illegible]
بينه يقال قعدوا حواله وحوله وحوليه وحواليه ولا يقال حواليه بكسر اللام كذا في الصحاح **قوله**

لا واو العطف لا نكته بعضا اصحاب [illegible]

وبيزان سحه

انما على العطف [illegible] وانه على الريان وهو من ان صدا او السليم اللديغ كانهم تفالوا له بالسلامة صحاح

بردا

برداً كتبجيل وتعظيم اي تشتمل عليك التعظيم والتبجيل اشتمال البرد على صاحبه **قوله** وقال
بعضهم هو الاندلسي نقلا عنه الفاضل الرضي **قوله** بنصف النهار الماء غامره ثم او رفيقه
بالغيب لا يدري البيت للمسيب بن علس يصف غواصا كان الحكمة في الماء وقد شرح ابن
السكيت في كتابه المسمى باصلاح المنطق والنهار يروى بالنصب على ان تصنف قولك نصفت
الشيء اي بلغت نصفه فقال انصف فهو ضمير مستتر الى الغائص وعلى هذا يكون في البيت شاهد
على حذف واو الحال الى الجملة الحالية مشتملة على ضمير ذي الحال وهو كاف في الربط وقد يروى بالرفع
فنصف الشيء بمعنى انتصف فالجملة الحالية خالية عن الضمير فيحتاج اما الى تقدير الواو او
الى تقدير ضمير يعود الى النهار اي غامره فيه فعلى [illegible] فيه شاهد على جواز حذف الواو الحالية على هذا
التقدير ايضا كما يشعر به كلام الفاضل المحشي في شرح المفتاح نعم الارجح تقدير الواو لتكون
واردة على الاصل والله اعلم **قوله الباب السابع في الايجاز والاطناب والمساواة**
قدم الايجاز تنبيها على انه [illegible] التقديم في الكلام واردفه بالاطناب لكونه مقابلا له **قوله**
اما الايجاز والاطناب لم يتعرض للمساواة [illegible] انها بينة ايضا لانه في فضيلة الكلام [illegible]
فما يصدر عن البليغ مساويا له لا يكون فيه نكتة معتد بها كذا في شرح الشريف للمفتاح
وفيه بحث لان عدم الاعتداد انما يكون اذا كان قصد البليغ التجوي عن النكت وليس
بمتعين لجواز ان يكون في المقام مقتضيات وخصوصيات لا يراعيها غير البليغ واما البليغ
فمن حقها ان يراعيها ويشير السامع كون لفظهما منطبقا عليها ويوثره ما يشير اليه
من جواز كون الموجز بالنسبة الى مقتضى المقام مساويا والمتعارف الاوساط مع بداهته
اللهم الا ان يقال المراد انه ليس بمعتبر من حيث انه مساو للمتعارف ثم ان قلت فكذا في الايجاز و
الاطناب اذ ليس بلاغة الموجز مثلا من حيث انه اقل من متعارف الاوساط بل من حيث اشتماله على
خواص فيقت كونه اقل من متعارف ثم يشعر بوجود خواص تختلف المساواة قلت بلى **قوله** الى الكلام
اريد منه يشير الى انه لا يقدح في كون الكلام موجزا كونه زائدا على كلام اخر وكذا الكلام في كونه
النقص وقد يجعل ثم قبيل التشابه [illegible] الصيف والعسل احلى ثم الخل **قوله** ولا يحيى في حاجة
كل ما [illegible] واحد عن الصحاح الحي خلاف البيات وقد عي في منطقه وعيي فهو عيي وعي
ايضا

والسنحا ولا يسبب البيت لطائف معنى صحه

اراد الشاني فيرده اكل في الصيف حرارة وكذا العسل [illegible] اريد حرارة [illegible] اشتمال الاخر لا من التفضيل محرم

على فعل وفي المثل اعيى من باقل ومن الفهه والفهاهة العي ورجل فه وامرأة فهة قوله عن
حكم النعيق النعيق صوت الراعي بغنمه وقد نعق الراعي بغنمه بالكسر نعيقا ونعاقا ونعقانا
اي صاح بها وزجرها وحكى ابن كيسان نعق الغراب ايضا بعين غير معجمة قوله في عبارة المتعارف
اي من عبارة الكلام المتعارف من كلماته لو الاضافة بيانية قوله والاطناب اداؤه باكثر منها الكائنة
على اصطلاح السكاكي بحيث المساوات كما سيجي وهذا التفسير لا يلايم اللهم الا ان يقال هذا على
اصطلاح اخر قوله اي الكون عبارة المتعارف اكثر منه لم يقل اي الكونه اقل من عبارة
المتعارف مع انه المذكور فيما سبق لان هذا صريح معنى الاختصار فلا وجه للعدول برجوع الى الاختصار فيه
واما صريح السبق فتبين ان هذا النظر ايضا قد سبق ضمنا وهكذا الكلام في قوله واخرى الى كون
الكلام خليقا بالبسط مما ذكره فانهم قوله وليس المراد رد على الخلخالي وجه الرد انه لا معنى لان
يقال يرجع كون هذا الكلام موجزا الى المقام خليق بالبسط من متعارف الاوساط الا ان يقال
ان هذا الكلام على متعارفهم فيئول بعد هذا التكليف الى ما ذكرناه واما ما ذكر في وجه الرد
من لزوم التكرار بلا فائدة لان هذا هو المعنى الاول بعينه فمن وجه لان الاول يشمل ما كان مساويا
لمتعارف الاوساط لكن يكون الكلام خليقا بالبسط من هذا المتعارف قوله لكنه ايجاز بالنسبة
الى ما يقتضيه المقام فان قلت اذا كان المقام خليقا بالبسط كان هذا الموجز الذي ذكر غير
مطابق له فلا يكون بليغا قلت مقتضى الظاهر البسط لكن عدل عنه لغرض كالتنبيه على قصور
العبارة عن وصف اعراض الشباب والمام الشيب قوله فعلم ان الايجاز وهذا مبني على ما
ذكر المترجم وغيره من انه لا فرق بين الايجاز والاختصار عند السكاكي فهو يستعمل الايجاز
تارة والاختصار اخرى وقوله فيما سيأتي نعم لو قيل الايجاز اخص كان بيانا لما هو الحق في نفسه
قوله بحذف حرف النداء وياء الاضافة ظاهر كلامه يشير بان حذف كل منهما يفيد كونه اقل من
عبارة المتعارف وقد سبق منه الاشارة الى ان الياء المحذوفة في عبارة المتعارف فلا ما ان
يكون للاوساط عبارتان او يراد ان وجه الاقلية حذف مجموع الحرفين لا كل منهما بالاستقلال
قوله لا ادال الخميس نعم صدره لا يبعد الله التلبيب والغارات التلبيب التشمير والتهتير
والخميس الذي له خمسة اركان قدام وخلف وعن يمين ويسار وقلب والمعنى لا يبعد الله

وانما قوله وجه الرد بناء على كون المقام خليقا بالبسط فاذا انما هو تعيين فغلط فاحش المختصر واما التنبيه على البسط الموصوف فانما هو تعيين للبلغاء فوجه الرد على هذا ان البلغاء لا يلتفتون الى الاوساط فلا يعتبرونه في ايجاز الكلام فلا يكون الكلام مرجع ايجاز الكلام كون المقام خليقا بالبسط مما ذكر المتكلم لا غير تحقيقه

لان متعارف الاوساط ان كان اقل من الكلام المذكور يجوز ان لا يكون المقام البسط من الكلام المذكور فلا يكون الكلام المذكور موجزا وان كان اكثر بالنسبة الى الكلام المذكور يكون الكلام المذكور موجزا بالنسبة اليه فمن وجه لقائل هذا القسم الذي يرجع الى كون متعارف الاوساط اكثر منه تحقيق

التشمير

التشمير للنهب والاعداء افادوا الخميس بعضهم لبعض انهم فاخبروه قوله والتشبيه بين الاشياء
ايضا بمعنى مرزوجة قد بين الفعل المبني ماد تواد الاجتماع وما وما اي افتراق الا ان اعتبار المشابهة
الخفية في الصورتين اللتين ذكرهما ليس بضروري في اداء المقصود وانما اعتبر حتى يبين
الفرق في صورة بلاغة الكلام قوله وجوابه ان المراد بعدم تعيين تحقيقهما توقف فيه ان ما ذكر
فلكونهما نسبيين لا يتيسر الكلام فيهما بدون ارشاد انه لا يتوقف على معرفة مطلق النسبية لما ذكر ان
مطلق النسبية لا يقتضي ذلك كما ذكر قوله اي الحارث بن حلزة اليشكري الحلزة بكسر الحا
المهملة وتشديد اللام وكسرها والزاء المعجمة المفتوحة قوله فيه نظر لانه قد اشتهر اي قيل هذا
النظر لا يدفع الا بحمل المذكور لا بغاية ما فهم منه ان يكون العيش في ظلال النوك كناية عن
العيش الناعم والعيش الشاق كناية عن عيش العقل فيكون معناه العيش الناعم خير من
العيش الشاق وليس هذا مقصود الشاعر بل مقصوده ان العيش الناعم وان كان مع رذيلة الجهل
والحماقة خير عندي من العيش الشاق ولو كان مع فضيلة العلم والعقل ولا خفاء في ان عبارته
قاصرة عن اداء هذا المعنى فتأمل قوله وينبه على ان لفظ الظلال لانه يشعر بحسب العرف بان النوك
شيء خطير ينتهي الى ظلاله ويطيب حال الملتجي اليه وهذا ظاهر قوله نحو قول عدي بن الابرش
الابرش في الاصل نكت صغار تشوب الفرس يخالف سائر لونه والابرش اسم رجل كان به برص فكنوا
به عنه قوله بذا عذر الزباء لجذيمة بن الابرش الزباء اسم ملكة وجذيمة اسم ملك كان قد قتل
اباها وقتل ابو جذيمة واستولى على ملكته وبعد رجوعه استولت زباء على مملكة المقتول فارسلت
الى جذيمة انى رغبت في ملك ما اردت ان تزوجني فتضم ملكي الى ملكك فسر بذلك وشاور اهل
الراي من ثقاته وهو ببقة من شاطي الفرات فاجمعوا على ان المصلحة ان يسير اليها
وخالفهم قصير بن سعد وقال المصلحة ان يكتب اليها وتطلبها الى نفسه وسار اليها واستخلف
على ملكه عمرو بن عدي فلما قرب قال قصير ما الراي فاسبقه حلقت الراي ثم دخل بعد اللتيا
والتي على زباء فامرت به فاقعد على نطع ثم جيء بطشت من ذهب ثم شد عضداه باني
كما يفعله الفصادون فقطعت راهشاه فلما ضعفت يداه فيسيل الدم سقطتا
فقطر بعض الدم خارج الطشت فقالت لا تضيعوا دم الملك فقال جذيمة دعوا دما ضيعه اهله

فاعلم مولانا خسرو

وقد يعترض ايضا بانا لا نسلم ان العيش الناعم في العرف انما هو عيش الحمقى لكن لا نسلم ان العيش المطلق عنه كناية عن العيش الناعم والمقصود في البيت هذا وايضا لا نسلم ان في البيت كناية عن عيش في ظل الاعقل في العرف ... الجهال الابلد والتعب ... فلا يكون في العرف كناية عن عيش عند العقل

فهذا احد هذه القصة في الواقعة في شرحها طول قوله ذكرنا وحبينا فيما زعم بعضهم ان الرواية
ذكرنا مبينا فهذا تطويل قوله ولا فائدة في الجمع بينهما وفيه نظر لان هذا من عطف احد المترادفين على الآخر
وفائدته تقرير المعنى في الاذهان كالتوكيد والتحقيق انه مناسب للمقام فتدبر افضل انه الجبال عنه قوله اسم
للمنية من الشعبة وهي الفرقة سميت المنية بشعوب لانها تفرق وهي معرفة لا يدخلها الالف واللام
قوله من شانها ان تحل كذا فان قلت ما الاحلال كذا لا يتصور على تقدير عدم الموت فما معنى قوله من شانها ان تحل كذا
قلت لا يلزم من انتفاء الاحلال ان لا يمكن شئ بالفعل ان لا يكون من شانه الاحلال كذا قوله وهذا مبني على معنى
الشجاعة لا يخفى ان هذا البيت اعم من الشجاعة لانه قد يختار رجلا لغرض محبوب لا يعد شجاعا لغته
بل هي تثبت جبنه بالدلائل القاطعة فقد يختار رجلا كونه جبانا ووجها ولو سلم ان النجاد فهذا انما يرد اذا
كان غرض الفاضل تصحيح الكلام لبطلان الطيب بالكلية واما اذا كان مقصوده اخراجه عن مرتبة الحشو
المفسد فلا وغاية ما لزم من كلام الشارح كونه من التطويل قوله فاعلم علم اليوم والامس البيت من قصيدة
مطلعها امن ام اوفى دمنة لم تكلم بحومانة الدراج فالمتثلم وبعده ودار لها بالرقمتين
كانها مراجيع وشم في نواشر معصم وقد مر شرح المطلع في شرح الديباجة والرقمة جانب الوادي
والمراجيع جمع مرجوع من رجعه رجعا يعني بارجع وكرر يقال فلان يرجع صوته اي يكرره والوشم من وشم
اليد اذا غرزها بابرة ثم ذر عليه النيل والمعصم موضع السوار من اليد ونواشر المعصم عروقه الوضح
بالشدة شبه الآثار التي في الديار بمراجيع الوشم ويروى ودار لها بالرقمتين وقوله علم اليوم اما ان يجعل
نصبا على المصدر بتاويل اعلم علما متعلقا بهذين اليوم وسبق او يجعل مفعولا به بان يقال اعلم بمعنى
احفظ وقوله عمي صفة مشبهة يقال رجل عمي القلب اي جاهل قوله ومعناه انه فؤاد لبعض رجال
يريد ان قوله بافواههم لبيان وتاكيد اصل المعنى لا للتاكيد وهو ظاهر قوله قد مال بنا ان اجمل ام الغيس عليه
قيل الاولى ان يذكر وبه تعقد بها في الضبط الاحتجاج ان يبقي اي قوله وان قرب ان يقال فانه المقتضي
لبيانه فانه العدد واعرض كونه قوله باب الايجاز والاطناب والمساواة واما التقديم فيجيء فيه فتقع
التقديم في الضبط الاحتجاج قوله ولا يحيق المكر السيئ الا باهله حاق بالشئ اي احاط به وفي وصف
المكر بالسيئ ايماء الى ان بعض المكر ليس بسيئ قوله عندك مع المشهور ان اسم المكان لا يعمل في الظروف
ولا في غيرها بالجر منع وسمع على تضمينه معنى البعد وجوز البعض عمله في الظروف بناء على التوسع فيها

كان ورد بن حابس العبسي قتل هرم بن ضمضم المري
الذي يقول له عنترة ولقد خشيت بان اموت ولم تكن
للحرب دائرة على ابني ضمضم فقتله في حرب عبس وذبيان
قبل الصلح ولم يدخل حصين بن ضمضم في الصلح
فحلف لا يغسل راسه حتى يقتل ورد بن حابس
او رجلا من بني عبس ثم من بني غالب ولم يطلع على
ذلك احدا وقد حمل الحمالة الحرث بن عوف بن ابي
حارثة وهرم بن سنان بن ابي حارثة فاقبل رجل
من بني عبس حتى نزل بالحصين بن ضمضم فقال
ممن انت ايها الرجل فقال عبسي فقال من اي عبس
فلم يزل ينتسب حتى انتسب الى غالب فقتله
حصين فبلغ ذلك حرث بن عوف وهرم بن سنان
فاشتد ذلك عليهما وبلغ بني عبس فركبوا نحو الحرث
فلما بلغ الحرث ركوب بني عبس وما قد اشتد عليهم
من قتل صاحبهم وانما ارادت بنو عبس ان يقتلوا
الحرث بعث اليهم بمائة من الابل معها ابنه وقال
للرسول قل لهم اللبن احب اليكم ام انفسكم فاقبل الرسول
حتى قال لهم ما قال فقال ربيع بن زياد ان اخاكم
قد ارسل اليكم وقال الابل احب اليكم ام ابنه فتقتلونه
فقالوا بل ناخذ الابل ونصالح قومنا ونتم الصلح
فقال زهير يمدح الحرث وهرم بن سنان امن
ام اوفى دمنة القصيدة

مجاز عليه ان يتعلق بالمنادى قوله اعتبار ذلك الى اللفظ فان قلت لو سلم ذلك في الآية فلا نسلم
في البيت لان الشرطية تفتقر الى الجزاء البتة فان لم يكن مذكورا وان فهم ذوقا يجب تقديره
اذ لولاه لاختل اصل المعنى فتقديره ليس لامر لفظي نحو ان الثاني به المراد وقعت معنى الجزاء نعم
في المصراع الاول لا احتياج الى التقدير بحسب تادية المراد قوله ناقصا اصل المراد من هذا التفريع
على جعل السوال المذكور معارضة لما هو الظاهر من تقرير الشرح والا فان جعل منعا مستندا فلا وجه له قوله
حتى لو ذكر الشاعر تطويلا لاحسن ان يقول احسنوا لانه الا ذكر شيئا قوله اي حياة قوله ولكم في القصاص
حياة الاحسن ان يقول اي حياة في القصاص حياة تامة لا يخفى قوله والمعتبر الحروف الملفوظة
ولهذا لم يعتبر الالف في القصاص والياء في في مع انهما موجودان في الكتابة قوله والنص على المطلوب
معارضة بكونه كذلك بناء على التنوين في حياة فيفيد المبالغة قوله والنوعية حيثية النوعية غير حيثية
التعظيم وان كانت الحياة العظيمة نوعا ولذا ذكرهما قوله فان قيل في هذا التكرار رد العجز
على الصدر اجيب عنه بان المعتبر في مطلق رد العجز على الصدر او فيما هو من المحسنات ما يكون في الكلام
الذي يكون ما في الوسط من الجزء والصدر كما يشهد به التتبع وههنا ليس في البين الا كلمة
واحدة قوله فقد فاته حسنه ليس من جهة التكرار بل من جهة رد العجز على الصدر فيجب ان لا يوجبه
بسبب التكرار اذا كانت معارضة بالحسن بسبب رد العجز على الصدر لم يثبت المدعي هذا واعترض
عليه ايضا بان الظاهر ان حسنه راجع الى رد العجز على الصدر فيكون حاصل المعنى حسن رد العجز على الصدر
من جهة رد العجز على الصدر ولا يخفى ركاكته واجيب بان المراد بالاول المعنى الاصطلاحي وبالثاني
اللغوي قوله ورجح ايضا بما فيه من الغرابة معارضة بان قوله ايضا يشتمل على نوع غرابة حيث
جعل الشئ منافيا لنفسه بحسب الظاهر كما يشير اليه الشارح قوله وسلامته عن توالي الاسباب الخفيفة
حتى ان يجتمع حرفان في بينهما كنحو قل وقم قوله في موضع واحد هو لام القتل والف النفي
قوله وفيه نظر لان تقديم الخبر قد سبق منه في احوال المسند جواب دفع النظر بان حمل
تنوين حياة على التنويع اوجب نوع تخصيص صح بان يقع مبتدأ فغنيه تقديم ما في حكم
التاخير المفيد للتخصيص نحو في قولك في الدار رجل حتى ان حمل تنوينه ايضا على التنويع افاد
الاختصاص فتدبر قوله وقيل ان الصفة اذا كانت اي في كلمة الفصل الذي هو الحروف غير ماذكر

كقوله فان مالك عنسة غير سهم وحجر وغير كبداء شديدة الوتر ترمى بكفى كان من ارمى البشر
اى بكفى رجل والكبداء قوس عظيم مقبضها الكف وقوله ترمى صفة كبداء **قوله** نبئت اخوالى
اخوالى بنى يزيد ظلما علينا لهم فديد نبئت من التنبئة يتعدى الى ثلثة مفاعيل مفعوله
الاول الضمير المتكلم اقيم مقام فاعله واخوالى مفعوله الثانى وبنى يزيد بدل اخوالى او عطف بيان له او صفته
ويزيد محكى بالضم فى قوله المار يزيد لا يزيد المار وتنبيه جاء من الواقع الثلثة فلهم فديد اى صياح
فى موضع المفرد اى فادين مفعول ثالث لنبئت وقوله ظلما مفعول له والعامل فيه معنى فلهم فديد
اى يصيحون لاجل ظلم وعلينا متعلق بظلما او بفديد على تضمينه معنى الجواز ويجوز ان يكون ظلما
مفعولا ثالثا لنبئت بمعنى ظالمين وما بعده كالتفسير له **قوله** كما مر فى اخر باب الاخبار اراد به قوله
وهذه الاربعة يجوز تقدير الشرط بعدها ويجوز فى غيرها بقرينة **قوله** وكذا اذا قال المنبح بهو
بالحاء المهملة الذى فى صوته بحة وحى جالة شعره بكبر السن وعدم القوة وقيل بهو
بتقديم الجيم على الحاء المهملة بمعنى الفرح بفعل الجح بالكسر يجح بالفتح وهو لغة ضعيفة وبجحته
تبجيحا فتبجح اى فرحته فتفرح وعلى كلا الوجهين ينبغى ان يكون اذا بمعنى الماضى كما فى قوله تعالى
حتى اذا بلغ بين السدين **قوله** ومنه قوله تعالى حتى اذا جاءوها وفتحت ابوابها فصلها عما قبلها
لان بعض النحاة جوز كون فتحت ابوابها جزاء الشرط والواو زائدة لتاكيد الصوف كما نطق
قوله نحو جاءنى زيد ليس الا التقدير فى المثال الاول ليس الجائى الا زيد وفى الثالث والرابع بارحة
وبالاهى وفى الخامس لتغيرن ببدل قوله تعالى الم تر الى ما بدل قوله تعالى غضب عليهم بكل سوط
عذاب وفى السادس كان ما كان ونعنى بلته بحبينا صرعة على نعته فوقع احد جنبيه على الارض والجبين
ما عن يمين الجبهة وشمالها والتقدير فى المثال الثامن وهو عجز بيت للفرزدق صدره يا من رأى
عارضا اسر به مختلف فيه فمذهب المبرد ومن تبعه ان المحذوف هو المضاف اليه والاول والتقدير
بين ذراعى الاسد وجبهته فحذف التقدير لدلالة ما اضيف الجبهة اليه وذهب سيبويه الى انه من المثال الثانى والاسم
المذكور فى الاخر هو ما اضيف اليه ذراعى اخر ليكون كالعوض عن المضاف اليه الثانى او لو قدم وتقدير
بين ذراعى الاسد وجبهته لم يكن الثانى مضافا اليه لا ما يقوم مقامه والمختار مذهب المبرد لان
مذهب سيبويه يشتمل على كثرة الاعتبار مع عدم الاضطرار العارض السحاب يعرض فى الافق وبهر

مضارع

مضارع مبنى للمفعول الى اى جعل فرحا مسرورا ما النزاعى كواكب نيران نير ليلها القمر وجبهة الاسد
اربعة انجم نيرة ليلها القمر الخطيب والمسافر محذوف اى ما قيم وفى نسخة مانيه ويحتمل ان يكون بهو له
وهى المنادى فى المنصرف **قوله** واما الجملة اراد بها الكلام التام الذى لا يكون جزءا من كلام اخر ولهذا
لم يعد كلا من الشرط والجزاء جملة **قوله** فان ضربت بها فقد انفجرت قال ابن هشام فى مغنى اللبيب
جوز الزمخشرى ومن تبعه ان يكون فاء فانفجرت فاء الجواب اى فان ضربت فقد انفجرت ورد بان ذلك
يقتضى تقدم الانفجار على الضرب مثل ان يسرق فقد سرق اخ له من قبل الا ان قيل فقد حكمنا بترتب
الانفجار على ضربك انتهى كلامه وفيه بحث لان ما اول فى الكشاف بقيد فقد دفع التعرض سيئنا
ثم نبهنا ان مبنى كلامه ان الماضى بعد قد تحقق معنى فلا يصح ان يكون جوابا للشرط المستقبل ويمكن ان
يجاب عنه بحمل السؤال بان حرف الشرط فى ان ضربت خلصت الماضى للاستقبال فيه قد التحقيقية لا باب
وفائدة قد فيه هو تحقيق ترتب الانفجار على الضرب نعم يحتاج الى التاويل فى قوله تعالى ان يسرق
فقد سرق اخ له من قبل لا لمجرد وقوع الجزاء ماضيا بعد بل لان السرقة المنسوبة الى الاخ كانت
متقدمة فى نفس الامر على السرقة المنسوبة الى يوسف عليه السلام كما يدل عليه لفظة من قبل على ان لنا ان نقدر
حكمنا قبل قد والمعنى ان ضربت فحكمنا بانه قد انفجرت وكذا فى الاية الثانية فلا يلزم وقوع الجزاء
فعلا ماضيا بعد قد فتدبر **قوله** وظاهر كلام الكشاف ان الفاء للتسمية بها فصيحة اه عبارة الكشاف فى سورة
البقرة بهذا الفاء فى انفجرت متعلقة بمحذوف اى فضرب فانفجرت او ان ضربت فقد انفجرت
كما ذكرنا فى قوله تعالى فتاب عليكم وهى على هذا فاء فصيحة فيفهم من قوله على هذا انه اشارة الى التقدير
الثانى اى قرب وليس بتعين لجواز ان يكون اشارة الى تعلقها بمحذوف وذكر صاحب المفتاح ان
الفاء فى انفجرت فاء فصيحة ثم قدر فضرب فانفجرت ولم يتعرض للتقدير الاخر فيفهم من ظاهره ان كون
الفاء فصيحة انما هو على عكس ما يستفاد من ظاهر الكشاف والصواب خلافه لان العلم عندهم فى
الفصيحة البيت المذكور فى الشرح اعنى قوله قالوا خراسان [illegible] وهو بتقدير الشرط وفاقا وانما
اقتصر السكاكى على اختيار العطف لقلة التقدير فيه لا لان الفاء الجزائية لا تدخل على الماضى المتصرف
الا مع لفظة قد وهما هنا ضعيف واعلم ان المختار فى وجه التسمية بهذا الفاء فصيحة كونها منبئة
عن ذلك المحذوف بحيث لو ذكر لم يكن بذلك الحسن مع ان حسن موقعها وقع لا يمكن التعبير عنه

ثم يجب [illegible] ابن هشام هو لزوم تقدم الانفجار
وهو لا يصح فى نفسه [illegible] النظر لكونها شرطية و
جزاء [illegible] ان الجزاء هو الحكم بالترتب فهو
متقدم على الضرب واما لزوم تقدم الجزاء على الشرط
فلا [illegible] مشهور
لمحرره

ونظير ما افاده [illegible] كثير من الامر
لعله [illegible] الامتناع وقد سبق تحقيقه فى
مباحث الشرط فتذكر

الوجه الاول انما يكون مختارا اذا ثبت مجىء الفعل
بمعنى [illegible] وان فات حالة من
الاول وان لم يثبت فالمختار فى وجه التسمية
[illegible] منه

قوله فخراسان اقصى ما يراد بنا هو البيت للعباس بن الاحنف وكان الرشيد بالغ فلما خرج الى خراسان
استصحبه معه وطال مقامه بها ثم خرج الى ارمينية ومعه العباس فاشتاق الى بغداد فعارض الرشيد
في طريقه وانشده قالوا خراسان اقصى ما يراد بنا ثم القفول فقد جئنا خراسانا ما اقدر الله
ان يدني على شحط سكان دجلة من سكان جيحانا متى يكون الذي ارجو وآمله اما الذي كنت
اخشاه فقد كانا عين الزمان اصابتنا فلا نظرت وعذبت بصنوف الهجر الوانا ويروى
بدله لقلبنا البهائم المكلوم احيانا فقال الرشيد قد اشتقت يا عباس واذن له بالعود
والمراد بتكملة الف هو القفول الرجوع وقوله ما اقدر الله تعجب من كمال قدرته تعالى ويدني من
الادناء خبر الدنو وهو القرب واثبت الياء لشيء مع تقدير النصب ضرورة وهو قليل والشحط بسكون
المعجمة ومعها المهملة المفتوحتين البعد وجيحان كنيسة العين لانه مصدر شحط يشحط بفتح العين
فيهما ولكونها حركت للضرورة او يكون الشحط بالتسكين مصدرا وبالتحريك اسما قوله ومنه
بيت السقط طرب لضوء البارق [illegible] الى الاوطان والباقي ببغداد بمعنى في متعلقه وبغداد
بالدال المهملة والدال المعجمة وبالنون لغة كذا في الصحاح وكان الاصمعي يسميها مدينة الاسلام
وينهى عن ان يقال بغداذ لانه سمع في حديث ان بغ صنم وداذ بالفارسية عطية فكان معناه عطية
الصنم والوحش يخوض نصف الليل وانتصابه على الظرفية وما في الموضعين للتعجب وان نصل البيت
بقوله ولم يقل [illegible] لكون البيت من ايجاز
الحذف فتنبه قوله فان الحق وادعيا ان الاحكام الشرعية المسئلة اصولية مذكورة في كتب الاصول
وما ذكر ان [illegible] مذهب المعتزلة والعراقيين من اهل السنة واما ما هو مذهب جمهور اهل السنة فتعلقها
بالاعيان حقيقة يراد به تحريم العين كالخمر والخنزير ونحوهما قوله قد شغفها حبا في الصحاح الشغاف
غلاف القلب وهو جلدة دونه كالحجاب يقال شغفه الحب اي بلغ شغافه انتهى قوله والعادة دلت على
ان فتنة الواقع لغرض [illegible] لا غير [illegible] وكانت مغمورة العشق مغلوبة
الهوى ارادت ان تظهر [illegible] موقعه لانه مخالف للعادة فكأنها قالت فذلكن
الذي لمتنني فيه [illegible] ان يكون ما وقع فيه اللوم في نفس الامر
والا لكان كذبا والعادة تدل على ان لوم النسوة انما كان في المراودة لا في نفس الحب الذي لا اختيار فيه

ضمير اشتقت

بغداد وبغداذ بمهملتين ومعجمتين وتقديم كل منهما وبغدان وبغدين مدينة الاسلام وتبغدد اي انتسب اليها او تشبه باهلها قاموس

وانا

وانا ذكر ان الحب حب فلن امرأة العزيز راودت فتاها عن نفسه قد شغفها حبا انا لنراها في ضلال مبين
لا [illegible] اللوم على نفس الحب [illegible] بتقدير حبه [illegible] عبارة [illegible] فيه
نفس الامر قوله اي ما يصلح للقتال الا [illegible] في موضع لا يصلح للقتال وتخشى عليكم منه [illegible]
عليه انهم اشاروا على رسول الله عليه السلام ان لا يخرج من المدينة وان لم القتال فيها والقصة في غزوة
احد مشهورة قوله لقولهم للعرس بالرفاء والبنين هذا دعاء الجاهلية حيث يخبرون بالبنين عن
البنات وقد ورد النهي عنه قوله وتعارضه المخاطب بالامر [illegible] ذلك هكذا في بعض النسخ
وهو المناسب قبله ولم يوجد في الشرح فكان تركه اكتفاء بقوله [illegible] او الى طلب الفعل قوله فيقال
رفأت الثوب رفوا اذا اصلحت ما وهى منه [illegible] في مفتتح الباب الثالث الى ان الخطيب [illegible]
في شرح الكشاف امثال هذا التركيب بان المناسب ان يقال [illegible] رفأت الثوب [illegible] يقال [illegible]
اي اصلحت بدل الا اصلحت [illegible] اذا قرئ الفعل بعد يقال على صيغة
الحكاية واما اذا قرئ على صيغة الخطاب [illegible] المناسب
لرفأت على صيغة الخطاب ترفأه لا ارفاه وهذا [illegible] يعتبر [illegible]
هو المخاطب مع ذلك [illegible] كما صرح به بعض [illegible] قوله وجعلوا في ذلك [illegible]
قوله هل ينظرون الا ان يأتيهم الله [illegible] حصول شيء عقيب [illegible] وهو قوله [illegible]
في النفي فان اللذة عقيب الالم اكمل [illegible] الوجد ولذة [illegible] الالم فلذا [illegible]
العذاب من مظنة الرحمة فان فيه [illegible] الم العذاب [illegible] الرحمة والظلل جمع ظلة كغرفة وقلل جمع [illegible]
[illegible] هل ينظرون استفهام في معنى النفي ولذلك جاء بعده الا ان يأتيهم الله
اي يأتيهم امره او بأسه [illegible] او يأتيهم الله ببأسه [illegible] بحذف المأتي به لدلالة عليه
بقوله فان الله عزيز حكيم والصواب فاعلموا ان الله عزيز حكيم وقد وقع في هذا السهو [illegible] الكشف
والعجب انه اورد الاية [illegible] قوله الا ان البشر
اذا جاءه حيث [illegible] وفي بعض النسخ [illegible]
لما بين اللفظين من التجنيس الخطي قوله يحتمل ان يكون [illegible] الاغراض الثلاثة [illegible]
يفيد الاغراض الثلاثة وان [illegible] في بعض المواضع كما في الاية فان المخاطب [illegible]

الغرضان الاخيران وتحقيقه ان القران نزل على اسلوب العرب فلا بد ان يكون في نفسه بحيث
يفيد بالوضع طلب بديع ما لا فائدة فيه قطع النظر عن خصوص المخاطب فقد ترك غير ترجمه
كقوله تعالى وقضينا اليه ذلك الامر ان دابر هؤلاء مقطوع مصبحين اي الكف في قضينا بالى
لانه ضمن معنى اوحينا كانه قيل واوحينا مقضيا مبتوتا وفسر ذلك الامر بقوله ان دابر هؤلاء
مقطوع وفي ابهامه وتفسيره تعظيم ذلك الامر وتفخيم له ودابر القوم اخرهم مصبحين اي داخلين
في الصبح والمراد انقطاع تسليم بهلاكهم بالمرة قوله اي ثم الايضاح بعد الابهام لم يقل ثم الاطناب
بعد الابهام مع انه انسب للسياق اختصارا قوله وقيل الاجمال والتفصيل ابين بلفظ قيل
اي انه ابلغ عن متعقله لان الاجمال والتفصيل غير الابهام والايضاح فهذا التغيير لا يلائم
قول المص سواء اذ ذكر ولكن ان تقول المراد بقوله سواء ما ذكر الايضاح بعد الابهام لا الامور الثلاثة
المذكورة والايضاح بعد الابهام باعتبار ما فيه من النوادر المستطرفة غير باعتبار الامور
الثلاثة المذكورة فلا محذور قوله نحو يشيب ابن ادم لم يقل نحو قوله عليه السلام لان متن
الحديث على ما ذكره جامع الاصول وغيره يهرم ابن ادم وتشب منه اثنتان الحرص على المال والحرص
على العمر وفي رواية يكبر ابن ادم ويكبر معه اثنتان حب المال وطول العمر فكان قوله في الحديث
كما جاء في الحديث يشيب ابن آدم مبنيا على انه نقل بالمعنى وقوله يشيب بالكسر من شاب الغلام قوله
بمنزلة لف القطن بعد الندف فان تثنية التعبير عن المعنى الواحد بالمثنى بمنزلة اللف المنحصر
وتفسيره باسمين متعاطفين بمنزلة الندف فكان الظاهر ان يقول بمنزلة ندف القطن
بعد اللف نبهت ان اللف المقصود في القطن متاخر عن ندفه ثم ان المثنى بمجموعه
بحسب معناه وتنوعه بمنزلة المندوف وتعيين المراد منه باسمين المتعاطفين بمنزلة اللف
فيكون التوشيع من قبيل اللف بعد الندف ولا احتياج الى اعتبار القلب قوله وهي صلوة
العصر على قول الاكثرين اختلف السلف فيها فذهب الى كل صلوة من صلوة الخمس طائفة
منهم ولم ينقل عن احد من السلف انها صلوة العشاء وذكر بعض المتاخرين انها بين صلوتين
لا يقصران وقال بعضهم هي احد الصلوات الخمس لا بعينها ابهمها الله تحريضا للعباد على
المحافظة على اداء جميعها كما قيل في ليلة القدر وساعة الجمعة قوله لان المصابرة باب الصبر

المصابرة

المصابرة الصبر في مقابلة العدو قوله وايقاظ عن سنة الغفلة مجرور معطوف على التنبيه
او مرفوع معطوف على زيادة التنبيه في الخطاب لكنه في تكرير النداء زيادة لهم وايقاظ
عن سنة الغفلة وفيه انهم قومه مستبشرون فيما يؤمهم ويهمهم عليهم من نصحهم ونصيحتهم عليه
وجب فهو يتحزن لهم ويتلطف بهم ويستدعي بذلك الا تتبعوه فانهم سرورهم وغمهم غمه
وينبهوا على نصيحته لهم كما كرر ابراهيم عليه السلام في نصيحة ابيه يا ابت قوله وكان في قوله ان عبد القيس
علم الحي اليمانون البيت لسحبان بن زفر بن اياس من بني عبد شمس هو الذي يضرب به المثل في الفصاحة
دخل على معاوية وعنده خطباء الافاق فلما راوه خرجوا لعلمهم بقصورهم عنه فقال
لقد علم الحي اليمانون فقال معاوية اخطب فقال انظروا الي عصا تقيم من اودي فقالوا وما
تصنع بها وانت بحضرة امير المؤمنين قال ما كان يصنع بها موسى وهو يخاطب ربه فاخذها وتكلم
من الظهر الى ان قرب صلوة العصر ما تنحنح ولا توقف ولا ابتدا في معنى فخرج منه
وقد بقيت عليه بقية فيه الا مال عن الجنس الذي هو فيه فقال له معاوية انت اخطب العرب
فقال العرب وحدها بل اخطب الجن والانس فقال انت كذلك الحي القبيلة واليمانون جمع
يمني كما سبق في بحث تعريف المسند اليه بالاضافة قوله وبه تبيين بطلان ما قيل في وجه التبيين
ان عيون الظباء كالرضيا تماسود في تشبيه الجزع اليماني الذي فيه سواد وبياض قوله في بيت
السقط فسقيا لكاس هو مطلع القصيدة من اللزوم قيل المراد بمجاز الشيخ فانما تغير لون
البحر حين يكون فوق لهم ببتقبيله خالي باب التذييل لا الايغال لا توهم خلاف المقصود
ضرام السقط اي ان هو المحتال وغيره بجميع الملك المتكبر وحقيقته ان لي ما يجعله الكبر تعالى
ذو خال اي ذو كبر فاطلق على المتكبر مبالغة كقولهم رجل شبه ما في الطعم والاستدلال بالكاس
الا ان الكاس يكون ابدا منفرجة الغم غير ضيقة فتدارك ذلك بان شبه ما عامرة نائية بلحي ثم
لكن اي ثم انما يكون شبيها اذا تبين بالثغر فتشبيه ذلك بان جعل لي ثم فم الورم الكاس في الغايب
تكون مستندا لحبيب يلح فيها من اهل المجلس كل احد حتى كانه يقبلها فتدارك ذلك بصفة الغم بانه
يقبله ملك عظيم انه فليف قوله دفع ذلك بان وصفه بانه يقبله ملك كبير فان قلت اذا كان
المقصود توهم غير المقصود كان البيت من قبيل التكميل في معنى الارادة في الايغال قلت

جيزيه ان اجعل الكون ان او كثرة الصيد وجه التشبيه
ان اراد واحد منها كون طول السابا غير معتبر في كلام امره
القيس كما ذكره في شرح ديوانه وثانيهما كون التشبيه
بعد الموت والمراد التذكيري لا يصح ما ذكر ايضا في حاشية
الى ارجاع الضمير الى ما ذكره في شرح ديوانه مطلقا لا امر
واحد كما ذكره المحشي ولعل ارجع الضمير الى كون التشبيه
بعد الموت فتقارب وجه التشبيه كما ذكره في الكلام وجوابه
تحياله

ان بين الايغال والتكميل عموما من وجه فان الايغال اعم باعتبار الفاصلة بجواز ان يكون الفاصلة
فيه غيره وفيه خلاف المقصود واخص باعتبار الموقع لوجوب كونه في اخر الكلام وليس في التتميم
اي مباينة فان الشارح صرح بان بين التذييل والايغال عموما من وجه فيتحد ذو زيادة هو
من قبيل التكميل من الايغال قوله وهل يجازى ذلك الجزاء المخصوص المراد بالجزاء المخصوص ارسال سيل العرم
عليهم وتفريق الكفور دون الكافر اذ ان يادي في ذلك الجزاء لمن بالغ في العناد والكفر قوله واحترز
بهذا الوجه الاخر آه في الاية وجه آخر وهو ان يقال المراد بالكفور في قوله وهل يجازي الا
الكفور الغافل لكنه عبر عنه بالكفور لشكل قوله بما كفروا والفاظ على هذا الوجه يكون الاية من ضرب
الثاني قوله وكل منهما تذييل على ما قبله المتبادر من هذا الكلام ان قوله كل نفس ذائقة الموت تاكيد
لتاكيد وتذييل لتذييل ويحتمل ان يقدر كل منهما تذييل لقوله وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد
قوله ولولا قوله ايضا لتوهم قبيل القول بان ايضا تنبيه على ان التقسيم لمطلق التذييل
تحكم لا دليل عليه ولا يذهب اليه الذوق السليم اذ لو ارجع ضمير هو الى الضرب الثاني لكان المعنى
الضرب الثاني ينقسم الى قسمين كما ان مطلق التذييل ينقسم الى قسمين وهذا معنى صحيح بل لا بعد ان يقال
لفظ ايضا بعد ذكر الضمير يدل على ان التقسيم للضرب الثاني والا لوجب ان يقدم على الضمير كما لا يخفى على
الذوق السليم قوله ولست بمستبق اه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال لجماعة اي شعرائكم
الذي يقول ولست بمستبق اخا البيت قالوا هو النابغة قال هو اشعر الشعراء قوله اي من حيث المخاطب
في لست لا وجه لتخصيص الضمير بلست بكونه فاعل الجواز ان يكون انه حال من الضمير في مستبق
اللهم الا ان يبنى الكلام على الاتحاد الذاتي بين الضميرين قوله يعني انك لا تقدر على استبقاء مودة
اخ يصبر الى اخ قوله الى على حذف المضاف واعطاء المضاف اليه اعرابه كما في قوله واسئل القرية والتقدير
لست بمستبق مودة اخ قوله لان زوال المطر قد يكون سببا لخيبة حيث اذ لا يخفى ابهام خلاف المقصود
مجرد خيال الحبيب يقتضي الامر كما يشهد به الذوق والازم ان يكون الشرط من التتميم وذلك في
التكميل بل لا بد من نوع سبيل الدفع ولا يتجه السقي الا الاصطلاح لشيوع الاستعمال فيه
وكثرة وقوعه على وجه الاصطلاح ولهذا ترى البلغاء يكتفون في مقام الدعاء بذكر السقي فلو ان
البيت من قبيل التكميل لجاز لا فان قلت يتبادر كونه سببا لخراب الديار هنا ليس لمجرد

ذا

ذكر السقي بل باعتبار دوام المطر حتى فان الدوام معتبر في مفهوم الديمة فانها في الصحاح
الديمة المطر الدائم الذي ليس فيه رعد ولا برق منتفة تقدم قوله غير مفسدها على قوله ودينه
تهمي بعد فهم هذا التوجيه كما لا يخفى قوله ولهذا اعيد النفي اه علل في ان الا تشعيد بابلام بفعل ان قوله
قوله ويجوز ان يكون النعت ههنا الفرق بين النفي وبين ان الاول باعتبار النفي
والثاني باعتبار التنزيل لكونه من النطق الى السامع اعلى حصول معنى العلو في التذييل
فلا حاجة الى التغيير كذا في شرح الايضاح قوله وفيه نظر لانا لا نسلم اه قال بعض الفضلاء الصحيح
ان هذا النظر غير وارد لانه اذا وصف واحد من الملوك بانه ليس بحليم شيئا وجد منه المهابة بالنسبة
وفيه نظر لان مهابة الملك انما يتبادر عند وصفه بعدم الحلم بالنسبة الى الرعايا واما بالنسبة
الى الاعداء اه ومعهم الملوك فان اعداء الملوك ملوك فتغير بسلم كما يشهد به الذوق السليم وبهذا
يندفع ما قيل بضرورة كلمه انما قاله الشارح باعتبار رفع العقل والظن بل يغني في مقام الخطابة
والاقناع فتامل قوله ومعنى ذلك النوع هم يقولون الحكم اه فيه بيان حال البشرية
والنوع فتدبر مهابة الشخص ولو كان جبارا متعنتا فاجاب ان لا يبعد اطلاقا على ان الحكم
لوجد حالة المهابة اذ يحتمل ان يكون معناه بسبب عجز العدو وعدم حلمهم في وقت يصلوا فيه
اياهم مع ان لهم حلما ولو مع الاعداء وجوابه ظاهر فان ما ذكره الشارح امر خطابي اقناعي واوحاه
البشرية مهابة الشخص باعتبار الغالب والاعرف في سيطرته مع ترجي طلبه ونعطف
ومع هذا لا يرفع ليه المخاطب اسمه من مهابته وهذا مما لا يخفى على المنصف وعموم دلالته مع بطريق
القطع على ما ذكر لا يضر اذ جواز حمله عليه كاف في مثل هذا المقام نعم اعتبار البشرية وطلاقته
الوجه بالنسبة الى الاعداء كما يقتضيه كلام الشارح لا يخلو عن كلام قوله بفضلة نكتة بان المراد
بالفضلة نحو المفعول او الحال او نحوهما مما ليس بجملة مستقلة ولا ركن كلام لا ما يتم اصل
المعنى بدونه كما يرد عليه النظر في الامثلة التي ذكرها المصنف في الايضاح قوله او لتفعيل المدة في
قوله تعالى سبحان الذي اسرى بعبده ليلا الاية هذا ماخوذ من كلام الكشاف واعترض عليه بان
البعضية المستفادة من التنكير هي البعضية في الافراد لا البعضية في الاجزاء فكيف
يستفاد من قوله ليلا ان الاسراء كانت في بعض من اجزاء الليلة اجاب صاحب الكشف بان ذلك

ماخوذ من قولهم سرت ليلا وسرت الليل فان الثاني يقتضي الاستيعاب والاول يصدق على التقديرين
وذلك لانه يصير بمجرد دخول حرف التعريف عليه للجنس وان كان موضوعا للجموع في ازمان
العلوم الا ان منكره يقع على البعض والكل فيحمل على المتعارف من الاسراء في الغالب ان يكون الا في
بعضه فمن ثم جاب عنه ايضا بان قال الامام المرزوقي من انه يجوز ان يراد بذكر ليلا منكرا اوسط الليل
والدخول في معظمه يقال ادلجت ليلا او بليل اي في معظم ظلمته فيستفاد البعضية بهذا
الوجه فلا اشكال والاصح ان يقال اذا حمل التنوين على التقليل يكون الكلام في قوة اسرى بعبده
ليلا قليلا ومثله يستفاد منه الغاية بحسب الاجزاء على ما يشهد به موارد الاستعمال بقي هنا بحث وهو
انه ينبغي لما ذكر ان المقصود بيان وقوع الاسراء المذكور في بعض الليل فما الدال على ذلك فقرينة
ولو التنوين بذكر الاسراء يتوهم خلاف المقصود فلا يمكن من قبيل التتميم اللهم الا ان يقال لا يبعد في
ان يهام من التبادر الى الذهن من الجملة كما ذكرنا فيما سبق والاسراء المطلق لا يتبادر منه وقوعه
في جميع الليل فتامل قوله ان الثمانين وبلغتها قد احوجت سمعي الى ترجمان الترجمان على وزن
الزعفران ويقال ترجمان بضم الجيم لكن ان تقول بضم التاء لضمة الجيم يقال ترجم كلامه اذا
فسره بلسان اخر كذا في الصحاح ومعنى البيت ان الثمانين سنة التي انتهى اليها سنه احدثت
في سمعه ثقلا يخفى معه عليه الكلام فيحتاج الى مترجم يبلغه اياه ويكرره عليه من قريب لما احتاج
في ادراك المسموع الى ان يعاد له الكلام بصوت جهير جعل الاعادة بمنزلة التعبير بلسان آخر
فاطلق عليه الترجمان قيل الدعاء للممدوح ببلوغ الثمانين ينافيه تاكيد تحقق حالة ان عمر الانسان
اذا بلغ الثمانين ضعف فاحتاج سمعه الى ترجمان واعترض عليه بانه يوهم بالدعاء عليه بالضعف وثقل
السمع بسمعه لاحتياجه الى الترجمان قوله الا هل اتاها والحوادث جمة بان امرأ القيس
ابن تملك بيقرا العقير في ابتداها راجع الى ام امرئ القيس وتملك اسمها وبيقرا فعل ماض بمعنى
اقام في الحضر والالف للاشباع والبيت من زائدة قوله والفرق فيتحقق هذا الجواب الكشف
قال ابن مالك في شرح التسهيل ومن يميز الاعتراضية من الحالية امتناع قيام المفرد مقامها وجواز
اقترانها بالفاء وان السين ولن وحرف التنفيس مع كونها طلبية والحالية بخلاف ذلك الاعتراضية
في جميع ذلك من جملة الفارقات اللفظية وان لم يذكرها ابن مالك جواز اقتران الاعتراضية

بالواو

بالواو مع تصديرها بالمضارع المثبت فانه يمتنع في الحالية هذا حاصل الفروق اللفظية
واما الفرق المعنوي فهو ما اشار اليه صاحب الكشف من ان الحالية قيد لعامل الحال ووصف له في
المعنى بخلاف الاعتراضية فان لها تعلقا بما قبلها لكن ليست بهذه المرتبة قوله وخبر ان محذوف
هنا على مذهب الجمهور ويجوز ان يكون المحذوف خبر الثاني على طبق المأمور بالعلم اي انك سوف ياتيك
كل ما قدر كما جوز سيبويه وجماعة في قوله تعالى يا ابراهيم قد صدقت الرؤيا قوله فقوله ان الله
يحب التوابين ويحب المتطهرين اعترض باكثر من جملة اه اعترض عليه الشيخ بهاء الدين السبكي بان المراد
بقولنا اكثر من جملة وجب ان لا يكون اصل الجملتين معمولة في الاخر وان فهي في حكم جملة
واحدة وقوله يحب التوابين خبر ان وقوله يحب المتطهرين عطف على الخبر فلا يكون مع ما قبلها
جملتين معترضتين ولك ان تقول عطف الثانية على خبر ان ليس متعينا لجواز كونها خبر مبتدأ
محذوف والجملة عطف على الجملة الاولى المستانف فيحتمل ان يكون التمثيل وقع على هذا الوجه
المحتمل في الآية مثال للاول قوله وخفوق القلب الخفوق والخفقان اضطراب القلب ثم هو
مرفوع عطف على محل فاعل البيت الرابع واللهب ما التهب من النار والمراد بلهيب ما في قلبه حرارة
الوجد وشدة الاشتياق قوله ولامات منا سيد البيت لعبد الملك بن عبد الرحيم الحارثي
وقيل للسموأل بن عاديا اليهودي ومطلع القصيدة اذا المرء لم يدنس من اللؤم عرضه فكل رداء
يرتديه جميل وبعده اذا المرء لم يحمل على النفس ضيمها فليس الى حسن الثناء سبيل تعيرنا انا
قليل عديدنا فقلت لها ان الكرام قليل وما ضرنا انا قليل وجارنا عزيز وجار الاكثرين
ذليل لنا جبل يحتله من نجيره منيع يرد الطرف وهو كليل رسا اصله تحت الثرى
وسما به الى النجم فرع لا ينال طويل ويروى بعد قوله لنا جبل آه هو الابلق الفرد الذي
سار ذكره يعز على من رامه ويطول ولامات منا سيد البيت ووقع في بعض النسخ
حتف انفه بدل في فراشه وقد يقال اول من قال مات حتف انفه النبي عليه السلام وفي الصحاح
قال ابو زيد طل دمه وطل وطله الله واطله الله اهدره ولا يقال طل دمه بالفتح وابو
عبيدة والكسائي يقولانه وحاصل معنى البيت انا لم نمت على فراشنا الا في الحرب ولا ابطل
دم قتيل منا في موضع كان وعلى هذه النسخ الغرض التفاخر بالشجاعة ومنعة من يحتله

ويتنزل فيه بجيرة اي بمنزلة جوارنا وحفظنا فيمنع اي يمتنع على طالبيه لاستحكامه برد الطرف اي
هو مشرف على الجيش يكل الطرف فان نظر اليه سوق الابيات يدل على ان المراد بالجبل جبل العز والسمو
كما ذكره المرزوقي في شرح الحماسة لا الجبل الحقيقي كما ذكره شراح المفتاح فتنبه له قوله ان يكون
الاعتراض غير جملة وغير الجملة لا بد له من الاعراب فهذا المجوز من مجوز بعض الاولين قوله فيشمل
بعض صور التتميم والتكميل وكذلك بعض صور التذييل لكن لما كان اصل التفسير حمله ايضا
ولكان الغرض ههنا ذكر ما يختص بتفسير البعض لم يتعرض له قوله وتعقيد كل منهما ذكرنا حيث
اقتصر على قوله وهو ان يكون واقعا في اثناء الكلام او بين كلامين متصلين معنى ولم يوجد
يرد قوله ولا محل له من الاعراب جملة كان او اكثر لما زاد والمفضل فورد عليه الاشكال قوله ولا بد
للفضلة من محل الاعراب كما في فرائد السقط ان له في قوله زر قومه بكلمنا من كان قلب وليس بغير حق
ما كان لا محل له من الاعراب فهذا يدل على ان الفضلة قد لا يكون لها محل من الاعراب لكن ليس بشيء
لجواز ان يكون اللام بمعنى من كما في قولهم سمعت له صراخا وفي قول جرير لنا الفضل في الدنيا
وانفك راغم ونحن لكم يوم القيمة افضل اي افضل منكم والمعنى ههنا وليس يكلمني من قلب
بغير حق فان منه بمعنى من اتى جعلت اللام بمعنى ما في قوله ونحن لكم يوم القيمة افضل ففيه
ما هو معناها في قولك زيد افضل من عمرو وهو لحن وقد عنده ابن مالك كانه قيل جاوز زيد عمرا
في الفضل قال وهو اولى من قول سيبويه ان من لابتداء الارتفاع في نحو زيد افضل من عمرو وابتداء
الانحطاط في لبشر منه اذ لا يقع بعدها الى وقد نقل الاصح قول سيبويه اذ لو كان مبتدا يلزم منتهى
ولو كانت للمجاوزة لصح في موضعها عن قوله فسهو لانه لما هو اقل من الجملة لا يمكن ان يتعلق به
قوله جملة كانت او اقل او اكثر ترديد لما كان واقعا في احد موقعين بعد اشتراط انه مع اذا
كان جملة بان لا محل لها من الاعراب ليس ترديدا لما لا محل له من الاعراب بالمعنى فيشمل من التكميل ما كان
واقعا في احد موقعين سواء كان الواقع جملة او اقل او اكثر والحاصل ان قوله جملة حال من
ضمير له وخبر كان محذوف لما يجوز حذفه وان لم يجوز يجعل هذا خبر كان ويقدر جملة اخرى حالا كما
ذكر والتقدير ولا محل له من الاعراب لكونه جملة كان الواقع هو ولا يخفى ما فيه التعسف ولو قال
بدله فيشمل من التكميل ما كان واقعا في احد موقعين جملة اقل او اكثر فلا يكون لا بما كان واقعا

في هذا

في احد موقعيه لكونه جملة لا محل لها من الاعراب لكنه يحتمل ان لا يكون من قال استفهام المقال قوله اول ايمانهم انكره
من بعينهم وايضا تثبيتهم وحمد حمد المستفاد من قوله تعالى يسبحون بحمد ربهم بيان لجميل ايمانهم
به تعالى قوله وحسن من ذكره اظهار شرف الايمان باعتبار ان الله تعالى لما ذكر هذا الوصف في شأنهم
مدحا لهم تنبيها ان هذا وصف عظيم شريف حيث يمدح به حملة العرش ومن حوله فهذا ابلغ
ترغيبا هذا ويحتمل ان يكون قوله تعالى ويؤمنون به حالا من فاعل يحجب لم يستتر الا فيه البيت
كما مر قوله وفيه نظر لان هذا داخل في التتميم اجيب بان مراد المصنف بهذا الكلام فقد تعالى يعظم
شأنه فعنده عظم المنظور بغار راية بعيني ومن عنده عظم القول فيها ان بعينه ومنها الكنح منه
ان يكون للتاكيد بحسب اقتضاء المقام اللهم الا فيه ما فيه قوله وليست بغار الاجانب الغنى نحو وما
واني لصبار على ما ينوبني وحسبك ان الله اثنى على الصبر قوله وقول الحماسي ومنكر ان شيئنا
هذا البيت من ابيات قصيدة اذ المراد لم يدنس من اللوم عرضه وقبله تخبرني كما المرا ما في حنائه
جمام ولا فينا يعد بخيل وبعد اذا السيد منا خلا قام سيد قؤول لما قال الكرام فعول
الجمام السحاب لما فيه هذا اخر ما اردنا ايراده في شرح الفن الاول والحمد لله رب العالمين
وصلى الله على محمد وعلى آله اجمعين

الفن الثاني علم البيان

قد اشير في الفن الاول الى ان المراد بالفن المعاني و
المضاف محذوف من الاول والثاني فليتذكر قوله وهو علم يعرف به ايراد المعنى الواحد ورد على هذا
التعريف انه يقتضي ان يتمكن كل من عرف علم البيان من ايراد اي معنى كان في طرق مختلفة
في وضوح الدلالة مع انه ممتنع فيما ليس له لازم بين او له لازم واحد فقط والجواب ان
منشأ هذا الايراد ان يراد باللازم ما يمتنع انفكاكه على ما هو مصطلح المعقول ويستقيم ان
المراد اعم من ذلك ووجود ما ليس له لوازم بالمعنى الاعم ممنوع قوله فليس المراد بالعلم بالقواعد اي ليس
المراد بالعلم الادراك لاحتياجه الى التقدير المتعلق بالضرورة ذهابا الى التقدير وكذا ان يلتزم
هذا التقدير بناء على ان المراد بالادراك هو المعنى الاصلي للعلم وهو في اللغة اخر ما حقيقة عرفية
او مجاز مشهور وكل منها ان لم يرجح عنده على الحقيقة اللغوية فلا اقل من ان لا يرجح
عليه ثم ان خروج علم ارباب السليقة على تقدير حمل العلم على الاصول والقواعد او الادراك

فائدة انه يقتضي ... ان يكون موجودة ...
ايضا انما يصح على تقدير ان لا يراد بالعلم الملكة

ولكن يمكن ان يرجح هذا التقدير بناء على ان الادراك
هو المعنى الاصلي لا في اللغة الا ان ما حقيقة
عرفية او اصطلاحية او مجاز مشهور وكل منها
ان لم يرجح اه
شرح

المتعلق بها ظ لانهم لا يعلمون القواعد مفصلة وان كانوا يعتبرون مقتضياتها فی الورد
بسليقتهم والمانع يقيد رحمه علی الملكة فلانه الملكة علی ما سبق من تعريف ان اشعر والحق الاول
انما يحصل من ادراك القواعد وممارستها لان خروج علم الله تعالی وعلم جبريل من التعريف علی تقدير حمل
العلم علی الادراك والاصول غير ظ فتامل **قوله** واراد باللفظ الواحد ما دل علی المعنی الخ
قال الفاضل المحشي فی شرح المفتاح يريد باللفظ الواحد معنی واحدا مركبا وعی فيه مطابقة مقتضی
الحال الا باعتبار التركيب فلما عرفت من انه لم يجوز كون الالفاظ المفردة معينة للسامع معانيها
الافرادية بعدا لزم الدور كما هو المشهور واما اعتبار رعاية المطابقة فلما عرفت ان البيان
شعبة من علم المعانی لانه باحث علی وجه كلی من افادة التراكيب لخواصها التي يبحث عنها فی المعانی
عن افادتها اياها انتهی كلامه وفيه بحث لان لزوم الدور غير مسلم كما انما هو فی افادة الالفاظ
الحقيقية الوضعية والمراد باللفظ هنا ما هو اعم من الحقيقی والمجازی ومع ايضا انما هو فی
الموضوعات الشخصية لا النوعية والا فالمركب موضوعة ايضا نوعا **قوله** علی ايراد كل معنی
هو قبيل الظاهر يقولون معرفة ايراد لان الايراد انما وقع فی التعريف فلا يعرف وانت خبير بان ها
ذكر الشارح تفسير باللازم لان معرفة الايراد يستلزم الاقتدار عليه فان قلت المعانی التي يقصد
البيان غير متناهية عرفا وان تناهی عقلا وكان الاحاطة بها لا نتناهی عقلا محال اذ ذلك لا طا
بان يتناهی عرفا فكيف يقتدر بعلم البيان علی احاطة قلت لا نسلم فی الاحاطة بما لا يتناهی
اجمالا كما فی سائر العلوم **قوله** ايراد معنی قولنا زيد جواد اذا ركن صريح كلام مع لفظ ويقصد البيان
ليس المراد استغراق المعنی **قوله** لم يطلع لا بعلم البيان قبل سيق كلامه ابراهيم ان كان له حصول الملكة
لو عرف الايراد المذكور كان حاصلا بالبيان مع انه ليس كذلك اذ ليس الايراد المذكور علم البيان فی نحو
العارف علی ما يعلم البيان واجيب بان الباء فی بعلم البيان سببية لا صلة والمعنی ليس عالما بالايراد
بواسطة علم البيان وليس ان يحمل علی الصلة لا باعتبار انه وكذا الايراد علم البيان بل باعتبار
ان معرفة الايراد المذكور بواسطة العلم بعلم البيان فتامل **قوله** لان كل وضع هو خفی بالنسبة
الی ما هو اوضح منه فان قلت من قدر علی ايراد المعنی الواحد بطرق نوع نهاية الوضوح وطريق اخر
من نهاية الخفاء عالم بالبيان مع عدم صدق التعريف عليه اذ لا وضوح فی نهاية مراتب الخفاء قلت

المجازی نسخة

مرتب نسخة

العذر مع ما ذكرنا بدون القدر فمع ان يريد بطريق متوسطة بين النهايتين غير مسلم فلا اجمال
والتسليم فنقول ان لا وضوح فی نهاية الخفاء لان اقل الدلالة العقلية لا يخلو من وضوح ما
وكذا اصل الدلالة لا يخلو من خفاء لاحتياج الی سماع اللفظ والعلم بالوضع النوعی
ان بعضها وضع الدلالة فقيل الوضوح صفة المدلول او صفة الدلالة بها وقيل صفة
لها لا يختص فيها بالظهور فی انفسها حسب تفاوت اسبابها فی القوة فی مراتب الاقرار
الخفاء بل لا وجه لان الخفاء من حيث هو خفاء لا يدخل تحت القصد والارادة ولا يرد بالوضع
بل هو ملكة اقتدار مع التعبير آه ای لجزء الملكة المذكورة من كونها مقولة فعلم البيان
وجزء فصلها وان فالملكة بالنسبة الی معنی واحد لا يصدق عليه الحد بطريق الانفراد
اصلا لان المراد بالمعنی جميع المعانی الداخلة تحت القصد والارادة وهو جملتها المعانی التركيبية
اولی من تعريفه بمعرفة ايراد المعنی الواحد لان البيان ليس نفس معرفة ايراد المعنی المذكور
بل به يعرف ايراده ووجه صحة ذلك التعريف ان يحمل علی التجوز بذكر المسبب وهو المعرفة والمراد
السبب وهو الاصول والقواعد او الملكة المسببة من تلك الاصول او تعريف المص فلا مع
هذا التجوز فلذا حكم عليه بالاولوية ودلالة الاثر علی المؤثر اقتصارا فی تمثيل الدلالة
الغير اللفظية علی نوع من بتثليثه مثالا لانحصارها فی الوضعية والعقلية كما دل
عليه كلام الفاضل المحشي فی حاشية شرح المطالع والمختار علی ما صرح به الاستاذ المحقق فی
شرح المطالع وغيره من المحققين وجود الدلالة الطبيعية من غير اللفظية ايضا فان
اخذ السمع للتنحنحات الطبيعية فی الرقص مع وزانها علامة ما بين تلك التنحنحات فی نفس
ذلك الرقص فی علی ان طبعه يقتضی ان يتحرك تلك الحركات اذا نشر من طيب الاحوال ومن
الاصوات وقس علی ذلك وضع بعض لوجع لانه الم وحاجبه عند نشوة له اما ان يكون
للوضع مدخل فيها او لا فقد تجتمع الدلالة الوضعية والعقلية فی لفظ واحد لكن باعتبارين
سمع اللفظ من وراء الجدار اناني بحسب مقتضی الطبع ای لطبع اللافظ او طبع السامع
كما حققه الفاضل المحشي فی حاشية شرح المطالع كدلالة اخ علی الوجع قيل هو بضم
الهمزة وضمها وسكون الخاء المعجمة المشددة بدلالة علی الوجع المطلق وقيل هو بفتح الهمزة

فيه بحث لان الاتم منع الخفاء الخفاء لكون
مقصودا فيه بان يكون مقصودا او
وبالنقات بحسب الوضوح والخفاء
الكلام لا فادة سه

حينئذ فلا دلالة الكافی فی قوله او كدلالة
الاثر علی المؤثر تنبيه علی ان دلالة كسعال
فيها منعه كدلالة اللفظ واخواتها
وعقلية كدلالة الاثر علی المؤثر حاشيه

بواسطة التحصر واما الذي على الوضع فهو بالفهم لا غير **قوله** ثم عرفوا الدلالة الوضعية اللفظية
بانها فهم المعنى من اللفظ عند اطلاقه بالنسبة الى ما هو عالم بالوضع قال الفاضل المحشي في حاشية شرح
المطالع مستظهرا بانقولات رحمه من عبارة الشفاء طريق العلم باللفظ هو السمع ومحل ارتسامه
الخيال وطريق العلم بمعنى اللفظ هو السمع ومحل ارتسامه هو النفس وفيه بحث من وجوه اما
اولا فلان حصر طريق العلم باللفظ في السمع مخالف لما ذكر بعض من ان نقوش الكتابة دالة
على الالفاظ واما ثانيا فلان اللفظ المسموع من حيث انه مجرد او ان كان جزئيا ومحل ارتسامه
الخيال لكن اللفظ الذي يدل عليه نقش الكتابة كلي لعدم اختصاصه بشخص مخصوص ومحل ارتسامه
النفس فالحق في القول بان محل ارتسام اللفظ هو الخيال مبني على انحصار طريق العلم في السمع
وقد عرفت ما فيه واما ثالثا فلان المعنى كثيرا ما يكون من الجزئيات المحسوسة ويكون محله الخيال
والحق ان الشيخ بنى كلامه على الاكثر **قوله** لعدم توقفها على العلم بالوضع لكن لا يخفى ان صفة ان
المتبادر من قوله بالنسبة الى من هو عالم بالوضع يحضر والقيود التي تذكر في التعاريف يجب ان
يحمل على المتبادر منها فالحق فلهذا احترز بالقيد المذكور عن الطبعية والعقلية فمن ثمة ما ذكر
بعض اصحاب الحواشي من ان التوقف وان كان منتفيا عنهما الا انهما لا ينافيان العلم بالوضع
بل كل منهما متحققة سواء وجد العلم بالوضع او لم يوجد فكيف يصح الاحتراز عنهما بهذا القيد
قوله واعترض بان الدلالة ثم قرر الفاضل المحشي الاعتراض على الوجه المشهور ونقل جواب
الرازي في شرح المطالع بنوع تنقيح وتحقيق محصله انه تعريف بلازم الدلالة بالقياس الى المعنى
لكن فيه بحث لانه لازم غير محمول والمشهور مع عموم جواز التعريف به فلا يجدي نفعا او يقال اخر
على انه اذا انتهى اخرا الى انه تفسير باللازم غير المحمول فلا حاجة الى اخراج الفهم عما هو المتبادر
من كونه مصدرا من المبني للفاعل فان فهم السامع ايضا لازم لتلك الاضافة العارضة لاجل
الوضع اعني الدلالة اللهم الا ان يقال الاعتبار بما هو من جنس الدلالة يجب اللزوم ولهذا اول
عما هو الظاهر ان المذكور في شرح المطالع ان الوصف الذي هو معنى الدلالة اذا قيست الى
المعنى كون المعنى منفهما عند اطلاق اللفظ والمفهوم من كلام الفاضل المحشي اولا انه كون المعنى
بحيث يفهم من اللفظ والفرق ظاهر **قوله** وجوابه بالالتزام انه ليس صفة للفظ فورد

اراد بالوجه المشهور الذي لا تردد فيه ... كون المصدر من المبني للفاعل والمبني للمفعول وجه ترك التحرير فيه ... في تعريف المنقسم اليه ان هذا الكلام ... الصدر من المجاز فيسقط ...

عبارة الشريف في بعض النسخ واذا نسبت الى المعنى كانت صفة له وصفا اخر له هو كونه بحيث يفهم منه فيكون الوصف ... او وصفا للفظ ... وح يوصفها بكونه بحيث يفهم منه المعنى متبادرا ... وصف للفظ فينبغي ان يحمل قوله المعنى ... منه الظاهر ... يكون صفة للفظ ايضا

[illegible]

الفاضل المحشي هذا الجواب بتفصيل فيه من حيث ان فهم السامع من اللفظ ليس صفة له لكن صرح
في مباحث التقابل من حواشي شرح التجريد بان عدم اللازم عين المحل صفة لمحل فانه يجيء
كلامية تغنيه تنافي صريح الا ان يقال ما ذكر في حواشي شرح التجريد نقل الكلام القوم لا انه
مختاره **قوله** ان دلالته عليه ليست على نحو جزئيته اي من جهة جزئيته حتى يلزم كونه تعقل كما يقوم
التعقيل وسقط ما قيل ان التعقيل غير واضح اذ لولا ملاحظة العقل لما كان جزئي
ولا الكل ولا اللازم ولا الملزوم فضلا عن الحكم بان التزام الكلام امر الدلالة بكمالها وقوله
في التعقيل لان دلالته عليهما من جهة انه تضمنا والتزام العقلية الكلام او منع **قوله**
واريد به الكلام وعبر بدلالته به انما اعتبر الارادة مع انه غير مشهور ... بيانا لانتقاض
اذ يمكن ان يقال اذا كان اللفظ مشتركا بين الجزء والكل ودل على الجزء بالتضمن يصدق
عليها وليتضح الكلية والجزئية وما يتفرع عليها زيادة ايضاح ولتلك الحكم لفظا ...
في قوله واعتبر في الدلالة ليعلم **قوله** وح ينتقض تعريف الدلالات بعضها ببعض
اي ينتقض تعريف بعض الدلالات ببعض الدلالات لاتحاد بعضها مع بعضها كما بينا ورجح
ظاهر العبارات وانما لم يتعرض لانتقاض جمع كل واحد من التضمن والالتزام بالآخر لعدم
الاطلاع على مثال مع انه يمكن تصويرهما فيما اذا كانت اللفظ موضوعا للكل وجزء من الاجزاء
والملزوم ولمجموعهما معا كما فصلته في شرح الرسالة **قوله** فالجواب انه لم يقصد تعريف الدلالة
ولو سلم انه قصد التعريف لم يكن نقضا باس من ترك قيد الحيثية لشهرته وسبق الذهن
اليه كما ذكر في تعريف الحقيقة والمجاز فلا انتقاض حينئذ **قوله** اي ان التضمن فهم الجزء في
ضمن الكل فان ... التضمن صفة اللفظ ولا كذلك فهم الجزء في ضمن الكل فكيف يكون
التضمن نفس الفهم قلت هذا من قبيل ... فهم المعنى من اللفظ وقد سبق ما
اتى به المحشي توجيهه فلا وجه للاعادة **قوله** وانه اذا قصد الا قوله تضمنا او التزاما
قال الفاضل المحشي هذا ظاهر وبين وجه البطلان حيث وتفصيل لكن فيما ذكر بحث
وجوه الاول ان التضمن لما كان فهم الجزء في ضمن الكل لم يكن الفهم الثاني هو فهمه تضمنا ...
بالبداهة مقصودا بواسطة القرينة الدالة على انه اراد تضمنا او ليس في ضمن الكلام هو ظاهر

اقول قيد الحيثية المتروكة في كلام المصنف هو قيد حيث هو كذلك ... وهو لازم والقيد هو ... الاول ... المحشي ... في غاية السخافة

محرره

فيلزم القول بانه مطابقة فان قلت يلزم من ان تجعل الدلالة مطابقة وتضمنا فلا يصح قوله
ان رح لا تضمنا قلت مراده بقوله صارت الدلالة مطابقة لا تضمنا ان الدلالة عليه من
حيث انه مقصود صارت كذلك كما يدل عليه السياق واراد بقوله لا تضمنا ان الدلالة عليه
من حيث انه لا تضمنا فقط وكذا القول في الالتزام وبالجملة لا ينكر كون الفهم المذكور دلالة
وان كان بواسطة القرينة لان اهل العربية لا يشترطون في الدلالة الكلية واذ ليس تضمنا
لما ذكر ولا التزاما اذ ليس المفهوم خارجا عن الموضوع له تعين كونه مطابقة الخ ما ذكر
من ان القرينة في مثل هذا المجاز لا تعلق لها بالفهم بل بالارادة ينافي ما اشتهر بينهم في الفرق
بين المجاز والمشترك من ان القرينة في المشترك لدفع مزاحمة الغير وفي المجاز لفهم المعنى المجازي
حتى انهم اخرجوا عن ان يكون موضوعا بازاء المعنى المجازي بان اعتبروا في تعريف الوضع
قيد بنفسه وادخلوا المشترك وقالوا الفهم في المجاز بواسطة القرينة لا بنفسه بخلاف المشترك
على ما يجيء في بحث الحقيقة والمجاز الثالث ان قوله ما ذكره الشارح من صيرورة الدلالة على الجزء
واللازم مطابقة لا تضمنا والتزاما مبني على مقدمتين احديهما ان اللفظ موضوع بازاء
المعنى المجازي وضعا نوعيا الثانية ان اللفظ اذا دل على معنى بالمطابقة التي هي اقوى لم
يدل عليه بغيره وذلك [illegible] فيه محل نظر لان مرتبة الكل يدل على ان نفي التضمن بعموم الفهم
الجزء في ضمن الكل لانه لما لم يفرق بين الفهم والقصد كان القصد لا في ضمنه فيما الفرق بين ان يكون
تضمنا نعم عموم التفرقة باطل كما حققه الفاضل المحشي فكون المقدمة الثانية مبنية على
ذلك ان لم يعم الفهم الا ان يقال مراد المحشي انه مبني على ذلك على حقيقتين المقدمتين في نفس الامر
لا على ما ذكر الشارح في نفسه **قوله** لا يظهر انها مطابقة او تضمن قال الفاضل المحشي قد بينا انها
مطابقة ولا يجوز ان يكون تضمنا فيستقصي ماخذ التضمن وكذا الحال في اللازم والظاهر انه
اعترض على الشارح بعينه بحثا اولا [illegible] ثم صرح بان حقيقة الدلالة التضمنية
الدلالة على الجزء المراد وحقيقة الدلالة الالتزامية الدلالة على اللازم المراد وقد صرح
ايضا بعدم ارادتها المطابقة فمقتضى التصريح الاول كون الدلالة المذكورة تضمنا او التزاما
ومقتضى التصريح الثاني كونها مطابقة فلا وجه لبت القول بنفي الدلالتين متمسكا فيه

ويمكن ان [illegible] الكلام [illegible] العربية المناسب للمقام [illegible] المعقول فتدبر

كان الفهم ايضا الا في ضمنه سنه

بالتصريح

بالتصريح الثاني وبالجملة لما جعل المحشي المذكور الارادة مدار الدلالة لم يتصور ان يجتمع
احديهما في الصورة المذكورة ولهذا قال الشارح لا يظهر انها مطابقة او تضمن فبناء
هذا الكلام على الالتزام لا ينافي ما جزم تحقيقا على زعمه من تعيين المطابقة وانما ينافي
تعيين كون الدلالة فيها اي في الصورتين مطابقة كان مبنيا على اشتراط التضمن والالتزام
ايا ما كان صرح فيما يجيء حيث قال التضمن والالتزام لا يشترط فيهما الدلالة المطابقية على الكل
او الملزوم وقد انتفت لانتفاء الارادة وقول الشارح لا يظهر انها مطابقة ام تضمن مبني
على تسليم جميع ما ذكره من توقف الدلالة على الارادة وما يلزمه منه من امتناع اجتماعهما وبالجملة
الكلام مبني على التنزل **قوله** وغير ذلك مما يجري في غير جناس كما بين البخل والجود وفي مقام
التمليح والتهكم **قوله** وكلام ابن في اصوله مشعر بعبارته هكذا ودلالة اللفظية في كمال
معناها دلالة المطابقة وفي جزئه دلالة تضمنية وغير اللفظية التزام وقيل في الكل [illegible]
قوله وان ظهر مراده اي ظهر في العبارات ان يقال هكذا كما اشار اليه الفاضل المحشي **قوله**
لخروج كثير من صنائع المجازات والكنايات الى جوابه ان من اشترط الكلية في الدلالة لم يجعل
تلك المجازات والكنايات دالة على تلك المعاني بل الدال عليها عنده هو المجموع المركب منها ومن
قرائنها الحالية او المقالية ومن لم يشترط جعل الدال نفس تلك الالفاظ المجازات والكنايات
كذا ذكره الفاضل المحشي وقد عرض عليه بان الكلام سيف الدين الابهري في حواشي شرح العضد
بان الدال على المعنى المجازي ان كان هو المركب من اللفظ والقرينة لم يكن المجاز في رايت
اسدا في الحمام مجازا في المفرد بل لم يوجد مجاز فيه وهو خلاف المفروض وجوابه واجيب بان المجاز
هو اللفظ المستعمل في غير المعنى الموضوع له ولا شك ان المستعمل في المثال المذكور في المعنى المجازي
الذي هو الرجل الشجاع انما هو لفظ الاسد ولا دخل للقرينة اعني لفظ في الحمام في ذلك
الاستعمال الا يرى ان الحقيقة لفظ الاسد فقط لا اسد في الحمام وقد عرف ان المجاز هو لفظ
اذا استعمل في المعنى الموضوع له يكون حقيقة فالمجاز هو لفظ فقط ولفظ في الحمام انما هو لاجل
فهم المعنى المجازي ويحتمل انه لا يلزم من كون القرينة جزءا من الدال على المعنى المجازي ان يكون المجاز
هو المجموع المركب لجواز ان يكون المستعمل في المعنى المجازي هو اللفظ المستعار فقط وان كان

مركبا على انه لو سلم ما ذكر في مثل اسد في الحمام فلا نم انه يلزم ان لا يوجد مجاز في المفرد فانا نم ما ذكر
في القرائن اللفظية لا العقلية وان جعلنا القرينة اللفظية العقلية في حكم اللفظ تقديرا
او يقال المجموع المركب من اللفظ والقرينة العقلية ليس بلفظ والمجاز هو اللفظ فلا يكون المركب
المذكور مجازا افضل عن ان يكون مجازا في المفرد فصح لزوم ان لا يوجد مجاز في المفرد قلنا قد
سبق انه اللفظ اذا استعمل في جزء الموضوع له لم يكن للقرينة تعلق بفهم المعنى المجازي بل بالارادة
فاللفظ فيه مثله مجاز مفرد فلا يلزم انتفاء المجاز في المفرد مطلقا على ما توهمه فتدبر قوله
بل لم يكن دلالة الالتزام رد ما انه فصل المحشي ما بين لازم لازم الشيء وان كان لازما لذلك.
الشيء لكن دلالة اللفظ على لازم ظاهر جزء دلالته على لازم لازمه وقد حققه بما لا مزيد عليه الكمين
فيه بحث لانا لا نسلم انه اذا كان لازم لازم الشيء لازما له كما صرح به ليس بلازم سواء كان اللازم
بينا بالمعنى الاعم او الاخص اما في الاول فلان اذا تصور ا وتصور ب في الجزم باللزوم بينهما
وكفاية تصور ب وتصور ج في الجزم بين اللزوم بين ب وج لا يستلزم كفاية تصور ا
وتصور ج في الجزم باللزوم بينهما بل ربما يحتاج في هذا الجزم الى اعتبار لزوم ب لا واللزوم
ج لب واما في الثاني فلان تصور الشيء انما يستلزم تصور لازمه تبعا غير ملتفت اليه قصدا
والمستلزم لتصور اللازم الثاني تصور اللازم الاول مقصودا ملحوظا في نفسه ولا يلزم
من تصور الشيء الاول والتصور اللازم الثاني كما صرح به في حاشية المطالع اللهم الا ان يثبت لازم
يستلزم تصوره ولو تبعا غير ملتفت اليه قصدا تصور لازم له في بعض المواد ولو لم يكن
كليا فتامل قوله لا بيان الا الوضعية فان قلت التفسير بالوضعية اوضح لان الغرض المقصود
من التفسير هو اشتراك المعاني في الدلالة الوضعية قلت التفسير والمفسر انما يختلفان بكون احدهما
دالا على الهيئة التفصيلية والاخرى الاجمالية فالاختلاف فيهما راجع الى نفس العبارة المؤدية
لا الى الدلالة قوله والا لم يكن كل واحد الا ان يقال ان الوضوح والخفاء معتبران بالنسبة
الى السامع فكذا الدلالة المرادة هاهنا اعني الارشاد تعتبر بالنسبة اليه فيرد ان يقال الدلالة
معتبرة بالنسبة الى نفس الامر لا بالنسبة الى السامع فلا يلزم من انتفاء العلم بالوضع انتفاء الدلالة
قوله مقام كل كلمة اي من كلمات الكلام الاول قوله ما يراد فيها اي يراد في تلك الكلمة لا كل كلمة

وذكر اللزوم البين بالمعنى الاعم لتوسيع الدائرة لا لانه
المعتبر في اللزوم فيما نحن فيه ولان المعنى الاخص
يكفي عند الرازي فتم الكلام على مذهبه ايضا

بيان انه حجة ما بينت الغير وانه ليس راجع الى الكلام
وان كان المعنى يصح عليه ايضا

والفرق بين الغرض ليس بتراد فين كما بين في الاصول
فمراد دلالة الفرع التفصيل الموجب
لا فتنتقل في المعنى
جمال الكبرى

اذ ليس

اذ ليس لنا ما يراد في كل كلمة قوله والمقصود من قولهم هو عالم بوضع الالفاظ ايجاز يعني الحشي
هذا مبني على ان المعرف باللام هاهنا لعهد الاستغراق وان اللام التعريف الاستغراقي اذا دخل على الجمع
يبطل معنى الجمعية فيفيد استغراق كل فرد فيكون قولنا هو عالم بوضع الالفاظ موجبة كلية ورفع
الايجاب الكلي هو السلب الجزئي كما اشار اليه الشيخ بقوله وهذا اعم اه وفيه نظر لان الكلية والبعضية
هاهنا ليست في جانب المحكوم عليه بل في متعلقات الحكم فلا يصح المقول اذ قولنا هو عالم بوضع
الالفاظ موجبة كلية الا ان يبني على التسامح بان يراد موجبة اعتبر الكلية في متعلقاته
فافهم قوله ويحتمل ان يكون هاهنا والاظهر انه عطف قوله ويحتمل عطف على قوله لا يكون وهو
مقيد بالقيد المتقدم عليه اعني قوله على التقديرين فيفيد احتمال كون البعض والاعلى كل من
التقديرين مع انه لا دلالة للشيء منهما على احد التقديرين وهو ان لا يكون عالما بوضع شيء منها
فتدبر قوله ويحتمل عطف على مجموع القيد والمقيد وهي ان الوحظ التقييد اولا ثم العطف
فيكون القيد جزءا من اجزاء المعطوف عليه فلما زال عطافة حتى يلزم اشتراك المعطوف فيه وانما
يلزم لو كان المعطوف عليه مقيدا بقيد سابق والفرق ظاهر فافهم قوله فرتب ليقال الفرق
بين الجوابين ان المعتبر في الاول التفاير بحسب الاطلاق والتقييد وفي الثاني بحسب الاول قوله
وفيه نظر الجمعي الخ على العقل فان قلت الكلام في ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة واختلافه
المختلف بالوضوح والخفاء بالنسبة الى معنى واحد وضعي من الامر فالغلة نظر اللفظ على العقل
ولا وجه لذلك قلت نعم المدعى ذلك لكن الدليل الذي ينقل كان عاما فانه كما يدل على انتفائه بالنسبة
الى المدلول الوضعي ان يكون دلالة اللفظ على معناه الوضعي اوضح من دلالة لفظ اخر
على مدلول اخر وضعي له والثواغالة لو ليس على انه يمكن ان يراد بقوله نظر المعنى على العقل فانه نظر معنى
اللفظ من حيث انه معنى له فلو كان الكلام في الدال على معنى واحد وضعي لكان موردا فانه نظر المعنى
على العقل ايضا في مجرده تأمل قوله فيمكن تأدية ذلك المعنى الملزوم بالالفاظ الموضوعة لما فيه
متفاوتة وضوحا ان دلالة الالتزام دلالة في اللفظ الموضوع للملزوم على اللازم ودلالة
للازم من حيث هو لازم على الملزوم فتأدية الملزوم بالفاظ موضوعة لذلك اللوازم المختلفة
المراتب ليست بطريق الدلالة الالتزامية اللهم الا ان يقال يراد باللزوم التبعية وبالملزوم المتبع

وبالالزم التابع ويلاحظ في كل منهما المنزوية به بالغير المعتبر في دلالة الالتزام فتامل قوله منثر
كونه كثير الرماد وجبان الكلب ومهزول الفصيل ينتقل من كثرة الرماد الى كثرة احراق الحطب
تحت القدر ومنه الى كثرة الطبخ ومنه الى كثرة الاكلة ومنه الى كثرة الضيفان ومنه الى
المقصود اعني الجود وينتقل من جبن الكلب الى كثرة ضربه ومنه الى كثرة الواردين ومنه الى
كثرة الضيفان ومنه الى المقصود وينتقل من هزال الفصيل الى قلة لبن امه ومنه الى كثرة
حلبها ومنه الى كثرة الاكلة ومنه الى كثرة الضيفان ومنه الى المقصود او ينتقل من هزال الفصيل
الى المراتة لاجل الضيف ومنه الى المقصود وكما يدل عليه قول ابن هرمة لا امتع العوذ بالفصال
ولا ابتاع الا قريبة الاجل قوله فان قيل ينبغي ان يكون الامر بالعكس ثم فهم من هذا الكلام ان وضوح
ان دلالة التضمن على جزء اوضح من دلالته على جزء الجزء فالعكس المذكور بالنسبة الى هذا المقصود
التضمني لا بالنسبة الى ما ذكر في الكلام صريحا من ان دلالة الحيوان على الجسم اوضح من دلالة الانسان
عليه كما وهم فيه بعض المحشين فان نسبة جزء الجزء الى الجزء كنسبة جزء الجزء الى الكل فغاية الامر
ان يتحدا في مرتبة الوضوح لا ان يكون دلالة الكل على جزء الجزء اوضح من دلالة الجزء على جزئه
والى هذا المعنى يشير كلام الفاضل المحشي فتامل قوله فجعلنا الامر كذلك لكن القوم من عوا الى قوله فكانهم بنوا
ذلك ورد المحشي هذا الجواب ثم اجاب بجواب يطابق لقواعد القوم لكن في كلامه بحث لان
الاول لقائل ان يقول يجوز ان يكون مراد الشارح بالقوم اهل البيان لا المنطقيين وما ذكر
الشريف بناء على ما ذهب اليه المنطقيون في هذا المقام غاية الامر يحمل لفظ القوم حينئذ ولا بأس
وجوابه ان ما ذكر اصطلاح جديد لم ينقل عنه من اهل البيان فوجه حمل الكلام عليه مع ان الشيخ
يقول الشيخ الشفا ما يصرح بان المراد من القوم المنطقيون الثاني ان ما ذكر في الجواب المطابق
لقواعد القوم من ان الاختلاف ... بوجه في التضمن ليس باعتبار فهم الجزء اذ لا حاجة اليه اذ قد
سبق منه تحقيقه بيان تساوي الوضوح والخفاء في دلالة الالتزام على مذهب ارباب المعقول ان ترتيب الملاحظة
ولو بالذات يفيد تفاوتا في الترتيب في الوضوح فالدلالة على جزء الجزء اوضح من الدلالة على الجزء
اللهم الا ان يقال اريد ان الاختلاف المعتبر فيما بين القوم الموجود في التضمن ليس بمجرد فهم الجزء
في ضمن ارادة الكل لا مفصلة قوله ومعنى النوع بالبال الواو بمعنى او الا ان معنى النوع بالبال

معنى

يعني بالاجمال التفصيل الحصول بالبال مفصلا بدون حصول الجنس مجملا والى هذا اشار
بقوله لم يراع النسبة بينهما في ضمن الحالة التي نسبته انه جنس لم ير جزء فيه حقيقة والمراد عدم اعتبار
التفصيل قوله وهو بعد محل نظر وجوه النظر قد اوردها المحشي على الوجه الذي نقل من
الشارح الا ان في الاخير تامل اورد ما في عنق الحاشية الاول ان قوله في التوجيه اراد الشارح
اقول في تصور الاختلاف في المطابقة الى قوله اذ لا اشعار في التعريف بهذا القيد يدل على ان الاختلاف
المذكور يختص بغير الدلالة ولعل مراد الشارح ما ذكر ان الاختلاف في الدلالة بالنظر الى الاختلاف في نفس
الدلالة المطابقية لانها ... بالنظر اليها ان يختلف بسبب الدلالة فيختلف الدلالة ايضا
بحسبه كاللزوم في الالتزام كيف ولو كان مراد الشارح ما افاده لما احتيج الى اعتبار كفاية اللفظ
في الوضع اذ قد بين التفاوت بقوله على وجه يوجد في العلم الجازم الثاني ان قوله ربما يقال
لا يتصور في المطابقة اختلاف وضوحا وخفاء بحسب الاختلاف في العلم بالوضع بحجة ... منع الحصر
اذ يجوز ان يكون الاختلاف بحسب كثرة الممارسة ونحوها كما سبق من ان الشارح اشار اليه فان قلت
هذا راجع الى تذكر الوضع فهو الى العلم بالوضع قلت هذا الاعتبار مما لا يمكن ضبطه بالنسبة الى ارباب
العلوم والصناعات واصحاب العرف الخاص واللغة الى صنعة فعدم الانضباط غير مسلم وبالجملة
غاية الامر عدم الانضباط خصوصا في مراتب العلم وهو لا يستلزم عجز المطابقة اذ يكفي الاطلاع على
مراتب العلم من اليقين والظن الجلي وما دونه من مراتب الظنيات وان لم يحفظ قدرها ...
من الكيفية بعينها الثالث ان معنى قوله وربما يقال انه يقال ذلك مع عدم بيان ما هو المراد ...
المذكور في الدلالة الوضعية لا في نفس المناقشة المذكورة فيما نقل عن الشارح بقوله اما ولا
كما ظن اذ قد صرح في هذا المقام بان الاختلاف المذكور بحسب الاختلاف في العلم بالوضع فلا يدفع
المناقشة المذكورة الا بتكلف الرابع ان قوله نعم اذا كان اللفظ مشتركا الى قوله ما ذكر في
شرح المفتاح من ان التفاوت هناك في نفس الدلالة بل هناك تزاحم يحتاج في دفعه الى قرينة وجوابه
ان معنى ما ذكر في المفتاح انه لا تفاوت في نفس الدلالة كما صرح به منع ما ذكر ههنا انه لما لم يكن
في التعريف اشعار بذلك القيد صح وجود التفاوت في المشترك بالنظر الى القرائن في حسن ان قوله
وايضا لو سلم ما ذكره دل انه قد اجاب بحثه في شرح المفتاح بان التراكيب التي تدل على معانيها الوضعية

فقط بمنزلة اصوات الحيوانات من غير قصد او بالوضعية لا قصدها والمعنى غير معتبر **قوله** ثم ظاهر
هذا الكلام يدل الخ انما قال ظاهر هذا الكلام لانه يبعد ويأبى حمل المجاز مطلقا فيستفاد من سياق
الكلام انه لا بد في كل مجاز من ان يكون الملزوم يراد منه اللازم وليس عبارته نصا في ذلك لان قوله ثم اللفظ
المراد به لازم ما وضع له بمقتضى مجازيته هذا اللفظ لا اللفظية المذكورة في كل مجاز **قوله** وهذا الخ
انما قال ظاهرا لانه يحتمل ان يكون تفسير اللزوم وان كان يذكره بعض اقسام المجاز الا ان يرجع جميع العلاقات
الى اللزوم والحق ان هذا الكلام للشارح … **قوله** وانت خبير بما فيه من الاضطراب فقد بالغ الفاضل
المحشي في ايضاح الاضطراب الخ في كلامه نكتة ينبغي ان يتنبه لها وهي ان قوله ولا ارتياب في الوضوح
والخفاء الخ ان الدلالة مطابقته توجيه للكلام بناء على ما اختاره الشارح في شرح المفتاح من ان
التشبيهات وضعية لا انه يختاره كيف وقد رده في شرحه للمفتاح حسبما نقلناه او ما نقل … من ان
من ان المقصود في التشبيهات هو المعاني الوضعية فقط ليس بشيء فان قولك وجهه كالبدر مثلا
لا يريد به مفهومه وصفا بل تريد ان ذلك الوجه في غاية الحسن ونهاية اللطافة فلم ارادة هذا المعنى
لا ينافي ارادة المفهوم الوضعي وقد اشار اليه … بما نقله من كلام كمال الدين … البحراني
وعنونه بالفائدة … ينبغي ان يتوجه المعنى … كتابة … لا يعترض عليه بان المعاني
التي نقلها عن بعض الافاضل … وما ذكره … فيه … الضبط الذي
ذكره يجب … ان المعنى المراد في التشبيه … غاية الحسن ليس بها المعنى
الموضوع له انما … بين الوجه والبدر … العلاقة … مقتضيا للتشبيه
والاستعارة وجوابه ان ذلك … في شرح المفتاح من ان ارادة هذا المعنى متفرعة على تلك …
فمن ثمة صح ان العلاقة هي … **قوله** وظهر هذا التفسير يدل الخ قولنا … اعرض
على تعريف التشبيه اللغوي لشموله الامثلة المذكورة كما يدل عليه كلام الفاضل المحشي فيما يستفاد من
ظاهره او قولنا في تعريف التشبيه اللغوي ليس بمحذور بل ملتزم وانما مراده التوطئة لاعتراض
على تعريف التشبيه الاصطلاحي الذي يستفيد من كلام القوم كما يشير اليه بقوله وينبغي ان يزاد
ثم موردا الاعتراض على تعريف التشبيه الاصطلاحي يتوقف على ان هذه الامثلة ليست من …
المشاركة التي لازم معناه وهو هم الاعداء … فقوله تعالى اتخذ الله من قبيل التشبيه …

ولو

لان المراد باللازم ههنا ما يشمله الجملة اي سواء كان قريبا او بعيدا … القرائن وبهذا المعنى يتحقق في كل نوع من المجاز بالنسبة الى المعنى الحقيقي … في كلام الشارح العلاقة التي ذكرها … مصححة للدلالة مجازا صح

وكذا قول ابي الطيب فان تفق الانام وانت منهم فان المسك بعض دم الغزال وجعلوا
امثال هذا تشبيها ضمنيا فالظاهر انه … زيد عمرو اذا قصد به التشبيه من قبيل التشبيه
الضمني وحينئذ … الامر … الشارح … زيد وعمرو باعتبار انه يستفاد منه
مثل هذه الدلالة على المشاركة في الجملة سواء استفيدت من العطف بالواو او من مجموع الكلام و…
سقط جواب … في شرح المفتاح بان لا دلالة في مثل جاءني زيد وعمرو على المشاركة …
اما ان يستفاد من العطف او من الواو … العطف لم اقتضى الشركة
لم يكن من قولنا جاء زيد لا عمرو وجاء زيد بل عمرو عطفا … الواو … للجمع
بعمرو وهو … المجيء زيد … والكلام … المجيء ولزيد بعد الكلام حكم الفعل
بالمشاركة **قوله** وينبغي ان يزاد فيه قولنا بالكاف ونحوه قد يقال … الزيادة يغني عن قيد
لا على وجه الاستعارة … **قوله** لان الاستعارة انما تطلق حيث يطوى ذكر المستعار له بالكلية
فان قلت … في … والمراد … فيه … في الاستعارة بل اذا كان
على وجه ينبئ عن التشبيه … في الاستعارة … المستعار له بالكلية … قلت
مراده … ذكر على وجه ينبئ عن التشبيه … **قوله** صالحا لان يراد المنقول عنه
او المنقول اليه بدلالة الحال … الكلام … لكان القرينة …
القرينة … الكلام … على … يصلح
له اللفظ … حقيقته … ارادة المعنى الحقيقي فيرد
ان كون اللفظ صالحا لارادة المنقول اليه هو المعنى المجازي على انتفاء القرينة غير مستقيم اذ المجاز
مشروط بالقرينة المانعة وقد يجاب بان عدم القرينة يوجب عدم الارادة لا عدم احتمال الارادة
وصلاحيتها اذ قد تقرر ان كل حقيقة تحتمل المجاز وان كان الاحتمال مرجوحا …
ينافي ارادة الحقيقة القطع … قال الفاضل المحشي في حاشيته …
ان … ارادة المنقول اليه عدم الدلالة بشرط ارادة المنقول عنه … المنقول اليه
… مشروط بشرط … **قوله** واطلق لفظ الاربعة … يعني
عن التشبيه الاصطلاحي الذي هو نفس الدلالة فان … التعريف … غير الاربعة فقد

او نفس … الاستعارة … المشبه … يقتضي كون المشبه به مذكورا او مقدرا صح

فيراد … جانب المستعار له … المعنى … نقوله … الكلام على تقدير عدم القرينة صالحا لارادة المعنى المجازي … صح

يعني ان المراد بالصلاحية … جانب المستعار له … المستعار اليه … فان اللفظ … بعرض … ان صلاحية اللفظ المستعار اليه المعنى المجازي بلا قرينة … صح

الكلام في المقصود بالبحث لا في كلها اخذ في التعريف قوله والكمة قد يستعمل في الوجدان يقال
ابصرت الورد وشممت العنبر فيه بحث اذ لا يخفى ان ليس المراد تشبيه الثلاثة التي هي الجنة والغم ومعنى
العنبر الذي هو مشموم عرفي بل الجنة فيلزم التشبيه بالوجه في النسخ بالكتابة عن هذا المثال
يقال شممت بالكسر اشم بالفتح وشممت بالفتح واشم بالضم قوله لانه عدم الحياة عما من شانه الحيوة
عدم الحياة عمن اتصف بها مع انه الظاهر المذكور في عامة الكتب لا تناقضه بقوله تعالى وكنتم امواتا
فاحياكم والاصل الحقيقة واما التناقض التعبير بقوله تعالى لتحيي به بلدة ميتا فجوابه المصير الى
المجاز باتفاق اهل اللغة قوله واذا كان المحسوس اصلا للمعقول فتشبيهه به يكون جعلا للفرع
اصلا والاصل فرعا وهو جائز وقد يقال ليس كل محسوس اصلا لكل معقول فيجوز ان يكون بعض المعقول
اوضح واقوى عند العقل بواسطة كمال وضوح جملة الذي هو محسوس مخصوص فتشبيه محسوس اخر ليس باصل
والا بواضح مثل فرض مخصوص بذلك المعقول وجوابه ان وضوح المعقول اي معقول كان لا يبلغ درجة وضوح
المحسوس اي محسوس كان نفس من ان يكون اقوى منه فلا يصح تشبيه المحسوس بالمعقول الا بطريق الادعاء
والتنزيل وهذا عند البعض والمعنى فتدبر قوله فدخل فيه الخيال اي جعلها الخيال التي من قبيل
الحسيات بها شتركان في ادراك الصور غير ان الحس يدركها بحضور المادة والخيال بدونها قوله
وهو المعدوم الذي فرض مجتمعا اي سمي هذا النوع بالخيالي فجماعة صور محفوظة في الخيال الذي
هو خزانة الحس المشترك الذي تتبادر وتتبادر جميع المدركات الحسية قوله واللذة لحبيب لو ادركه
الغرض منه تحقيق ان المراد بالادراك المذكور في الشرط ان كان مطلق الادراك فلا ملازمة حينئذ لان
الادراك قد يحصل اذا كان متخيلا بدون المحسوس وان كان المراد الادراك الحسي اي بحصره بالشرط والجزاء
وجوابه ان المراد منه الادراك مع حصول او الادراك بنفسه لا بصورته فتأمل قوله العقلي والمشرفي
مضاجعي الخ قد تقدم في شرح البيت مع ذكر ما فيه من الفصيح في بحث الاستعارة فلا حاجة
الى الاعادة قوله تعريف اللذة والالم العقليين محصل الفرق بينهما ان الحسية ما يكون المدرك فيه
المحسوس والمدرك ما يتعلق بالمحسوس واما العقلية فهي ما يكون المدرك فيه العقل والمدرك من العقليات
كالادراكات فتح هذا الفرق بين الالمين قوله وتحقيق ذلك ان اللذة ادراك ونيل لما هو عند
المدرك كمال وخير من حيث هو كذلك هذا التعريف للشيخ في الاشارات والنيل هو الوجدان اي

اقول وان لم يلزم الحصر فيرد على الكمنوات على هذا التقدير
ايضا يلزم ان يكون الجزاء والشرط والجزاء لكنه
يلزم ان لا يكون للوهم عن العقل المحض بهذا القيد
او يصدق عليه انه لو ادرك يوجد في الخيال او ادركه
بالحس اللهم الا ان يقال الادراك العقلي المحض موجود
في الخيال لان المراد بالعقل المحض ان لا يكون موجودا
في الخيال والخيال لا يجوز ان يستلزم كمال ادراكه
بالحس فتامل منه

تحقيق هذا التعريف وارائه في حواشي شرح المواقف
فعليك به واعلم ان الصوفي المحقق اخذ السالك
في التقسيم وايراد الامثلة على اصل الفلاسفة عرف ان الشيخ الامثلة على ما فوقها
فالمصنف تبع ايراد امثلة هذه التحقيقات عليهما لا على الشيخ سلمه

والوصول

والوصول الفرق بين الكمال والخير ان الكمال بالنسبة الى شيء قد يطلق على ما هو حاصل له بالفعل
سواء كان مناسبا له او مقابلا له وقد يطلق على ما يقيد بالمناسبة والخير هو المناسب الموجود
عنده فهو خاص من الكمال ولهذا اخر عنه في التعريف ليفيد ان المراد بالكمال هنا هو المعنى الخاص
وانما لم يكتف بالادراك لان اللذة لا تتحقق بحصول امثال اللذيذ فان الانسان قد يتصور ذات جمال
ولا يلتذ بمجرد تصورها وحصول امثالها عنده بل لا بد مع ذلك من نيلها ايضا فان قلت قد
يلتذ الانسان بتخييل جماع حسناء مثلا وانا قلت هناك تخييل اللذة اذ تخييل النيل كما في الحاشية
وهو من التجريد ولعل المراد ان فيما اذ تخييل اللذة بالنسبة الى القوة الشهوانية لا نفسه
لا انه لا لذة فيها اصلا فان اللذة موجودة فيها بنيل القوة المتخيلة ما هو كمال وخير بالنسبة
اليها وهو الصورة الخيالية المخصوصة فيها نيل اللذيذ بالنسبة الى القوة الشهوانية المتلذذة
بجمال الحبيب بقي فيه بحث وهو ان تعريف اللذة والالم بالوجه المذكور لا يصح لانهما نوعان
من الادراك كما صرح به في التجريد والنيل بالمعنى المذكور كيفية نفسانية فيكون اللذة عين ما
التعريف كيفية من العلم وغيره والمركب في الشيء لا يكون نوعا من ذلك الشيء والجواب انه يلزم ان لا يكون اللذة
ماهية حقيقية لا يقال المراد من النيل معناه المجازي وهو الادراك الجامع له لانا نقول فحينئذ يكون
حاصل التعريف اللذة ادراك وادراك جامع للنيل ولا يخفى انه فاسد فالوجه ان يقال في التعريف
ادراك جامع للنيل والالم وغيرهما فيكون المتميز هو المجامعة للنيل ولا يخفى انه لا دليل على ان اللذة
نفس الادراك فانا نذرك بالوجدان عند الاكل والشرب والوقاع حالة هي لذة ونعلم ايضا انه
ادرك الملائم الذي هو تلك الاشياء واما ان اللذة هي نفس ذلك الادراك او غيره وان ذلك الادراك سبب
لها وان حصل مكتسب اللذة بسبب اخر مغاير لذلك الادراك فلم يتحقق ولذا جعل بعض الفضلاء اللذة
حالة حاصلة عند الادراك والنيل لا نفس الادراك فحينئذ يكون التعريف المذكور تعريفا باللازم الغير
المحمول وذلك قد يجوز عند وضوح الحال والعلامة المصنف اقتفى اثر السلف في التقسيم وايراد الامثلة
على اصل الفلاسفة عرف ان الشيخ الامثلة على ما فوقها فالمصنف في ايراد هذه التحقيقات عليهما
لا على الشيخ قوله فلا ادراك القوة الغضبية والشهوانية القوة الغضبية هي مبدأ الاقدام
على الاهوال والشوق الى التسلط والترفع والقوة الشهوانية هي مبدأ جذب المنافع وطلب الملاذ

فرالماء كالزلال المنحدر وغير ذلك من التشبيهات قوله ككيف النوافقه مثال لما هو خير ولما له عند القوة
الشهوية لا لادراكه كما يتوهم من ظاهره قوله وهو ادراكها المجردات العقلية المجردة مفعول
الادراك والنعت بالرفع صفة ادراكها قوله فلا يراد الغا الذي نقل عن الشارح ان هذا اذا كان وجه الشبه
امرا خارجا اما اذا كان امرا داخلا او تمام ماهية الشئ فلا يمتنع ان يشترط هذا القيد اعني زيادة
الاختصاص قوله والغير لجلاها اراد بالايضاح الايضاح الاستفادة من بيت الدلالة على التكثير والتعدد
المذكور في البيت التابع والاضافة في جلاها على تقدير ارجاع الضمير الى النجوم لادنى التلبس من حيث
كون النجوم بينها هذا ورأيت في نسخة مصححة مقروة على الشارح بعد قوله في النجوم بهذا والرواية
الصحيحة دجاه والضمير لليل في قوله رب ليل قطعته بصدود او فراق ما كان فيه وداع
موحش كالثقيل تقذى به العين وتابى حديثه الاسماع والصدود الاعراض والبا فيه للملابسة
والضمير فيه لليل او الفراق وفي نفي وجود الوداع فيه مع ان سياق الكلام يدل على ارادة وصف ذلك
الليل بزيادة الى من طولها لان وجود الوداع يستدعي سابقة التلاقي فيه فعدمه يقتضي لعدم
ذلك التلاقي على جملة موحش ارادة الملال موحش بالجر اي معه موحش صفة لما كالثقيل
اي كل الرجل الثقيل تقذى به العين اي يكون قذاه ويمنع مجرد رؤيته وتابى اي تمنع ولا تقبل الاسماع
حديثه الصادر عنه قوله ولم يطابق العكس جعل الاول من اعتبار كلام التشبيه ما احمل على صرف
كما فعله السكاكي فيه من تعليل الاصول في جعل تشبيه السنة بالنور اصل وتفريع تشبيه البدعة
بالظلمة عليه لما صرح به الشارح في بحث المتقابلات من ان الظلمة اصل والنور طار عليه قوله بينها
الدجى صفة للنجوم لا بخلاف الاشتراك وانما ظرفه قوله تلوح ثم قوله وعلم ان قوله سنن لاح بينهن
ابتداع من باب القلب لتعيين الغاية في هذا المصراع احتمالا ان يكون في المصراع الاول والغي وكان
النجوم بينها دجاها وكانه لم يورد ان الثلثة انما نظيري القلب لكنه بيّنه قوله حتى كان لبدعة
حتى التي يلمع بينها الكنى ما في سواد اللمع الى البدعة التي هي الظلمة من الكلمة وقيل لا يلمع في
الطرفين الى الغا الاشراق بالحجر والظهور وانما لم يجعل الابتداع مبتدأ خبره بينهن والجملة صفة
للسنن لان الغلاج [illegible] قوله ونحو ذلك مما يفيد الكلام من ان يكون في الكلام وجوه من الكناية
بعضها مؤدية الى الغرض المراد وبعضها غير مؤدية اليه فان حمل على الوجه المؤدي كان تعليلا للخصوصية

ان نظر الى ما يفهم هو كون النجوم في الليل كالدرج
لحياته

القذى ما يسقط في العين وقد قذيت عينه من باب [illegible]
صحاح

عطف على قوله من اعتبار ان لم يجعل تشبيه السنة بالنور
اصلا [illegible] قوله من تعليل ان [illegible]
لم يجعل تشبيه السنة بالنور اصلا بل عكس [illegible]
صرح به ان [illegible] لا يكون تعليلا على تقدير العطف
على [illegible] بالليلة [illegible] اي حسن الليل
المذكور في البيت [illegible] جعل تشبيه السنة بالنور
اصلا لان النجوم مشبهة بالسنن اولا
لا يخفى عموم اللطافة اعتبار الدجى بين النجوم فله
وجه لا اختصاص المذكور

وان ظهر

وان ظهر على الجميع ان كان بكثرة الجهد قوله لكونهما كربا او نوبا او فطنا فيه الغرض والمتشرع في ترتيب الاستنباط
وقد يعترض على كون من القطن نفعا لانه ليس [illegible] بالكرب ان يصدق على ما يعتبر بعد حصيلة التنعيم
بل الغصن يجوز ان يكون اعم من هذا النوع لو كان فصلا بعيدا قوله لتمثل قبان [illegible] ان الى
العصبتين اي تتباين قبل من وصولها الى العصبتين كالعصبة الواليين تظهر بعد حين على الحجرين وجها ان
العصبتان اذا كانتا مستقيمتين ووقعت الخطوط الشعاعية على المرئي محاذاة وهو حتى تقاطعا
فيلتقي حولها في الحس المشترك على موضع فيرى الواحد واحدا وان كانتا اثنتين هو هكذا اذا انحرفتا
او انحرفت احديهما انحدرت تلك الخطوط الى المرئي غير محاذاة فلا يلتقي حولها في الحس المشترك على موضع
واحد بل يقع في جدحها منه غير موقع الاخر فيتنقل المرئي الى موضعين منه فيرى الواحد اثنين هو هكذا
فان قلت ما السر في ان الاحول الفطري فيما يرى الواحد اثنين مع وجود الانحراف في عصبتيه او احديهما
خلقة قلت السر فيه ان الاحول الفطري كثيرا ما انحراف العصبتين عن الوضع الملتقي بالنسبة الى نفسه
طلبا للوضع الملتقي بالنسبة الى غيره فيجده اي الانحراف قد يكون لنقاصه ووجدانه بين الاجتماع
بتحريكه الاختياري صارت ملكة له اعتيادا وما بالوقوف على الصواب من طريقه هذا التحقيق ما ذكر الفاضل
المحشي من ضعف الوقوف حسب [illegible] واما الاحول الفطري فقلما يرى الواحد اثنين وذلك لاعتياده
بالوقوف على الصواب والناظرون فيه لم يتنبهوا لهذا التحقيق فاعترضوا عليه بان اعتياده
بالوقوف على الصواب ليدل على انه يرى الواحد واحدا [illegible] يراه اثنين لكن باعتياده المذكور
يجزم بان راه اثنين والحد قوله حصول الجسم [illegible] لكان الصواب ان يقول حصول العين في حيز
بعد حصوله في اخر لان الجوهر الفرد متحرك عندهم وليس بجسم وللتحرك عموم فالحق التعميم المذكور اللهم
الا ان يريد تعريف حركة الجسم لا التعريف مطلقها قوله نقلا عن الغدر لم ان قلت فليعطف على الكيفيات
حتى لا يلزم كونها منها قلت سوق الكلام على تفصيل الكيفيات لما يدرك بالحواس يرجع الى نوعي حيث
قيل بالبصر او بالسمع بما اي خروجهما من المذكورات في خلال التفصيل تلك الانواع قوله
وكالاستقامة والانحناء والتحدب والتقعر الداخلة تحت الاشكال الاستقامة والانحناء [illegible] غير
الخط الحدب العرف [illegible] مستقيم القامة ومنحنيها واما التحدب والتقعر فيعمانه لحيث
لحقيقة ايضا فان للكرة المجوفة سطحي مقعرا ومحدبا مع انه لا خط فيه بالفعل لعدم تناهي

البوق الذي ينفخ فيه صحاح

سطحية وضعا **قوله** كما في اوتار الاغاني الممتدة الاغاني في الاصل جمع اغنية بمعنى التغني وهي بحسب تعارف
اهل الآلة ذوات الاوتار كالعود والقانون ونحوهما والمزامير ذوات النفخ كالبوق ونحوه
قوله واصولها تسعة الحرافة والمرارة الطعم للبدن فان فاعله الحرارة او البرودة او المتوسطة بينهما
واذا ضرب اقسام الفاعل في اقسام القابل حصل اقسام تسعة فينقسم الطعوم بحسبها فالحرارة ان فعلت
في اللطيف حدثت الحرافة وفي الكثيف حدثت المرارة وفي المعتدل حدثت الملوحة والبرودة ان فعلت
في اللطيف حدثت الحموضة وفي الكثيف حدثت العفوصة وفي المعتدل حدثت القبض والكيفية
المتوسطة بين الحرارة والبرودة ان فعلت في اللطيف حدثت الدسومة وفي الكثيف حدثت الحلاوة
وفي المعتدل حدثت التفاهة بخواصها هذا ما ذكروا ولا يخفى ان مباحث الطعوم دعاوى خالية عن البرهان
كيف والافيون مر بارد والعسل حلو حار والزيت دسم حار ولوجوه اخر لا يتحمل المقام ذكرها **قوله**
والعفوصة والقبض الفرق بينهما ان القابض يقبض ظاهر اللسان وحده والعفص يقبض
ظاهره وباطنه فالاختلاف بينهما بالشدة والضعف ولهذا اعترض عليه بان الاختلاف بينهما ان اقتضى
الاختلاف في النوع فالانواع غير منحصرة في التسعة وان لم يقتض فلا معنى لاحدهما نوعين **قوله** والتفاهة
يقال التفاهة لعدم الطعم ويسمى حقيقية وقد يقال لكون الجسم بحيث لا يحس طعمه لكثافة اجزائه
فلا يتحلل منها ما يخالط الرطوبة اللعابية فاذا احتيل في تحليله احس منه بطعم والمعدود من الطعوم هو الثاني
على ما هو المختار **قوله** فمن شانها تفريق المختلفات وجمع المتماثلات اما انها تفرق المختلفات
فلان فيها قوة مصعدة فاذا اثرت في جسم مركب من اجزاء مختلفة باللطافة والكثافة ولم يكن
الالتيام بين بسائطها شديدا في الغاية ينفصل اللطيف منه فيتبادر الى الصعود الالطف
فالالطف دون الكثيف فيلزم بسببه تفريق المختلفات واما انها تجمع المتماثلات فمعنى كونها معدة له
وذلك ان الاجزاء بعد تفرقها تجتمع بالطبع فان الجنسية علة الضم والحرارة معدة لذلك الاجتماع
فينسب اليها كما ينسب الافعال الى المعدات **قوله** والبرودة بعكسها تفريق المتماثلات وجمع المختلفات
ذكر الشيخ في الشفاء ان البرودة تجمع بين المتماثلات وغير المتماثلات وهذا هو الظاهر **قوله**
وكون هذا لا يرتفعه من الارشادات بحسب بعض الحكماء واما عند غيرهم فالملاسة استواء وضع الاجزاء
والخشونة عدمه فعليه الاملس اخص النسبة والصلابة هي الاستعداد الشديد نحو الانفعال والمقاومة

الكيفيات

الكيفيات الاستعدادية واللين عدم الصلابة عما من شانه ذلك **قوله** كالبلة والجفاف قال
الفاضل المحشي البلة هي الرطوبة الجارية على سطوح الاجسام والجفاف نقيضها وفيه نظر لانه صرح
في حواشي التجريد بان البلة بمعنى الرطوبة الجارية على سطح الجسم المبتل من عوارض الكيفيات
والجواب بان البلة وكذا الرطوبة قد تطلق على الكيفية المقتضية لسهولة الانفصال ايضا
وهذا هو المراد هاهنا كما ذكره المحشي هنا والمذكور في تلك الحواشي معنى اخر وتصريحه في حواشي المطالع
بان الوصف بالجريان يمنع عن الحمل على الكيفية **قوله** واللطافة المشهور ان اللطافة التي تعد من
الملموسات بمعنى رقة القوام والكثافة التي تعد منها مقابلها للمعنى المذكور وقال بعضهم اللطافة
بهذا المعنى عين الرطوبة وكذا الكثافة عين اليبوسة **قوله** على اشتمال موضوعات ما اراد
بالموضوع محال التي تتصرف سواء كانت خارجية كما في الحياة او ذهنية كما في الاستدلال **قوله**
وهو حركة للنفس مبدؤها ارادة الانتقام هذا باطل من لا يلائم قوله في تفسير الحلم لا يحركها
الغضب فانه يدل على ان الغضب محرك للنفس لا نفس حركتها فالاولى ان يبنى تفسير الغضب على النتائج
والمراد انه حالة توجب حركة النفس مبدؤها تلك الحالة ارادة الانتقام او يراد بقوله لا يحركها
الغضب لا يحركها اسباب الغضب وقد يقال على تقدير كون الغضب نفس الحركة المراد ان الحلم
اطمينان للنفس بحيث لا احصلت فيها حركة هي الغضب لا يجعلها متحركة اخرى **قوله**
كالصورة الوهمية الشبيهة بالمحبوب المعشوق فهم كلامه محل الاعتبار الواقع في المفتاح على
الاعتبار المحض والنسبي مع الاعتبار النسبي فيكون تفسيرا لقوله وبين مع اعتبار ونسبي وبين
اعتبار محض واعتباري نسبي قال الفاضل المحشي في شرح المفتاح لما كان المتبادر من اضافة
الاعتباري الى نسبي ان النسب من الاضافات لا عبرة لها وجود لها في الخارج عندهم عطف النسبي
على الاعتباري عطفا قريبا من العطف التفسيري **قوله** كاتصاف الشيء بكونه مطلوب الوجود
او العدم مثال النسبي فان مطلوبية المطلوب ليست موجودة في الخارج بل هو وصف اعتبار
العقل بالنسبة الى الطلب القائم بالنفس **قوله** او كاتصافه بمعنى التصور وهو محض مثال
للاعتباري المحض وفي هذا التمثيل تنبيه على ان العقل في جهة النسبة تبادر الوهم كما يتناوله في
الطرفين **قوله** وبهذا يشعر لفظ المفتاح اي بعموم ما هو بمنزلة الواحد بالحقيقة الملتئمة

من امور مختلفة وللهيئة المنتزعة من عدة امور يشير لفظ المفتاح حيث قال او وجه التشبيه اما ان
يكون امرا واحدا او غير واحد وغير الواحد اما ان يكون في حكم الواحد لكونه اما حقيقة ملتئمة
واما اوصافا مقصودا من مجموعها الى هيئة واحدة **قوله** وفيه نظر لما عرفته اي في هذا التقسيم المستفاد
من المفتاح وجه النظر ما ذكر في بيان قوله او المركب الحسي آه وحاصله ان الحقيقة الملتئمة لا تكون
مثلا من قبيل الواحد دون المتعدد المنتزع منه وجوابه ان مراد صاحب المفتاح من الحقيقة الملتئمة حقيقة
للطرفين ملتئمة من كثيرة المقيا ما يحسب اعتبار المتكلم انضمام بعضها مع بعض وقصده الى مجموعها
حتى يصير تلك الكثيرة بالاخرة كشيء واحد وقد صرح بهذا المعنى في الوصف حيث قال واما اوصافا
مقصودا من مجموعها الى هيئة وحدة **قوله** والمتعدد الذي يتركب منها هو بمنزلة الواحد ايضا
اما حسي او عقلي او مختلف الذي يقتضيه النظر الصائب انه لا مجال للتركيب الحقيقي من الحسي والعقلي
نعم قد يبنى الا على المختلف ويعد الشيء في العرف مركبا من نفس مجردة وبدن مادي فلا تخلف في المذكور
انما هو في المركب الاعتباري دون الحقيقي بالمعنى الذي توهمه الشارح **قوله** والحسي طرفاه حسيان لا غير
اي وجه التشبيه الحسي طرفاه حسيان لا غير وهذا الحكم الخ وجوب حسية الطرفين جارية في وجه الشبه المركب
من الحسي والعقلي وان لم يذكره في قوله والحسي طرفاه حسيان اما الجزيان فلانه يتحقق وجه الشبه
في الطرفين يستدعي تحقق كل جزء من جزئيه فيهما والحسي لا يتحقق في العقلي ولا يقوم به واما عدم
الاندراج فلان وجه التشبيه هو المركب جزء او وجه التشبيه ليس بحسي فلا يصدق على الجزء وجه التشبيه الحسي
ولا على المجموع لانه وجه شبه عقلي فان المجموع المركب من المحسوس والمعقول من حيث انه مركب مجموع لا يكون
الا معقولا **قوله** سواء كان تمامه حسيا او متعددا او مختلفا مقتضى قوله والحسي آه وجه التشبيه الحسي سواء
كان معتبرا لكل او جزءا فدخل فيه جزء المتعدد واما جزء المركب فليس بوجه تشبيه حتى يدخل فيه **قوله**
الا بما لو فاتنا بالجليات المخ ولا المجردات فلحظ ضاهى في نقض بحجر الفرد **قوله** ولذلك يقال
التشبيه بالوجه العقلي اعم من التشبيه بالوجه الحسي لان الطرفان انه قوله بالوجه العقلي وقوله بالوجه الحسي
موضعي الى آخر العالم فيهما اعم اي التشبيه كائنا بالوجه العقلي اعم منه كائنا بالوجه الحسي **قوله** تقرير السؤال
يريد ان تقرير السؤال بعبارة مقصود التنتاج مركبة قياسيا اولها من الشكل الاول وتؤلف من
موجبتين كليتين ينتج موجبة كلية وثانيهما من الشكل الثالث مركب من موجبة كلية صغرى هي نتيجة

القياس

القياس الاول والكبرى كلية كبرى ينتج سالبة كلية هي المطلوب وهو ان لا شيء من وجه التشبيه بحسي **قوله**
باي حيوان يكون غير عقلي اظهر بالعنبر اي هو لو فرع لتوهم رجوعه الى التحقيق **قوله** فلما
وجد من كون ما في الحسي حسيا سقط اثنا عشر قسما فيكون وجه الشبه حسيا سقط ثلثة كون
الطرفين عقليين وكون المشبه به عقليا والمشبه حسيا وعكسه ويكون مركبا حسيا سقط ثلثة اخرى
ويكون المتعدد حسيا سقط ثلثة اخرى ويكونه مختلفا سقط ثلثة اخرى **قوله** وفيه تسامح
لان الخفا ليس بمسموع بل المسموع هو الخفي وجوابه ان المراد بالخفا صوت خفي ما يقابل الجهر فيكون مسموعا
مثله قوله تسامح فيه نعم التسامح موجود في طيب الرائحة ولذة الطعم لان المشموم هو الرائحة لا طيبها
والمذوق هو الطعم لا لذته فالوجه ان يجعل الخفا بمعنى الخفي واضافة الرائحة من قبيل اضافة
الصفة الى الموصوف وكذا الكلام في لذة الطعم بل الحق ان لا احتياج الى التوجيه المذكور في
التسامح اصلا لان المراد بالخفي صوت ما يقابل الجهر فيكون مسموعا مثله **قوله** والجرة فيه وزن
الجرعة وقد ذكر الجرة فيقال اجترت الشاة كما قالوا اللمرة مرة **قوله** ونقلها جاء الرجل في بعض النسخ
بها وبه والصواب بالواو والا لفات وجراءة ليظهر الارتباط **قوله** مختصة بذوات الانفس اي
الانفس الناطقة بقرينة آخر كلامه وان قلنا بانها نفس حيوانية **قوله** واذا علمت لزم التفصيل الخ
بالعين المعجمة جمع نغمة على انه مصدر بمعنى الغنا بالفتح وهو النغم **قوله** فبالعلم يوصل الى الحق
اندفع بهذا ما قيل الظاهر ان العلم ليس بضروري الاتصال لمناسبته بنفس الدرائية فيما مر بالدلالة على
ما يوصل لكن فسر الدلالة الموصلة مبالغة في مدح العلم ووجه الاندفاع ان العلم ليس بضروري
الاتصال الى العمل مثل لكنه ضروري الاتصال الى الحق والفرق بينه وبين الباطل والا لم يكن علما
قوله وفي بعض وجوه الخلة نسخ جوابه انه لم يقصد شيء من تلك الاخيلة الحسية منتزعة
من عدة متحدة في الوصف بالمعنى المراد هنا بل قصد في كل منها الى معنى واحد لكنه قيد بمعنى آخر
جعل بالحالة وتتمة وكم بين التقييد والتركيب **قوله** وبيان ذلك ان المراد بالعلم الملكة قد
تقدم منافي اول الفن الاول انه يجوز ان يراد بالعلم النسبة بالحياة الاصول والقواعد ولا يجوز
ان يراد الادراك المتعلق بها **قوله** ويعرف منه ان المراد بالعلم هو العقل لا العقل لانه الادراك
كما ان الملكة كذلك **قوله** يعني انه لا يكون قبل دليله عدم كون الشيء منتزعا من عدة

مادة له واجزاء لا ينافي انتزاعه من عدة اشياء متعددة وهذا مدفوع بما حققه الفاضل المحشي
في بحث الاستعارة التمثيلية وسيورد عليه من ان الانتزاع من عدة اشياء مطلقا يستلزم تركب المنتزع
وان الشارح صرح بذلك قوله محل نظر هذا هو النظر الذي اشار به مفتاح تعليم وجه التشبيه الى او الحد ...
بقوله وفيه نظر ستعرفه وقد اشرنا الى جوابه هناك وهي حاصل ان الهيئة المركبة قسمان قسم ينتزع
الاشياء المختلفة وقسم ينتزع من الاوصاف المختلفة لشيء واحد كما ذكره الشارح صاحب المفتاح له
الاول بقوله اما مقيدة بالهيئة والثاني بقوله واما وصف كاف وفيه فليفهم قوله اصيحة بكسر
جلاح لفظ اصيحة جانب مهملتين مفتوحتين بينهما بالاسكان والجلاح بجيم مضمومة ولام مشددة
وحاء مهملة قوله وقد لاح في الصبح الثريا لمن رأى الكائن مثله قوله كما ترى ليس للتشبيه بل لمجرد
التقييد والمراد ان انضمام الثريا بهيئة العنقود احسن الى اضمام فيه لو كان قوله كما ترى متأخرا
عن قوله كعنقود ملاحية لكان اظهر في افادة هذا المعنى وفي اعرابه وجوه اعرفها انه في موضع
المصدر اي ظهر ظهورا مثل ما ترى قوله وقد جابه بتشديد اللام كما في هذا البيت في ابرع فتيبة
في ادب الكاتب لا اعلم اهو لغة ام ضرورة وفارسه الدينوري وليس بفصيح قوله اي بفتح نون
النور بفتح النون الزهر قوله وكما اراد بمقدار المخصوص مجموع مقدار الثريا لا ما ذكره الشيخ لئلا يتوهم
ذا الكيفية واراد بمجموع مقدار الثريا والعنقود مجموع مقدار الثريا من طوله وعرضه ومجموع
مقدار العنقود من طوله وعرضه لا مجموع مقدار الثريا ومقدار العنقود قوله ويجي ان العنقود قد
يكون معتبرا دفع لما يتوهم من ان المشبه به هو عنقود ملاحية حيث كان نورا قبل ان يسود قوله
كان مثار النقع المثار بضم الميم اسم مفعول واضافته الى النقع من اضافة الصفة الى الموصوف اي
النقع المثار قوله فقد اخذ بمنزلة اللطايف لم اراد من اللطايف ما سيذكر من الاشياء المختلفة وسهم
اخذ الماضي بما ان عند الشيخ انما يتم اذا جعل التشبيه الليل الغارب للنهار وحال كونه متعاقبا له
وبهذه القرينة انما تستفاد من صيغة المضارع الدالة على الحال واما اذا جعل ماضيا فالمتبادر
هو التشبيه بليل تهاوى كواكبه الكائن الماضي بالنسبة الى حال اعتبار التشبيه وبهذا ظهر ان تفسير
المحشي في شرح المفتاح تهاوى كواكبه بقوله اي تساقطت ليس على ما ينبغي فانه يشير الى جعل
تهاوى ماضيا كما لا يخفى قوله بفتح الهاء وكسر الواو وتشديد الياء واما بضم الهاء فهو بمعنى الصعاب

انما ذكر الشيخ بيان انه بعد ذلك بما يتوهم من ان المحشي نقل
هنا كلام ان سواد على الانتزاع من الفصود
لا يستلزم التركيب في المنتزع فعلى هذا ما الغافر
على سبيل الاستلزام ... ... من ...
فانه هذا الحكم الثابت بالبرهان واما نقضه بما نقله
المحشي تعقيبه المنقضة كما ذكرنا ما هو المقصود

قوله في جانب

قوله في جانب قبل بما متعلق بكل واحد من النقع والليل ولو جعل التشبيه النقع الذي هو من جانب
بالليل الذي هو في جانب لكان اظهر وانت خبير بان قوله في جانب متعلق بقوله التشبيه اي ليس
مقصودا ان يعتبر في هذا التشبيه جانب في اعتبار ذلك التشبيه جانب وليس المراد جانب التشبيه
وبه يختار قوله في حكم الصلة للمصدر اتم لفظ الحكم ولم يقل صلة للمصدر لشدة الاحتياج
الصلة الاسم المفعول ولكنها صلة للفعل الحقيقي الذي هو في ضمنه اخذا العمل كما قوله نوم لم يغفر
على ان ارائك لمعان السيوف اثناء العجاجة العجاجة النقع وسل السيف اي اخرج والاغماد جمع
وهو غلاف السيف وزينت الناس العين في المدارس اي بغلاف جعل من سلب السيف اي مضى
في الضريبة لا يلايم قوله يعلو وقوله والارتفاع والانخفاض وفي بعض النسخ بسوامع ترشت
افرادهم في الحرب اي ثبتت في الاول الظهر وانهدام الحرب الشتوا لوها بمال الخندم لما اي الترتيب
وخندم صحور فلان بن عبيطا ويوم خندم شديد الحر قوله بل هو مما يتعلق به بمعنى الامتنان متعلق
المقارنة والمصاحبة لا انه بمنسحب عليه حكم الامتنان كما نسبه على بالخ المنار المذكور حكم العرب
قوله كما يجي في الهيئات خلاهر من العبارة بعيد لان وجه الشبه يجي في الهيئة لا انه بنفسها
مع انه المراد كما صرح به ان يعود اعلية بان المصرح وصفه الموصوف بالهيئة فلا بد ان يقال
هذا في قبيل اعتبار العام في الخاص كما يقال الحيوان يجي في الانسان اي يتحقق فيه هذا التكليف
انما لزم من تغيير عبارة الشيخ فانها تفيد بيان حال التشبيه وضمير يجي فيها عائد الى التشبيه لا الى
وجهه فعلم منها كون الهيئة وجه الشبه بلا شبهة لنقضه قوله احدهما ان يقترن بجزء له
غير هي في التركيب فيحتاج الى التقدير اذ لا عائد في الجملة الخبرية الى المبتدأ لان فاعل يقترن ضمير جمله
والضمير في غيرها عائد الى الجملة فبقي المبتدأ الذي احدهما بلا عائد فلا بد ان يقدر لفظ فيه اي
يقترن فيه بالجملة بغيرها او يجعل اللام في بالجملة عوضا من المضاف اليه بجملته فيحصل الربط
بلا احتياج الى التقدير فيه نعم يحتاج الى ان يجعل الاضافة لادنى التلبس وهذا ايضا انما لزم من
تغيير عبارته ان يجعل ضمير يقترن فيهما عائدا الى المبتدأ بلا احتياج الى تكلف تقدير الرابط
لكن لا بد ان يقدر المصدر الغير الصريح المتولد من المصدر مع الفعل في قول الشيخ ان يقترن
بغيرها بسم الفعال الصحيح جملة على المبتدأ الذي هو عبارة عن وجه الشبه وان يقدر مضاف في عبارة الكلمات

اى فى وان يقترن على ان اضافة لادنى التلبس لكن لزوم الفا وبين الوضعين انما هو اذا جعلنا
قوله على وجهين بعضا انه على نوعين وان كل منهما هو قسم من الهيئة ونفسها واما اذا قطعنا عنه انه
مشتمل على صفتين فلا لزوم لان كل منهما الاقتران والتجدد كما فى عبارة الشيخ صفة للهيئة وكذا اقتران
الغير بحركتها او تجدد حركتها عن الغير صفة للهيئة ولا حاجة ح ايضا الى اعتبار الاطلاقة فى كلام المص
فتامل قوله اعلم ان مما يزداد به التشبيه دقة وسحرا اه لفظ ما فى قوله مما يزداد ليس عبارة عن وجه التشبيه
حتى يلزم فيه ما لزم فى عبارة المص بل هو عبارة عن الاحوال اى من الاحوال التى يراد بها التشبيه دقة بمعنى
وصحى المجئ المذكور قوله والثانى ان تجرد هيئة الحركة اعادة لفظ الهيئة اغنى عن ذكر ضمير عائد
الى المبتدأ لانه وحد مع المبتدأ قوله والشمس كالمرآة فى كف الاشل لما رايتها بدت فوق الجبل
المرتعش الذى بكفه يسود المرآة الهيئة الحاصلة قوله مع تموج الاشراق من وضع الظاهر موضع
الضمير اذ مقتضى الظاهر ان يقول مع تموجه وهو حال من الحركة اى كائنة زمان تموجه قوله يبداله
يبداله اذا ادام ومصدره مصدر مجرد يقال ابدا له بداء وقوله ظهر له راى غير الاول واشار الى ان فاعل
بدا ضمير راجع الى الراى المعلوم بدلالة المقام قوله فان الشمس اذا اخذ النظر تعليل لمعنى الكلام
اى شبه الشمس بالمرآة فيما ذكر لان الشمس اذا اخذ الانسان النظر اليها ليعلم جرمها قوله
بحذف الغيم اى فارغه ببدل النشر بابا ثم فعل به ما فعل من قوله فانطباقا مرة وانفتاحا على الفاء
للسببية كانه جواب السائل عن وجه التشبيه بين البرق والمصحف وقيل بمعنى لا للتفعيل كما صرح
به الشيخ فى دلايل الاعجاز ثم الانطباق والانفتاح الحقيقى للسحاب الذى يخرج منه البرق لانه
ينفتح فيخرج البرق ثم ينطبق فيلتئم اجزاؤه وجعل انفتاح البرق ظهوره من خلال السحاب
منتشرا ضوؤه وانطباقه انضمام اجزائه بحيث يضمحل عن الابصار بالكلية قوله وفى لطائف
ذلك قع ان يرى صفة الرياض حففت بسرو والضمير حففتا اى احيطت راجع الى الرياض
والسرو شجر معروف واحده سروة والقيان جمع قينة وهى الجارية مغنية كانت ام لا
وبعض الناس ظن ان القينة المغنية خاصة وليس كذلك وقوله شمرت اى شمرت حال من
القيان او صفة لها جعلت اللام فيه للعهد الذهنى وفى اختيار تحقق على تثبت ابا
الى اخضر السرو وتمامه فان المخالفة ما ليست المراة فيه راسها الا حدها وخضر الحرير فيها فتح

الصفة

اللحاف نكتة اغنى والجمع اللحف وكلمة تعلقت به فهو لحاف

الصفة الى الموصوف نصبه بحذف المجاز وابعد الفعل اى كخضر الحرير وقوله على قوام وفى بعض النسخ
كحال من ضمير تلحفت مع قوام الرجل بفتح القاف قامته وحسن طوله والفاء فى فكانها للتعقيب
والترتيب يعنى لو حصل تشبيه السرو بالقيان فتنبه للتشبيه التحقق والواو فى الريح حال بعلها
كحال مع تذكير جاء مع ان الريح مؤنث سماعى قال الله تعالى ريح فيها عذاب اليم تدمر كل شئ بامر ربها
بناء على تاويلها بالمذكر كالهوا الذاهب ويجعلها حال من ضمير جاء للتعقيبة يعنى الصبر وترك والخجل
بفتح الجيم مصدرا واما بالكسر فهو صفة مشبهة لا يناسب المقام والعند اوان كان بكسر الدال الا ان
حركة ما قبل حرف الروى لا يلزم رعايتها وغير وجوه لطائفة ما فى التفصيل الدقيق وذلك
انه راعى الحركتين حركة التهيئو للدنو والعناق وحركة الرجوع الى اصل الافتراق وادى
ما يكون فى النهاية من سرعة زائدة تأدية لطيفة لان حركة الشجر المعتدلة فى حال رجوعها
الى الغند العاسر لا محالة فى حركتها فى حال الرد وحبا فى سكاسيها [illegible] وكذلك حركة من يدركه
الخجل فيرتدع اسرع من سيره بالدنو لان انزعاج الخوف ابدا اقوى من انزعاج الرجا كذا فى الايضاح
قوله من جد الله لا من جد الالف اشار الى منع التناقض الظاهرى بين قوله لجد وله وقوله
لم يجدا قوله فو ان عن فى صفحة مصلوب كانه عاشق البيت الخطر والصفحة الجنب
والمراد ههنا اليد وقيل الجيد وقيل العنق وهو المناسب للمصلوب والنعاس ما يتقدم النوم
من الفتور فان النوم ريح تقوم من غشية الدماغ فاذا وصلت الى العين فترت واذا وصلت
القلب نام واللون شاسع [illegible] البطو والنعس على التعدد وفى تشبيه المصلوب الذى لا اثر
للحياة فيه بالمحب الذى يرتجى حبيبه وهو على صفحة لا اجل توديعه لطافة لا [illegible] الى ان المحب
هنا كالمائة فى حكم الاموات بل ان موانع الحياة فيه اكثر حيث جعل شبيها به قوله ثم لم يحملوها
اى لم يعملوا بما فيها فذكر العمل بلفظ الحمل على طريق المشاكلة او لانهم لما لم يعملوا بها كانهم لم
يحملوها جعل حملهم لما حمل العوم عملهم قوله وان الحمار جاهل بما فيها وكذا فى جانب المشبه اراد
بحمل الحمار عدم انتفاعه لان الجهل يستلزم عدم الانتفاع من الملزوم واريد اللازم وهو المنفى فى
جانب المشبه ايضا وبهذا يندفع ما يقال ان الذين حملوا التورية عالمون بما فيها فكيف يستقيم
قوله وكذا فى جانب المشبه وقد يجاب ايضا بان المراد بقوله وكذا فى جانب المشبه نه رعبت فيه

انزعاج الخوف (؟)

لا حبط (؟) نسخة

لو وقعت صحيفة (؟)

امور زعمته نبا سبب جعل الامور لا انما عينها واجيب بانه لابد من وجود وجه الشبه في الطرفين
تحقيقا بل يجوز التنزيل والتخييل فالحاصل بالنسبة الى المحمول والجهل نظرا الى الذين جعلوا
العورية كذلك قوله ابرق القوم ذكر جمال الدين في شرح الايضاح انه يقال ابرق الغيم
فهو عارض ظهر فيه برق فان اراد استعمال هذا الفعل بطريقة الحذف والايصال فلا بد من النقل عن الثقات
وان اراد الاستعمال بتلك الطريقة اى الى ما ذكره الشارح ولا نزاع فيه قوله فلما راوها انقشعت
يقال انقشعت الريح السحاب فانقشعت صارت ذات قشع كما يقال كثبه فاكب والهمزة فيهما
للصيرورة لا للمطاوعة اذ لا يجي افعل مطاوعا لفعل بل مطاوع قشع وكب انقشع وانكب
كما صرح به الزمخشري في تفسير سورة الملك معه وزيادة ترح الترح ضد الفرح قوله فالمبالغة في قوله
بايصال البيت حتى التي يدخل في المشبه به البيت لعله صلة للتشبيه بدلالة كما في كتبت بالقلم
قوله فان قيل هذا يقتضي … السؤال انه يلزم مما ذكر في البيت ان لا يكون بعض التشبيهات
المجتمعة التي من قبيل المتعدد تشبيها مركبا وليس كذلك وحاصل الجواب منع اللزوم وايراد الفرق
بين التشبيه المذكور في البيت وبين التشبيه المتعدد في المثال المذكور على سبيل التوضيح واراد بالواحد
في قوله تشبيها واحدا ما يقابل المتعدد فيصدق على ما هو بمنزلة الواحد قوله زيد يصفو ويكدر
الكدر ضد الصفو وبابه طرب وسهل قوله ولينظر … قولنا يصفو ويكدر من الجمع بين الصفتين
واما ان احدهما لا يدوم … ما ذكر في السؤال فانما يستفاد من تنافي الوصفين لا من نفس الكلام وهذا
التقرير ينفع … جمال الدين في شرح الايضاح بانه لما اعتبر في قولنا يصفو ويكدر عدم دوام
احد الوصفين ومعناه ان زيدا ينتقل من احدهما الى الاخر كان ذلك زائدا على الجمع بينهما لان
الانتقال من احدهما الى الاخر امر وراء ثبوتهما قوله ولا يخفى ان زيدا يصفو ليس من التشبيه المصطلح
قال جمال الدين في شرح الايضاح بعد نقل كلام الشارح والجواب … حقيقة التشبيه حاصلة فيهما
وان لم يسم في الاصطلاح تشبيها والمؤلف يريد بالتمثيل في حقيقة التشبيه … من غير نظر
اذ ليس غرض الشارح الا التنبيه على ان هذا المثال ليس من التشبيه المصطلح وادا … المجيب … فرحبا
بالوفاق وليت شعري ان … مقدمة … صارت … بما اجاب قوله احدهما انه يجب
فيهما ترتيب النظم … وجوب الترتيب في كل تشبيه مركب فيه تردد ويمكن ان يقال محال الفرق

ان يكون نسخة

… الا ان الفرق … افراد التشبيه المجتمع … زيد يصفو ويكدر للتوضيح … الفرق … عدم اللزوم … الفرق ووجه الدفع ظاهر

… ان هذا المثال ليس من التشبيه المصطلح … التشبيه المصطلح … جواب جمال الدين … نسخة

الاول

الاول ان التشبيه المتعدد لا يجب فيه الترتيب اصلا وفي المركب يجب فيكون هذا الفرق بالنظر
الى البعض الاول قوله فاذا قلت زيد كالاسد والبحر والسيف لم يذكر هذا التشبيه في المتن مع انه
مذكور في الايضاح وهو الباعث الاول والموجود في المتن والمفتاح انما هو المجموع قوله نزع
النزاع … قيل ان الغراب … وقيل … المطايا … وفي كلام … الائمة … ان صح فالمعنى
انه استفاد في الطلب … وليس … مطابقة الغراب قوله مع التضاد لاشتراك الضدين فيه
في صحة الكلام ان تشبيه الجبان بالاسد يوخذ من التضاد وتشبيهها الجبن بالشجاعة لان هذين
الوصفين يشتركان في ان كلا منهما ضد للاخر فيتضمن المتشابه تدعى ان هذين الوصفين متحدا
فيشتبه احد موصوفيهما بالاخر هزوا او تمليحا فنزلا منزلة التناسب … الى …
احد الوصفين عين الاخر فيحصل … اخر واحد مشترك بين الموصوفين وقوله لاشتراك الضدين
فيه … هذا التنزيل … قوله بواسطة تمليح او تهكم التهكم يكون
بملاحظة جانب المشبه بحيث … التمليح كذا في شرح المفتاح وبالجملة التمليح بالنظر الى حال السامع
مطلقا والتهكم بالنظر الى حال المشبه بخصوصية … قوله وان قوله … مثال للتمليح لا
للتهكم … في شرح العلامة … كون ما شبه بالاسد للتمليح وليس فيه تصريح بان
مثال هو حاتم انما هو للتمليح فقط الا ان الشارح … بعد ذلك ان التشبيه قد ينزع
من نفس التضاد بواسطة تمليح او تهكم ومثالا شبه بالاسد للجبان وانه حاتم بان للبخيل مع ان العرف
على تجويز كون المثال الاول للتمليح … منه انه يجوز كون المثال الثاني له … يفهم منه بعينه كون
المثال الثاني للتهكم … قوله لا للتهكم قلت معناه لا للتهكم فقط كما في المثال الاول قوله
قال الامام المرزوقي … ان قول المصنف بواسطة تمليح او تهكم بلفظ او
ليس … الجمع لجواز الجمع … قوله … عبد البيت … بن …
الاسد … الجهول … غاب … الغيظة الغضب … الحماسي وفي بعض النسخ …
… العلوم … الامام المرزوقي وقيل الضحاك
ملك من الملوك الماضية قتله فريدون الملك … على ابي … تمليحا وهزوا قوله وكان للتشبيه
اى … تشبيه اسمها الخبر قوله لان الخبر في الغني هو المشبه به لا انه الخبر الواقع موقع المشبه به محذوف

وبهذا ظهر … ان … قول العلامة … للتمليح لا للتهكم غير مستقيم لا يخفى … نسخة

في الواقع بالامر الواقع موقع المشبه فلا تغني للتشبيه اللازم تشبيه المثنى بنفسه قوله والحق انه قد
يستعمل عند الظن وقال الكوفيون والزجاج كان يجيء للتحقيق ايضا وانشدوا عليه فاصبح
بطن مكة مقشعرا كان الارض ليس بها هشام اي لان الارض ولا يجوز ان يكون تشبيها
لانه ليس الارض حقيقة والتشبيه انما جاء باعتبار انها جواب سؤال عن العلة مقدر واجيب بان
المراد بالظرفية الكون في بطنها لا الكون في ظهرها والمعنى انه كان ينبغي ان لا يقشعر
بطن مكة مع دفن هشام لانه لها كالغيث وبانه يحتمل ان حق ما قد خلف من سيد مسده فلا
لم يمت قوله اي الكاف ونحوها يريد ان الكلام على طريقة الكناية كما تقرر في قولك مثلك لا يبخل
لان الكلام مقدر قوله اي حالة وقصته العجيبة ان المثل في الاصل بمعنى المثل وهو النظير
وكذا المثل والمثيل كشبه وشبيه ثم نقل الى القول السائر الممثل مضربه بمورده ثم استعير للقصة
او الحالة او الصفة اذا كان لها شان وفيها غرابة وانما صح هنا الاستعارة لانهم لم يضربوا مثلا
ولا راوا اهلا للتسيير الا قولا فيه غرابة من بعض الوجوه قوله او كصيب من السماء فيعل من صاب
يصوب صوبا اي نزل ويطلق على المطر والسحاب ايضا قوله ولا بعد ان اخرج يحتمل التقدير مثل
ان يقدر كمثل ماء وان يقدر كنبات ماء فلا يصح لان المثل بمعنى الصفة وصفة الحياة الدنيا
لا تشبه بذات النبات قوله من انصار الله الاية انصار جمع نصير بمعنى ناصر كشريف واشراف او جمع
نصر كصاحب وصحب على قياس راكب وركب وجمع صحب اصحاب كفرخ وافراخ قال الفاضل الحفيد في شرح
المفتاح معنى من انصاري الى الله من جندي متوجها الى الله الى نصرته فالاضافة في من انصاري
من اضافة احد المتشاركين الى الاخر كانه قيل من الانصار الذين يختصون بي ويكونون معي في نصرة الله
ولو كان معناه من ينصرني مع الله لم يطابقه الجواب اعني قولهم نحن انصار الله اي نحن الذين ينصرون الله
اللهم الا ان يقال فيه مضاف مقدر اي نحن انصار نبي الله لكنه ضعيف قلت يجوز ان يجعل قولهم نحن
انصار الله من اضافة احد المتشاركين الى الاخر في النصرة ومعناه نحن جند الله ننصر معه فاي حاجة
للتوجيه الى اضافة الاخر وان وجه الحصر في قوله اللهم الا ان يقدر مضاف فقد تبين ان ما وجه التوضيح
الترجيح فيما ذكره يقتضي حذف الكلام من ظاهره كما في موضعين الاول انه قوله تعالى يا ايها الذين
امنوا كونوا انصار الله حتى يلائم التشبيه المقصود من سوق الاية الكريمة مع انه صرف عن الظاهر

والمنخ

والمنخ في قوله نحن انصار الله وفيه ان ذلك الفعل صرف واحد بعد العصور الواجبة
واما وجه الحصر فهو الحمل على الاضافي اعني بالنسبة الى ما في الكلام على ظاهره وعدم [illegible]
بوجه ما فتأمل قوله والزمان مقدر اي اتيك مخفوق النجم هذا مذهب جمهور النحاة وعند ابن جني
الفارسي ان المصادر تقع في الازمنة فيجعل نفس الكلام زمانا على انه لا حذف المضاف والمخفوق
الغيبوبة قوله بان الاتيح ان يكون نظير المشبه به يكون مذكورا او مقدرا قوله ويستغرق قومه
نحن انصار الله المراد بالاستغراق الاشتغال بذلك القول لان تلك الكون لا الاستغراق العقلي قوله
اذ حواري الرجل صيغة مبالغة الحوار غير مهموز وهو البياض في الاصل وقيل كان الحواريين
قصارين يحورون الثياب اي يبيضونها وقيل هو مبالغة وهم خلصاؤه اي خالصين [illegible]
فيه الواحد والجمع والمخفف كالخدن مثل الخلصاء قوله وضرب لهم مثل الحياة الدنيا اي بين لهم
وصف المشبه الحياة في زهرتها وسرعة زوالها او صفتها الغريبة قوله فلا ينبغي ان يخرج
عليه نقيله اعترض على المنير المغربي اذ حسن [illegible] عليه والتبريح على النسخ انها قائمة عليه قوله قال
صاحب الكشف لو طلب [illegible] و هو ان الصورة المنتزعة من الصيب و ما يتبعه
لا يصح تشبيها بها بل المشبه الصورة المنتزعة من ذي الصيب فتقديره ضروري ويمكن دفعه
فتدبر قوله وما هو بين في هذا قول لبيد اي ان ما يلي الكاف ليس مشبها به وانما كان بينا في هذا
المعنى لان تشبيه الناس بالدار مما لا يصح اصلا بخلاف تشبيه الحياة بالماء وانصار بالقيد [illegible]
اي كهو ما بالقرينة ذكر المشبه والواو في قوله واهلها بمعنى الحالية واهلها مبتدأ وبها خبرها
ويوم حلوها ظرف لهذا الخبر وبلاقع خبر مبتدأ محذوف اي هي بلاقع جمع بلقع او بلقعة وهي
الارض القفراء التي لا شيء بها وفي الحديث اليمين الفاجرة تذر الديار بلاقع وعند وامثاله [illegible]
لما بينهما من الفصل ولا يجوز ان يكون خبرا له لامتناع الخبر بالظرف عن الحدث وهذه الجملة الاسمية
ايضا حال من الديار والعامل فيها معنى التشبيه اي يشبهون الديار حال كونها كذا وبقوله البيت
المذكور وما المال والاهلون الا ودائع ولا بد يوما ان ترد الودائع وما القوم الا
كالشهاب وضوئه يحور رمادا بعد اذ هو ساطع قوله في كون الفعل منباعا من التشبيه نظر لانه
يمكن ان يقال انما استفيد [illegible] الفعل [illegible] ذلك الفعل عن التشبيه البتة لان كون زيد واسد من [illegible]

لا يخفى ان هذا التوجيه [illegible]

ويمكن ان يراد [illegible] الفعل [illegible] لكنه بعيد [illegible]

[illegible]

وبهذا [illegible] النظر [illegible]

لا يوجب الحمل كما فيما علمت من زيد اسد فتامل قوله ولو قيل انه ينبغي ان يعم حال التشبيه في القرب والبعد لكان
اصوب قلنا فليحمل الكلام على حذف المضاف اي ينبغي ان يعم حال ملتفتا اليه التقريب ح بل
يكون المناسب ح ان يورد هذا الكلام في بحث احوال التشبيه فتامل قوله والغرض منه ان يقرب بعيد
الى المشبه لما كان التشبيه بمنزلة القياس في ابتناء شيء على اخر كان الوجدان يكون الغرض منه عائدا الى
المشبه الذي هو المقيس ولذا كان عوده اليه اغلب واكثر وايضا المشبه محكوم عليه وسوق الكلام في كل
حكم لبيان امر المحكوم عليه قوله فلا استبعاد في ذلك لان المسك بعض دم الغزال فيه شان ال ان جواب
الشرط محذوف واقيم سببه مقامه قوله او مقدار حالها اي في اعلم مقدار حال المشبه به دون المشبه وانما
ذكره لظهور مما ذكره اولا قوله مرفوع معطوف على بيان امكانه لا مجرور معطوف على نفس امكانه اذ لا معنى له
قوله وتقويته من الضمير راجع الى المشبه وان يعني اي في قوله تقويته شان بمعنى تقوية حاله قوله
فمما يحصل في سعيه على ما ذكر الفاضل الشريف يقال هذا امر لا طائل فيه اي لا غنا وله مزية وعلى الجملة
يكون زائدا كما في قوله ان الكريم وابيك يعتمل ان لم يجد يوما على من يتوكل فطائل
يحصل وكيفما كان يكون زائدا فقال يحصل ضمير راجع الى الموصول كما هو الظ وتعين تحصيل معنى يطلع
قوله المتقدم الحكيم وفرط الفطانة النفس عالمة النفس في مبدا الفطرة خالية عن العلوم ثم تعد اسمى
الجزئيات بواسطة الاحساس وتنبهها لما بينها من المشاركات والمباينات اجمالا يحصل لها العلوم كلية
حتى العقليات قوله ما يجب في قوله ويوم كظل الرمح البيت لشفوقة بن الطفيل او لابن الطثرية
وبعده لدن غدوة حتى اروح وصحبتي عصاة على الناهين شم المناخر كان ابا ريق الشمول
عشية اوز باعلى الطف عوج الحناجر المراد بدم الذق العرق او الخمر وعبارة عنه اي نبعا
دم الزق عما دراعنا او لعو متعلق بقصر والمراد جمع مزهر وهو العود الذي يضرب وبقال له
بالفارسية بار بارة وصطكا كما ضرب بعضها ببعض وفي الصحاح صطيا ق ببلاد صطكا
وهو البضرابة يسمع له صوت والغدوة ما بين صلاة الغداة وطلوع الشمس فلذا لم ينون يكون
معرفة سمى واذا نون يكون نكرة والرواح نقيض الغدو والصحبة جمع صاحب مثل فرهة
وفارة والشم جمع اشم من الشمم وهو ارتفاع في قصبة الانف مع استواء اعلاه والمناخر جمع منخر
وهو في الاصل ثقب الانف وشم الانف كناية عن العزة والرياسة والشمول ما وزن القبول الخمر

ای الحال الاعتبار كونه بمعنى الوصف
في كل حاجة الا تقوية بعضهما اي تقويته شان حال المشبه

وقيل قال يحصل من سعيه وفيه زائد كما في علاوة زيد
ولعزا خبر بالعطف

والاوز بكسر الهمزة وفتح الواو وتشديد الزاء المعجمة البط وقد يجمعونه بالواو والنون
وقالوا اوزون والطف اسم موضع بناحية الكوفة والعوج جمع اعوج والحناجر جمع حنجرة وهي
الحلقوم ومثلما الحنجور شبه الاباريق في الخمور وقد عرفته والبيت بطيور الاوز التي نبعت في اعلى الطف
معوجة الحناجر قوله ظللنا عند باب ابي نعيم ظللنا نبغي دخلنا في النهار والفخ ناحية مقدم الفم
قوله ثم ان في قوله اذا ما لم تلق بين عينيه غرته الى البيت لسعد بن ناشب وبعده الغضب ... تيسي
وهو قوله سا غسل عني العار بالسيف جالبا علي قضاء الله ما كان جالبا وبعده ولم يستتر في
روايته غير نفسه ولم يرض الا قائم السيف صاحبا المراد بالعزم المعزوم عليه ونكب بمعنى تنكب
جانبا اما يلي الطرفية اي في جانب او على الحالية اي متجنبا قوله اعرف واشهد الا على الاطلاق بل بمعنى
ان يكون ذلك بالنسبة الى السامع فانه قد يتفاوت بحسب الرسوم والعادات وقلما يوجد وصف يعم
الزمنهما ان على التاسي قوله نقل امتناع وقوع المشبه به قوله نقل بعضوا التشبيه يخدم اولا برازه
وقوله امتناع مفعول النقل واللام تحامة وتستطرف تقبيل لنقل الامتناع قوله عند حضور
المشبه فيه يجب لهم استطراف الناس من ندرة حضور المشبه به مع المشبه كما في صورة النفح الى العقل فيه لعموم
التشابه والكثير الوقوع جعل الانه تحصيل ... عند الاجتماع فلا وجه لنوال قوله اي يستطرف استطراف
النوادر ورده الفاضل المحشي في شرح المفتاح بان ليس لفظ المفتاح في قوله ليستطرف
تقييد لكونه لنقل الامتناع بل هو مطلق لفظ فالتعبير عن استطراف الندرة بانه مثل لما ذكر في
الاستطراف لا يخرج عن شناعة وفيه نظر لان العلاقة تحتمل ان يعتبر لفظ المثل مقحما وتجعل الانسان
الى النفس الاستطراف واما التفصيل الذي ذكره الامر قوله وقيل معناه لمثل ما ذكر من يتوقف
المجهول فيه حذف مضاف لا انه امتناع يتوقف المجهول بالمجهول او لفظ المثل في هذا التوجيه مقحم
بل منه كما صرح به الشريف في شرح المفتاح ورد هذا التوجيه بانه اما ان يكون المشبه في التشبيه
الاستطرافي مما عرف بوجه الشبه او قوي فيه وكيف يلزم ذلك مع ان المشبه به كلما كان ابعد حضورا
في الذهن كان الاستطراف اغرب وبالجملة معلوم ان البحر المذكور ليس من البينة المشتركة والاقوى
فيهما الفحم فيه جمر موقد وانت خبير بان اللزوم المذكور يختلف باختلاف يعتبر به قوله مثلا او ذكر
لان قوله او معرض الاستطراف داخل في حيز قوله لم يصح الواقع جزاء ان يقال كون المشبه به اعرف

اي تقويته للسعي

وجعل واحد غير كونه اول انقاض الممتنع شرح المفتاح قوله وح لا يبعد ان يكون ما ينبغي لما لم يكن قول
السكاكي ان جعل المشبه به ان يكون اعرف بجهة التشبيه واعم جار نحو ما كليا لانه لا يكون الا فيما يجوز
التشبيه لزيادة التقرير لا يبعد ان يكون مراد السكاكي لم يبق حينئذ شيء وهو ان يكون المشبه به اتم
في الاستحسان او الاستقباح مع قوله وح لا يبعد لم ان يكون المراد بجهة التشبيه ما هي الغرض منه هو
الاستحسان مع ان الغرض يحصل بالتشريع والفرق ظاهر فتامل قوله وجه محمد وسلحة جانب من المحذور
ما عليه نار الجدر والسلحة البراز تغر منها اي تعيبها بالمنقار والدلجة بكسر الدال وفتح اللام جمع دلج
وهي لغة فيه لغيره بان انزل النقر باق في السلحة بعد لانه زوال ازالها وانما اشعر لغرابة لانه للتقريب
قوله ولازورديه بالواو يعني رب ولازورد بالزاي المعجمة اي لعينها التي اشربت صوفا بالسبح
لا يستعمل في كلام العرب قوله يجوز ان يريد بها ويحتمل ان يبقى اليواقيت على حقيقتها وح يكون الاضافة
بيانية لا بمعنى الاول والثاني الاول قوله ضعفن بها اي ضعفت تلك العلامات في حملها واتخذت سببا
فالتغير للازورديه قوله لمن بها عشق في العناق بكسر العين المهملة مصدر بمعنى المعانقة قوله غض
يرف الغض الطري ويرف بالفاء فرفع عنه اي يرق وثناء لان قال ان ربك جل ضحت المليك
قبيل الصبح او قبلت فاها وهل رقت عليك فدون ريا رنبف الاقحوانة في نداها قوله
كان ميل النفوس قيل هو في وضع الظاهر موضع المضمر اذ الظاهر ان يقال تحيز راجع الى الطبائع قوله
كتشبيه الجامع بما حكي ان قاضي سجستان دخل على الصاحب بن عباد فوجد الصاحب متفننا
فاخذ يدح قارو وعالم يعرف بالسجزي ونشر للندماء نه بابن بيتموبه فاستطرف كل منهم حتى
اتي النوبة الى شرنع في البين فقال اشهى الي النفس من الخبز فامر الصاحب بان يقدم له مائدة
قوله وهذا الكلام محل نظر لانه بخلاف المراد بانه تقتضي التعدد في الجملة ولو في الاغلبية
او ان تميته لان المراد في وجه الشبه فقط لم يرد ان يقال لبيان الاهتمام غرض عائد الى المشبه به فلا
حاجة فيه للادعاء الكمال قطعا ولا يلزم الكمال حقيقة وهو الظاهر قوله فمن مثل ما في الكاس عيني
تسكب فوالله ما ادري قوله فخو من مثل التشبيه وقوله ان بعض التشبيه به فيثنينا فقضينا فتنت
لم يقصد بقوله فمن مثل التشبيه المقلوب للتنبيه به لما لا يخفى على المتامل ولو سلم فقد صرح بجواز التشبيه
عند ارادة الجمع بين شيئين في امر او الكلام اسلوب الاخر على اسلوب فمن محذوف قوله ام من

ويلزم ان يكون ويتحمل بتوجيه جماعة في الكتاب يحتمل ان يكون
قوله او في معرض الاستطراف واخفى في جزء قوله لا يصح
وذلك لان يقدر لقوله في معرض الاستطراف متعلق
الخ انه ويعطف على قوله اعرف قوله ان حق التشبيه
ان يكون اعرف واجوز ان حق المشبه به ان يكون
الندرة في معرض الاستطراف لا يكون قوله تعلق مفعول له
على كون المذكور لا على ابراز المقدر واما تفسير الاثم العطف
فلا يقتضي عدم اجتماعهما حمل بها وعدم مشاركة لهما في
التفصيل لكن في الا قوله نحو على ان اعرف عطف على اتم او يجوز ان
يكون بقطع الواو وانت خبير بان هذا التوجيه في غاية
البعد سيما الواقع في عبارة المفتاح او معرض الاستطراف
فتحصل في التوجيه المذكور المقدر والمتعلق له

ويمكن ما قبل انه التفصيل واعتذر عنه التفصيل
محذوف هو ومن منازعات العبد ... سيق
في الكلام

قيل قد يتوهم منه ان العطف بام يقتضي العلم بثبوت احد الشيئين وان يطلب التعيين
فيتبين منه له فوائد يعتد راه على البيت ان يقتضي ان يكون الطلب تعيين المسئول عنه الحجر
او الحجر او غيرهما من المشروب العرق والخمر وفي البيت يقتضي فالصواب انه ما او العرق الاول
اي امن الحجر الذي سبلت بها جفوني ام من عبرة او العرق المشتملة ام سبلت بعبرتي التي اشربت
وان قربت المعادلة باعتبار ان الغضة الملزوم مقام اللازم لان المشروب اذا كان عبرته كان السبب
ايضا هي ومنظر قوله التفاخر تنتصرون ام انا جبر فان الاصل ام تنصرون فاقيم السبب مقام المسبب
لانهم اذا قالوا الانت خبير كانوا عنده نصرا كما صرح به سيبويه قوله من غير قصد الى المبالغة اعلم
بان عدم القصد الى بيان الاهتمام مع انه من جملة ما يوتى فيه بالتشبيه لانه اقل الاغراض المذكورة وجودا
كما اشار اليه في المفتاح بقوله وربما كان القصد قوله او وجب جعل النوع مشبها به فلا يعكس الا
الظان مراده ما يدل عليه ما نقله من كلام الشيخ انه يجب جعل النوع مشبها والشيء مشبها به عند ان يجوز
العكس كما قال الشيخ فمتى اريد شيء من ذلك لم يستقم الا العكس بقرينة ذكره عقيب قوله فلا يعكس
يستقيم في التشبيه اليه قوله اتساع لانه اريد في ذلك فان قلت كيف ذلك وقد يجوز العكس
اذا قصد به المبالغة وايهام الاتمية قلت مراده لا يستقيم العكس على الحقيقة وارادة الحاق الناقص
بالكامل حقيقة لا ادعاء فان اريد المبالغة وايهام الاتمية والحاق الناقص بالكامل ادعاء فيجوز
العكس ولا يستقيم الاصل فتنبه لذلك فانه قد وقع للشريف في حواشيه وقد يوجه كلام الشريف
كلام الشيخ ماذكره بان قال كلامه مع الاهتمام الا حكمي الشبه به التشبيه المقابل له مطلقا فانه
انه يعترض لسوى التشبيه لان مدار الفرق بين المشبه به والتشبيه هو ان المبالغة في وصف مقصود
في الكلام دون الاول فليس مقتضى المشبه به تعيين المشبه به بخلاف التشبيه اذ لم يقصد
المبالغة فيه حقيقة او ادعاء لم فيه تعيينها ضرورة وانت خبير بان نقل كلام الشيخ يوجد بما
ذكره قوله قال الشيخ في اسرار البلاغة محل القول بهذا انما يوجد في بعض النسخ واما كلام
الشيخ عدم القصد الى بيان الاهتمام مع انه من جملة ما يوتى فيه بالتشبيه لانه اقل الاغراض المذكورة
وجودا كما اشار اليه في المفتاح بقوله وربما كان القصد قوله او جمع وصفين قيل الظاهر عطف
على الصورة وعلى قوله على وجه متعلق بالجمع الى وجه ويحتمل ان يكون معطوفا على الجمع ويكون

الى المحكم بالبت به بديع الهيئة وقيل الجمع الواحد الا هو احسن اعني ذكر التشبيه للحكم بالتشبيه
والتمثيل الى غيرها هو احسن فقوله تام وبه يستغني بالجمع الثقات والظلال في الاوكار خبر فرصل الراجع
الى الموصوف قوله فان العكس يستقيم في التشبيه ويستقيم في التشبيه الواقع في باب البيت به فتمر عنزان
بعد تشبيهها بعقلوبا والظلال المتعلق المذكور لما تقدم في الشرطية المذكورة يعني ان اقتصارنا
الجمع المذكور انما لم يقصد به المبالغة المخالفة او الحاق الناقص بالكامل اذ لو اريد يعني فرض ذلك لم يستقيم
على الحكم بالبت به فتنافى لازمها لانه اذا كان يقتضي جواز العكس من غير ان بعد تشبيهها بعقلوبا
والا وان يقتضي عدم الجواز نفي فيه بحث وهو ان القصد الى المبالغة في بيان الحال والمحال والفوز
بل كل التشبيه والتنوية ايضا فهو مستقاة العكس قوله فان الشبه وهو الشمس غير مقيد فان قلت
الشبه هو الشمس بالطلقة بل حال حركتها فيلون مقيدا قلت الحركة انما تعتبر في طرف التشبيه فلا تعتبر
قيدا للمشبه به قوله مؤتلفة متفرقة في اديم السماء المؤتلفة المتلائمة واديم السماء وجهها
ورز فعال الصفة بنصب على المصدرية قوله والمشتري فوامه جملة اسمية وقعت حالا والعامل فيه كان
وفي شرح الافغاني لجامع الاغنية بيل صرح حال في المشتري قوامه الراجع الى المشتري او خبر
بعد خبر والمراد رفعته في المنظر بان يكون مثلا في النصف الشرقي ويكون المريخ اقرب الى المشرق
وان كان المريخ في الفلك السادس والمشتري في الخامس وقوامه صفة لمنصرف قال النواجي
المبتهم في شرحه ونسج من كلام المولدين واهل الفتح قوله فانه لو قيل المريخ كالمنصرف يعني ان تشبيه
المشتري بالشمعة المسرجة واضح باعتبار الهيئة الناشئة من حصول شيء احمر اللون خلف شيء
ابيض اللون مثل لا بينهما من قرينة الا ان تشبيه المريخ بالمنصرف لا يصح قوله وهو الغول
الفحل والمذهب المختار او بالفحل القوي وبالمختار القويم لانه في اللغة بمعنى الزبيب قوله وكذا
تشبيه الثريا بعنقود الملاحية المحيلة لان الثريا في اثناء اللون لا التناسب والتناسب ولذا
التذكير انما يستفاد من الصفة ومن هنا يستقيم قوله كان دارا وحمامة اعني قوله وهو الربى
جمع ربوة وهي ما ارتفع من الارض والظاهر قوله فتنقضت باضطرابها انه يحمل الرهج على النبات
انما يحمل ارسالا وبهتان قوله ولا يخفى عن تشبيه لانه قوله يتم بتقدير دليل معتبر كما صرح به فيغنيه
تعدد وشابهه تركيب مجموعه بان الوصف او الاضافة لا يمنع الافراد كما يجوز ان افراد بالتركيب

هذا في نسخة لا في نسخة الواقف

هو الهيئة

هو الهيئة اي جملة فهو من بيتها والمشبه بهما البيت كذلك قوله وايضا تقسيم اخر للتشبيه ثم
تشبيه المتعدد بالمتعدد وقسيما مقابلا لما تقدم انه لم يتضح بان يقال اما تشبيه مفرد بالمتعدد ثم
تشبيه المفرد بالمفرد حقيقة فهو بمعنى لجملة فيما له قوله رطبا بعضها ويابسا بعضها الكون يخفى
ان رطبا ويابسا حالان من قلوب الطير والعامل معنى التشبيه المستفاد من كان فالجبر ان مثال يجب ان
يكون مطابقة لصاحبها في التذكير والتانيث وقد انعدمت ههنا حيث لم يقل رطبة ويابسة
فاشار الشارح بقوله رطبا بعضها ويابسا الى قوله لكن الظاهر انه يقتضي لزوم حذف الفاعل و
بقاء رافعه وان يجيزه البصريون والبعض الكوفيون اللهم الا ان يريد ان التفصيل لجمال الفظ
يستدعي تفصيل صاحبها بعضه وهو يجوز ذلك بينهما فان الحرية بالنسبة الى البعض واليبوسة
بالنسبة الى الاخر والا ظهر ان يقال التقدير قسما رطبا وقسما يابسا قوله اي قول امرئ القيس الاكبر
النزفيس لحج النزريبا والتحبير ويقال انه يسمى مرقش بهذا البيت واسمه عوف بن سعد بن
سدوس واما المرقش الاصغر فهو عمرو بن سعد قوله فتشبيه التسوية يسمى به لان المتكلم سوى بين المشبهين
او اكثر في التشبيه قوله فتشبيه الجمع يسمى به لان المتكلم جمع بين المشبهين فصاعدا في الشبه به ان
كان الشبه به واحدا للتفاوت قوله اعنه مجدول املال الوشاح العقد المعقودة يقال لامرأة
عجزاء لو فاده ايضا اي بائمة بنية العقد وان غيد الوشاح الى الاعلى العنق والكوشح
ينسج فاديم عريضا ويرصع بجواهر تشده المراة بين عاتقها وكشحها يقال اوشاح ووشاح
وشاح وشاح بالكسر والضم اراد بمثال الوشاح الصدر وقيل اي فسرتما قوله كانما تبسم ختم لولو
حس تبسم بمعنى يكشف فعداه بعن قوله يفتر عن لولو رطب يقال افتر عن بسمة اذا تبسم
بحيث اظهر بسمانه واللولؤ الرطب الجيد المستخرج من الصدف والطلع من النخل وهو نور
ابيض ينشق عنه الكفر وحسب الا النفاقات التي تعلوه قوله ابيض باليس ماء اعله
تعليل البقيعي تماه به كما يعلل الصبي ليسلي عن الطعام ليجتزي به عن اللبن والروح بالفتح النسيم
الريح والروح الراحة ايضا وبرد الشباب بضم الباء فسيل لجميع الماء ان السبل الشبيه بالبرد
وهو النوب في الطراوة والنضارة وقيل بفتح الباء بمعنى النوم فان نوم الشباب طيب ونوم الشيخ فيه
والا والظهر والاول الالان ماء وفي بعض النسخ الا ان جمع افنيته جمع فنا الدار وهو التمتدحي

يعني ان هذا البعض لبيتي يعتذر بحمزة وتعقب بقطع الكلام
بزميل الا الاخر وعليه له فان الواقع ههنا الا وجه
بانه البعض والبعض شبه بالنسبة الى اخر فيها
الفرق بين التفصيل المعتبر لجوز الى التأنيث
فتامل
لا يخفى ان القسم الذي هو الا من ضرف التقدير الا ان يقال
رطبا ويابسا في المشتري راجعة الى القسم لا محذوف
منه

الطلع طلع النخلة والطلع ايضا من جمعه والكافور الطلع
وقيل وعاء الطلع وكذا الكفرى بضم الكاف وتشديد
الراء والكافور ايضا الطيب
منه

حبرا بهما والاول انسب لا جاى مجمع ادبية وعهد الصبا زمانه والزمان مجمع وان وضعوا خالصها
والقيان مجمع قينة وهي الامة مطلقا قوله غير مصنفي اي غير متحقق حسا ولا عقلا قوله
ولا يقال انه تشبيه تمثيلي فعند الكنى التتبع في التمثيل لا يكون الا وصف منتزعا حسا فنفى التمثيل
اربعة فوا عجب وما ذكر المحشي لا تتم الكلام قوله فمنه ما هو ظاهر وجهه قوله فظ هو الذي ونوله وجهه
من الشيح ولم يرد ان فيه لفظ محذوف وقد سبق في مباحث القصر كلام قلوب الطيبة ان البصر
وبعض الكوفيين لا يجوزونه بل يراد ان مبتدا الظهور لا يجمل مجازه وانما المراد ظهور وجهه
ذلك بما الغنى لا توجيه التركيب فتدبر قوله مضمنة الموهبة الخفية التي لا يوقف لها قوله بينها الكلمة
قال صاحب الكشف ان ما بعد حتى ان يمثل القابا كان قوله الكلمة تغليبا وان كانت صفات
فما سلكا وفيه نظر لان كونه القابا لا ينافي انصافهم بالكمال حتى يحمل الكلام على التغليب ولعله اراد
احتمال التغليب وان كان ظاهر عبارته يا باه ونقل بعضهم ان كلام ابن الحاجب في الامالي صريح في انها
القاب قوله وهم بنيع الكمال قيد لبيان الكامل والوهاب بالرفع على انهما صفتان لبنيع نهما
والخفض في الفوارس بالجر على الاضافة لانها لا يصلح للوصفية لعدم جواز حملها على سابقها قوله
تكلمتهم ان كنت اعلم ان تكلمتهم على صيغة الحكاية والتكلم فقدان المرأة ولدها قوله اي في المجمل
فان قلت ذكر الوصف وعدمه يشمل المجمل والمفصل فما وجه تخصيصه بالمجمل قلت بل له وجه
اذ لا بد ذكر الوصف المذكور في المفصل لان المراد به هو الوصف المشعر بوجه الشبه على ما صرح
ويشعر بذلك ايضا ذكر الطرفين المشعر باعتبار الحيثية كان قبيل وصف احد الطرفين في التشبيه
فرحيث هو كذلك والمفصل ايضا ما ذكر فيه وجه الشبه بل ذكر ذلك الوصف فيه يلزم توجه التكرار
وهو مستقبح في نظر البلغاء قوله لان الفضل للشيء بالشجاعة اي لا يدل عليها بخصوصها اذ لا دلالة
للعام على الخاص قوله فان وصف الحلقة بكونها مفرغة الطرفين فيه تسامح فان الوصف المشعر بوجه
التشبيه هو قوله لا يدرى اين طرفاها ولا دخل في ذلك لكونها مفرغة بل هي قيد للمشبه به لا يصلح التشبيه بدونه
اذ ليس المشبه به هو الحلقة المطلقة بل الحلقة المفرغة كما لا يخفى فتدبر قوله سبصبح العيس بنا
والليل فتح العين المهملة والسين المهملة فما يصبح والليل معطوف عليه والباء في بنا للتعدية ومعنى
اصباح العيس والليل بنا عند الغنى انصالها بنا له وقت الصباح قوله كقوله فلا كثيرا ما ديه

كما كان باعتبار ذلك ما ان كان بالتغليب ففي الكلام تعسف او لطف ان لم يكن يقال كذلك
منه

وعند العلامة الشيرازي في شرح المفتاح جميع حضن وهو اكمل من بحر ورد عليه بان ابن الحاجب صرح بانه لا يضاف الاسم الى اللقب ان كان اللقب صفة صالحة للحمل عليه كما لا تم
منه

يشعر بان قوله كثيرا ما ديه صفة لفلان وفيه نظر لانه فلان معرفة لكونه علم جنس كما صرح به في
شرح اللب وعندي فكيف يقع الجملة صفة له وقد تقرر ان الجملة لا يوصف بها المعرفة اللهم الا
ان يصار الى حذف الموصول اي فلان الذي كثيرا ما ديه على ما جوزه الاخفش والكوفيون وتبعه ابن مالك
لكن شرطوا في بعض كلامه كونه معطوفا على موصول اخر او تقدم الموصول الاستعمال للتقدير فيجوز
ان يقال ما الة النكرة في الموصوفية بالمجمل كما في المعرف بلام العهد الذهني بذلك قوله فالجمال
وهذا التشبيه لا يكون الا وعلل السعد في اختصاص التشبيه بذلك ان وجه الشبه لما لم يكن امرا ظاهرا ادرك
على ما انه امور موجودة مستتبعة قوله فجعلوا وجه الشبه فيما هو الكائنة فيه تجب الجواز ان
يريدوا الحالة الكلية لا الجزئية قوله وفادة بيان انه جعلهم لم يكن التشبيه فقوله عن
العرفية هو الكائنة مثل بار او لفظ حقلا وفيه هذا الكلام لان غرضه ان البائع ان مثال هذا التشبيه
في قولهم المخدد تشبيه الورد في الحمرة المحسوسة مما خالفه قوله والذي يخطر بالبال ان معنى ما وانما
يقال ان التشبيه لا مختال انهم لم يتنبهوا للنكتة التي ذكر فيبنوا الكلام على ما هو المتعارف بين الجمهور من
ان الحمرة والسواد والبياض مثلا امور محسوسة بل بغرضه بمعنى ما هو جزئيا محسوس وما هو كلي معقول
وعند بحث وهو ان السكاكي جزم بان التشبيه المذكور لا يكون الا حسيا يكون وجه الشبه باعتبار ما
والحمرة الكلية لبيت اعتبارية اوليت بعينه متقرر فكيف يكون التشبيه في هذا من قبيل
التشبيه المذكور لا يقال المراد باعتبار ما لا يكون موجودا في الخارج والحمرة الكلية كذلك
اذ المحقق عدم وجود الكلي الطبيعي في الخارج لانا نقول فكيف يكون لقول السكاكي هذا التشبيه
لا يكون الا حسيا فائدة يعتقد بها انه كما وجه الشبه في اعتبار اللهم الا ان يريد بقوله هذا التشبيه
لا يكون الا ان يستحيم بطريق القطع لا يكون الا في ذلك فتدبر قوله بينتقل من المشبه الى المشبه به
يعني اذا الوحظ المشبه وفتش عن المشبه به فانه ينتقل اليه كان اذ اسئل بان هذا الشيء ما هو الشبه
قوله ولذلك قيل التشبيه الا ولى فقد اذ ربما يستحسن بها القبح ويستقبح بها الحسن قوله فلان لم
يمعن النظر ولم يتمه بقال امعن الفرس في الشباعد في العدو فاستعمل مجازا في النظر الدقيق
والوجه غير خفي واما انهم فلم يعالج لكنه و المناسب معناه ما ذكر الجوهري انه يقال اتم كذا اي اراد
قوله مع قلة حضور المشبه به الغرض بانه جعل اولا ظهور وجه الشبه علة لسهولة الانتقال

من المشبه الى المشبه به فيكون في النوع علة لغلبة حضور المشبه به عند حضور المشبه فجعل بيان غلبة
حضور المشبه به عند حضور المشبه علة لحضور وجه الشبه فيه كلام يعرف واجيب بان المراد مما ذكر
اولا انه ينتقل من المشبه الى المشبه به في حين انه منشأ الى التصديق بان ذلك المشبه به عند المشبه
فيكون ظهور وجه الشبه علة لهذا التصديق مع غلبة نفس حضور المشبه به على الوجه المذكور علة
لظهور وجه الشبه فلا تنافي وفيه بحث لان الظهور المذكور كما انه علة للتصديق علة لغلبة نفس
حضور المشبه به اذ لا يمكن التصديق بدونه والاقرب ان يقال الغلبة المذكورة علة لحصول الظهور
ابتداء والظهور علة غائية لغلبة الحضور بقاء كما في العقل المستفاد مع العقل بالفعل **قوله** ربما
يقتضي الحال [illegible] فضيلة [illegible] الاعتراض **قوله** لانه فرع الطرفين ومنهما ينتقل اليه
ان قلت لم لم يعللوا بعدم ظهور وجه الشبه عند حضور المشبه كما عللوا بعدم حضور المشبه به قلت لان
المشبه عين التشبيه الحاصل بين الطرفين وظهور وجه الشبه وعدمه انما يتعلق بالمشبه لا المشبه **قوله**
حملت ردينيا البيت في الجوهري الاردن بالضم والتشديد [illegible] وكونه [illegible] والقناة
الردينية والرمح الرديني زعموا انه منسوب الى امرأة سمهر تسمى ردينة وكانا يقومان القنا
بخط هجر والظاهر ان قوله والقناة الردينية والرمح الرديني ابتداء الكلام اي يقال القناة
الردينية وقوله زعموا انه منسوب بيان معنى الرديني فمن فهم ان معنى الرديني رمح منسوب
الى الاردن فقد وهم [illegible] وزعموا انه [illegible] **قوله**
او يعتبر الجميع كما في تشبيه الثريا فان قلت جميع اوصاف الشيء ظاهرها وباطنها لا يطلع عليها
فكيف يتأتى ان يعتبر في التشبيه قلت ليس المراد باعتبار جميع الاوصاف اعتبار جميع الاوصاف
الموجودة في المشبه بحيث لا يشذ منها شيء بل يعتبر جميع الاوصاف الملحوظة في وجه التشبيه
الوجود وارادة [illegible] لا سيما اذ الوجه الملحوظ [illegible] ان يأخذ بعضا
ويدع بعضا **قوله** اعلم ان قولنا التفصيل عبارة جامعة قوله التفصيل [illegible] انه بدل من قولنا
بدل الكل من الكل او عطف بيان وقوله عبارة خبر ان ولا يجوز ان يكون التفصيل مفعولا مع ان الابتداء
وعبارة خبره والجملة حكي البيان لقولنا لان قوله مفعولا [illegible] وهذا
فان قلت القول هو المركب والتفصيل مفرد فكيف يكون بدلا منه بدل الكل من الكل او عطف بيان

فيه بحث وهو ان نفس غلبة حضور المشبه به عند حضور المشبه علة لحضور وجه الشبه وظهور وجه الشبه علة لغلبة حضور المشبه به من حيث الوصف لا بنفس الغلبة فانه معلول لغرابة المشابهة بينهما كما لا يخفى

ويمكن ان يدفع بعضها بان يقال ان الاول [illegible] انه لا ينتقل الاوصاف الشبه انما هو من الطرفين لا ان الانتقال الا اذا كان من الطرفين فكيف يكون ظهوره سببا لانتقال من احدهما الا الآخر بلا توقف منه

قلنا

في الخارج في الذات قلت القول بحسب اللغة يتناول المفرد ايضا بل قيل انه يتناول المهمل ايضا الا
انه بحسب العرف العام اختص بما عداهما واما التخصيص بالمركب فبحسب الاصطلاح الميزاني كما صرح
به الفاضل المحشي بحسب حدود المحقق في شرح المفتاح **قوله** كأنما منسوجة على العناكب قال في شرح
الديباجة انه على حذف المضاف اي بيوت العناكب او العناكب ناسجة كانها منسوجة **قوله** ويعني
بعدم الظهور انه يحتاج الى فكر وتأمل واما بعيد غير غريب فهو يحتاج لعدم الظهور الى خفاء وجه بادي
الرأي وقد وقع للنوهم ان هذا يورث التعقيد المخل بالفصاحة المعتبرة في البلاغة فكيف يحمل التشبيه
البليغ على هذا الغريب **قوله** ويخرج عن ان يكون الغلاف مختصا بل عما اخراجه عن الابتذال
الى العموم اخراج عن الغريب لا نفوذه في قوله فيما بعد قريب مبتذل الكلام بيت الحماسة اخرجه عن الابتذال
الى الغرابة فمثل في بيت لا بعيد غريب لا بما بيات التبعيد المذكور فيما سبق لا يوجد هاهنا كما لا يخفى
على المتأمل **قوله** الا بوجه ليس فيه حياء استشفاع في حال البدر الم يلق هذا الوجه شمس نهارنا
ليس في الطلبة بوجه ليس فيه حياء **قوله** ان السحاب لتستحي اه الندى العطا ومعنى البيت ان
السحاب اذا نظرت الى عطايا الممدوح فقابلت تلك العطايا بما فيها من القطرات فعلم انها اكثر
من قطراتها فتستحي لذلك واغمض هذا البيت لقوله ومثله قول الاخر لا تتعرض قول
الطبيب بامر عدمي وحسنا بامر وجودي **قوله** ومع خم السحاب الحباب الحوم الغيمة **قوله**
ليالية الصحا رفيه حواجر من الهواجر جمع هاجرة وهي ما بين الزوال الى العصر واصال جمع اصيل وخلال
خففت الزينة وحصلت لها النقصان وقوله والشمس تنعش جانح حالية ونعاس الشمس
تغيرها عند قرب ما مر الغروب كأنما انضعف بحيث السير المراد ان هو اجر الربيع شبيه الاتصال في الطيب
واللطافة **قوله** لهذا الحباب بنقد الذهب والحباب لانه ما ذكر معنى لطيف وهو يشتمل على صفة
مراعاة النظير اعني الجمع بين الذهب والفضة واما التوجيه بالاخر ان فلا يخفى بروده ما اما الاول
الذي يتخلل من فيه لا يعني تشبيه وجه ما يطلق الورق على قطع من الشجر وهو يطلع بمقدار تلك
الصفة واما اثاني الذي هو [illegible] فلانه لا اختصاص للورق بالصنوبر والحرز بالنبت الذي هو
اصل وعرق فيه وجه لاضافة الذهب الى الاصيل ثم ولا يخفى ان ارادة النقد ونحوها ان نقد الذهب
واللجين لا ان النقد بعين الحباب من الذوق **قوله** فان المشبه به مذكور قطعا الغرض على حصول ازيد

في جواب قول القائل زيد اسد فانه تشبيه بليغ اذ معناه شبيه بالاسد زيد فقد جاء حذف المشبه
ولم ينحصر المراتب في الثمانية اجاب الشريف في شرح المفتاح بانه ليس تشبيها اذ لم يقصد بيان انه زيد كذا
في امر بل قصد بيان انه حاضر جوابا لمن قال او لو سلم فالكلام في التشبيهات للبلغاء ولم يرد شيء منها قوله
او كالسرطان في الشيء عنه قد سبق ان مع ان الشيء فيه عنده اي مختصة به وان لا نقص ويجب
صدور معاني رؤيته فان المعرب ان يفيد الشيء عنه بالجرائة قوله وكان زيد الاسد فيه مبالغة ليست
في الكاف لايهام الكاف بظن انه زيد والاسد اولا شك فيه فالتفاوت في لفظ كان افاد انه
الوهمي لا من التشبيه وجهه قوله فقوله باعتبار متعلق باختلف لا بالكل لان قوله باعتبار ظرف مستقر
حال من المراتب في الغير واعم المراتب كائنة بهذا الاعتبار فلا وجه لما يشعر به كلام البعض من ان تقييد تعلقه
باختلاف انواع التشبيه ههنا يوسف الكلام وليس مراده بيان تحصيل الغرض لا التقييد في النظم فتامل قوله
ثم اي الاعلى بعد هذه المراتب ينبغي ان يتجرد الاعلى عن معنى التفضيل ويراد به العالي اذ لا اعلى منها
بعد هذه المراتب الاربع كما سيتضح من تقرير قوله اما بعموم وجه الشبه فحينئذ لا كلام يجب تحقيقه
لانه يحسبها لا يكون على ما ضرورة ان التشبيه لا يكون الا في اخص اوصاف المشبه به واشهرها قوله
ونحو ذلك لفظي راجع الى تفسير التشبيه والاستعارة المصطلحين اوذ العلوم لكل عالم ان المراد بقولنا
اسد ليس اثبات الهيكل المخصوص لزيد بل اثبات مبالغته في جميع دعوى انه هو فان فسر الاستعارة
باعطاء اسم المشبه به للمشبه مع ذكر المشبه تحقيقا او تقديرا اونية او لم يذكره فسر التشبيه بالدلالة على
مشاركة شيء بغير مع كون ادانه مذكورة جعل المثال المذكور استعارة ومن فسر الاستعارة باعطاء
اسم المشبه به للمشبه مع كون اسم المشبه مطويا الذكر تحقيقا او تقديرا اونية وفسر التشبيه بالدلالة المذكورة
مع كون الطرفين مذكورين ولم يشترط ذكر الاداة جعله تشبيها قوله وان لم يكن كذلك كما نحو رايت
بزيد اسدا اي ان لم يكن اسم المشبه به خبرا عن المشبه بل تجريدا او هو ان ينتزع عن امر ذي صفة امر اخر منتزعة
في تلك الصفة مبالغة في كمال تلك الصفة في موصوفها فكانه قد بلغ المتصف بها المذكورين بلغ
فيها في الاسدية مرتبة يصح معها ان ينتزع منه اسد اخر فكان ههنا اسدين ثم مثال الشجاعة
ويسمى هذا الباب تجريدية وكذا الكلمة فيه وانما قيد بالقوله بعد ان يكونا مذكورين لانه اذا ذكر
اسم المشبه فقط كما في الاستعارة بالكناية او اسم المشبه به فقط كما في الاستعارة التصريحية صدق

ما كل

نعم لو كان المقدر كان زيد كالاسد لكان الا وجه ... وليس كذلك منه

قيل الظاهر انه يجوز ان يتعلق بقوله اعلى لا ان الاعلوية قد يكون باعتبار ذكر الاركان فان ما ذكر فيه بعض الاركان ادنى مما ذكر فيه كلها وفيه انه لم يختص علو في ذكر الاركان كلها كما يقتضيه تعلقه باعلى تامل منه

ان قدر التعلق ثابت كما هو الظاهر وان قدر معرفة اي الكائنة باعتبار اه فنعت وقد مر منا تحقيق انه لا يلزم حذف الموصول مع بعض صلته فتذكر منه

اللهم الا ان يقال اذا جعل باعتبار حالا عن المراتب كان الانسب تقديمه على قوله في قوة المبالغة لانه في قوة نعت المضاف اليه وقوله في قوة متعلق بالمضاف فتامل منه

في محل منعها انه لم يكن اسم المشبه به خبرا عن اسم المشبه ولا في حكم الخبر مع انه استعارة بالاتفاق في
قوله على اختلاف المذهبين اي في الاستعارة اصحهما المذهب المشهور المختار وهو اجراء اسم المشبه
على ما يدعى استعارته بطريق استعماله فيه وثانيهما المذهب المشار اليه بقوله وفي الناس من ذهب
وهو كناية اجراء عليه بطريق اثباته له قوله واما التشبيه فيكون في الغير اي ان قصد علم الكون
استعارة بالكناية عند المص على ان التشبيه المضمر في النفس عنده قصد لا انعدام شرط عنده وهو
الدلالة على ذلك التشبيه المضمر بالازم من لوازم المشبه به قوله وهذا الخلاف لفظي ان من اطلق
الدلالة المذكورة في تعريف التشبيه عن كونها على وجه التجريد والاستعارة وغير كونها على وجه
التصريح سماه تشبيها ومن قيده لا قوله فان تعيين الان يطلق اي ان انتفت عنه جميع
الصور وعم الخلاف كل اسم الاستعارة ومحصوله ان اريد الخلاف فيه قوله فلا يحسن الخلاف فيه
لان الاستعارة تقتضي تناسي التشبيه والاداة ولو مقدرة تقتضي ذكره فبينهما تناف والتنافي
الحسن لا الجواز لعدم الاداة صورة وعدم لزوم التقدير قوله بان يكون اسم المشبه به معرفة يتحقق
الفرق بين المعرفة والنكرة لكن ينبغي ان يقيد المعرفة بان لا يكون موصوفا بصفة لا يلائم المشبه
فانها اذا كانت موصوفة بها لم يحسن دخول التشبيه لاشتراك المعرفة والنكرة الموصوفين بها
في علة عدم الحسن الا ان يقال لم يوجد في كلام البلغاء معرفة مشبه بها موصوفة بصفة لا يلائم
المشبه به فتامل قوله وذلك بان يكون نكرة موصوفة لا يلائم المشبه به فهم من كلامه ان تقدير الاداة
يحسن في المعرفة ويحسن في النكرة الموصوفة بغير ملائمة للمشبه به ولم يفهم حال النكرة الغير الموصوفة
بها مثل يحسن تقدير الاداة فيها ام لا والتحقيق انه لا يحسن فيها ايضا والفارق بين المعرفة
والنكرة يحسن التقدير في الاول دون الثانية ان الاول في كلام المبالغة في التشبيه والقرينة
المستفادة من النكرة اعني اسد في زيد اسد كانه شرع في تلك المبالغة لان التشبيه بالجنس ابلغ من التشبيه
بفرد منه لان الحقيقة المطلقة اكمل من الحقيقة المقيدة وكلما كان المشبه بها كاملا في وجه الشبه كان
التشبيه ابلغ وبالجملة اذا عرف الحسن لازم ينبغي ان لا يقصد بمجرد صوفه على الموضوع والا
لضاع التعريف ظاهر المحصول المقصود بالنكرة ايضا كما صرح به الفاضل المحشي في بحث تعريف
المسند وليس المراد ههنا الاتحاد وكما في قولنا زيد القائم لظهور التغاير فتعين الحمل على دعوى التشبيه

لعدم اخلاله بالمبالغة المطلوبة واما اذا انكر فالظاهر عدم حمل الاسد على انه فرد من افراد ممدوح
تحته مبالغة فلو قدر اداة التشبيه فاتت المبالغة هذا اذا كان المقدر هو الكاف مثلا واما اذا كان
كان مثلا فان نقصانها في المبالغة اي حصوله بالعود يجبر لما فيها من المبالغة كما صار بطن الحماد
او انه كان وقته لا يحسن فيه تقدير كان بحيث الكاف ونحو كما صرح به الفاضل المحشي في شرح
المفتاح قوله فان الشمس تالق بضم القاف من انه مضارع حذف منه احد تائيه لو كان ماضيا
لقيل بالفتح تالق البرق اي لمع والواو في قوله والفراق عن وجها عاطفة للجملة الاسمية
على الفعلية اعني تالق ويحتمل ان يكون للتاكيد الموصوف بجملة منفقة ولا يحسن جعلها حالية
كما لا يخفى على الذوق السليم والقصد [illegible] انما ذكر المكسوف مع ان الشايع في القمر الخسوف
وان جاز استعمال الكسوف فيه ايضا كما صرح به الجوهري واشار اليه صاحب الكشف في تفسير سورة القيمة
بناء على ان النور في المكسوف انور فلا يحسن استعارة للحبيب قوله فانه لا يحسن فيه دخول الكاف ونحو في
نحو زيد اسد [illegible] او ليس بدر يسكن الارض مثلا وانما لم يعف لجواز ان يكون المشبه به
موجودا كما في امثال [illegible] والتشبيه بالامور المعدومة وان تضمن اعتبارا لطيفا الا انه خلاف
الظاهر فان وجدت الاداة جرى في حفظ ذلك الاعتبار ويقطع النظر عن كونه خلاف الظاهر وان لم يوجد
يلاحظ كونه خلاف الظاهر ويلتفت الى تضمنه الاعتبار اللطيف وهذا كما ان المجاز ابلغ من الحقيقة
ومتضمن لنكات ليست فيها الا انه اذا وجدت القرينة الصارفة يلاحظ ما تضمنه ويصار اليه
وان فقد ترك ولا يعتبر تضمنه للنكات قوله ما يجعل تقدير اداة التشبيه [illegible] متعلق بما في قوله
فينبغي في اطلاق اسم الاستعارة [illegible] بتقدير الارادة على [illegible] اطلاق التشبيه عليه
ولانه قوله فيقرب [illegible] على جواز [illegible] كما في قوله فان تفق الانام البيت
ولو سلم فلا يسمى انه بالنظر الى اعتبار البليغ وقوله فيقرب بالنظر الى الاصطلاح قوله كقوله الاسد
دم الاسد الهزبر خضابه موت منه بدر على الهزبر الاسد العقور والفريصة اللحمة بين الجنب والكتف لا تزال
ترعد من الدابة عند الفزع وجمعه فريص وفرايص وترعد على صيغة المجهول من الارعاد يقال ارعد الرجل
اذا اخذته الرعدة اي الاضطراب واعلم ان استحالة تقدير اداة التشبيه في هذا البيت انما هي
باعتبار مدلول الكلام فقط على ما ينبئ عنه قوله لان تشبيه [illegible] والاستحالة في بدر يسكن الارض

ليست

ليست باعتبار مدلول الكلام فقط بل بملاحظة الامر الواقع وهو ان البدر لا يسكن الارض واما قول
البحتري وبدر اضاء الارض شرقا ومغربا فقوله [illegible] الاسد الهزبر خضابه فتحسينه مع كون [illegible]
فيه كما بيانه المشبه به يحتمل تقدير اداة التشبيه نقيض [illegible] من الصفة وذكر المستحيل عادة ان يعني
شرقا وغربا يكون في موضع واحد مستغنى به وان فرضنا انه غير البدر وهذا يجري في بدر يسكن الارض مثلا
قوله لان تشبيهه بجنس الشايع المعروف [illegible] على ما [illegible] قال ان [illegible] تشبيهه [illegible]
بالمسك فقد عدم التشبيه [illegible] كما لا تقدم من انه يجوز في الجمع بين الشيئين في التشبيه ايضا
فلا تناقض فان قلت حمل البيت على الاستعارة لا يدفع التناقض لان جعل الممدوح فردا من جنس الاسد
يدل على [illegible] اياه والصفة المذكورة على [illegible] قلت المدعي تقدير [illegible] ان الاسد نوعان
متعارف وغير متعارف وان ادعيناه من النوع الغير المتعارف ولهذا يلزم نصب القرينة المانعة
عن الارادة المتعارف كما [illegible] المفتاح فالمنافاة بغير المتعارف والتوفيقية في المتعارف فلا تناقض
بقي فيه بحث وهو انه [illegible] التناقض في البيت المذكور على انه [illegible] جعل الجملة [illegible]
المذكور [illegible] المتقدمة والنظر [illegible] صفة الاسد انما تشبيه الممدوح بالاسد
[illegible] الذي صفته كذا وكذا ابلغ من تشبيهه بالاسد الموصوف [illegible] تنكير اسد [illegible]
[illegible] كانه قال هو نوع من الاسد غير ما يتعارفه الناس صفته ان دم الاسد [illegible] خضاب [illegible]
[illegible] عندهم له ذوق قوله ومثله قول البحتري وبدر اضاء الارض شرقا ومغربا [illegible]
وكقول البحتري [illegible] على [illegible] للبيت [illegible] لما فيه من نوع الخفاء كما حققته [illegible]
واضاءتها متعدد [illegible] شرقا وغربا تمييز [illegible] المفعول [illegible] كما في قوله تعالى
ولم يزغهم [illegible] اي وانا [illegible] منزله قوله لا التشبيه [illegible]
قوله موصوفا بالبدرية وهو تنوير المشرق والمغرب [illegible] فان القمر المعروف
لا يوقع التنوير في موضع وموضع ولكن لا تقول الصفة المنفية عن القمر المعروف اضاءة
[illegible] جميعا [illegible] الفرق بين التنوير [illegible] انما يوجد [illegible]
في القمر لانه بعيد عن المتعارف [illegible] المواضع التي لا يصل اليها نور القمر المكسوف والمواضع [illegible]
اكثر [illegible] والاظهر كما لا يخفى قوله ان [illegible] الممدوح [illegible] بيانه

[illegible]

[illegible]

حال في البدر قدمت عليه او تجريدية والمعنى اراد المبالغة في التشبيه بالبدر الموصوف قوله فقولك
زيد رجل كيت وكيت قوله كيت وكيت كناية عن حديث في الخلق او صفات زيد وهو كونه ممن لا يرى مثله
او فاسقا فاجرا وانتع اقرب بحسب المعنى والعرف والاستعمال قوله ولا يمتنع دخول الكاف لانه صوابه
يقال لم لا يجوز ان يقدر غير الكاف من ادوات التشبيه حتى تكون كلها في التشبيه حينئذ امثلة المذكورة اقرب
قوله اعلم انما يتاتى الجملة فيه بحث لانه ان اراد بالثبوت في الجملة ما يعم الثبوت الحقيقي والوهمي فعدم ثبوت
البدر الموصوف ممنوع وان اراد الثبوت الحقيقي فقط فاقتضاء الكلام وحسبته ذلك الثبوت مم
لجواز ان يقال كان الشقيق اعلام ياقوت منتشر والعوامل ولالة كان وحسبته على الثبوت
الحقيقي معلوم في استعمال البلغاء لما اشار اليه جلال الدين في شرح الايضاح مع ثبوت قوله انه وكان
الشقيق الخ ولو علل امتناعه بعدم كان مثلا في نحو اسد وهم الدهر لما على امتناع دخول الكاف لكان
اقرب لان التشبيه مطلقا سواء كان بالكاف او بكان او بغيرهما يقتضي في الاغلب النقصان او بعد المماثلة
والادعاء كما في الاعبار التقاضي قوله او في غير الخطاب كقولك كان زيد اسد قبل مثل الفرع الايضاح
للمشكوك كقولك كان زيد منطلق وتحقيق الخ الغالب بقوله كان زيد اسد وهذا الظاهر ان الاطلاق ليس في قطع
الثبوت لزيد و … يتعاقبه فيحتمل الشك فيه واما الاسدية فيثبت بما يدل على الظاهر ولا شك فيه
بل يجزم بخلافه ويجل على التشبيه وايضا يمثل انه … فيه خفاء واقول وجهه ان … ثبوت الشك
في صورة الموصوف … ان الالفاظ في صورة المنكر يحول الظن في صورة الموصوف وعدم التشبيه لا الاتحاد ولا يحمل
كما صرح به الفاضل المحشي في بحث الاستعارة ولو حسن تقدير اداة التشبيه كما هو في تشبيه زيد بالاسد فيه تجوز
التشبيه لبس فيه مخالفة الظاهر جدا غاية الامر انه يلزم المبالغة مما يشك فيها واما في صورة المنكر فالظاهر عدم
فيه مخالفة الظاهر
حمل الاسد عليه انه فرد من افراده مندرج تحته مبالغة ولذا لم يحسن تقدير اداة التشبيه فيه فلو انه حمل على المخالفة
بينه وبين ما قاله المحقق في الايضاح الخ … والتعبير قوله والتلعة فيه بحث فانه غير ثابتة
الى الناقة الموصوفة بصفة غريبة غير متعارفة التي كل منها فيها ليست بثابتة في نفس الامر وقد يجوز
كان وحسبته عليها ما كان القياس على المجهول او قد تعذر ان يشبه المقيس والمشبه بالمقيس عليه قوله ونحو
هذا الفرق انما يتمشى هذا وبعد ذلك على امتناع تقدير اداة التشبيه في النوع المذكور وهو ما كان المشبه
موصوفا بصفة عجيبة والفرق بين الدليلين ظاهر اذ لا حاجة بنا في هذا الدليل لاحظة لزوم العقل

كما صرح به الفاضل … هذا البحث فظهر ان ما ذكره المنع هو التحقيق منه

على المجهول

٢٦٦

مطلب مباحث الحقيقة والمجاز

اراد بالخبر الخبر بعد حذف المضاف والا فالخبر في الحقيقة المضاف المحذوف منه

على المجهول او تغيير صورة الكلام في تقدير اداة التشبيه فيرجع الى ان الذوق السليم يشهد بان الفصيح
في مثله معنى لو قدر اداة التشبيه فات ذلك المعنى والفرق بين الدليلين بان الاول لم يكن منعا والا
لنحو علمت … ان تشبيها لانه … اذا … قوله اعلم ان هذا بحث الحقيقة والمجاز الخ
الى التوجيه المركبة حذف المبتدأ او كذا الصفة او الخبر واقيم الصفة مقامه قوله انما هو بحث المجاز
اذ به يتاتى اختلاف في الطرفين دون الحقيقة قوله لملابسة شبه تقابل العدم والملكة وانما يكون
بينهما تقابل العدم والملكة لو كان المجاز عدم استعمال اللفظ فيما وضع له عما من شانه ان يستعمل فيه وليس
كذلك بل هو مجاز لازم قوله فرع الدال على ما وضع له في الجملة وانما قال في الجملة لان النوعية ليست
بين ذاتي الدليلين لاتحادهما بل بين الدلالتين فان الدلالة المجاز فرع لدلالة الحقيقة فالاول
على غير ما وضع له فرع الدال على ما وضع له حين الحقيقة ان اطلق قوله والطلق الى الغير اي بصرف
المطلق الى الفرد الكامل وتقييده به وذلك يتبادر من المجاز في الاسماء في التقييد بالعقل وهذا يندفع ما يقال
التقييد بالمغمور يوهم خروج الشرعي والعرفي والاطلاق يوهم دخول العقلي فيعني كل منهما يوهم خلاف
المقصود فما وجه ترجيح احدهما على الاخر على ان ايهام خروج الاخرين ارجح على ايهام دخول الاخر قوله
وانما لم ينقل من الوصفية الخ … لو انه لا ينقل من الوصفية الى الاسمية ان اللفظ اذا نقل من
اسم العلية الى استعمال الفعل كان وصفا كان اسمية في الوصفية فشبه بالمؤنث لان المؤنث فرع
المذكر فتجعل التاء علامة للفرعية كما جعل علامة في رجل علامة للكثرة العلم بناء على ان كثرة الشيء فرع
تحققه اصله قوله يستوي فيه المذكر والمؤنث سواء اجرى على … قلت … فعولة تقاس بحيى العظام وهي رميم
ورميم فعيل بمعنى فاعل لانه من رم العظم فعلى ما ذكر كان يجب ان يقال رميمة فلم قيل رميم قلت في رضاب
الكشاف ان رميما هنا ليس بصفة بل اسم للعظام الرامة فان رميم فعيل بمعنى فاعل وبمعنى مفعول
بل هو اسم قوله وفعيل بمعنى مفعول انما يستوي فان قلت ما الفرق بينه وبين فعيل بمعنى فاعل حيث
يستوي في الاول المؤنث والمذكر اذا جرى على موصوفه دون الثاني قلت الفرق ان الثاني اقرب الى
الفعل من الاول لان الفاعل اقرب الى الفعل من المفعول والفعل يحول الى التاء في الحاق العلامة فالحق التاء
بما هو اقرب بالعلامة ولم يلحق بما هو بعد فرقا بينهما قوله ولا يخفى ما فيه من التكلف المستغنى عنه
اذا والدليل على ان لفظ الحقيقة قبل التسمية صفة والنقل من صفة الى الاسمية يستعمل بدون موصوفه

لازم المجاز

وجه التكلف انه لو قال ان التاء لنقل الوصف الى الاسمية لكفى حقيقة بغير التشبيه اذا كان القصد … او تشبيه لكونه لا انه يفيد … الاسناد فمنه حقيقة بعلته منه

مع الاستغناء عنه بالوجه الذي ذكره في شرح المفتاح انما اختار السكاكي هذا التكلف حرصا على جعله
هذا الثناء وهو تابعه يتكلف في خلاف مذهب الجمهور قوله الكلمة المستعملة قيد بالكلمة ليخرج المعنى
لانه لا يوصف بنوع واحد من الحقيقة والمجاز حقيقة من الكلام التعريف يصدق على المجاز الذي وقع استعماله
في الموضوع له ايضا فلا يلزم من عموم قيد الحيثية من الابدال وقوله حيث حتى مستعملة فيه فتامل قوله
اذ لا معنى له عند النظار المتبادر من استعمال الكلمة في شيء الحمل فيها وارادة ذلك الشيء منها
فالمستعمل فيه نفس المعنى المصطلح لا الاصطلاح التي طلبت هذا اذا اجريت على الظاهر المتبادر مبلوها
اذا جعلت بمعنى على كما في قوله تعالى لاصلبنكم في جذوع النخل فلا يلزم ذلك الا انه صرف الكلام عن المتبادر
ويلزم ايضا انتقاض التعريف بالمجاز الذي يخرجه هذا القيد على تقدير تعلقه بالوضع فان عموم المعنى
فانه يعتبر فيه قيد الحيثية وهو على تعريف السكاكي فيه تسامح بانه لم يعتبر قيد اصطلاح التي طلب
فتنقض تعريف المجاز المذكور وهم ان ليس المراد بكون المعنى المستعمل فيه موضوعا له في اصطلاح
التي طلب ثبوت الوضع في ذلك الاصطلاح والا لزم ان لا يكون لفظ الاسد الذي وضع في اللغة
وفرع عليه في اصطلاح العرب اذا استعمله النحوي او غيره من اهل الاصطلاحات في حقيقة بل المراد
ثبوت الوضع في ذلك الاصطلاح سواء احدثنا ام لا قوله سواء احدث الوضع ام لا فيه نظر لان خروج المجاز
الذي احترز بهذا القيد عنه على هذا التوجيه غير ظاهر لما لا يخفى على المتامل والاقرب ان يقال اصطلاح التي طلب
اذا استعمل النحوي للاسد فيما وضع له لغة في اصطلاح اللغة ولا شك في صدق الوضع المذكور في هذا
الاصطلاح حتى يلزم خروجه منه على تعريف الحقيقة فتامل قوله لان الاستعارات والكنايات موضوعة
وذلك انها مثل الاستعارة ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به وكونه فردا من افراده بان يجعل افراده قسمين
متعارف وهو الذي له غاية الجراءة في ذلك الهيكل المخصوص وغير متعارف وهو الذي له تلك
الجراءة لكن لا في ذلك الهيكل المخصوص قوله لعدم الدلالة بنفسه تنبيه على ان قوله بنفسه متعلق بقوله للدلالة
كما يدل عليه قوله المعنى المجازي لانه دلالة بقرينة لا بالتعيين وان المقدم على قوله للدلالة دفعا
للبس قوله ليخرج المجاز عن ان يكون موضوعا اي بالوجه المذكور من اعتبار قيد بنفسه واما اذا لم يعتبر
فيه صدق المجاز وضع نوعي لثبوت قاعدة من الواضع دالة على ان كل لفظ معين للدلالة بنفسه
فهو عند القرينة المانعة عن ارادة ذلك المعنى معين لما يتعلق بذلك المعنى تعلقا مخصوصا ودال عليه

ويلزم [illegible] افراد المجاز [illegible] تعلق [illegible] واحد بعقل وواحد بلا اتباع كقولك مررت بزيد وعمرو [illegible]

بنفسه

بنفسه مفهوم بواسطة القرينة لا بواسطة هذا التعيين حتى لو لم يثبت من الواضع استعمال اللفظ في
المعنى المجازي لكان دلالته عليه وفهمه منه عند قيام القرينة بحالها والوضع النوعي بهذا المعنى وان اطلق
عليه الوضع لكنه ليس بمعتبر في كون اللفظ حقيقة بل وضع النوعي المعتبر فيه هو ان يكون ثبوت قاعدة
دالة على ان كل لفظ يكون بصفة كذا فهو متعين للدلالة بنفسه على معنى مخصوص يفهم بواسطة تعيينه
له مثل الحكم بان كل لفظ يكون على وزن فاعل فهو لذات من يقوم به الفعل وقد صرح به الشارح في
التلويح باطلاق الوضع على كلا المعنيين قوله على معناه الافرادي قيد المعنى بالافرادي لان اشتراط
الغير في الدلالة على المعنى التركيبي مشترك بين الحرف والاسم فان دلالة زيد في قولك مررت بزيد على
المعنى الملتبس بواسطة جاءني قوله ان نسب البعض المحققين من النحاة اه والفاضل المحشي هذا الجواب
بتفصيل الا ان اطالة المشي الى حيث قال وان اريد تعلقه بمعنى الغير لزم ان يكون لفظ الاستفهام
وما يشبهه من الالفاظ الدالة على معان مختلفة متعلقة ببعض الالفاظ حروفا فلا نحب لان الفاظ
مفهوم الاستفهام مفهوم تام غير متعلق بالغير وانما المتعلق به وهو جزئيات هذا المفهوم التي هي
الموضوع لها الكلمات الاستفهام وعلى تقدير تسليم تعلقه بالغير لا ورود له ايضا لان معنى التعريف على
هذا الارادة ما دل على معنى متعلق بالغير من حيث انه متعلق به ودلالة لفظ الاستفهام على ذلك المفهوم
ليس من حيث ذلك التعلق فتامل قوله يشعر بان كون معنى الدلالة بنفسه اه هذا اذا سلم هذا المعنى الذي
منعه اولا وهو كون معنى الدلالة على معنى في غيره اشتراط ذكر المتعلق في الدلالة على المعنى الافرادي
فما ذكره هنا مبني على ما ذكره في المختصر لانه بعدما فسر الدلالة بنفسه هنا بكون العلم بالتعيين كافيا
في فهم المعنى عند اطلاق اللفظ حكم بان هذا شامل للحرف ثم قال نعم لا يكون هذا شاملا لوضع الحرف عند من
يجعل معنى قولهم الحرف ما دل على معنى في غيره انه مشروط في الدلالة على معناه الافرادي ذكر متعلقه
فالمفهوم من كلامه هنا شمول التعريف لوضع الحرف اذا جعل معنى الدلالة بنفسه ما ذكره من كون العلم
بالتعيين كافيا في الفهم وان فسر الدلالة على معنى في غيره باشتراط ذكر المتعلق والمفهوم مما ذكره في
المختصر عدم شمول التعريف لوضع الحرف على هذا التفسير قطعا وهذا يقوي اعتراض الفاضل المحشي اذ
بعد اشتراط متعلق الحرف في نفس دلالته على معناه كيف يقال العلم بتعيينه [illegible] كاف في الدلالة
عليها وهذا انما يلزم لو ان يقال [illegible] ان معنى الحرف بعد تقييده بالتعلق عين الحرف بازائه

وبهذا التوجيه يظهر ان ما [illegible] اجمال [illegible]
الا ان بعبارة [illegible] في المختصر [illegible]

واعتبار الحيثية [illegible] الذي [illegible]
لا التصريح به [illegible] في شرحه للمفتاح

[illegible] يقال ان [illegible] يكون العلم بالتعيين
كافيا وبين [illegible] التسليم [illegible] المفهوم
[illegible] الحرف [illegible] اشتراط

وذلك التعيين كاف في الدلالة فان المعنى التعلقي يحصل المعنى لعدم حصوله في نفسه بدون عبارة عن النسبة
المخصوصة ولا مدخل له في الدلالة والحق ان لا وضع في دفع الاعتراض ما ابدله في بعض النسخ كما نقله الشريف
لكنه معنى لا يفهم من العبارة فان قيد بنفسه اعلى ان فهم المعنى لا بواسطة قرينة ولكن تقييد القرينة بالمانعة
عن ارادة المعنى الاصلي هو المبني في دفع الاعتراض كما لا يخفى على من له دلالة عليه وهذا هو مراد الفاضل المحشي
وان فصل عنه البعض في دفع اعتراضه بانا لا نسلم ان هذا معنى لا يفهم من العبارة لان قيد بنفسه اعلى ان فهم
المعنى لا بواسطة قرينة نعم قول الفاضل المحشي على انه ان اراد بالمعنى محل بحث اذ يمكن ان يقال المراد
بالمعنى الاصلي المعنى الذي يترتب عليه هذا المعنى ولا يخفى ان اللفظ مجاز في معنى اصليا بهذا المعنى فتدبر فتأمل
قوله وعدم الدلالة على احد المعنيين لعارض الاشتراك الظاهر ان مراده بهذا الكلام ان الوضع هو التعيين
للدلالة على معنى بنفسه فالدلالة من لوازم التعيين وعدم ترتبها لاجله التعيين لعارض الاشتراك
لا ينافي وجود التعيين الذي هو الوضع ويحتمل ان يقال المشترك يدل على كل من المعنيين على التعيين
اذ يفهم منه على غاية ما فيه ان احدهما ليس بمتعين الارادة لعارض الاشتراك وعدم تعيين المراد
فكان مدخلا في تحقق الدلالة بنفسه وعدم تحققها قطعا قوله كالقرء مثلا مدلوله ان لا يتجاوز الطهر
القرء بفتح القاف وضمها والفتح افصح وقوله ان لا يتجاوز اما بتاويل مصدر بمعنى الفاعل اي مدلوله غير
المجاوز وهو الاحد الوايد واما بتقدير مضاف اي مدلوله ذو ان لا يتجاوز قوله وقوله بمعنى الطهر او لا
بمعنى الحيض الخ فقد اورد الفاضل المحشي هنا سؤالا وجوابا واوضح الفرق بين قرينتي المجاز والمشترك
لكن الجواب الذي ذكره مما يحتاج اليه اذ لا يراد بالدلالة الدلالة على المراد حتى يقال انه مراد لا يفهم من كلام
السكاكي بل ان مراده الوضع الدلالة الصرفة والارادة امر آخر فيعلم لتعين المزاحمة الدلالة على
احد المعنيين بالتعيين محققة ورفعها المستفاد من القرينة لا مدخل له في تحقق الدلالة قطعا
ثم ان الاطلاق قوله واما قرينة المجاز فهي معتبرة في الدلالة على معنى المجازي لمحل بحث اذ قرينة ان اللفظ
اذا استعمل في غير معناه مجازا لم يكن للقرينة مدخل في الدلالة بل في الارادة فيبطل الاطلاق قوله في
المجاز لا يدل على معناه المجازي بنفسه بل بالقرينة وظهر عدم ايضاح الفرق بين قرينة المشترك
وقرينة هذا المجاز فليتامل قوله وحصل في هذين الوصفين وضع آخر ضمنا فيه بحث اذ استلزام الوضعين
للوضع الثالث يستلزم استلزام الاوضاع الثلاثة للوضع الرابع وتحقق المعنى الرابع وهكذا فيلزم

تحقق

تحقق معان غير متناهية للفظ واحد ويحققها الانسان ان يقال استلزام الوضعين الصريحين للوضع الثالث
الضمني لا يستلزم استلزام الوضعين الصريحين مع الوضع الثالث الضمني للوضع الرابع فتأمل واعلم
ان المفهوم مما ذكره الفاضل المحشي هنا حيث قال ان الواقع التردد بين المعنيين مطلقا عند من لا
يقول بعموم المشترك ولذا كانا متنافيين كما في المثال الذي ذكره اعني القرء عند الكل يدل على ان المراد
بالتنافي هو التنافي بحسب المفهوم والمفهوم من التلويح وغيره من كتب الاصول ان المراد هو التنافي
في الارادة بان لم يمكن الجمع بين المعنيين فيها مثل قوله افعل حيث اريد به الوجوب والاباحة حتى لو
قيل اقرئي بمعنى طهرت وحاضت وفي الدار الجون اي الاسود والابيض يجوز عند القائل
بالعموم فتدبر قوله ومع هذا لا يتوجه عليه الخ اقول ما اشار اليه معناه الحقيقي الخ وجه اندفاع هذا
الاعتراض ان مراده من امارات الحقيقة لكن يرد عليه ان ما هو من امارات الحقيقة هو المتبادر اليه بسبب الوضع
والا فعند سماع اللفظ يتبادر منه ان اللفظ مع انه معناه الحقيقي والتبادر فيه انما هو بسبب
المزاحمة لا بسبب الوضع اذ الوضع لكل المعنيين بخصوصه لا يستلزم الوضع لمفهوم احدهما المطلق المشترك
بينهما كما حققه الفاضل المحشي قوله وما يقال بمعنى الطهر الخ وجه اندفاع هذا الوجه ما مر من ان
هذه القرينة لدفع المزاحمة لا لتحصيل اصل الدلالة قوله او مع غير قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له
اراد بارادة الموضوع له ارادته ولو في محل آخر باستعمال آخر والا فالكناية قد تقترن بقرينة مانعة
عن ارادة الموضوع له في خصوص المحل كقوله تعالى الرحمن على العرش استوى وقوله تعالى والسموات مطويات
بيمينه ونظائرهما وقد حققناه في مباحث اخراج الكلام لا على مقتضى الظاهر فلينظر فيها قوله
لانا نقول الاول يستلزم الدور قيل عليه ما يستلزم الشيء لا يكون في حكم لازمه من جميع الوجوه فقوله
بنفسه لا يدل على الموضوع بالمطابقة فلا يلزم الدور باعتبار ما يستلزمه وان يلزم في ظاهر تعريفه
فان الناطق في قولنا الانسان حيوان ناطق يستلزم الانسان مع انه لا دور فيه بالاتفاق
بشيء لان بهذا التفسير اذا كان اصطلاحيا يكون دلالة اللفظ موقوفا على العلم بمعناه فيلزم
الدور بلا شبهة نعم قد اشار ما فيه سؤال انه لو اريد من غير قرينة مانعة عن ارادة المعنى الاصلي به
المفرع عليه هذا المعنى لم يلزم الدور قوله وانه يستلزم انحصار قرينة المجاز في اللفظية وكذا يستلزم
انحصار قرينة الكناية في غير اللفظية وهو العيان قوله فان قيل معنى كلامه انه خرج عن تعريف الحقيقة

المجاز دون الكناية كان معنى قوله فخرج المجاز دون الكناية على التوجيه الذي يريد انه خرج التعيين الذي في
المجاز من تعريف الوضع دون التعيين الذي في الكناية فانه لم يخرج وقد تبين فساده فاورد معهما
انه لم لا يجوز ان يكون المعنى فخرج المجاز من تعريف الحقيقة دون الكناية قوله لان الكناية لم تستعمل في
الموضوع له ظاهر هذا انه تقرير لما سلف في تعريف المسند اليه بعينه من ان طويل النجاد مستعمل في معناه
الموضوع له وذلك من تلويح ايضا وقد اشرنا هناك الى وجه التوفيق بان في الكناية مذهبين وان
الخلف فيها في الموضوع بالنظر اليها وان الا سبيل الصحيح المذهب المذكور هنا ولذا لم يلتفت اليه
في توجيه ما وقع هنا في اكثر النسخ الى المذهب الآخر مع انه يمكن تصحيحه اخذا بذلك قوله وهو انه نظر
الى اللفظ الايضاح بهذا اللفظ الايضاح وفيما دونه نظر لانا لا نسلم ان معناه الحقيقي ذلك واما الدليل على
ان عندنا الاطلاق يدل عليه قوله ثم قوله اذا قيل القرء بمعنى الطهر او بمعنى الحيض فهو دال بنفسه
على الطهر بالتعيين سهو لظهور ان القرينة لما كانت معينة يكون لفظية وكلام قوله بمعنى الطهر
وقوله او بمعنى الحيض قرينته وقيل دلالة اللفظ على معناه لذاته وهو خلاف دفعه
ان يمتنع النقل الى المجاز وجعل علما وصفة للمتضادين كالجون للاسود والابيض فان ما بالذات
لا يزول بالعرض ولا تختلف اللغات باختلاف الامم يعني تطرد ذلك البعض من الحذاق وهو الفاضل العلامة
صدر الشريعة الى ان قوله دلالة اللفظ ام مذكور عقيب الاعتراض فتوهم ان هذا من تتمة اعتراضه على السكاكي
فاجاب بما نقله عنه قوله فقال ان مراد السكاكي ان يكون العلم بالوضع كافيا في الفهم فيجب
لان السكاكي اعتبر الدلالة بنفسها في تعريف الوضع على ما زعمه هذا القائل لما اعلمه وجوابه ان يجيب
انه لم يتنبه ان الشارح ايضا فسر الوضع بالوضع بتعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه فعلى تقدير
ان يراد بان يكون العلم بالوضع كافيا لزوم الدور كما اشار اليه الشارح والاحوال ينفي الا المراد ان
يكون العلم كافيا بالتعيين قوله كما ينبني بهذا الى اقوال من قال حفظت شيئا وغابت عنك اشياء
اما الذي حفظه فهو ان مراد السكاكي بالدلالة بنفسها ان يكون العلم بالوضع كافيا واما الذي
غاب عنه فهو ما اشار اليه الشارح بقوله لم يتنبه لهذا ولذا في حيث لم يبين الاشياء ولم يذكر
عليه الخبر في موضعه قيل لان المختار وهو مذهب سيبويه ان اصله اشياء على وزن فعلاء كحمراء كرهوا
اجتماع همزتين بينهما الف فنقلوا اللام وجعلوها الى موضع الفاء فقالوا اشياء على وزن

لفظا

لفعاء واما مذهب الكسائي والفراء فهو مردود كما بينه العلامة المصنف قوله والقائل بان الواضع
هو الله المختص بما ذات اللفظ وقد ابطل مع غيره فهو الواضع ثم الواضع اما الله تعالى او غيره او
المجموع بالتوزيع فالاحتمالات اربعة والقائل بالاول ابو سليمان بن عباد الصيمري وتابعه ابو الحسن
الاشعري وسمي مذهبه التوقيفي وبالثالث وهو ان الواضع للغات كلها بنو آدم ابو هاشم
وسمي مذهبه مذهب الاصطلاح والقائل بالمذهب الرابع وهو ان المختص بالبعض هو القدر
الذي وقع به التنبيه على الاصطلاح هو الله تعالى والباقي من مصطلح البشر الاستاذ ابو اسحق الاسفرائني
قوله او يخلق الاصوات والحروف في جسم فيسمع ذلك الجسم واحدا او جماعة فيرى الناس فيحصل لهم
الكلام في ابتداء تعليم الوضع فمجرد سماع لفظها من ذلك الجسم بدون العلم ان يوضع تلك اللفظ
لا يفهم معناه فلابد ان ينضم اليه خلق العلم الضروري وكذا الكلام في الوحي اذا كان قولا فقط
فلا يكون شيء منها الوجهين الا وليس على تقدير كون وضع جميع اللغات هو الله تعالى مستقلا في كونه
طريقا التوقيفي ويمكن ان يدفع بان دلالة الاصوات المخلوقة في جسم الى معانيها بجواز ان يكون
بالطبع صرح به في فصول البدائع ووهم ان الفاضل المحشي جعل في شرح المفتاح خلق علم ضروري
طريقا مستقلا للتوقيفي والالهام طريق آخر والفرق بينهما خفي اللهم الا ان يعبر بالالهام عن ان يلقى
في ان الالهام توجه رحمانية له مخصصة له وذلك لاستعداد ويخص خلق العلم الضروري بما يكون
بلا استعداد والتوجه لو وجب ان يختلف اللغات باختلاف الامم ولو وجب ان يفهم كل انسان كل منها
وجه مستقل نفى الوجه الاول واكتب لانه ان اريد ان دلالة الالفاظ لما كانت ذاتية لم يتوجه صرف
كون بعض اللغات لغة العرب وبعضها لغة العجم اذ لم يكن واضع بعضها العرب وواضع بعضها العجم
فلا وجه لتخصيص النسبة فمفهوم الجواز ان يكون تخصيص النسبة باعتبار الاستعمال واو ان اريد انه
لا يجوز ان يتعدد اللغة ح بل يجب ان يتحد الدال على معنى الواحد فهو ايضا ممنوع لجواز ان يتعدد الالفاظ
بحسب الذات على معنى واحد وان اريد معنى ثالث فلابد من تصويره قوله كان كل واحد يفهم من كل
لفظ ان له الفاظا ذاتية اشار الى دفع ما يقال العلم هناك شرط فقد في حق البعض فلذلك
يمتنع دلالة بعض الالفاظ على معانيه في حق ذلك البعض وتوجيه الجواب انه ح لم يكن الدلالة على
المعنى مستندا الى ذات اللفظ وحصر كون الدلالة على الالفاظ قوله ويمتنع جعل اللفظ بحسب القرينة

قوله ثم

بحيث يراد منه المعنى المجازي دون الحقيقي هذا كلام ذكره السكاكي وحققه الفاضل المحشي في شرح المفتاح
ولم يتعرض لابطاله حيث قال اي المحال يمتنع نقل ذلك اللفظ عن مسماه الذاتي الى معنى اخر بحيث
لا يفهم منه ذلك المسمى معه سواء كان نقله بحسب قرينة على المعنى الثاني كما في المجاز واما بوضعه له كما في
العلم المنقول فيه بحث لان الدلالة الذاتية عن ذات اللفظ عند العالم بوضعه هو فهم المعنى منه لا فهم
كونه مرادا للمتكلم وفهم المعنى الحقيقي ضروري في كل مجاز ولذا قالوا الانتقال في المجاز من الملزوم بوضعه
الى اللازم المراد فيمكن جعل اللفظ بواسطة القرينة بحيث لا يراد منه المعنى الحقيقي فهما ان قوله
مناطا لهذه الدلالة اي دلالة اللفظ بواسطة القرينة على المعنى المجازي لا عدم الدلالة على المعنى الحقيقي
ومعنى قوله انه دون المعنى الحقيقي متجاوزا عن المعنى الحقيقي لا بمعنى عدم الدلالة عليه كما هو المتبادر
بل بمعنى الدلالة على المعنى المجازي ايضا قلت هذا ايضا لا يتم لان مدعى الناقل الذاتية دلالة اللفظ
ودلالته على المعنى الحقيقي مطلقا والدلالة فتأمل قوله لا استغراب ان يكون المفهوم من قولنا فيه بحث
لان من سمع اللفظ المشترك بين المتنافيين انتقل ذهنه اليهما من غير لفظهما مع الجزم بانهما ليسا مرادين
للمتكلم معا وقد تحققت ان الدلالة الذاتية من ذات اللفظ عند العالم بذلك حتى يفهم المعنى منه لا فهم
كونه مرادا للمتكلم كيف ودلالة اللفظ المذكور على كل المعنيين عند العلم بالوضعين ثابتة على المذهب
المحقق ايضا بلا تفاوت فما هو الجواب هنا فهو الجواب هناك فتدبر قوله على ما هو شأنه على الاشتقاق
والتصريف هذا يدل على ان كلا منهما علم على حدة وهو الحق لان اعتبار موضوع كل منهما غير موضوع الاخر
بالحيثية المعتبرة في موضوعات العلوم فعلم التصريف يبحث عن مفردات الالفاظ من حيث صورها
وهيئاتها وعلم الاشتقاق يبحث عنها من حيث انتساب بعضها الى بعض بالاصالة والفرعية
كذا في شرح المفتاح للفاضل المحشي وفيه بحث اما اولا فلان تعريف علم الصرف في صدر كتابه
يشتمل على علم الاشتقاق قطعا ولزم منه في كلامه فيما بعده اما اطلاق اسم العلم على جزئه فليس بشيء
ونظيره قوله لما كان تمام علم النحو يتعلق بحدود الاعراب اسم المجموع والمركب مع مباحث التصريف
والتصريف هو علم الاشتقاق لا عنده واما ثانيا فلان تناقضه بالكلمات المغيرة عن اصلها بالابدال والحذف
كما يتعرف ان اصل قال قول فان هذا في علم الصرف مع ان فيه البحث عن انتساب بعضها الى الاخر بالاصالة
والفرعية فان دفع باشتراط ان يكون كل من الاصل والفرع مستعملا في الكلام ولا احتمال التقول

وفيه بحث لانتقاضه بالكلمات المغيرة نسخة

على النقض

على النقض بالبحث عن انتساب بالاصالة والفرعية بين الابنية والحالات الواقع في
علم الصرف فان الاصل ايضا مستعمل ومع ذلك فيه ترجيح فليتامل الذي عليه المحققون ان مراده بالاصالة
والفرعية المختصة بعلم الاشتقاق هي التي بحسب اللفظ والمعنى واما ما هو بين الابنية والحالات لاتحاد
معناها بحسب الفعل والمصدر فليتدبر قوله كالجهر والهمس والشدة والرخاوة والتوسط بينهما
وغير ذلك النفس بمخارج الذي هو ونطقه حرف ان تكيف كله بكيفية الصوت حتى تحصل صوت
فان كان الحرف مجهورا وان لم ينحصر الصوت بجريه كان مهموسا والشدة ان ينحصر صوت
الحرف عند اسكانه في مخرجه انحصارا تاما فلا يجري والرخاوة ان يجري الصوت جريا تاما والتوسط
بينهما ان لا يتم الانحصار والجري وامثلة الكل تعرف بكتب القراءة وارادوا بقوله وغير ذلك
الانفتاح والاستعلاء والاطباق والقلقلة ونحوها من الصفات المذكورة للحروف مع بيانها
فالمطبقة ما ينطبق اللسان عند التلفظ بها على ما حاذاه من الحنك الاعلى وهي منحصرة في اربع الصاد
والضاد والطاء والظاء والمنفتحة ما ينفتح الحنك من اللسان عندها وهي ما عداها والمستعلية
حروف يستعلي بها اللسان الى الحنك وهي المطبقة والخاء والغين المعجمتان والقاف والمنخفضة
بخلافها وحروف القلقلة ما ينضم الى الشدة فيها ضغطة في الوقف سميت بها لتقلقل
الصوت وضغطه عند النطق وهي ما اجتمعت في قولك قد طبخ اي حرف على المعنى لا الحرف
والمقصود من ذكر هذه المباحث اجمالا تحصيل سائر نحو قوله لا يهمل التناسب
بينهما قضاء لحق الحكمة لا يخفى عليك ان اعتبار التناسب بين اللفظ والمعنى بحسب خصوص الحروف
والتركيب يتاتى في بعض الكلمات كما ذكروه واما اعتباره في جميع كلمات لغة واحدة فالظاهر
انه متعذر فما ظنك باعتباره في كلمات جميع اللغات قوله كالنزوان والحيوان النزوان ضرب
الفحل والحيوان صفة مشتركة فيهما واي حال القياس جار في الحيوان لما فيه من نشاطه ومثلهما الجولان
والخفقان والجولان قوله والمجاز مفعل من الجواز جاز المكان يريد انه مصدر ميمي بمعنى
اسم الفاعل اي جائز قوله وزعم المطرزي الظاهر انه اي الوجه الاول اعني ولذا قال المصرح
الايضاح بعد نقله وفيه نظر ولعل وجهه ان جعل المصدر بمعنى اسم الفاعل خلاف الاصل لانه مجاز
المنافرة التي هي حاله في صحة التجوز المذكور في المصدر الميمي بان المسموع منه في غير

في نسخة مجهورا

النزوان هو وثوب ذكر الحيوان على انثاه

وانما قال يريد انه اسم المكان باقيا بمعناه لا للارادة
الطريق والاصل عدم نقل اللفظ عن المعنى الا للمعنى
شرح ايضاح

المصادر

واللازم من صحته في غير المسمى صحته فيه فليس بشيء لان المعتبر في صحة التجوز وجود العلاقة وسماع
نوعها من العرب لا سماع شخصها وتنبيه على الوجه انه زلل وزعم انه سهو الظاهر انه لا يلايم ما ذكر في
التسمية بالحقيقة لفوت التقابل فان التسمية بالحقيقة لما كان باعتبار ثبوت الكلمة في
مكانها الاصلي لزم في مقابلتها ان يكون التسمية بالمجاز باعتبار تجاوزها وكان غرض الفاضل الزاعم تنبيهنا
الى هذا قوله وباعتبار التناسب الذي كان دفع سؤال المعترض وهو انه يلزم مما ذكر ان يسمى الحقيقة
بالمجاز ايضا لانها طريق الى تصور معناها وهو وجه الدفع ظاهر قوله ولذا اشترط انتفاء المعنى في الوصف
دون التسمية اراد بالتسمية اطلاق الاسم عليه كما انه اراد بالوصف اطلاق الصفة لا وضع الاسم
كما ينبغي وفي العبارة وهذا ظاهر من سياق الكلام قوله فلا يمكن جمعها في تعريف واحد لحيثية تحصيل
تمام معرفة حقيقة كل واحد منهما بخصوصه الا فيجوز جمع الانواع والفرع في تعريف الحيوان بانه
الجسم الحساس المتحرك بالارادة قوله مرتجلا كان او منقولا او غيرهما المنقول اللغوي لا لمناسبة
والمنقول الاصطلاحي لمناسبة وغيرهما ما ان تغلب فيه كالمشترك قوله وهو متعلق بقوله وضعت
ليس المراد بتعلقه به ان يعتبر حدوث الوضع في ذلك الاصطلاح والا لزم ان لا يكون لفظ الاسد
الذي وضع في اللغة وقرر عليه الاصطلاح والعرف عند ما استعمله النحوي وغيرهم من اهل الاصطلاحات
المختصة حقيقة بل المراد بذلك كونه موضوعا في ذلك الاصطلاح سواء حدث الوضع بذلك ام لا
قوله فلا بد من العلاقة العلاقة بالفتح في الحب والخصومة ونحوهما من المعاني وبالكسر علاقة
السيف والسوط ونحوهما من المحسوسات فقيل ويكسر العوج واما قوله تعالى لا ترى فيها عوجا ولا امتا
فعلى ضرب من التاويل قوله وقد يكون مرتجلا المرتجل ايضا من اقسام الحقيقة لان استعمال
الصيغ في الغير بلا علاقة دليل وضع جديد فيكون مستعملا فيما وضع له فيكون حقيقة كما صرح
بعض بحيث قال ويقول انه غير ما وضعت له عن الحقيقة مرتجلا كان او منقولا او غيرهما وانما جعل
هنهنا من اقسام المستعمل في غير ما وضع له نظرا الى الوضع الاول فانه اولى باعتباره قوله والمنقول من
ما غلب فيه معنى المجاز اي معنى مجازي غير فرد للموضوع له الاول اللغوية الغالبة وان خالف الفرد من حيث
خصوصيته معنى مجازي للكلام واطلاق الكل على الجزء من حيث خصوصيته بطريق المجاز كما نبه عليه
قوله في الاصطلاح المنقول فيه بعكس المنقول فيه صفة الاصطلاح اي الاصطلاح الذي وقع النقل

وهو ان المراد منه ما ذكره تفسير القاضي وغيره ان لا ترى فيها
اعوجاجا ولا نتوا اذا تاملت بالقياس الهندسي
فذلك الاعوجاج لا يدرك الا بالقياس [illegible] وقوله
الهندسي [illegible] فيه عوج بالكسر كذا في
الكشاف [illegible]

فاذلك

في ذلك الاصطلاح قوله اما من حيث العرف فهي موضوعة له ابتداء وفي شرح المفتاح للفاضل
المحشي ان الدابة بحسب العرف تطلق على البغل ايضا قوله بخلاف الحقيقة وبخلاف المجاز ان اريد بهما
المطلقة العارية عن النقل والمجاز المطلق المستعمل في غير الموضوع له لعلاقة ولو اريد بهما ما يعم
للمنقول فانه حقيقة من وجه مجاز من وجه قوله اذا استعمل التخاطب بعرف اللغة انما قيد به لان
الاسد لم يتفاوت بحسب فيه لو استعمل النحوي او المتشرع يكون الامر على حده اذ عنده استعمال
اللغوي [illegible] ان اطلاق الحقيقة اللغوية عليه انما هو من الحيثية اي باعتبار ان المخاطب
بعرف اللغة وايضا بكل ان يكون احترازا عن الفاسد اصطلاح طارفيه لكون المخاطب باعتباره
وان لم يتحقق بعد فتامل قوله ومثل اللفظ والمحدث اعترض عليه بان الذي يجيء للمحدث هو اللفظ
بالفتح لا غير والفعل بالكسر الاسم كما صرح به الشارح في غير هذا الكتاب وصرح به الجوهري ايضا فتلك
هذا انما يرد لو كان المراد بالمحدث هو المصدر فيحمل ما انما المراد الغرض مثلا فتدبر قوله
مما ذكر بلفظ الثلث كان المراد بلفظ الثلث صورة التشكيل والمراد بالثلث في قوله مما ذكر
بعد تلك الثلاثة صورة والاشكال اللفظية بين صورة الثلث معرفة حقيقة اذا المراد من اسد
وصلوة ونحو دابة الفاظها وهي اعلام حقيقة عنده ان [illegible] لكونها موضوعة لالفاظ
معينة فتامل قوله والمجاز مرسل ان كان العلاقة غير المشابهة انما سمي مرسلا لان الارسال في
اللغة الاطلاق والاستعارة مقيدة بادعاء ان المشبه من جنس المشبه به والمرسل مطلق من هذا القيد
قوله والا في استعارة الاصوليون يطلقون الاستعارة على كل مجاز فيتقل من تخالف
الاصطلاح حين كيلا يقع في الغلط اذا رايت مجازا مرسلا اطلق عليه الاستعارة قوله ان يقصد منها
ويصل الى المنعم بها الضمير في منها راجع الى اليد وفي بها الى النعمة صرح به الشارح في شرح المفتاح
اي الذي قصد بالنعمة وهو المنعم عليه فالنعمة انعام فاعل المقصود هو الضمير المستتر فيه الراجع
الى الاسم الموصول الواقع عليه واما ما ذكر الاستاذ بعد [illegible] اولا ان ابتاع الاستعارة ومتعلقه
بيصل والضمير لليد ثم انه يجوز ان يكون الباء صلة للمقصود فالضمير للنعمة والجار والمجرور
قائم مقام الفاعل والمراد بالمقصود على التقدير من المنعم عليه فبعد واي مقصد [illegible] الحقق
بل عن قصد السبيل ولا وجه لصحته اذ على التقدير ان يرجع ضمير بها الى النعمة ويجعل المقصود مسندا

الى الظرف كما في المجرور به المشبه به ونظاير حكم ثبات ارادة المنعم عليه صلاه ونحاظ بانحو
تاثره باعتبار الاستخدام على تقدير صحته لا باعتبار البديع ومنوح الوجه الذي ذكرته على ان البديع لا يكون
الا حلية للفصد لا يقتضيه وكونه قال القصد يتعدد بنفسه وباللام وبالى كما ذكره الجوهري قوله
ومع هذا فلا يخرج عن الى المنعم لشكل بانتقال الذهن من الملزوم الى اللازم فيكون الكلام
موضوحا بالتعقيد المعنوي المخل بالفصاحة هذا وقد ذكر التفتازاني في واثل شرح المفتاح والديباجة
تفصيل متعلقا بكمال اليد وان اليد حقيقة عرفية في النعم فيظهر منه ان لا احتياج الى ذكر
النعم فليتذكر قوله واما اليد في قوله عليه السلام تفصيل المجمل في بعض النسخ وبينا قوله وما قوم
بما في القصص من الكفو هو المثل فقصل في رفعة ضيع والوفية العهد ومعنى ليسعى بذمتهم
ادناهم الى اصغرهم وقبل الادنى او العبد والمرة اذا اعطاها ليس للباقين نقضه ووجه
كون الحديث من باب التشبيه لا المجاز المرسل العلاقة حتى انه اما عدم كونه استعارة فلعدم اللفظ
بنسخة
قال التفتازاني في شرح الايضاح والذي يظهر لي انه عليه السلام شبه القوم المتعاضدين على من سواهم
فيكون المشبه متروكا والمشبه به مذكورا فيكون استعارة مصرحا بها ثم قال فان قلت القوم المتعاضدون
وهو عام من المسلمين ولا يلزم من صدق الاعم على الاخص كونه عينه لان المعنى ليس الا انما صدق عليه الموضوع
يصدق عليه المحمول والفرق بينه وبين قولك ما يصدق عليه الموضوع نفس المحمول واضح فلا يكون
المشبه مذكورا وهو لطف وفيه نظر لانه بصدد تصحيح كلام الشيخ في اسرار البلاغة ان اليد الجيدة
استعارة وتبعه المصنف في ذكر اياه كما يدل عليه سياق كلامه حيث قال المؤلف في جعل لفظ اليد
استعارة تابع الشيخ عبد القاهر فانه ذكر ذلك في اسرار البلاغة والمتأخرون من شراح المفتاح والتلخيص
شنعوا المؤلف وخطاوه في ذلك حيث قالوا ان طرفي التشبيه مذكوران فهو تشبيه لا استعارة
والذي يظهر لي انه قد اطلق الشيخ وصاحب الكشاف والسكاكي وابو الحسين الجرجاني
والمحقق وغيرهم على ان المحذف في قولنا زيد الاسد تشبيه لا استعارة وما ذكر في توجيه كون اليد استعارة
جار بعينه في التشبيه في قولنا زيد كالاسد الرجل الشجاع وزيد ما صدق وهو مخصص فلا يكون
المشبه مذكورا والاولى ان يدفع الفرق على ان عبارة الايضاح تدل على انه اراد التشبيه واطلق الاستعارة
على المجاز سبيل التغليب او القصد الى انه ملحق في وجوب الاتفاق مثل اليد الواحدة فتامل قوله يعني ان في

بمنى

يعني ان في بعض التسمية مجازا مرسلا ويمكن ان يوجه ايضا بحذف المضاف الى نحو وجوه المجاز
المرسل وطرقه وهذا هو الظاهر من الايضاح قوله ففي العبارات تسامح فان قلت المجاز مصدر ميمي
صفة المجي وقد كان التسمية لذلك قلت الموصوف بالمرسل هو المجاز اللغوي الاصطلاحي فهو صنف
اللفظ المصدر ثم يعرف بنفس الحمل على اللفظ المصدر بطريق الاستخدام بل تعسف يرتكب فيه
ارتكاب التسامح كما لا يخفى على المنصف قوله ومعنى الشخص الرقيب وانما المبالغة في الصحاح رباه
القوم ربابه واربابه اي رقيبهم والربية الطليعة والجمع الربايا قوله والانملة جزء من اجزاء
الانملة بالفتح واحدة الانامل وهي رؤس الاصابع قوله فتوسلهم فنزل اكل الدم ومنه قول الشاعر
نحن طبا اعراسه اكلت دما ان لم اراعك بعضنا بعضهم مهور القرط طيبة النشر وعلى نفسه
باكل الدم وهو الدية ان لم تتزوج عليها واخذ الدية عند العرب عار عظيم والمراد بيعد مهوى
القرط طويلة القد او طويلة العنق قوله وظاهر سهو لان التسمية اما جاز باعتبار جزاره
ان الاكل مجاز عن الاخذ وهو سبب الاكل فهو من تسمية المسبب باسم السبب واما قوله الا الدية التي
مسببة عن الدم فتسامح الى مجوز مجازا باعتبار اخر ولا يخفى على من له الذوق السليم بعد
وقد يقال الدم وان كان سببا لاخذ الدية لكن لاكل الدية سبب لاخذ الدم والتمثيل بهذا الاعتبار
فتامل قوله بانه لا يتيم بعد البلوغ لان اليتيم هو الطفل الذي لا اب له يقال يتم الصبي بالكسر ييتم
ويتم بالفتح والضم يتما بالتسكين فيهما ويعلم ان اليتيم في بني آدم من قبل الاب وفي البهائم من قبل
الام قوله او تحكمه فيقع نارية يحتمل ان يكون الاية من قبيل المجاز بالنقصان على حذف المضاف
واعطي اعرابه للمضاف اليه كما قيل في قوله تعالى واسئل القرية لكنه لا يضر بالتمثيل قوله فلت
يعتبر في جميعها اللزوم بوجه ما في ضمنه ان ليس المراد باللزوم امتناع الانفكاك في الذهن او في
الخارج بل الاتصال في الجملة بحيث ينتقل من السببية احدهما الى الاخر وهذا متحقق في جميع انواع المجاز
قوله واما في غيره فيظهر ان الضمير في غيره راجع الى الاستعارة باعتبار انها عبارة عن اللفظ
فاما ان يكون ذلك الغير مما يتصف بالفعل بالمعنى الموضوع له وفيه نظر لان الاتصاف بالفعل
ليس بلازم في المجاز باعتبار ما يؤول اليه فلا يكفي توهم الاتصاف كما في عصرت خمرا بل يرتقي بتحقق كما ان الخمر
مجاز باعتبار ما يؤول اليه مع عدم حصول حقيقة الخمر المسمى بالعرف اصلا لا يقال المراد ان

عم ان قوله فتوسلهم فنزل اكل الدم بعضهم انه فعل اخذ الدم
لا ان يكون في مقام التعبير والتشنيع ولا يعتبر في الاكل
بل يجب ان يحمل على معنى الحقيقي اذ لو اخذ وقصد قيل الكان
بعيدا عن جل كما لا يخفى منه

نه انتقل مدلول في التلويح
فليتنظر

حصول المعنى الحقيقي بالفعل للمعنى المجازي شرط وانتفت المجازية في المجاز باعتبار ما يؤول اعم من
ان يكون بالنسبة الى هذا الفرد وغيره ولا شك ان معنى الخمرية يحصل للعصير في الجملة لانا نقول
عبارته تدل على وجوب حصول المعنى الحقيقي للمعنى المجازي الذي اطلق عليه اللفظ وذلك هو الفرد المخصوص
لا غير لا يقال المراد ما يتصف بالفعل بالمعنى الموضوع له ما من شانه ان يتصف بالفعل فلا يلزم
حصوله بالفعل لانا نقول لو سلم استقامة هذا بالنظر الى المجاز باعتبار ما يؤول فلا يستقيم بالنظر الى
المجاز باعتبار ما كان فتامل قوله في زمان سابق او لاحق اي زمان سابق على حال اعتبار الحكم وهو
زمان وقوع النسبة ولاحق النسبة اليها ولا يلزم فيما نحن فيه في المجاز باعتبار الكون والاول
السبق بالنسبة الى زمان التكلم واللحوق بالنسبة اليه لئلا ينتقض بان الامر في مثل قتلت قتيلا وعصرت
خمرا مجاز وان صار السبق عن زمان الاخبار قتيلا وخمرا حقيقة فان قلت قولك قتلت هذا المحيي
اسم مجاز باعتبار الكون مع ان حصول الحية المشار اليه سابق على زمان اعتبار الحكم يعني زمان
القتل بل هو حالة فيه قلت الحكم الذي يعتبر هنا سبق حصول الصفة بالنسبة اليه هو الحكم
المدلول عليه باسم الاشارة وهو تعيين المحيي خارج المجاز في هذا الحكم اذ لو قلت مشيرا الى قتيل قتلت
اسم لم يكن مجازا فتامل قوله فان الانسان لا يوجد بدونهما فان قلت هذا يدل على استلزام الكل للجزء
والمدعى خلافه فلا تقريب قلت المراد باستلزام المذكور الاستتباع فيتم التقريب لا على عدم وجود الانسان
بدونهما يدل على ان كلا منهما ملزوم وحين يفتقر الانسان وتبعيته في الوجود هذا خلاصة ما ذكره الفاضل
المحشي وقد ذكر مثله في التلويح ايضا وفيه نظر اذ لو حمل اللزوم في قوله لجميع ذلك مشتمل على
لزوم على التبعية يلزم ان يكون الانتقال في جميع انواع المجاز من المتبوع الى التابع كما ادعاه السكاكي
ولا يخفى ان ادعاءه على تقدير صحته تعسف محض لا يقول به المحققون الا انه يبني صحة الجواب المذكور
ولو حمل على اصطلاح ارباب المعقول كان المراد باستلزام الجزء للكل المعنى المصطلح ايضا والا لم يتم
التقريب وتفريع قوله ولهذا اشترط اي لا يتم الجواب المذكور فتامل قوله فانه لا يجوز اطلاقهما
على الانسان اي من حيث انه انسان اما الطلاق [illegible] حيث صدور معظم الافعال منه في موضع يبنى على هذا
الاعتبار فهو جائز كاطلاق الرقبة على العبد ولهذا جوز الزمخشري في قوله تعالى تبت يدا ابي لهب
ان يراد باليد النفس قوله فان اللفظ الواحد بالنسبة الى المعنى الواحد يجوز ان يكون استعارة

وان يكون مجازا مرسلا يعني ان اللفظ الواحد اذا اطلق على شيء واحد يجوز ان يكون ذلك
الاطلاق بطريق الاستعارة وان يكون بطريق المجاز المرسل باعتبارين فاطلاق المشفر مجاز مرسل
بالنسبة الى مطلق مفهوم الشفة واستعارة بالنسبة الى خصوصية شفة الانسان ولا يخفى مغايرة
المعنيين وتعددهما قوله اي قول زهير بن ابي سلمى بضم السين والمزرجر الخ وزهير اسم شاعر
وليس في العرب غيره واسمه ربيعة بن رباح [illegible] بالراء قوله بعد جعلنا الحمل على التخييل بان
شبه المجوع بذي اليبس في احد لقضاء مبالغة فيه فتخرج [illegible] كاللباس يطلق عليه اسمه الموضوع
لما هو متحقق قوله من انتفاع اللون ورثاثة الهيئة الا انتفاع تغير اللون من خرزها وغيره مما لا
منقله من هو اجود والرثاثة البذاذة يقال [illegible] رثة اي سيئة قوله فعلى هذا لا يتعلق قوله
هذا تفريع على التعريف من شانه الى ابطال قول من قال الاستعارة اجراء المشبه به على المشبه
او حملا مع حذف الادوات وليس بتفريع على قوله والمراد بمعناه ما عني باللفظ فتنبه [illegible]
لدلالته على انه لو لا اراده لو [illegible] المراد وليتبعا واذ ذلك قول اللفظ المستعمل في غير ما وضع له
التشبيه وقطعا على كل حال قوله بل هو مستعمل في معنى الشجاع فيكون مجازا فان قلت المجاز
مشروط بالقرينة المانعة عن ارادة الحقيقة ولا قرينة ههنا قلت بل الحمل القرينة لا يقال
لا دلالة في الحمل على ذلك لجواز ان يراد الموضوع له ويقدر الادوات لانا نقول يكفي في القرينة
ما هو الظاهر ونسج الكلام بالتقدير مما لا يلتفت اليه ثم اعلم انه ليس المراد بمعنى الشجاع صورته الذهنية
من حيث وجودها وحصولها في الذهن اذ لا يصح تشبيهها بالاسد قطعا مع انه معتبر في الاستعارة
بل الذات المبهمة المشبهة بالاسد وتعلق المجاز بالاسد على هذا باعتبار انه انما يطلق على تلك
الذات ماخوذة مع ذلك الوصف فكان الوصف جزء مفهومه المجازي بقي الكلام في ان قولك
زيد اسد مسوق لاثبات تشبيه زيد بالاسد او لاثبات ان زيدا هو تلك الذوات المشبهة بالاسد
فان كان الاول فهو تشبيه قطعا والمجازية في الاسد كما ادعاه الفاضل المحشي وان كان الثاني
فهو استعارة على ما حققه ان هو دافرق بين قولك زيد اسد واسد زيد وبين قولك زيد شير است
وشير است زيد في اصل الاخرين فانه يحتمل ان يراد بشير في الموضعين ما يحمل عليه شير فيقول
الفاضل المحشي ولا شك ان قولنا زيد اسد واسد زيد بمنزلة زيد شير است وشير است زيد

بان يستعمل اللفظ في المطلق ويراد المخصوص [illegible]
فرد من افراد المستعمل فيه [illegible] حيث [illegible]
ثم شيء واحد [illegible]
ثم بحث [illegible] السند اليه [illegible]
[illegible] الحقيقة وعلم الجنس الخ منه

فيكون سبيل الكلام التشبيه بزيد فيكون اسد مستعملا في معناه الحقيقي ثم ان قولنا
من هنا تحقق مرادنا اولا وان ادعاه انسانية باداة التشبيه لفظا او تقديرا نحو زيد كالاسد وزيد
الاسد المقولة تشبيه اتفاقا كما صح بحث اذ يستفاد منه دعوى الاتفاق على ان زيد الاسد تشبيه
وهو مبهم كيف وقد مر ان المشبه اذا كان مذكورا او مقدرا وكان اسم المشبه به خبرا عنه حقيقة
او حكما فعند البعض يسمى تشبيها وعند البعض استعارة من غير فرق بين المعرف والمنكر على
ان قول الشيخ فان ابيت الا ان تطلق اسم الاستعارة على هذا القسم فان حسن دخول ادات التشبيه
فلا تحسن اطلاقه عليه وذلك بان يكون اسم المشبه به معرفة نحو زيد الاسد بصراحته المعرف وخلاف في القسم
المختلف فيه اللهم الا ان يكون مراد المحشي بثبوت الاتفاق على ان زيد الاسد تشبيه بتقدير
ان يراد منه ادعاء المشابهة بتقدير ادات التشبيه لا بيان حال المثال قطعا ولا يخفى انه تعسف
قوله اذ لا ملازمة بينهما ولا دلالة عليه اي لا ملازمة بين زيد والاسد ولا دلالة للاسد على المعنى
المذكور اعني رايت اسدا يرمي نظاير مثل رايت اسدا في الحمام اذ لا دلالة للقرينة المذكورة على
خصوصية زيد فاندفع ما يتوهم من ان الملازمة المعتبرة في باب المجاز هي المناسبة في الجملة وكذا
المراد بالدلالة على المعنى المجازي الدلالة في الجملة ولو بحسب القرائن والمقامات وهذا المعنى كما
يمكن ان يوجد بين الاسد وخصوصية زيد فلا وجه لقوله اذ لا ملازمة بينهما ولا دلالة عليه
قوله كقوله اسد علي وفي الحروب نعامة المصراع لعمر ابن الخطاب يعني الخوارج وزاهدها عمار
متى ما تنفر من صفير الصافر الفتخا المسترخية الجناحين والمراد من قوله تنفر من صفير الصافر
انه ينزعج من مجرد الصوت وبعد البيت المذكور هلا برزت الى غزالة في الوغى بل كان قلبك
في جناحي طائر غزالة امراة شبيب الخارجي وكان يضرب المثل لشجاعتها نقل انها هجمت
بالكوفة في ثلاثين فارسا وفيها ثلاثون الف مقاتل فصلت صلوة الصبح وقرات فيها سورتي
البقرة ثم هرب الحجاج والوغى الحرب قوله كقوله والطير اغربة عليه يعني بين لبيد
العرفي في قصيدة رثى بها الشريف الطاهر الموسوي مطلعها اودى فليت الحادثات كفاف
مال المسيف وعنبر المستاف وتمام المصراع المشار اليه في الشرح والطير اغربة عليه باسرها فتخ السراة
سواكنات الصفاف اودي اي هلك وفاعله مال المسيف كفاف اسم معدول مثل قطام بكف الاذى

واشتاق

واشتاق الرجل اذا ذهب ماله والمسيف البشير والمستاف بالضم جمع فتخا اخر الفتخ وهو اللين يقال
عقاب فتخا لانها اذا انحطت كسرت جناحيها وهذا لا يكون الا من اللين والسراة بفتح السين
المهملة جمع سري بالعين يكون فيها معنى وغيرها ونظم البيت لمجة جيبان يام والصفاف جمع صافنة
ان كل الطيور في الحزن عليه كالمرثي حتى الاغربة البالية قوله وانه كثيرا ما يكون بحسب الحس ويجوز التشبيه
ادات التشبيه عليه فقد يصح ما اذا قرنت به نفي الجنس الشبه عن نفسه كما يقال هو اسد وليس بادمي
وفي التنزيل ما هذا بشرا ان هذا الا ملك كريم اذ لا معنى لان يقال هو كالاسد وليس بادمي فان الاسدية
انما في الاسدية لا يكون المشبه شبيها بالاسد صرح بهذا الشيخ في اواخر باب الاستعارة قبيل وخلاصة
ويعمل لطيف على ان نحو زيد اسد استعارة التشبيه يحتمل ان ههنا حرف وفيه نظر اما اولا فلان المقصود
في المثال المذكور نحو بحسب الظاهر جعل زيد فردا من افراد الاسد كما هو المعنى في التشبيه البليغ وبهذا الاعتبار
صح نفي جنس الادمي عنه وهذا لا ينافي كون المثال من قبيل التشبيه في نفس الامر واما ثانيا فلان هذا الدليل لو تم
لدل على ان المثال المذكور ليس استعارة ايضا كيف وقد اعترف هذا المحشي فيما بان معيار الفرق بين الاستعارة
والتشبيه هو انه ان صح حذف المشبه لافادة الشبه مقامه بحيث لا يفوت الا المبالغة فالاستعارة والا فالتشبيه
ولا يخفى ان يستقيم قولنا رجل شجاع وليس بادمي فكذلك هو كالاسد وليس بادمي من فساد المعنى
قوله وقد حلت من برج البدر بعدا برج البهرج التي تختبر بها في سبيل وهي اثنا عشر اولها الحمل
واخرها الحوت وبعد النصب على التمييز والمهامه جمع مهمه وهي البيداء الوحشية والتبرج اظهار المراة
زينتها ومحاسنها للرجال قيل معنى تبرجها الكتان انها تخذ زينة لا يبرزن من الخدر وبهذا فارق المها
لان المها مسرحة تخلو من فالن تبرجهن شفا فكانه من قبيل قوله تحية بينهم ضرب وجيع نظرا الى قوله
وجب لا يلائم هذا المعنى بل الوجه ان يقال وجه كون تبرجهن الكتان ان الله تعالى استطيع اخبارها
لانه يجر صفعا ويحتمل ان يكون المعنى انهن يبرزن في الكتان عند التبرج فيه كان تبرجهن عينا
الكتان وهذا معنى اخر ويحتمل ان يراد بالتبرج الدخول في البرج كما هو المناسب للبدر والمعنى انهن
اذا دارس عن الكون واستترن بالكتان وحقن في برج اخر قوله والظاهر ان هذا من باب التشبيه البليغ قوله
كما في قوله رايت بها في السيف يعني ان قوله يعني حاطه تقتضي تقدير المشبه به اي رايت رجلا كالاسد
في شجاعته ولا يصح ان يقدر المشبه ويصار الى الاستعارة اذ لا يصح وقوع اسم المشبه موقع المشبه به فانه لو قيل

رايت رجلا شجاعا فى شجاعته لكان لغوا من الكلام **قوله** وانما بعد من ذلك الا من كون ما ذكر فيه المشبه
والمشبه به وجه الشبه تشبيها كون الابيتين من قبيل التشبيه على ما قال صاحب الكشف وجها لبعديه
المشبه بعد فيهما من تحقق فيه الابيتين وتحقق ضرب البه مثل وصف فى بيتى والمثل الاول المضروب للمشركين
والثانى للموحد وقوله رجلا بدل من مثلا ويحتمل مفعولا بتضمين ضرب وفيه صلة لشركاء والتشاكس
التخاصم ومعنى سلما لما خلص لشركاء والغوات الذى يكثر العطش والسائغ الشراب الذى يسهل مدخله
فى الحلق والاجاج صفة مؤكدة كما فى امس الدابر او خبر بعد خبر والوصف ايضا التاكيد بتقاربهما
اجاج اى ملح مر وقد اج الماء يؤج اجاجا **قوله** على ما يظهر بالتامل وذلك لانه لا يصح وقوع الكافر موقع
الرجل الاول والمؤمن فى موقع الرجل الثانى اذ لا يناسب ضرب المثل فان المقصود من ضربه انتقال
من حال شىء الى حال شىء اخر وهو المقصود وهذا مفقود فى ذلك التقدير كما لا يخفى **قوله** لانه قوله ومن
كل تاكلون لحما طريا وتستخرجون حلية تلبسونها ينبئ عن انه قصد التشبيه لا الاستعارة اعترض عليه
بجواز ان يكون قوله ومن كل تاكلون الاية ترشيحا للاستعارة وهو ابتداء كلام واجيب بان سوق الاية لبيان
ان ليس فى الكافر نفع اصلا وهذا انما يتاتى اذا جعل الكلام تشبيها بمنزلة كالحجارة او اشد قسوة كانه
قيل الكافر كالبحر الاجاج بل ليس مثله اذ فيه بعض المنافع المذكورة وفى الكافر لا نفع اصلا واذا
جعل ترشيحا لم يبق هذا المعنى اذ المستعار منه فى الاستعارة الترشيحية هو المشبه به موصوفا بالشىء
يقال له الترشيح مثل اذا قلت رايت شجاعا شاكى السلاح ابرز الاظفار كان المستعار منه الاسد الموصوف بهذه
الصفة فيكون المشبه به فى مثال البحر الموصوف بهذه المنافع فيلزم ان يكون للكافر المشبه به ايضا
نفع وهو خلاف سوق الكلام وعلم ان صاحب الكشف فسر الحلية باللؤلؤة والمرجان بعد ما فسر قوله
ومن كل تاكلون بقوله من كل واحد منهما والمشهور ان اللؤلؤة تخرج من العذب ثم قال فى قوله تعالى
يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان فان قلت لم قال منهما وانما يخرجان من الملح قلت لما التقيا وصارا كالشىء
الواحد جاز ان يقال يخرجان منهما كما يقال يخرجان من البحر ولا يخرجان من جميع البحر ولكن من بعضه ثم قال
وقيل لا يخرجان الا من ملتقى الملح والعذب ولعل تفسير الحلية باللؤلؤة فى سورة الفاطر مبنى على القيل
الاخير الذى نقله فى سورة الرحمن لان الخروج من المجتمع خروج من العذب من وجه ومن الملح من وجه **قوله**
ولا يخفى ضعفه على من تنبه الخ لفظ الكشف قال صاحب الكشف فى قوله تعالى او كصيب من السماء الخ

بانه المنقبة لكلم تخرج من كل واحد ولو كان الكلام تخرج منهما لجاز المصير الى سورة الرحمن

فان

فان قلت هذا التشبيه مثل ما نحن فيه فان بين ذا البحرين فرق لا كما ذكره صرح بخلافه حيث قال سطورا مرتين
سبق من ان الاستعارة لقوله تعالى وما يستوى البحران هذا عذب فرات سائغ شرابه وهذا ملح اجاج ضرب الله
مثلا رجلا فيه شركاء متشاكسون ورجلا سلما لرجل ولا يخفى ان قوله كقوله تمثيل التشبيه المطوى فيه
ذكر المشبه على سنن الاستعارة لا تمثيل لنفس الاستعارة كما توهمه الطيبى وصاحب الكشف فان الاول
احوج الى التمثيل فى هذا المقام من الثانى **قوله** وهذا الكلام صريح حيث يشهد على كون الاستعارة مجازا
لغويا فان اللفظ ليس موضوعا للمشبه ولا للاعم فانه يدل على انه لو كان موضوعا للاعم لم يكن مجازا
لغويا **قوله** قد سبق فى بحث التعريف باللام يشير الى الحقيقة حيث قال معناه وتحقيقه انه موضوع
للحقيقة المتحدة فى الذهن واطلق على الفرد الموجود منها باعتبار ان الحقيقة موجودة فيه فجاء
التعدد باعتبار الوجود لا باعتبار الوضع **قوله** تحقيقا اى مبالغة فى اطلاق الاسم المجرد فيجب ان يكون
الاول فاذا كان صورة المشابهة بحيث يعتبر الجنسية مستفادا منه المبالغة فيكون الاستعارة
ابلغ **قوله** يعنى ان التصرف فى امر عقلى اشار بهذا البيان الى ان المراد بالمجاز العقلى ههنا غير ما هو المراد
فيما سبق من المجاز الحكمى وهو ظاهر فان المراد بالمجاز ههنا هو الكلمة وفيما سبق هو الاسناد او الكلام **قوله**
لكان الاعلام المنقولة كيزيد ويشكر استعارة ولو فرق بان الوضع فى الاستعارة وقع معتبرا فيها كون
العلاقة تشبيها لم يكن مجرد اصطلاح لا رعاية لمعنى الاستعارة الموافقين وفيه بحث لان الوضع يجعل اللفظ
للموضوع له اصالة فيصح معنى الاستعارة نعم يلزم ان يكون مجاز كلها استعارة والفرق بالعلاقة
مجرد اصطلاح لكن فى بطلانه لازم كما يجب **قوله** ولما صح ان يقال المرفوع رايت اسدا وارادة
زيد انه جعله اسدا قيل يخدش هذا الوجه ان قوله جعله اسدا يجرى فى زيد اسد مع انه لم يوجد فيه الا ما
المذكور ضرورة انه تشبيه وليس باستعارة وجوابه ان الادعاء المذكور متحقق ايضا فى زيد اسد اذ ليس
المعنى على تقدير اداة التشبيه ليلحق تحقيقه بل جعله فردا من افراد الاسد ادعاء فان قلت فلكان الادعاء
لا يتحقق فى المعرف عن زيد الاسد بل المعنى على تقدير اداة التشبيه مع انه يقال انه ايضا جعله
اسدا قلت ان ثبت قولهم هو كذلك فى الصورة المذكورة يكون المراد بانه جعله تشبيها بالمبالغة لا يجرى هذا
فى الاستعارة **قوله** قد زر ازراره على القمر قد سبق فى بحث المجاز العقلى ان مطلق ذكر المشبه لا ينافى
الاستعارة بل اذا كان على وجه ينبئ عن التشبيه وان هذا البيت من الاستعارة للتشبيه وان المعنى على تقدير الاداة

كونه امثلة بعبارة الكشف والمجموع ضرب بالعطف لان ذكر
العطف تمثيل ليس بتعسف ... فلان لم الفيه
الى ما مشى فى شرح المفتاح

قوله وبهذا يندفع ما اورده من ان القرينة مانعة من ارادة المعنى المتعارف لتعين غير المتعارف الخ وجه
الاندفاع ان اجراء الدعوى الصدقية بالمعنى الغير المتعارف ونصب القرينة لا يمنع الا عن ارادة المعنى
المتعارف فلا منافاة قوله واما التعجب والنهي فلانبنائهما على تناسي التشبيه فيه يجب لان يحصل الادعاء
تسليم الادعاء المذكور ومنع كون الاستعمال فيما وضع له وصحة التعجب وكذا النهي عنه انما تترتب على تناسي
الادعاء كما يشير اليه كلام المفتاح فلا حاجة الى الاعتذار بان جماعة بنوا على تناسي التشبيه قضاء لحق
المبالغة قوله والاستعارة تفارق الكذب الخ اي الكلام الذي فيه الاستعارة يفارق الكلام الكاذب
فلا يرد ما يقال الاستعارة في المفرد والكذب في الحكم فلا اشتباه بينهما حتى يحتاج الى الفرق قوله وزعم
صاحب المفتاح انه اراد بالدعوى الباطلة الدعوى التي لا تطابق الواقع مع ان صاحبها يعتقد صدقها
اذ لا يتصور من صاحبها قصد التأويل فضلا عن نصب القرينة المانعة عن اجراء الكلام على ظاهره واراد
بالكذب ما لا يطابق الواقع مع العلم بعدم مطابقته فانه ايضا لا ينصب تلك القرينة كما ان في الدعوى
لا ينصبها الا ان الكاذب المذكور ليس مثل ذلك المدعي في التبري عن قصد التأويل اذ مقصوده ترويج
ما يدعيه بظاهر كلامه والقيح في مقصوده قصد التأويل بل نصب القرينة فلذلك التفى جمعهما
بان نصب القرينة واقتصر في الدعوى الباطلة على ذلك التبري عن التأويل لانه اذا تبرأ عن التأويل
كان عن نصب القرينة اشد تبرءا فتطرق التخصيص على كل واحد من التبري ونفي نصب التبري كذا
في شرح المفتاح للشريف وليس مراده تفسير مطلق الكذب حتى يقال فيما ذكر ميلا الى مذهب الجاحظ
وعدولا عن مذهب الجمهور كما توهم بل تعيين مراد السكاكي من لفظ الكذب في حال انه اراد بالكذب
ههنا احد قسميه اعني ما لا يطابق الواقع ولا الاعتقاد وقرينته انه سمى قسمه الآخر وهو ما لا يطابق الواقع
مع الاعتقاد والمطابقة الدعوى الباطلة قوله وان يكون الاستعارة على اخفاء الخ اي اراد غير علم الجنس
فانه المتبادر من اطلاق العلم قوله ولهذا ما يرى باقل في البخل وسحبان في الفصاحة وباقل في الفهاهة قد يسمى
شرح فصاحة سحبان وخطبته عند معاوية واما باقل فانه رجل من هلال ابن عامر ضعفه قبل التسمي بماذرا
لانه سقى ابله فيها حوض فلما فرغ الابل بقي في اسفل الحوض ماء قليل [illegible] فسلح فيه ومدر الحوض
من ان يسقى من حوضه واما باقل فهو اسم رجل من العرب وكان اشترى ظبيا باحد عشر درهما فقيل له بكم
اشتريته ففتح كفيه وفرق اصابعه واخرج لسانه يشير بذلك الى احد عشر فانفلت الظبي فضربت به المثل

فان قلت تناسي التشبيه والادعاء المذكور متنافيان فكيف يبتنى
على امر واحد قلت [illegible] لو سلم الكلام تم هذا
الكلام [illegible] هذا لا يختص [illegible] كون هذا الاعتراض
كما ذكره السيد [illegible] وذلك لانه جعل التعجب والنهي عنه
دليلا على الادعاء المذكور [illegible] الجواب [illegible] التعجب
والنهي عنه تسليم لما ذكره [illegible]
[illegible] الكلام

[illegible] المنقولة [illegible]
[illegible] الوضع [illegible] الاستعارة [illegible] العرف بالوضع
في الاستعارة [illegible] الكلام [illegible]
المنقولة [illegible] جميع انواع المجاز كما [illegible] اليه

في الوقت

في العي فقال [illegible] انا ان وكان امامه سحبان وباقل [illegible] بالعرف [illegible] الخ
اللغم حتى كانه من العي لسانه تكلم باقل وعلم انك اذا اعتبرت تشبيه زيد بعمرو في الشكل والهيئة
وقصدت المبالغة في التشبيه وادعاء انه عين عمرو لكمال الشبه له فقلت رايت عمروا كان لفظ انه
استعارة [illegible] وقد صرح به قبل القوم انما وضعوا الجنس في باب الاستعارة جاء ما
ان اكثر الاستعارات في اسماء الاجناس لان الشخص [illegible] علل المحشي في شرح المفتاح عدم جريانها
في الاعلام بان مبنى الاستعارة على المبالغة في حال الشبه بادعاء انه عين المشبه به وذلك انما يحصل اذا كان
المشبه به مشتهرا بوجه الشبه لا يمكن الا في الاجناس مشهورة باوصاف لا حاجة ان [illegible] تنبئ عن اوصافها
انباء ما واما ان [illegible] فقلما اشتهر باوصاف كذلك [illegible] انه يمكن ان يجعل لفظ عمرو موضوعا للذات
مع الشكل المخصوص [illegible] وان كان موضوعا للذات معينة الشكل المخصوص حتى تبقى اعتبار الجنس فيعرف
لاحتياج البيان المقصود بالعدول من التشبيه الى الاستعارة هو المبالغة في حال المشبه اعني وجه الشبه
حتى كانه يساوي المشبه به فيه وذلك يحصل اذا جعل المشبه من افراد المشبه به وداخلا في جنسه ان كان المشبه به
جنسا او جعل عينه اذا كان شخصا ولا شبهة ان ادخاله في جنسه بمنزلة دعوى انه عينه فتامل فانه دقيق
الموفق قوله فان تعافوا من خوف بعوف كعلم يعلم واصله تعافون سقط النون بالجازم يقال
عاف الرجل طعامه وشرابه اذا كرهه قوله لدلالته على ان جواب هذا الشرط تحاربون فان قتلتم
لا يجوز ان يريد بالنيران حقيقتها بان يقصد تخويفهم باحراق [illegible] اخذ بالنيران في
فيهما احراق كان العدو او نهبا واما عدم حمل النيران على الرماح فلتعارف العرف وغلبة الاستعمال
في السيوف قوله من نصله اي نصل السيف الممدوح ويحتمل ان يرجع الضمير الى الممدوح والاضافة
لادنى التلبس قوله على رؤس الاقران خمس سحائب الاقران جمع قرن وهو [illegible] كفء وجنس
سحائب في محل [illegible] وبعد البيت المذكور بلا النور منهما يفيض على العدا [illegible] السيف [illegible]
وفوق حسن الشمس واصابعنا [illegible] والقناة جمع قناة وهي رمح والقواضب
السيوف القطع قوله اي انامله الخمس يحتمل ان يريد بها انامله وهي رؤس الاصابع نفس الاصابع مجازا
ويحتمل ان يريد المعنى الحقيقي مبالغة قوله والمراد برؤس الاقران جمع الكثرة بقرينة المدح
ولكن المحقق على انه جمع قلة لما نبه من انه تعالى [illegible] الكائنة في الحرب وقلة [illegible] ولا يخفى [illegible]

من اللطف قوله وهذا اولى من قول المفسر ان الحيوان ثم يعني قوله في الاحياء هو وجه الاولوية
ان المستعار منه هو احياء الحياة وانما قال اولى لم يحكم بكون كلام المفسر خطأ لاحتمال ان يكون
مراده ايقاع الاستعارة تبعيا لازمي الهداية والاحياء المتعدية فالمراد من الهداية في كلامه ما هو المصدر
المبني للمفعول هو الاهتداء قوله مع ان كلا من المرسن والطيران مخصوص بوصف ليس في الانف
والعدو واما في المرسن فلكون الانف مرسونا واما في الطيران فقطع المسافة بسرعة في الهواء قوله
فانهم عدوها في الاستعارة الغير المفيدة بالاحتمال الى موضع المرسن موضع الانف ونحو ذلك الى الجناية
ولهذا الاتفاق او يكون ما بين الغير باعتبار كون وضع المرسن موضع الانف استعارة على الاطلاق
المذكور قوله اي مجانس له كالمرسن والانف فان كلا منهما عضو مخصوص من طريق الشم وانما اختلف
باختصاص بالرسن وعدمه ورجحان ما ذكر ان اطلاق الاستعارة على هذا القسم من المجاز المرسل على سبيل
الاستعارة لان نقل الاسم من الجنس الى جنس مشابه بنقل الاسم من المشبه الى المشبه به بناء على ان الجنس
والنوع من واد واحد قوله وفي كون استعارة الطيران للعدو من هذا القبيل نظر اذ جهة الجامع بين
الطيران عبارة عن قطع المسافة بسرعة مع تحريك الجناحين اختيارا في الهواء والعدو عبارة
عن قطع المسافة بسرعة مع التخطي على الارض ولا يخفى ان الجواب انما يصح اذا ثبت النقل عن ائمة
اللغة قوله وهو جمع حلق الدرع المحلق بفتح اللام جمع حلقة بالتسكين على غير القياس عن الاصمعي
الجمع حلق بالكسر كبدرة وبدر وحكى يونس عن ابي عمرو بن العلاء حلقة في الواحد بالتحريك والجمع حلق
وحلق ان قال ثعلب كلهم يجيز على ضعفه قوله على ان الاسد موضوع للشجاعة اي للشجاع قوله بكسر الحا نسخه
لا ارتباط وصل لا يعرف انه لا ملازمة بينهما ولا دلالة عليه قوله لا الجموح من المبالغة غرض عليه
بان العقول يكون المستعار له هو المقيد لا الجموح فوائج الغرض كون المجاز اذ قد تقرر ان اللزوم في المجاز
انما هو بين المعنى الحقيقي والمعنى المجازي الذي استعمل اللفظ فيه وههنا اللزوم انما هو بين المعنى
الحقيقي وقيد المعنى المجازي والجواب ان اللزوم كما يتحقق بين المعنى الحقيقي وقيد المعنى المجازي
كذلك بينه وبين المقيد لانه ينتقل من المعنى الحقيقي الى الشجاعة ومنه الى الرجل الشجاع كما صرح
الفاضل المحشي فيما سبق وهذا القول كاف في اللزوم قوله واذا احتبى قربوسه قربوس
بفتح الراء وتخفف الا في الشعر لان فعلولا نادر ولم يأت غير صعفوق وهي اسم عجمي غير منصرف

للعلية

للعلمية والعجمة واما قربوس بفتح الباء وهو منبت شعر الذوابة ضعيف في الفصيح الفم وكذا
سحنون وهو اول الرابع قوله ولم يقل انا احتمل بالة فهو بمعنى الانتظار والقائل بانه هو
السائر من الصباح الى الظهر والرائح هو السائر من الظهر الى المغرب قوله سيرا حثيثا اي سريعا
يقال ولى حثيثا اي مسرعا حريصا قوله والتشبيه فيهما تمثيلي ووجه الشبه قطع المسافة بسرعة وسهولة
وسلاسة قوله وبنيت اي جعلت في الهوادي الهوادي جمع هادية وهي العنق يقال اقبلت
هوادي الخيل اذا بدت اعناقها قوله لما في قول امرء القيس فقلت له لما تمطى بصلبه واردف اعجازا
قفا نبك من ذكرى حبيب ومنزل بسقط اللوى بين الدخول فحومل وقبل البيت المذكور في شرح
وليل كموج البحر ارخى سدوله علي بانواع الهموم ليبتلي ومعنى قوله فقلت له لما تمطى قوله
بعد البيت المذكور الا ايها الليل الطويل الا انجلي بصبح وما الاصباح منك بامثل السدول جمع سدل
او سدول ما ارخي على الهودج والتمطي التمدد والباء في بصلبه للتعدية والارداف الاتباع
والاعجاز جمع عجز بفتح العين وضم الجيم وهو مؤخر الشيء يذكر ويؤنث وهو للرجل والمرأة جميعا
والعجيزة للمرأة خاصة ثم المعروف من غير ان ناء كلمة اصلية وزنه فعل ناء ضوءا نوءا
ان نهض بجهد ومشقة ويحتمل ان يكون مقلوبا من نأى بمعنى بعد فوزنه فلع كما جاء
والكلكل والكلكال الصدر وربما جاء في الشعر مشددا قوله والظاهر انه من قبيل الاستعارة
بالكناية حيث شبه الليل بالرجل المتمطي الطويل واثبت لوازم المشبه به للمشبه وهي الصلب والتمطي
والكلكل والاعجاز وانما قال والظاهر انه لما في شرح التبيان من ان المجموع استعارة تمثيلية
وقوله التمثيل انه لما ليس من قول الاسد ونحوه فقد كشفت وقد اصبحت بيد الشمال زمامها زمامها
قوله من حلي القبط الحلي بضم الحاء المهملة وكسر اللام المشددة جمع حلي بفتح الحاء وسكون اللام كثدي
وثدي وقد يكسر الحاء للجمع للمكان الياء مثل عصي والقبط اهل مصر قوله فان كلامه في الصحة لانه في ذكر ثاني الجمع نسخه
اقسام التي هي من اقسام الى الاستعارة التي هي قسم من المجاز كما اعترض عليه سوق كلامه من اول الباب والاستعارة
التي هي من اقسام المجاز الاستعارة المصرح بها فان الاستعارة بالكناية ليست من اقسام المجاز عنده لان
المذكور فيها المشبه المستعمل في معناه الوضعي قوله شواظ النار الشواظ اللهب الخالص الذي لا دخان فيه
قوله والتاء تشبيه انتشار الشيب في الشعر باشتعال النار فيه يجب لان معنى الكلام من المعنى المستقيم

على قانون نفسه بكون قوله تستعمل استعارة تخييلية وهي عند غير حقيقي ولا تحقق فيه التشبيه فلا نزاع في
اعتبار الاستعارة على مذهب الزمخشري وغيره ولفظ الزعم لا يخرج عن الاشارة الى البحث المذكور قوله
وهي حسية فان قلت الازالة امر عقلي قلت المراد بالهيئة المحسوسة هنا الكشط والبهاء والكشط
والازالة بتشبيه البيان فان بحسب مطلق الكشط والكشف امر عقلي قلت لو سلم فالمراد الهيئة
المحسوسة عند حصولها وحالها تشبيه البيان قوله او حصول امر عقيب اخر ثم ان غاية هذا التوجيه الاول تصحيح
معنى الترتيب من حيث هو بالنظر الى خصوص المقام قوله الاستعارة لظهور النهار لا يخفى ان الانسب
اظهار النهار قوله واجيب بحمل اعتبار تمام الغلب الكامل لا يشترط الثلاثة في القلب بل نقلها
تعطفا وعلى مذهب الشيخ ايضا ذلك فلا يتجه طلبها في هذا القلب بل على ان قوله عند البعض
قوله وبان الظهور ههنا ينبغي الزوال الى غير عليه بان قوله الاستعارة لظهور المسلوخ ثم جلدته باباه
لان المسلوخ لا يزول ان استعمال ظهر بمعنى زال يكون مع قطع النظر عن الامر من وقوع شارح
الى اندفاع الخ بقوله فتام من مقام عن واما جواب السوال بان يقال الاظهر ان المسلوخ لا يزول ثم
جلدته بل اذا ازال الجلدة عنه فقد زال هو ايضا عن الجلدة قوله وذلك ظاهر بابن ربطة فلا عجز بينه
من ابيات الحماسة صدرها عبرنا البيانا وكرهها وقبله اشتهي فاعني عنك اذا انت مسلم
وقد ساقحزن ذرا عليك من ايد وكشف تكلم في الروع بادءٍ وجوه هما يخشى اماه والاماه جرائر استغنام
لا تكارا مسلم في صيغة المفعول اي تحامل سلمته اي ظهيت بعينه وبينا ثم ريد النكاية بعد قراغ
اسم واوا اي قبله سيل انوا الخوف من له بعيك قرا بر والدرع الخوف يحنس اي يلجئ تلك النسوة
اما الكونها مكشوفات الوجوه والحال انهن حراير لغلب الامر والاستغنام في غير نها ايضا لان فلا
اي لم يعبر نا البنات بل ولحومها ان فتيتنا الا بمباح وانتفاع بلحومها والبانها جائز في
الدين والعقل وتعريضها في المناحي البناجات وذلك ظاهر ذا ابر نان قوله وتلك شاة الشاة
بفتح السين المعجمة الثلاثة قوله وذا العلاقة ثم كلام العلاقة يخالف كلام ان يعني ان الظلمة حق
الاصل والنور وقته ولعنوره طار عليها وظرف فان الظاهر تجوز العلاقة ان يكون الليل ظرفا والنهار
مظروفا قوله بعد بطوال الزمان والعادة في مثله حتى يخفى انه تكلف بل التحقيق ما اختاره من القائل
والتحقيق مطابقة بلاغة التنزيل ان يقال المراد بالنهار مجموع ما بين الطلوع الى الغروب كما هو المفهوم

فانه

من الشرع والموافق لكتب اللغة فيكون الفاء للتعقيب الحقيقي نظرا الى انتهاء النهار وسيتقيم
معنى المفاجأة نظرا الى ابتداء ظهور النهار ولا يخفى على المنصف ما في اعتبار المفاجأة بالنظر الى
ابتداء ظهور النهار من التكلف فان المفهوم من الاية على توجيه المفاجأة الاظلام بظهور النهار العز
هو مجموع ما بين الطلوع والغروب لان الاية تجرد اخراج النور من الظلمة واما خصوصية النهار فهو
كونه مجموع ما بين الطلوع والغروب فلا حاجة الى ان لما دخل في الفصيح قوله ثم لا يخفى ان اذا
المفاجأة انما تصح اذا قيل ليس ان نقصد بجملة الاسمية الدوام بمعونة المقام فيندفع المفاجأة على
المصنف اذ المرتب على السلخ في الحال اصل الاظلام الا دوامه واستمراره وفيه نظر لان المفاجأة
انما تتصور فيما يكون من قبيل يحصل بغتة بلا ترقب كما ذكر الشريف في حواشي شرح المفتاح فحمل
الجملة الاسمية على الدوام لا يدفعها كما لا يخفى على المتأمل قوله اقول لغوته بذلك فيه بحث لان الاية
على ما يعتاد من نظم الاية سلخ النهار بحيث يفاجئه الاظلام والنكال الاسلخه مع اهبطه التمام بحيث
لا يبقى منه اثر بل ينعدم في الحال ثم يترتب عليه الظلام دفعة لكمال الغرة ابانه والنقوية الخ
ذا هذا اذ ما انما يظهر لو كان الاية نفس مفاجأة الظلام قوله وهذا بحث فقد يقال لما كان ارقاد
كثير الوقوع في الحرص وشكر المناسبة عندهم جعل عدم ظهور الفعل الذي هو لازمة شهرة اقوى
مما هو في الموت انت خبير بان الى قدرة كثير الوقوع للقوة محل نظر وان كان فلا دونها
لا شهرته مما لا شك فيه قوله وفيه نظر لان البعث لاختصاص له بالموت بل من ان يقال البعث المطلق
في صدد ذكر القيامة واحوالها انما هو البعث من الموت فيصلح للقرينة لا استعارة على انه لا يبعد ان
يدعى كون البعث حقيقة شرعية في البعث من الموت قوله والفغي ابرم الامر ابانه لا تتمحى اي افرق
بين الحق والباطل بحيث لا يلتبس احدهما بالاخر كما لا يلتبس الزجاجة المكسورة قوله والجامع الا الاحاطة
او اللزوم ثم فان قلت لما كان ضرب القبة على الشخص محسوس كون الاحاطة القبة به محسوسة فلم عد
عقليا قلت المعدود من الجامع العقلي هو الاحاطة المعنوية المتحققة في الذلة بالنسبة اليهم
كما انها متحققة في القبة بالنسبة الى الشخص تحقق الاحاطة الحسية فيها ولا يخفى انها عقلية قوله
وهو ما دل على نفس الذات بهراوهم بالذات في هذا المقام ما يستقل بالمفهومية وفي تفسير اسم الجنس
بها اشارة الى انه لم يرد به ههنا ما اصطلح عليه النحاة لان ذلك من الصفات المشتقة واسماء الزمان

والمكان والالة وما ذكره هنا البتة ولذا قوله فهو غير معتبر وصف انا لاوصاف فهو غير معتبر
وصف متعلق بهذا الذات فمن يتوهم ورود الاشكال بان الفعل وصف وهو لا يكون كذلك فقد
الكلام بواسطة تغاير الذات والوصف قوله ولذا ما يكون مشتقا ولا باسم الجنس كالعلم والشبه في ان
اسم الجنس بالتفسير الذي ذكره البتة والعلم المستحق اي ليس من لوازمه انا صالحة لان يصدق على كثيرين
وان الكلي كليا واذا جنس مفهوم نوع وصنفه لم يعتبر كليا ايضا بل اشتهر ذاته المشخصة بوصف
الاوصاف فخارج عنه لولا كالاشتهار الخ بان صار اوصافا خارجية عن المدلول اي الحقيقة الا اسماء
تخرج في الاسماء المشتقة فان المعاني المصدرية المعتبرة فيها داخلة في مفهوماتها الاصلية فلذلك
كانت الاعلام الملحقة بها كالاسماء من حيث الصفات وهو مصداق اسم الجنس ذاتا صالحة
للموصوفية مشهورة فينبغي ان يكون وجه شبه وكذلك العلم اذا اشتهر ينبغي فان المعاني فيها الخ
والافعال والحروف لا تصلح للموصوفية وكذا المشتقات قوله وان التبعية القوم انما تعرضوا
للمعاني التبعية المصرحة والظاهر ان المعاني التبعية المكنية كما في قولك الحسني اراقة الضارب
دم زيد ولعلهم انما لم يتعرضوا لها لعدم وجدانهم اياها في كلام البلغاء قوله او بكونه مشاركا للمشبه
في وجه الشبه لان ذكر اللفظ او معنى ما لا مثلا فرق بين التعبيرين في الدلالة على المقصود قوله
وانما يصلح للموصوفية الحقائق اي الامور المتقررة الثابتة هذا التفسير ذكره العلامة في شرح المفتاح
حيث قال المراد بالحقائق الذوات الثابتة المتقررة كالجسم والبياض والطول لا غير الثابتة ككون الافعال
فانها تحدث غير متقررة لدخول الزمان في مفهومها وكالصفات فانها غير ثابتة ايضا وان كان
الزمان عارضا لها فتتبعه انما هنا توطئة للرد عليه بما اشار اليه بقوله ثم انه يصح ... ووجه
المنع كما نقل عنه ان كلا من الحركة والسكون مع انه ليس من الامور المتقررة الثابتة يقع موصوفا وقد صرح
الشيخ نفسه في شرح المفتاح باندفاع هذا المنع على اصل الكلام حيث قال بعد نقل تفسير العلامة
والحق ان الحقيقة هي الماهية باعتبار تحققها وثبوتها في نفسها من غير تعلق بما يقيد الغير وحينئذ
فان القيام والحركة كذلك يجري في الظاهر والتحرك واما ما ذكره الفاضل المحشي جوابا عما اشار اليه الشارح
من المنع المذكور حيث قال ... المراد بالحقائق الامور المستقلة بالمفهومية لا ما توهمه من الامور
المتقررة الثابتة ففيه بحث لانه يمكن ان يقال البعد ... ان مطمح نظره الرد على العلامة وانما تفسيره

واذا نقص مفهومه نوع لم نسخة

اي الذي يعتبر فيها النسبة اولا ... لا انما نعتبرها ضمنا ... في الاعلام بالخصائص

الحقائق

الحقائق بل ما ذكره هنا الا في تحصيل المرام وفيه توجيه كلام الشيخ وجه انه في ما ذكره في شرحه ايضا حيث قال
كالشرح لهذا الكتاب وكلامه هنا ايضا يرجع الى هذا التفسير لانه يعلم ان المعاني تمتنع التشبيه والتشبيه
بعينه لكون المشبه موصوفا وانما يصلح للموصوفية الحقائق كما في كلامه قوله كجسم ابيض او بياض صاف
دون معاني الافعال والصفات المشتقة منها والحروف انتهى ولا يمكن ان يكون مراده بالحقائق ههنا
ما ذكره المحشي لعدم صحة مقابلته على هذا التفسير الصفات ولهذا اسقطها المحشي من البين في تقرير
توجيه الكلام حيث قال اولا وبما قررناه لك ظهر ان ما ذكره القوم من ان الاستعارة في الافعال والحروف
تبعية لان الافعال وانما يصلح للموصوفية الحقائق دون معاني الحروف والافعال وثانيا فكل من الحركة
والزمان حقيقة لا تستقل بالمفهومية دون الافعال والحروف قوله ومعاني الافعال والصفات
كانه اشار بابقاء لفظ الخ الى اندفاع البحث الذي اورده بعض في شرح المفتاح وهو ان الموصوف
بالمشاركة نفس المشبه والمشبه به وهو لا يختلف باختلاف التعبير فعدم صلوح العبارات الدالة عليه
للموصوفية لفظا لا يقدح في اتصافه بالمشاركة فيجوز ان يشبه ما ينطق للدال باعتبار تشبيه
الدال بالناطق واتصافهما بالمشاركة وان لم يصلح اللفظ حينئذ للموصوفية ووجه الاندفاع على
ما ذكره في تلك الشرح ان المعتبر في هذا الفن مفهوم اللفظ فاذا قيل لقيت ... كان المستعار
منه هو مفهوم الضم ... اذ وانهم فيعتبر في صحة موصوفيته وعدمها اللفظ الدال
عليه اذ يعلم انه من الحقائق ام من ... العقل قوله او عروضها لها فيجب ان لا يعرض
ان منع جريان التشبيه ينبغي ان لا يجري في المصادر ايضا لان عروض الزمان لها حقيقة اللهم الا ان يقال
مفهوم الصفات يشتمل على النسبة وبهذا عرض الزمان لها بخلاف المصادر فانه لم يلاحظ نسبة الحدث
الى شيء لا يعرض له الزمان كما لا يخفى على الشارح او يقال المراد بعروض الزمان للصفات دلالتها عليه
دلالة بحسب الهوية بطريق حصل الوضع المقصود لا بحسب العقل فقط ولا كذلك نفس المصدر وقد صرح
الفاضل المحشي في توجيهه زيادة الاختصاص فعلا بالافعال تحقيق يرشدك اليه ما ذكره هنا فارجع اليه قوله
دون الحروف وهو ظاهر لانها روابط والات الملاحظات فلا يكون موصوفة اصلا كما حققه السيد الشريف
قوله دون الحروف هو ظاهر ههنا بحث وهو ان معنى الحرف لا يصلح باعتبار العراقة للطلقة فلا يجب
فيه المجاز الاصل ايضا اصالة فلم لم يعتبروا واقسم التبعي الكل ايضا اللهم الا ان يقال ما وجد المجاز

قيل معنى الحرف عند تعقله كما لا يستقل بالمفهومية لكن يمكن ان يلاحظ بالوجه ومن ليستقل بالمفهومية من ذلك يصح قولهم معنى من غير مستقل بالمفهومية فلم لا يجوز
ان يلاحظ بالوجه ويشبه به آخر فان قلت هو من حيث الاستقلال بالمفهومية ليس بمفهوم الحرف فلا استعارة في مفهوم الحرف من حيث انه مفهوم الحرف قلت هذا انما
جار في كلام لم يتعلق بالكلية فان التشبيه بما الفارق اللطافة يلزم ان لا يكون التشبيه في معنى النفس من حيث انه معنى النفس لان النفس مع مؤنة
الحقيقة تدبير البدن واما لو حظت تلك الحقيقة مفهوما بوجه من وجوهها فتبتذل صح

بحيث لا يكون علاقة التشبيه فلزوم الكثير والاقسام والتعقوا بالاستعارة التبعية ههنا لكثرتها
بها لا ينافي في الافعال الكثيرة المجازات المرسلة فيهما قوله واما الموصوف في نحو شجاع باسل
الباسل هو الشجاع الكرار والفياض الوهاب المبالغ فالنحرير العالم المتقن فلو وصف الشيء
في بعض الامثلة ابلغ وازيد في المعنى من الوصف الاول فلذلك امتنع تقديمه عليه فقط مثلا القاطع
وصف للاول وما ذكرناه مخالف لما ذكر الفاضل في قوله تعالى انها بقرة لا ذلول تثير الارض ولا تسقي
الحرث من لا ذلول صفة لبقرة والعطف صفتان لان ذلولا من صنيع الصفة ونادر
كلامه مثل ما اوله قولهم شجاع باسل بابا ه سيأكلامه فتأمل قوله نحو منعم واسع وجليس فيصح المراد
بالنعت الذي بسبب ثبوته لغير الحقائق هو الوصف المعنوي النعت النحوي وانما اورد النعت
النحوي ههنا وفي قوله واما الموصوف في نحو شجاع باسل اه لتضمنه الوصف المعنوي قوله
فيجب ان يكون الاستعارة فيهما اصلية فيه بحث لان غاية ما يلزم ان يجوز فيه الاستعارتان اعني الاصلية
والتبعية بحسب الاعتبارين اللهم الا ان يريد فيجب ان توجد الاستعارة فيهما حال كونها اصلية فقط
لا تبعية فقط قوله فالتشبيه في الاولين بمعنى المصدر قال الشريف فان قلت هل يجري في نسب الافعال
الاستعارة تبعا على قياس الحروف قلت لا لان مطلق التشبيه لم يشتهر بمعنى يصلح ان يجعل وجه الشبه
في الاستعارة بخلاف متعلقات الحروف فانها انواع مخصوصة لها احوال مشهورة وفيه بحث لان
المعنى الذي يرجع اليه معاني نسب الافعال ليس مطلق النسبة بل النسبة على جهة القيام والاحوال والصفات
يصح بها الاستعارة فاذا استعمل الضرب للضرب المحض دلالة على قوة نسبته اليه شبهت نسبته اليه باعتبار
التحقيق بنسبة الذي يثبت البعض على جهة القيام وقلت ضرب فلان لم يبعد عن الصواب وبالجملة يمكن
الاستعارة في الافعال باعتبار نسبها بان يشبه بجار مع نسبها اليه بنوع استلزام كمطلق الاتصاف
والقيام مثلها يرجع اليه نسب اخرى كذلك كمطلق الآلية مثلا فيقال قتلني السوداء والسيف
فالتبعية في الافعال لا تختص باعتبار المصادر على ما هو المشهور فيما بينهم تدبر فانه دقيق قوله
قال صاحب المفتاح المراد بمتعلقات معاني الحروف ما يعبر بها عنها عند تفسير معانيها الضمير في بها
عائد الى ما والتانيث للكون ما عبارة عن المتعلقات في المعنى وفي عنها راجع الى معاني وفي معانيها
الى الحروف وقوله عند تفسير معانيها وضع الظاهر موضع الضمير اذ الظاهر عند تفسيرها واعلم ان لفظ بها

وجعل قولهم تعالى معا وادون مثلا كالمونث والشكل قريب بعيد
لان بعد ذلك يبتني على الكلية ولو صح لصح في كل صفة
ولم يقل به احد صح

لا يعني الصفة المعنوية بل الوصف بالمعنى المصدري وهو
معتبر في الاستعارة واما الافعال فهي بعض الامر
فلا يقدح فيه عدم الاستقلال بالمفهومية منه

غير

غير موجود في عبارة المفتاح بل عبارته هكذا والمراد بمتعلقات معاني الحروف ما يعبر عنها عند تفسيرها
ببعيد ان تلك المتعلقات معبر عنها لا معبر بها مع انه خلاف الواقع فكانه اشار بهذا الى تصحيح
لفظ بها الى التوجيه بعبارة المفتاح بان العائد محذوف والتقدير ما يعبر بها عنها فيحتمل ان يريد
بيان حاصل المعنى لا ان في العبارة تقديرا نظرا الى ان الالفاظ المذكورة عند التفسير كلفظ الابتداء
والغاية عبارة عن تلك المتعلقات فهي بهذا الاعتبار معبر عنها كما اشار اليه السيد في شرحه للمفتاح
وفي عبارة المفتاح لعمارا فرد بها ان يجعل معبرا على صيغة المعلوم ويرجع ضمير الى ما ويجعل من
معتبر الحاذ الكل لا يخفى انه تكلف ظاهر ومخالف للنسخ والرواية قوله مثل قولنا في معناها ابتداء
الغاية المراد بالغاية المسافة اطلاقا لاسم الجزء على الكل او الغاية بمعنى النهاية وليس للابتداء وبهذا ظهر
معنى قولهم الى لانتهاء الغاية لما ذكر الشارح في التلويح واعترض عليه بان نهاية الشيء ما ينتهي به
ذلك الشيء والشيء انما ينتهي بحده فنهاية الشيء حده فليف يكون جزءا منه بل انما يطلق على
آخر جزء منه لمجاورته بينه وبين النهاية ولكن ان تقول غاية ما في الباب ان يكون الغاية في
المسافة مجازا في المرسل ومثله غير غريب ثم التوجيه الجاري على شائبة التكلف ان الغاية
مستعملة في معناها الحقيقي وهي جنس من الابتداء والانتهاء فرد ان فكان اضافتهما اليه اضافة الفرد
الى الجنس ولا محذور فيه اذ لا يلزم منه انقسام الغاية وانما يلزم ان لو كان اضافتهما اليه اضافة
الاجزاء الى الكل قوله ولما كانت حروفا بل اسما فاز في شرح للمفتاح وهو ضعيف في رسالة
المالارضة بانه يجوز ان يكون المعنى الواحد مستقلا بالمفهومية بالنظر الى وضع لفظ له غير مستقل
بالنظر الى وضع لفظ آخر بمعنى ان يكون مشروطا بحكم الواضع في الالة احد اللفظين بذكر
متعلق له بخلاف اللفظ الآخر مثل معنى الكاف الاسمية والحرفية هو المثل الا ان هذا المعنى هو مستقل
بالمفهومية من الكاف الاسمية دون الحرفية وهذا التضعيف مبني على مذهب ابن الحاجب وقد ابطله
الشريف وحقق معنى الحرف بوجه لا مزيد عليه من ظهر به وجه التضعيف فلينظر فيه قوله غير صحيح
كما ستشير اليه قد يوجه كلام بالمصير الى حذف المضاف اي متعلق المجرور في قولنا زيد في نعمه
وهو التلبس المخصوص والتمثيل للمتعلق المصطلح بالمتعلق اللغوي وتوضيحه ان يقتضي قولك
زيد في نعمة كون النعمة ظرفا لزيد مع انه ليس كذلك فيمتنع حمل اللفظ على حقيقته فحمل على الاستعارة

بان نسبته ما بين زيد والنعمة في التلبس المخصوص بالظرفية فوقع التشبيه اولا في الظرفية المطلقة
ثم سرى الى الظرفية المخصوصة التي هي معنى في فاستعمل اللفظ الموضوع للمشبه به في المعنى وهو الظرفية
المخصوصة في المشبه اعني تلبسه بزيد فالتلبس مستعار والظرفية مستعار منه ولفظة في مستعار فلا
خلل في الكلام هذا ما قيل ولا يخفى فساده اذ لا يلائم سياق كلام الشارح فانه اعتبر التشبيه في لام التعليل
في نفس المجرور كما لا يخفى قوله للدلالة بالمنطوق وجه النسبة ايضاح المعنى وايصاله الى فهم السامع
قوله باعتبار ذا اللزوم وارادة اللازم قد اشرنا في اول هذا الفصل الى ان اللزوم وارادة اللازم
في جميع انواع المجاز استعارة او مجازا مرسلا فاعتبار ذا اللزوم وارادة اللازم لا يكفي في بيان المعنى
بل لا بد منه في بيانها ايضا فهما اي نوعي المجاز سواء فيها قوله للعداوة اي يعتبر تشبيه العداوة فيه نوع تعسف لان
موجب كلام الشارح ان يعتبر تشبيه المجرور في مجرورا تعاو على هذا شرح الشرح حيث قال فيجعلها تبعا
للاستعارة في المجرور واشكل ان المجرور هاهنا كونه عدوا لا نفس العداوة والمشبه به على هذا كونه
محبا وابنا لا نفس المحبة والتبني نعم هذا يرجع في المال الى العداوة والتبني والمحبة لكن الاستعارة
في المنطوق والتصريح به اولى خصوصا اذا كان الكلام مما يوهم بخلاف ما هو المراد قوله كالمحبة والتبني
ونحو ذلك في الترتب على الالتقاط اراد بالمحبة محبة الملتقط وهو موسى عليه السلام او اراد لازمها
والا فمحبة الملتقط وهو فرعون علة الالتقاط متقدم عليه قوله وهو غير مستقيم على مذهب البعض
اجاب عنه جمال الدين في شرح الايضاح بان العداوة والنعمة مشبهتان في التشبيه المقدر لكن
المراد بالمشبه بالاستعارة التبعية ما هو مثل المدلول اللغوي للفظ وهو ما يعتبره العقل ويستخرجه
من التشبيه المقدر وهو ليس بمذكور واعتبر ذلك في نطقت اي ان المشبه في التشبيه المقدر دلالة
اي ان المشبه في الاستعارة التبعية في الحقيقة مثل قولنا دلت بحسب النعمة وقد ترك ذلك واطلق
عليه لفظ نطقت واذا عرفت ذلك في الفعل فاعتبر في الحروف انتهى كلامه وتوجيهه في الحروف على
ما نقل عنه ان التشبيه في قولك زيد في نعمة فيما بين المدلول اللغوي لكلمة في وما هو الحاصل من المعنى
الحاصل من كون زيد في الرفاهية وكذا التشبيه المحقق المقدر اذ لولاه لم يتحقق الاستعارة لان
التشبيه مجاز لا بد في تحققها لكن لما كان في هذا التشبيه غموض في العبارة عنه ضيق قدر التشبيه
فيما بين النعمة وزيد لينتقل الذهن الى التشبيه المحقق وليتضح المعنى على الفهم ولا يخفى ما فيه من التعسف

قوله انه

قوله انه شبه ترتب العداوة والحزن على الالتقاط بترتب العلة الغائية عليه والجامع هو الحصول
بعد الطلب النفع ولا يخفى انه اشهر في ترتب العلة الغائية عليه فانه ترتب في غيره ونحو استعماله
التشبيه الجامع ولا يظهر فيه اول من التشبيه قوله ومدار قرينتها في الاولين على الفاعل وفي الثالث على
سيجيء ان قرينة التبعية في الحروف غير منضبطة قوله جمع البحتري في امام البيت لعبد الله بن
المعتز بن المتوكل بن المعتصم بن الرشيد بويع بعد خلع المقتدر ولقب بالمرتضي واستوزر
وكان هو احد عصره في الكرم والفضل ومقدار رتبته صرفته الى الادب فاضطرب امره فلم يكمل خلافته
الا ثلث ساعات من النهار قوله لم تلق قوما هم شر اه الظرف اعني منا متعلق بشر والعشية ما بين المغرب
والعتمة والمراد هنا مطلق الوقت وهي اما مضافة الى الجملة بعدها او الجملة بعدها صفة لها
بتقدير فيها وانتصابها على الوجهين بالظرفية وانتفاء التنوين على الوجه الثاني لكونها غير
منصرفة للتانيث والعلم لانه علم جنس لكل نوع في النحو والوادي فاعل يجري على طريق الاسناد المجازي
والمراد بجريان الوادي فيها بالدم ظهور الشر وكثرة الفتن قوله نقريهم من قريت الضيف قرى
وقراء اذا احسنت اليه اكسرت القاف قصرت واذا فتحت مددت والجامع بين القرى
والطعن ايصال الشيء الى الباطن قوله كقول الحريري البيت من قصيدة ذكرها الحريري في المقامة
الثانية والثلاثين مطلعها لست للازمان لبوسا ولا بت صرفيه نعمى وبوسا
فعند الرواة ادير الكلام وبين السقاة ادير الكؤوسا وطورا ابو غطى يسيل الدموع
وطورا ابلهو اسير النفوسا واقرن السامع من البيت صرف الزمان حدثانه والنعم بضم النون
والنعم النعمة واذا فتحت النون مددت وبؤس بضم الباء مصدر قولك بئس الرجل يبأس
بؤسا وبيسا اي اشتدت حاجته فهو بائس والمسامع جمع مسمع بالكسر بمعنى الاذن وان شرطية
وما زائدة وجواب الشرط محذوف دل عليه الكلام السابق او هو تلون بدون تقدير على اختيار البصرية
والكوفية بحذف العوز الذي يقع في اثناء الحرب والشموس يستصعب الركوب عليه والجامع بين
القرى والطعن ايصال الشيء الى الباطن قوله او الى الجامع حسبما يعني على ما تقتضيه السوق وقرينة
في مجد وحي الى بعيد عن قوله عليه السلام من ترك مالا فلورثته ومن ترك كلا او عيالا فالي قوله تقري
الرماح رياض الحزن هم الحزن بلاد العرب وهي غلظ من الارض ومرتفع وكالارض الرياض البقال

بمسمع لديه الكو نسخة

ازهر النبت اذا ظهر نوره وازهر ظرف لتنقري قوله فغير صحيح لان المجرور ... وقيل المراد بالجمع الاكثر
ذكره الشارح العلامة في شرحيه للمفتاح ولا يخفى بعده ويوجه بان المراد من نسبة الفعل الى المجرور تعلقه
به بحسب المعنى بحيث يكون مفعولا به لذلك الفعل اما بواسطة حرف الجر كما في الاية او باعتبار محل المعنى كما
في البيت فان الاجفان مفعول به لتنقري بذلك الاعتبار اذ ليس المراد بها اجفان الحيوان كما توهموا
بل المراد بها اجفان الرياض وهي الزهر الشبيهة بها واللام عوض عن المضاف اليه فهو نظير الراجع
الى الرياض وسريان النوم فيها ذبول تلك الزهر وانضمام اطراف النور بعضها الى بعض وتنقري
الرياح الرياض الايقاظ فتح تلك الزهر ونشر اطرافها وعطف الاغصان والطراوة اياها فانه لما
جعل الايقاظ مفعولا ثانيا لتنقري والرياض مفعولا اولا وهو ظاهر ان الايقاظ لا يكون للنيام
تعين ان يراد بالاجفان السارى فيها النوم اجفان الرياض فيكون اجفان الرياض قرينة على
ان تنقري بمعنى تفتح انتهى كلام المرصه وهذا واضح و[illegible] الا ان المفهوم من البيت قرن الايقاظ وقت
النوم واجتماعهما في وقت واحد وكل منهما ينافي ما ذكره الشارح وهذا ظاهر والحق ان ما ذكره الشيخ بعيد
اللهم الا ان يقال [illegible] منزلة [illegible] اليه بعض الفتح في الجنس قوله مطلقة
وهي ما لم تقترن بصفة ولا تفريع [illegible] الفاضل المحشي في شرح المفتاح للاستعارة المطلقة بقوله تشبيب
اظفار المنية [illegible] تشبيب ترشيح فانه من [illegible] بالمعنى الكلي [illegible] فيه
فهو ملايم للمستعار منه [illegible] اهلكته [illegible] تشبيب اللهم الا ان يجعل تشبيب ترشيح التخييلية
على مذهب السكاكي [illegible] الى المكنية هذا [illegible] والحق ان تشبيب من تتمة القرينة اذ لو
فقدت [illegible] اظفارها [illegible] الاستعارة [illegible] السكاكي [illegible] لطايف [illegible]
ان الخطاب [illegible] ترشيح وليس [illegible] وصفا ولا تفريع كلام واعتبار الوصف الضمني بالمنى طبيعة [illegible]
لا يصلح [illegible] تخصيص الصفة والتفريع بالذكر [illegible] قوله فانما تبسم غلقت
رقاب [illegible] الغنى الى السائلين [illegible] الممدوح من غير علمه ويجيبون الى [illegible]
فيتبسم ولا يأخذ منهم [illegible] قوله [illegible] فان [illegible] فقد فات النكتة
[illegible] قوله [illegible]
مكنية فيه بحث لان الاستعارة بالكناية لا بد ان يذكر فيها المشبه [illegible] من لوازم المشبه به وهو مفقود

هنا

هنا [illegible] اذا [illegible] متجنبة [illegible] والجواب [illegible] المشبه [illegible] بغير لفظ المشبه به [illegible]
وجه اخر ذكره المولى [illegible] شرح المفتاح [illegible] قيل [illegible] كما في [illegible]
[illegible] قوله مر طعم المر
الطعم بالفتح ما يؤديه الذوق يقال طعمه مر والطعم ايضا ما يشتهى منه يقال ليس له طعم وما فلان
بذي طعم اذا كان غثا والطعم بالضم الطعام قوله فلا يكون ترشيحا قيل الظاهر ان يقول فلا يكون تجريدا
لان [illegible] الكلام [illegible] تجريد [illegible] الكلام [illegible] تجريد للاستعارة المصرحة
لا للاستعارة المكنية التي في [illegible] وانما التوهم ان يكون ترشيحا لها لكونه ملائما للمستعار منه في
الاستعارة وهو طعم المر فدفع هذا التوهم وانما لم يكن ترشيحا لانه قرينة الاستعارة بالكناية لا يسمى
ترشيحا لان الترشيح انما يعتبر بعد تمام الاستعارة والقرينة من تتمتها قوله جاورت الهوام بحرا
زاخرا مستلطم الامواج [illegible] المهملة [illegible] مبالغة فهو قرينة الاستعارة وجعلت
القرينة حالية [illegible] تجريدا لكان زاخرا مستلطم الامواج ترشيحا [illegible] زاخرا [illegible] ممتد
جدا [illegible] ضرب بعضها بعضا قوله فهذا تجريد لانه وصف [illegible] قرينة الاستعارة [illegible]
او في البيت [illegible] السلاح قرينة الاستعارة لا تجريد قوله في [illegible] المجهول [illegible]
[illegible] بتقدير [illegible] وضد هذا [illegible] بالمجهول [illegible]
[illegible] المجهول هو الذي [illegible] في السماء [illegible] فهو يعلم ان [illegible]
[illegible] من حاجة الى [illegible] وهذا [illegible] بعضهم [illegible]
ان في البيت [illegible] في وصف [illegible] قوله [illegible]
البيت [illegible] الشبه مع الاعتراف بالمشبه قوله [illegible] لفظ المفتاح وهو قوله [illegible]
التشبيه [illegible] تقدير الكلام واذا [illegible] التشبيه [illegible] بالتشبيه [illegible] قوله لقوله
[illegible] الشمس [illegible] البيت [illegible] المفصل [illegible]
[illegible] قوله [illegible] الفؤاد [illegible] الضمير راجع الى الحبيبة [illegible]
[illegible] الشمس
[illegible] في السماء [illegible] قوله [illegible] تقدم [illegible] في شرح المفتاح

بالنقصير في حق ... (حاشية علوية)

ينبغى ان يكون المراد بالرجل الخطوة لان المتردد الذى يقدم رجلا ويؤخر اخرى لا يؤخر الرجل الا ولا
نعم يخطو خطوة الى قدام وخطوة الى الخلف وفيه بحث اما اولا فلان المراد بالاقدام قدام الشخص
فيكون الخلف الواقع فى مقابلته خلفه ايضا ومن البين ان هذا ليس بحالة المتردد واما ثانيا
فلانه اعتبر التقديم فى الخطوة لا يخفى تخلف ويجوز ان الخطوة انما تحصل بتقدم الرجل لا انها
حصلة مقرونة بتقديم تارة وبتأخر اخرى واما ثالثا فلانه المتبادر من المثل انه ويستعمل التقديم
والتأخير كان يخفى على من له ذوق وعلى ما قال انه لا يكونان تقييدا على شئ واحد فالاولى ان
يقال اخرى صفة تارة والمعنى تقدم رجلا تارة وتؤخر اخرى فيتحد متعلق التقديم والتأخير **قوله**
تحصر المجاز المركب فى الاستعارة وتعريفه بانه ادرجوا عن الصواب بحكم ... ان تعريف التشبيه بالدلالة
فى قوله واما المجاز المركب فهو اللفظ المستعمل ... وقد يعتذر بانهم لم يصرحوا بالقسم الاخير من المجاز المركب
الذى ليس باستعارة تمثيلية لقلته وقلة لطائفه **قوله** لان الاستعارة يجب ان يكون لفظ المشبه به
هذا اولى من تغيير صاحب الكشف بعدم التغيير بان الامثال السائرة لا تكون الا اقوالا فيها غرابة
من بعض الوجوه نحو حفظها على تلك الغرابة وحميت الالفاظ عن التغيير وذلك ان الظاهر ان فتح التاء فى قولك
بالصيف ضيعت اللبن لا يعتبر غرابته كانت عند المكسر **قوله** بالصيف ضيعت اللبن البا
فى بالصيف بمعنى فى كما فى قولك جلست بالمسجد الى المبتدأ ويروى فى الصيف فكلمة البا وفى بحسب
روايته ودرايته **قوله** لان المثل قد ورد فى امراة وهى دختنوس بنت لقيط بن زرارة كانت تحت
عمرو بن عمرو وكان شيخا فسألته الطلاق فطلقها فتزوجت عمرو بن معبد بن زرارة وكان شابا
فقيرا فمرت اشتوا ارسلت الى الشيخ تستبغيه لبنا فقال ذلك المثل فلما رجع الرسول اخبرها
بما قال عمرو وضربت يدها على منكب زوجها وقالت هذا ومذقة خير يعنى ان هذا الشاب الجميل مع اللبن
القليل المذوق مع ... المزوج بالماء خير منك وغير لبنك الكثير وانما خص الصيف لان سوالها الطلاق
كانت فى الصيف **قوله** واما الاستعارة بمجرد تسميته خالية عن المناسبة فقد يقال انما سمى استعارة
بناء على انه شبه الاستعارة فى صفته وهى ادعاء دخول المشبه فى جنس المشبه به **قوله** واذا المنية انشبت
اظفارها اذا شرطية وانشبت مفسر بفعل مضمر دخل عليه اذا تقديرا وانشبت جزاء الشرط
والمنية فاعل من منى الشئ اى قدر وسمى بالموت لانها مقدر **قوله** يجعل معاذة العاقبة

والتعويذ

بمعنى ان هذا بمنزلة الراجع لا المتردد وهو يطلق الرجوع الا المتردد اى ان يكون الرجوع من الشئ تارة غاية التردد تحقيق

ومتعلق التقديم والتأخير هو الخطوة وهى شئ واحد ... والبحث الثالث تحقيق

لم يتعرضوا للقسم الاخير نسخة

فيه اشارة الى ان قولهم بالصيف ضيعت اللبن يعتبر ... ان ذلك الكلام حقيقة ... الى ... اعتبار ... الغرابة تحقيق

فيها اشارة الى ان بعض المحشين حيث جعل الباء للعاقبة ... الصيف منه

ودختنوس نسخة

سعيد تحقيقه

والتعويذ والتمويه فلما يعنى وهى شئ معلق على عنق الصبيان صونا لهم من العين والجن
على زعمهم **قوله** تجلدى للشامتين التجلد اظهار الجلادة والجراءة والشماتة الفرح ببلية
العدو وريب الدهر حوادثه والتضعضع الحركة والاضطراب **قوله** الاحيا على ونفسية
البقيا اسم من البقية على فلانا اذا رحمته **قوله** وان ثبتت بمانقول العصر عن ان فيه استعارة
تخييلية بدون الاستعارة بالكناية فلا يصح الحكم بانها متلازمان **قوله** بعد تسليم صحة هذا الكلام
يعنى ان لا نسلم صحة هذا المثال لانه مثال مخترع لم يصدر عن البلغاء ولهذا انكره السيد الشريف
وحمله السكاكى على جنس الاستعارة بالكناية بعد ايراد قوله اثبات المنية الشبيهة بالسبع
وجود التخييلية بدون المكنية الى آخر الفصل حيث في اعتماد وجود جاء بدون المكنية فى قول
ابى تمام لا تسقنى ماء الملام فاننى صب قد استعذبت ماء بكائى ... ان ... ان نوع
لما كان من مخترعات السكاكى نفسه لم يعتد به بحيث قال فى آخر الفصل من قول ابى تمام وانتزع
ايراد السيد الشريف حيث قال الحق من هذا الوجه ان وجود التخييلية بدون المكنية فقد علم كانه
من نحو انياب المنية الشبيهة بالسبع فانه فى حق لحوالة **قوله** شاع استعمال النقص فى اجل
العهد من حيث تسميتهم العهد بالحبل ومنه قول ابى التيهان فى بيعة العقبة يا رسول الله
ان بيننا وبين القوم حبالا ونحن قاطعوها فنخشى ان الله اعزك واظهرك ان ترجع الى قومك
قوله ان يسكتوا عن ذكر الشئ المستعار ان يسكتوا بدل منه هذا اى يسكتوا عن الشئ المستعار من
اسرار البلاغة **قوله** وهذا قريب مما ذكر المصنف التخييلية والفرق ان التخييلية على هذا لا يتنج
لا يجب ان يكون تابعا للاستعارة بالكناية بل يجوز ان يكون تابعا للتشبيه ولا لذلك على ما ذكر
المص **قوله** وغداة ريح قد كشفت اى الواو بمعنى رب المستعار للكثرة ومفعول كشفت محذوف
اى ازالت ودفعت برودته عن الناس بالاطعام والكسوة وايقاد النيران والقرة بكسر القاف
وتشديد الرا بمعنى البرد معطوف على غداة ريح وقد يروى بفتح القاف يوم قر وليلة قرة
اى باردة واذا ظرف لكشفت واصبحت تامة وفاعلها زمامها والتانيث باعتبار المضاف اليه
او الضمير المستتر فيها العائد الى القرة او الغداة والجملة اعنى بيد الشمال زمامها حال عن الفاعل
وقيل ناقصة اسمها الضمير المستتر فيها والجملة اعنى بيد الشمال زمامها خبرها والشمال

هو ابو المنهال ... التيهان بكسر الهاء وتشديدها كان ... قيل اسمه ... وذكر ابو العلاء المعرى انه يروى بكسر الهاء وتشديدها وقال الامام المرزوقي هو فيعلان بفتح العين ولا يجوز ان يروى بكسر حاله ... فيعلان لم يجى فى الصحيح منتهى المقتل عليه منه

بالفتح ريح يقال الجنوب مشهور بشدة البرد قوله اي سلا من السلو وهو زوال العشق والحزن
قوله ولا حاجة اليه لصحة ان يقال امتنع عنه وتركه بحاله فيه بحث لان المذكور في الصحاح
وغيره من كتب اللغة ان اقصر مشروط بكون فاعله قادرا ومختارا فان في الصحاح اقصرت عنه
اي كففت ونزعت مع القدرة عليه فان عجزت عنه قلت قصرت بلا الف والبطال ليس قادرا
ومختارا فهذا القيد يعني للحمل على القلب اللهم الا ان يراد انه لا حاجة اليه بطريق الوجوب
لجواز ان يراد بالاقتصار معناه المجازي وهو مطلق الامتناع قوله كذا الجوهري في صحاحه وبه اي جوهر
ابصار راجع الى ما كان يرتكبه قوله كذا في الصحاح بفتح الصاد اسم مفرد بمعنى الصحيح يقال
صححه الله فهو صحيح وصحاح بالفتح الجاري على السنة الاكثر من كسر الصاد على انه جمع صحيح
وبعضهم ينكره بالنسبة الى تسمية هذا الكتاب ويستدله الا ان يقال انه ثبت برواية من
مصنفه انه سماه الصحاح بالفتح ولبعض الادباء في استحسان هذا الكتاب نحو مطالب بعض ارباب
مولاي ان وافيت بابك طالبا منك الصحاح فليس ذا بمنكر انت البحر فهل علام فتى كمثل
البحر كي يبتغي صحاح الجوهر قوله ويرتكب كون الكلام متفاوجه الاضطراب وقوع الفصل بين
المتعلق وهو قوله على اصح القولين والمتعلق وهو قوله يتحرز بالاجنبي الذي يتوهم قبل
النظر الصحيح كونه هو المتعلق وبين المعطوف اليه وهو بعد والمعطوف وهو ولا يمنعها
حقيقة ويمكن ان يوجه كلام السكاكي بوجه يكون خاليا عن الاضطراب وهو ان الاحتراز بالقيد
الاخير عن الاستعارة لا يقتضي سابقية الدخول فقوله ينفي الاستعارة لما هو من ان الدخول
متحقق فان الاستعارة عنده استعمال اللفظ في الموضوع له على القول الاصح الذي يبتني الاحتراز
عليه وعلى هذا الاعتبار كلام مستقبل قوله فيجب ان لا يكون لارادة او يحمل على حذف اللام
دون حس اي احتراز لئلا يخرج او يقال المجاز بمعنى الحاصل يقال اخا هو من القسمة كذا اي
الحاصل منها فقوله احتراز ان لا يخرج الاستعارة اي حس ان لا يحصل الاستعارة من المجاز وعلى
قسيما منه فتامل قوله لفظ الغابط في فصل الاسنان الغائط في اهل العلماء من الارض
الواسعة والجمع غوط واغواط وغيطان وكان الرجل منهم اذا اراد ان يقضي حاجته
اتى الغائط فيقضي حاجته فقيل لكل من قضى حاجته قد اتى الغائط فكنى به عن العذرة

مصنفه هو اسمعيل ابو نصر حماد الجوهري قال ابن
الصلاح في شكل الوسيط لا يعمل ما تفرد به وانكر
عليه قوله سائر الناس ججهم وقال انه تفرد به
ورواية لم يتفرد فان التبريزي والجوالقي وغيرهما
نقلوا ذلك وبالجملة فقد تلقت الامة كتابه
بالقبول ولابن بري عليه حواشي ... توفي
رحمه الله سنة ثلث وتسعين وثلثمائة قال
ياقوت في معجم الادباء كان من فاراب وهي من
بلاد الترك وكان من اعاجيب الدنيا اخذ عن خاله
ابي ابراهيم الفارابي ... السيرافي والفارسي وطاف
بلاد ربيعة ومضر فاقام بها مدة في طلب اللغة
ثم عاد الى خراسان فانزله ابو الحسين الكاتب
عنده واكرمه ثم قام بنيسابور مدرسة
يدرس اللغة وتعليم الكتابة وكان حسن الخط
جدا يذكر مع ابن مقلة وانتشر ... قال
مات مترديا من سطح داره وقيل انه تعلق
وتخير فقال اعمل له دفتين وشدهما كالجناحين
وقال اريد ان اطير وقفز فعلق فهلك قال
وقيل انه كان بقي من كتاب الصحاح بقية غير
مبيضة فبيضها تلميذه ابراهيم بن
صالح فغلط في اشياء كذا في شرح المغني
للشمني

قوله وهذا صب

قوله ويختص بحسب العرف لفظ الدابة هذا بناء على ان لفظ الدابة في العرف مخصوص بالفرس
والبغل قوله فلا بد حينئذ من نفس عن احتراز عن خروج فيه بحث اذ الظاهر الاحتراز عن
خروجها اذا اتفق الى هذا القيد لانه مثل لفظ الغائط اذا استعمل اللغوي في المنهضم
المتفاوت لانه يكون مستعملا في غير ما وضع له لا تحقيق في الجملة فلا يخرج عنه فيحترز عن خروجه بزيادة
قيد اخر نعم يلزم ان يدخل في حد الحقيقة ايضا لكنه يخرج باعتبار الحيثية فالاولى ان يحترز بهذا
القيد عن دخول مثل الغائط اذا استعمل العرفي في المنهضم المذكور والجواب ان هذا عند عدم
اعتبار قيد الاطلاق في قوله غير ما هي موضوعة له وبعد اعتباره وهو الحق لا اشكال
لان تقييد اللفظ بازاء المعنى بنفسه ... ان الاستعارة تستعمل فيما وضعت له
يدعي كونها مستعملة فيما دلت عليه بنفسها بناء على استلزام الوضع الدلالة للفظ بنفسه
فيكون قرينة الاستعارة كقرينة المشترك بطريق الادعاء في هذا الدفع مزاحمة المعنى الاخر
لا لتحصيل اصل الدلالة وحينئذ يجب ان يقال ان الوضع كما يستلزم الدلالة بنفسها يستلزم
الدلالة الظاهرة ايضا فنفي الاستعارة دلالة ظاهرة ادعائية فلا يخرج الاستعارة عن الحد
الذي ذكره السكاكي للحقيقة وهو الكلمة المستعملة فيما يدل عليها بنفسها دلالة ظاهرة
واخذ بعض القيود بحسب الحقيقة وبعضها بحسب الادعاء تعسف فتامل قوله ولا يخفى عليك
ضعف هذا الكلام اذ المطلق ينصرف الى الكامل فلا يتبادر الوضع عند الاطلاق الا الوضع التحقيقي
والقرينة المذكورة قرينة الدلالة بلا شبهة اذ لو لم يوجد لم يوجد الدلالة والادعاء المذكور
تعسف هذا وقد اجاب السلام في تحقيقه بوجه اخر وهو ان السكاكي لم يقصد ان مطلق الوضع
بالمعنى الذي ذكره يتناول الوضع التاويلي بل مراده انه عرض للفظ الوضع اشتراك بين المعنى
المذكور وبين الوضع التاويلي الذي في الاستعارة فقيدنا بالتحقيق ليكون قرينة على ان المراد
بالوضع معناه المذكور لا المعنى الذي يستعمل فيه حينئذ وهو الوضع بالتاويل قوله لزم الدور اراد به
توقف الشيء على نفسه سواء كان بواسطة ام لا وذلك لانه يقول لو قطعنا النظر لزم الدور
لا معنى ... الى المعنى في حقيقتها لا الكلمة المذكورة بين الحقيقة وجعل الاضافة بيانية نحو الكلمة
اللفظ الحقيقة ويفهم منها ... انه لو قيل بالنسبة الى نوع ما ... غير لازم دور وهو ...

وبهذا الكلام يستلزم ان يكون دلالة الاستعارة على الملزوم الاخر
مع التعارف وغير التعارف ... باعتبار تحقيق الوضع ... التعارف
وعدم اعتبار في غير التعارف ...

... بحث الغرض لا يلفظوا الاستعارة انما
تستعمل في المعنى الموضوع له وتشتهر ذلك فيما بينهم
صار الوضع بذلك كالمشترك بين المعنيين فاحتيج
الى القيد المذكور لتعيين المراد ورفع ما عسى
ان يذهب الوهم اليه من انتقاض التعريف بالاستعارة

قوله بل الجواب ان تعليق ام ارادة قيد الحيثية في تعريف الامور التي تختلف باضافته ظاهر
بين فان اليها الذهن ومن الارادة تجري في القواعد المنطقية ايضا لما ذكروا في تعريف
الكليات الخمس وغيرها فان عمنواد بما ذكره جمال الدين في شرح الايضاح من ان التقييد بالحيثية
لا التفات اليه لانه انما يتبادر الذهن اليه اما قوله وعلى تقدير ان يتبادر الذهن اليه لا يفيد
فيما نحن فيه لان قولنا من حيث هو موضوع له متعلق بالاستعمال اي لا يتعلق بالوضع فان ما
بالوضع الوضع الذي هو وضع التي طلب لم يكن احتمال التقييد بالحيثية وان اريد اي وضع
كان كان استعمال لفظ الصلوة في الدعاء اذا استعمله في طلب بعرف الشرع فيما هو موضوع له
بوضع من حيث انه موضوع له فلا عمنواد به ايضا الى طلبه بعرف الشرع عبارة عن رعاية
اوضاع ذلك العرف في استعمال الالفاظ فمن استعمل لفظ الصلوة في الدعاء كيف يكون في طلب العرف
الشرع ولو سلم انه طلب بعرف الشرع فلا نسلم ان استعماله فيه من حيث انه موضوع له قوله هذا غلط
لان الاستعمال فيه يجب انه قوله حاصل كلام المجيب ان فرق مع قرينة معناه مع نصب المتكلم قرينة
ولهذا اذا لم ينصب فهو الغلط والنصب فعل اختياري مسبوق بالقصد والارادة والقصد
للفاعل الى ان ينصب شرطه قرينة تدل على عدم ارادته مبني على ان ثبوت قرينة في مادة
لا يستلزم ثبوتها في جميع المواد فالغلط الذي لا يوجد فيه داخلة في تعريف المجاز وان لم يدخل
فيه جميع افراده قوله ثم ان اللفظ اذا استعمل في معنى غير ما وضع له مع نصب القرينة لكن
لم يعتبر العلاقة بل لم يوجد ايضا يرد ذلك نقضا على التعريف ولا يندفع بما اجيب وقد يجاب عنه
عن الاعتراض بان الغلط المراد بالغير هو الغير المتعلق والاضافة للعهد يرشدك الى ذلك ان
استعمال اللفظة في غير ما وضع له المتعلق وتبادر منه عند الاطلاق فعلى هذا اندفع الاعتراض
بالغلط سواء كان بقرينة او بدونها وظهر ايضا ضعف قوله فيما سبق وثانيا انه لو ترك
قوله الراجع الى معنى الكلمة المتضمنة للفائدة القيد لا وان الراجع الى معنى الكلمة احترازا عن
الراجع الى حكم الكلمة كما في قوله تعالى وجاء ربك والاصل وجاء امر ربك فالحكم الاصلي في الكلام لقوله ربك
هو الجر واما الرفع فمجاز ومداره ان يكتسي اللفظ حركة لاجل حذف كلمة لا بد من معناها او لاجل
اثبات كلمة مستغنى عنها استغناء واضحا عن استعمال القيد في المطلق كالمرسن في الانف الا انه

قوله فانه

قوله في ذلك فلا ينبغي الى السبع كذا ينبغي هو ان يكون الاظهار والفظ كذلك لا ان الكن ضيع
في ينبغي قوله وكلامه في متابعة التشبيه لكامل في وجه التشبيه هو الذي ذكره في مفتاح
الفصل الثالث وقد اورد ان الاعتراض بقولهم المنية قد يرتع الاظفار ما لا ينبغي ومعه
استعارة بالاستعارة هو الاظفار قوله وسيجيء بما هو منها في جميع ذلك مع قوله في القسم الرابع الايضاح
بالكناية كما عرفت ان يذكر المشبه به ويريد المشبه الا ان ذلك ينصب قرينة ينصبها ولا يخفى انه
دال على ان الاستعارة هو لفظ المنية وسيجيء تحقيق انه يدل على اقواله قوله ومن الامثلة انه
وصف الصور بتمام فيجب ان الاستعارة انما هو اللفظ الدال على الصورة المشبهة بها
لا وصفها كما يدل عليه ظاهر العبارة وان تاويل ذلك بان المراد بالوصف اللفظ باي اللفظ
لوصف يكتسبه المعنى فلا يتاتى بهذا التاويل في قوله لوصف الاخر لان الاستعارة يكون نفس الشيء
لا لفظه اللهم الا ان يراد بهذا الوصف معنى البيان فكانه قال استعارة لفظ الصورة لا لوجه
لبيان الصورة الاخرى فيكون الكلام في قوله الوصف الاخر دالا على التوضيحية الاصلية الاستعارة قوله
ولا يلزم من تقسيمه للمجاز ايهام حصر ان قسيم الشيء قد يكون اعم منه من وجه وهذا الكلام ظاهر التحقيق
ان قسيم الشيء اخص منه مطلقا فانك اذا قلت الحيوان اما اسود او ابيض فالمراد اما حيوان
اسود واما حيوان ابيض هذا وقد رد جمال الدين الجواب المذكور بان كون القسم اعم من المقسم انما
يصح في التوجيه الذي لا يراد به الحصر كما في المثال المذكور والتقسيم الذي هو في مشروع ابواب
الكتب وفصولها يراد بها استيفاء جملة الاقسام فلا يكون من ذلك التقسيم الذي لا يراد به الحصر
وقوله لم يبين ما هو المجاز العقلي والمجاز الراجع الى حكم الكلمة وقال في المجاز المفرد المعرف
بالكلمة ليس دليلا على صحة كلام السكاكي بل هو دليل على ضبط اخر وقع منه هذا الكلام وفيه
بحث لانه ان اراد بالحصر الذي اوجبه في مشروع ابواب الكتب حصر المقسم في الاقسام بمعنى ان لا يوجد
قسم لذلك المقسم الا وقد ذكر كما يدل عليه قوله ويراد به استيفاء جملة الاقسام فهو حاصل في المثال
المذكور وفيما نحن فيه وان اراد به حصر القسم في المقسم بمعنى ان لا يتحقق القسم الا حيث يتحقق
المقسم فلا نسلم وجوبه في ذلك الشرع كيف والكتب مشحونة بالتقاسيم التي لا يوجد فيها
الحصر المذكور كقول المنطقيين التصديق اما بديهي او كسبي وكل منهما اعم من التصديق

قوله الا انه لا نم ان التمثيل يستلزم التركيب آه للشريف هنا كلام طويل الذيل لكن نحن لخصته
في اخر البحث عبارات الشيخ في شرح الكشاف وهي قوله فان مبنى التمثيل على تشبيه الحالة بالحالة
بل وصف صورة منتزعة من عدة امور بوصف صورة اخرى بان لفظا او وصفا مستعارا كذا الصواب
بل صورة لان المشبه مثلا هو الصورة المنتزعة لا وصفها انما يتم اذ جعل الوصف في عبارات الشيخ
معطوفا على الحالة وليس كذلك بل في التشبيه المراد بالوصف الحال والقصة العجيبة وبالجملة فالصفة
المعنوية التي هي وجه الشبه من نتيجة المعتورات التي ذكرت اصل فتامل قوله وفيه نظر لانه لو ثبت ان
مثل هذا المشبه به يمكن ان يجاب عنه بانه على تقدير ثبوت جريان التمثيل في المفردات لا ريب في صحة
التقسيم المذكور اذ تمثيل التمثيل بالتمثيل المركب لا يقتضي حصره فيه غاية ما فيه انه لم يمثل التمثيل
المراد في التقسيم وهو التمثيل في المفرد اعتمادا على الامثلة المذكورة في فصل التشبيه بان جميعها
من قبيل المفرد ولا يخفى ان ما يصلح مثالا للتشبيه يصلح مثالا للاستعارة بان يترك التشبيه الى الاستعارة
ومثل التمثيل المركب على عادته الجارية في كل باب من تعميم مباحثه وايراد النظائر من غير ذلك الباب
ودفعا لتوهم اختصاص التمثيل بالمفرد قوله لا قطع بان لفظ تقدم في قولنا تقدم رجلا فيه مجاز نعني
فيه بان هذا الكلام حسن في المتردد بين الاقدام والاحجام ولا يوجد فيه تقديم الرجل وتاخيرها حقيقة
فلم لا يجوز ان التجوز كما هو حاصل في نفس الكلام كذلك حاصل في مفرداته فانه شبه العلاج نحو الفعل
بالتقديم ونقص في الفعل بالرجل والنقص لتقصير عنه بتاخيرها فاطلق الفاظ المشبهة
بها على المشبهات استعارة وهذا المنافي فيه على تقدير صحته بخصوصه بهذا المثال وان تمسك
ان اعتبار التشبيه في مفردات التمثيل غير ملتزم قوله واما قول الامام لا تسقني ماء الملام فتمام البيت
لا تسقني ماء الملام فانني صب قد استعذبت ماء بكائي الصبابة رقة الشوق وحرارته يقال
رجل صب اي عاشق مشتاق واستعذاب الشيء عده عذبا ومعنى البيت لا تلمني ايها اللائم على
كثرة بكائي فانه مستعذب عندي لا يؤثر فيه لومك او لا تسقني ايها اللائم ماء الملام اي لا تلمني
بماء الملام فانه ماء البكاء التفت الينا ما لك هو اعلم ان قوله تعالى واخفض لهما جناح الذل من قبيل البيت
المذكور كما توهمه السكاكي نفعه حيث نقل ان بعض عرفا اصحابه بعث قارورة وقال ابعث لنا
شيئا من ماء الملام فقال في جوابه ابعث لي شيئا من جناح الذل حتى ابعث ماء الملام وذلك لان الظاهر

عند

ولا يناسب معنى التشبيه في التمثيل
كما لم اعتبره فيما عنى ان الظاهر [illegible] فانه
[illegible] منه

عند اشتقاقه وتعطفه على اولاده بخفض جناحيه وبالقيه على الارض وكذا اعتبر في وجه
والشيء عند الخضوع بطاطاة راسه وتخفيض يديه فيشبه في الخفض الجناح في الطائر
على طريق الاستعارة بالكناية ويضاف الجناح اليه قرينة لها فانه من الامور الملائمة للمشبه به
المشبه به بالملائمة مجوز ان يحمل الاية على الاستعارة التمثيلية قوله او يكون قد شبه الملام بالظرف
المكروه ووجه الشبه ان اللوم يكسر حرارة الغرام كما ان الماء يكسر غليل الاوام كذا في [illegible]
وفيه نظر لانه لا يناسب المقام فان الشاعر ينبغي ان يدعي ان حرارة غرامه لا يسكنها
الا بالملام والشيء يخبر عليه فكيف يجعل طرح حبله ووجه التشبيه وقد يشار الى المعنى الذي ذكرته من قال
دم درکش از ملامتم ای یار زینهار کاین درد عاشقی بملامت فزون شود وقريب منه قوله
اجد الملامة في هواك لذيذة حبا لذكرك فليلمني اللوم على ان تسكين غليل الاوام لا يلائم
وصف المشبه به بالمكروه قوله وبحث الفاضل السكاكي في هذا الفن خصوصا في مثل هذه العبارات
ليس بصدد التقليد بغير ما ثبت بعرض جليله وفيه ان تغيير تقسيم الغير وتبديل اصطلاح القوم
من غير حاجة وبدون فائدة بعيد جدا عما ان يعتد به وقد قال جلال الدين الشاشي في شرح الايضاح
يشكل على قول السكاكي انه اذا جمع بين المشبه والمشبه به في الاستعارة بالكناية كما نقول اظفار المنية
والسبع نشبت بفلان فان اظفار المنية مجاز عنده واظفار السبع حقيقة فيلزم الجمع بين الحقيقة
واما على قول المجاز العقلي فلا يلزم هذا المحذور لان اظفار حقيقة وانما التجوز في اثباتها
للمنية واضافتها اليه انتهى كلامه والجواب ان السكاكي لا يجوز مثل اظفار اذ بان يقول اظفار
المنية واظفار السبع كما تقرر في نظائره قوله ولهذا قال الشيخ عبد القاهر انه في قوله اليد
استعارة اراد باليد جمعا اليد في حيث اضفتها الى الشمال قوله ثم انك لا تستطيع ان تزعم
واراد باليد نعمة البد الاخر تلك الحينية فلا يرد ان قول الشيخ محجة عليه لا له لكون اللفظ مستعارا
ينافي كونه حقيقة لغوية قوله لا يا تعقلوا اذ اثبت من معنى الاستعارة يعلم الجواب اختيار الشق الثاني
ومنع صيرورة النزاع لفظيا قوله وفي الترشيح يعتبر لفظ الكلام في ترشيح الاستعارة فيرد ان
الترشيح قد يقترن بلفظ المشبه كما في قولك مخالب المنية المشبهة بالسبع فلا يتم لان ترشيح التشبيه
لا الاستعارة كما هو لكن يرد عليه ترشيح الاستعارة بالكناية كما سيذكره قوله وجوابه الخ

كون الملام يسكن حرارة الغرام في بعض المواضع
لا يكفي في وجه التشبيه [illegible]
الغرام العشق والغليل الحرارة والاوام العطش
وقيل والعطش صح

كراهة الملامة لانه لم يسكن الحرارة لان طبيعة الماء
بارد فسواء كراهته او لا [illegible] الشيخ لانا
كانت حرارة لا تسكن في دفع الحرارة كما في الخمر

وان فيه الاستعارة [illegible] لا يجوز ان يكون [illegible]
[illegible] صح

الذي يكون مصححا لخصوص المشبه به فيه بحث وهو ان هذا الجواب منقوض بمثل انبت الربيع البقل فان المراد
بالانبات المعنى الحقيقي كما صرح به السكاكي في اخر الفصل الخامس مع اقترانه بلفظ المشبه
انه مبني على ان الترشيح في الاستعارة بالكناية وبعد تجويزه فيها كما هو الحق فالاشكال لان الترشيح
فيما يقترن بلفظ المشبه نحو في انياب المنية نشبت بفلان فافترسه اللهم الا ان يقال التخييلية بكسر
سورة الاضافة فتحتاج الى اختراع صورة ذهنية اخرى ويقال الترشيح في مثله معتبر بالنسبة الى
التخييل فتامل هذا وقد يرد الجواب المذكور بان خاصة المشبه به في التخييلية وان قرنت بالمشبه لكن
المراد بالمشبه المشبه به عند السكاكي فلا يثبت الاحتياج الى التوهم وفيه نظر لان المراد بالمشبه وان
كان المشبه به لكن ادعاء لا حقيقة والاضافة الحقيقية خاصة السبع الحقيقي فلا يثبت بدونه والا
وجدت الخاصة بدونها فيثبت الاحتياج الى الاضافة التوهمية للسبع الادعائي نعم لا يثبت
الاحتياج اذا صير الى المجازية في الاثبات لكن الكلام مبني على التنزل فيثبت الاحتياج اليه على ان مجرد
اقتران اللازم في التخييلية بلفظ الملايم يجب البطلان وفي الترشيح بلفظ الملايم يجب كما في قوله فيما
قوله هو هذا المعنى مع لوازمه لا يخفى ان هذا المعنى مما يسعد في الترشيح عنده كما ان بطريق تفريع كلام
كما في قوله فما ربحت تجارتهم قوله فالمشبه به هو الاسد الموصوف بالافتراس الحقيقي فيه بحث وهو
ان هذا التوجيه ان صح في المثال الذي اورده اعني رايت اسدا يفترس اقرانه لكن لا يصح في نحو
قوله تعالى اعتصموا بحبل الله للقطع بان اعتصموا طلب شيء يتعلق بالعهد لطلب الاعتصام الحقيقي
المتعلق بالحبل الحقيقي حتى يستعار هذا المقيد للعهد كما يشهد به الذوق السليم وعلى هذا القياس
نظايره فتامل هذا وقد رد الفاضل المحشي الجواب المذكور بانه يجب ان يكون ذلك الوصف من تتمة التشبيه
فلا يكون ذكره تقوية للمبالغة المستفادة من التشبيه ولا مبنيا على تناسيه لا يكون من الترشيح ويمكن
ان يقال اراده ان المشبه به هو الاسد الموصوف في نفس الامر بالصفة المذكورة لا انه الموصوف من حيث انه
موصوف لو سلم ان خروج الوصف عن مدلول المستعار منه كاف في كون ذكره تقوية للمبالغة الحاصلة
في التشبيه ومبنيا على تناسيه ولا يضر توقف تمام التشبيه على ملاحظته فان تعلق الرؤية بذات البحر ليس
كتعلقها بالبحر المقيد بتلاطم الامواج في افادة المبالغة ثم ان قول الشارح هو ايضا يقتضي زيادة هي
جواب تسليمي حاصله ان يمنع الفرق بين الاضافة المقيدة كما في المنية واستعارة المجرد كما في التخييلية

ولو سلم

فهي هذا الاسلوب ... [illegible]

ولو سلم عدم الفرق لا يمكن تصحيح مجموع الترشيح بان المراد منه تخرج به المنع الى تمام اصل المقصود
بدونه وهو ادعاء العينية الكاشف بالاستعارة المطلقة وان لم يتم كما له اي اصل الاستعارة
المرشحة فتامل قوله فتعدد المشبه اعني المنية فعلى هذا المستعار له هو السبع والمستعار منه هو الموت
والمستعار لفظ المنية وهذا مما لم يذهب اليه احد يعني لقوله ويسمى ما يخالف جميع ذلك قوله ما يحصل
التقصي عن هذا التقصي انه اذا جعل اسم المنية مرادفا للسبع كان استعارة المنية بطريق المجاز كما
صرح لفظ السبع فيه وجه الدفع ان ادعاء الترادف لا يوجب ذلك كان ادعى كون المتنازع فيه فرد
الاسد لا يوجب كون لفظ الاسد حقيقة فيه قوله ولا اعتراف بحقيقة الشيء الا مع الاعتراف مفعول
فعل محذوف اي لا نجد اعترافا وقوله كل منصوب ان لقوله نجد ويجوز ان يكون اعترافا اسم لا
ويكون النصب لتشبيهه بالمضاف كما في لا خيرا من زيد ويكون الا مع حالا منه قوله مرادفا للفظ السبع فيه بحث
لان المنية اسم لفرد الغير المتعارف ولذلك صح منع الادعاء والسبع اسم للماهية المطلقة فيهما كرومي
وزنجي فكيف يجتمع ادعاء الترادف مع ارتكاب ذلك التأويل اللهم الا ان يراد بالترادف الاتصاف فيا
فانه كاف في المقصود لان المنية لما صدق على ما صدق عليه السبع تهيأ دعوى السبعية للموت مع التعبير
بلفظ المنية قوله ثم ذهب على سبيل التخييلية اي على سبيل الايقاع في الخيال لا على سبيل التحقيق قوله
وعلى هذا ينبغي ان فيه بحث وهو ان هذا القول عين ما يفهم من مقالة السكاكي تقصيا عن اشكاله
المقصود والحصيل وجه لايراده مقابلا للكلام المتقدم ويمكن ان يقال الفرق بينهما ان تقدير
المفهوم هو ان المنية مرادف للسبع وتسمى الشجاع للموت اسما لغير التحقيق فكذا ما يراد فيه
وفيه عموم الاعتراف بالغير ادعاء بخلاف ما قبل من الكلام بعد تحمل تامل قوله فيما وضع له ادعاء فيه بحث
وهو ان مبنى ما عرف ترادف الاسم مع ان الموت حقيقة حقيقة الحيوان المفترس المخصوص فاستعماله
في الموت في غير ما وضع له ادعاء ايضا فلا يخرج المجازية بهذا الوجه فضلا عن النفي قوله وفيه ما فيه
وجه على ما نقل عنه انه ان جاز على تقدير تسليمه لا يفيد الا عدم كون لفظ المنية حقيقة بناء على انتفاء
قيد الحيثية ولا يوجب كونه مجازا اذا لم يستعمل في غير ما وضع له وهو المعتبر في المجاز عندهم وبهذا اندفع
ما قاله المعترض بان اللفظ المستعمل اذا لم يكن حقيقة او كناية يجب ان يكون مجازا او لا لان
مراد الشارح ان تعريف المجاز الذي ذكره لا يصدق عليه هذا الكلام حتى لا مرتبة فيه نعم لو عرف المجاز

بما لا يكون مستعمل في الموضوع له من حيث انه موضوع له بل في غيره لكن لم يعرف قوله وينتزع
الاشكال بحذافيره اي بجميعه في الصحاح حذافير الشيء اعاليه ويقال اعطاه الدنيا بحذافيرها اي
باسرها والوجه حذف الفاء قوله وبالجملة فاجعله القوم قرينة الاستعارة التبعية يجعله هو استعارة بالكناية
فيجب ان لا ينافي في مثل قوله تعالى لعلكم تتقون لان القرينة ههنا هي حالة الترجي ...
وكذا في قوله تعالى ربما يود الذين كفروا لان القرينة ههنا نسبة ما الى الكثرة الودادة قال الشريف
في شرح المفتاح توجيها لارجاع الاستعارة التبعية الى الاستعارة بالكناية في الايتين المذكورتين يجعل
الفعل استعارة بالكناية عن المرجو ويجعل لعل قرينة لها ويجعل الودادة الكثيرة استعارة بالكناية
عن القليلة تهكما بالكفار ويجعل رب قرينة لها وفيه بحث ايضا لان مدلول تتقون الاتقاء
المحض لا المأخوذ من حيث النسبة على ما حققه في بحث الاستعارة التبعية وقد اشتمل على توجيه السكاكي
في المرجو اي مضمون الاستعارة يكون بالكناية ولا بد من ان يكون تبعية لما لا يخفى فلم يفد السكاكي
في دفع التبعية من البين وكذا الكلام في ربما يود الاية والاوجه ان يقال طريقة الاوضح ان يقال
المعنى يكونون استعارة بالكناية عمن يرجى منهم التقوى والقرينة نسبة التقوى اليهم ينزل الفعل
وتتقون وبهذا الحال ربما يود فتامل قوله ورد بانه لا ينضبط في تعريفه اراد ان يقال ان قد رجع التبعية
استعارة مصرحة فقد انحصر المجاز والا لم يكن تخييلية فتنفك المكنى عنها عن التخييلية وانه يبطل قوله
فيكون استعارة لا مجازا مرسلا من جهة ان العلاقة بين المعنيين حتى انه ضمير الفصل وموقوف الجزء بدليل
على قطع العلاقة في الشبه وقد نفي في هذا الحصر لان السكاكي صرح في كتابه بانه اذا جعل الاستعارة
بالكناية كانت قرينتها نطقت امرا وهميا وفي العلوم ان العلاقة بين ذلك الامر الوهمي وبين
النطق الحقيقي ليس الشبه كما صرح به الفاضل الشريف في شرح المفتاح فصح قوله فيكون استعارة
لا مجازا مرسلا فما دفع ما يقال رد عليه انه قد تقرر انه يجوز ان يكون للفظ الواحد استعارة ومجاز مرسلا
باعتبارين فلم لا يجوز ان يكون هذا من هذا القبيل على انه لو سلم تحقق علاقة اخرى غير الشبه لم يرد ايضا
هذا التوهم لان التخييلية عند السكاكي عبارة عن ان يؤخذ صورة وهمية محضة شبيهة بصورة محققة
حسا او عقلا فيستعار لها اللفظ الدال على الصورة المحققة فالقول بتحقق الاستعارة التخييلية في
معنى الصورة يستدعي القول بتحقق التبعية وهو المطلوب قوله فمما لا ينبغي ان يلتفت اليه لانه بعد تسليم

لا يفيد شيئا اذ بعود الفساد المردود بها باعتبار مجازية التبعية وهو وجود الاستعارة بالكناية
بدون التخييلية قوله ومستاصل بكلام السكاكي اما اولا فلانه قوله ان الاستعارة التخييلية ليست في نطقت
بل في الحال اما بمعنى لم اصلا ان الحال عنده استعارة بالكناية والتخييلية عنده يجب ان يكون في الشبه
واراده الشبه لا تحقق له حسا وعقلا وانتفاؤه في مثل نطقت الحال اذا جعل نطقت حقيقة
مما لا ينبغي ان يخفى على احد واما ثانيا فلان السكاكي بعد ما اعترف في تعريف الاستعارة بالكناية بان ذكر شيء
من لوازم المشبه به والتزم في امثلته تلك اللوازم ان يكون على سبيل التخييلية فلو قد ظهر ان الاستعارة
بالكناية لا تنفك عن الاستعارة التخييلية على مذهبه كلام الاصحاب وهذا صريح في ان المكنية
مستلزمة للتخييلية اذ قد صرح في قصر ان التخييلية توجد بدون المكنية كما في قولنا اظفار المنية
الشبيهة بالسبع واما ثالثا فلانه قد صرح السكاكي بان نطقت في نطقت الحال امر وهمي كالاظفار المنية
وهذا صريح في انه استعارة تخييلية عنده وبالجملة جميع ما قال مخالف لصريح كلام المفتاح قوله فهو لا
يقوم دليلا على بطلان كلامه رد بما قال الدين في شرح الايضاح بان المراد اتفاق اصحاب علم البيان قبل ظهور
السكاكي اذ ليس له خرق اجماعهم كما بين في علم الاصول والجواب ان القدح بخرق اجماع البيانيين مبني على
ان اجماعهم في الامور اللغوية معتبر وهو وهم كما اشار اليه المحقق الشريف في شرح المفتاح حيث قال ابن جني
نقل ابن خباز عن شيخه ان اهل العربية اجماعهم ليس بحجة وان الذي للقرينة لا يمنع حجيا بل يقطع
النجاة قوله وان لا يشم رائحة لفظا انما قال لفظا لان المعنى على التشبيه قطعا الظاهر ذكر اشمام
الرائحة المبني عن الغلبة لانه لو زيد عليه بان يجعل سبب منا المشبه به المذكور بالمشبه لما صرح اذ ضمنا كما في
الحنيطا الابيض من الاسود حيث بين الاول صريحا بقوله من الفجر والثاني ضمنا بالليل لانه الاتبان عليه
لم يصح معنا الاستعارة اصلا بل يجب ان يعد مثل ذلك تشبيها لا انه يكون استعارة حسية فهذا قيل
اشمام رائحة التشبيه قوله قد زر ازراره على القمر فان فيه ذلك الاشمام فلا يحسن الاستعارة فيه وان لم
يخرج الى باب التشبيه لان ذكر المشبه به فيه ليس على وجه ينبئ عن التشبيه بل فيه رائحة الاستعارة
بذلك واما ما يستفاد من ظاهر قوله ولهذا يقتضي بان نحو رايت اسدا في الشجاعة تشبيه لا استعارة
من انه مثال لاشمام رائحة التشبيه ففيه انه يفهم منه ان هذا المثال من قبيل الاستعارة لا يغير لحسنه لان
انتفاء الاشمام شرط حسن الاستعارة لا شرط اصلها ولم يقل به احد اللهم الا ان يقال معنى قوله

ولهذا اقتصر عليه ولا يجوز ان اشمام رائحة التشبيه يحصل بحسن الاستعارة فينتفي بانتفاء الاستعارة في هذا المثال
لتجاوزه عن مرتبة اشمام الرائحة الى التصريح بوجه الشبه ويبطل انتفاء حسن الاستعارة يقتضي انتفاء
اصلها عند البلغاء لان ما لم يحسن لم يجز عندهم فشرط حسنها شرط اصلها عند البلغاء لان ما لم يحسن لم يجز
عندهم فشرط حسنها شرط اصلها ما لا فتنبه **قوله** وذلك لان اشمام رائحة اللفظ ذلك اشارة الى عدم
اشمام الرائحة من شرائط حسن الاستعارة ثم الظاهر المتبادر من كلامه ان اشمام الرائحة الا لون مما يتوقف عليه
الغرض من الاستعارة في صورة اشمام الرائحة الغير مفقود اصلا ولو ادعى قبح الكلام الا ان يحمل الحاكم
ذكره الآن من ان ما لم يحسن لم يجز عند البلغاء او الى حذف المضاف اي بطل كمال الغرض من قوله الذي
ادعاء انه التشبيه للغرض وكماله بان التحقيق في اللفظ استعارة ما يكون المستعار منه افراد وجه الشبه اللازم
فيه ذلك الاشمام **قوله** لئلا يصير كل منهما الغازا يعني ان وجه الشبه اذا لم يكن جليا والمفروض انه لا دلالة عليه
من جانب اللفظ ولم يشم رائحة منه يصير كل من التحقيقية والتخييلية الغازا او تعمية وعهد من بان حسن
الاستعارة برعاية جهات حسن التشبيه كما سبق ومن جملتها ان يكون وجه الشبه بعيدا غير مبتذل فاشتراط جلائه
في الاستعارة ينافي ذلك واجيب بان الجلاء والخفاء مما يقبل الشدة والضعف فيجب ان يكون من الجلاء
بحيث لا يكون مبتذلا ومن الغرابة بحيث لا يكون الغازا الا انه ليس نوع الفتاح وانما خص هذا
التوجيه بالاستعارة التصريحية لان المذكور فيها لفظ المشبه به والمراد هو المشبه فاذا كان وجه الشبه جليا
بنفسه او مشهورا فيما بين العموم ظهر قصد التشبيه وادرك ان المراد هو المشبه والا لم يظهر ولم يدرك واما
الاستعارة المكنية فقد اطلق فيها لفظ المشبه واريد معناه واثبت له شيء من خواص المشبه به ودل ذلك
على تشبيهه به فلا ضير في خفاء وجه الشبه بعيدا كما هو الا انه وفيه بحث لان قصد ظهور قصد التشبيه وادراك
ان المراد هو المشبه بالقرينة لا بظهور وجه الشبه فلنا اذا اتفقا جاز بلا مانع لا يجد فيها رعاية نظر قصد
التشبيه ظهورا تاما فلا فرق بين الاستعارة المصرحة والمكنية في ذلك اللهم الا ان يقال خفاء وجه الشبه
يكسر سورة القرينة ويكاد يجعلها مجهولة واما المكنية فقرينتها لازم له فلا يضر خفاء وجه الشبه فلا بد الا انه عبر به
قوله في محل النصب على انه او لكن ان يجعله صفة اذ لا توقيت ان الامام الا بالسلام فيه للعهد الذهني كما في قوله
ولقد امر على اللئيم يسبني **قوله** لان كل ما ينافي فيه يجب ان هذا التغير من قبيل ما يتعلق بالكلام الا ان يأول
ما يتعلق بالاستعارة لو اقتصر في بيان العموم على قوله وكل ما ينافي لم يحتج الى التكلف **قوله** تحت الخفاء

[illegible]

٢٤٤

[illegible]

اي حتى كأنهما اتحدا في الكلام بمحو ما ينافي المبالغة **قوله** ويتعين التعارض لعل المراد انهما يتعين اذا قصد
تحسين الكلام بالمبالغة فيه وليس المراد انه يتعين التعارض البتة ويصح التشبيه فيلاحظ ههنا بينه
وبين قول الشيخ فيما سبق اي ان طرحا سائر الكلام **قوله** لانها لا تكون الا تابعة فيه بحث لان التخييلية
عند المصنف اثبات اللوازم ومن اللوازم ومراتبها التي تتفاوت فيها يجوز ان يحسن بحسب قرب اللوازم
ووقعت في نفسه بمعرفته وغير ذلك اللهم الا ان يقال المراد حسنها بحسب التشبيه تابع لحسن متبوعها لان
حسنها تابع له فيعتبر **قوله** وقلما يحسن الحسن البليغ غير تابعة لها لكم بالغلبة ودون النفي ان هما قد
يحسن الحسن البليغ على قلة اذا لم يكن تابعة للمكنية كان يعتبر الخفاء المكنية التشبيه بالتبع ونظيره
فان التخييلية في حسن فيها حسنة حسنا كاملا وان لم يكن من ما نحن فيه واردة في كلامهم كذا في شرح
التشبيه للمفتاح وجوابه **قوله** ولذا ان يقول قد يكون التخييلية في غالب الاستعمال تابعة
للمكنية فيبنى على التشبيه فيما هي اختراع الصور الذهنية الوهمية على التشبيه المعتبر في الكنية
والتابع لا يكون لها حكم بنفسه ان لم يكن تابعا ولذا قال لم يتعرض السكاكي لحسن التخييلية برعاية
جهات حسن التشبيه ان كانت التخييلية عنده استعارة تصريحية مبنية على التشبيه الا انه قد يجاب
ان يقال المراد تتفاوت وجه التشبيه التخييليات لكثير تفاوت يكون الحسن بحسب نوعي التخييلية
بنفسه لم يعتبر ذلك الشرط **قوله** من عبارة المفتاح حيث قال في قوله تعالى وجاء ربك الحكم الاصلي في
الكلام يقوله ربك هو الجر وما الرفع فمجاز وصرح ايضا بان النصب في القرية في قوله تعالى واسأل
القرية والجر في لعمرك مجاز واما ما في ظاهر عبارة المفتاح لا يمكن تأويل الرفع بالمرفوع من حيث هو مرفوع
وهذا في النصب والجر وان يقال المراد ان الرفع حكم مجازي لكلمة ربك بمنزلة اللفظ المجازي في المجاز
اللغوي كما ان الجر حكم اصلي لها بمنزلة اللفظ الحقيقي هناك وبه اشار اليه كلام السكاكي وسيجيء
كما يظهر لمن ينظر فيه في شروحه ثم ان قول الشيخ هو وهذا في الحذف يشير الى ان وصف الاعراب
بالمجاز في الحذف مطلق وان ان وصفه به في مثل سؤال القرية بخلاف اللهم الا ان يقال ان
الجر هو الجر الذي كان في المضاف المحذوف لاجراء الاصلي ولا يخفى انه تعسف **قوله** للقطع بان المقصود
سؤال اهل القرية لم يلتفت الى قول البعض بان القرية تطلق على الاهل والجدران جميعا لكن
وجه النظر انه معلوم ان القرية موضوعة للجدران المخصوصة دون الاهل فاذا اطلقت

[illegible]

[illegible]

على الاصل لم يطلق الا العقل قرينة تدل على المحذوف ولو كانت مشتركة لم يبين كذلك قوله فلا يحكم الا
لمثله جعل النصب لانه خبر ليس فان قلت اذا كان مثله خبر ليس والكاف اسمه ينبغي ان لا يكون هو
في موقع المبتدأ لكن وما وقع في موقع الخبر معرفة وهذا خطأ بالاتفاق كما سلف في الفن الاول فانه
كلمة مثل لغاية توغلها في الابهام لا يتعرف فلا محذور قوله والاحسن ان لا يجعل الكاف زائدة
فيه بحث اذ لو لم يجعل زائدة لزم انتفاء شيء تعالى عن ذلك علوا كبيرا لانه تعالى مثل لمثله وفي القدح
انتفاء مثل المثل لا يبقى الا انه صدق انه تعالى مثل لمثله وانما يصدق لو كان مثله موجودا في نفس الامر وهما
منتفيان ههنا واما وجود مفهوم المحمول فلا يتوقف صدق القضية عليه لانا نقول صدق القضية
لا يتوقف الا على وجود الموضوع وصدق وصف المحمول عليه كما لا يخفى فالمعنى ان الكاف زائدة
اللهم الا ان يقال انه لم يوجد مفهوم المحمول اعني مثله تعالى لم يصدق وصف المحمول عليه وفيه ما فيه
فتامل على انه ربما يقال المفهوم من هذا التركيب بقيد عدم زيادة الكاف نفي ان يكون لمثله
مثل سواه بقرينة المحذف كما ان المفهوم من قول المتكلم … احد فلا احد سوى المتكلم و…
لا نم انه لو وجد له مثل لكان هو مثلا لمثله لان وجود المثل محال والمحال جاز ان يستلزم محالا اخر
والتقبل لمصعوبة انه قال بعضهم الكاف ليست زائدة بل مثل ومثل ساكن ومتحرك كما سواهما في اللغة
كشبه وشبه فمثل ههنا بمعنى المثل اعني الذات والمثل الاول بمعنى ويكون المعنى ليس مثل ذاته شيء وهو صحيح فتامل
قوله ويكون من باب الكناية وفيه بحث اذ الوجهان في المال الى كون كل منهما كناية في النسبة
لا تنافي في عدهما وجهين نظرا الى الحقيقة والى اعتبارات المختلفة فلا يرد ما عرض الفاضل الشريف وانت
خبير بان ما ذكره … في شرح المفتاح يؤيد اعتراض الشريف حيث قال انه وقد يقال انه يجوز ان
يكون نفيا للمعنى بنفي لوازمه فانك اذا نفيت ان يكون لمثله تعالى مثل يلزم نفي مثله اذ لو كان
له مثل لكان مثل مثله … التقدير انه موجود او يكون نفيا للمثل على طريق الكناية فقد جعل الوجه
الاول قسما للكناية وههنا وجه اخر هو ان يراد نفي شبه المثل … المبالغة مع
ما يقتضيه كاف التشبيه … المثل فهو قصد الى ذات يتعين … نفي
شبيه … ليس كمثله شيء نحو فان امنوا بمثل ما امنتم به … قوله احدهما
يمكن … احدهما … المثل … ومثل المثل … ان يكون المثل كناية ونا بيهما

وفيه فيه

ان نفي

ان نفي مثل المثل ملزوم نفي المثل فذكر الملزوم واريد اللازم والا وراد انسب بمذهب السكاكي في
الكناية وهو ان الانتقال فيها من اللازم الى الملزوم قوله ايفعت لداته وبلغت اترابه
اليفاع ما ارتفع من الارض وايفع الغلام ارتفع فهو يافع ولا يقال موفع وهو من النوادر
ولدات الرجل اترابه الذي قرانه في السن يجمع لدة والهاء عوض عن الواو الذاهبة من اوله
لانه من الولادة وهو جمع لدات وقد يجمع على لدون والاتراب جمع ترب بكسر التاء المثناة من فوق
وهذا تفسير المصنف قوله ولذلك يستعمل في الجحود لمن له مثل ومن لا مثل له فان قلت كيف يستعمل في
اعني ليس كمثله شيء … وهو مسوق لنفي المثل … لنفي المثل … ينافي
ثبوته حقيقة قوله اعني ذكر اللازم وارادة الملزوم … في كلام المطول بقول
اعني ذكر الملزوم وارادة اللازم وما قال انما يوافق اصل السكاكي قوله لفظ اريد
به لازم معناه فيه بحث لان القسم الثالث من الكناية كناية في الاسناد … المجاز في الاسناد
غير المجاز في اللغة فكذلك ينبغي ان يكون الكناية فيه غير الكناية في اللغة وان شئت فتامل
في قوله ان السماحة والمروة والندى في قبة ضربت على ابن الحشرج … لفظا اريد به المعنى
ومعنى المعنى قوله مع جواز ارادة المعنى معه … المراد بجواز ارادة المعنى الحقيقي في الكناية
هو ان الكناية من حيث انها كناية لا تنافي ذلك كما ان المجاز ينافيه لكن قد يمتنع ذلك في
الكناية بواسطة خصوص المادة كما في الرحمن على العرش استوى وقد ذكرناه في مباحث اخراج الكلام
لا على مقتضى الظاهر فلينظر فيه قوله لان الكناية كثيرا ما تخلو عن ارادة المعنى الحقيقي ولهذا ما اورده
في التلويح من انه لا بد في الكناية من ان يقصد تصوير المعنى الاصلي … لينتقل منه الى
المكني عنه فيكون الموضوع له مقصودا في الكناية من حيث التصوير دون التصديق …
اذ لا بد في المجاز ايضا من تصوير المعنى الحقيقي ليفهم المعنى المجازي المشتمل على المناسبة المصححة …
فدعوى كون الموضوع له مقصودا التصوير في الكناية دون المجاز تحكم قوله ولا يخفى ارخاء الكم
معه … لا بد … المنوع وهذا باعتبار الغالب كما حققناه في الفن الاول قوله
اي معنى قوله في جهة ارادة المعنى من جهة جواز ارادة المعنى الظاهر انه حمل الكلام على حذف المضاف
فلا حاجة الى … انما كان الفارق جواز ارادة المعنى كان جهة الفارق مستفادا من ارادة المعنى

وقد يكون … في ارادة … المعنى … في ارادة
معناه … غير … الى … المتكلم …
القرينة … معناه … غير قرينة
المتكلم … ليست … قرينة … عن …
القرينة … الكناية … الكلام …
… معناه … ارادة المتكلم …
المكني عنه بواسطة القرينة … ولهذا …
… انت … وكذلك … كناية في
نفسه لانه … انواع … ولذلك … اراده
بالقرينة … ليست … الاطلاق والا
… الاطلاق … المعنى …
ارادة المعنى … ارادة لازمه فتامل منه

قوله وفيه ما فيه يعني ان في عنايته بعينه لا نعلم في اللفظ مع ان المفهوم منه ان الانتقال
في الكناية من اللازم الى الملزوم فمن ملازم التعريف لانه يدل على العكس واعلم ان الانتقال المذكور
انما يتوهم على طريقة المصنف واما على طريقة السكاكي فلا اشكال ثم يمكن ان يدفع على طريقة المصنف
ايضا بان المراد باللازم التابع والرديف كطول النجاد فانه من توابع طول القامة ولوازمه فتامل
قوله والكناية ان تذكر في المثال بين التلازم حينئذ بمعنى اللزوم والمراد ان تذكر ما بينهما لزوم
قوله اختصاص بموصوف معين على فرض المراد بالاختصاص ما يعم الحقيقي كالواجب القديم وغير
الحقيقي كما اذا اشتهر زيد بالمضيافية مثلا وصار كاملا فيها بحيث حتى صفته لا تذكر بحيث اصلها
الا بموصوف معين بل في موصوف ما فيكون اختصاصها بموصوفها بحيث خارجة عن [illegible]
عارضا قوله للكلام بعض المخذم الابيض السيف والجمع البيض قوله ليحصل الانتقال من العام
الى الخاص يعني ان الكناية بين المذكورين عاما ان بحسب المفهوم من المكنى عنه قبل ان يحرم الاختصاص
بحسب التحقيق فتح ليحصل الانتقال من العام بحسب المفهوم الى الخاص بحسبه فلا يرد ان العموم والخصوص
بعد الاختصاص كما يفهم من العبارة قوله الى مجيء السبب مع اسنادي الغني عبارة عن السبب الطلاق على المسبب
الذات والسبب على النجاد ليس المعنى المتبادر بل المراد من المسبب المتعلق بالفتح وبالسبب المتعلق بالكسر
كما يقال هذا مسبب ذاك اي متعلق به قوله نحو زيد حسن الوجه اصله حسن وجهه فنقلوا الضمير الذي
اضيف اليه الوجه الى الصفة ايهاما الى ان الحسن شايع في جميع اجزائه فلما رفع الحسن ضمير الراجع
الى زيد امتنع ارتفاع الوجه به لانه لا يرتفع بفعل واحد وما في معناه اسمان سواء كانا ظاهرين
او مضمرين او مختلفين ثم لما اريد بيان الموضوع الموصوف بالحسن اضيف اليه الصفة فقيل زيد حسن
وقس عليه هذا زيد طويل النجاد اي حمائل السيف ونظايره قوله فلت للقطع على انك اذا حققت
فالمسند الى الضمير هو طويل النجاد لا مجرد الطويل كذا في شرح المفتاح فلا يصح حقيقة بل
نسبته منه قوله وعظم الرماد الاقراط لما يستدل على كثرة الجود [illegible] فان الاقراط عظم
الرماد مع استوائه ما لم يوجد دليل على علو الهمة وحسن الفهم ولهذا وصفت بنت عمامة النبي عليه السلام
بانه كان عظيم اللامة فان حقيقة السند لا غرض الفقهاء الى حقيقة الرجل البسيط مع بطه بل سند له
الهاجم عليهما بواسطة انه يدل على كثرة الرطوبة المستلزمة للبلاهة عندهم لما ثبت عندهم ان كثرة اللبن

لا يقيد بعضها فيه غير وانما وصف الاختصاص
بالعروض علم مما ذكره في بعض النسخ لان صفته
من حيث صح

والرطوبة

والرطوبة تورث غلبة البرودة والنسيان فوجه بعد هذا المعنى ايضا فيه الانتقال والحظة
قلت ما ذاته [illegible] في تعليق الايضاح بان العرف بان ينتقلون منه اولا الى بلاهة ففي محذور
قوله والجواب ان المنع رده [illegible] البديع في شرح المفتاح بان الغرض البعيد بالنسبة الى
والواسطة لبيت مطلوبه وان كانت كثرة الرماد كناية قرينة عن كثرة احراق الحطب
فاذا به والجواب ان كون الشيء مطلوبا وغير مطلوب انما هو بالنسبة الى قصد المتكلم ويجوز ان يكون مقصوده
الى جعل بعض الوسائط كناية عن بعض الفقراء مثل هذا الجبان الى السماع قوله ان التصريح باثبات
الصفة للموصوف [illegible] انما يمتنع مع عدم ذكر الموصوف محال لو فرض فيه يمتنع الكناية كقولنا نعم
كثير الرماد وتخيرات مضيافيه زيد عند سؤال سائل بقوله ازيد كثير الرماد ام لا اي هو كثير الرماد
فعدم ذكر الموصوف ليس محالا عند التصريح باثبات الصفة له وجوابه ان المراد بعدم ذكر الموصوف
عدم ذكره لفظا او تقديرا وقد صرح بهذا في مختصر حسن قال ولا يخفى ان الموصوف فيما يكون
مذكورا لفظا او تقديرا والموصوف في ذكر المثال وان لم يكن مذكورا لفظا لكنه مذكور
تقديرا وحكما قوله وفيه نظر وجه ما سنح منه ان العموم لا ينافي الاقسام لجواز ان يكون بين القسم
والقسم عموم من وجه كما هو المشهور في الحصر والقصر الاضافي يقال وتتفاوت اي هذه الاقسام
تتداخل وتختلف ما خفيه الاعتبار من الوضوح والخفا وقلة الوسائط وكثرتها قوله اذا كانت
عرضية مسوقة لاجل موصوف غير مذكور الظاهر ان قوله مسوقة لاجل موصوف غير مذكور توضيح وتفسير
للعرضية ولهذا قال الفاضل الشريف في شرح المفتاح عرضيا اي مسوقة لاجل موصوف غير مذكور لكن
لا يخفى ان فيه نوع قصور لجواز ان يتحقق الكناية لاجل موصوف غير مذكور من غير ان يقصد به التعريض
كما اذا قلت المؤمن هو غير المؤذي مما اردت نفي الايذاء عن المؤذي مطلقا من غير قصد تعريض
بموذ معين قوله ومنه المعاريض في الكلام وفي المثل ان في المعاريض لمندوحة اي سعة عن الكذب
قوله حتى التورية بالشيء عن الشيء وريت الخبر تورية اي سترته واظهرت غيره كانه ماخوذ من
وراء الانسان كانه يجعله وراءه حيث لا يظهر قوله فيختص باللفظ المركب الدال على المعنى
المعرض به لما لم يجيء من جهة الوضع الحقيقي والمجازي ينبغي ان يكون بالسياق فيظهر ذلك في الاختصاص
قوله ان كثرت الوسائط مع خفاء في اللزوم كعرض القفا وعرض الوسادة ان فيه فتنة

الوسايط نوع من وجود الواسطة في الجملة وقد عد المثال الاول فيما سبق مما انتقال فيه بلا
واسطة وسنوضح هنا الحقيقة فيبدو كلاميه مخالفة فتدبر الاشكال ان الكناية البعيدة الخفية اذا اعتبرت
فيها الواسطة فان خفي فيها اللزوم يسمى رمزا وان لم يخف يسمى ايماء واشارة فالمراد بالقلة
عدم الكثرة سواء كان بانتفاء الواسطة راسا او بوجود مع قلة وقد صرح ابو علي المنوري
بان قد يستعمل في النفي الصرف لكن ينبغي ان يحمل هنا على المعنى الاعم ليشمل القسمين قوله
كقولك آذيتني فستعرف وانت تريد انسانا مع المخاطب ارد بأذى انه يجوز ذلك ان يريد تهديد غير
المخاطب اذيتني وستعرف غير المخاطب صح فيكون مجازا او يريد اخر المخاطب وغيره معا فيكون
كناية اذ ليس بين المخاطب وغيره لزوم معتبر في الكناية لو مثالا المجاز بل ارادوا ان الكلام المذكور يدل
عرفا على تهديد المخاطب بسبب الايذاء وبلزمه عرفيا تهديد المؤذي مطلقا فان اريد تهديد المخاطب
مع تهديد مؤذ اخر كان كناية وان اريد تهديد غيره فقط كان مجازا مرسلا قوله اذ لا يتصور فيه
انتقال من الملزوم الى اللازم لما بينهما كذا فيه انه ليس بين المخاطب وغيره لزوم تعتبر في الكناية
او المجاز قوله ان الاستعارة ابلغ من التشبيه اي اكثر مبالغة فابلغ من المبالغة لا من البلاغة وكان
مبنيا على ما نقل عن المبرد والاخفش من جواز بناء افعل التفضيل من جميع الثلاثي المزيد فيه كا افعل
واستفعل ونحوها قياسا والشيخ في امثال هذه المقامات تارة يقول ابلغ وتارة يقول اشد مبالغة
قوله وعرض المصنف بان الاستعارة اصلها التشبيه فان قلت لا دخل في الاعتراض لكون اصل الاستعارة
التشبيه اذ يكفي ان يقال التشبيه الاستعارة بالفعل يخلف التشبيه الاصطلاحي فان فيه تشبيها
بالفعل مع الاصل مع وجه الشبه قلت قوله اصلها التشبيه يفيد خطور التشبيه الاصل ثاني بد
الا بعيد والمراد انه لا تشبيه فيها بالفعل انما التشبيه اصلها فظهر دخله في ذلك هذا اخر ما اردنا
ايراده في تحقيق مقاصد علم البيان والله المستعان وعليه التكلان الفن الثالث البديع
البديع من اسمائه تعالى هو الخالق المخترع لا على مثال معين بمعنى مفعل يقال ابدع فهو مبدع
وجعل تسمية الفن الثالث بالبديع لكونه ابداعا غريبا واختراعا عجيبا لطيفا ومنه يسمى نوادر
الكلام بالغريب والبديع قوله المطابقة قال صاحب المفتاح المطابقة ماخوذ من طابق الفرس
اذا وضع رجله مكان يده وانما سمي الجمع المذكور مطابقة لما فيه من ايقاع توافق وتطابق بين المتضادين

وكونها

فرع ثالث

المصباح نخ

وكونها من وجوه التحسين بما يعرف بالذوق وكذا باقي الوجوه قوله بين متضادين هذا اخذ بالظاهر
كما في قولهم الكلام ما تضمن كلمتين بالاسناد وان فالمطابقة جارية فيما فوق المتضادين
قوله لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت قال ابن يعيش معناه ان الانتقال يزيد بزيادة لطف
فراسته تعالى في شان عباده بحيث يهم على الخير كيف ما وقع ولا يحبهم على الشر الا بعد الاعتمال والتصرف
قوله تردى ثياب الموت البيت تردى اي جعلها رداء الثياب السندس هو ما رق من الديباج
وخضر مرفوع خبر بعد خبر او مجرور صفة سندس لانه مفرد بجيبه الخضر فيه مطابقة وانما يلاحظ
الخضر ورق اليه لانه الردى على العكس فان ما قبله عدا خدوة والجمل نسج ردائه فلم ينصرف
الا وله كنانه الاخير وما بعده كان بنيه بهذا البيت بعد وفاته بنجوم سماء خير من بينها البدر
قوله فلقد الجريري نعمد اعتبر العيش الاخضر ورفع في المقامات بعد قوله ازور المحبوب
الا صفر حضر العيش كناية عن نعومة وطيبه فان كل غصن طرى يوصف بالخضرة والازوار
الانحراف والعدو جانب الراس عنك اي في طلب الازرق اي الخالص العداوة الشديدة قيل
وصف العدو الشديد العداوة بالزرقة لان من اعداهم الاول الروم والزرقة غالبة
عليهم ثم سمي كل عدو شديد وان لم يكن بازرق كذا في شرح الايضاح لجلال الدين والموت
الاحمر الشديد يقال احمر الناس اي اشتد وقتل الرجل بالموت الاحمر القتل مثل السببية
واللزوم فيه لا وجه لالحاق هذا النوع بالطباق لانه وما في تعريفه ان ينافي اللازم منافي
الملزوم فيبين المذكورين تناف في الجملة فيكون طباقا فان ملحقا به وقد يجاب عنه بان معنى قوله
في الجملة بوجه ما غير وجوه التقابل الاربعة وهذا وان ليس كذلك لان التقابل الذي فيه ليس تقابلا
بين اعيانهما بل بين احدهما وملزوم الاخر فيكون ملحقا بالطباق بهذا الوجه وانت خبير بان
هذا الجواب انما يدفع الاعتراض عن المصنف واما عن الشارح فلا لانه عمم التقابل في الجملة عن الاربعة بلا
قوله ومقابلة الاربعة بالاربعة فيه بحث فانه فات في الآية قسم الرابع لان لفظ التيسير
تكررت في الآية ولم يختلف حاصله مقابلة الاربعة بالاربعة ويمكن ان يقال يجيء
يكون التيسير في معنى فيتغير لانه اذا تيسر تيسير كان معسرا لكن ذلك غير صحيح
واما باعتبار المقابلة الرابعة بين نفس العشرى العسر فيقدح فيه ما نقله من الايضاح من ان

الاولى الكنانه

واما مقابلة المحنة بالمحنة فقال الواحد منهما قول المتنبي ازورهم وسواد الليل يشفع لي
والتني وبياض الصبح يغري بي وفيه نظر لان اي بي صلتان لشفع ويغري فحاجتهما
بحكم الكلام ووجه قوله لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت والمقابلة انما تكون بين المتقابلين
كذا في الايضاح قوله وصدق بالحسنى الايه اي بالخصلة الحسنى وهي الايمان او بالملة الحسنى
وهي ملة الاسلام او المثوبة الحسنى فسنيسره اي سنهيئه من يسر الفرس للركوب اذا اسرجها
والجمها ومنه كل ميسر لما خلق له قوله جمع امور ما يناسبه لا بالتضاد وقيل فيه نظر لانه بقي المناسب
بالتوافق واخلع ان الجمع بين المتوافقين ليس من مراعات النظير في شيء فلذلك قال السكاكي
هي عبارة عن الجمع بين المتشابهات قوله والشمس والقمر بحسبان اي بحساب معلوم يجريان في بروجهما
ومنازلهما قوله قال البحتري في صفة الابل وقيل يصف الرماح في حالة انحنائها عند الطعن
وحالة استقامتها بلا انحناء اصلا وفي حالة الاعتدال لان الوتر سيعطف ثم يستقيم قوله كالقسي
المعطفات القسي جمع قوس اصله قووس بواوين قوله لم ضم النبج وسنقوس اي انحني
ورجل مقوس اي معه قوس قدموا اللام الى موضع العين لكراهتهم اجتماع الضمتين والواوين
فحصل قسوو فقلبت الواو المتطرفة ياء فصار قسوي اجتمعت الواو والياء الاولى منهما ساكنة
فقلبت الواو ياء فادغمت فيهما ثم كسرت السين لتناسب الياء فصار قسيا ولما نقل الانتقال
من الضمة الى الكسرة قلبوا ضمة القاف كسرة للاتباع فصار قسي فوزنه فليع قال في الصحاح
واذا نسب اليها قلت قسوي لانه فليع مغير من فعول فترد الى اصله وقال بعضهم فتحت السين لان الواو
في قوس تقاد ياء من اجتماع الواو والياء وقوع الضمة على احدهما في الجمع فجمع قسوي فسمي بالام
قوله اسمعيل الوعد اي وفي بعض النسخ يوسفي العفو بر الاسمعيلي وعن ابن عباس رضي الله عنه ان
اسمعيل عليه السلام وعد صاحبا له ان ينتظر في مكان فانتظره سنة ووعد عليه السلام اباه ابرهيم
عليه السلام بالصبر على الذبح ووفى فانه بذلك العهد معروف وفي قصص نبينا عليه السلام بالتوفيق
لقوله تعالى حكاية عنه وما توفيقي الا بالله واما حسن خلق نبينا محمد عليه السلام فيحتمل قوله تعالى
وانك لعلى خلق عظيم وفي شرح العلامة زيادة وهي برهيمي الجود فعلى هذا يكون من قبيل الجمع بين خمسة
قوله كقول ابن رشيق في الندى والعطاء والماثور المروي من ذلك بحديث فاذكر عنه عن غيره ووجهه

بالقفر

بالقفر والقعقعة الرواية اخذ من قول الراوي فلان يحدث عن رسول الله عليه السلام وقوله
على ما يقال اي على ما هو المشهور وان لم يكن كذلك عند المحققين قوله تمام مناسبته فانه في المعنى
لو قال تناسب فصيلة لكان اولى لانه لا يدرك بالابصار الذي يناسب اللطيف وان كان بعيدا في الكلام
لكونه رسل الاية لكن قوله وهو يدرك الابصار الذي يناسب الخبير ليس في الكلام قوله فان اللطيف
يناسب كونه غير مدرك بالابصار فيه لطافة والمناسب هو اللطيف المشتق من اللطافة وهو ليس بالمراد
هيهنا واما اللطيف المشتق من اللطف بمعنى الرافة فلا يظهر مناسبته له الهم الا ان يقال
اللطف هيهنا مستعار من معنى ان الكثيف لا يدركه الحس ولا يطلع عليها وهذا القدر يكفي في
المناسبة قوله معنى الحرف والنون ابهام نابر في الكلام ايضا حيث توهم الكتابة قوله اي
افسد على الغير من اعترض عليه بان الفلان ابن معنى اصلح ولهذا يقال اعط القوس باريها واجيب
بان المنحت قد يكون اصلاحا وقد يكون افسادا وتعيينه الى المقام ومقابلته هيهنا بقوله رضي
وهو يقتضي اصلح بل اعتبار هيهنا بمعنى افسد قوله فلان لا يطبع الا سجاع يقال طبعت السيف والدرهم
اي اعملت وطبعت من الطين جرة قوله فانه لو لم يعرف ان القافية مثل الكلام ما يفهم منه ان
معرفة حرف الروي قد يكفي في بعض الصور بل لا بد منها من معرفة القافية فان يجوز معرفة
ان الروي لا يكفي في معرفة ان القافية حرام لجواز ان يتوهم انه محرم قوله ومنه المشاكلة بان كان
بين ذلك الشيء والغير علاقة مجوزة للتجوز من العلاقات المشهورة فلا اشكال ويكون من المشاكلة
موجبة لمزيد حسن كما في السيئة وجزائها وان لم يكن كما بين الطبخ والخياطة فلا بد ان يجعل
الوقوع في الصحبة علاقة مصححة للمجاز في الجملة والا فلا وجه للتعبير عنه كذا قيل والتحقيق
ان علاقة الصحبة علاقة باعتبار انها وتعل المجاورة في الخيال فهو العلاقة في الحقيقة والا
فالمصاحبة في الذكر بعد الاستعمال والعلاقة تصحح الاستعمال فيكون قبله كذا في فصول البدائع
فان قيل كان ينبغي ان يذكر المشاكلة في القسم الثاني لانها تتعلق بالالفاظ اجيب بانها انما
صوحبت مع المطابقة والمقابلة لتناسبهما ومن ثمة سماها صاحب الكشاف بالمطابقة والمقابلة
في قوله تعالى ان الله لا يستحيي الاية فيه نظر لان صاحب الكشاف انما اطلق المقابلة على المشاكلة
باعتبار المعنى اللغوي لا الاصطلاحي وتضمنها المقابلة اللغوية لا يبعد ان يراد بها مما الكلمتين

وانما قال او لانه لا يتبادر امرهما في قوله وهو يدرك الابصار ابتداء بالنسبة الى الخبير منه

فمعنى ايراد المناسبة تنبيه على ان معرفة حرف الروي قد يكفي وقد لا يكفي منه

فيه منع لان عبارة الكشاف في هذا سبيل المقابلة والطباق والجواب على السؤال وهو ليس بمنع التسمية منه

ان يقال انما ذكرت جميعا لانها الملحوظ فيها اولا وبالذات جانب المعنى ضرورة اعتبار العلاقة قوله
بلفظ لو توهمه في صحته اي صحبته ضمير على ما ذكر ان الشاعر في قول بعضهم في جواب فقال انك تبسط
الشهادة وهم لم يحتمل غني قوله حيث اطلقت النفس على الذات نقل الغلال مراده ان المعنى ولا اعلم
ما في ذاتك وحقيقتك ليس بكلام عرض بل الوجه ان يقال انه عبر عن لا اعلم معلومك بلا اعلم ما في نفسك
لوقوع التعبير عن تعلم معلومي بتعلم ما في نفسي كذا في شرح للكشاف قوله فتعبير عن الاصطناع
بلفظ الغرس اراد به الاصطناع المأمور به المخاطب بقوله اغرس والعير الذي اعتبر بجوهره جهادا انه
التقدير هو غرس الاشجار واما تغرس في قوله تغرس فيها فهو واقع في صحبة الغرس الاول تحقيقا
لا تقديرا فليس هو من موضع التمثيل كما لا يخفى فتدبر قوله اي اوقع المزاوجة وكان نقرة تزاوج
على لفظ المخاطب ويسند الفعل الذي يجيء على ما جوز الاخفش في قوله تعالى لقد تقطع بينكم قوله حيل
بين العير والنزوان اصل المثل ان صخرا اخا الخنساء طعنه ربيعة الاسدي في الحرب بجنبه فمرض حولا
حتى ملته امرأته وكان يكرمها فمر بها رجل فقال اما يباع الكفل فقال نعم عما قليل وكان يسمع
مريضك فقالت لا حي فيرجى ولا ميت فيستراح منه وكان ذلك يسمعه صخر فقال اما والله لئن قدرت
لاقدمتك ثم قال لها ناوليني السيف فناولته فاذا هي لا تقله فقال ابياتا منها اهم بامر الحزم
لو استطيعه وقد حيل بين العير والنزوان قوله اضحت تالوا ثم قيل الصواب في رواية فضاح
بالتنذير لمراتها قبله كأن الثريا علقت في جبينه وفي خده الشعرى وفي وجهه القمر ومن شرح
الابيات ان قوله فتح لي العود وقوله فتح لي الهجر قيل بالاول النجاح من العاشق في العشق لانه
العشق فيه ومن المعشوق في الهجر لانه الهجر في المعشوق قوله اذا احتربت يوما الحرب
الحرب والضمير في احتربت وحا وفدعا الى الغرس المذكورين في البيت الرابع قوله لفظه مثابه
قيل اراد به الزيادة على معنى واحد سواء كان بمعنيين او اكثر والقرينة اخذ بان قبل ها بيتا هنا
سبق مثله قوله الذي لا يحتاج ينشا كما يلائم الفاظ القرب هذا الصحيح الجامعة ملائمة التعقيد وعدم نحاسة
والمناسب الاخ الاول وكما في الاستعارة لكن تعقيد واحسنها تعقيل الاعتبار قوله او والغزالة من طول
المدى خرفت والغزالة عطف على فهم كان في البيت الرابع وهو قوله كان كانون اهدى
خز ملابسه لشهر تموز انواعا من الحلل ومرفوع والجملة معطوفة على الجملة الرابعة قيل الكانون

التنور

قيل ومع هذا لا يكون من باب المشاكلة لان النفس والذات مترادفان ودفع بتقدير ان تنوب فيكون هذا الوجه البعيد من باب المشاكلة منه

ادروع الحيلولة والعير القوم والنزوان مصدر قولك نزا الرجل وثبة للغضب ونحوه منه

وفي بعض نسخ الايضاح لشهر تموز بدل شهر آزر وهو الملائم لتموز ان ولذا قال فيه في بعض بدل ما في هذا الشرح فقوله بين الحلل والمجبر لبعض نسخ الايضاح فلا يخالف منه

التنور وقيل هم من اسماء الشهور الشمسية وهذا انسب بالمراد من كانون قوله انمى الى ارشا
على وزن تفعل بالتحريك والظبية التي قد تحرك وتمشي وفي كونه بمعنى قربا بالغزالة بحث
لانهم غلطوا الحريري في قوله كما قد قرن بالغزالة طلع طلوع الغزالة وقالوا لم يقل العرب الغزالة
الا للشمس فلعل المراد وانما بنيت الغزالة قالوا الظبية ذكره الصفوي في شرح الالفية وورده
[illegible] قوله
لبيت السقط او صدق المجد في البيت ثم تفنن تقطيعها معنى التوزيع النوم
الطلال وفي النوم يعني من خيالك الحال وقيل هذا البيت ستطلبني الذي لو طلبته
لما زاد والدنيا حظوظا واقبال قوله وبالجبال المحبلة المخيلة الكبر قوله والتمحل يعني العطاء
العطاء المناح حول المورد وذلك التمحل ان يقال المراد النعمة الدنيوية والاخروية قوله كحو
الرحمن على العرش استوى فيه بحث لان العرش يلائم الاستواء والجلوس بالشبهة قوله وهو ان يراد بلفظ
واحد له معنيان اعم من الحقيقي والمجازي قوله وهو ان يتعدد الضمير راجع الى اللف والنشر
لانهما معا نوع واحد من المحسنات المعنوية قوله ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار فان قيل فقد يبعد
الضمير المجرور في لتسكنوا فيه للعود الى الليل فيكون الى نشر قبيل اللف والنشر لما يبقى من
اشتراط عدم التعيين فيه قلت التعيين المنفي فيما سبق انما هو التعيين بحسب اللفظ والتعيين
في الاية الكريمة انما هو بحسب المعنى لا اللفظ فان في تلك الضمير صالح للعود الى النهار فلا يتعين الا بحسب اللفظ
قوله ومنها نوع اخر من اللف لطيف المسلك اعلم بان تجرد المعنى الذي ذكره معنى لطيف
مسلكه بحيث لا يهتدي اليه النقاش بل المراد ان هذا النوع لطيف مسلكه بالنسبة الى النوع
الاول ثم اشار بجعل الاية الكريمة منه وايراد قول صاحب الكشف وهذا نوع من اللف لطيف
المسلك الا ان هذا النوع يزداد لطافة ودقة باقتضاء المقام فاندفع بهذا التوجيه
اعتراض الشريف قوله فعدة من ايام اخر فانا قلنا اخر لانه لليوم واخر لا يجمع على فعل وانما
يجمع عليه اخرى لان اليوم مما لا يعقل اجري مجرى المؤنث لما كان المناسب بين
يعقل وبين الاناث ما يعقل لا نقص نقصان العقل فكان اخرا اخرى فجمع على اخر كذا في التلخيص
قوله انتقاب الحدث النقاب على وزن الكتاب الولاية كانه ينقب الامور ويفصل الحق عنها

نحو تنوين معناه في الاربع منه

والحدث الصادق الظن في الامور لكنه حدث بها قوله وقد يقال فوله لتطلعوا العدة المجوب لصاحب الكشف حسبيتا قوله عد الامر برعاية العدة يعني في الاداء والقضاء ثم لا يخفى ان هذا القول ينبغي ان لا يحصل دون علة له واما عدم العلل لاخرج وجود علته فيباق بعد ولعل هذا القائل يتشبث في دفعه بما ذكرت مما لو قوله الضمني قوله لكن ان ذكر ان فيه مغنى عن حذف العبد فلا نقد ذكر صاحب المفتاح قوله اذ بينا في بحث لا يا كلا بن اذا صحبنا المراد غير الكبد فهذا طول النظر القناة وهذا تقصير لطول الوتد من قبيل التعقيب المشتمل على اضافة ما لكل اليه فيرم التعقيب فيه مع ان اويتا مجمل لم يفصل حتى يتصور فيه التعقيب قلت من حيث ان لا اسم اسمان ان يقارنه لسان مشبه معينة لما اريد به فان شبهه بحال على السمع لم يضر في قصد التعقيب كذا ذكره الشيخ في شرح المفتاح قوله ولو سلم فسوا جعلته بما انما فيه يجب لان المفهوم الظاهر اضافة ما لكل الى على التعقيب ان يضاف لكل منهما ما يرجع اليه ليكون من جوهر نفسه لا ترو بهذا ان يحصل على كل من التقدير ما بد يحما وهو ان يحمل على انشاء الى غير الحي وما الى الوتد ولو تنزل عن ذلك فلا فرق في احتمال التعقيب بين البيت المذكور وبين الاية التي جعلها فيما سبق من قبيل اللف والنشر المشتمل على عدم التعقيب الا هي قوله تعالى ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله اللهم الا ان يقال التعقيب في الاية بحسب اللفظ لتسكنوا ولتبتغوا من فضله يفلح ما يرجع اليه ضمير فيه بخلاف البيت فان فيه اسم الاشارة فيه عن ابحاث يكل منهما انشاء الى ما وان قرب على تقدير تسليم التوجه في الاشارة بحيث انه يجاز لما نقله من شرح المفتاح من ان اصل اسم الاشارة ان يقارنه اشارة حسية فبهذا الاعتبار يحمل التعقيب واما ما ذكر البعض من ان تعقيب اسم الفصل يحصل من الخبر ولو سلم ان ورد الاشارة تنقد وقت انه لا يحتمل ان المعتبر هو التعقيب بحسب اللفظ فان التعقيب بحسب المعنى قد يوجد في اللف والنشر ايضا كما تحققه فتأمل قوله الدهر معتذر لا كان سيف الدولة الحمداني قد عزم الروم كما هو عادته فاتفق ان سبح وقتم لم يفتح بلد حمى وقيل بل اخذ الروم عليه الدرب فتطيروا باصحابه فقال المتنبي القصيدة التي اولها الدهر معتذر الليك حسبنا لم يقيسه لكن فتح بلاد معهم بالكلية والسيف منتظر كذلك عليهم فينتقلك منهم وارضهم لك مرضع اقامة بالصيف والربيع قوله ان رجوله شائنة الى النقد المضاف او الى الاسناد مجاز لنسبة لازم

فالاية الكريمة وجوه اخر احدها ان يكون المعطوف عليه محذوفا تقديره لتعلموا ولتكملوا العدة امر بالكمال والتكبير والله على ما هداكم امر بوظيفة التكبير والتعظيم ولعلكم تشكرون امر بوظيفة الشكر وثانيها ان يكون معطوفة على علة مقدرة مثل ليسهل عليكم او لتعلموا ما تعلمون ولتكملوا وثالثها ان يعطف على اليسر اي يريد بكم لتكملوا لقوله تعالى يريدون ليطفئوا نور الله وفيه التكبير يعني الحمد والثناء ولذلك عدي بعلى وقيل التكبير عند الاهلال منه

ان يكون الزمان زمانا او لو حمل على ظاهره لزم ان يكون معنى اتيانا اليوم موجود فينبغي يوم اتى اليوم يوم وموجود فيلزم ذلك قوله الظرف منصوب بما اذا لا يخفى ان النصب انما يكون لو لم يصلح الظرف فيه باعتبار جاز من البعد ان المامور به حبل الحزار في ذلك اليوم بل في الدنيا فالمراد ذكر ذلك اليوم لا الذكر فيه فيكون اليوم مفعولا به والمطلق الظرف عليه يكونه ظرفا على تقدير قوله وهذا في غاية الحسن ان يقال لفظ التعقيب في النفس انه يكون مما يتحرك من سببه الشيء ومن هذا في مثال اليوم وقوله لا ينطقون في بعض الكلام قوله ان حوله الخ توجه اضمار وبين ايضا قوله فانا يوم يتبدل الارض غير الارض والسموات وان ما في القرآن بين انهم يختلفون ونحو ذلك نظرا لانه شبيه بان لا يعرف اكثر الخلق وجود هو وحده من عرفه فاما يعرفه بما يدل عليه من الثواب والعقاب والا يجيء لا التشبيه قوله فاما الشبر الشبر اسم جبل بمكة يقال اشرق ثبير كيما نغير قوله وكذا في ذلك المضمر عليه فان جعل الفرق داخلا في الاشقياء والسعداء باعتبار يخالف الظاهر سياق الاية اذ قد فرق بينهما بحكم الموقف بالشقاوة والسعادة واما الخلد من الفضل المحسن بقوله ويرد عليه الخ فيمكن ان يدفع بان المراد انهم لخالدون في الجنة من ذلك اليوم فالمستثنى منه كونهم من ذلك اليوم في الجنة خالدين وهذا انما في كونه باعتبار الخلق بعد دخول الجنة الا ان الكلام في تعقيب مبهم ذلك اليوم اذ لا يصح ان يعتبر المبدأ اول اليوم والا لم يكن التخصيص الجنة الى نعم وصله لان الكثير من فضل المؤمنين لا يخلون منها او ان ذلك اليوم بل بعد محاسبتها قوله اسم طيب حقي بالغناء من شارح المفتاح قناة وهي الرمح وفي بعض النسخ بالغنى وهو لمن سبب الشارح فان الواحد يراد بالغنى نفسه وماله لشارح قومه وان التنام وضع اللثام على الفم وان الفم الحرب وكان ذلك من عادة العرب لئلا يعرف العدو على انه غير شاب قوله كقوله تعالى يهب لمن يشاء الاية الخطاب ان مفعول انثا هو ان يهب اناثا فقط في الاول وان يهب ذكورا فقط في الثاني فلا يستقيم ما ذكر ان الفصل المختص بالعطف بالواو اللهم الا ان يقال ان مفعوله يقرينه العطف بالواو ان يهب اناثا فقط او ذكرانا وانانا فلما قبل يهب لمن يشاء ان يهب اناثا او ذكرانا واناثا فقط او ذكرانا او ذكرانا فعليك بالتأمل فانه دقيق قوله وهو ان يشرع الخ المراد بهذا الاشتراع ايراد في المعرفة تعارف العلماء المحصل وسهم وبنفسهم الخ ويقال ان الكتاب عشر ابواب هو في نفسه عشر ابواب والمبالغة التي في

ماخوذ من استعمال البلغاء انهم لا يفعلون ذلك الا للمبالغة قوله سعد اسم امراة وهو جمع شرف وهو جانب الفم
قوله عليم الطلاوة من الجوهري بجوز الا بواليم مذهب الاخفش كما في ابي السكين قوله اذ لا انتهاء
لا انتزاع فيه بحيث لا ان الرشاان لكان السماالكلمة متضمن لوصف التربية فلم لا يجوز انتزاع المربي
ولانه على ماله تقاني تربيته عليه السلام قوله اقول العااذ اخشات خشات ا ضطربت وجاشت
اي خافت وفي الصحاح جاشت نفسي اي خشت فان اردت انها ارتفعت من حزن او فزع
قلت جشات ملا انك الزم ملكانك تحمدي بالشجاعة او لتسري من الام الدنيا بالقتل قوله ودع
هيرة هيرة اسم امراة قوله والندا استدرك لما ارلموت خبر الكلام مابولغ بما بالمبالغة على تحقق
بوجوه مذكورة في الشرح هو من وجوه الاستدراك نعم الطمع في اللمعة بيض قليل ولكان لو وجب
ان يقول اسير قس ونحوه المنبجية فان قلت قد صرح ان نعم في قوله انها اروس الاقران خمس مثابه
ان صيغة جمع القلة ليستعار لجمع الكثرة وبالعكس فهذا يدفع استدراك النابغة بجرح باستعمال
جمع القلة في الموضعين قلت يلتفي في الاستدراك على بوجهه ظاهر صيغة جمع القلة في القصور للمبالغة
قوله غير متناه فيه انه غير بالغ فيه النهاية قوله طلق واحد الطلق بفتح العين الشوط يقال عدا
الفرس طلقا وطلقين اي شوطا او شوطين قوله فاغراق من قولهم اغرق النازع في القوس اي
استوفي مد مما قوله وتسمعه الكراهة حيث قال قيل ليس هذا من باب المبالغة لانه اراد من الكراهة التزويد
ويلبس ان يزود الرجل كما بكل ما توصله الى الخبر وهو شايع عند الاسخيا وهي الاطروة وما قيل
ان الكرامة هي النزر الذي ينبغي اذ النزر انما هو الخفيف لا اللذاذة وانت خبير بان في لفظ
سنعته عوالدن يبعد الاغراق لما علم من تقرير انه قوله وعيبه ست السقط انجاد لما هم هي
الى حزم اجع الى البرق في البيت اربع وهو قوله سرق برقا العقيق بعيد وهن قبات برا قه
نصف الليلا الوحش الغة من الليل والمرة مرة النعما وهي يدبان وراقه وضع
معيبيه الرحال بالمجا المهملة جمع رحل قوله عقدت سنابكها جمع سنبك وهو طرف الحافر العتبر
بكسر العين الغبار ولا يفتح فيه العين وسمي بحيث ان يكون على صيغة المخاطب والعنف قيل هو
اليسر بحديد قوله وعنها اخرج مخرج الهزل ومخرجه الهزل من الجد وهو الكلام الذي يراد به الا
المطايبة والضحك وليس منه غرض صحيح والحجة السلطانة يتقا قوله خليع العذار اي يقول كل

ملي بر

بالله اشتهر

الصواب بين

ما يريد وليس بمانع من غير الصدق والصواب ماخوذ من قول العرب عند البرق المجنون فلعت
عذاره اي حتى لم الطلب ما لا حتى عليه لم الطلب قوله وكانه اراد بذلك الى برد مذهب
قطعا قول الخليل لما راى قول التقمر لا اعيب الآن فليس التقمر آخر او بلي ليس آخر قال الخليل
ليس بلى قوله فتكبير النفي من ذلك اي تعبير يقال انكره فتنكر اي غيره فتغير وفي المغرب تنكر
اي ساخلفه قوله منتجع المنتزع طلب الكلاء والنجعة بالضم طلب الكلا في موضعه والمراد
منهما طلب المعروف قوله ان الكارة اهون واسهل عليه البدء لا من العدوم استغنا بالوجود
الا والا من كان قد اتصف به ملكة الاتصاف بالوجود واسرع ثم ان شكل الا حوبته
بالقياس بالقدرة المكارنة التي تتفاوت مقدارها مقيسة اليها واما القدرة القديمة
فجميع مقدوراتها على السوية لا يتصور هناك التفاوت بالصعوبته والليه الى ان قوله
وله المثل الاعلى قال الزجاج ان قوله هو اهون عليه قد ضرب لكم مثلا فيما يصعب ويسهل
وقيل الها في عليه الى الخلق وقيل اهون بمعنى هين قوله لعدم التصرف فيه يجب ان لا يكون
من مطابقة ما في الواقع وعدم التصرف فيه لجواز ان يشتهر على خلاف الواقع فيما تصرف
محضوح والجواب انه اراد بالواقع وما في نفس الامر ما يعم الواقع بحسب زعم القوم وبه يندفع
ما اورده الشريف فيما شاع من قريب قوله لم يملك ما ملك السحاب بمعنى لم يحك اي لم يحك السحاب
لكان اظهر فتامل قوله وقد وجد بيتان بالفارسي في هذا الفن فترجمه وقد صرح به الايضاح
والبيت الفارسي لمن رالبه قوله كر بنبود غرم جوزا خدمتش كس نه بيني بر
ميانتا و كمر قوله وفيه نظر لان المفهوم من الكلام ان الا جيب يجي وذلك بان الانتطاق المذكور
ليس صفة ثابتة بل صفة غير ممكنة الوقوع اذ الجوزا ليست مما ينتطق بل وصفها بانتطاق
الى الكواكب التي حولها شبيه الانتطاق لا يقال اراد ان غرض هذه المقالة التشبيه ما لا انتطاق في
الحقيقة ان انتطاق كما لا يقول الا ثم ذلك بمطرده انه انتطاق الحقيقي بالادعاء كما هو مذهب
السكاكي في قوله واذا المنية انشبت اظفارها البيت ليكون من محسنات الكلام وهو
مما يمتنع وقوعه فيتبطل قوله علة لنفي ذلك الوصف لا للعلم به ايضا ينشد الانتطاق وقيل
نشهو لتسير انه العرف انه يجعل نية الخدمة فلا يكون اعتبار الطيفا اذ لا وقته

حيث قال الابرم من ظهور العلة

مع الشهرة والظهور قوله مدامع جمع مدمع اي محل الدمع بطريق ذكر المحل وارادة الحال قوله
وهو قوله ربى شنفعتها الكبا جمع ربوة وهي المكان المرتفع من الارض شنفعتها ان كان
الرواية على صيغة المبني للمفعول فهو من التشفيع بمعنى الضم وان كان على صيغة المبني
للفاعل فالظاهر انه من الشفاعة بمعناها المتعارف والنسيم يطلق على نفس الريح ويطلق على
هبوبها الا انه مصدر في الاصل وهو المراد هنا والمزن جمع مزنة وهي السحاب الابيض
والصغير فجادرها المزنة والسحاب يطلق على الواحد والجمع وهو المراد في البيت الاول
بقرينة الوصف بالجمع قوله طلال طل اصابها الاعداء الطلل رسم الدار وما لاعدا زمان كما
سبق والدروس الانمحاء والعلم العلامة والنضد بالتحريك الحجارة يوضع بعضها فوق
بعض في النضد ايضا متاع البيت المنضود بعضه فوق بعض في السرير الذي ينضد
عليه المتاع قوله بحسب بغيه متبرو من اللطايف على هذا التقدير ان الصلاى تمام حبيب
الا ان صدر البيت الغراء الصبر البلقعة التي لا شيء فيها قوله ومنه التفريع بالعين
المهملة وهو في اللغة جعل الشيء فرعا لغيره وقد روي بالغين المعجمة وهو الافاضة والصب
فوجه تسميته هذا القسم بذلك على هذه الرواية هو ان المتكلم فرغ الحكم اي صب المتعلق
الى ان والا الى آخر قوله وهو احتراز عن نحو قولنا غلام زيد راكب وابوه راجل الظان محو
راجع الى قوله على وجه يشعر فانه يصدق ان يخبر بما ذكر عن قولنا غلام زيد راكب وابوه راكب
كما وقع في اكثر النسخ للمختصر لان اعتبار اتحاد الحكم المثبت للمتعلقين يخرج المثال الذي
ذكره فان الحكم المثبت لاحد المتعلقين الركوب وللآخر الرجولية قوله احلام سفام الجبل
البيت لسفام بفتح السين المرض وما في لما وما لكم زائدة لا تمنع الجازم العمل كقوله تعالى فبما رحمة
من الله لنت لهم اي فبرحمة فيكون الوما هنا مجرورا بالكاف تشفي من الكلب في موضع النصب
على الحال ويجوز ان يكون مرفوعا على الابتداء وما بعده خبر قوله ولا دواء له الكلب في شرب دم
ملك اي عظيم والكثر بايثار الجمع فيه الدواء اي خلوا من قبل شرط الصبيح من رجلة العسر
فيؤخذ قطرة على الحزن ويطعم بها المعضوض فيجد الشفاء باذن الله تعالى قوله واساة كلام الاساة
جمع آسي من الاسى بالفتح والقصر وهو المداواة والعلاج والكلم الجراحة والجمع كلوم قوله

او يخبر عن نحو قولنا غلام زيد راكب العرس وابوه راكب الجمل فان البيت المذكور يدل على ان التفرقة باعتبار المتعلقات لا ينافي كون ما ثبت لاحدهما هو المثبت للآخر منه

وقد وان

قوله وان هو مفهوم من نسخة على الشرط لم يرد بيانه على الشرط المذكور بشهادة ان قوله
فيثبت جزاء الشرط بل انه متفرع على الشرط المذكور بشهادة الفاء فيفهم منه ان اثبات
العيب على تقدير كون المعلول عيبا فهو كاشف الى قوله على تقدير كونه منه الا ان زيادة التوضيح والتوجيه
التوجيه انه دفع اعتراض الفاضل المحشي قوله وقد فرع على ومفهوم شغفا احل مهم ما اراد بالتفريع
التعقيب الصوري والتبعية في الذكر لا التفريع في لفظ الوصف لان شغفا اقوام من الكلب
متفرع في الواقع على شغفا احل مهم لسقام الجهل اذ لا تفريع بينهما في نفس الامر حيلة فلا يرد
ان كاف التشبيه في قوله كما دمائكم يدل على ان امر التفريع على عكس ما ذكره ان هذا الشبه
معلول والشبه فرع ولا حاجة الى اعتبار القلب كما ان الكاف في مثله ليس للتشبيه بل لمجرد التقييد كما
قيل في قوله تعالى واذكروه كما هداكم والله اعلم قوله حتى يلج الجمل في سم الخياط اي حتى يدخل ما هو
مثل في عظم الجرم وهو البعير فيما هو مثل في ضيق المسلك وهو ثقبة الابرة قوله نوع من خلابة
وما خيذ للقلوب الخلابة الخديعة باللسان والتاخيذ من الاخذة بالضم وهي رقية كالسحر
قوله وبيد بمعنى غير الا انه لا يقع مرفوعا ولا مجرورا بل منصوبا ولا يستثنى متصلا ولا نعتا
يستثنى به الا في الانقطاع وكون بيد في الحديث بمعنى غير قد ذهب بعض النحاة وقيل هو فيه
بمعنى لاجل وانشد ابو عبيدة على مجيئه بهذا المعنى قوله عمدا فعلت ذلك بيد اني اخاف
ان هلكت ان ترنى والترني من الرنين وهو الصوت قوله فيحتمل ان يكون من الضرب الاول
وان يكون من الضرب الثاني قال الشيخ يعني الظاهر انه من الضرب الاول فان قدر دخول السلام في المفهوم
فقد اعتبر حرفها فيما بعده وان قلم يعتبر الجهة وهذا الكلام يصرح بان الاولى ان الاية
من الضرب الاول على التقديرين وفيه بحث لانه اعتبر في تعريف الضرب الاول التقدير الدخول فكيف
يكون الاية منه على التقدير الثاني وليس فيه تقدير الدخول قطعا والحق ان كونها من الضرب الثاني
لا يخلو عن تكلف لانه اعتبر فيه اثبات ولا اثبات فيها اللهم الا ان يعتبر اثبات الغني ويفرق
بين الضربين بتقدير الدخول في الاول وعدمه في الثاني لكن الحشي يقوله لكنه لم يقدر متصلا
عن ذلك عدم تقدير الدخول في تعريف الضرب الثاني فتامل قوله واستقل الجنة تنبيها على ذلك اي
على الدعاء بالسلامة للقطع بحصولها لهم بوعد الله الكريم وان لم يكونوا غنيا عن طلبها بالدعاء

هذا الاستدراك مذكور في شرح الشيخ وتبطله النسخة في حاشيته منه

ووجه عموم المورد وان ما لم الاعتبار التشبيه في توجيه التشبيه في تبعيته في الذكر التعقيب فقد سبق انه موضحا ثم ان تعقيبه يجوز ان الشبه وانه لا يعني لا لاجله منه

فيه رد على شرح الشيخ حيث اعترض فيه على ان يوقع تمام الجملة من القدماء عن الدعاء بناء على ما اشرت اليه فانه لم يتوقف بين دعاء ودعاء منه

اذ به يستوجبون فيها زيادة الدرجات والمراتب والكل انهم يحتاجون الى ذلك الزيادة قوله
الا قيلا سلاما سلاما ابدل من قيلا بدليل قوله لا يسمعون فيها لغوا الا كلاما ومفعولا به
لقيلا بمعنى انهم لا يسمعون الا ان يقولوا سلاما بعد سلام والمعنى انهم يفشون السلام بينهم
فيسمعون سلاما بعد سلام قوله هو البحار انه زاخرا هى بحور آخر اى من تنفع فضل الفرعام
السد والويل الجم والزره هو المطر الشديد قوله وان تشهد بالكسر الدال عليه بقضاء لكن لم فيه تجنب
اذ لا شبهة فى عدم افادة لكن المبالغة فى تجنبه الكود فى افادته ايا ما فى تجنبه النغابية ايضا
كلام لانه مبنى لافادة على ان الا يوهم الاخراج لان الاصل فى الاستثناء الاتصال ولبيان الاصل
فى الشعر الا الاخراج اللهم الا ان يقال انه الاستشهاد لشبهة الاستثناء ففيه ايهام ما تامل قوله
انه يهب الاعمار دون ان مواد التخصيص التكرار وان لم يكن يستعمل النفى ما عداه ان انه يفهم
منه ذلك بالذوق السليم فى كلام البلغاء فتدبر وفى البيت مدح جماعة فى المدح وهو انه لم يجد ما يهب
فيهم الا عمارة ولم يلتفت الى العمر الذى هو اعز الاشياء خصوصا فى الدنيا مخلدا وفيه دلالة على
كمال الشجاعة ونهاية الجرأة قال الوهر راض قولها مدح به ملكه قوله فقد سهى السكاكى صرح بها
قد يجاب بان مقصود الشاعر بالذات مدح الوزير وتهنئته بالوزارة فبهذا الاعتبار يكون شكوى
الزمان فيه مع تجنبه بالعرض وفيه تعسف قوله اى دهر ما يعاف قضا حاجة المتمتع وتعاطيه
بضم النون والقصر بمعنى النعمة واذا فتحت النون مدت وهو منصوب باضمار فعل يدل عليه
انعمها اى انعم نعماء تلك قوله ولا يبدل جملة وصالى يريد ان وصاله لا يتيسر الا بترك الوقار
ومداراة رقبائه وملازمة عتبته والرضا بالطرد والشتم وغير ذلك مما هو من افعال
الجنس والخرنا بالكسر الخسيس قوله هو ايراد الكلام محتملا لوجهين مختلفين اى احتمالا
على سواء فى تنبيها على ان الابهام قوله خاط لى عمرو قبا ليت عينيه سواء المصراع للبشار وتمامه
فقلت شعرا ليس يدرى امديح ام هجاء وروى ان بشارا قال له الخطاط لاحوك بالابيد را انه حين
او قبا انه فيلك شعرا لا يدرى انه مديح ام هجاء فان فقلت الخياط مراد ان على المدح لانه يريد
خياطته وهو اهلها وهجاء اما يكون احدا فلم يستوا فى حال ما فى يستقيم عن التوجيه
فقلت المراد سواء الاحتمالين بالنظر الى نفس الكلام وان ترجح احد الاحتمالين بالنظر الى المقام

والكلام

[illegible]

والكلام بعد تحكم ما قوله وبالفارقة باعتبار الفرح بهوانهم وباعتبار الغرا ايضا وهو
ان المعنيين فى البيت بما انه ليسا متضادين بكونهما حمد وحاد وان وكخوف وفى
التوجيه لابد ان يكونا متضادين قوله ومنه الهزل الذى يراد به الجد ان يخرج الشيء
عن سبيل الهزل والطايبة بحسب مقتضى حال الفضاح وترجمته يغنى عن تفسيره قوله ومنه
تجاهل العارف فان نقلت ذلك السكاكى فى تعليم المسند اليه الى تجاهل
والى تجرا بهذه ومالكه يكون من المحسنات البديعية لا من علم البلاغة ولا عمدة البلاغة فيقف
هو من البديع من وجه ومن البلاغة من وجه اخر كما بينها الغفوة قوله ايا شجر الخابور مالك
مورقا كانك البيت لليلى بنت طريف ترثى اخاها وكان يعد فضله يزيد مورقا حال من الكاف فى
لك والعامل معنى الفعل كانه قيل ما وقع لك حال كونك مورقا قوله وسوف اخال ادرى اخال
بكسر الهمزة على اللغة ثم بكسر حرف المضارعة اى اظن قال الجوهرى الكسر افصح من الفتح والفتح لغة
بنى اسد خاصة وهو القياس قوله والمرجع التسليم ويكشف العمى وفى بعض النسخ او يرجع
البكاء يرجع من الرجع والتسليم مفعوله ومعناه الا نافى ومعنى الصخرات التى يجمع وتوضع
عليه القدر فاعله قوله وكالتوبيخ فى قوله تعالى وانا او اياكم لعلى هدى او فى ضلال مبين
فانه الا يفصح وفى هذا اللفظ على هذا ان ابهام فافهم ومعنى انه يبعث المشركين على الفكر
فى حال انفسهم وحال النبى عليه السلام والمؤمنين وانا نظروا فيما بينهم عليهم من انهماك بعضهم
على بعض وسبى ذراريهم واموالهم وقطع الارحام واتيان الفروج الحرام وقتل النفس
التى حرم الله سبحانه قتلها وشرب الخمر التى يذهب العقول ويحسن ارتكاب الفواحش ونظروا
فيما قال النبى عليه السلام والمؤمنون عليه من صلة الارحام واجتناب الاثام والامر بالمعروف
والنهى عن المنكر واطعام المسكين وبر الوالدين والمواظبة على عبادة الله تعالى علموا
ان النبى عليه السلام والمسلمين على الهدى وانهم على الضلال فيبعثهم ذلك على الاسلام وهذا فاحش
عظيمة قوله كقوله قلت ثقلت ومن هذه الابيات فوائد المزيد من ابيات لعب
بها رجلا اودع بعض القضاة مالا فادعى القاضى ضياعه ان قال ضاعت فصدق
انها ضاعت ولكن منك يعنى لو تقى او قال قد وقعت فصدق انها وقعت ولكن منه

احسن موقع وما اليق بحال تلك القضاة قول من قال ولما ان تولت القضايا وقضى
الجزم من كفيك فيضا ذبحت بغير سكين واني لارجوا الذبح بالسكين ايضا
ومما قيل في القضاة قضاة زماننا صاروا لصوصا عموما في القضايا لا خصوصا
يرون الغنم اموال اليتامى كانهم تولوا فيها نصوصا وخفنا منهم لو صاحبونا
لسلوا من خواتمنا الفصوصا قوله من غير تخلف في السبك اه ذكر التخلف في السبك لان
يقع الفصل بين الاسمين بلفظ غير دال على النسبة كقولك رايت زيدا الفاضل من عمرو بن بكر
والتحذر التنزل والانسجام من انسجم المطر والدمع اي سال قوله وتضعضعت حالهم
اي تضعضعت قوله او في مجرد الوزن نحو ضرب وقتل فان قلت النسبة بينهما ليس في
مجرد الوزن بل في عدد الحروف ايضا قلت الحصر المستفاد من لفظ مجرد اضافي بالنسبة الى
النسبة المنفي فيهما فلا محذور قوله ويوم يقوم الساعة الاية الالف واللام زائدتان لا يعتبر
ولا كذلك الميم في مسرقين قوله وزمام الوادي يغرب [illegible] والوفاء الى الذمة مجاز
وكقول ابي العلاء مطايا [illegible] من قصيدة مطلعها تحية كسرى في السناء وتبع لربعك لا ارضى
تحية اربع كسرى لقب ملوك الفرس معرب خسرو وتبع ملك اليمن وكان ملكا صالحا والاربع
جمع ربع وهو المنزل والخطاب في ربعك للحبيبة وحاصل المعنى ان منزلك عندي تقتضي ان احيي
ربعك بتحية الملوك ولا ارضى باعتياده المحبوب من تحية اربع والمطلول والمنا القدر والمنزل
اما منزل الحبيبة وحمير عنها للتلاعب الالتفات من الخطاب الى الغيبة او للمنزل او الوصيد
على الوجهين بمعنى القوة يقال اجد في بعد ضعف اي قواني واما منزل الطريق والوجد بمعنى
الحزن وحاصل المعنى يظهر من كلام الشريف قوله دلاية عين [illegible] وابله البيت من قصيدة
مطلعها لعمرك ما يغني المغني ولا الغنى اذا سكن المثرى الثرى وثوى به فجد في مراضي الله بالمال
راضيا بما تقتنيه من اجر وثوابه وبادر به صرف الزمان فانه بمخلبه الاشغى يغول
ونابه وبعد البيت المذكور في الشرح وان صار سكن الحي حصن فسينزل المستغني لا
بم قبابه ودوا بالعبد [illegible] فعله واين التلاقي قبيل اغلاق بابه لعمرك كلمة قسم
والمغني المنزل والمثرى صاحب المال الكثير والثرى التراب وثوى به اي اقام والمخلب للاسد بمنزلة

وهو النسبة في الثلثة والنسبة في الثاني مه

الظفر

الظفر للانسان ويغول اي يهلك والناب اعظم الاسنان … واما كلمة تعجب وتنبيه الى الامر …
ريبه البغوية قبل ان يغلق باب التلاقي في الغد … على عموم الغد … قوله كقولهم …
تشرك الشرك بفتح الحاء المهملة حبالة الصائد قوله او زائدة على مذهب الاخفش حيث يجوز
زيادتها في الاثبات خلافا للجمهور قوله من عصاة قصر نثر السيف وقيل من غضبنا اي عاصي الخ
عاصمة الصدق فانهم قوله كالنقط شرف يكلم او … تنبيها على ان الحرف المتفق
بهما اما في الاول او في الاوسط او في الاخر قوله وهو غوثة لان الحرف المبني … اللفظ
هو في كلام المصنف راجع الى الحرف الذي في قوله من الحروف والتذكير باعتبار اللفظ وظاهر الكلام
ان هو يدل على انه راجع الى الضارع ولا يخفى فساده والضم اللهم الا ان يقال المراد ان مع
بناء حاصل المعنى وان اختلف مرجع الضمير في البناء والمبني قوله وبني كبني الخ الكتي البيت
والوسن الشديد الظلمة … بالضم والكسر … الى اتر لا … فيه
اثر ظاهر يهتدى به اخفاها … قوله لان في عدم تقارب الفاء والميم الشفويتين
نظام … بعينه ان المراد من تقارب المخرج ههنا … وان كانا متفقين
وليس مخرج الفاء والميم متقارب جدا الفم لان الميم من ظاهر الشفتين والفاء من باطن الشفة
السفلى واطراف الثنايا وانت خبير بان هذا الجواب مبني على عدم اتحاد مخرجيهما على طور المتأخر
بينهما فليتأمل قوله غرك … الكلمات … علي كرم الله وجهه لمعاوية فصار
ذلك اي نهايته وعل لغة في لعل قوله كقولهم في مسعود ومتى يعود … في كل من الثلثة
تصحيف فان في مسعود ثلث سينات بعد الميم وكذا في متى يعود وان كان منفصلة
وفي المستنصرية خمس سينات بعد حرف التعريف والميم والمستنصرية مدرسة ببغداد
بناها المستنصر بالله من الخلفاء العباسية وفي المستنصرية … خمس سينات بعد الالف
كما في … تصحيف واثبت بتصحيف … تصحيف الاخر قوله ويهرون
اذا ما قلنا الف في … وقلب الهاء … ان هرون اذا قبلنا
يجعل اللحية شيئا فشيئا عجيبا قوله … صداري بحشو المصراع الاول وقد يجاب بانه لو كان
لحشو المصراع الاول صدارى بالنسبة اليه لكان لحشو المصراع الثاني ايضا صداري بالنسبة اليه

انما قال هذا لان الاولى ان يقال ان الغرض بيان حاصل المعنى
والا لا يحتمل الا ان يرجع الى الحرف … باعتبار
الوقوع في الاول او في الوسط او الاخر وقوله …
الحرف وضع اللفظ موضع الضمير مه

المجيب هو الشيخ شهاب الدين في شرحه مه

قوله وفي المستنصرية … ما في مسعود وتعرف
كقولهم في المستنصرية جنبة …
صحيفة يصير الشيء بعضه خبثه لان فيها …
سينات …
والراء والباء والنساء وفيه ايضا …
سينات …
والصاد والراء والتاء والباء …
فيها والجنة موضع الجنة فيها فيكون من قبيل
المكرر مه

قوله كقوله سرنا الى ابن الجهم وبعث حريفه على الدنيا مضيع لدينه قوله انا قلتم الى الارض
اى تباطأتم وقرئ به وضمن معنى الميل فعدى بالى والمعنى ملتم الى الدنيا وشهواتها وكرهتم
مشاق السفر ومتاعبه وقيل ملتم الى الاقامة بارضكم وديارهم قوله قول الصاحب حسبي فى العيش لهم
العيش بكسر العين او سبا المهملة الابل التى يخالطها بياض ما شى من الشقرة واحدها اعيس
والانثى عيساء وهوى بالفتح يهوى هويا اى مضى منحدرا والمنيفة والفيافى مضاعا والجلاحة
المالب قوله هو الخفة وقلة العقل هذا على تقدير ان يكون سفاها بفتح السين المهملة فيكون
نصبا على التمييز وقد روى بكسر الشين المعجمة بمعنى انه نصبا على المصدر اى جاء من فتنه
او على الحال قوله المتيم بما طلبتم اه ومن هذا القبيل قوله يا قوم قد طال تعامى بكم
من غير نفع ارواح ارواح قوله نوع من الزراعة والقرأة وابعض التمر الذى يعنى الكثير والنائل
العطا قوله قول الحريرى فلاح يلحى الى جرى العنان الى ظهر المشيب بيوم على جرى العنان
الى مرفع فيه اللهو فبعد اله قوله ومضطلع بتلخيص المفتاح المضطلع بالشئ القوى عليه
الناهض به مفتعل من الضلاعة وهى القوة وشدة الاضلاع ويقال اضطلع لهذا الامر بحبى
مضطلع به يمكن الاطلاع من العلوم قوله الطلعة الثنية اى علوه تحالى على اولئك الامم
فالكتب ولعل الحريرى قصد تضمين القصد فلذلك استعمل بالى وتلخيص المفتاح اختصار الفاظه
وتحسين عباراته وتلخيص المعانى الكبير وبعد البيت المذكور وكم فرقارى فيهما وفار
اضرار بالجفون وبالجفان حمير فيهما راجع الى البعض وفار المطعم للضيفان وضرار الاول
بالجفون للعين قراءته بالليل واضرار الثانى بالجفان لانه اطعم ما فيها وجعلها خالية قوله نحو ما لكم
لا ترجون لله وقارا الاية اى مالكم لا تخافون لله عظمة اى ما لكم لا تاملون له تعظيما والمعنى ما لكم
لا تكونون على حال تاملون تعظيم الله اياكم فى دار الثواب وله بيان للموقر ولو تأخر لكان صلة
للوقار او مالكم لا تعبدون له ولا تعتقدون عظمة فتخافوا عصيانه وانما عبر عن الاعتقاد
بالرجاء التابع لادنى مبالغة وقد خلقكم اطوارا فى الاطوار الطور الحال والمعنى
خلقكم اصنافا مختلفين لا يشبه بعضكم بعضا قوله فتر صريح قيل هو ماخوذ من صفة العقد
اذ جعلت بائنى احد جانبيه مثل ما فى جانب الاخر قوله وذلك بان يكون ما فى احد القرينتين

وقيل هو من ثمرة القوم لانا ماروه شرقا والعلى هنا اعلو من صدما من الدهر فقلبه منه

قوله لا ترجون مفعول الجمل على الحالية من ضمير لكم وقوله وقد خلقكم حال من الضمير فى ترجون فهما من الاحوال المتداخلة لا المترادفة منه

اوالز

او الكثر فيه نظر لانه يبقى قسم اخر بشمله قول المصنف الا فمتواز وهوان يكون نصف ما فى
القرينتين وما يقابله من القرينة الاخرى مختلفين فى الوزن والتقفية مثل واما
المذكور من هذا القبيل لاختلاف سرور واكواب الوزن والتقفية مثل واما الفقرتان فهما
فلن نغيا بما هاشمى من الفقرتين الحكم ولكن ان تقولوا الاولى اعنى قوله وذلك بان يكون اما على سبيل
التمثيل واما لم يورد القسم الذى ذكرنا لو لالة الثانية عليه الاكواب جمع الكوب هو كوز لا عروة
له قوله كقول الصبا لا تدركه الا عين الا بصار احمد الله الذى لا تدركه الاعين الا قوله كقوله تعالى
وقالوا اتخذ الرحمن ولدا الاية الادوا الادة الداهية والامر الفظيع قوله فى سدر مخضود
وطلح منضود سدر شجر النبق نقيا له ورق بالعبارته كثمر والمخضود الذى لا شوك له والطلح
شجر الموز له نور كثير طيب الرائحة وعن السدى شجر يشبه طلح الدنيا ولكن له ثمر احلى من العسل
والمنضود الذى نضد بالحمل من اسفله الى اعلاه فليست له ساق بارزة فى الصحاح نضد
متاعه ينضده بالكسر وضع بعضه على بعض والمنضود اى ممتد لا ينسخه الشمس قوله كقوله تعالى
واذا اذقنا الانسان الاية يتكلم الاية هكذا واذا اذقنا الانسان منا رحمة ثم نزعناها منه انه
ليؤس كفور ولئن اذقناه نعماء بعد ضراء مسته ليقولن ذهب السيئات عنى انه لفرح فخور
قوله وآزرت به بيدى اى حارت ذا زوة وغنى قوله لما اقتعدت غارب الاغتراب هو
حكى السعود عن بعض اهل اللغة اقتعد الراعى قعوده اذا ركبه لكل حاجة وابتذله والقعود
البكر الذى يمكن ركوبه والغارب ما بين السنام والعنق والاغتراب النوائب والانا المتربة والمتربة الفقر والاتراب الافراح جمع ترب والتطويح الرمى وطوائح الزمن حوادثه
المبعدة جمع مطيحة على خلاف القياس فى صنعا قصبة اليمن مدينة كبيرة قوله افتعلم هل
الهمزة حرف النداء وفى طلم مرخمة فاطمة وسبل منصوب على المصدرية اى امهلى والتدلل
بالدال المهملة الغنج والازماع العقد قوله ولم يهتد الى بلدة بندى يهتدى بنفس قوله وجعل
جعل العروض آه قال الصفانى التصريع تبعية العروض للضرب قافية ووزنا واعلالا
وعلى هذا فلا تصريع فى قول الحارث بن حلزة اذ نتنا ببينها اسماء رب ثاو يمل منه الثواء
لان العروض مفعولن والضرب فعلاتن بحذفه على التوسط الخ ان لاج قوله مختف

جعل البيت له قافيتان مصراعا ثقبها اى كسبه باب البيت المكوه وحكى ابو الحكم ان بعضهم قال اشتقاقه من الصرع وهو نصف النهار فمن عدوة الى انتصاف النهار صرع ومنه الى سقوط الشمس صرع والاول اقرب

الشعب آي المواضع جمع المغنى وهو المنزل من غنيت بالمكان اي اقمت به والشعب موضع كثير الشجر
والمياه قوله فتى كان شربا ما الشرب بالكسر الحظ من الماء والعفات جمع عاف وهو طالب المعروف
والمرتع لهم موضع من رتعت الماشية اي اكلت ما شاءت قيل لا يوصف الممدوح بالجود والشجاعة
والطلاقة بل يوصف بالجود والنوع والشهامة الى الحقة قوله خارجة مما نحن فيه لعدم وجود السجع لعدم
الموافقة بل التصريع فيه بالمعنى الذي ذكر سابقا وهو جعل العروض مقفاة تقفية الضرب قوله
ونمارق مصفوفة وزرابي مبثوثة النمارق جمع نمرقة بالضم وهي الوسادة الصغيرة والزرابي
البسط الفاخرة جمع زربية مبثوثة اي مبسوطة قوله والكرام جمع جواد وهو المهر
الصغير قوله قول البحتري فاحجم لما لم يجد فيك مطمعا يمدح بها فتح بن خاقان ويذكر مبارزته للاسد والعجز
فاحجم واقدم للاسد قوله ويجوز ان يقال فيه من شعر بدل الا انه لا يكون الا في
البيت المشهور فيستلزم تحقق ما لا يتحقق الوزن قوله فمن الابيات كلها من الطويل والمنسوب
في بعض النسخ وهو سهو لان اصل الطويل فعولن مفاعيلن اربع مرات وهذه الابيات
ليست على هذا الاسلوب والصواب من الكامل كما في كثير النسخ لان اصل الكامل متفاعلن ست
مرات وانه يسدس مع الاصل بتمامه ويربع بحذف الاخر وضربه الثاني هو مسدس الذي عروضه سالمة
وضربه مقطوع وان هذه الابيات لا تكون على القافية الثانية من هذا القبيل وقد يدخله الاضمار ايضا
كما في قوله واذا افتقرت الى الذخائر لم تجد ذخرا يكون كصالح الاعمال واما ضربه الثاني فهو
مربع صدره اربعة ليست وان هذه الابيات على القافية الاولى كما لا يخفى قوله وجود على المستهتر
فلان مستهتر بالشراب اي مولع به لا يبالي ما قيل فيه والعشق والمجون على فعيل المجون هو
الحرقة وشدة الوجد من عشق او حزن مفعول منه جوي الرجل بالكسر فهو جو مثل دو ودي والشجي
على وزن فعيل ايضا من الشجي وهو الحزن وهذه الابيات على قوافي عدة بين الاول رائية في
المستهتر والمتغزل والثانية بائية في العتب القلب والثالثة يائية في الجوي والشجي
وعلى هذا القياس قوله والاعنات من العنت وهو الوقوع في امر شاق وقد اعنته اجله وانسته
غيره قوله سانكر عمرا قبل الابيات سعيد الكاتب يمدح الاشرف بن عمرو بن سعيد
العاص وكان عليه فراركم فيبعثه متفرقا مما تحته فبعث اليه بعشرة الاف درهم فقال فيه الابيات

وان في

وان في قوله وان هي جلت الحول اي لم تمنن وان كانت تلك النعم جليلة في نفس الامر قوله
يحتمل ان يكون فيه معطوفة على تمنن اي وان لم تكن جليلة عند عمرو وان كانت كذلك في
نفس الامر قوله وجعل الايادي بدل اشتمال من عمرو فينبغي ان يقدر الرابطة اي ايادي له لوجوبه
في بدل البعض والاشتمال وان لم يجب بدل الكل لعدم وجوبه في الجملة التي هي نفس المبتدأ
وقد جوز السيد في شرح المفتاح كون الايادي مفعولا ثانيا ايضا وفيه نظر لانه مخالف
لتصريح ائمة اللغة حيث صرحوا بعدم تعديته الا الى مفعول واحد اللهم الا ان يبنى على التسامح
قوله وهو الحرف الذي يبنى عليه القصيدة وتنسب اليه ويرد عليه ان هذا التعريف دوري ضرورة
توقف معرفة الروي على ما اخذ في تعريفه وهو نسبة القصيدة اليه لتوقف النسبة على
معرفة الروي والجواب ان نسبة القصيدة الى حرف حتى يعرف انه حرف روي معاني التحقيق في حرف
الروي ما قدمناه عن ابن جني قوله وهذا الدور وفيه وجوه اخرى ذكرتها فيما سبق قوله يعني
في الكناية عن نزول الشدائد الكلام مبني على تشبيه سقوط الرطب الذي هو الغفير بسقوط
الحصى بجامع ملال القلب والانكسار البارد وقد يجوز ان يكون من قبيل الحاق المشغر على
شفة ان زنج قوله وارغد يقال عيشه رغد ورغد اي واسعة طيبة قوله وفي استعار العسل
من اختيار الكل يقال اشترت العسل واشترته اي اجتنيتها والمشور عود يكون مع مشتار
العسل قوله فقد يحتمل ان يريد قبل انما يستقيم هذا الوهم بمنع قوله ما لا يلزم في السجع المذكور
فانه يدعى ان الالتزام المذكور انما هو في السجع ونحن نخبر بان الشاعر قوله سبق ما يلزم
في السجع على ما يلزم في مذهب السجع فاندفع هذا التوهم قوله وعدم رجوعه الى تحسين الكلام
فيه بحث وهو ان عدم الرجوع الى تحسين الكلام عدم دخوله في البلاغة لا قسيمه ولهذا جعل في
الايضاح ما يرجع الى التحسين في الخطاء ولا ارى فيه التحسين اصلا قسيمين مما لا يدخل في فن
البلاغة ولم يذكر في المختصر لعدم الرجوع الى تحسين الكلام فالصواب في العبارات ان يقول
لعدم الرجوع ويمكن ان يوجه بان لفظ ... اشارة الى التحسين في التعبير عن علته وجوب تركه
التوجيه ومثله قوله فتشتتني تجنبتني ان يسير من تجنبونا وتجني اسم امرأة والتجني الى من
بفتحها اي بنوع غضب تجنبت اي بعد اعرض قوله من عليق لو ما علا على ما علا كلما جاء وحرم

بكسر الراء اسم رجل وهو هرم بن سنان بن ابي حارثة المري صاحب زهير الذي يقول فيه ان البخيل
ملوم حيث كان ولكن الجواد على علاته هرم واما الهرم بفتح الراء فهو كبير السن قوله صفراء
لا تنزل الاحزان ساحتها الطائي ضعيف في بناء الكلمة في بعض النسخ للديوان صهباء
فهو ضعيف جدا لا بتداء عليه بيت الثاني وهو قوله كيف قاتت جرة زين ذا كما يجمع لو طلى
وزنا، قوله ومثله التعديد اه قال العلامة في شرح المفتاح فان روعي في ذلك الازدواج او التجنيس
او المطابقة او نحو ذلك فذلك الغاية في الحسن كقولهم وضعها في بديه مزاح الحل والعقد والقبول
والرد والامر والنهي والاثبات والنفي والبسط والقبض والنقض والهدم والبناء والمنع
والاعطاء ومن ذلك قول المتنبي فالخيل والليل والبيداء تعرفني والضرب والحرب والقرطاس والقلم
قوله ومنه ما يسمى تنسيق الصفات ومثاله من القران المجيد قوله تعالى هو الله الذي لا اله الا هو
الرحمن الرحيم الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر ومن الحديث النبوي
قوله عليه السلام الا اخبركم باحبكم الي واقربكم مني مجالس يوم القيمة احاسنكم اخلاقا الموطؤن
اكنافا الذين يالفون ويؤلفون الا اخبركم بابغضكم الي وابعدكم مني مجالس يوم القيمة
اسوؤكم اخلاقا الثرثارون المتفيهقون ومن النظم قول ابن عباس بن عبد المطلب في مدح النبي
عليه السلام وابيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للارامل قوله وعمم بذلك ان المجانسة
قد سبق منا في بحث المعقدة تحقيقه فليطالع فيه قوله بالتهلل اي البشاشة والسرور قوله
من حلاه سعيد بالزاء المعجمة والحاء المهملة قوله عار و يعتصم [illegible] عصمت الشيء اي كسرته وتقال
عصفه حقه و يعتصم اذا ظلمه و كسر عليه حقه قوله فانشد قصيدة تائية اولها لعمرك ما ادري انشد
يتعدى الى مفعولين يقال انشدته شعرا المفعول الاول ههنا محذوف اي انشده واول
من الوجل وهو الخوف موضع [illegible] انتصب لانه مفعول لا ادري قوله ازال وجل عمر [illegible] و يعدو
بالعين المعجمة اي يصبح الموت واو امبني على الضم لقطعه عن الاضافة منويا كما في قبل و بعد اي
اول كل شيء وحال الغنى وتقالك لما اعلم انما يكون اقدم من الاخر في عدو الموت عليه واي طائف
منه قريب قوله ودع المكارم هي المكارم جمع مكرمة بمعنى الكرامة والبنية لحاجة قوله و قوفا بها صحبي
وقوف جمع واقف بمعنى الحبس لانه متعد والوقوف بمعنى اللبث لانه لازم والمذكور في البيت متعد مفعوله

مطيتهم

انزرة كثرة الكلام وزوده

الثمار بالكسر الغيات فقد ثمال قومه اي غياث لهم باوجهم

مطيتهم وانتصابه من فاعل نبك اي قفا نبك في حال وقوف اصحابي مطيهم علي قائلين لا تهلك
اسى اي من فرط الحزن وشدة الجزع وتجمل اي اصبر صبرا جميلا والاسى الحزن تقول اسيت على الشيء
اسى اسيا اذا حزنت عليه قال الكوفيون نصب اسى على المصدر اي لا تهلك اسى في
معنى لا تاسف اسا وقال البصريون نصبه لانه مصدر في موضع الحال والتقدير لا تهلك اسفا
اي حزينا وتجمل اي اصبر صبرا جميلا قال فعلت الصحب جماعة وقوله وقوفا فعل متقدم لا خبر
فكان الواجب ان يقول وقف بها صحبي كما تقول مررت برجال قائما [illegible] فالجواب ان الاختيار
عند سيبويه فيما كان جمعا ان يقول فيه مررت برجال حسن وجوههم قال زهير بكرت مطية عند وقت
توجرته معقود الدية بالصبر عواذله واذا كان ما يجمع جمعا سالما كان الاختيار ترك التثنية
والجمع فتقول مررت برجال صالح توهم على انه يجوز ان يكون قوله وقوفا منصوبا على المصدر من
قفا والتقدير وقوفا مثل وقوف صحبي ويجوز ان يكون مصدرا وقع موقع الوقت بمعنى
ويكون التقدير وقت وقوف صحبي قوله شم الانوف هي الشم من الشمم وهو ارتفاع في
قصبة الانف مع استواء في اعلاه وهو صفة مدح عند العرب واطلاق العلم والمراد ههنا المجد
والشرف فانه من لوازم ذلك والمراد المجد والشرف قوله وليس [illegible] في اللغة
نهب الملك والنسخ تحويل الصورة ووجه التسمية ظ قوله يسمى التقفا لما [illegible] اي بالجماح السمر
جمع اسمر من السمرة وهو لون الاسمر قوله النبي [illegible] الفصيح فيه مجزوفة على خط قوله [illegible]
افترى على الله كذبا واستخفاف النظار ويبلغ من الاناة وحى الطائي قوله قال الشيخ في المسائل
المشكلة قد يجاب بان المراد بتخيل الزمان عدم تجويزه وجود مثله فاذا لم [illegible] من الزمان تجويز
وجود مثله فكيف يتصور منه الابداع فيكون حاصل المعنى ان الزمان لا يتاتى لا ياتي بمثله لانه
لا يجوزه فضلا عن ان ياتي وانت خبير بانه يلغي في التصور يستفاد من ظاهره ويحمل على المجاز
مع عدم ظهور العلاقة والقرينة لا تدفعه ولا بد ان يعتبر لبيتين يتعلق به التخلف ان قوي [illegible]
اي بتجويز مثله بتخيل يفهم منه جواز وجود مثله في نفس الامر وعدم تجويز الزمان بتخيله فيحصل
القصور بحاله قوله عدي الزمان سخاؤه اي عداه ان يجي ومن الشيء من صاحبه البخل ويستغنم
والاثم العدو في الحديث الشاهد والذي لا تعد شيئا شيئا قوله لانه الفني على المفني والمراد لقد كان

بيتين نخ

الفناجع نفثات وهي الخ

هنطلا [illegible] موضع الجواب

فان قلت المعنى وان كان على الماضي الا انه عدل الى المستقبل قصدا الى الاستمرار وحكاية للحال
الماضية كما تقرر في امثاله قلت لما لم يبق بخل الزمان بعد اعداء ابي شبه اباه لم يحسن حمل المضارع
على الاستمرار ولا على حكاية الحال الماضية قوله قال ابن جني ان نعلم الزمان الخ فالبيت على ما ذكر ابن
جني من الغلو كقوله واخفت اهل الشرك حتى انه لتخافك النطف التي لم تخلق قوله وغير
انعاجم لماوته وهي البقية المطمعة في اقصى سقف الفم وهو يجمع على اللهوات ولهيات
مثل عطيات قوله وكذا قول القاضي الارجاني ان كان الرواية سهر على صيغة المعلوم فهو جمع بكسر الدال
لا غير فالمه وان روى على صيغة المجهول على انه مسند الى الجار والمجرور فهو جمع بفتح الدال على انه مصدر
او اسم زمان او وقت ويروى المسمع بكسر الميم الاول الاذن والمدمع بكسر الميم الاول ايضا موضع
العين قوله وقائله ان نجاته فائته وسمعها حال من ضمير نسا خطها والسمط الخيط ما دام
فيه الخرز وان فهو سلك فبها اي لام بها قيل قول الزمخشري افضل لانه في صنعة المراجعة
وهي كقوله قال لي ما سلمتها وبعض القول اشنع قال صف عندي عليها ابنا
اتقي واورع قلت لي ان اقل ما فيكما بلحيي يجمع قال كلا فقلت مهلا قال قولي فقلت
فاسمع قال صفه قلت يعطي قال صفعي قلت تمنع وحيث ان كون المراجعة من المحسنات
البديعية محل نزاع ولذا لم يورد صاحب المفتاح فيها لا نعتبر في سؤال المكرر والجواب المعاد قوله
سقيم الطرف اي ما يقيم الطرف واراد بالطرف جملة وهو القلب والامالي جمع امنية والقلق
الاضطراب ويجد والنفع قوله وقول ابي الطيب وفي عنك آه لعاد لرابع وفنا الدار ما
امتد من جوانبها المجبال اي ما لجبلك قوله في الحبل التي في المنزل قوله رجب الذراع الرحب الواسع
والباع قدر مد اليدين قوله من جعفر الى الغاية التي بلغ ابو جعفر قوله وقول ابي تمام يعني
اعجب فيه بحث لان بيت ابي تمام يشتمل على الاستعارة بالكناية والاستعارة التمثيلية والكناية
حيث شبه الصبر بالانسان في اثبت له من لوازم المشبه به يعني الملبوسية وبين تسمية الجازع
جازعا وذلك يستلزم كون الجزع محمودا والصبر مذموما فقول اللازم ينتقل الى الملزوم في البيت
الاول يشتمل على هذه اللطائف من المكره هذا من الغلو لست من القسم الاول قوله ليكون
اصل لسببين نسبيا تعالى الشباب عن هاجرة بنت يا الكسر نسبا اي شبه بها قوله الى المختص

المختص

وقوله عنتاي خضعت وذلت جملة معترضة بين اسم ان وخبرها قوله ومانوق الشهباء رابو
بالشهباء بسكون الشين المعجمة وكسر الباء النسبة التي لا يعرف حا بها وحرمتها قوله كقول بعض
المغاربة جمع جزلي والتماثيل الجمع عوض عن ياء النسبة قوله على امانة متعلق بالتوهم والضمير
المجرور عائد الى الشي وما وصافه للادنى التلبس والمراد بالصاغية جم الذي يكونون تحت بيتي
يحتاجون اليه من زعم ان قوله على امانة حال من الخطاء على صدق يا نحاو تعقيب من جنس التوهم
كالتنا على اصاغر التوهم فقد ارتكب شططا قوله طعنا باجرامهم وصوم الهوى صوم الهوى
غلوبا اي جعلتها وانثر حد الحجب وطير القلوب بالخيل الا فيهما من الخوف والوقوع بالتشديد جمع واقع
كركع جمع راكع وهي الان تلك الطيور ساكنة والمراد بالشمس الاول الشمس الحقيقي ادعاء والرغم
الذليل واصله لصوق الانف بالرغام وهو التراب في ذلة الليل لمحة الشمس والخد الهودج والصبغ
اللون والمراد بانطواء الثوب لمحة خفا الكواكب في الاصلام جمع ظلام بالضم وهو ما يراه النائم
في نومه قوله والنار عطف على ارضا او عطف على عمر و كان في المختصر فيكون ارق
خبر الهامها قوله وهي ان السوس آخر السوس يسلم مرة وهي نور بنت سعد التميمية وطيب
هيم تخص العالية ما فوق نجد الى ارض تهامة والى ما وراء مكة وهي الحجاز والنسبة اليها يمانى
وتيفا ايضا علو على غير قياس الصاحب في قوم الزوج فيها او اضحى اهل بيت المرأة
فانكرها اي لم يعرفها نسبها اي نسبل فصاحبت السيوس واذلاله واغربها وانزلت
تقول العرب كره اصبحت في طلوع سعد لما ضيم سعد وهو جار لابيها ولكني اصبحت في دار غربة
متى يعد فيها الذئب يعد على شاه والعقرقتل الابل والنحل قرار الا اصحدا السكني عدا عليها
والنرة الغفلة ما جرت عليه يعني على القبيل اي سرعت فتنه وتشبيب السراي علق وتغلب
ويكسر قبيلتان قوله كاني وساورتني اي الساورة المواثبة والضئيلة الحية الدقيقة
والرقش جمع رقشاء وهي الحية التي منها نقط سواد وبياض ناقع اي بالغ قوله انا البارز
الطل الطل المشرف من اطل عليه اي اشرف وعنتر قبيلة ولغواث العير العانة اليه الشيخ
له الشيء اي قدر له قوله وانصابا نصب على التمييز قوله تلك آه اي تصوت من الكشح جر
صوت الاعمى من جلمد الخ يصيح ونبر من نزل الغلام لحيته قوله ورفع وجلال

البرقع للدواب واسا الاعراب وكذلك البرقوع وجلال جمع جل قوله كلينى لهم اى دعنى
واتركنى والهم الحزن ناصب اى ذى النصب والنصب التعب ووصف الهم بالنصب مجاز
والتعب لصاحب الهم وليل اى بسا الكابد اهواله وبطوء الكواكب فى السير كناية عن
طول الليل قوله فراق ومن فارقته غير مذمم مطلع قصيدة مدح بها كافور الاخشيدى
الوالى بمصر حين فارق سيف الدولة وقصده فالمراد من الفارق سيف الدولة ومن
المذمم اى المقصود كافور قوله فؤاد ما تسليه المدام اى لنا فؤاد وما نافية والمدام الخمر
وقوله مثل ما يهب اللئام كناية عن قصر العمر قوله ومن الغزل الخ مغازلة النساء محادثتهن
ومراودتهن ومن امثلة الغزل امرء القيس الاكثر الغزل وقبل الغزل مدح الصفات الذاتية
والمديح مدح الامور الباطنة قوله ويجب ان يجتنب فى المديح ما يتطير به وانه لما بنى المعتصم بالله
قصره بميدان بغداد وجلس فيه انشد اسحق الموصلى يا دار غيرك البلى ومحاك يا ليت
شعرى بالذى ابلاك فتطير المعتصم وامره بهدمه قوله وكقول ابن البواب السادات الخ وما بعد
البيت المذكور ولا يغرركم حسن ابتسامى فقولى مضحك والفعل مبكى بفخر الدولة اعتبروا
فانى اخذت الملك منه بسيف هلك وقد كان منطال على البرايا ونظم جمعهم فى سلك ملك
فلو شمس الضحى جاءته يوما لقال لها عتوا اف منك ولو زهر النجوم اتت رضاه
تأبى ان يقول خففت عنك فاضحى بعد ما فرغ البرايا اسير القبر فى ضيق وضنك
اقدر انه لو عاد يوما الى الدنيا لتسربل ثوب شك بعار فرغت قومى اى عيوبهم البشر فوادوا بالكمال
او الكمال والفضل الضيق قوله السيف اصدق انباء من الكتب الخ المراد من الكتب كتب النجوم
وحد السيف جانبه الذى يباشر الضربة والحد الثانى يعنى الحاجز وقوله بيض الصفائح مبتدء
خبره جملة فى متونهن جلاء اى والصفائح جمع صفيحة وهى السيف العريض والمراد
بسود الصحائف كتب المنجمين وباللعب والتريب والشك فعل النجم عمودته بالفتح
قوله فمن عرض لى منكرا مظلم العمر اكا انشاها من غيره بعد البيت المذكور
ولكنهم اهل الحفائظ والندى فهم الماثلات ازمان خصوم فازمات مهابهم وعلة
فيفهما خراج منهم وكلوم الحفائظ جمع حفيظة وهى الغضب والحمية وملمات الزمان مصايبه

الذلة

٣٠١

الى المنغ المختلس يعنى اختلست الثنى واختلست الطبيعة قوله سلبوا مبنيا صيغة المجهول
قوله وهذا البيت ملاحم ومن ذم وقع فى بعض النسخ روى انه لما بلغ هرون كثرة انفصال الفضل
البرمكى ومن خلافه فى زمانه غار عليه غيرته افضت به الى النكبة له ولآله فكتب اليه
ابو نواس هذه الابيات قوله لهرون امام الهدى عند اشتغال الاجتماع اى سد الجامع الخ
عليها بكم فمن فقد قلت مثل الفضل بالواحد ليس على الله بمستنكر البيت فامر هرون بالاقامة
وخلع عليه الاشتغال الاجتماع ولى سد الجامع قوله واذا جعلتها للعطف وجب المناسبة بما
فى العطف من ابهام تجويز عدم تجتمع الجنبة اللائقة فيه قوله ونحوه معتف نحوه مبتدء اجل
خبره وجدواه اى عطاه معفوا معتف بمعنى سائل قوله وقد ظللت عقبان اعلامه ضحى الخ
العقبان جمع عقاب الراية وهى العلم الضخم شبه العقاب من الطير الضخم كذا فى الصحاح وقال
البحارى المراد بعقبان الاعلام هو الصور المعمولة من الذهب وغيره على روس الاعلام والعقبان
الثانى جمع عقاب الطير وهو الطائر المعروف الذى يضرب به العرب ويعرف قوله لو دع الثوبية
الثوبية ما افترسته السباع والمبترة الطعام قوله فلم يهم حتى يهم الاولى ان يقال ان قوله حتى كانها
من الجيش الا انه لم يتعبه قوله اى عين فانها اى العقبان كونها من الجيش اذا كانت قرينة مجيء بهم
قوله كما يحكى عن ابن ميادة يمدح امرأة والتهلل طلاقة الوجه كما روى الاهتزاز التحرك
والمهند السيف المطبوع من حديد الهند والخطية اسم شىء يسمى به لغة وقيل الرماح نسبة
قوله فاستغنى بما اغنى بقالى اى من الخوض معك اى دعنى منه واستعفاه من الخروج اى سأله
الاعفا قوله فانه قال لا يستعمل ذلك السيف الا ظالم او ابن ظالم الى اخر القصة وذلك لان
السيف لما لم يمس علوا اصابتها المضرب كان ضرب المقتول به يعذب باله وزيادة ايلام اباه ازعب
الخوف والدهش الحيرة والصمصام والصمصامة السيف الصارم لا ينثنى واغماد السيف
جعل فى غمده اى غلافه وان من ان يعاب اى زائد صبا اى مال الى الجهل والفتوة كان فيه سجى
وكيا بمعنى زال ام جرير لقبها به الاخطل تعريضا بانها يتمرغ عليها الرجال والمغارم
جمع مغرم على القياس او جمع غرم على غير قياس كمجالس جمع مجلس وهى ما يلزم اداؤه كالدين مثلا
وكذا الغرامة وفيه زيادة مدح لهم لان وقت حمل المغارم وقت الاحتياج فاذا كان حاملهم

وان كان منفذ نعا بانبعث منه

فلان الضرب بمثله فلما علم المقتول انها السيف انه لم يعمل فى الضربة صح

وقت الاحتياج اليها فما لمشائخ عبره كذا قيل وهذا انما يتم اذا فهم الغلر مجازا وظبة السيف
طرفه ومناطا التميمة وهي العوذة التي تعلق على العنق وكليب اسم قبيلة وارم اسم جبل
قوله واغر الباقي تنبيه غريب قوله ان كنت ازمعت ام قيل ازمعت متعد بنفسه لا يقال
ازمعنا امر ولا يقال ازمعت على الامر بل في العزم فانه يتعدى بعلى وقيل يتعدى بنفسه وبعلى
كاجمعته واجمعت عليه اي ولا مذهب الكسائي والثاني مذهب الفراء وما في من غير جازم زائدة
قوله وهي المحابلة الحبالة التي وعة قوله اذا انفاق صدر على المنية في البيت لكونه من شعر
الغير نقلته بعينها قوله كانت بلهنية الشبيبة سكن في الصحاح هو بلهنية العيش اي سعة
صارت الالف ياء ولكسرة ما قبلها والنون زائدة والشبيبة اي الشباب والصحو خلاف
السكر والسبر الطريقة والجمل الآتي لبيتي جميل قوله كأنه كان مطويا الحسن جانح عنه
وهي الحقد اذا اسهلوا اي صاروا الى السهل وهو الارض اللينة والدخول فيها كناية
كناية عن الوصول الى العيش الناعم قوله وتمامه ليوم كريهة وسداد ثغر وبعد كان لم اكن
فيهم وسيطا ولم يكن نسبتي في آل عمرو قلت لما اطلعت اي الوجنات جمع وجنة وهي
ما ارتفع من الخدين والشقيق ورد احمر والعقص بالمحبة الطرى والمراد خد الحبيب وروضة
اس مفعول اطلعت والاس ورد اخضر كذا في شرح المفتاح للجاربردي والمراد به هنا
الشعر النابت في وجه الحبيب ∴ اعذاره للنساء وعذار الرجل شعره النابت في
موضع العذار واراد الساري بالمنصوب انه صفة لعذاره الا انه سكنه للضرورة
وزرفوع امر من بنبر فوق اصله زرفوق فتثبت النون الخفيفة الفا قوله كنا معتادا لحس الحسنى
بوس آه اراد بالحسن الزمان القريب البوس الشدة والكارثة الفاساة وقذى العين
الذي يقع فيها حالة الوضع قوله بعوالي العوالي جمع عالية الرمح وهي ما دخل منه في السنان
الى ثلثه والسمر لون الخيل قوله افوالعشاء هو ابن جلا اي ابن رجل واضح امره ومشتهر
وطلاع الثنايا اي كاب لصعاب الامور وهذا كلمة تتكلم به والثنايا جمع ثنية وهي طرق العقبة
قوله اتتني بالذي استوضعت الماء اعنى اعطى والباء في بالذي للبدل اي بدل الذي استوضعته والعنت
المجاعة وخيرت هدوه راجع الى التواضع المدلول عليه باستوضعت او الى الذي عنا بالذي

وقوله منه

زنفقايج

مصابيحه النازلة والدهك مغيث الحمى قوله تودعهم البين ام البين الفراق والتفريق
الجنس والجمع فيما لق قوله وهم الذين ادركوا الجاهلية والاسلام فان الشعراء على اربع
طبقات كامرئ القيس وزهير وطرفه والمخضرمون الذين ادركوا الجاهلية
والاسلام كحسان ولبيد والمتقدمون من اهل الاسلام كالفرزدق وجرير وذي الرمة
وهؤلاء الثلثة يستشهد بكلامهم والمحدثون من اهل الاسلام الذين نشأوا بعد
الصدر الاول من المسلمين كالبحتري وابي الطيب ولا يستشهد بكلامهم الا ان يجعل
ما يقوله بمنزلة ما يرويه ولا وجه لهذا الجعل وان صدر من صاحب الكشاف في اثناء
تفسير قوله تعالى كلما اضاء لهم مشوا فيه واذا اظلم عليهم قاموا لان مبنى الرواية
على الوثوق والضبط ومبنى القول على الرواية على ان ما خطه والاتقان في الاول
لا يستلزم الاتقاف في الثاني والقول بان ما يقوله بمنزلة الحديث بالمعنى ليس بسديد بل
هو ينقل الراوي اسمه وهو لا يوجب السماع قوله كقوله لو رأى الله ان في الشيب
خيرا الخ قد يقال لا يتعين كون هذا من اقتضاب اولا لا احتمال ان يكون
ان يكون ابو سعيد شيبا فيكون متناسبا للكلام وعترض على المص بان
كلامه يدل على ان ابا تمام من المخضرمين مع انه لم يدرك الجاهلية واجيب بان مراد المص
ان الاقتضاب مذهب العرب والمخضرمين وهذا لا ينافي ان يسلكه الاسلاميون و
يتبعونهم في ذلك ولذا اورد بيت ابي تمام قوله بقيت بقاء الدهر وشعر في الفارسي
طول وعرض خواستم اين نامه را مصلحت نامه نشكستم خامه را واعلم ان المص
لم يتعرض لحسن الطلب وهو ايضا مما يستحق رعايته في الكلام البليغ وفسروه بان
يخرج المتكلم الى غرضه بعد الشروع في الكلام بتقديم وسيلة موصلة اليه كقوله تعالى اياك
واياك نستعين فانه قدم الوسيلة التي هي العبادة على المطلوب الذي هو الاستعانة
لانه اسرع الى الظفر به كما يفعل ذلك عند الحضور الى الملوك والكبار قوله لانك اذا نظرت
فواتح السور ثم بيانه انك اذا نظرت الى فواتح السور جملتها ومفرداتها رايت من البلاغة
والتفنن وانواع الاشارات ما يقصر عن كنه وصف العبارات كالتحميدات الفتح بابا للتحميد

طبقات الشعراء

قال الامام النووي في تهذيب الاسماء واللغات
المخضرمون هم الذين ادركوا الجاهلية وحياة النبي عليه السلام
واسلموا ولا صحبة لهم كابي نابغة وابن قتيبة
انما يكون مخضرما اذا ادرك الاسلام كبيرا ثم لم يسلم
الا بعد الرسول عليه السلام وذكر غيره كانه مخضرم
اي قطع عن نظرائه الذين ادركوا الصحبة مخضرم

نعمة مخضرمة في قولهم نافة مخضرمة اذا قطعت بعض
اذنها فكانهم بادروا الخضرمة الجاهلية ناقصون

وكالابتداء بالنداء في مثل يا ايها الذين امنوا فان مثل هذا الابتداء يوقظ السامع وينبهه اليه وكذا الابتداء بحروف التهجي نحو الم وحم فانه مما يبعث ويحرض على الاستماع اليه لانه يقرع السمع بشيء غريب واما خواتم السور ففي غاية الحسن الابلغ الى الدعاء الذي ختم به سورة البقرة والوصايا التي اشتمل عليها خاتمة ال عمران والفرائض في سورة النساء والتحميد والتعظيم في خاتمة المائدة والوعد والوعيد الذي في خاتمة سورة الانعام وغير ذلك **قوله** وقد اعجز مصاقع الخطباء واخرس شقاشق الفصحاء يقال خطيب مصقع اي بليغ ومجهر بخطبته اما من صقع الديك اذا صاح واما من الصقع بمعنى الجاير لانه يأخذ في كل جانب من الكلام واما من صقعه اذا ضرب فهو صقعه اي مسطر بالسنة والشقاشق جمع شقشقة وهي شبه رئة يخرجها الفحل وتجمع عند هيجانه تشبه تكلم الفصيح بصوت الفحل في تلك الحالة فيقال هدر شقشقته وخطيب ذو شقشقة **قوله** والتذكير لكلام في علمي المعاني والبيان انما لم يتعرض للبديع لكونه خارجا عن البلاغة والله اعلم بالصواب

هذا اخر ما وفقه الله من تحرير هذا الكتاب المستطاب المبتين نكات شرح التلخيص للعبد الفقير الى رحمة ربه الغني ابرهيم بن محمد المدرس الكرد بمدرسة ابي الفتح سلطان محمد خان عليه الرحمة والغفران اتممته في سنتين مع بذل مقدوري في التزام حاشية منقولة عن ذلك المحشي راجيا من الناظرين فيه والقارئين عنه ان يدعو لكاتبه ويغمض عينيهم عن قصور كتابته الناشية عن كثرة الاشغال فلما ختمت سجدت للموفق تعالى وتقدس شكرا مع العجز عن اظهار شكر هذه النعمة الجليلة الجميلة في اليوم العشرين من شهر رجب الفرد لسنة تسع ومائة والف من هجرة من له الشرف عليه الصلوة الف الف

م

المجهر بكسر الميم من يكون عادته ان يجهر بالكلام
مسهه

هدر البعير اذا ردد صوته في حنجرته لو كلني

حسبي الله وحده
من الكتب التي وقفها الفقير
الى الله ربه ذي المواهب
محمد المدعو بين العلماء بـ[illegible]
١٢٧٥ وكفى عبده